ابن ملك على المشارق

لا اله الا الله محمد رسول الله
صلى الله تعالى عليه وسلم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على هدية الهداية والاسلام ، وعطية الدراية والاعلام ، خصوصا على بيان حديث
خير الانام ، محمد المختص بمقام على المقام ، عليه احاسن التحيات واكامل السلام ، ما ضحكت
قرطاس ببكاء الاقلام ، وتهتكت افراس بجراء الاقدام ، وعلى آله واصحابه الكرام ، ما غيوث
الاطعام ليوث الاقدام ، وبعد فيقول العبد الضعيف العويز عبد اللطيف بن عبد العزيز المعروف
بابن ملك ، والمحفوف بكنف الملك ، غفر الله له ولوالديه ، واجازهم برحمة من لديه ، لما وضح
وجوه المقال ، وصح النظر في المآل ، ان صدوق العلم اعلاها منارة ومنالا ، واجلاها غرة
وجمالا ، اذ ما من محمدة الا وهو السبيل اليها ، ومنقبة الا وهو الدليل عليها ، وما علاه نعمة من كان له
النعد نسبة الى العليين وتبت الى زبرجد ، ومن تحلى به تعلا غنى وعلا ، وان عد فقيرا احقر
لا يبالي ومن تخلى عنه تعذر وعالا ، وان جهل غبيا رضيعا يتعالى ، ومن افضله علم الاحاديث
والاولى ، واحراها بالمرحمة المولى ، فطوبى لمن صرف في فكره اناه ولياليه ، ونظم في
عقد تحصيله دره ولآليه ، واقتفى العلوم لتصحيح الاعمال ، وقصر اماله فيها لكل حال
ومما صنف فيه من الكتب الفاخرة ، والزبر الوافرة ، كتاب مشارق الانوار في صحاح
الاخبار ، فانه مرتب بالترتيب البديعة ، ومنكب في الاساليب البديعة ، ومقصور على محض
الفوائد ، ومحذوف عنه ما هو كالزوائد ، ولهذا اقتصار في الاشتهار كالشمس في رابعة
النهار ، وكانت له شروح بعضها بسيط تطيل المنشود ، وبعضها وسيط تخل المقصود
فصرت ادير في نفسي واستخير الله تعالى ان اشرحه شرحا يخبر عن خباياه نكت عباراته
وتظهر خفايا نكت اعتباراته ، سالكا في تحرير الفوائد مسلك الاوسط ، وماسكا في تحرير
الفوائد عن الوكس والشطط ، تاركا توضحها في الشروح الا قليلا خوفا من انه يفضي الى ان يكون

له

طويلا

طويلا ، ثم استسعاف بعض الاحبة من الطلاب الالبة ، بما خطر في نفسي في مجالس درسي
قد هيجني الى شروع ذلك ، وان كنت بعيدا من هنالك ، لوفور قصوري في بضاعات
الفنون ، وتوزع ارائي من نكبات المنون ، فتوكلت على الله تحصيل اه ابوالا مافي ونحلت على معاقد
المعالي ، ويعذرني في سهوي من الناظر الراسي ، لان اول الناس فذلك اول الناس ،
وسميته مبارق الازهار في شرح مشارق الانوار ، اسأل الله ان يجعله سببا لحسن عاقبتي لديه
ويجعل فائدة من الناس تهدى اليه ، فلما تم الكتاب الله الوا ، وباجماع ارائهم قالوا ، لو كان هذا
الشرح على طريقة تحل الصعاب التي بلا مهل الخلل ، فاجبت ملتمسهم رجاء ان يذكروني في بعض
الاوقات بصالح الدعوات ، قال الشيخ المؤلف اسكنه الله في جنبات جنانه وتغمده بجلابيب غفرانه
الحمد لله نقول الثناء على شيء فعل يشعر بتعظيمه واقسامه بحسب الاستقراء ثلثة مدح وحمد وشكر
فالمدح هو الثناء باللسان على الوصف الجميل والحمد على ما اصطلح الاكثرون هو الثناء باللسان
على الجميل الاختياري قصدا والشكر ثناء ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما وهو يكون باللسان
وبالجوارح وبالجنان كذا قاله بعض العلماء ، وقال بعضهم الثناء مختص باللسان فلا يكون بعض
الشكر ثناء لكن الحمد في افادة الثناء على الله اولى من المدح لان الحمد مشعر بان الله تعالى
مختار في فعله لا موجب بذاته كما قاله الفلاسفة ومن الشكر ايضا لان الشكر مؤذن بانه تعالى
مستحق للتعظيم بسبب انعامه وكذا قوله الحمد لله اولى من قوله احمد الله لان الجملتين ان استعيرتا
الثناء في مثل هذا المقام كما ذهب اليه بعض الشارحين ليكون قائله حامدا لا مخبرا عن الحمد
اذ لا ثناء للمخبر عن ثبوت الضرب لزيد انه ضارب فالاستعارة بالجملة لا يجري فيها التكذيب عند
الاخبار لها اولى الا يرى انه اذا قال الحمد لله مخبرا عن حمده اذا غفل عن اجلال الله تعالى
تعالى له كونه كاذبا في قوله الحمد لله وان استعملتا للاخبار فكذلك الا ان التعظيم في الاخبار بان
الله تعالى محمود يحتمل الحمد الثابت علا وادة اكثر من التعظيم في اخباره بكونه تعالى محمودا بحمده
وما روي عن النبي عم اذا اعطى الله عبدا نعمة فقال العبد الحمد لله يقول الله انظروا الى عبدي اعطيت
ما لا قدر له واعطاني ما لا حد له يؤذن بانه خبر لان الثناء جميع المحامد في وسعه بل الاخبار عنه
على ان الاخبار بثبوت المحامد لله عين الحمد له كما قال المتن قال الله واحدانه موحد كذا الشيخ التسادا

ان اللام في لله للاختصاص لا للتخصيص والفرق بينهما ان التخصيص قصر وظاهره ولذلك يتوهم
مشاركة الغير في الحكم او استقلاله به الى الصواب والاختصاص ليس كذلك فان قيل التخصيص
ابلغ فلم لم يقل لله الحمد قلنا لان الحال لا يتوهم شركة الغير لله في الحمد المطلق او استقلاله به لبعده عن
خطائه الى الصواب الا هنا كلا لكنه ضعيف لان التخصيص حاصل فيه بدون تقديم الخبر لان تعريف
المبتدا بلام الجنس يفيد قصره على الخبر كما قرر في علم المعاني وعدم توهم شركة الغير معه اذ لا يبعد صدوره
عن الجهلة المعاندين بل الوجه ان تعالى تقديم الحمد لمزيد الاهتمام لا لعدم صلاحية التخصيص فيه
محيي وهو اسم فاعل من احيى اذا اوجد الحيوة الرمم وهو جمع الرمة بكسر الراء وهي العظم البالي
فمعناه موجد الحيوة في العظام البالية كذا قاله الشارح لكن هذا التفسير غير موافق لمذهب
اما مذهب الحنفي رحمه الله فهو ان عظام الميتة طاهرة بل موافق لما ذهب اليه الشافعي رحمه الله تعالى من
انها نجسة بيانه ان العظام البالي محياة كما قال الله تعالى من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها
الذي انشأها اول مرة واذا كان معنى احيائها ايجاد الحيوة فيها يكون الحيوة حالة فيها فيكون
حالة فيها قبل الموت اذ لا قائل بالفصل وما تحله الحيوة فالموت مؤثر فيها فتنجس والموافق
لمذهبنا ان يقال المراد باحياء العظام البالية ردها الى ما كانت عليه غضة رطبة في بدن حي
حساس وهذه الصفة وما بعدها من صفات الله خبر محذوف او بدل من الله او صفة له موصوفة لكون
اضافتها حقيقية لارادة معنى المضي او الاستمرار فيها باعتبار ان جميع صفاته تعالى ازلية
قديمة والتقييد بازمان تعلقاتها كما ذهب اليه اهل السنة ومجري القلم ان اريد به القلم الذي
يكتب به في اللوح المحفوظ ما هو كائن وما سيكون فاللوح والقلم واجراؤه فيه مما يجب الايمان
به وتفويض علم كيفيته الى الله قيل خلق الله تعالى اولا ملكا يسمى العقل لوفور عقله وهو صاحب
القلم ومجريه فاسناد الاجراء الى الله تعالى للتشريف وان اريد بالقلم ما يكتب به العباد فحمله
وجه فنسبته الى الله تعالى باعتبار ان اجراء العبد كائن بتكوينه وتيسير العلم له فيكون تنبيها
على فضل الكتابة اذ لولاها لما دونت العلوم ولا ضبطت اخبار الاولين ولا استقامت
امور الدنيا والدين وذاري بالهمزة والذال المعجمة بمعنى خالق الامم جمع امة وهي الجماعة يقال
لكل نوع من الحيوان امة وفي الحديث لولا ان الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها وباري بالهمزة فاعل

من

من برأ بمعنى خلق ومنه البرية بتشديد الياء واصلها الهمزة بمعنى المخلوقة وقد تقلب همزة الباري
ياء تخفيفا او تحذف فتشبع حركة ما قبلها وبدون الهمزة فاعل من البرو وفي الصحاح برأه الله
يبرؤه برءا اي خلقه فعلى هذا يا البرية اصلها واو فان قيل ما الفرق بين الذاري و
الباري قلنا الباري هو الذي خلق الخلق بريئا من التفاوت والتنافر وتميز بعضها عن بعض
بالاشكال المختلفة قيل هذه اللفظة قلما تستعمل في غير الحيوان قال الله تعالى فتوبوا الى بارئكم فلا يقال
بارئ السموات والارض النسم جمع نسمة وهي النفس الانسانية وذكرها بعد دخولها في الامم لشرفها
وانما قدم احياء الرمم في الذكر مع تأخره في الوجود عما بعده اهتماما بذكره ورد على منكريه
اذ هو مناط مجازاة المطيعين والعاصين ومصداق ذكر الوعد والوعيد في كتابه المبين
ليعبدوه ولا يشركوا به اعلم ان المص رح وشح خطبته هذه بعبارات انيقة واعتبارات
رائقة ولما كان بيان استعاراتها موديا الى التطويل اقتصرت على بعض ما فيها من صنائع
البدائع فقلت بين المحيي والمجري والقلم والنسم سجع متوازن وهو ان تتفق الكلمتان في الوزن
وحروف السجع وبين الرمم والامم سجع مطرف وهو ان تتفق الكلمتان في حرف السجع لا في
الوزن وبين الذاري والباري تجنيس مضارع وهو ان لا تختلف الكلمتان الا في حرف
متقارب وفي قوله ليعبدوه ولا يشركوا به وما بعده من قوله في حنادس الكفر وعكوفه الى قوله
ما فاض تشطير ان سموه بصنعة تسميط وهي ان تؤتى بعد الكلمات المنثورة او الابيات
المسطورة قافية اخرى مرعية الى اخرها كقول ابن دريد لما بدا من المشيب ضوءه وبان من
عمر الشباب بونه قلت لها والدمع هام جونه اما ترى راسي حال لونه طرة صبح تحت
اذيال الدجى هكذا الى اخر القصيدة قال الشيخ الشارح قد يذكر العبادة ويراد بها المعرفة
كما في قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قال ابن عباس اي ليعرفون ولعلها
مرادة هنا لانه جعلها مسببة عن جميع ما ذكر واحياء الرمم لا يصلح ان يكون سببا للعبادة
لانه في الاخرة ولا عبادة فيها واقول ان اراد ان كل واحدة من الصفات سبب للمعرفة دون
العبادة فغير مسلم اذ بعيد ان تعالى مجري القلم ليعرفوه وذاري الامم ليعرفوه وان اراد ان
مجموعها من حيث هي مجموعة سبب فمع كونه تعسفا لا يتم التقريب اذ لا يلزم من كون المجموع

سببا لكون كل من اجزائه سببا فلا يصح التعليل بالعدم صلاحية الاحياء ان يكون سببا للعبادة
على عدم كون المجموع سببا لها فان قلت سلمنا ذلك ولكن السبب يلزم ان يكون بجزئه داخلا في السببية
ولعل الشارح الفاضل اراد ذلك قلت مع بعد تلك الارادة لا يستقيم نفي الصلاحية عنه لان المنفي
في الاخرة تكليف العبادة لا نفسها اذ يجوز لاهل الجنة ان يعبدوا الله تلذذا بلا تكليف كالملائكة
والاحياء لا محالة داخل في سببية تلك العبادة وان الغرض من احياء الرمم المجازاة كما قال الله
تعالى انه يبدأ الخلق ثم يعيده ليجزي الذين امنوا الاية لا المعرفة لانها حاصلة للارواح بلا تعلق
البدن فالاولى ان يجعل ليعبدوه مبنية على الصفة الاخيرة مناسبا لقوله تعالى وما خلقت الجن
والانس الا ليعبدون لكن بقي البحث في توجيه تعليل افعال الله تعالى والاشاعرة انكروا صحته بمعنى
وان كان واقعا لافعال تمسكا بان الله تعالى مستغن عن المنافع فلا يكون شيء له المنفعة راجعة
اليه تعالى ولا الى غيره لانه تعالى قادر على ايصال تلك المنفعة من غير توسط العمل فلا يصلح ان
يكون غرضا فعندهم لام التعليل تكون استعارة تبعية تشبيها عبادة العباد بالغرض علة
لخالقه في الترتب عليه واكثر الفقهاء والمعتزلة قالوا بصحته لمنفعة عائدة الى العباد تمسكا
بان الفعل الخالي عن الغرض عبث والعبث عن الحكيم محال فان قلت كيف يكون العبادة علة للخالق
ولم يحصل تلك في اكثر النفوس قلنا يجوز ان يراد من النفوس نفوس المؤمنين لقراءة ابن عباس رضي الله عنهم
وما خلقت الجن والانس من المؤمنين الا ليعبدون وان يراد مطلقها بان يكون المراد
بالعبادة قابلية تكليفها كما قال عم ما من مولود يولد الا على الفطرة واما ان اريد منها
المعرفة فلا اشكال لانها حاصلة للكفرة ايضا كما قال الله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات
والارض ليقولن الله فارج اي كاشف الاتراح جمع ترح بفتحتين وهو الحزن وفالق
من الفلق بالسكون وهو الشق الاصباح بكسر الهمزة مصدر سمي به الصبح يعني كاشف
ظلمة الاصباح واي الظلمة التي تلي الصبح وخالق الازواج جمع زوج وفيه اقا وقيل اقويها ان
تعالى عليم موكل الى الله وباعث من البعث وهو النشر الاشباح جمع شبح وهو الشخص قال الشيخ
الشارح فيه اشارة الى ان الحشر للاجساد لا للارواح فقط كما هو مذهب الحكماء وعند
اهل السنة والجماعة الحشر لهما جميعا فالاكتفاء بالاشباح متسامح فيه على ان قوله محيي الرمم كان

مغنيا

مغنيا عن ذكره ولا جامع بين هذه الاشياء سوى كون اخرها هاء اقول من ذهب الى حشرها اراد
بحشر الارواح جمعها متعلقة بابدانها كما كانت في الدنيا لانها كانت فانية عند فناء ابدانها
فاعيدتا اذ هو قول لم يقله احد من المحققين فعلى هذا معنى حشر الاشباح احياؤها وذا لا يكون
بدون الارواح ففي ذكر الاشباح غنية عن ذكر الارواح واما قوله محيي الرمم كان مغنيا عن ذكره
فممنوع لان مجرد احياء الرمم لا يدل على بعث الاشباح كما هي ولئن سلم فذكره لغرض معنى اخر اليه
وهو كونه في الجنادس واما اتيان الواوات في خلال الصفات بلا جامع فنقول انه صفة تعالى في
البديع تنسيق الصفات وهو ذكر الشيء بصفات متتالية مدحا كان او ذما وان لم يكن بين رؤيته
في تعلق بعضها ببعض وقد يؤتى بينها الواوات اشعارا باستقلال كل منها في افادة ما هو المقصود
من بيانها كما قال ابن جني في الامالي يجوز اتيان الواو بين الصفات المتعاقبة اشعارا باستقلالها
وفيما نحن فيه الواو مفيدة بان كل فقرة مستقلة في دلالتها على عظم موصوفها تعالى وتقدس في
جنادس جمع جندس بكسر الجيم والدال المهملتين وهو شدة الظلمة الحشر اي الجمع وعكوبه وهو بفتح
العين هو الغبار ولعلمها الازدحام ولا يخفى عليك ان بين الاتراح والارواح والاشباح سجعا
متوازيا وبين الاصباح واخواته سجعا مطرفا وبين الفارج والباعث سجعا متوازيا وهو ان يتفق
في الكلمتين الوزن فقط نحو ونمارق مصفوفة وزرابي مبثوثة وبين الفالق والخالق تجنيس
مضارع مارج اي موجد حبب الرياح بكسر الراء جمع ريح يائية منقولة من الواو لانه يجمع على ارواح
مفيح من افاح دمه اي اراقه الرياح بفتح الراء الخمر يعني امر باراقة الخمر وابوا ارتقوها مبيح المباح
يعني مبين اباحة المباح وهو ما استوى طرفاه مزيح الجناح اي مبعد امحى الاثم عن جنبه او معناه
امر بازاحة الجناح ليجتنبوه اي ليجتنبوه عن الاثم وينتهوا عن ركوبه الظاهر ان التعليل متعلق
بالصفة الاخيرة وما قاله الشارح من انه متعلق بما قبله بمعناه الصفات الدالة على عظمته
وارادة اليه العبادة باباحة المباح وازاحة الجناح اي محوه سبب للاجتنام عن الاثم فلا يخلو
عن تعسف وبين المفيح والمبيح تجنيس التصحيف وهو اختلاف الكلمتين بابدال حرف من حرف
اما في مخرجها او قريب منه كقوله تعالى وهم ينهون عنه وينأون عنه وبين الرياح والرياح تجنيس
التحريف وهو ان يكون الاختلاف في الهيئة كبرد وبرد وبين مريح ومزيح تجنيس التصحيف

ليجتنبوا

وهو ان يكون الفارق نقطة كالتقي والنقي واعتبار الضبط المذكور في باقي الالفاظ المنثورة
سهل لمن اتم له بالتتبع لمن تأمله جدا في التحقيق اي مقرب البعيد بمعنى المضيق جاعل الفقير غنيا فرجى
السائق الغديق بالغين المعجمة هو الماء الكثير يعني سائق سبب الغديق وهو السحاب في قبل بمعناه
سائق المياه الكثير اي مجريها لان الله تعالى هو الذي اعطاها قوة الجريان فكانه سائقها صحيح
لوصل الشارحان الغديق بالعين المهملة فمعناه الكيانة ومعنى ازجائه املائه ومنجي الغريق
لتشكره في اسناده وهو بعد الهمزة بعد السين مصدر ومعناه السير بالليل وسروبه وهو بضم
السين السير بالنهار يعني كي نشكر الله من نجى من الغرق في جميع اوقاته لعدم نزعه خلقه
حيوته جزيل الثواب في هو جزاء الطاعة يعني واهب العطايا بالجليلة عوضا عن العبادات القليلة
كريم المآب يعني متجاوز عن ذنوب عباده عند رجوعهم اليه سريع الحساب وهو مصدر حسب على حدة لنصر بمعناه
العد والكم اي هو سهل عند اعمال عباده في الآخرة للتمييز زاده روي انه تعالى يحاسب الخلق قدر حلب
شاة وفي رواية بمقدار لمحة وقيل معناه انه تعالى يوشك ان يقيم القيمة ويحاسب العباد فعلى هذا
يكون السريع بمعنى القريب والتوجيه الاول اولى لشديد العقاب لمن تجاوز اي تجاوز المجرم عن حده وهو
بالضم الاثم واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له عافي الذنوب يعني تارك المؤاخذة
عليها وساتر العيوب وهي الخصال الذميمة وكاشف الكروب جمع كرب بسكون الراء وهو غم شديد
ومصرف القلوب اي منقلبها من حال الى حال بالتصرف فيها لا بالطالها وادعاه من علم الغيب اثبات
خلافه لنكف اي يمتنع من انتحال اي ادعاء علم غيوبه يعني ليعلم من ادعى علم غيوبه اي علمه باطل
ويمتنع عنه واشهد ان محمدا عبده ورسوله فصيح اللسان اي فصيح لسانه اضاف الفصاحة
الى اللسان باعتبار كونه آلة لظهورها والغرض منه توصيفه بانه عليه السلام او كلامه بالفصاحة
وبيانها وتمييز اقسامها موضوعها علم المعاني صحيح البيان يعني انه عليه السلام كان يبين مقصوده بحسن
الترتيب وسلاسة التركيب بحيث يفهم كل لبيب هادي الجنان بفتح الجيم اي قوي القلب سديد
اي مستقيم الطعان وفي صحاح الجوهري طعنه بالرمح يطعن بالضم طعنا وطعانا الى من شب اي
اوقد نيران جمع نار الحرب صلى الله عليه وعلى اسرته اي عشيرته واهل بيته الذين يتقوى بهم الاطهار
جمع طهر بالطاء المهملة وهو جمع طاهر كانصار جمع نصر وهو جمع ناصر وصحابته وهو بالفتح

مصدر

مصدر يستعمل بمعنى الاصحاب يقال صحبه بالكسر صحبة وصحابة الا ان الصحابة لغلبة استعماله في اصحابه عليه السلام
كان كالعلم لهم فلا يستعمل في غيرهم ولذا جاز النسبة اليها بان يقال صحابي كما يقال بصري للتمييز
المنسوب اليه وهو البصرة اختلف في تفسير الصحابي بناء على ان الصحابي له معنيان احدهما
عرفي وهو من يكون كثير الصحبة كما يقال خادم لمن كان كثير الخدمة لا لمن يخدم يوما والثاني
لغوي وهو من يكون صاحبا ولو كان ساعة وسعيد بن المسيب اعتبر الاول ولم يعد من
الصحابي الا من قام مع النبي عليه السلام سنة والباقون اعتبروا الثاني حتى عدوا من رآه من
المسلمين من اصحابه والحق ان من رآه ولم يخالطه انما عد منهم لحاقا بهم لا انه صحابي كذا
قاله النووي الكرام جمع كريم وهو من يوصل النفع بلا عوض الابرار جمع بر بكسر الباء بمعنى صادق
فهو بار وبر وجمع البار البررة وجمع البر الابرار ما طلع الشرق ما بمعنى المدة يعني صلى الله مدة
طلوع الشمس ولمع اي اضاء البرق ورقع على بناء المجهول يقال رقعت الثوب اذا اصلحته في
مواضع تخياطه قطعة ثوب الخرق مقعة الخرق بفتح الخاء المعجمة بمعنى المخروق وجمع الخرق بكسر الخاء
المعجمة بمعنى السخي ومفعوله وهو الثناء محذوف للمبالغة ما افاض اي صب تهتان وهو مصدر
تهتنت السماء اذا تتابع مطرها وههنا المصدر بمعنى الفاعل سيوبه جمع سيب وهو العطاء المعنى مدة
صب الله عطاياه المتتابعة على عباده والانسب ان يكون التهتان اسما قال النضر التهتان
مطر ساعة ثم يفتر ثم يعود كذا في الصحاح فعلى هذا يكون تهتان سيوبه من قبيل لجين الماء
فتشبيه العطايا بالتهتان من جهة ان التهتان لا يصل الارض على نسق واحد بل يتفاوت
وصوله فكذا العطايا متفاوتة الوصول الى العباد فعلى هذا يكون ما افاض بدلا من ما طلع
بدل الاشتمال ويجوز ان يكون موصولة على انه مفعول جمع بتقدير المضاف والعائد اليها محذوف
وتهتان بدل من ما افاض والضمير فيه في سيوبه للخرق المعنى وجمع الخرق ثواب صبه من عطا
وقيل يجوز ان يكون التهتان مرفوعا واسند اليه افاض اسنادا مجازيا المعنى وجمع الخرق
ما افاضه تهتان سيوبه من الشتاء قال الملتجي الى حرم الله وهي مكة شرفها الله والحرم والحرام
بمعنى واحد عبر عنها بالحرم لكون القتال والاصطياد والدخول فيها بغير الاحرام محرما ومعنى
ومعنى التجائه الى حرم الله رجاؤه ان ينال مزيد فضل الله بسبب سكناه في تلك البقعة الشريفة

التي هي افضل بقاع الارض لما روي انه عم قال لمكة انك لخير ارض الله واحبه الى الله
ولولا اني اخرجت منك لما خرجت الحسن بن محمد بن الحسن الصغاني الصغان بفتح الصاد المهملة
وبالغين المعجمة بلدة من بلاد ما وراء النهر نبهه الله للخطر العظيم وهو الاشراف على الهلاك و
المراد به الموت ومعنى التنبيه له استعداده لملاقاته بعده باشتغال اعمال صالحة تنفعه
عنده وقوعه فيها كذا قيل ولو اريد من الخطر العظيم مكة المكرمة فلا يناسب قبل ان
تتضعضع اي يهدم الموت اركانه جمع ركن وهو الجانب القوي وخلاه اي جعله الله على ان يتعمر
ربع بالباء الموحدة هو المنزل الورع وهو الاجتناب عما فيه شبهة وهو ما لم يتيقن كونه حراما
او حلالا وتشييد بتشديد الياء اي تطويل ويجوز فيه كسر الشين من شاده يشيده شيدا
اذا جصصه ومنه قوله تع وقصر مشيد لكن الرواية على الاول بنيانه اي حائطه واباحه
اي انزله باحة اي ساحة سبوحه وهي بفتح السين وتخفيف الباء مكة واتاح بالتاء المثناة
فوق اي قدر بها اي في مكة صبوحه وهي الشرب في الغداة وغبوقه وهو الشرب في العشاء
اراد توطينه فيها واماته بها في مكة حميدا وهو حال من مفعول امات اي مثنيا عليه في السن
الناس وهذه مرتبة دعا بها لنفسه فاقبره اي جعله ذا قبر يدفن فيه ثم اواه فيها اي
من مكة النشرة فان قلت لم صرح به والدفن اذا وجد بمكة يكون النشر منها قلت لشدة اهتمامه
به وكان شيخي والدي نور الله ضريحه يقول حاكيا عن مشايخه ان من دفن بمكة ولم يكن لايقا بها
نقله الملائكة الى موضع اخر فيكون هذا في الحقيقة دعاء لنفسه بان يكون جديرا لذلك
الموضع الشريف فتقديم منها يكون للتخصيص ولكن لم اجد فيه رواية حكي ان المؤلف رح كان
اماما دينيا وعالما متقنا اقام بمكة مدة مجاورا ثم عاد الى العراق وتوفي ببغداد في شهور
سنة خمسين وستمائة وكان اوصى الى اولاده ان يحملوه الى مكة ويدفنوه بها ففعلوا ذلك
اما بعد اي بعد حمد الله والصلوة على رسوله فاني مذ ترعرعت اي صعدت تدريجا ومذ ظرف
مضاف اليه والعامل فيه عطوت اي مدة ترعرعي مراقي جمع مرقاة وهي الة الصعود الشرف
اي العلو وتحرجت اي اجتنبت وهو ماخوذ من الحرج وهو الاثم او الضيق وهي مما
يجتنب منه شرعا وعادة من مساقي جمع مسقاة بفتح الميم وهو موضع الشرب الشرف

بالسين

بالسين المهملة اي حمى ذروة المجد بالمعجمة عطوت اي تناولت وهو خبر اني ومفعوله محذوف
اي عطوت ما عطوت بشناتر جمع شنترة وهو بضم الشين المعجمة والتاء المثناة من فوق بعد
نون ساكنة اصبع القوم وهو القصد مع القطع على اطراف المجد حال اي مستعليا على عالي المجد
قال الشيخ الشارح يجوز ان يكون على اسما بمعنى فوق ويكون مفعول عطوت تقديره تناولت
باصابعي فوق اطراف المجد لعل المعنى عليه اقول لو ثبت استعمال على اسما بغير دخول الجار
عليه لصح ما قاله لكن المذكور في كتب النحو ان على بدخول من يكون اسما وكذا ذكره الجوهري
في صحاحه تزاجيها بالزاء المعجمة وبالجيم بعد الباء المفتوحة اي تحكها وهو بدل من الشناتر
بدل الكل تنكر العاقل وتمييزه للشناتر وطرت من الطيران استعير للاسراع فيما اشتغل بعبابه
بضم العين المهملة بمعنى الكل الخرم اي الضبط في حوصه وهو الغوص في اي متعلق بطرت كبار
الحديث وركوب ثبجها بالثاء المثلثة في اولها اي وسطها العلمي وهو متعلق بعطوت اي من
تسنم اي علا قنان جمع قنة وهي اعلى الجبل المعالي جمع المعلى وهو ارفعه استنزل اي استخرج من ذرا
اي النجا حضيضها وهو اسفل الجبل والضمير فيه للقنان ومن غلا وهو عطف على قوله من تسنم ذرى
المناقب اي عالي المراتب وهو جمع ذروة وهي في الاصل اعلى السنام السنية اي الرفيعة اذعنت
بالذال المعجمة اي انقادت له الامم قضها وهو الحصى الكبير بقضيضها وهو الحصى الصغير والمراد بها
هنا كبار الامم وصغارهم وهذان اللفظان مستعملان بمعنى الكل تقال جاء القوم قضهم بقضيضهم
اي كلهم وهو بالرفع تاكيد للامم وبالنصب حال وهو يكون معرفة لكنه مأول بالنكرة اي مجتمعين
ومن افتتح قلاع بالكسر جمع قلعة وهي الحصن على الجبل كذا في صحاح الجوهري قال الشارح القلاع
جمع قلة وهي صخرة عظيمة تنقلع عن الجبل الصعب مرامها اقول تتبعت ما عندي في كتب اللغة
كالصحاح والنهاية والمغرب وغيرها وما وجدت القلعة في هذا المعنى بل القلاعة على ان المناسب
بمعنى الفتح ما ذكرناه صحاح الحديث اي الحديث الصحيح ما سلم لفظه من ركاكة ومعناه من مخالفة اية او خبر
متواتر او اجماع وكان راويه عدلا وفي مقابلته السقيم وحصونها جمع حصن وهو معروف
ضميرها للصحاح وذكر الحصون بعد القلاع يكون تتميما بعد التخصيص واخبت بالدال المهملة والخاء
المعجمة اي ذلت له شواردها جمع شارد وهو البعيد الذي نفر والمراد بها الاحاديث التي تنفر عن

الضبط ومن عادى اي جمع في الحفظ وهو مأخوذ من العداء بالكسر والمد وهو الموالاة بين الصيدين
بان يصرع احدهما على اثر الآخر في طلق واحد اي توابت الخبر وهو ما صدر عن النبي صلعم والمراد بتوابعه
صحاحه والاثر وهو ما صدر عن الصحابة عيدا مصدر عادى تقيدت له اي صارت في اقيد غير نافرة
اوابدها جمع الآبدة وهي المتوحشة من الانس اراد بها ما توحش حفظه من الخبر والاثر والضمير فيه للثوابت
ومن صرّ اي قطع شربه بالكسر هو الحظ من الماء اراد به حظه من الدنيا وشرب بالتشديد اي طرد
نوبة قاد بحزبه اي ملك زمام طائفته وساد قومه من ساد يسود سيادة وهذه رباع الحديث
ممحلة معطلة اسم فاعل من امحلت اي صارت في المحل وهو يبس الكلاء بانقطاع المطر ذكره في الصحاح
الجوهري قال ابن السكيت يقال امحل البلد فهو ماحل ولم يقولوا ممحل وربما جاء ذلك في الشعر
وهو نصب على الحال من الرباع والعامل فيه معنى الفعل في اسم الاشارة يعني اشير الى رباع الحديث حال كونها
حربة معطلة اي خالية عن اهلها ومن احيا ارضا ميتة فهي له هذا لفظ الحديث انظر كيف اقتبس
المص من غير اشعار بانه حديث واشار به الى سبب تاليف هذا الكتاب ليكون رباع الحديث
منسوبة اليه ولو حجر يوم البحث عليه وكاني اذا جعلتها اي رباع الحديث طريقي اذ اهذه
للطرائقية والعمل فيها على اني وعززت بالعين المهملة وبالزاء المعجمتين اي غلبت على
المصاحبة اليها رفيقي على جهنا بعضه في الملازمة والتوجه الى الرباع ووجدت مرادها
اي مواضع طلب الحديث معاد الذباب العادية وهي فاعلة من العدوان وصحاصحها جمع
صحصح بالصادين والحاءين المهملات وهو المكان المستوي اماكن جمع امكنة وهو جمع مكان
متعادية اي متفاوتة غير مستوية وهي صفة اماكن لعله اراد باستواء رباع الحديث استواء من كان
فيها من اسلاف المحدثين واستقرارهم على الطريق الحق واليقين وتفاوت اماكن من شاهده
الشيخ من الاخلاف عدم استقرارهم عليه لفقدهم الاستبصار ولهذا اشبههم بالذئاب العادية
من عنه العصابة تتجاوب اي تجاوب وهي صفة ثانية لاماكن او حال عنها الاصداء جمع الصدى
وهو الصوت المسموع مثل صوتك من الجبال وغيرها في ارجائها جمع ارجاء بالقصر وهي الناحية
وانما شبه اقوال مستوطن الرباع بالاصداء لصدورها بلا معرفة وتتناوب من النوبة اي تتعاقب
العواوي جمع العاوية وهي التي تردد الى ارجائها رباع الحديث وتخطب على منابرها الابوام

بجمع

جمع بوم وهو طائر يسكن في المواضع الخربة بعد ما هدرت بها اي صوتت في منابرها شقاشق
جمع شقشقة بكسر الشين المعجمتين وهي الكلمة الحمراء التي تخرجها الجمل من شدقه منفوخا فيها
الاقوام جمع القوم والمراد بهم الفصحاء اذ للخطيب الفصيح يقال ذو شقشقة تشبيها له بالجمل قد
لحمت وهي صفة ثالثة للاماكن وحال عنها يقال لحم الناسج الثوب اذا جعل فيه اللحمة وهي خلاف
السداء الجنايب جمع الجنوب اي الريح التي تهب من القبلة ما اسدت اي جعلت ذات سدى بها
الشمايل جمع الشمال بفتح الشين وهو ما يقابل الجنوب ضميرها راجع الى ما والباء فيه زائدة والموصول
مفعول لحمت قال الشارح ما عبارة عن اللحمة اقول الوجه ان يجعل ما عبارة عن الاماكن
فمعناه جعل الجنايب ذات لحمة تلك الاماكن التي جعلها الشمائل ذات سدى فح يستغني عن تقدير
ضمير يعود الى الموصوف كما احتاجوا اليه على توجيههم وقيل فيه اشارة الى ان اماكن الرباع ما
اندرست بالكلية لان الريحين اذا اختلفتا على الربع تكشف احديهما ما غطت الاخرى
بنسف التراب عليه بخلاف ما اذا هبت ريح واحدة وامتدت اليها ايدي جمع يد الاسحار جمع السحر
بفتحتين والاصائل جمع الاصيل وهو ما بعد العصر الى الغروب اي امتدت ايدي الاسحار والاصائل
اليها عبارة عن كثرة مرور الازمان والاحوال عليها علاني البكاء اي غلبني وهو خبر كاني
وعراني اي غشيني النحيب وهو بالحاء المهملة رفع الصوت بالبكاء اذ لم يكن بها داع ولا مجيب يعني لم
يكن في تلك الاماكن من يدعو الى اشتغال الحديث ولا من يجيبه اعلم ان الشيخ اورد هذين البيتين
من القصيدة المعروفة لامرء القيس من جملة القصائد السبع على وفق مقصوده ويسمى هذا في البديع
استعانة وهو ان يأتي القائل ببيت غيره ليستعين به على تمام مراده وكان حقه ان ينبه عليه
لئلا يتوهم انه سرق لكن تركه لاشتهارهما وما قبلهما قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل
بسقط اللوى بين الدخول فحومل ذكرى مصدر بمعنى الذكر سقط اللوى بكسر السين والدخول بفتح
الدال المهملة وبالخاء المعجمة وحومل بالحاء المهملة اسماء الامكنة الفاء في فحومل بمعنى الواو والبيت الثاني
قوله وقوفا نصب على المصدر بها اي بسقط اللوى الباء فيه بمعنى في صحبي وهو فاعل وقوفا يعني فقف مثل
وقوف صحبي في ذلك المكان على مطيهم جمع مطية وهي الناقة التي تعدوها في السير وقيل انه منصوب
على انه مفعول وقوفا لكن الوجه ان ينصب بنزع الخافض لان وقوفا لازم تشهد عليه ما ذكر في الصحاح

نجوم اي تسيل وقوفا او وقفها اما وقوفا فالزوي الوقوف جمع واقف كقعود جمع قاعد
وانتصابه على انه حال فعلى ما قاله يجوز ان يكون وقوفا ماخوذا من الوقف وينصب مطيهم بلا نزع اي فض
يقولون حال عن صحبي او استيناف لا تهلك اسى وهو يجوز النصب على التمييز او حال بمعنى الفاعل
او المفعول له وتجمل اي اجمل الصبر قبل تعلقه بما قبله بتقدير منشد النعي علا في البكاء فشدا
وقوفا او اي شفاي عطف على يقولون بتقدير اقول او حال من مفعول محذوف اي يقولون لي
والحال ان شفاي عبرة بفتح العين اي دمعة مهراقة اي مصبوبة فهل عند رسم دارس من معول التعليل
والاستفهام للانكار ومعول بفتح الواو والتشديد وهو ما يستعان به والشاعر لما ذكر ان شفائه
العبرة المهراقة علله بان لا شيء يستعان به على الصبر غيرها ويجوز ان يكون الاستفهام للتقرير
والمعول موضع العويل وهو البكاء ولعمري اللام فيه للابتداء العمر بفتح العين وضمها البقاء وهو مبتدأ
خبره محذوف اي لعمري قسمي لعل هذا وامثاله مما يحمل على جريانه بحسب العادة من غير قصد اليمين او تقرير
فيه القضاء اي ولواهب عمري والا فالقسم بغير الله منهي لا يرتكبه من يتوقى ان هذه وهو جواب القسم اي
ان هذه الاشياء المذكورة في احوال رباع الحديث لمخايل اي لظان جمع مخيلة وهي المظنة انقضاض
اي سقوط جدرانه جمع جدار وهو جمع جدار والضمير فيه راجع الى الرباع باويل المنزل اولان نوع منها
والانقضاض تفاعل الانقاض اذا انشق من غير سقوط حيطانه جمع حائط قال الجوهري الجدار الحائط
فعلى هذا يكون في كلامه تسامح لا فضائه الى السقوط وعلامة اللهم الا ان يحمل الجدار للدور والحيطان
للكروم والبستان والطماس اي اندراس هذا الاثر وهو رسم رباع الحديث الدال على العين اي
على ذات رباعه وانبعاج اي انشقاق لطائم جمع لاطمة وهي ترفع جنبها اثر دبنها مجرى
سخن بضم السين وفتح الخاء المعجمة جمع سخنة وهي الدمعة الحارة تعال سخنت العين بالكسر بكت
وسخن الخاء بالضم والفتح اذا صار حار العين كرا وانبعاج دمعة باردة والبكاء بحزن دمعة
حارة ولهذا تعال للمدعو له اقر الله عينه اي برد دمعته وللمدعو عليه اسخن الله عينه حاصل معنى
ما سبق ان من شاهد المص من رباع الحديث كان اكثرهم غير لايق بها وقد بقي في بعضها من هو
الكلام هنا انشقاق محال الدموع الحارة للعين الباصرة وتواتر جريانها من كثرة البكاء
تعالى البكاء السرور وهو جد بربها وجم المشهود برسم الدار ودال الون على الاسلاف الاخبار وفي

تشبيههم

تشبيههم بالجدران المقربة الى السقوط والحيطان الراجعة الى الهبوط اشارة الى ضعف حالهم
وقرب زوالهم حتى اذا هطل لهم الحي صار كاندراس الرسم الدال على الاثار وكان ومن خففه من كان
واسمها ضمير الشان قد ليستنا اي الطلب الاباحة وهي براك الابل بوصفها اي في عرصة رباع الحديث
البوصة قطعة واسعة بين الدور وليس فيها بناء ولا منيخ اسم فاعل من اناخ وخبر لا محذوف اي فيها
ونشد اي برفع الصوت بعقوتها اي في ساحة الرباع وما حولها ولا صبح بالحاء المهملة اي المسجع
عفت الديار اي اندرست محلها بدل منها وهو بفتح الميم مصدر ميمي من حل بمعنى نزل اراد به الذين نزلوا
فيها فمقامها بضم الميم مصدر من اقام بمعنى ادام اراد به الذين طال مكثهم فيها هذا مطلع من بيت
هو مطلع قصيدة لبيد بن ربيعة من القصائد السبع ضمنه الشيخ في كلامه من غير اشعار اتصاحة لكونه معروفا
عند الادباء ويسمى هذا النوع البديع ايداعا ومصراعه الثاني بمنى تأبد غولها فرجامها ومنى هذه اسم مكة
شرفها الله تأبد توحش الغول بالغين المعجمة والرجام بكسر الراء المهملة وبالجيم موضعان الهام الاهامها
وقمامها جمع قامة بضم القاف وهي الكنسة وحمامها جمع حامة بتخفيف الميم وهي نوع من طيور الليل
هذا من كلام المؤلف استثناء من قوله عفت الديار كان الاوجب فيه النصب الا انه جاء بهما على البدلية
اجراء على اللغة القليلة وذكر اللهم مع ان شعارا بان المستثنى غير متحقق عنده وللجملة كان نادرا
فمعناه اللهم لا تواخذني في هذا الاستثناء فان قلت الضياع الاستثناء واجب فكيف فصل بالاجنبي وهو قوله
اللهم قلت هذا مختلف فيه فعند من يجوز الفصل فلا اشكال وعند من لم يجوز تقدير الاستثناء قبل
اللهم وما بعده تغيير وان عمر بها هذا اسم الاشارة صفة عمر وانه المستعان عليه والمشتكى من اهله اليه من
اهل العصر الى الله بخيرهم في الحديث اي عالمهم المتقن وهذا اجمع خبره جمر ان من حفظ كتاب القضاعي
وهو كتاب الشهاب مؤلفه كان منسوبا الى قضاعة وهو اسم ابي حي من اليمن او كتبه ونقابهم بكسر النون و
تخفيف القاف اي علامتهم من اختصر النجار اي كتاب النجار او انتخبه اي اخرج منه باختياره فان الضم اليها
الخطب الاربعون التي زيفها اي نسبها الى الضعف وسبب ضعف الحديث ان لا يكون بعض رواته
عدلا او لا يوثق بالحديث به او ان يروي عمن لم يره او يضطرب اسناده بان يرويه عن
شيخ ثم يرويه عمن دونه وغير ذلك من وجوه الضعف المبينة في كتب الاسناد والنقاد اي الذين
ينقدون ويميزون بين الاحاديث الجهول فذا اي اشارة الى من ضم اليها الخطب الاربعين افتاهم

ای اشرفهم ظرفا تمییز ای مذهبا واتمهم فی الحقیقة فان اشرابت ای امتدت من اشراب الرجل اشرئبابا
اذا مد عنقه لینظر الی خطبة الوداع وهو بالفتح اسم نائب مناب التودیع وبالکسر مصدر وادع وهی الخطبة
التی خطبها رسول الله صلی الله علیه وسلم بمنی فی حجة الوداع قال المص فی کتاب اخر ان من الکتب الموضوعة
خطبة الوداع المنسوبة الی النبی عم تسمی بفتح التاء وبالواعظ الناصح وتلقب بفتح التاء بالواعی
الواعی اصله الواعی ای الحافظ قد ضبطوا الجملة حالا من ضمیر تلقب ای ترجع الیه من اسماء او الضمیر فیه نظر
الی لفظ من وجمع فی ضبطوا نظرا الی معناه او استیناف جواب لمن قال ما فعلوا ثم اعطوا ک خبط
عشواء وهی الناقة التی لا تبصر امامها فتخبط اذا مشت بیدها وخبط بالنصب مفعول مطلق کضرب
الامیر وهو فی الاصل ضرب البعیر بیده الارض والمراد بهم شروعهم فی الکلام من غیر بصیرة وحملوا علی
بناء المجهول علی باب السبا بکسر السین وهو منتظم فقار الظهر اصله علی السبا الیابس کقولهم
جرد قطیفة وانما شبههم براکبی الظهر النحیف لان من رکبه لا یستقر فی مکانه ولا یستریح فکذا هم
لا یثبتون فی کلامهم لصدوره عنهم من غیر رویة ولولا تخلی الغاب جمع غابة وهی موضع یسکن فیه
الوحوش ویستتر باشجاره من ساکنه وهو علم جنس الاسد ای الشبلین الشبل ابن الاسد لما ضبح به
ای صوت ذو القاف وهو بالحاء المهملة ثعالة وهو علم جنس الثعلب ابو الحصین وهو کنیة الثعلب
سمی به لانه یحصن نفسه بحیلة ارتدی بسرواء الردی ای لبس رداء الردی بفتح الراء وهو الهلاک
هو استیناف جواب عمن قال ما لاهل العصر لقوله علی هذه الصفة من کان ینضح بالضاد
المعجمة والحاء المهملة ای یدفع عن حمی الحدیث الحمی موضع یحفظ ان یرعی فیه کلا والمراد به هنا ربع
الحدیث الذی یحفظ عما لا یلیق به قال الشراح حذف مفعول ینضح لان الغرض بیان حال الفاعل
کقولک فلان یعطی ولم تبین ما اعطاه لکون غرضک بیان کونه معطیا لا بیان معطیاته
اقول الظاهر ان الغرض بیان حال المفعول وهو ان من تشبث هذا الشیخ فی عصره من متوطنی
ربع الحدیث کان السلف ممنوعون قبلهم لا بیان وجود الدافع کائنا من کان فالاولی ان یحمل
الحذف للاختصار وذکر الحمی قرینة علی ان المدفوع غیر المستحق للرعی لا الکل وابتلی بصیغة المجهول
ای امتحن ببلاء البلی بکسر الباء مع القصر مصدر بلی الثوب من کان یغیث بالفتح من غاث الغیث
الارض ای اصابها اهلیه ای اهل الحدیث او یغیث بالضم من الاغاثة وهی الاعانة یعنی رقت عظام

من کان

من کان ینفعهم ویحسن الیهم او یغیثهم عند الشدائد حتی آل الامر علی مکان دیارهم فکانهم کانوا
علی میعاد وهذا من جملة الابیات للاسود بن یعفر روی ان علیا رض لما قدم المداین ورای منازل
کسری تمثل بعض اصحابه بهذا البیت فقال علی رض هلا قلت کم ترکوا من جنات وعیون وزروع
ومقام کریم ونعمة کانوا فیها فاکهین وهذه اشارة الی التشبیهات السابقة تبعه وهی حرة من البث
وهو الحزن الذی لا یصبر صاحبه علی کتمه الی الناس ونفثه مصدر وهو الذی اصابه الغم ونفثه وهی اقل
من التفل قال صاحب الصحاح اوله البزق ثم التفل ثم النفث ثم النفخ مصدر وهو الذی
یشکی صدره ولما توجعنی اسم تشدید الواو ای البیت التام وتوجعنی وهو بمعنی توجعنی ثبا فی مصلحی
الالحی وهو کتب الف الشیخ محذوف الاسانید من صحاح حدیث المصطفی ورواج ای نعم الراوی تشدید
الواو بمعنی التاج الشمس المنیرة وهو ایضا للشیخ من الصحاح ای نوره ای المنقولة لحال حدیث فالنور
ای نقله خلف عن سلف کذا فی الصحاح واشال الناس ای مال المیل الی الاشتغال بهما جدا وهو المبالغة
فی الاجتهاد وانتصابه علی انه صفة لمحذوف ای اشتیالا جدا بمعنی ذا جد او حال یعنی حال کونهم
جادین له هوادة فیه ای لا سکون فی ذلک المیل ولا فتور تاکید لما قبله واستیفاء لکل
حدیث منهما واستکشافا عن معانیها رایت اتباع الحشیة والاجرار عصیان وهو الحبل من مجهول
الحبل الجید رسنه منصوب بالاجرار یقول اجررت فلانا رسنه اذا ترکته یصنع ما یشاء یعنی به
اطالة حبل عصیان المحیر لیتمکن الجمیع من اخذه فی العمر الذی سنه وهو واحد السنین من سنة
بکسر السین ما تقدم النوم من الفتور احصن ای جمع جبران ای احکم ما انصرفت الیه عنه جمع
عنان الاخر جمع همة الشواع جمع الشارعة وهی المائلة العوالی جمع العالیة من العلو واحسن
ما انحرفت الیه الاسنة جمع سنان الرمح وهی حدیدة فی راسه الصم جمع الاصم بکسر الصاد وهی
الصلب من الرماح الشوارع وهی الرماح الطوال ورفعها علی انها بدل من الاسنة والعوالی
جمع العالیة وهی راس الرمح فخرجت ای خلطت البحرین اراد بهما الکتابین المذکورین یعنیها
وغصت علی ما فیهما من الدرر جمع الدرة وهو اللؤلؤ الکبیر وتعال غاص فی البحر علی اللؤلؤ
والمقیان وهو صغار اللؤلؤ وضممت الی ما فیهما ما صح من کتاب التمهید والنجم یجمع الصحاح
فی کتاب صنیف النجم فان قلت لم لم یجعل ما ضم الیه منهما علامة الصحیحین وهذا الکتاب اخر

قلت يجوز ان يكون ماضيا في التشبيه والنجم ماخوذا من الصحيحين فلم يحتج الى علامة سوى علامة الصحيحين
وهذا الكتاب حجة بيني وبين الله تعالى في الصحة والرصانة مصدر رصن بالضم اذا ثبت والاتقان
اي الاحكام والمتانة اي الصلابة يعني يكون هذا الكتاب شاهدا لي في الاخرة على اني بذلت جهدي
في تصحيحه وما قصرت في تنقيحه وهو انيسي في مدة حياتي في الدنيا وشفيع المشفع اي مقبول
الشفاعة ان شاء الله تعالى في العقبى وكفى بانه الباء فيه زائدة الذي هو عاضدا اي معينا من
وضع لتعالى جده اي لجلال علوه وعظمته اسمه صحيفة خده اي بشره وجهه وعاضدا اي قاطعا من وضع
اي اسرع لتعس بسكون العين بمعنى الهلاك جده بالفتح اي بخته وحظه وقيل بالكسر اي اجتهاده
في تعدي حده اي في تجاوز قدره وضميره راجع الى من ويجوز ان يرجع الى التعس اي اسرع
في تعدي حدود الله واوامره قال الله تعالى ومن يتعد حدود الله الاية عالما تمييز اي كفى
من حيث العالمية او حال مؤكدة يقال جاءني زيد رجلا صالحا بما عانيت اي تعبت وما فيه
مصدرية في تاليفه وترتيبه وقاسيت بمعنى عانيت في تصنيفه وتهذيبه وسميته
مشارق الانوار النبوية من صحاح الاخبار المصطفوية كذا صورة في النسخ المصححة وفي بعضها
المصطفية وهذا هو الصواب لان الالف اذا وقعت خامسة تعين حذفها في النسبة فيقول العامة
مصطفوي خطاء والصواب مصطفي كذا في شرح الشافية فعلامة خا للكتاب ابي عبد الله محمد بن
اسمعيل البخاري بر الله مضجعه وهو موضع الجنب من الارض وتبريده عبارة عن تنزيهه وعلامة
الميم لكتاب ابي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري طيب الله مضجعه موضع الهجوع وهو
النوم وعلامة القاف لما اتفقا عليه واستغنائي في التصحيح اليه وذلك ان تواليف ائمة
الحديث المشاهير الذين جمعوه في الكتب والاوراق ستة اقدمهم مالك بن انس بن مالك
هو صاحب الموطا والشيخان اللذان ذكرناهما المصنف وابو داود سليمان بن الاشعث السجستاني و
ابو عيسى بن سورة الترمذي وابو عبد الرحمن بن شعيب النسائي لكن الشيخين منهم بالغا في تصحيح
الاسناد وبلغا غاية التنقيح والانتقاد حتى فوق هتا ما من البين على تسمية كتابيهما بالصحيحين
اتفق العلماء على ان اصح الكتب بعد القران العزيز الصحيحان ثم اختلفوا في ان ايهما اصح من الاخر
قال البعض صحيح مسلم اصح وما عليه الاكثرون ان صحيح البخاري اصح اعلم اني التزمت ان ابين في

كل حديث

في كل حديث انه مما انفرد به احد الشيخين او اتفقا عليه لاني وجدت نسخ المشارق مختلفة
في العلامات ولم تكن معلومة ما هي الاصح وانبه على ما وقع من المصنف في بعض المواضع علامة غير مطابقة
للواقع بان نسب الحديث الى الصحيحين ولم يكن الا في احدهما او اخرجه غيرهما او لم يوافق
اسم الراوي لما فيهما واذكر من احوال الراوي الحديث واقتصر على ذكره مرة متبعا في ذلك
للكتب السابقة والشيوخ الفائقة وما يعقل شرف هذا الكتاب وقدره اي مرتبته الا ذو
بصارة اي علم كثير وبصيرة اي حجة ومنه قوله تعالى بل الانسان على نفسه بصيرة اي حجة من العالمين
بكسر اللام والحمد الكثير الطيب المبارك فيه لله رب العالمين بفتح اللام جمع العالم وهو ما سوى الله
والصلوة الزاكية اي الطاهرة النامية على سيد الانبياء والمرسلين وعلى اله وصحابته الثقات
جمع الثقة وهو الامين واسرته الاثبات جمع الثبت بفتح الثاء وهو ثابت القلب عند الحرب
او الحجة يقال حكمت ثبت اي حجة الظاهر ان رتب الشيخ هذا الكتاب ترتيبا انيقا وانتخبه تهذيبا
دقيقا فاريد ان اذكر كيفية ترتيبه وفصول الابواب تيسيرا للطالبين وصونا عن الالقاب
الباب الاول مرتب على فصلين الفصل الاول ابتداؤه بمن الموصول او الشرطية و
الثاني ابتداؤه بمن الاستفهامية الباب الثاني رتبه على عشرة فصول الاول فيما جاء اوله كلمة
ان ٢ كلمة اني ٣ كلمة انا ٤ كلمة انه ٥ كلمة انهم ٦ كلمة انها ٧ كلمة انكم ٨ كلمة انكم ٩ كلمة الكن ١٠
كلمة انما الباب الثالث فيما جاء اوله حرف لا الباب الرابع رتبه على فصلين الاول فيما جاء الفصل
الاول مرتب على خمسة انواع الاول فيما جاء اوله النافية ٢ ما الاستفهامية ٣ ما الخبرية ٤ ما الشرطية
٥ ما بين الفصل الثاني مرتب على اربعة انواع الاول فيما جاء اوله حرف يا والمنادى كنى الذكور
او اسماؤهم ٢ حرف يا والمنادى مضاف الى القبيلة ٣ اجناس شتى ٤ حرف يا والمنادى
كنى الاناث او اسماؤهن الباب السادس رتبه على اثني عشر فصلا الاول فيما جاء اوله بئس
٢ نعم وبئس ٣ بينا وبينما ٤ قوله لعن الله ٥ كلمة لو ٦ كلمة لولا ان ٧ كلمة ان الشرطية ٨ كلمة ضير
٩ افعل التفضيل ١٠ كلمة كل ١١ كلمة قد ١٢ كلمة لقد الباب السابع رتبه على سبعة عشر فصلا الاول
فيما جاء اوله مبتدا معرف باللام ٢ كلمة ايما ٣ كلمة ايكم ٤ كلمة اي مضاف الى مظهر ٥ همزة الاستفهام
٦ كلمة الا ٧ كلمة الم ٨ كلمة افلا ٩ كلمة اليس واو بفتح الواو ١٠ كلمة اما المخففة ١١ كلمة مثل بفتح الثاء

رتبه على فصلين الاول فيما جاء اوله كلمة اذا ٢ كلمة اذ الباب الخامس صح

م

١٢ كلمة يا كم ١٣ الكلمة انا المخففة للمتكلم ١٤ اسم الفعل ١٥ الكلمة لك ١٦ كلمة لم الجازمة ١٧ كلا ما المشددة
الباب الثامن رتبه على ستة فصول الاول فيما جا اوله العدد ٢ واو القسم بعدهما الذي ٣ قسم بعدها الله
٤ الفعل المستقبل ٥ المضارع المجهول الباب التاسع رتبه على خمسة فصول الاول فيما جاء اوله الفعل
الماضي ٢ الماضي المجهول ٣ المتكلم الماضي ٤ كلمة هل ٥ فعل الامر الباب العاشر رتبه على فصلين الاول
فيما جاء اوله لام الابتداء ٢ في انواع شتى الباب الحادي عشر في الكلمات القدسية الباب الثاني عشر
في جوامع الادعية وترتيبه في جميع الابواب ان الحديثين اذا اشتركا في الكلمة التي يبتدأ بها فقط
يكون اول حروف كلمة بعدها في الحديث الثاني مما يجي فوق في حروف التهجي من اول حروف كلمة
بعدها في الحديث السابق كقوله من بنى وقوله من بات وان اشتركا في الحرف الاول يراعي
الترتيب في الحرف الثاني من الكلمة كقوله من تعار وقوله من توضأ وان اشتركا في الحرفين
يراعي في الثالث كقوله من ترك (?) وقوله من ترك (?) وعلى هذا وان اشتركا في كلمتين يراعي بعدهما
كقوله من جهز جيش العسرة وقوله من جهز غازيا وكذا ان اشتركا في الكل كقوله من رآني في
المنام فسيراني وقوله من رآني في المنام فقد رآني وهذا الترتيب دليل على رسوخ الشيخ في هذا الفن
ووفور سعيه في نشر السنن وتحقيق لمن كتب رباعه (?) وفق جمع الجمان لهذا باعه شكر الله مساعيه
وجعل الفردوس مراعيه الباب الاول في ابو هريرة رضه اخرج البخاري قدس سره اعلم ان ما انفرد به البخاري
من الاحاديث النبوية في مشارق الانوار ثلثمائة واثنان وستون حديثا وجملة ما انفرد به
مسلم سبعمائة وسبعة وعشرون حديثا وجملة ما اتفقا عليه [illegible] مائة وتسعة وستون حديثا فقيل
كان اسمه في الجاهلية عبد الشمس وفي الاسلام عبد الرحمن كني بابي هريرة لانه عم رأى في ثوبه شيئا يحمله
فقال ما هذا يا عبد الرحمن قال هرة فقال عم انت ابو هريرة فاشتهر بهذه الكنية وكان يحب ان
يدعوه الناس بهذه الكنية لتبركه بلفظ رسول الله عم روى عن النبي عم خمسة الاف وثلثمائة واربعة
وسبعين حديثا اخرج له في الصحيحين ستمائة وتسعة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة
وتسعين ومسلم بمائة وتسعين من امن بالله وهو في الشرع تصديق وجوده تعالى ووجوب اتصافه
بما يليق به ورسوله والايمان به تصديقه بكل ما جزم انه جاء به فيدخل فيه تصديق جملة كتب الله
ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره لانها مما جاء به وانما ذكر الايمان بالله مع دخوله في الايمان

بالرسول

المضارع المعلوم ٦

بالرسول لانه هو الاصل ثم الاقرار باللسان ليس جزء من الايمان ولا شرطا له عند بعض علمائنا
بل هو شرط لاجراء احكام المسلمين على المصدق لان الايمان عمل القلب وهو لا يحتاج الى الاقرار
وقال بعضهم انه جزء منه لدلالة ظواهر النصوص عليه الا ان الاقرار لما كان جزء الشائبة
الوضعية والتبعية اعتبر وافي حالة الاختيار جهة الجزئية حتى لا يكون تاركه مع تمكنه منه مؤمنا
عند الله وان فرض انه مصدق وفي حالة الاضطرار جهة الوضعية فسقط وهذا معنى قولهم
الاقرار ركن زائد اذ لا معنى لزيادته الا انه يحتمل السقوط عند الاكراه على كلمة الكفر فان قيل ما الحكمة
في جعل عمل جارحة جزء من الايمان ولم يتعين له عمل اللسان دون اعمال ساير الاركان قلنا
لما اتصف الانسان بالايمان وكان التصديق عملا لباطنه جعل عمل من ظاهره واخلافيه
تحقيقا لكمال اتصافه به وتعين له فعل اللسان لانه مجبول للبيان ثم يحكم على الاسلام كافر لصلوته
بجماعة وان لم يشاهد اقراره لان الصلوة المسنونة لا تخلو عنه واقام الصلوة اي اداها عبر عن
الاداء بالاقامة اشارة الى ان الصلوة عماد الدين او لان اقام يجي بمعنى ادام وفيه اشارة
الى مواظبته لها وقيل هو التبع (?) وتعديل الصلوة كوا ناله الجوهري او لانه كناية عن تعديل اركانها
وحفظ سننها وادابها ماخوذ من اقام العود اذا قومه وهذا الوجه اقوى لانه عم قال اعدلوا
في الصفوف فان تسوية الصف من اقامة الصلوة وانما قيد لتضمنه رعاية باطن المصلي كالظاهر
لان الخشوع في الصلوة من ادابها وصام رمضان انتصابه على انه مفعول فيه قال اكثر اصحاب
الشافعي ذكر رمضان بدون ذكر شهر مكروه كما يقال جاء رمضان وان كان هناك قرينة
تصرفه كما يقال صمنا رمضان فغير مكروه وذهب اصحاب مالك الى انه مكروه مطلقا وفي الحديث
احتجاج عليهم خص الصلوة والصوم بالذكر من بين العبادات البدنية تنبيها على عظم شانهما
لعموم وجوبهما على الاغنياء والفقراء وتكرر فيضا (?) عليهما الصعوبة موقعهما على الطباع اما
الصلوة فلتكررها كل يوم وليلة واما الصوم فلثبوت فطام النفس عن المألوف خصوصا
مما هو قوام البدن ومن راعاهما مع كونهما اشق لا يترك غيرهما غالبا ونظيره ما جاء
في حديث اخر من صلى البردين دخل الجنة يعني بهما الفجر والعصر وانما قال شارح خصهما بالذكر
لكون الزكوة والحج غير مفروضين وقت صدور هذا الحديث فضعيف لان راويه ابا هريرة

متأخر الاسلام لانه اسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة بالاتفاق وكانت الزكوة واكثر الواجبات
مفروضة فيه وكذا الحج على قول من قال فرض سنة خمس او ست وهو الراجح من قول من قال سنة تسع
كذا في شرح صحيح مسلم للنووي كان حقا على الله ان يدخله الجنة لا بمعنى الوجوب ومعنى الجدير والثاني هو المراد
ههنا اذ لا يجب على الله شيء خلافا للمعتزلة عبر عنه بلفظ الحق اشعارا بان ادخال الله الموصوف
بما في الحديث الجنة كالواجب عليه نظرا الى صدقه في وعده ان يدخله لكنه لا يخفى ان المراد به الادخال
من بدء الامر مع الفائزين اولا والا فبعض الشيئات لا يمنعه الايمان كاف لمطلق الدخول في الجنات
هاجر في سبيل الله وفي بعض نسخ البخاري جاهد مكان هاجر الهجرة اسم من الهجر ضد الوصل
ثم غلب على الخروج من ارض الى ارض وترك الاولى للثانية او جلس في ارضه التي ولد
فيها وهذا يدل على ان الحديث صدر بعد فتح مكة لان الهجرة قبله كانت فريضة لكل مؤمن
لان يأتوا ليجتمعوا عند النبي عم وينصروا دينه فلما قوي الاسلام بفتح مكة سقط فرضيتها ولهذا
خير بين الهجرة والجلوس فيكون هاجر جملة مستأنفة جوابا عما يقال ان هذا الثواب خاص في
حق من هاجر ق زيد بن خالد الجهني رض وهو بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة
اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثلثون حديثا اخرج له في الصحيحين ثمانية
احاديث المتفق عليه منها خمسة وباقيها لمسلم من اوى بعد الهمزة وقد جاء ضم اليه وكل منهما
يجيء لازما ومتعديا لكن القصر في اللازم والمد في المتعدي اشهر وبه جاء القرآن الكريم قال الله تع
ارايت اذ اوينا الى الصخرة وقال واوينهما الى ربوة ضالة وهي ما ضل من البهيمة واللقطة
تعم لكن اكثر استعماله في غير الحيوان فهو ضال هذا بيان لحكم الاخرة اي اثم وقيل بيان الحكم الدنيا
اي ضامن ان هلكت الضالة عبر عنه بلفظ الضال للمشاكلة ولا يخفى ان الوجه هو الاول
ما لم يعرفها ومعنى التعريف التشهير وطلب صاحبها كما قال عم في حديث اخر حين سئل عن اللقطة
عرفها سنة قال شمس الائمة الحلواني ادنى التعريف ان يشهد عند الاخذ ويقول اخذتها لاردها
فان فعل ذلك ولم يعرفها بعد كفى قال الشراح المراد من الضالة في الحديث الضالة من الابل
والبقر مما يحمي نفسه بخلاف الغنم واقول ليت شعري ما دعاهم الى هذا التقييد واخراج الغنم
من حكم الحديث ثم فرق رسول الله عم في حديث اخر بين ضالتهما حاله ان الابل اقوى واصبر

على الظماء

على الظماء فالاولى ان لا يوخذ حتى يجده صاحبه واما الغنم ضعيف فينبغي ان يوخذ لئلا يضيع ولا
يفهم منه ان لا يجب التعريف في الغنم والا يأثم تاركه ف ابن عباس رض اتفقا على الرواية عن عبد الله
ابن عباس قيل كان خير هذه الامة ودعا له النبي عم بالفقه والحكمة ما روى عن النبي عم الف وستمائة
وستون حديثا له في الصحيحين مائتان واربعة وثلثون حديثا انفرد البخاري بمائة وعشرة
ومسلم بتسعة واربعين من ابتاع اي اشترى طعاما وهو ما يوكل فلا يبيعه حتى يستوفيه اي يقبضه
قيد الطعام اتفاقي اي ان بيع ما لم يقبض منهي منقولا كان او عقارا عند الشافعي رح ومحمد ومنهي في
المنقول فقط عند ابي حنيفة وابي يوسف وقال مالك واحمد يجوز فيما سوى الطعام فعلى هذا يكون قيد
الطعام للاحتراز م ابن عمر رض روى مسلم من عبد الله بن عمر بن الخطاب قيل اسلم مع ابيه بمكة وهو صغير
وكان من اهل العلم والورع حتى اعتق الف عبد ما رواه عن النبي عم الفان وستمائة وثلثون حديثا
له في الصحيحين مائتان وثمانون حديثا انفرد مسلم باحد وثلثين والبخاري باحد وثمانين
من ابتاع نخلا بعد ان تؤبر التأبير ان يشق وعاء نخل الانثى فيجعل فيه شيء من طلع نخل ذكر
فاذا فعل ذلك بالنخيل صار اصلاحا للثمر باذن الله فثمرها للذي باعها الا ان يشترطها المبتاع
اي المشتري بان يقول اشتريت النخلة بثمرها هذه والحكم اذا قيد بصفة يكون دليلا على عدمه عند
عدمها ويسمى هذا مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهو حجة عند الشافعي ومالك فيفهم من قوله
بعد ان تؤبر ان النخلة اذا بيعت قبل ان تؤبر فثمرها يكون للمشتري الا ان يشترطها البايع لنفسه
وائمتنا لم ينكروا حجية المفهوم بجعلوا غير المؤبرة بالمؤبرة لان الثمر لما ظهر تميز حكمه
فلا يدخل في البيع بغير اشتراط فصار كالزرع ولو كان لبعض النخيل مؤبر او دونه لو غيره في
بستان واحد جعل كما بر كله ومن ابتاع عبدا فماله اي مال ذلك العبد للذي باعه الا ان يشترطه
المبتاع بان يقول اشتريت العبد مع ماله وكذلك الحكم في الجارية اسند المال الى العبد على ان العبد
يملك المال لانه اضاف المال الى العبد والاصل في الاضافة التمليك لكنه اذا بيع يكون ماله للبايع
وقال ابو حنيفة العبد لا يملك لقوله عم العبد لا يملك الا الطلاق فيحمل الاضافة في الحديث على الاختصاص
كما في جل الفرس ويدل عليه قوله فماله للذي باعه لانه اضاف المال اليهما في حالة واحدة ويمتنع ان
يكون شيء واحد في حالة واحدة ملك اثنين فيكون اضافته الى العبد مجازا وعن هذا قالوا

العبد او ابيع لا يدخل ثوبه الذي عليه في البيع الا ان يشترط المبتاع وقال بعضهم يدخل ما تستر عورته
فقط والاصح انه لا يدخل لظاهر الحديث ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قيل ما روته عن
النبي عم الفان ومائتان وعشرة احاديث لها في الصحيحين مائتان وسبعة وتسعون حديثا انفرد
البخاري باربعة وخمسين ومسلم بتسعة وستين قالت جاءتني سائلة ومعها ابنتان لها فلم يكن عندي
غير تمرة فاعطيتها فقسمتها بين ابنتيها ولم تاكل فاخبرت رسول الله عم فقال من ابتلي الابتلاء
هو الامتحان لكن اكثر استعمال الابتلاء في المحن البنات تمام لقد منها لان غالب هوى الخلق في الذكور
من هذه البنات بشئ ومن بيانية موضع مجرورها حال عن شئ فاحسن اليهن فسر شارح هنا
الاحسان اليهن بالتزويج بالاكفاء لكن الاوجه التعميم الاحسان كن له سترا من النار لان
احتياجهن اليه كان اكثر حال الصغر والكبر فمن سترهن بالاحسان يجازى بالستر من النيران
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من ابطأ به عمله يعني من اخره في الاخرة عمله السيئ او تفريطه
في العمل الصالح وفي المصابيح تعالى بطؤ بحبسك عن الطاعة ونحوه واحد لم يسرع به نسبه لم ينفعه
شرف نسبه ولم ينجبر نقيصته بالاول الاولى عنهما اشتباه ثم اندفاعه اما الاول فلو ان الحديث
يرى مخالفا لقوله تعالى والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذرياتهم وما
التناهم من عملهم من شئ لان المفسرين فسروه بان ذريات المؤمنين صغارا كانوا او كبارا
يلحقون باباهم في المراتب من غير ان ينقص من مراتبهم شئ فلا شك انها منافية فوريته
من ان اصلح يكون اكثر مرتبة ممن هو دونه في الصلاحية فعلم منه ان شرف النسب نافع واما
اندفاعه فبان المراد من النسب في الحديث شرف النسب من جهة الدنيا او تعالى
المذكور في الاية يكون في الجنة والحديث محمول على الصراط وفي لفظ الابطاء والاسراع اشعار
اليه يؤيده ما روي ان النبي عم قال يكون رجل هو اخر من يجوز على الصراط فيتلفت فلا
يرى وراءه احدا فيقول يا رب ابطأت فينادى يا عبدي ابطأك عملك م انس رض روى
مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم الفان وثمانمائة وعشرة احاديث له في الصحيحين ثلثمائة وعشرة
حديثا انفرد البخاري بثمانين ومسلم بتسعين قال كان النبي عم مع اصحابه فمر عليهم بجنازة فشهدوا
عليها خيرا فقال عم وجبت ثم مر عليهم باخرى فشهدوا عليها شرا فقال ايضا وجبت فاستفسروا عما

عما قاله فقال من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له النار ذكر الثناء
في مقام الشر للمشاكلة فان قيل كيف اثنوا شرا على تلك الجنازة مع ثبوت النهي عن سب الاموات
قلنا يحتمل ان يكون الحديث قبل ورود النهي عنه وان يكون النهي في غير الكفرة والمنافقين و
المظاهرين بفسق وبدعة واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بالشر بعد موتهم تحذيرا من طرائقهم و
التخلق باخلاقهم قال الشيخ المظهر معنى الحديث من اثنيتم عليه خيرا وكان ثناؤكم مطابقا
لافعاله وليس معناه ان ثناءكم مطلقا موجب لان يستحق الجنة لا يكون من اهل النار بقول احد
وكذا العكس وقال النووي في شرح صحيح مسلم الصحيح انه على اطلاقه وان كل مسلم مات فالهم الله الناس
الثناء عليه كان ذلك دليلا على انه من اهل الجنة وان الله تعالى شاء مغفرته والا لم يكن للثناء فائدة
وقد اثنى به رسول الله ويؤيده ما روي انه عم قال حين اثنوا على جنازة جاء جبرئيل وقال يا محمد ان
صاحبكم ليس كما يقولون انه كان يعلن كذا ويسر كذا ولكن الله صدقهم فيما يقولون وغفر له ما لا يعلمون
واما قوله عم وجبت في الثناء السيئ فمحمول على التهديد لان الله تعالى يحتمل ان يتجاوز عن معاصي
المؤمن انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض ذكر هذا
الكلام ثلث مرات للتاكيد واضافة الشهداء الى الله للتشريف ومشعر بانهم عند الله بمنزلة في
قبول شهادتهم لان الله تعالى عدلهم بقوله وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس
والوسط العدل كذا قاله الشيخ الكلاباذي ق انس رض اتفقا على الرواية عنه من احب ان يسأل
عن شئ فليسأل فلا تسالوني عن شئ بعد الشئ محمول على امور الاخرة بقرينة ما روي انه
عم قال في اثناء خطبته بعدما صلى الظهر فذكر الساعة وذكر ما فيها من الامور العظام ثم عرضت
على الجنة والنار انفا في عرض هذا الحائط فلم ار كاليوم في الخير والشر فاكثر الناس البكاء واكثر
عم ان يقول لهم سلوا ويجوز ان يكون اعم والمغيبات التي عند الله علمها مستثناة منه الا اخبرتكم
ما دمت في مقامي هذا كوني تابعا في مقامي ارادته مقامه الحسي وهو المنبر لحصول مزيد المكاشفات
له عم فيه وما قاله شارح يجوز ان يراد منه مقامه المعنوي وهو مقام النبوة فضعيف لان
قرينة الحال لا تساعده ولانه موهم لامكان زوال النبوة عنه وهو ممنوع ح سهل بن سعد رض
روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عم مائة وثمانية وثمانون حديثا المتفق عليه فيها ثمانية

ثمانية وعشرون وباقيها للبخاري من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر الى هذا
يعني تعيير لقوله هذا او هو من كلام الراوي والمص رجلا كان يقاتل المشركين وقتل في الاخير
نفسه قاله في غزوة خيبر وكان ذلك الرجل يدعي الاسلام فعرف النبي عم بنور النبوة ما سبق
فيه من الشقاوة المقدرة فاخبر انه من اهل النار قبل ظهور سببه منه فلما كان كما قال ظهر
معجزة له عم م ابو موسى وعائشة رض روى مسلم عنهما قيل كان ممن هاجر الى الحبشة ثم الى
المدينة فما رواه عن النبي عم ثلثمائة وستون حديثا له في الصحيحين ثمانية وستون انفرد البخاري
باربعة ومسلم بخمسة عشر من احب لقاء الله اي المصير الى دار الاخرة ومعنى محبته ان المؤمن اذا
كان عند النزع في حالة لا يقبل الايمان فيها يبشر برضوان الله وجنته فيكون موته احب اليه
من حيوته احب الله لقاه اي افاض عليه فضله واكثر العطايا له وانما فسرنا به لان المحبة على ما
فسروا ميلان القلب لا يليق اسنادها الى الله فيحمل على منتهاه ومن كره لقاء الله ومعنى كراهته
ان الكافر حين يرى ما اعد له من العقوبة في تلك الحالة يكره الممات كره الله لقاءه ومعنى كراهته
تبعيده عن رحمته وارادة نقمته لا الكراهة التي هي النفرة لانها لا يليق اسنادها الى الله قال
النووي ليس معنى الحديث ان حبهم لقاء الله سبب لحب الله لقاءهم ولا ان كراهتهم سبب لكراهته
بل الغرض بيان وصفهم بانهم يحبون لقاء الله حين احب الله لقاءهم اي هذا كلام توضيحه ان المحبة
صفة له تعالى ومحبة العبد اثر بها تابعة لها ومنعكسة منها كظهور عكس الماء على الجدار قوله ما روي
انه عم قال اذا احب الله عبدا الشفقة عليه في تقديم محبتهم على محبوبه في القران اشارة اليه فمعنى الحديث
من احب لقاء الله فهو بسبب الاخبار بان الله يحب لقاءه اذاقه الله حلاوة محبته واذاقه ثمرة
عنايته خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من احتبس فرسا الاحتباس ضد التخلية يجيء
متعديا ولازما ويجيء بمعنى الوقف في سبيل الله وهو في الحقيقة كل سبيل يطلب فيه رضاؤه
لكنه عند الاطلاق يحمل على سبيل الجهاد لانه هو المتعارف وقيل يحمل على سبيل الحج لما روي ان
رجلا جعل بعيرا له في سبيل الله فامر النبي عم ان يحمل عليه الحاج ايمانا بالله وتصديقا بوعده
في اثابته الطاعة فان شبعه بكسر الشين وسكون الباء الموحدة ما يشبعه وريه بكسر الراء وتشديد
الياء ما يرويه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيمة يعني يحصل في ميزان حسناته ثواب بمقدار زنة الاشياء

معمر

م معمر بن عبد الله بن نافع رض روى مسلم عنه معمر يعني اليمين قيل ما رواه عن النبي عم عشرة
احاديث انفرد مسلم منها بحديثين من احتكر اي ادخر ما يشتريه وقت الغلاء ليبيعه وقت زيادة
الغلاء فهو خاطئ بالهمزة وفي رواية اي مطرود عن درجة الابرار لا عن رحمة الغفار استدل
مالك بعموم الحديث على ان الاحتكار الحرام في المطعوم وغيره وقال ائمتنا والشافعي
الاحتكار محرم في الاقوات خاصة وحملوا الحديث عليه لما روي ان الراوي كان يحتكر الزيت و
يحمل هذا الحديث على احتكار القوت عند الغلاء وكون ذلك دليلا لان الصحابي اعرف بمراد النبي
عم كذا قالوا ولكن فيه تامل لان فعل الراوي لا يخصص عموم الحديث وكذا قوله هذا العام مخصص
بذلك لا يكون حجة عند المحققين حتى ينقله عن النبي عم لاحتمال ان يقوله باجتهاد فان قلت
يروي ابو امامة ان النبي عم قال لا تحتكروا عليهم الا قوات الحديث مذكور في جامع الاصول لعل
ائمتنا حملوا المطلق على المقيد لكونهما في حادثة واحدة قلت ذلك مسلم اذا كانا في حكم واحد
كما حملوا في صوم كفارة اليمين قوله تعالى فصيام ثلثة ايام على قراءة مشهورة عن ابن مسعود فصيام
ثلثة ايام متتابعات وفيما نحن فيه المطلق والمقيد وردا في سبب فلا يحملون فيه بل يعملون بهما
لانعدام المزاحمة في الاسباب كما عملوا في وجوب صدقة الفطر بقوله عم ادوا عن كل عبد وبقوله عم
ادوا عن كل عبد مسلم بل الوجه ان يقال في دفع التامل ما ذكرت انما هو في حديث غير مخصص وحديث الحكرة
مخصص خص منه الصبي والمجنون قيل الحكمة في تحريم الاحتكار دفع الضرر عن العامة حتى لو كان عند
انسان طعام يحصل من زرعه واضطر الناس اليه اجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم ق عائشة رض
اتفقا على الرواية عنها من احدث اي اتى بامر حادث في امرنا هذا اي في ديننا عبر عن الدين به
تنبيها على ان الدين هو امرنا الذي نشتغل به ما ليس فيه اي شيئا لم يكن له سند ظاهر او خفي
من الكتاب والسنة فهو رد اي الذي احدثه مردود باطل ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه
قيل اسلم قديما بمكة وهاجر الهجرتين فصلى الى القبلتين ما رواه عن النبي عم ثمانمائة وثمانية
واربعون حديثا له في الصحيحين ستة وعشرون انفرد البخاري منها باحد وعشرين ومسلم بخمسة
وثلثين من احسن في الاسلام اي صار مخلصا فيه وقيل معناه ثبت على الاسلام الى ان مات
فلا يؤاخذ بما عمل في الجاهلية يعني بما عمل في زمان الفترة قبل البعثة عم من جنايته على النفس وغيره

او غصب له او اتلافه قاله لم يسأله او اخذ بما عملنا في الجاهلية ومن اساء في الاسلام اي لم يخلص
او ارتد بعد اسلامه اخذ بالاول والاخر فان قلت الحديث يخالف لقوله عم ومن يعمل مثقال ذرة شرا
قلت معنيه يره يستحق الشر والعقوبة ومن احسن في اسلامه يغفر له ما كان تبعته من العذاب خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه من اخذ اموال الناس وهو الاخذ اثم من ان يكون بحق او بغيره والحال انه يريد
بقوله ظلما يريد اداءها الجملة حال من المستكن في اخذ اداها الله عنه وهذه جملة خبرية لفظا ومعنى
اي ييسر الله اداءه باعانته وتوسيع رزقه ويجوز ان يكون انشائية معنى بان يخرج مخرج الدعاء
له ثم ان قصد بها الاخبار عن المبتدا مع كونها انشائية معنى يحتاج الى تأويلها بقوله فهو مستحق لان
تعالى في حقه ذلك وان لم يقصد بها الاخبار لم يحتج الى التاويل فيكون المبتدا والخبر انشاء معنى
وانما استحق مريد الاداء لذلك الدعاء لانه جعل نيته اسقاط الواجب عليه مقارنة لاخذه وذا
دليل على خوفه ومن اخذها اي اموالهم يريد اتلافها اتلفه الله يعني اتلف امواله وانما قال اتلفه لان
اتلاف المال اي ركائبه النفس او زيادة الحرص والكلام فيه كالكلام في اداها ق سعيد بن زيد رض
على الرواية قيل كان هو من العشرة المبشرة شهد المشاهد كلها غير بدر له روايات عن النبي عم ارتعبه
احاديث له في الصحيحين ثلثة احدها للبخاري والباقي متفق عليه من اخذ شبرا من الارض
ظلما اي بوضع الشيء في غير موضعه نصبه على انه مفعول له او حال او تمييز طوقه الضمير المستتر فيه للعالم
فعلام الفاعل عائد الى من والبارز الى الشبر وهو انشاء بمعنى دعاء عليه او اخبار وفي التطويق
تكليف الظالم على صنع ذلك طوقا يوم القيمة رد شارح هذا الوجه بان يوم القيمة ليس زمان التكليف
اقول المراد منه تكليف تعجيز للابتلاء لان التكليف ابتلاء للجزاء وتثبيته واضح كما قال عم في حديث
ان المصورين يكلفون على نفخ الارواح فيما صوره يوم القيمة او معناه ان يجعل له كالطوق
في عنقه حقيقة كما قال تعالى سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة وقيل معناه يطوق اثم ذلك
ويلزمه كلزوم الطوق الى سبع ارضين في عنقه ومن قال اراد منها سبعة اقاليم فقد اخطأ
اذ لا وجه لتحميل شبر لم ياخذه ظلما بخلاف طباق الارض فانها تابعة لهذا الشبر تملكا وغصبا
استدل الشافعي ومحمد بالحديث على قولهما وهو ان الغصب يجري في العقار لان اخذ الارض
ظلما غصب وقال ابو حنيفة وابو يوسف لا غصب في العقار لان الغصب الشرعية عبارة عن ازالة

اليد

اليد المحقة واثبات اليد المبطلة وازالة يد المالك انما يكون بالنقل فلا يتصور ذلك في العقار
والجواب عن الحديث ان الظلم اعم من الغصب لان الظلم قد يكون بمجرد اثبات اليد ولا يلزم من تحقق الاعم
تحقق الاخص خ ابن عمر رض روى البخاري عنه من اخذ من الارض شبرا بغير حقه خسف به
الباء فيه للسببية وضميره عائد الى مصدر اخذ او للتعدية والجملة اخبار ويجوز ان يكون انشاء معنى و
الخسف غموض ظاهر الارض يوم القيمة الى سبع ارضين وفيه اشعار بان الارض في الاخرة
ايضا سبع طباق ق ابو هريرة رض اتفق على الرواية عنه من ادرك ركعة من الصلوة فقد
ادرك الصلوة هو يحتاج الى التأويل لان مدرك ركعة لا يكون مدركا لكل الصلوة اجماعا
ففيه اضمار تقديره فقد ادرك وجوب الصلوة يعني من لم يكن اهلا للصلوة ثم صار اهلا وقد
بقي من وقت الصلوة قدر ركعة لزمته تلك الصلوة وكذا لو ادرك قدر تحريمة فتقييده
بالركعة يكون على الغالب لان ما دونها لا يعرف قدره وقيل تقديره فقد ادرك فضيلة الصلوة
يعني من كان مسبوقا وادرك ركعة مع الامام فقد ادرك فضيلة الجماعة وبه اخذ محمد فعلى هذا
قيد ركعة يكون لاخراج ما دونها وقيل معنى الركعة هنا الركوع وفي الصلوة الركعة اطلاقا للكل
على الجزء يعني من ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك تلك الركعة ق ابو هريرة رض اتفق على
الرواية عنه من ادرك ماله بعينه اي بذاته بان يكون غير هالك حقا او معنى بالتصرفات
الشرعية مثل البيع والوقف وغيرهما عند رجل افلس اي صار ذا افلاس بعد ان كان ذا دراهم
والفقير اعم منه او انسان قد افلس هذا شك من الراوي فهو راجع الى من احق به
اي بماله من غيره قال اصحاب الشافعي البائع اذا وجد ماله عند المشتري المفلس فله ان يفسخ
العقد ويأخذ المبيع وكذا اذا وجد المقرض ماله عند المستقرض المفلس وقال اصحابنا ليس له
الفسخ والاخذ بل هو كسائر الغرماء فحملوا الحديث على العقد بالخيار يعني اذا كان الخيار
للبائع وظهر له في مدته ان المشتري مفلس فالانسب له ان يختار الفسخ وهذا ارشاد للبائع
على الارفق ويعضده اضافة المال الى البائع لان الاصل في الاضافة التمليك والمبيع لا يخرج
عن ملك البائع اذا كان الخيار له فيكون اضافته اليه حقيقة وعلى قولهم يكون مجازا
لان الاضافة يكون باعتبار كون المال ملكا له في الاصل وجانب الحقيقة احق بالاعتبار

ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ثالثا في الاسلام اسلم على يد
ابي بكر وكان اول من رمى بسهم في سبيل الله وقد كان مشهورا باستجابة الدعوة لدعائه عم له
بقوله اللهم سدد سهمه واجب دعوته وهو اخر العشرة المبشرة موتا ما رواه عن النبي عم مائتان
واحد وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية وثلثون انفرد البخاري بخمسة ومسلم بثمانية عشر من ادعى
الى غير ابيه عدى الادعاء بالى لتضمنه معنى الانتساب وهو يعلم انه غير ابيه الواو فيه للحال فالجنة
عليه حرام يعني دخله ممنوع عن دخولها عبر عنه بهذه العبارة تشديدا في الزجر عنه لانه يؤدي الى الفساد
الكثيرة وكان هذا الفعل موجودا في الجاهلية ولا يفهم من قوله حرام المنع على الابد وقد ثبت بالدلائل
ان المؤمن لا يكفر بالمعصية ولا يمنع من الجنة ابدا فيحتاج الى تأويله فقال البعض هو محمول على المستحل و
قال النووي معناه لا يكون من الفائزين الواصلين اولا ثم انه يجازى بعده وقد لا يجازى ويعفى عنه ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من اراد اهل المدينة بسوء اذابه الله اي اهلكه الله بالكلية عبر
عنه بالذوب تهويلا في الايلام لان الم الهلاك بالتدريج اشد مما يكون بغتة كما يذوب الملح في الماء
وفيه اشارة الى ان اهل المدينة لوفور علمهم وصفاء قريحتهم يشبهون بالماء ومن يريد كيدهم يرجع
نكاية كيدهم اليه كما ان الملح يريد افساد الماء فيذوب قال قوم هو مختص بمدة حياته عم وقال آخرون
هو عام وهذا اصح الا يرى ان مسلم بن عقبة لما حارب المدينة ايام بني امية هلك في منصرفه عنها
ويزيد بن معاوية هلك ايضا بعد ارساله وغيرهما ممن صنع صنيعهما فان قلت ما ذكرت يدل على
ان اذابته تكون في الدنيا وقد جاء في حديث آخر مذكور في مسلم لا يريد احد اهل المدينة بسوء
الا اذابه الله في النار ذوب الرصاص قلنا في النار متعلق بالمصدر اي ذوب الرصاص في النار
قيل هذا في حق من قصدها على غفلة دون من اتاها جهارا كالامراء استباحوها فان قيل كان
الذين لم يأتوا افضحا في قلبه فلم اوخذ في هذه الصورة قلت يجوز ان يكون المراد بالارادة
الارادة المقارنة بالفعل او بالاصرار فان من قصد سيئة فاصر عليها يؤاخذ بها كما يجيء بيانه في شرح
حديث ان الله تجاوز عن امتي وفي رواية من كاد مكان من اراد فعلى هذا لا اشكال ق عدي
ابن حاتم رض اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم ستة وستون حديثا له في الصحيحين
خمسة احاديث المتفق عليه فيها ثلثة والافراد لمسلم من استطاع منكم ان يستتر من النار اي يتخذ

حجابا

حجابا منها ولو بشق تمرة بكسر الشين اي جانبها يعني وان كانت الصدقة قليلة فليفعل مفعوله
محذوف اي ذلك الاستتار يعني ليفعل الستر او ليتصدق ذكر اللازم واراد الملزوم لقرينة ما قبله
م جابر رض روى مسلم عنه قيل انه كان من مشاهير الصحابة وقال كنت مع النبي عم في تسع عشرة غزوة لم يفته غير
بدر واحد ما رواه عن النبي عم الف وخمسمائة واربعون حديثا له في الصحيحين مائتان وعشرة احاديث
انفرد البخاري بستة وعشرين ومسلم بمائة وستة وعشرين من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل
وهذا في معنى الحديث الاول لكنه اعم اقول كان ينبغي للمصنف ان يقول جابر بن عبد الله ليمتاز عن جابر
ابن سمرة لانه من الرواة ايضا ولعله تركه لكونه من مشاهير الصحابة ومعروفا عند الاطلاق م
عدي بن عميرة رض وهو بفتح العين وكسر الميم قبل الياء قيل رواه عن النبي عم
عشرة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه روى مسلم عنه من استعملناه اي جعلناه عاملا
منكم حكاما للمسلمين وفيه اشارة الى ان استعمال الكافر غير جائز على عمل فكتمنا بفتح الميم اي اخفى
عنا مخيطا فما فوقه معطوف على مخيطا اي شيئا يكون فوق الابرة في الصغر كان الضمير فيه راجع
الى مصدر كتمنا غلولا قال ابو عبيد هو الخيانة في الغنيمة خاصة فاطلاق الغلول على الكتم يكون
للتشديد حيث شبهه بالخيانة في المغنم في الاثم وقال غيره هو الخيانة في كل شيء والاول هو الظاهر
يأتي به اي بما غل يوم القيمة تفضيحا له وتعذيبا عليه وفي الحديث تحريض للعمال على الامانة وتحذير
عن الخيانة وان كانت في شيء قليل خ ابن عباس رض روى البخاري عنه من استمع الى حديث
قوم عدى الاستماع بالى لتضمنه معنى الاصغاء وهم له كارهون الجملة حال من القوم او من ضمير استمع
يعني حال كونهم يكرهونه لاجل استماعه او صفة قوم والواو لتأكيد لصوقها بالموصوف كما قال
صاحب الكشاف في قوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم الجملة الاسمية صفة قرية محذوفة
اي الا قرية ولها كتاب والواو لتأكيد لصوقها بالموصوف او يفرون منه شك من الراوي صب ثم
في اذنيه الآنك وهو الاسرب وقيل الرصاص الابيض قال الجوهري افعل بضم العين من ابنية الجمع
ولم يجئ عليه الواحد الا الآنك يوم القيمة الجملة اخبار او دعاء عليه لعل هذا الوعيد في حق من يستمع
لاجل النميمة واما من استمع حديث قوم ليمنعهم عن الفساد او ليحترز من شرورهم فلا يدخل
تحته بل يكون واجبا او مستحبا بحسب المواطن ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها من احدث

اي عقد السلم وهو عقد على موصوف في الذمة ببدل يعطى عاجلا وفي رواية اسلف مكان سلم معناهما
واحد في تمر بالثاء المثلثة في اكثر النسخ وفي بعضها بالمثناة من فوق فليسلم في كيل وهو مصدر كال
اريد به ههنا ما يكال اي معلوم ووزن معلوم الواو فيه بمعنى او والا يلزم الجمع في السلم الواحد بين الكيل
والوزن وليس كذلك بالاجماع الى اجل معلوم وهو المدة المضروبة لانقضاء شئ والسلم المؤجل جائز
بالاجماع واما الحال فجوزه الشافعي لما جاء في الحديث انه عم رخص في السلم وهو باطلاقه يشمل كليهما
ومنعه ابو حنيفة متمسكا بهذا الحديث لان الاجل المعلوم مذكور فيه ولو لم يكن شرطا لما ذكره فان قلت
لو فهم من ذكره شرطيته لزم ان يكون الكيل والوزن شرطا في السلم وليس كذلك لجواز السلم في العدديات
المتقاربة بالعد قلت معنى الحديث ان اسلم في مكيل فليكن بكيل معلوم وان اسلم في موزون فليكن
بوزن معلوم وان اسلم باجل فليكن الى اجل معلوم قلت الكيل والوزن ليس مما لا بد منه في السلم
لان الغرض منه معرفة مقدار المبيع اي كما يكون بهما يكون بالذراع والعد فلهذا احتيج فيهما الى
التقدير المذكور واما في الاجل فلا احتياج لان الاجل مما لا بد منه في السلم اذ السلم بيع معدوم فكان
ينبغي ان لا يجوز وانما شرع ضرورة دفع حاجة الفقير حتى يملك الثمن في الحال ويقدر اكتساب المبيع
في الاجل واذا كان السلم حالا لا يعجز عن تسليم المسلم فيه فلا ضرورة الى شرعية السلم في حقه لقدرته ان
يحصل الثمن بالبيع الصحيح 2 ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من اشار الى اخيه اي اخيه المسلم والذمي
في حكمه بحديدة اي بما هو آلة القتل لانه جاء في رواية بسلاح مكان بحديدة فان الملائكة
تلعنه يعني تدعو عليه بالبعد عن الجنة اول الامر لانه خوف مسلما باشارته وهو حرام لقوله عم
لا يحل لمسلم ان يروع مسلما ولانه قد يسبقه السلاح فيقتله كما صرح في رواية مسلم لا يشير احدكم
الى اخيه فانه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده وان كان اخاه اي المشير اخا المشار اليه
لابيه وامه يعني وان كان هازلا ولم يقصد ضربه كنى به عنه لان الاخ الشفيق لا يقصد قتل اخيه
غالبا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اشترى طعاما يعني مكايلة فلا يبيعه حتى يكيله وكذا
الحكم في الموزونات دون المذروعات لان الذرع كالوصف فاز للمشتري واما المعدود فكالموزونات
عند ابي حنيفة وكالمذروعات عندهما انما [illegible] نهى عن البيع قبل الكيل لان الكيل فيما بيع مكايلة من تمام
قبضه لانه انما يتعين به ويمكن ان بيع المبيع قبل القبض كان منهيا وهو قبل تمامه منهيا ايضا

فعلم

فعلم منه ان قيد الطعام واقع اتفاقا فالحكم انه يفهم من قيد الاشتراء انه لو ملك المكيل بهبة او ميراث
او غيرهما جاز له ان يبيعه قبل الكيل ومن قوله فلا يبيعه انه لو وهبه جاز وهو قول محمد وانما قيدنا
الشراء بالمكايلة لانه لو كان مجازفة لا يشترط الكيل استدل بعض بهذا الحديث على ان البائع لو كال
بحضرة المشتري لا يكتفى به بل لا بد للمشتري بكيل آخر بعد قبضه لكن الاصح انه يكتفى به لان كيل البائع بحضرة
المشتري كتكيله فان قلت ما ذكرته مخالف لما روي نهى النبي عم عن بيع الطعام حتى يجري فيه
صاعان صاع البائع وصاع المشتري قلت الحديث محمول على اجتماع الصفقتين في باب السلم
وهو ما اذا اشترى المسلم اليه من رجل كذا كيلا وامر رب السلم بقبضه فانه لا يصح الا بصاعين لاجتماع
الصفقتين بشرط الكيل احدهما شراء المسلم اليه وثانيهما قبض رب السلم وهو كالبيع الجديد
ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه من اشترى محفلة بتشديد الفاء وهي حلوبة لا تحلب اياما
حتى يعظم ضرعها فيظن المشتري انها لبونة بدرها وفيه اشارة الى ان كونها محفلة عيب فيها
وللمشتري ان يردها به فليرد معها صاعا يعني اذا ردها بعد ان يحلبها فليرد معها صاعا عوضا
من لبنها لان بعض اللبن حدث في ملك المشتري وبعضه كان مبيعا فلعدم تميزه امتنع رده ورد
قيمته فاوجب الشارع صاعا قطعا للخصومة من غير نظر الى قلة اللبن وكثرته كما جعل دية النفس
مائة من الابل مع تفاوت الانفس قال قوم المراد يكون من تمر لما ثبت ان النبي عم قال صاعا من تمر
وقال آخرون المعتبر في ذلك غالب قوت البلد وتخصيص التمر بالذكر لكونه غالب قوتهم والمحفلة
وان ذكرت مطلقا لكن لا يرد اللبن لان اكل شئ انجاسة وكذا اللبن الجارية لان لبن الادمي
لا يعوض عنه عادة كذا في شرح احكام عمل الشافعي بالحديث واثبت الخيار في المحفلة وقال ابو حنيفة
لا خيار فيها والحديث متروك العمل به لانه مخالف للاصل المستفاد من قوله تعالى فاعتدوا عليه
بمثل ما اعتدى عليكم وهو اي المثل او القيمة عند فوات العين او يقال انه كان قبل تحريم الربوا
بان جوز في المعاملات امثال ذلك ثم نسخ كذا في الميسر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اطاعني
فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله لانه عم لا يامر ولا ينهى الا بما امر الله ونهى ومن اطاع
اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني لان اميره موافق له م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم المراد به ان ينظر في بيت من شق باب او كوة

الاحكام صح

وكان الباب غير مفتوح فقد حل لهم ان يفقأوا عينه عملا بالحديث الشافعي واسقط عنه ضمان العين

قيل هذا عنده اذا فقأها بعد ان زجره فلم ينزجر واضح قوله انه لا ضمان مطلقا لاطلاق الحديث وقال

ابو حنيفة عليه الضمان لان النظر ليس فوق الدخول فمن دخل بيت غيره بغير اذنه لا يستحق فقء عينه

فبالنظر اولى فالحديث محمول على المبالغة في الزجر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من اعتق

رقبة مؤمنة الرقبة موضع اصل العنق وهي مما يعبر به عن كل الذات اعتق الله اي انجى الله انما ذكر بلفظ

الاعتاق للمشاكلة بكل ارب منها اربا منه من النار الارب بكسر الهمزة وسكون الراء العضو وفي الحديث

استحباب اعتاق كامل الاعضاء اتماما للمقابلة وعن هذا قال البعض ينبغي ان يعتق الذكر الذكر والانثى الانثى

وتقييد الرقبة بالمؤمنة يدل على ان اعتاق الكافر ليس بهذه المرتبة وان كان فيه فضل بلا خلاف ق

ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من اعتق شقصا بكسر الشين النصيب وفي بعض النسخ شقيصا

على وزن فعيل وهو ايضا النصيب من مملوك وهو اعم من ان يكون تاما او ناقصا فعليه خلاصه

في ماله اي على المعتق ان يخلص ذلك المملوك باداء قيمة نصيب الاخر منه وفيه حجة على ابي حنيفة

لم يلزم عليه خلاصه بل جوز سعاية العبد لكون مالية نصيب الاخر محتبسة عنده وان لم يكن له فيه اختيار

كثوب اذا القاه الريح في صبغ غيره فعلى صاحب الثوب ان يضمن قيمة ما انتقص من صبغه وفيه ايضا رفع

لقول من يرى ان باقي العبد يعتق من بيت المال والقول من يقول يبقى نصيب الاخر على ملكه اعلم ان ضمان

العتق يقتضي الاختيار فيلزم منه ان واحدا من الورثة لو عض قريبه فيعتق عليه لا يلزم عليه خلاصه لانعدام

اختياره في ذلك العتق فان لم يكن له مال ظاهره نفي المطلق الا ان المراد منه نفي مال يساوي

قيمة نصيب الاخر سوى حوائجه الاصلية قوم المملوك قيمة عدل اي لا ينقص من قيمة الوسط ولا يزاد عليها

ثم استسعى على بناء المجهول اي طولب العبد سعاية قيمة نصيب الاخر غير مشقوق عليه حال كون

العبد لا يشق عليه بالزيادة مما قوم به عدلا وانما قال في حق قوم المملوك مع ان التقويم لا بد منه في

صورة يسار المعتق لكونه منفهما من صورة اعساره لان التقويم في هذه الصورة كان لدفع

ضرر المملوك فيثبت في يساره لدفع ضرر المالك ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه من اعتق

عبدا بينه وبين اخر اي عبدا اشتركا فيه قوم عليه اي العبد على من اعتقه في ماله قيمة عدل لا وكس ولا

شطط اي لا نقص ولا زيادة من قيمة الثابتة له الجملة صفة لقيمة عدل بيان لها او حال مؤكدة عنها

والقيم

والقيم يتبادر اليها مقدر وهو فيها ثم اعتق عليه ان كان موسرا القيمة عليه وفي كان عائدا لمن قال

قلت لفظة ثم تقتضي تاخر عتق العبد عن تقويمه والحال انه حاصل بنفس الاعتاق لا بعده قلت

معنى اعتق عليه حكم بعتق العبد مع الزام المال على سيده ولفظة عليه يدل عليه لا تشك انه الحكم

متاخر عن التقويم ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه من اعمر رجلا عمرى وهو مفعول مطلق لاعمر

معناه تمليك الشيء مدة العمر له ولعقبه بكسر القاف وسكونها اي لولده وولد ولده الضمير ان المجرور

ان لمن صورته ان يقول اعمرتك هذه الدار فاذا مت عادت اليه اوالى ورثتي فقد قطع قوله حقه

بهذا الضمير ان لمن فيها اي في التي اعمرها وهي لمن اعمر على بناء المجهول اي يكون ملكا لمن وهب له

ولعقبه فان مالك العمرى تمليك منافع الدار دون رقبتها والحديث حجة عليه خ ابو عبس بفتح

العين المهملة وسكون الباء الموحدة من اغبرت قدماه اي صار بهما ذا تي غبار الاده المشي

في سبيل الله اي في طريق يطلب فيه رضاء الله فيتناول سبيل طلب العلم وحضور صلوة الجماعة

وغيرها حرمه الله على النار م ابو هريرة رضا روى مسلم عنه من اغتسل ثم اتى الجمعة فصلى ما قدر له

من النوافل ثم انصت حتى يفرغ اي الخطيب وهو مذكور حكما بقرينة ذكر الجمعة والخطبة من خطبته

ثم يصلي معه غفر له ما بينه اي الذنوب الكائنة بين الوقت الذي صلى فيه الجمعة وبين الجمعة الاخرى و

فضل ثلثة ايام وهو بالرفع عطف على ما بينه بتقدير المضاف فيه يعني وذنوب ثلثة ايام زائدة

عليها اعلم ان المغفور هو الصغائر ان وجدت وان لم يوجد لكون الصلوات الخمس ورمضان الى

رمضان مكفرات لما بينهن رجونا ان يغفر من الكبائر بعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات

ولقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ويجوز ان يكون مصلي

الجمعة كما ذكر في الحديث ممن يشاء الله وان لم يصادف صغيرة ولا كبيرة كتب به الحسنات وفي

الحديث دلالة على ان الجزاء المذكور مرتب على الشروط المذكورة فلا يحصل اذا انتقص منها شيء وعلى

ان الغسل مسنون للصلوة لعطف اتيان الجمعة عليه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه

من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة اي كغسل الجنابة وقيل المراد به غسل الجنابة حقيقة ففيه اشارة الى

استحباب مواقعة زوجته ليلة الجمعة ليكون اغض على البصر والوجه الاول اولى ثم راح اي مشى الى الجمعة

في ساعتها فكانما قرب تصدق بدنة اراد بها الابل لوقوعها في مقابلة البقرة ومن

راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا اقرن
اي اعظم قرنا وصفه به لان قرنه ينتفع به ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة و
هي بفتح الدال وكسرها معروفة ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة قال مالك الرواح
هو المشي بعد الزوال فيكون الساعات المذكورة في الحديث محمولة على الساعات اللطيفة وقال الشافعي
التبكير الى الجمعة افضل فيحمل الرواح في الحديث على المسير قبل الزوال وما قاله شارح فعلى هذا يكون
المراد من الساعات في الحديث الساعات النجومية فمردود لانه لو كان كذلك لكان الخطبة بعد الساعة
اذ هي تكون بعد نصف اليوم لا في السادسة كما تشعر به لفظ الحديث بل الوجه ان يقال يجوز
ان يقدر الشارع من فجر ذلك اليوم الى وقت الخطبة خمسة اقسام فيسمى كل قسم ساعة على وجه
التقريب فان قلت اذا كان السابق الى الجمعة اولى كان ينبغي ان يكون من اتى في اول الساعة
الاولى افضل ممن اتى في اخرها مع انهما متساويان في البدنة قلت يجوز ان يكون بدنة من جاء
في اولها اكمل من بدنة من جاء في اخرها وان اشتركا في اصل البدنة فاذا خرج الامام حضرت
الملائكة المراد بهم كتبة ثواب من حضر الجمعة وهم غير الحفظة واللام فيه للعهد يستمعون الذكر اي الخطبة
فلا يكتبون اجر من جاء في ذلك الوقت المراد منه اجر مجرد المجيئة قيل لا يكتبونه اصلا وقيل
يكتبونه لعدم الاستماع خ سلمان رض روى البخاري عنه قيل كان سلمان الفارسي عبدا اسلم لما قدم النبي عم
المدينة فاشتراه فاعتقه ما رواه عن النبي عم ستون حديثا اخرج البخاري منها اربعة ومسلم ثلثة
من اغتسل يوم الجمعة وتطهر بما استطاع من طهر اي بالنوع في ازالة الدنس عنه ثم ادهن او مس من
طيب لئلا يتأذى جاره برائحته ومن فيه للتبعيض او زائدة عند من يجوز ذلك في الموجب
ثم راح فلم يفرق بين اثنين اي لم يوقع المخالفة بينهما بالنميمة وقيل هو كناية عن التبكير الى
الجمعة اي لم يجلس بين اثنين متغايرين او معاداه لم يتخط رقابهما بالعبور بينهما قيل قبح
التخطي اذا لم يتعلق به غرض صحيح اما اذا تعلق كالتقدم في مواضع الصفوف المتقدمة الخالية
لا يجوز زيادة الثواب لمن تقدم في المجيء ولم يتقدم تلك المواضع فلا قبح فصلى ما كتب
اي قدر له من النوافل والكتبة تجيء بمعنى التقدير كما تجيء بمعنى الفرض والحكم كذا قال الجوهري
ثم اذا خرج الامام وفيه ندا ان بان الامام ينبغي ان يتخذ مكانا خاليا قبل صعوده المنبر

تعظيما

لشانه كذا وجدناه في دمشق المحروسة انصت اراد به سكوته لاستماع الخطبة لا مطلق السكوت
اذا احسن فيه غفر له ما تقدم بينه وبين الجمعة الاخرى ينبغي ان يقدر في هذا الحديث وفضل ثلثة ايام
ليكون موافقا لحديث ابي هريرة السابق قريبا لان حديث ابي هريرة ناطق وهذا الحديث
ساكت والساكت يحمل على الناطق اذا كانا في قضية واحدة او يقال حديث ابي هريرة متأخرة
عن حديث سلمان اذ يجوز ان يكون الجزاء اولا سبعة ايام ثم زاد الشارع تفضلا منه او يقال
هذا الحديث بالنسبة الى من تأخر وحديث ابي هريرة بالنسبة الى من بكر م وائل بن حجر رض وائل
بالياء المثناة تحت وحجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة قيل ما رواه عن النبي عم احد
وسبعون حديثا انفرد مسلم منها بسبعة من اقتطع اي اخذ ارضا ظالما لقي الله وهو عليه غضبان اي
معرض عنه ومعذبه والمعنى فانما يغضب الله بكذا لان الغضب كيفية نفسانية وهي مستحيلة على الله تعالى
فيحمل على مناسبها وكذا الكلام فيما اطلق على الله من الكيفيات النفسانية كالفرح والرحمة والغيرة
وغيرها تأويل بما يناسبها مما يجوز اتصافه تعالى به وخص الغضب بالذكر بهذا العاصي مع انه تعالى
غضبان على كل عاص لان الظالم لم يرض بقسمة الله تعالى وغضب عليه حيث طمع في قسمة غيره فجوزي
بالمثل م ابو امامة اياس بن ثعلبة الحارثي رض امامة بضم الهمزة واياس بكسر الهمزة ثم ياء مثناة من
تحت وثعلبة بفتح الثاء المثلثة وسكون العين المهملة قيل ما رواه عن النبي عم حديثان روى مسلم
واحدا عنه هذا الحديث وهو من اقتطع حق امرئ وهذا بعمومه متناول الى ما ليس بمال كحد القذف
ونصيب الزوجة وغيرهما مسلم قال القاضي عياض تقييده به لان المخاطبين بالشرع هم
المسلمون لا للاحتراز عن الكافر اذ الحكم فيه كما في المسلم قيل بل حق الكافر اوجب رعاية لانه
يمكن ان يرضي الله المسلم المظلوم يوم الجزاء برفع درجاته فيعفو عن ظالمه والكافر لا يصلح لذلك
فيحتاج الى ان يحمل عليه من ذنوب المظلوم فيكون الامر صعبا بيمينه اي بحلفه الكاذب فقد اوجب
الله له النار وحرم عليه الجنة وفيه اشارة الى تعظيم هذه الجريمة وتهويل لمرتكبها وان كان متأولا
وتأويله عرف فيما سبق من حديث من ادعى الى غير ابيه فقال له رجل وان كان اي حقه شيئا
يسيرا يا رسول الله قال وان كان قضيبا وهو قطعة غصن من اراك بفتح الهمزة الشجرة
المسواك ق سفيان بن ابي زهير رض وهو بضم الزاء المعجمة على صيغة التصغير قيل ما رواه عن النبي

حمله احاديث اخرجاه في الصحيحين ح تأتيا في اتفقا على الرواية عنه من اقتنى اي امسك كلبا لا يغني
عنه اي لا ينفعه والضمير في عنه عايد الى من زرعا تمييز اي من جهة حفظ زرعه ولا ضرعا اي لا ينفعه من
جهة حراسة ذوات ضرعه وهو الماشية نقص في هو يجي لازما ومتعديا ووجهها لازم من عمله اي من اجر عمله
الماضي فيكون الحديث محمولا على التهديد لان حبط الحسنة بالسيئة ليس من مذهب اهل السنة بل هو مذهب
المعتزلة وقيل من اجر عمله المستقبل حين يوجد وهذا اولى لان الله تعالى اذا انقص من مزيد فضله
في ثواب عمله ولا يكتب كاملا لا يكون حبطا كل يوم قيراط وهو في الاصل نصف دانق والمراد به
هنا مقدار معلوم عند الله فان قيل صح في بعض روايات الحديث ينقص من عمله كل يوم قيراطان
فما التوفيق بينهما قلنا يجوز ان يكون اختلاف الروايتين باعتبار نوعين احدهما اشد
اذا من الاخر او باختلاف المواضع فيكون القيراطان في مدينة ومكة لفضلهما والقيراط في غيرهما
او يقال انه باعتبار زمانين بان الشارع لما رأى عدم اجتنابهم عن الكلاب نقص قيراطا لكثرة
الفتهم بها حتى كانهم كانوا يأكلون معها غلظ عليهم بنقص قيراطين م جابر رضه روى مسلم
عنه من اكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن بضم الراء مسجدنا اي من مسجدنا وفي صحاح
الجوهري يقال قربته بكسر الراء يقربه بفتحها قربانا اذا دنوت منه فعلى هذا يكون متعديا بغير
محتاج الى تقدير من المراد به النهي عن حضور المسجد انما نهى عن قربه مبالغة قيل هذا النهي خاص
بمسجد النبي عم بقرينة هذه الاضافة وقال الجمهور انه عام لقوله عم في حديث اخر فلا يقربن
المساجد فيكون الاضافة للملابسة او التقدير مسجد اهل ملتنا ولان العلة وهي فان
الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو ادم عامة توجد في سائر المساجد فيعم الحكم المراد بالملائكة الحاضرين
في مواضع العبادات الا الملازمون للانسان في جميع الاوقات ويفهم تاذيهم من هذه الروايح وانه
مخصوص بها او عام بكل الروايح الخبيثة مما يفوض علمه الى الشارع وهذا التعليل يدل على انه لا
يدخل المسجد وان كان خاليا عن الانس لانه محل الملائكة لكن المفهوم مما روى انه عم قال
من اكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا ولا يؤذينا بريح الثوم ان علة المنع تاذي بني ادم
فيجوز دخوله اذا كان خاليا ويمكن ان يقال الاثم في بين العلتين او يمكن ان يكون كل
منهما علة مستقلة والله اعلم او يقال تاذي الملائكة يكون لتاذي الناس فتنها وفي قوله مما يتاذى

طان

ة

ون

منه

منه بنو ادم دون ان يقول منها مع كونه اخصر اشارة الى ان الحكم المتعلق بالشيء الموصوف يكون
وصفا سببا له كما اذا قيل صحبت الحكماء واجتنبت السفهاء فعلى هذا يجوز دخول المسجد اذا كان
خاليا لانتفاء تاذي الملائكة بانتفاء تاذي الناس فاس قوم على المساجد سائر مجامع الناس في علي
اكل الثوم من معه رائحة كريهة كالبخر ونحوه ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه من اكل ثوما او بصلا
فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا هذا شك من الراوي وليقعد في بيته تاكيد لما قبله على وجه المبالغة
م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها اي من تمار المدينة
لان اللابة ارض فيه حجارة سود والمدينة وقعت بين لابتين حين يصبح لم يضره سم حتى يمسي لوصول
دعاء النبي عم الى تمار المدينة بالبركة واما تخصيص السبع والسم فمما يفوض علمه الى الشارع ق
انس وابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنهما من اكل من هذه الشجرة اي الثوم والشجر في العرف ماله
ساق واغصان وفي اللغة ما يبقى اصله في الارض ويخلف اذا قطع وينبت في الصيف
ما يبقى في الشتاء وعلى كلا القولين اطلاق الشجر على الثوم مجاز فلا يقربن مسجدنا ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من عمله قيراط الا كلب
حرث او ماشية فلا ينقص اجر ممسكه لاجلهما وكذلك كلب صيد لانه جاء في رواية اخرى الا كلب
صيد واما امساكه لحفظ الدور فلم يجوزه بعض لانه ليس من المستثنى والاصح انه يجوز قياسا على هذه
الثلثة بعلة الحاجة واختلفوا في اقتناء الجرو وتربيته للزرع وغيره والاصح جوازه كذا قاله
النووي م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من انظر معسرا اي امهل مديونا فقيرا او وضع له اي
حط عن دينه اظله الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله ضميره راجع الى الله او الى العرش قيل
المراد به ظل الجنة واضافته الى الله اضافة تمليك والاقوى منه ان يقال المراد به الكرامة والحماية
من مكاره الموقف كما يقال فلان في ظل فلان اي في كنفه وحمايته وكذا المعنى على تقدير
ان يرجع الضمير الى العرش فاضافته الى العرش لانه مكان التقريب والكرامة او لظهور علامته
منه كما قيل يتشعشع من العرش نور كالعمود ويشمل بين اهل المحشر من يريد الله حمايته
وهذا هو المعنى من تعد الغفران كذا سمعت من بعض اساتذي عفا الله لغفرانه ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من انفق زوجين اي صنفين كما علا درهم ودينار

ية

او فرس او ثوب كما فسر الزوجين به في قوله تعالى وكنتم ازواجا ثلثة قال ابن عرفة الزوج يطلق على الاثنين
وعلى واحد منهما لانه زوج مع اخر وهذا هو المراد هنا لما روي انه قيل يا رسول الله ما الزوجان قال فرسان
او عبدان قال شارح المشكوة يحتمل ان يراد منه كثرة الانفاق والتعود نحو قوله تعالى ثم ارجع البصر
كرتين في سبيل الله اي في وجوه الخير دعاه خزنة الجنة كل خزنة باب اي خزنة كل باب فيه بدل من خزنة الجنة بدل الكل وتنوين
باب للتكثير فرع خزنتهم من كل باب وقطع لهم رغبة الله انه ثبت في الصحيح ان للمتصدقين بابا يدعون
منه الى الجنة وكذا لكل صنف من اصحاب الاعمال باب اي فل اي حرف نداء دخل عليه اللام ترخيم فلان
بخلاف القياس على احد المذهبين ثم قيل فل لغة في فلان وفي باب لجهة النداء بدون الترخيم هلم اسم
فعل يجئ متعديا كما في قوله تعالى هلم شهداءكم ولازما كما في هذا الحديث معناه تعال فقال ابو بكر رضه
يا رسول الله ذلك في هذا اشارة الى من الذي لا توى عليه اي لا هلاك قال رسول الله عم اني لارجو ان
تكون منهم اي ممن دعاه خزنة الجنة هذا من باب اسلوب الحكيم فان قلت معنى ارجو وابو بكر كان ممن
انفق زوجين قلت اشار بذلك الى ان ثواب الاعمال ينبغي ان لا يجزم بل يرجى ان يوصل اليه لخفاء
مقبوليتها ح ابن عباس رضه روى البخاري عنه من بدل دينه فاقتلوه احتج به الشافعي على ان المرتدة
تقتل وعلى ان النصراني اذا تهود واليهودي اذا تنصر تقتل انه لم يعد على ما كان عليه وقال الحنفي المرتدة
لا تقتل لان النبي عم نهى عن قتل النساء بل تحبس الى ان تتوب وكذا غير المسلم اذا ارتد لا يجبر على العود وهو
لا تقتل بناء على ان الكفر ملة واحدة على ان الحديث ليس يجري على عمومه لان الكافر اذا اسلم لا تقتل بالاجماع
ق عثمان رضه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم مائة وستة واربعون حديثا له في الصحيحين
ستة عشر حديثا انفرد البخاري بثمانية ومسلم بخمسة من بنى لله مسجدا اي معبدا قيد به احترازا عن معبد الكفرة كما
قال عم لعن الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد فعلى هذا يكون تنكيره للنوعية اي مما بنى معبد الغير الله
يبتغي به وجه الله وهذا احتراز عما بني رياء ويجوز ان يراد من المسجد ما هو المتعارف من معابد المسلمين فيكون
تنكيره للافراد احترازا وقوله يبتغي به وجه الله حال لا مؤكدة لما قبله قال الشيخ الشارح معنى قوله يبتغي به وجه الله
يطلب به ذات الله ففيه اشارة الى اعلى درجات ذلك فان قوله بنى لله لا يقتضي ان يكون غرضه الفوز
بالجنة او النجاة من النار وانما ابتغاء وجهه تعالى فانه اعظم من كل شيء واقوى اذ ذاته تعالى كيف يكون مطلوبا
للباني ودرك غير معقول الحصول وانما المطلوب رضاه قال المشايخ قد يتجلى الله تعالى لعبد يتبتل الله

عما سواه

ين
٤
ن
به

عما سواه وفني عن جميع هواه فيرى العبد نفسه متصفة بصفات الله تعالى لكن هذا المعنى دقيق وكونه مرادا
من الحديث بعيد لاسيما صدر في مقام كان اكثر ترغيبا للعوام على ابتغاء وجه الله تعالى بمعنى طلب رضا الله
كما جاء في حديث اخر مذكور في المشارق ان النبي عم قال لسعد بن ابي وقاص لن تنفق نفقة تبتغي بها
وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل في في امراتك بنى الله له مثله في الجنة اي بيتا يماثل المسجد في الشرف فلا يلزم
ان يكون جهاته الشرف متحدة فان شرف المساجد في الدنيا باعتبار العبادة فيها وشرف ذلك البيت يكون
من جهة اخرى وقيل مماثلة في عظم البناء يعني المسجد كما كان ارفع من سائر البيوت فكذا ذلك البيت
يكون ارفع من سائر البيوت التي تعطى جزاء لغير المسجد وقيل ذلك البيت يكون عشرة امثال مقدار المسجد
توفيقا بينه وبين قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويجوز ان يكون الحديث بيانا للوصف في ذلك
البيت ويكون له عشر بيوت في الجنة بكل منها مثله م ابو هريرة رضى روى مسلم عنه من تاب اي رجع عن ذنبه
قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه اي قبل توبته واما عدم قبولها بعد الطلوع من المغرب فغير مفهوم منه
لان الحكم المقيد بقيد لا يدل على عدمه عند عدم ذلك القيد بل مفهوم من حديث اخر لا ينقطع التوبة حتى
تطلع الشمس من مغربها اعلم ان التوبة الصحيحة من الكفر تقطع بقبولها وكذا من غيره عند المعتزلة لان قبول
التوبة واجب على الله عندهم وعند اهل السنة لا تقطع به بل يظن انه تعالى يقبلها كرما وفضلا قال النووي
يصح التوبة من ذنب وان كان مصرا على ذنب اخر عند اهل السنة وكذا من تاب عن ذنب ثم عاد اليه كتب
له ذلك الذنب الثاني ولم يبطل توبته خلافا للمعتزلة في هاتين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من تردى اي
القى نفسه من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا فيها ابدا الحديث محمول على المستحل
او على بيان ان فاعله يستحق لهذا العذاب لكن الله تفضل واخبر ان المسلم لا يخلد في النار والمراد بالخلود
طول المدة وتوكيده بالمخلد والتابيد يكون للتشديد ومن تحسى اي شرب في مهلة يتجرع سما فقتل
نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده
يتوجا بها بالجيم والهمزة اي يطعن في بطنه في نار جهنم اي ما لم يقل هنا خالدا مخلدا اكتفاء بما سبق
ق بريدة بن الحصيب رضه وهو بضم الباء وفتح الصاد المهملتين اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم
مائة وسبعة وستون حديثا له في الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم باحد عشر من
ترك صلوة العصر فقد حبط عمله يعني نقص ثواب عمل ذلك اليوم لان صلوة العصر خاتمة فرائض النهار

فاذا فاته بقي عمل نهاره ابتر لا يكمل ثوابه فتعبيره بالحبوط وهو البطلان يكون للتهديد ق سعد
بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه من تصبّح بسبع تمرات اي اكلها صباحا عجوة نصب على التمييز
وهو نوع جيد من التمر لم يضره ذلك اليوم سمّ ولا سحر تخصيص هذا النوع بالذكر لثبوت خاصية
فيه لدفع السم والسحر عرفها النبي عم او لدعائه عم بان يكون شفاء لذلك الداء خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه من تصدق بعدل بالفتح والكسر بمعنى المثل تمرة من كسب طيب اي مكسوب حلال
ولا يقبل الله الا الطيب هذه جملة معترضة بين الشرط والجزاء فان الله يقبلها بيمينه وهذا كناية
عن حسن قبوله تلك الصدقة لان الشيء المرضي يتلقى باليمين في العادة كما قال شاعر الم تك في يمنى
يديك جعلتني فلا تجعلني بعدها في شمالكا ثم يربيها لصاحبها يعني يضعف اجرها وقيل اي يعظم
ذاتها ويزيدها حتى يثقل في الميزان كما يربي احدكم هذا تمثيل لزيادة التفهيم فلوه بفتح الفاء
وضم اللام وتشديد الواو اي المهر الصغير خصه بالذكر لضرب المثل لانه يزيد زيادة بيّنة حتى يكون مثل
الجبل انما ذكر النبي عم التربية في الصدقة وان كان غيرها من العبادات يزيد ايضا لقبوله اشارة الى
ان الصدقة في نفسها كانت او نافلة احوج الى تربية الله لثبوت نقيصة فيها بسبب حب الطبع
الاموال م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من تطهر بتشديد الهاء وفيه مبالغة لدلالته على التكليف
في الطهارة في بيته ثم مضى اي مشى الى بيت من بيوت الله اراد بها المساجد ليقضي اي ليؤدي
والمراد به الاداء مع الجماعة لاشارته عم اليه حديث الخ والقضاء يستعمل في الاداء مع الاداء
مع الجماعة ايضا حقيقة كما قال تعالى اذا قضيت الصلوة فانتشروا فريضة من فرائض الله
وفيه اشعار بان غيرها يستحب ان يصلي في البيت كانت خطوتاه تثنية خطوة وهي بضم الخاء
ما بين قدمي الماشي وبفتحها فعل ذلك وههنا مفتوحة اي اللاء لان المراد منها فعل الماشي احداهما
وهي بدل من خطوتاه او مبتدأ خبره تحط والجملة خبر كانت خطيئة والاخرى ترفع درجة وفي الحديث
اشارة الى ان هذا الجزاء للماشي لا للراكب خ عبادة بن الصامت رض وهو بضم العين وتخفيف
الباء قيل انه كان نقيبا للنبي عم وجهه عمر رض الى الشام قاضيا ما رواه عن النبي عم مائة
واحد وثمانون حديثا اخرج له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم
بحديثين روى البخاري عنه من تعارّ من الليل هذا من جوامع الكلم لانه تعارّ من الليل اذا

استيقظ

استيقظ من نومه مع صوت كذا في الصحاح وهذا التيقظ يكون مع كلام غالبا فاحب النبي عم ان يكون
ذلك الكلام تسبيحا وتهليلا ولا يوجد ذلك الا ممن استأنس بالذكر فقال لا اله الا الله وحده اي
منفردا لا شريك له تأكيد لما قبله له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير الحمد لله وسبحان الله والله اكبر ولا
حول ولا قوة الا بالله معناه لا انصراف عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بعون الله كذا حكي عن ابن
مسعود ثم قال اللهم اغفر لي او دعا اي بدعاء آخر غير قوله اللهم اغفر لي استجيب له هذا الجزاء مترتب
على الشروط المذكورة والمراد بها الاستجابة اليقينية لان الاحتمالية ثابتة في هذا الدعاء ولو لم
يدع المتعارّ بعد هذا الذكر كان له ثواب لكنه عم لم يتعرض له فان توضأ وصلى قبلت صلوته فريضة
كانت او نافلة وهذه المقبولية اليقينية مترتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه من توضأ فاحسن الوضوء وهو بفتح الواو اي الماء الذي يتوضأ به وبضمها غسل الاعضاء المخصوصة
احسن الوضوء اي اكمله بمراعاة فرائضه وسننه وادابه ثم اتى الجمعة فاستمع اي الخطبة وانصت اي سكت
قال الجمهور يلزمه السكوت وان لم يسمع الخطبة لبعده وقال احمد والشافعي في احد قوليه لا يلزمه غفر له
ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام هذا عطف على الموصول بتقدير المضاف اي غفر له ذنوب
ثلثة ايام زائدة واضافة زيادة الى ثلثة ايام من قبيل اضافة الصفة الى موصوفها لانه في تقدير
وثلثة ايام زيادة على ان يكون المصدر بمعنى الفاعل ومن مس الحصى فقد لغا اي مال عن الصواب وفيه
دلالة على ان غير المس من انواع العبث منهي عنه ايضا واشارة الى ان اقبال القلب والجوارح ينبغي
ان يكون على الخطبة م عثمان رض روى مسلم عنه من توضأ فاحسن الوضوء خرجت خطاياه المراد
بها الصغائر وخروجها مجاز عن غفرانها لانها ليست باجسام من جسده اي من جميع بدنه حتى
تخرج من تحت اظفاره هذا تأكيد لدفع من يتوهم ان المراد من جسده ما يصيبه الوضوء فان قيل ما
رواه مسلم من انه عم قال اذا توضأ العبد المسلم فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينيه
مع الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يداه الى آخر الحديث يدل على ان المغفور
ذنوب اعضاء الوضوء فلم لم يحمل الساكت على الناطق قلنا لا حاجة اليه لان كليهما معمولان فغفران
جميع الجسد يكون عند التوضي بالتسمية وفي قوله عم فاحسن الوضوء اشارة الى وجود التسمية فيه وغفران
اعضاء الوضوء يكون عند عدم التسمية يدل عليه ما روي انه عم قال من ذكر الله اول وضوئه طهر به

جسده كله وان لم يذكر اسم الله لم يطهر الا مواضع الوضوء خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من توضأ
فليستنثر اي ليخرج ما في انفه بالنفس ومن استجمر اي استنجى فليوتر الوتر ضد الزوج ق عثمان رض
اتفقا على الرواية عنه من توضأ نحو وضوئي هذا وما قاله شارح انما لم يقل مثل وضوئي لان توضؤ
احد لا يماثل وضوء النبي عم اذ المماثلة تقتضي الاشتراك في كل وجه غير وجه التغاير فضعيف لان معنى
المثل والنحو هنا واحد لما روي ان عثمان رض توضأ فقال رايت رسول الله توضأ مثل وضوئي هذا ثم
قام فركع اي صلى عبر عنه بلفظ ركع مجازا المثل كلمة ركعتين فريضة كانت او نافلة لا يحدث فيهما نفسه
اي ترك العجب في عمله كذا قاله الطيبي او معناه لا يطلب بهما التكبر والجاه وقال القاضي المراد به ترك
حديث نفسه شيء مما لا يتعلق بالصلوة وفي لفظ الحديث اشارة الى ان ذلك الحديث مما يكتسب لا ما يهجم
في الخاطر من غير قصد لانه ساقط وقال شارح احكام الاحكام يمكن ان يحمل حديث النفس عليهما لان
العسر مدفوع فيما يتعلق بالنسيان والحديث ليس كذلك لانه يقتضي ترتب ثواب مخصوص على عمل مخصوص
فمن حصل ذلك العمل حصل ثوابه والا فلا ثم ترك التحدث بالكلية حاصل لمن اعرض عن شواغل الدنيا
وتوجه الى الحضرة العليا غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغائر قاله حاجي توضأ ثلثا ثلثا قال
الشيخ الشارح فان قيل غفران الخطايا في الحديث المتقدم مرتب على مجرد الوضوء وههنا ترتب على
الوضوء مع الصلوة فيكون اقتران الصلوة به كعدمه فالجواب ان قوله خرجت خطاياه لا يدل على
خروج الجميع مما تقدم فيكون بالنسبة الى يوم او الى وقت دون وقت اقول هذا التخصيص لا دليل عليه
مع انه جاء في بعض روايات مسلم ان عثمان توضأ وقال رايت رسول الله توضأ مثل وضوئي وقال
من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه فكيف يحمل على خطايا يوم بل الوجه ان يحمل الحديث المتقدم
على كونه متأخرا في الصدور عن النبي عم بان كان غفران ما تقدم من الذنوب مرتبا اولا على الوضوء
مع الصلوة ثم جعل الله مرتبا على مجرد الوضوء لمزيد فضله خ سهل بن سعد رض روى البخاري عنه
من توكل لي اي تكفل لي بمحافظة ما بين رجليه وهو الفرج من الزنا وما بين لحييه وهو الفم من اكل
الحرام وقبيح الكلام اللحي بفتح اللام منبت اللحية اعلم ان كون الرسول عم متكفلا له باعتبار
انه طالب لهذه المحافظة ونفعها عايد اليه نعم هو الهادي الى الدوام الداعي الى توكلت له
بالجنة اي ضمنت بدخولها وقد جاء مثل هذا في الحديث الوارد من وقي شر لقلقه وقبقبه وذبذبه

فقد

فقد وقي النار اللقلق اللسان والقبقب البطن والذبذب الذكر ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
من جاء منكم الجمعة فليغتسل ذهب مالك الى وجوب الغسل يوم الجمعة لان الامر للوجوب وذهب الجمهور الى
استحبابه وحملوا الامر على الندب لقوله عم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل خ
عثمان رض روى البخاري عنه من جهز جيش العسرة وهو جيش غزوة تبوك سمي به لانها كانت في زمان
اشتداد الحر وقلة الزاد والمركب وتجهيزه تهيئة جهاز سفره فله الجنة روي ان عثمان لما سمع هذا الحديث
بعث الى النبي عم عشرة الاف دينار فصبت بين يديه فجعل النبي عم يقلبها ويقول غفر الله لك يا عثمان
من الذنوب ما اسررت وما اعلنت ق زيد بن خالد رض اتفقا على الرواية عنه من جهز غازيا في سبيل
الله فقد غزا اي حصل له اجر الغزو وقيل معناه سقط فرض الغزو عنه لكن هذا انما يستقيم اذا كان في
في زمان صار الجهاد فرض عين ومن خلف غازيا اي صار خلفا له وقام بعده برعاية اموره في اهله
بخير وهذا قيد قليل جامع للمعنيين بل فقد غزا اي سقط الجهاد عن ذمته ان كان صدور الحديث
في زمن كان الجهاد فيه فرض عين وان لم يكن فيه فمعناه فحصل له ثواب الغزو خ ابو هريرة رض روى
البخاري عنه من حج لله فلم يرفث اي لم يفحش من القول ولم يتكلم كلام الجماع عند النساء روي ان
ابن عباس لما انشد وهن يمشين بنا هميسا ان تصدق الطير ننك لميسا قيل له
ارفث وانت محرم فقال الرفث ما يكون في حضور النساء ولم يفسق اي لم يخرج عن حد الاستقامة
فان قلت لم ترك ذكر الجدال وكان منهيا عنه ايضا قلت ان اريد به الخصومة مع الرفقاء فهو داخل
في الفسوق وان اريد به الاختلاف في الموقف كما ان قريشا كانوا يقفون بالمشعر الحرام وسائر العرب
يقفون بعرفة فلعله كان مرتفعا بامر النبي عم الوقوف الى عرفة قبل صدور هذا الكلم رجع اي ذكره
رجع كيوم ولدته امه اليوم مبني على الفتح مضاف الى الجملة التي بعده قيل رجع هنا بمعنى صار وقوله
كيوم خبره ويجوز ان يراد منه معناه الموضوع له ويكون كيوم حالا يعني رجع الى وطنه مشابها ليوم يوم
ولادته في خلوه من الذنوب لكن على هذا يخرج المكي عما ذكر في الحديث فيبطل اطلاقه ويجوز ان يكون
رجع بمعنى فرغ عن افعال الحج قال شارح حقوق العباد لا يغفر عنهم فيكون التشبيه في الخلو عما سوا
لكن ما روي ان النبي عم دعا عشية عرفة ان يغفر للحاج حتى المظالم فاستجيب دعوته فقضى كما مستبشرا
يدل على ان التشبيه في الخلو عن كل الذنوب م سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة رض روى مسلم عنهما سمرة

بفتح السين وضم الميم وجندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها قيل كان سمرة من البصرة ما روى عن النبي عم
مائة وثلثة وعشرون حديثا في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديث ومسلم باربعة
وما رواه المغيرة مائة وستة وثلثون حديثا في الصحيحين اثنا عشر للبخاري ومسلم اثنان
من حدث عني بحديث وهو يرى الواو فيه للحال بضم الياء وفتح الراء بمعنى يظن وبفتحها بمعنى يعلم و
كلا الروايتين معمولة بها انه كذب بكسر الكاف مصدر وكذا بفتحها وكسر الذال بمعنى ذو كذب على حذف
المضاف والمصدر بمعنى الفاعل فهو احد الكاذبين روي على صيغة التثنية باعتبار المفتري والناقل عنه و
بصيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة اعلم ان من اراد رواية حديث ينظر ان كان صحيحا عنده فله ان
يقول قال رسول الله عم كذا او امر بكذا وان كان ضعيفا يقول روي عنه او بلغنا كذا وان تا
اذا علم او ظن انه كاذب وقال روي عن رسول الله ولم يبين انه موضوع فمندرج في جملة الكاذبين لانه
اعان المفتري على نشر فريته وفي قوله وهو يرى دلالة على انه اذا لم يعلم او لم يظن انه كاذب في نسبة
الحديث الى النبي عم فلا اثم عليه في روايته وانما الاثم على غيره خ عثمان رض روى البخاري عنه من حفر
بئر رومة بضم الراء المهملة وسكون الواو وهي بئر في المدينة واضافة بئر اليها اضافة العام الى الخاص
اراد بحفرها اصلاحها ووقفها فله الجنة روي ان عثمان اشتراها ووقفها م ابو الدرداء روى مسلم عنه
قيل اشتهر بكنيته واسمه عويمر كان فقيها عالما مات بدمشق ما رواه عن النبي عم مائة واربعة وسبعون حديثا
له في الصحيحين خمسة عشر انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بتسعة من حفظ عشر آيات من اول سورة
الكهف وفي رواية لمسلم من آخر سورة الكهف عصم من الدجال اللام فيه للعهد ويجوز ان يكون للجنس
لان الدجال من يكثر فيه الكذب والتلبيس وقد جاء في الحديث يكون في آخر الزمان دجالون اللهم اعصمنا
عنهم وشتت شملهم ق ثابت بن الضحاك رض اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ممن بايع تحت
الشجرة ما رواه عن النبي عم اربعة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما هذا ومسلم انفرد
بالآخر من حلف بملة غير الاسلام بالجر صفة لملة كاذبا حال عن ضمير حلف الحلف بالشيء حقيقة هو
القسم به بادخال بعض حروفه عليه وقد يطلق على التعليق لاجل الحمل مجازا لكونه داعيا الى
الفعل او الترك كاليمين والمراد هنا المعنى الثاني بقرينة قوله عم فهو كما قال ظاهر الحديث يدل على
ان من حلف وقال ان فعل كذا فانا يهودي ففعل يكفر وبه عمل الشافعية وقال الحنفية لا يكفر وحملوا

الحديث

الحديث على التهديد واما ان علقه بالماضي كقوله ان فعلت كذا فانا يهودي وقد فعل فقد اختلف
الحنفية فيه قال بعض لا يكفر اعتبارا بالمستقبل وقيل يكفر والصحيح انه لا يكفر ان كان يعلم انه بار
وان كان عنده انه يكفر بالحلف يكفر لانه رضي بالكفر وهو محمول محمل الحديث عند الاكثر ق ابن مسعود رض
اتفقا على الرواية عنه من حلف على مال امرئ مسلم اي لاجل ان يأخذه او يدفعه عن نفسه تقييده بالمسلم اتفاقي
بغير حقه لقي الله وهو عليه غضبان اي معرض عنه ثم قرأ علينا رسول الله مصداقه اي ما يدل على صدق حديثه
من كتاب الله ان الذين يشترون اي يستبدلون وقيل يكون بعهد الله اي ما عهد الله اليهم في التورية
والانجيل من اظهار نعت الرسول عم وايمانهم اي بما حلفوا عليه من تصديقهم محمدا عم ابن نوع التعبد
ثمنا قليلا انما يكون ببيع احدهما والباء في الاستعمال يدخل المتروك وفي الآية كذلك ثمنا قليلا
كالترؤس والارتشاء الى آخر الآية وهو قوله اولئك لا خلاق لهم اي لا نصيب لهم في الخير ولا
ينظر اليهم اي نظر الرحمة وهو مجاز عن الاستهانة ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم
قيل الآية نزلت في شان جماعة من اليهود جاؤا الى كعب بن الاشرف في القحط ممتارين فقال لهم
هل تعلمون ان هذا الرجل رسول الله قالوا نعم قال قد هممت ان اميركم واكسوكم فحرمكم الله خيرا كثيرا
فقالوا لعله شبه علينا فانطلقوا فكتبوا صفته غير صفته ثم رجعوا اليه فقالوا قد غلطنا وليس هو
بالنعت الذي نعت لنا ففرح ومارهم اي اطعمهم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من حلف على
يمين وهو مجموع المقسم به والمقسم عليه لكن المراد ههنا هو المقسم عليه مجازا ذكر الكل وارادة البعض
فرأى غيرها خيرا منها كما اذا حلف ان لا يكلم والده فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الذي هو خير اعلم
ان الكفارة قبل اليمين غير جائزة وبعد الحنث واجبة اتفاقا واما جوازها قبل الحنث وبعد اليمين
ففيه خلاف جوزها الشافعي تمسكا بظاهر الحديث ومنعها ابو حنيفة لانه جاء في رواية اخرى صحيحة فليأت
بالذي هو خير ثم ليكفر والتمسك بهذه الرواية اولى لان الامر فيها يكون للوجوب في التكفير يبقى على
اطلاقه وهذا هو الاصل فيهما وعلى رواية الحديث يكون امر التكفير للاباحة والتكفير مقيدا بالمال لان
التكفير بالصوم لا يجوز تقديمه على الحنث عند الشافعي ايضا فيكون ثم في الحديث بمعنى الواو ويكون معنى
ليكفر ليقصد الكفارة توفيقا بين الروايتين مع ان في ارتكاب خلاف الاصل مرة اولى من ارتكابه
مرتين خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من حلف فقال في حلفه باللات بالتخفيف وروي بالتشديد

والتوري وهما اسمان صنمين فليقل لا اله الا الله الامر فيه للوجوب ان كان حلفه بهما لكونهما معبودين
لانه صار كافرا او للندب ان كان حلفه لغير ذلك اعلم ان الحلف بالاصنام لا ينعقد يمينا اتفاقا لكن
عند ابي حنيفة عليه كفارة لان الله تعالى اوجب على المظاهر الكفارة لكون الظهار منكرا من القول وزورا
والحلف بالاصنام كذلك وقال الشافعي ومالك لا كفارة فيه محتجين بظاهر الحديث لانه لم يذكر فيه
كفارة ولو كانت واجبة لذكرها ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه من حمل علينا السلاح منصوب
بنزع الخافض اي بالسلاح وهو ما اعد للحرب من آلة الحديد ويجوز ان يكون مفعولا حمل وعلينا حالا اي
حال كونه علينا لا لنا فليس منا اي من عاملي سنتنا م جابر رض روى مسلم عنه من خاف ان لا يقوم من
اخر الليل ومن فيه للتبعيض اي في اواخره فليوتر اوله اي ليصل الوتر في اول الليل وامره
بالايتار عند خوف الفوت يدل على وجوبه كما ذهب اليه ابو حنيفة ومن طمع ان يقوم اخره فليوتر اخر
الليل فان صلوة اخر الليل مشهودة اي يحضرها ملائكة الرحمة وذلك افضل م ابو هريرة رض روى مسلم
عنه من خرج من الطاعة اي طاعة الامام وفارق الجماعة اي الامام اي الامام وعسكره فيكون كالبيان
لما سبق ويجوز ان يراد بهم جماعة يعني ترك الصلوة بجماعة كالروافض فمات مات ميتة بكسر الميم
للنوع جاهلية وهي صفة ميتة يعني صار باغيا فاذا مات على تلك الحالة مات على الضلالة كما يكون موت
اهل الجاهلية عليها فرجه انهم كانوا لا يطيعون لامير ابدا بل يعدون ذلك سفاهة وكان القوي
منهم يأكل الضعيف ومن قاتل تحت راية عمية وهي الراية التي تقاتل اهلها من غير بصيرة ولا معرفة
بان المحق اي الطائفتين وعمية بكسر العين وبضمها بالميم والياء المشددتين على وزن فعلية
من العمى وهو الضلال قال النووي هي الامر الاعمى لا يستبان وجهه يغضب وهو حال او استيناف
لعصبة اي تعصب وفي بعض النسخ لعصبية وهي الخصلة المنسوبة الى العصبة او يدعوا الى عصبة او ينصر
عصبة بالنصب مفعول له فقتل فقتلة جاهلية وهي بكسر القاف للنوع خبر مبتدأ محذوف يعني
قتلته كقتلة اهل الجاهلية لان قتالهم يكون بمجرد التعصب ومن خرج على امتي المراد بهم امة
الدعوة وبالخارج الباغين عليهم كقطاع الطريق يضرب برها وفاجرها ولا يتحاشى اي لا يبالي
من مؤمنها ولا يفي لذي عهدها يعني ينقض عهد اهل الذمة باخذ مالهم وقتلهم وهذا بيان
للجملة كالبيان لما سبق فليس مني ولست منه يعني ليس هو من امتي وفيه تهديد شديد وهذا

التشبيه يكون

يكون كسلب الاهلية عن ابن نوح في قوله تعالى انه ليس من اهلك لعدم اتباعه اباه ق ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه من دخل دار ابي سفيان فهو امن قيل انما اكرمه النبي عم بهذا القول لانه كان
اذا اوذي بمكة من الكفار دخل دار ابي سفيان كان امنا فجازاه بمثل ذلك ومن القى السلاح فهو
امن ومن اغلق بابه فهو امن قاله يوم فتح مكة وفيه دلالة على ان فتح مكة كان عنوة لان لفظ امن
انما يستعمل في القهر لا في الصلح وقال الشافعي فتحت صلحا بدليل ان النبي عم لم يستبح اموالها وقسمها
بين الغانمين والحديث حجة عليه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من دعا الى هدى اي الى ما يهتدى به من الاعمال
الصالحة وهو باطلاقه يتناول العظيم والحقير فيدخل فيه من دعا الى اماطة الاذى من طريق المسلمين
كان له من الاجر مثل اجور من تبعه اي اتبع الداعي الى الهدى وذلك الاجر لكون الدعاء الى الهدى
خصلة من خصال الانبياء لا ينقص ذلك وهو اشارة الى المصدر كان من اجورهم شيئا هذا دفع لما
يتوهم ان اجر الداعي انما يكون مثلا بالتنقيص من اجر التابع وضمه الى اجر الداعي ومن دعا الى ضلالة
كان عليه من الاثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا وضمير الجمع في اجورهم وآثامهم راجع
الى من باعتبار المعنى فان قلت اذا دعا واحد جماعة الى ضلالة فاتبعوه يلزم ان يكون لسيئة واحدة
وهي الدعوة آثام كثيرة قلنا تلك الدعوة في المعنى متعددة لان دعوة الجماعة دعوة لكل
فرد احد م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم مائة
حديث وحديثان له في الصحيحين سبعة عشر انفرد البخاري بواحد ومسلم بسبعة من دل على خير فله
مثل اجر فاعله معناه ظاهر ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه من راى من امير شيئا يكرهه
فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة فمات فميتة جاهلية وفيه وجوب لزوم الجماعة والصبر على ما يكره
من الامير سواء كان مما يخالف الشرع او يخالفه كالزنا الا اذا قتل بغير حق ق ابن عباس رض
اتفقا على الرواية عنه من راى منكم رؤيا وهي على وزن فعلى بلا تنوين الرؤية في المنام جمعها رؤى بالتنوين
كذا قاله الجوهري فليقصها اي ليقل ما راى فيه عبر حالة نفسه لنا كما قال تعالى ان كنتم للرؤيا تعبرون
ويجوز ان يكون من التفعيل اي افسرها واخبر بما يؤول اليه امرها وهو يكون الراء في جواب الامر
ويجوز رفعها على الاستيناف وكان يقول للصحابة اشفاقا عليهم لان من نعبرها ينبغي ان يكون عالما
بالتاويل كيلا يعبر بما فيه خلل وقد روي انه عم قال الرؤيا ما لم تعبر لم تقع م ابو سعيد رض روى مسلم

عنه قيل ما رواه عن النبي صلعم الف ومائة وسبعون حديثا في الصحيحين مائة واحد عشر حديثا انفرد
البخاري بستة عشر ومسلم باثنين وسبعين من رأى منكم منكرا او هو ابو سعيد رضي الله عنه من قول او فعل
والمعروف ضده فليغيره بيده فان لم يستطع اي ان لم يقدر على الازالة باليد لكون فاعله اقوى منه
فبلسانه اي فليغيره بالقول فان لم يستطع اي على المنع بالقول فبقلبه معناه فليكن همه بقلبه والتقدير فيه
فليغيره بقلبه لان التغيير لا يتصور بالقلب انما قدم التغيير باليد لكونه اقوى في المنع واما في العمل
فينبغي ان يقدم المنع بالقول ليكون اقرب الى تحصيل المطلوب رفقا عليه ثم في الدفع بالقول
ما يكون اللين يكون احسن حتى ان لم يلتفت بالقول فليغيره باليد فان قلت الحديث مخالف
لقوله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قلت معنى الاية الزموا انفسكم اذا فعلتم
ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم فيما كلف به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فمن امر ونهى ولم يمتثل
به المخاطب لا يضره قيل هذا مختص بمن علم ان ما رآه منكر بالنسبة الى الفاعل لان الحنفي ربما يرى
شيئا منكرا في مذهبه ويكون جائزا في مذهب الفاعل وقيل مختص ايضا بمن لا يفعل المنكر كيلا
يدخل في قوله تعالى أتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا الاختصاص بان النهي
عن المنكر لدفع الاضرار عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الناهي المنكر غايته انه ترك واجبا
عليه وهو لا يسقط عنه ثواب الاجر وهو النهي قال العلماء الامر بالمعروف تابع للمأمور فان كان
واجبا فالامر به واجب على وجه الكفاية وان كان ندبا فندب واما النهي عن المنكر فلوجوبه
شرائط فمنها ان لا يكون المنهي عنه واقعا لان يحسن هو النهي على الواقع لا النهي عنه ومنها ان يغلب
على ظنه انه يفعله نحو ان يرى الشارب تهيأ للشرب بحضر باعداد الآلة ومنها ان لا يغلب على ظنه
ان نهاره لا يلحقه مضرة ولانه يزيد المنهي عنه ايضا في منكر آخر متعنتا لا تكاره ومنها ان
يغلب على ظنه ان نهيه مؤثر لا عبث وذلك اي الانكار بالقلب اضعف الايمان فان قلت
هذا يدل على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب اليه الشافعي فيما قاله عند الحنفية قلنا معناه
اضعف ثمرات الايمان والانكار بالقلب منها فان قلت لو كان كذلك لزم ان لا يخرج
من الايمان بانتفائه وليس كذلك بما جاء في بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان حبة
خردل قلت اراد به ان الثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت كان الايمان كالمعدوم خ ابو سعيد

وابو قتادة

وابو قتادة الحارث بن ربعي رضه روى البخاري عنهما قيل ما رواه ابو قتادة عن النبي صلعم مائة
وسبعون حديثا له في الصحيحين احد وعشرون حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بثمانية
وربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وبالعين المهملة والياء المشددة من رآني في المنام فقد
رأى الحق اي الرؤيا الصادقة لا الرؤيا التي يلعب بها الشيطان انما قيد بالرؤية بالمنام لعزته
انه عم حاله في حياته من قصد ان يرى النبي في المنام ونقص عنه جانب اللفظ وقال من رآني مطلقا
فقد رأى رسول الحق ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من رآني في المنام فسيراني في اليقظة
بفتح القاف خلاف النوم قيل المراد به اهل عصره معناه من رآني في المنام ولم يكن هاجر رزقه الله الهجرة
ورؤيته في اليقظة وقيل المراد باليقظة يقظة دار الآخرة لان فيها عم الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا
وبرؤيته ثم فيها الرؤية الخاصة بالقرب منه او لكان كما يرى في اليقظة هذا شك من الراوي وهو تشبيه
خيالي بحسي لا يتمثل الشيطان بي هذا استئناف جواب عن سؤال وما سبب ذلك اعلم ان هذا الحكم غير
مختص بنبينا عم بل جميع الانبياء معصومون من ان يظهر الشيطان بصورهم في النوم واليقظة لئلا يشتبه
الحق بالباطل واما رؤية الله تعالى في المنام فلم يجوزها الاكثرون وعند من جوزها يرى في اي صورة
كانت لان ذلك المرئي غير ذات الله وليس له صورة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من
رآني في المنام فقد رآني اي فقد رأى مثالي يدل عليه قوله عم فان الشيطان لا يتمثل بي قال القاضي هذا
اذا رآه على صفته المعروفة في حياته وذكر الترمذي في الصحيح ان رؤية النبي عم في المنام اعم سواء كانت على
صفته او غيرها كمن يراه ابيض اللحية لان المرئي في ظن الرائي انه النبي عم خ لا يتمثل في صورتي يعني اتفق
المسلم والبخاري من حديث ابي هريرة على لفظ لا يتمثل بي وانفرد البخاري من رواية ابي هريرة على
لفظ لا يتمثل في صورتي م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من سأل الناس اموالهم تكثرا منصوب على التمييز
اي فضل او على انه مفعول به واموالهم بدل الاشتمال منه تكثرا مفعول له اي للتكثير ما له لا الاحتياج فانما هي
اي المسألة والاموال جمر اي سبب للعقاب بالنار انما جعلها جمرا للمبالغة ويجوز ان يكون ما اخذه جمرا
حقيقة يعذب به كما ثبت في مانع الزكاة ان له يكون صفائح من نار فيعذب بها انما استحق السائل
المذكور هذا العذاب لانه اخذ مالا لم يكن له حلالا او لكتمه نعمة الله وهو كفران واما الحكم الدافع له عالما
بحاله فكان القياس ان يأثم لانه اعانه على الحرام لكنه يجعل هبته ولا اثم في الهبة للغني فليستقل منه

او ليستكثر منها او ينجح له قال العلماء من كان له قوت يوم لا يحل له السؤال م صفية بنت ابي عبيد رض
اخرج مسلم في صحيحه من حديث صفية بنت ابي عبيد الثقفية وهي زوجة عبد الله بن عمر رض ادركت
النبي عم وسمعت منه ولم تروه عنه وروت عن عائشة وحفصة وابن عمر من سأل عرافا هذا الحديث
مرسل وقد روي مرفوعا عن ابن عمر العراف من يخبر بما اخفي من المسروق ومكان الضالة والكاهن
من يخبر بما يكون في المستقبل وفي الصحاح العراف الكاهن لم تقبل له صلوة اربعين ليلة اي يوما انما
ذكر ليلة جريا على عادة العرب من استعمالهم الليالي في التواريخ لأولية الهلال في الليلة قال النووي
معنى عدم قبول صلوته انه لا ثواب له فيها كالصلوة في الارض المغصوبة لا انها غير مجزية لان كونها
مجزية عبارة عن مطابقتها للامر وكونها مقبولة هو ترتب الثواب عليها فالقبول اخص من الاجزاء
فلا يلزم من نفيه نفي الاثم على ان صلوة السائل عن العراف لو لم تكن مجزية لوجب عليه قضاء صلوات
اربعين يوما وليس كذلك بالاجماع الى هنا كلامه اقول هذا مشكل عندي لان الله تع اخبر عن شانه
بانه لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها وانه لا يضيع اجر المحسنين فكيف لا يثيب الله من
ادى صلوته بشرائطها بسبب معصية صدرت منه بل الوجه ان تعالى المراد من عدم قبوله اعراضه عن زيادة تضعيف
اجره واما تخصيص الصلوة من بين الاعمال فيحتمل لكونها عماد الدين فيكون صيامه وغيره كذلك او
يفوض علمه الى الشارع قيل ذكر العدد ههنا للتكثير قالوا هذا في حق من اعتقد صدق العراف او الكاهن
واما من سأل لهم للاستهزاء بهم او للتكذيب فلا يلحقه ما ذكر في الحديث لقرينة حديث آخر من صدق كاهنا لم تقبل
عنه صلوة اربعين ليلة فان قلت هذا يخالف لقوله عم من صدق كاهنا فقد كفر بما انزل على محمد قلت
اللائح لي في التوفيق ان تعالى تصديق الكاهن يكون كفرا اذا اعتقد انه عالم بالغيب واما اذا اعتقد
انه ملهم من الله او ان الجن يلقون اليه مما يسمعون من الملائكة فصدقه من هذا فلا يكون كافرا
م ابو هريرة رض او مسلم عنه من سبح الله اي قال سبحان الله في دبر صلوة اي عقيب فراغه عن المكتوبة
قيدنا بها للورود هذا القيد في حديث آخر ثلثا وثلثين وحمد الله اي قال الحمد لله ثلثا وثلثين و
كبر الله اي قال الله اكبر ثلثا وثلثين فتلك التسبيحات والتحميدات والتكبيرات تسعة وتسعون قال
وهو لفظ الرسول بدل من سبح تمام المائة بالنصب ظرف اي في وقت تمام المائة والعامل فيه قال
او مفعول به تعالى قال المراد من تمام المائة ما يتم به المائة وهو في المعنى جملة لان بعده عطف بيان له او بدل

تصحيح كونه بمقول القول قيل يجوز رفع تمام على ان يكون مبتدأ وما بعده خبره وهو لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو بضم الميم يعم التصرف في ذوي العقول وغيرهم والملك بكسرها يختص
بغير العقلاء وهو على كل شئ قدير فيكون تمام مع خبره حالا من ضمير سبح والعايد منها محذوف تقديره
تمام المائة عليها وعلى لفظة قال يكون للراوي وضميره عايد الى الرسول لكن الوجه الاول اولى وعلى
التوجيهين الجزاء المذكور انما يترتب على الشرط اذا وقع تمام المائة التهليل المذكور غفر له خطاياه
وان كانت مثل زبد البحر وهو ما يعلو على وجهه عند هيجانه اقول لاح ههنا اشتباه لانه ان اراد
من قوله كل صلوة الكل الافرادي يلزم ان لا يحصل الجزاء اذا اتى بهذا التسبيح في دبر صلوة واحدة
من صلواته وهذا متعسر وغير مناسب لكثرة غلبة السهو وان اراد منه الكل المجموعي فكذا الا ان دبر مجموع
صلواته غير معلوم ثم يمكن ان تعالى يجوز ان يراد منه التعميم على معنى ان هذا الجزاء مترتب لمن
يقول في دبر كل صلوة مكتوبة هذا التسبيح لا ان ترتبه يكون في صلوته واحدة ق النبي عم
اتفقا على الرواية عنه من سره ان يبسط له في رزقه اي يكثر رزقه وينسأ بالهمزة وضم الياء
اي يؤخر في اثره وهو بالتحريك ما بقي من رسم الشئ والمراد به ههنا الاجل عبر عنه به لانه تابع للحيوة
فليصل رحمه الرحم في الاصل وعاء الولد في البطن ثم سميت به القرابة قال النووي للصلة درجات
باعتبار الواصل وعسره واذنا ها ترك المهاجرة عن قريبه ووصلته بالكلام ولو كان بالسلام
ومن ترك ما يقدر عليه لم يسم واصلا اختلفوا في الرحم التي يجب صلتها قال قوم هي قرابة كل ذي
رحم محرم وقال آخرون هي قرابة كل قريب محرما كان او غيره فان قيل الاجال والارزاق
مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالنصوص الدالة عليه فما وجه الحديث اجيب بان الاشياء قد تكتب
في اللوح المحفوظ متوقفة على الشروط كما يكتب ان وصل فلان رحمه فعمره سبعون سنة والا فخمسون
ولعل الاتي والكسب من جملتها وهو المعني من قوله تع يمحو الله ما يشاء ويثبت لكن هذا بالنسبة
الى ما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله الازلي اذ لا محو فيه ولا زيادة او تعالى
المراد منه البركة في رزقه وبقاء ذكره الجميل بعده وهو اشبه او تكلم الحديث صدر في معرض الحث
على صلة الرحم بطريق المبالغة يعني لو كان شئ يبسط به في رزق رجل واجله لكان الصلة ويجوز فرضه
اذا تعلق به حكمه م ابو قتادة الحارث بن ربعي رض روى مسلم عنه من سره ان ينجيه الله اي يخلصه

من كرب بضم الكاف وفتح الراء جمع كربة وهي غم يأخذ النفس لشدته وفي بعض النسخ بفتح الكاف وسكون الراء وهو بمعنى الكربة كذا في الجوهري يوم القيمة فلينفس عن معسر اي ليؤخر مطالبة الدين عن مديون ذي عسرة او يضع عنه اي ليحط عن دينه مصداقه قوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا اي الرجل قال دلني على عمل اذا عملته ذكر اذا دون ان ليجزم السائل العمل بما يقوله الرسول دخلت الجنة قال اي الرسول تعبد الله خبر بمعنى الانشاء اي اعبد الله وكذا الافعال التي بعده او هو في تاويل المصدر كتسمع بالمعيدي خير من ان تراه فيكون خبر مبتدأ محذوف اي ذلك العمل ان توحد الله واعمالهم لم يذكر شيئا ذكونه رسولا مع انها لا بد منها لظهور ان التوحيد لا يعتبر بدونها فذكره يغني عن ذكرها وقيل لعلمه ان السائل كان مقرا بالرسالة فعلى هذا ذكر التوحيد يكون لشرفه وكونه اصلا لا تشرك به شيئا تأكيد لما قبله او تعالى العبادة مستعملة في معناها الاصطلاحي وهو فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما لربه وقوله لا تشرك به تحذير عن الرياء وتقيم الصلوة المكتوبة اي المفروضة وهذا مع ما بعده يكون تفصيلا للعبادة على الوجه الاخير وتؤدي الزكاة المفروضة قيد الزكوة بها مع انها لا تكون الا مفروضة ترغيبا عليها لان المال محبوب في الطبيعة تشح به اولان الزكوة قد تطلق على اعطاء المال تبرعا والتقرب بالفرائض اكثر من التقرب بالنوافل وتصوم رمضان فقال اي الرجل والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا اي على ما ذكر من الفرائض شيئا ابدا ولا انقص منه فان قلت كيف حلف على ترك النوافل ولم ينكر النبي عم قلت يمكن ان يكون قبل شرعيتها او تعالى انه كان وفدا فمعناه لا ازيد على ما سمع في تبليغه ولا انقص منه او معناه لا ازيد على هذا السؤال ولا انقص في العمل مما سمعته ووجه عدم ذكر الحج فيما يعرف من تقرير الحديث الاول في الكتاب واما حكمه عم بانه من اهل الجنة مع ان الاعمال بالخواتيم فلعلمه عم بالوحي ان الرجل يموت على الصلاح ويدخلها خ ابو ذر و ابو هريرة رضه روى البخاري عنهما قيل ابو ذر اسمه جندب كان من اعلام الصحابة و زهادهم في الاسلام ما رواه عن النبي عم مائتان واحد وثمانون حديثا له في الصحيحين ثلثة وثلثون حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بتسعة عشر من سلك طريقا يلتمس

وهو

وهو حال او صفة فيه على ما نكره ليتناول كل علم من العلوم الشرعية لانها هي الموصلة الى الجنة لعل العلوم العربية يكون في حكمها لانها مما لا بد منها في تحصيل تلك العلوم سهل الله له العلم عائد الى ما او عليه سلكه او يلتمس او الى الطريق طريقا في الجنة تقديم به على طريقا للاهتمام او للتخصيص على معنى ان تسهيل الله طريق الجنة له خاص بهذا السبب وغيره من اسباب التسهيل كانه معدوم م سلمة بن الاكوع رضه روى مسلم عنه قيل كان ممن بايع تحت الشجرة وكان اشجع الناس راجلا ما رواه عن النبي عم سبعون حديثا له في الصحيحين ثلثون انفرد البخاري بخمسة ومسلم بتسعة من حمل علينا السلاح

السيف نسخه

فليس منا من عادة لانصارنا فليس منا اي من عاملي سنتنا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من سمع رجلا ينشد بضم الشين اي يطلب برفع الصوت ضالة في المسجد فليقل لا اداها الله اليك فان المساجد لم تبن لهذا اي لنشد ان الضالة يجوز ان يكون قوله فان المساجد تعليلا للدعاء عليه ويكون المجموع مقول القول فليقل وان يكون تعليلا للقول فليقل يوقف منه كراهة كل امر لم يبن المسجد له حتى كره مالك البحث العلمي فيه وجوزه ابو حنيفة وغيره مما يحتاج اليه الناس لان المسجد مجمعهم واستحسن التدريس وجلوس القاضي في الجامع لان القضاء بالحق من اشرف العبادات م جرير رضه روى مسلم عنه قيل اسلم قبل موت النبي عم باربعين يوما ما رواه عنه عم مائة حديث له في الصحيحين خمسة عشر حديثا انفرد البخاري بواحد ومسلم بستة من سن في الاسلام سنة حسنة وهي مأخوذة من السنن بفتحتين وهو الطريق يعني من اتى بطريقة مرضية يقتدى به فيها فله اجره اي اجر عمله واجر من عمل بها اي ومثل اجر من عمل بتلك الطريقة من بعده اي من بعد مماته من سنها قيد به دفعا لما يتوهم ان ذلك الاجر يكتب له ما دام حيا من غير ان ينقص من اجورهم شيء ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزره اي وزر عمله وزر من عمل بها اي بتلك الطريقة السيئة من بعده

وزر من عمل صح

من غير ان ينقص من اوزارهم شيء م عائشة رضي روى مسلم عنها من شاء فليصمه ومن شاء فليفطره يعني عاشوراء بالمد هو اليوم العاشر من المحرم وليس في كلامهم فاعولاء بالمد غيره وقد الحق به تاسوعاء وهو التاسع من المحرم قوله يعني تفسير من الراوي او المصنف للضمير البارز في ليصمه قيل كان صوم عاشوراء واجبا فلما فرض رمضان قال عم الحديث وانتسخ به فرضيتها فصار كسائر الايام في حق الجواز خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حتى

يعني نسخه

مانه في كلمة ثم اشارة الى ان التراخي في التوبة لا ينافي قبولها فحرمها بضم الحاء وبالتخفيف في الاخرة
يعني جعل محروما من خمر الجنة قيل هذا عبارة عن عدم دخولها لان من دخلها شرب من خمرها فاول الحديث
بالمستحل وقيل جعل محروما في الواقع بان ينسى شهوتها او بان لا يشتهيها وان ذكرها لان يشتهي
من النعم حاصل لاهل الجنة بدلالة قوله تع ولكم فيها ما تشتهي انفسكم وهذا نقص عظيم لحرمانه من اشرف نعم
الجنة م ابو سعيد رض روى مسلم عنه من شرب النبيذ وهو ماء القي فيه تمر او زبيب او نحوهما منكم
فليشربه زبيبا فردا او تمرا فردا يعني يكون الملقى فيه زبيبا منفردا غير مخلوط او تمرا فردا او بسرا فردا
في نسخة لفظ فردا اشارة الى ان شرب الخليط من الانبذة غير جائز وان لم يشتد وهو مذهب مالك
واحمد استدلا به وبما روي عن قتادة ان النبي عم نهى عن شرب الخليط وقال انتبذوا كل واحدة
على حدة وقال ائمتنا لا باس بشربه اذا لم يشتد لان ما حل منفردا حل مخلوطا وما ورد من النهي
عن الخليط محمول على الشدة م ام سلمة رض روى مسلم عنها قيل من ازواج النبي عم ثلثمائة وثمانية
وسبعون حديثا لها في الصحيحين سبعة وعشرون انفرد البخاري بثلثة ومسلم بثلثة عشر من شرب
في اناء من ذهب او فضة فانما يجرجر الجرجرة صوت البعير في حنجرته والمراد به هنا صوت يسمع في حلق
الانسان عند تجرعه الماء في بطنه نارا من جهنم الرواية المشهورة في نارا النصب وروي برفعه على
ان لفظ يجرجر لازما ومتعديا انما جعل المشروب نارا مبالغة لكونه سببا لها كما قال
تع ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا الحديث يدل على
حرمة استعمال انائهما واما التحلي بهما فجائز للنساء دون الرجال ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه من شهد الجنازة بالفتح والكسر الميت او سريره وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت
وهو نحو قولهم الاعلى للاعلى والاسفل للاسفل حتى يصلى عليها على بناء المعلوم فله قيراط ومن
شهدها يعني حضر الجنازة بعد ما صلى عليها انما قيدت به لما روي في بعض روايات مسلم من شهد
الجنازة وصلى عليها ثم تبعها حتى يدفن على بناء المجهول فله قيراطان قيل وما القيراطان
قال مثل الجبلين العظيمين وهذا التشبيه للمعنى بالجسم الجسيم لتفهيمهما للتفخيم وقد جاء في
رواية مسلم اصغرهما مثل احد روي ان هذا الحديث ذكر لابن عمر فارسل الى عائشة يسالها
فقالت صدق ابو هريرة فقال ابن عمر لقد فرطنا في قراريط كثيرة م عبادة بن الصامت رض

روى مسلم

روى مسلم عنه من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار اي العذاب بالنار
قال اي العلماء ان هذا الحديث مخالف للنصوص الدالة على ان بعض عصاة المؤمنين معذبون فطلبوا
التوفيق بينهما قال بعضهم هذا في حق من تاب عن كفره ثم مات وقال اخرون كان هذا الحديث قبل
نزول الفرائض وقال حسن البصري معناه من قال هذه الكلمة وادى حقها وفرائضها والاقرب
ان يراد بالتحريم تحريم الخلود ق عبادة بن الصامت رض اتفقا على الرواية عنه على ما ذكره الشيخ من شهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له لكن المذكور في صحيح مسلم وشرحه من قال اشهد ان لا اله الا الله
فيحتمل ان نسخ مسلم وقعت مختلفة وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله خصه بالذكر
تعريضا للنصارى وبه يخرج جميع ملل الكفر على اختلاف عقائدهم وكلمته سماه كلمة مبالغة لانه تكلم في غير
اوانه واضيف الى الله تعظيما او لانه كان يتكلم في غير ابانه القاها الى مريم اي اوصلها اليها وروح منه
سماه روحا لانه تع احيى به الاموات وكانه كالروح او لانه حدث من نفخ الروح كما قال الله تع فنفخنا فيه
من روحنا قيل النفخ كان من جبرئيل عم واضافه الله الى نفسه لانه كان بامره والجنة والنار حق افرد
لفظ الحق لانه مصدر او لارادة كل واحدة منهما ادخله الله الجنة على ما كان من العمل يعني على اي عمل
كان شيئا او حسنا وهو حال الضمير اي ثابتا على الكلمة اي كائنا وفيما كان فيه للجواز ان يقدر
عاملا لان العمل غير حاصل وقت الدخول فيقدر مستحقا اي ما يناسب عمله من الثواب او العقاب يعني من
مات على الايمان لا يخرجه الكبائر عن ايمانه فيدخل الجنة اما كونه قبل العذاب او بعده مفوض الى مشية
الله تع وقال الامام الطيبي في شرح المشكوة لا يتصور هذا في حق العاصي الذي مات قبل التوبة
الا ان ادخل قبل استيفاء العقوبة فان قلت ما ذكرت يستدعي ان لا يدخل احد من عصاة المؤمنين
النار قلت اللازم عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول النار لجواز ان يعفو عنهم بعد الدخول قبل
استيفاء العذاب فليس كما تعتذر بان لا يعذب بالنار احد من الامة بل الواجب العفو عن الجميع بموجب
وعده تع حيث قال ان الله يغفر الذنوب جميعا م ابو هريرة رض وابو ايوب رض روى مسلم عنهما قيل
ابو ايوب غلب عليه كنيته اسمه خالد بن زيد ما رواه عن النبي عم مائة وخمسة وخمسون حديثا له
في الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخاري بحديث ومسلم بخمسة من صام رمضان ثم اتبعه ستا من
شوال اي ست ايام ذكر ستا دون ستة باعتبار الليالي لتغليبها في استعمالهم على الايام قال النووي

حذف الهاء يعني لعدم ذكر الايام جرى تعالى صمنا ستة ايام ولا يجوز ستت ايام فاذا حذف الايام
جاز الوجهان كذا قاله اهل اللغة كان كصيام الدهر اي السنة الخالية عن يومي العيد وايام التشريق
لان صومها منهي عنه حكي عن مالك كراهة صوم ستة من شوال متصلا به حذرا عن شبهة الكفار
وذكر ثم في الحديث دليل له قلنا جاء في رواية اخرى بالواو ومن صام رمضان واتبعه ستا من
شوال ولانه نص الحديث دليل له والاتصال فيتعين الفصل يوم الفطر قيل الافضل ان يكون صيام
الستة متوالية عقيب يوم الفطر فان فرقها او اخرها عن اوائل الشهر حصلت فضيلة الاتباع
قال الشراح انما كان ذلك كصيام الدهر لان الحسنة بعشرة امثالها فرمضان بعشرة اشهر والستة
بشهرين واقول يفهم من كلامهم انهم ارادوا من الدهر السنة لا ادري وجه فهمهم في الصحاح الجوهري
الدهر يقال للابد واجمع ابو حنيفة وصاحباه ان الدهر المعرف باللام يكون للعمر وتخصيص شوال ورمضان
بالذكر يبقى بلا فائدة على تقديرهم لان من صام ستة ايام وشهرا كان طول شهر كان يكون كصيام سنة
بمقتضى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها والاظهر لي والله اعلم ان يجعل الدهر بمعنى الابد وانما خصص
شهر شوال لانه زمان يشتد الرغبة فيه الى الطعام لوقوعه عقيب شهر الصيام والصوم فيه لكونه للنفس
اكسر يكون ثوابه اجل واكثر وتخصيص هذا العدد مفوض علمه الى الشارع ق ابو سعيد رض اتفقا
على الرواية عنه من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار اي نجاه الله منها عبر عن تنجيته
بطريق التمثيل ليكون ابلغ لان من كان بعيدا عن عدوه بهذا المقدار لا يصل اليه البتة
سبعين خريفا اي سنة ذكر الجزء واراد الكل عبر به عنها دون غيره من الفصول لانه وقت بلوغ
الثمار وحصول سعة العيش ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه من صلى البردين وهي الغداة
والعشي يعني من صلى صلوتيهما وهي صلوة الفجر والعصر ولازم اداءهما في الوقت المختار دخل الجنة
وانما حث عليهما لكونهما وقت التشاغل والتثقل ومن راعاهما راعى غيرهما غالبا
نسأل الله عونا على طاعته وصونا من تكاسل عبادته م عثمان رض روى مسلم عنه من صلى العشاء
في جماعة يعني معهم فكانما قام نصف الليل يعني اشتغل بالعبادة الى نصف الليل ومن صلى الصبح
في جماعة يعني منضمة الى صلوة العشاء بجماعة فكانما صلى الليل كله فصلوة كل من طرفي الليل
كله صارت بمنزلة نوافل النصف ذكره في شرح المشكوة يجوز ان يجعل صلوة الصبح بجماعة منفردة

بمنزلة

بمنزلة قيام الليل كله اقول ما ذكر في المصابيح من انه عم قال من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة
ومن صلى العشاء والفجر كان كقيام ليلة يعين الوجه الاول م جندب بن عبد الله رض روى مسلم عنه جندب بضم الجيم
وفتح الدال المهملة وضمها قيل ما رواه عن النبي عم ثلثة واربعون حديثا انفرد له في الصحيحين اثنا عشر المتفق عليه
منها سبعة والباقي لمسلم من صلى صلوة الصبح اي بالاخلاص فهو في ذمة الله اي في امانه في الدنيا والاخرة و
هذا الامان غير الامان الذي ثبت بكلمة التوحيد انما ذكر صلوة الصبح لان فيها كلفة لا يواظبها الا
خالص الايمان الذي يستحق ان يدخل تحت الامان فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء من يعني لاجل والمضاف
محذوف اي لاجل ترك ذمته او بيانية لجار والمجرور حال عن شيء ظاهره نهي عن مطالبته لكن المراد
به النهي عما يوجب مطالبته به وهو التعرض بمكروه لمن صلى الصبح او هو ترك صلوة الصبح هذا على تقدير ان يراد
بالذمة في قوله من ذمته نقض الصلوة من حيث انها موجبة للذمة فمعناه لا تضيعوا صلوة الصبح فانه
الضمير فيه للشأن من يطلبه الضمير المستكن فيه لله والبارز لمن من ذمته بشيء يدركه يعني فطلبه الله
للمؤاخذة بما فرط في حقه والقيام بعهده يدركه الله اذ لا يفوت منه هارب ثم يكبه على وجهه في نار
جهنم يقال كبته فاكب هو على وجهه وهذا من النوادر لان ثلاثيه متعد ورباعيه لازم م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه من صلى صلوة لم يقرأ فيها بام القرآن اي سورة الفاتحة سميت بها لانها اول
القرآن في التلاوة كما سميت مكة ام القرى لانها اول ما حولها من القرى في الكينونة او لان سائر السور
يضاف الى هذه السورة في الصلوة ولا تضاف هي الى شيء من السور او لانها اصل القرآن باعتبار
اشتمالها على المقاصد القرآنية اجمالا من الثناء على الله والامر والنهي والوعد والوعيد والقصة اما الامر
والنهي فلان محل مقدر في اول السورة وفي الامر بالشيء نهي عن ضده واما القصة والوعد ففي
قوله انعمت عليهم والوعيد في قوله المغضوب عليهم فهي خداج اي خداج اي خداج ذكرها ثلث مرات
للتأكيد والخداج بكسر الخاء المعجمة مصدر خدجت الناقة اذا القت ولدها قبل اوان النتاج وان كان
تام الخلق ويقال اخدجت الناقة اذا ولدته ناقصا وان كان ايام النتاج تامة كذا قاله الجوهري
معناه فصلوته ذات نقصان على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل اي خداجة بمعنى ناقصة وصفها
بالمصدر مبالغة الحديث حجة لابي حنيفة في ان الصلوة تجوز بدون الفاتحة مع النقصان عنده وقال الشافعي
لا تجوز بدونها خ انس رض روى البخاري عنه من صلى صلوتنا اي كصلوتنا خص الصلوة بالذكر احترازا

عن صلوة اليهود وغيرهم فانها في الهيئة ليست كصلوتنا وترك كل العبادات منكم فالصلوة
تعني اولان الحديث صدر عنه في بدو الاسلام قبل شرعية الاركان الباقية واستقبل قبلتنا اي ذكر
من ان صلوتنا مشروطة به ترغيبا للناس عليه لاحتمال ما صدر الحديث وقت تحويل القبلة من بيت
المقدس الى الكعبة وثبوت التردد في نفوسهم او لانه اعرف واشد في التمييز الا يرى ان صلوتنا ثابتة
صلوتهم في كثير من اعمالهم وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد من استقبالها الحج والوجه هو الاول
ولما ذكر ما يميز المسلم عن غيره عبادة اعقبه بما يميزه عادة بقوله واكل ذبيحتنا اي مذبوحتنا لان
اليهود لا يأكلونها الفعيل الذي بمعنى المفعول اذا لم يذكر موصوفه لم تحذف تانيثه بالتاء وههنا التاء
غير مراد اي جاء الذبيحة بالتاء لانه صار اسما بالغلبة وقيل لكونه صفة لمؤنث اي الصيد وترك اسما
فذلك المسلم اراد به من دخل في السلم وهو الاسلام بان لا يتبع في دمه وماله قيل فيه وان المخلص والمنافق
الذي له ذمة الله اي امانه وذمة رسوله ذمة الله هو ذمة الرسول فيكون عطف الثاني عليه تفسير الاولى
فذكر الاولى باضافتها الى الله يكون للتعظيم ولان في ذكر الذمتين حثا على الامتناع عن التعرض
له بالاذى فلا تخفروا الله في ذمته الضمير فيه لله او للمسلم الاخفار بمعنى ازالة الخفرة وهو بالضم العهد المعنى
لا تزيلوا عهد الله في حق من في امانه عمل بالحديث ابو حنيفة وحكم باسلام كافر اذا صلى بجماعة
وحكم الشافعي حتى ياتي بالشهادتين عملا بقوله ع م امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله
قلنا الصلوة المسنونة لا تخلو عن الشهادتين وفي قوله صلوتنا اشارة اليه م ابو هريرة رض روى مسلم
عنه من صلى علي واحدة الصلوة من المؤمنين الدعاء يعني من دعا في حقي صلى الله عليه عشرا في رواية
صلت عليه الملائكة عشر الصلوة من الله تعالى الرحمة وهي عبارة عن محو الخطيئات او عن اعطاء الدرجات
يعني كفر الله عشر خطيئاته او اعطاه عشر درجات قيل العدد ههنا للتكثير قال بعض الدعاء للنبي عم طلب
للوسيلة لا طلب الرحمة اذ هي حاصلة له لان ما تقدم من ذنبه وما تاخر مغفور واما اعطاء الوسيلة فيحتمل
ان يكون مشروطا بالدعاء ولذا حرض امته عليه ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه من صلى في ثوب
يعني ثوبا واسعا غير مخيط فليخالف بين طرفيه اي ليلق كل طرف منهما على عاتقه الاخرى لما فيه من
الكشف عورته وامساك ثوبه خوفا منه فيفوت عنه سنة وضع اليد والامر فيه للاستحباب عندنا وللوجوب
عند احمد حتى لو لم يخالف لم يصح صلوته عنده وان كان الثوب ضيقا شد من وسطه ولا يخالف والا ينكشف

عورته

عورته م ام حبيبة رض روى مسلم عنها وهي رملة بنت ابي سفيان ام المؤمنين قيل ما روته عن النبي عم
نحو خمسة وستون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث المتفق عليه منها حديثان ولمسلم حديثان من
صلى في يوم ثنتي عشرة سجدة اراد منها الركعة تجوزا فيتبع المص من رواتيها على بعض الفقه لكن مسلم
زاد في صحيحه بعد قوله سجدة اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء
وركعتين قبل الفجر وكذا اخرجه الترمذي في جامعه واتى ما قال في يوم مع ان السنة موجودة في الليل ايضا
لان اكثر السنن موجود فيه تطوعا بني له بيت في الجنة ح عمران بن حصين رض عمران بكسر العين وحصين
بضم الحاء وفتح الصاد مهملتين روى البخاري عنه قيل كان الاول من فضلاء الصحابة سكن بالبصرة الى ان
مات بها ما رواه عن النبي عم مائة وثلثون حديثا له في الصحيحين احد وعشرون انفرد البخاري باربعة
ومسلم بتسعة من صلى قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما اي مضطجعا
فله نصف اجر القاعد الحديث محمول على المتنفل قاعدا مع قدرته على القيام انما قيدناه بالقدرة
لان المتنفل قاعدا مع العجز عن القيام يكون كثوابه قائما قال النووي هذا في حق غير النبي عم لانه
ثبت من بالا فلته عم قاعدا مع قدرته على القيام يكون كثوابه قائما وهذا كان من خصائصه
وقيل انه محمول على المفترض المعذور يعني المريض الذي جاز له ان يصلي الفرض قاعدا لعذر اذا تكلف
وصلى قائما يكون له اجره ضعف ما صلى قاعدا فان قلت كيف يصح هذا وصلوة الفرض قاعدا مع القدرة
على القيام لم يصح ومع العجز لا ينقص الثواب قلت هذا في العجز الحقيقي وهو ليس بشرط لان خوف
ازدياد المرض يكون عذرا قال الشيخ التوربشتي فيه نظر لان هذا الاجر لو كان على النوبة والرخصة والاخذ
بالرخصة ليس على النصف من اجر الاخذ بالنوبة واقول ثبت ان الاخذ بالنوبة اكثر ثوابا فلعله
تبلغ مبلغ الضعف فمن اين حكم الناظر بانه ليس على النصف ح ابن عباس رض روى البخاري عنه من صور
صورة اراد به صورة ذي الروح بقرينة قوله عم فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها
ابدا هذا يدل على ان تصويرها حرام بل الوعيد فيه عظيم تمام في القتل لانه ذكر في القتل فجزاؤه
جهنم خالدا فيها والخلود ما وانطول المدة عند اهل السنة ومنها الاستقيم الحقيقي في ذلك لانه يعني
العذاب بالا يمكن وهو نفخ الروح فيها فيكون محمولا على المستحل او على استحقاق العذاب المؤبد
واما تصوير ما لا روح له فرخص فيه وان كان مكروها من حيث انه اشتغال بما لا يعني وقيل

لا بأس بتصوير غير ذي الروح اذا كان مقطوع الرأس م ابن عمر رض روى مسلم عنه من ضرب غلاما له حدا مفعول
له لم يأته اي لم يأت بموجب ذلك الحد يعني من ضرب مملوكه لجزاء على جناية لم يفعلها او لطمه اي ضرب
وجهه بباطن الكف فان كفارته ان يعتقه يعني اثم ذلك الضرب يمحو باعتاقه قال القاضي اجمعوا
على ان الاعتاق غير واجب لذلك وانما هو مندوب لكن اجر هذا الاعتاق لا يبلغ اجر الاعتاق
تبرعا وفي الحديث رفق بالمماليك اذا لم يذنبوا واما اذا اذنبوا فقد رخص النبي عم في تاديبهم بقدر
ذنبهم ومتى زاد عليه يؤاخذ بقدر الزيادة م انس رض ومعاذ بن جبل رض روى مسلم عنهما معاذ بالضم
قيل ما رواه عن النبي عم مائة وسبعة وخمسون حديثا انفرد منها مسلم بحديث والبخاري بثلثة
احاديث من طلب الشهادة اي ان يكون شهيدا في سبيل الله صادقا اعطيها على بناء المجهول
الضمير المستتر فيه عائد لمن والبارز للشهادة يعني اعطي الطالب ثواب الشهادة ولو لم تصبه اي
الشهادة ق سعيد بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه من ظلم قيد بكسر القاف اي قدر شبر من الارض
طوقه الله اي جعل الله ما اخذه ظلما كالطوق عليه من سبع ارضين تقدم الكلام عليه في حديث من
اخذ الارض شبرا بغير حقه ق ثوبان رض اتفقا على الرواية عنه قيل هو مولى رسول الله عم ما رواه عنه
مائة وثمانية وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بعشرة ومن عاد مريضا لم يزل في خرفة الجنة
وهي بضم الخاء المعجمة وسكون الراء المهملة ما يجتنى من الثمر يعني عيادة المريض سبب للجنة وفي خار
بحيث كانه يخترف فيها خ انس رض روى البخاري عنه من عال جاريتين يعني من ربى صغيرتين و
قام برعاية مصالحهما من قوت وكسوة وغيرهما حتى تبلغا اي تصيرا بالغتين جاء يوم
القيمة انا وهو هكذا انا مبتدأ وهو معطوف عليه وخبره هكذا او الجملة حال والخبر او انا جاء و
مصاحبا حال وقيل فيه تقديم وتاخير تقديره جاء هو وانا لان في جاء ضمير يعود الى من وكلمة هو
تاكيد له وانا معطوف عليه وقدم انا لشرفه او لكونه اصلا في تلك الخصلة وضم اصابعه هذا من
كلام الراوي يعني ضم النبي عم اصابعه مشيرا الى قرب ذلك الرجل منه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
من عرض عليه ريحان وهو نبت طيب الريح معروف قال القاضي يحتمل عندي ان يكون المراد منه الطيب كله
وقد وقع في رواية ابي داود من عرض عليه طيب والقول الثاني ان الريحان خاص والطيب عام وكان من
معمولا به وقع فيه لا ضافاته بنيها فانه داعية الى هذه الارادة علاقها غير صحيح لان المراد من ريحان

فيها

نيين

هنا فرد

نها فرد من افراده ولا يجوز ان يراد منه فرد من افراد الطيب اذ لا يقال في انسان مرادا منه
فرد من افراد الحيوان اي فرد كان فلا يرده برفع الدال على الفصيح المشهور قال النووي انكر
مشايخنا فتحها لان الواو التي توجب ضمة الها توجب ضمة ما قبلها لاتحادها وكذا في كل مضاعف
مجزوم دخله هاء المذكر فانه خفيف المحمل بفتح الميم الاولى وكسر الثانية مصدر يعني خفيف الحمل
وقيل معناه قليل المنة طيب الريح اعلم ان هذا ليس تعليلا بتمام العلة بل ببعضها لان المعنى لا
يرده لانه هدية قليلة نافعة تتبادر المهادي بترده م عقبة بن عامر رضي روى مسلم عنه قيل ما رواه
عن النبي عم خمسة وخمسون حديثا له في الصحيحين سبعة عشر انفرد البخاري منها بحديث ومسلم
بتسعة من علم الرمي اي الترامي ثم تركه كلمة ثم هنا للتراخي في الرتبة يعني مرتبة الترك متراخية عن رتبة
العلم فلا يؤثر عليه والتنبيه للتراخي في الزمان لان الترك عقيب العلم يكون تاركا للنعمة ايضا
فليس منا اي عامل بسنتنا خ عائشة رض روى البخاري عنها من عمر ارضا ليست لاحد اي غير مملوكة
فهو احق بملك الارض اي يملكها لكن اذن الامام شرط له عند ابي حنيفة وخالفه صاحباه والشافعي
واحمد محتجين باطلاق الحديث اجاب عنهم بان قوله عم ليس للمرء الا ما طابت به نفس امامه يدل على
اشتراط الاذن فيحمل المطلق عليه في قوله عمر اشارة الى ان التحجير وهو نصب الحجارة في الارض المباح
للاعلام غير كاف للتمليك لانه ليس بعمارة ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها من عمل عملا ليس
عليه امرنا يعني احدث فعلا مخالفا لديننا فهو رد اي مردود م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من غدا
الى المسجد اي ذهب اليه في الغداة او راح اي ذهب اليه بعد الزوال اعد الله اي هيأ له في الجنة نزلا بضم
الزاء وسكونها ما يهيأ للضيف يعني عادة الناس ان يقدموا طعاما الى من دخل بيوتهم والمسجد
بيت الله فمن دخله في اي وقت كان من ليل او نهار يعطيه اجره من الجنة لانه اكرم الاكرمين ولا يضيع
اجر المحسنين كلما غدا او راح وهذا يدل على ان المراد من قوله غدا الى المسجد او راح اعتياده على
ذلك م ابن عمر وابو هريرة رض روى مسلم عنهما من غشنا اي لم يرد خيرا لنا فليس منا قال ابو
هريرة رض قاله النبي عم حين مر على صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه بللا فقال ما هذا
يا صاحب الطعام قال اصابته السماء اي المطر يا رسول الله قال افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس
م ابن عمر رض روى مسلم عنه من فاتته صلوة العصر قيل المراد به تفويتها مطلقا لكن الاظهر ان يراد به فوتها

بالعمد لانه جاء في رواية البخاري من ترك مكان من فاتته قال النووي ومعنى فوتها عنه ان لا يصليها في
وقتها المختار وقيل ان لا يصليها وقت غروب الشمس فكانما وتر على بناء المجهول اي انقص اهله وماله بالنصب
مفعول ثاني لوتر على التوسع في اهله وتمييز وروي برفعه فيكون النقص في الاهل شبهه النبي عم خسران
من فاته العصر بخسران من ضاع اهله وماله للتفهيم والا فثواب الثواب في المآل احسن من فايت الاهل
والمال وقيل لكن حذاره من فوتها كحذاره من ذهابهما م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من فرج عن اخيه
اي كشف كربة وهي شدة الغم وتنوينها للتحقير وهذا الكشف اعم من ان يكون بماله او بمساعدته
ولو كانت ثرابه واشارته من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة تنوينها للتعظيم على موجب لطف الله
العظيم من كرب يوم القيمة قيد به لان كرب الدنيا في جنب كرب الآخرة كانها ليست بكرب حتى
يذكر معها ق ابو موسى الاشعري رض اتفقا على الرواية عنه من قاتل لتكون كلمة الله وهي قول لا اله الا الله
هي العليا وهو تانيث الاعلى فهو في سبيل الله لعموم هو تفيد الاختصاص يفهم منه ان من قاتل للدنيا
فليس في سبيل الله في الحقيقة ولا يكون له ثواب الغزاة الا ان من قاتل لاجل الجنة من غير خطور بباله اعلاء
الكلمة فهو في حكم المقاتل للاعلاء لان الكل جمع فيهما واحد وهو رضاء الله ولو كان القتال لاجل الجنة مخلا لما حل
لما رغب اليها النبي عم في الجهاد روي انه عم قال في غزوة بدر قوموا الى جنة عرضها السموات والارض فالقى
واحد من الصحابة التمرات التي كان ياكلها وقال لئن حييت ناصحا كل تمر اني انها لحيوة طويلة فقاتل
مع المشركين حتى قتل اللهم لنا بحث نحو هو ان هذا القصد هل يشترط مقارنته بابتداء الشروع في القتال
او يكفي عند التوجه اليه فيتمول القصد الثاني كالاول لانه ثبت في الصحيح ان من حبس فرسا ان يغزو به فله ثواب
مقدار شربه ومأكله وبسبب ذلك الفرس وهي الا بنية الغزو به في كل وقت يطعمه ويسقيه و
يتحرك معدومة لان اول القتال حال دهشة ولو كان القصد شرطا فيه لكان حرجا كذا في شرح الاحكام
الاحكام خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من قال انا خير من يونس بن متى بفتح الميم وتشديد التاء
المثناة فوق مفتوحة قيل هو اسم ام يونس كذا في جامع الاصول لفظ انا راجع الى القائل يعني من
رجح نفسه في الصبر على يونس عم لاجل ما حكى الله من قلة صبره على اذى قومه حتى قال رسول الله عم
ولا تكن كصاحب الحوت الآية فقد كذب اي كفر كني به عن الكفر لان هذا الكذب مساو للكفر ويحتمل ان
يكون لفظ انا واقعا موقع هو ويكون راجعا الى الرسول يعني من فضلني على يونس في النبوة فقد

كذب

كذب لان الانبياء كلهم متساوون فيها لان النبوة شيء واحد لا تفاضل فيها وانما التفاضل
باعتبار الدرجات كما قال تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات
فخص يونس بالذكر لان الله تعالى وصفه باوصاف توهم انحطاط رتبته كقوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه
وقوله اذ ابق الى الفلك المشحون م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه من قال حين يسمع المؤذن المضاف هنا
محذوف اي اذانه وانا اشهد هذا معطوف على مقدر يعني انت تشهد وانا اشهد تقديم انا يفيد التقوي
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا هذا استيناف كانه قيل
قيل ما سبب شهادتك فقال رضيت ومحمد رسول الله وبالاسلام دينا غفر له ذنبه يحتمل ان يكون
هذا اخبارا والمراد بالذنب الصغاير وان يكون دعاء له خ جابر رض عنه روى البخاري عنه من قال
حين يسمع النداء اي الاذان اللهم رب هذه الدعوة اي الاذان التامة وصفها بالتامة لتمامها
في طلب الاجابة اولانها انفع من التسبيح والصلوة القائمة وصفها بالقائمة لبقائها الى يوم القيمة
اولانه امر باقامتها فيكون مرتها ثم ات اي اعط محمدا الوسيلة فسرها النبي عم بانها منزلة في الجنة لا ينبغي
الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون ذلك والفضيلة والرتبة مقاما محمودا وهو الموعود للنبي عم
في قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا عن ابن عباس انه في تفسيره اي مقاما يحمدك فيه
الاولون والآخرون وتشرف على جميع الخلايق تسأل فتعطى وتشفع فتشفع انتصاب مقاما على
الظرفية بتضمين البعث معنى الاقامة او حال يعني ابعثه ذا مقام محمود الذي وعدته بدل من مقام او عطف بيان
له او صفة على ان يكون مقاما محمودا علما او يكون الموصوف في حكم النكرة كالموصوف باللام العهد الذهني قال
صاحب الكشاف في غير المغضوب عليهم وصف للذين لان الموصول لا تعيين فيه فهو كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني
حلت له شفاعتي يعني وجبت كما قيل في قوله تعالى فيحل عليكم غضبي اي يجب كذا قاله الجوهري وقيل انه
من الحلول بمعنى النزول لا من الحل لانها لم تكن محرمة قبل ذلك يعني استحق الشفاعتي مجازاة
لدعائه يوم القيمة فان قلت شفاعته عم عامة للمؤمنين فما فضيلة القائل قلت ثبت في الصحيح
ان شفاعته عم تكون على طرق شتى والمؤمنون متفاوتون فيها بعضهم يدخل في شفاعته لدخول الجنة
بلا حساب وبعضهم في شفاعته لعدم دخول النار وبعضهم في شفاعته للاخراج من النار وبعضهم في
شفاعته لرفع الدرجات وبعضهم لا يدخل في شفاعته والمفهوم من الحديث ان شفاعته يكون بازاء الاعمال

وبهذا القدر يكون ترغيبا للدعاء وبيانا من اقسم يكون شفاعته فعلم مفوض اليه ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله مصدر منصوب بفعل واجب اضماره اي
اسبح سبحان الله وبحمده الباء فيه للمقارنة والواو زائدة اي اسبحه تسبيحا مقترنا بالحمد او عاطفة اي غير
زائدة لتقديره وابتدأ بحمده مائة مرة لم يات احد يوم القيمة بافضل مما جاء به اي من ثواب التسبيح
وانما قيدنا به لانه قد جاء في التهليل في الحديث الذي بعده لم يات احد بافضل مما جاء به الا احد عمل
اكثر منه فقيد فيه الحديثين والتوفيق بما قلنا الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه سواء كان الزائد
من التسبيح او من غيره فان قلت كيف يستقيم الاستثناء والقائل بمثل ما قال لا يكون آتيا بافضل مما
جاء به قلت التقدير لم يات احد بافضل مما جاء به وبمثله الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه او
نقول او في قوله او زاد عليه بمعنى الواو كقوله تعالى مائة الف او يزيدون او نقول الاستثناء منقطع اي
لكن رجل قال مثل ما قال فانه ياتي بمساويه او زاد عليه فانه ياتي بافضل منه ق ابو ايوب الانصاري
رض اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء
قدير عشر مرات كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد بفتح الواو معروف يقال للواحد والجمع كذا في الصحاح
اسمعيل وهو ابن ابراهيم الخليل عليهما السلام خص ولده بالذكر لشرفه وكونه ابا العرب ق ابو
هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على
كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل بكسر العين بمعنى المثل عشر رقاب اي ثواب عتق عشر رقاب
وهو جمع رقبة فان قيل ذكر فيما سبق للتهليل المذكور اذا كان عشرا عتق اربع رقاب وفي هذا الحديث
اذا كان مائة عشر رقاب فما الوجه قلنا يجعل الحديث السابق قبل هذا في الورود وللشارع ان يزيد
في الثواب قال النووي في شرح مسلم هذا اجر المائة ولو زاد عليها زاد الثواب وليس هذا من
الحدود التي لا يجوز مجاوزتها وهذه مائة في اليوم اعم من ان يكون متوالية او متفرقة لكن
الافضل ان يكون متوالية وان يكون في اول النهار ليكون حرزا في جميع نهاره وكتبت
له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يات
احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه اي من عمل كان من الحسنات ومن قال سبحان الله
وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر فان قلت جعل التسبيح ههنا

للسيئات

للسيئات مقدار زبد البحر وجعل التهليل ماحيا لها مقدار المائة فيلزم منه ان يكون التسبيح افضل
وقد قال عم افضل الذكر لا اله الا الله قلت ذكر في مقابلة التهليل عتق عشر رقاب وبعتق رقبة يكفر جميع
خطاياه لانه يعتق به من النار وذلك لا يكون الا بعد محو الذنوب كلها والفضل عليه عتق باقي
الرقاب وكونه في حرز من الشيطان وغيرهما م طارق بن اشيم رض روى مسلم عنه طارق بكسر الراء وبالقاف
واشيم بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الياء المثناة من تحت قيل ما رواه عن النبي عم الا نحو عشر
حديثا انفرد مسلم منها بحديثين من قال لا اله الا الله وكفر بما يعبد على بناء المجهول من دون الله
زادها مسلم حرم ماله ودمه اي التعرض لهما الا ان يكون بحق وحسابه
على الله اي في الآخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره كذا فسره النووي وقال الشيخ الشارح فيه لف
ونشر قوله حرم مرتب على قوله قال وقوله حسابه على الله مرتب على قوله وكفر يعني من اتكل تعليقه بما يعبد
من دون الله فان ذلك لا يقدر على ثوابه الا الله الى هنا كلامه لكن اولوية التوجيه الاول غير
خفية لان هذه العبارة لا تستعمل في معنى اعطاء الجزاء قال القاضي عياض الحديث في حق غير الموحدين
لانهم اولا يدعون الى كلمة التوحيد فاذا اتوا بها حكم باسلامهم ثم يؤمرون بالشهادة الاخرى فان
اتوا بها فبها ونعمت والا الحكم بارتدادهم الى هنا كلامه لكنه غير سديد لانه لا يحكم باسلام هؤلاء الا بعد
الشهادتين لما روي انه عم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يؤمنوا بي وبما جئت به فاذا فعلوا
عصموا مني دماءهم واموالهم بل الوجه ان يجعل الحديث عاما ويقدر فيه الشهادة الاخرى اي لم يذكر
اكتفاء بذكرها في مواضع خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من قام رمضان اي احيى لياليه بالعبادة غير
ليلة القدر تقديرا ومعناه اداء التراويح فيها ايمانا اي تصديقا لثوابه واحتسابا اي اخلاصا
نصبهما على الحالية او على انه مفعول له غفر له ما تقدم من ذنبه خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من قام
ليلة القدر اي احياها مجردة عن قيام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فان قلت
ليلة القدر غير معلومة فكيف يتصور احياؤها قلت لعل المراد به الترغيب على احياء ليالي رمضان لوجه
احتمال تحققها فيه او مجرد احيائها بما وازن احياء سائر لياليه ومن صام رمضان ايمانا واحتسابا
غفر له ما تقدم من ذنبه وفي رواية الاقليشي بضم الهمزة وسكون القاف وكسر اللام الياء المثناة
من تحت وبالشين المعجمة والياء المشددة بعدها من يقم ليلة القدر م ابو هريرة رض روى مسلم

عنه من قتل دون ماله أي في مكان قريب منه من الدنو وهو القرب فبعدم الواو ومكان النون فهو شهيد
وفيه جواز مقاتلة قاصد أخذ المال بغير حق قليلا كان ذلك أو كثيرا وقال بعض أصحاب مالك لا يجوز إن طلب
قليلا والحديث بإطلاقه حجة عليهم وكذا حكم الدافع عن نفسه وأهله يكون شهيدا م أبو هريرة رض
روى مسلم عنه من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في الطاعون
هو الجار والمجرور حال أو يكون في بمعنى باء السببية كقوله عم دخلت امرأة النار في هرة ربطتها
أي بسببها قال النووي الطاعون قروح تخرج مع لهيب في الآباط والأصابع وفي سائر البدن ويسود ما
حولها أو يخضر أو يحمر وأما الوباء بالمد والقصر فقيل هو الطاعون والصحيح الذي قاله المحققون
أنه مرض يكثر في الناس ويكون نوعا واحدا فهو شهيد ومن مات في البطن أي في داء البطن كالإسهال
والاستسقاء وغيرهما فهو شهيد ومن غرق بكسر الراء فهو شهيد اعلم أن الشهداء ثلثة أنواع شهيد
في حكم الدنيا والآخرة كالمقتول في الجهاد بشرط أن لا يرتث ومن قتله المسلم ظلما ولم تجب
بقتله دية على ما عرف في الفقه وشهيد في حكم الآخرة وهو الثواب أي أن لهم مثل ثواب القسم الأول
كالمذكورين في الحديث سوى المقتول قيل إنما ثبت لهم ثواب الشهداء لشدة هذه الموتات و
شهيد في حكم الدنيا من سقوط الغسل ولكن لا يكمل ثوابه كمن قتل في الحرب مدبرا أو قد غل في الغنيمة
ق أبو قتادة رض اتفقا على الرواية عنه من قتل قتيلا قاله عام حنين سماه قتيلا باعتبار ما يؤول
إليه له عليه أي على قتله بينة فله سلبه وهو ما على القتيل ومعه من ثياب وسلاح ومركب وجنيب
يقاد بين يديه وأما ما كان موضوعا على دابة أخرى فليس سلبا كذا قاله النووي استدل الشافعي
بالحديث على أن السلب للقاتل وإن كان ممن لا سهم له كالمرأة والعبد والصبي وقال أبو حنيفة
السلب غنيمة لا يكون للقاتل إذا لم ينفل الإمام به والحديث محمول على التنفيل جمعا بينه وبين
حديث آخر ليس لك من سلب قتيلك إلا ما طابت به نفس إمامك خ عبد الله بن عمرو رض روى
البخاري عنه قيل إنه كان عالما حافظا لما رواه عن النبي عم سبعمائة حديث له في الصحيحين خمس
وأربعون حديثا انفرد البخاري بثمانية ومسلم بعشرين من قتل معاهدا أي المستأمن الذمي ومن عاهد مع
الإمام على ترك الحرب ذميا كان أو غيره وروي بفتح الهاء وهو من عاهده الإمام لم يرح روي بفتح
حرف المضارعة وضمها وفتح الراء وكسرها يقال راح يريح وراح يراح وأراح يريح إذا وجد

رائحة شيء رائحة الجنة وإن ريحها الواو فيه للحال توجد من مسيرة أربعين عاما عدم وجدان الريح
الجنة كناية عن عدم دخولها في أول الأمر بالمستحق ويجوز أن تعالى من دخل الجنة يجد ريحها في الموقف حقيقة
فيشتم منه ومن قتل معاهدا الحرم من تلك الرائحة م أبو هريرة رض روى مسلم عنه من قتل وزغة
هو بفتح الزاي والغين المعجمة دويبة وسام أبرص كبيرها في أول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن
قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة لدون الأولى واللام فيه زائدة أي حسنة يكون أقل من
حسنة الأولى أي صلة في أول الضربة وإن قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة لدون الثانية
قوله كذا وكذا الحسنة يحتمل أن يكون لفظ الراوي بكأنه نسي الكمية فكنى بكذا وكذا عنها وأن يكون لفظ
النبي عم وقد بين الكمية عنه في حديث جابر من قتل وزغة في أول ضربة كتب له مائة حسنة وفي الثانية
سبعون وفي الثالثة دون ذلك وإنما كان الأقل ضربا أكثر أجرا لأن إعدامها مطلوب فلو أراد
أن ينصرها ضاربا مرة وقاتلها المقصود وروى البخاري في صحيحه عنه عم أنه أمر بقتل
الوزغة وقال كانت تنفخ على إبراهيم عم حين ألقي في النار ولعل هذا الحديث صدر بيانا لأن جبلتها
على الإساءة ق أبو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من قذف مملوكه أي رماه بالزنا وهو بريء مما قال
الواو فيه للحال وضميره قال راجع إليه من جلد يوم القيامة أي ضرب جلده في الآخرة وأما في الدنيا فلا يجلد
لأن شرط حد القذف إحصان المقذوف والعبد ليس بمحصن وكذا لو قذف مملوك غيره إلا أنه يعزر
فيه دون مملوكه إلا أن يكون كما قال أي إلا أن يكون المملوك كما قال القاذف فلا يجلد في الآخرة
قال الطيبي هذا الاستثناء مشكل لأن قوله وهو بريء يأباه اللهم إلا أن يؤول قوله تعالى وهو بريء
أي في اعتقاده إلا أن يكون المقذوف كما قال القاذف لا كما اعتقده فلا يجلد لكونه صادقا
فيه اعلم أن قوله وهو بريء ليس للاحتراز لأن المولى لو قذف مملوكه وفي اعتقاده أنه غير بريء
جلد أيضا إلا أن يكون كما قال بل جرى نظرا إلى الغالب لأن المولى يعتقد براءة مملوكه غالبا ولا
يمسكه إذا علم أنه زان ق أبو مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري رض اتفقا على الرواية عنه من قرأ
بالآيتين من آخر سورة البقرة الباء زائدة والآيتان هما آمن الرسول إلى آخر السورة في ليلة
كفتاه بتخفيف الفاء كفى بمعنى أغنى أو بمعنى دفع عن قيام تلك الليلة أو من الشيطان أو من الآفات
لما فيهما من الدعاء والإيمان بالكتب والرسل ق الربيع بضم الراء المهملة وفتح الباء الموحدة و

بكسر الياء المشددة المثناة من تحت وبالعين المهملة بعدها بنت معوذ بتشديد الواو وبالذال
المعجمة على صيغة اسم الفاعل بن عفراء وهو بفتح العين المهملة وسكون الفاء بعدها اتم معوذ وكان
يعرف بها قيل كانت الربيع انصارية من المبايعات تحت الشجرة مما روته عن النبي عم احد وعشرون
حديثا لها في الصحيح ثلثة احاديث احدها متفق عليه وهو هذا والباقيان للبخاري قالت
ارسل النبي عم غداة عاشوراء الى قرى الانصار تمام الحديث من كان اصبح صائما فليتم صومه
وهذا الامر للوجوب لانه عم قاله بعد ما فرض صوم عاشوراء ومن كان اصبح مفطرا فليتم بقية يومه
وهذا الامر للاستحباب لان امساكه بقية اليوم للتأديب وعندنا فيمن هو من يصبح لا صائما ولا مفطرا
فهو مامور بنية الصوم ترك بيانه لكونه معلوما مما ذكر قبيل الحديث ان صدر اول اليوم فلفظ كان
زائد وان صدر في اثنائه غير زائد ق ابو سعيد رض اتفقا على روايته قال اعتكفنا مع النبي عم
العشر الاوسط فلما كان صبيحة احدى وعشرين نقلنا متاعنا الى بيوتنا فاتينا النبي عم فقال من
كان اعتكف فليرجع الى معتكفه وهو بفتح الكاف موضع الاعتكاف فاني رايت هذه الليلة اي ليلة
القدر يعني العبرة في العشر الاخير فانسيتها فاطلبوها فيه ورايتني اسجد اي علمتني ساجدا قال
تعالى معناه العبرة نفسي حال كوني ساجدا لكنه ضعيف لان رايت على هذا لا يكون من افعال
القلوب والجمع بين الفاعل والمفعول بلا توسط النفس من خصائصها في ماء وطين قال ابو سعيد
ابصرت رسول الله وعلى جبهته اثر اي والطين صبيحة احدى وعشرين وكانت تلك الليلة قد امطرت
السماء فوكف المسجد في مصلى رسول الله وهذا القول يدل على ان تلك الليلة ليلة القدر وانما اخفي
ليلة القدر لانه لو عرفوها لاكتفوا بتعظيمها وتركوا باقي الليالي من رمضان خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه من كان عنده مظلمة بكسر الميم وفتح اللام اسم ما اخذه الظالم كذا في الصحاح وفي
المغرب المظلمة الظلم وهذا هو المراد هنا لاخيه في الدين من عرضه اي من تحقيره وتنقيص عرضه
ذكره في الفائق عرضه الرجل جانبه الذي يصونه من نفسه وحسبه ويتحامى ان ينتقص او شيء هذا
تعميم بعد التخصيص من شيء اخر كاخذ ماله او المنع من الانتفاع به والزم المستأمن ملحقا بالمسلم
في غير الوضوء لان نقض عرض الفاسق بغيبته جائز فنقض عرض الكافر اولى ان يجوز فليتحلله منه اي
ليطلب من اخيه حله اليوم اراد به حيوة الدنيا من قبل ان لا يكون دينار ولا درهم اي من قبل يوم

القيمة

القيمة لان الدينار والدرهم لا يوجدان فيه وفيه اشارة الى ان التحلل قد يكون ببدل قال الشيخ
الكلاباذي واما ما روي عن النبي عم انه قال اذا اغتاب احدكم اخاه فليستغفر له فان ذلك كفارته فمعناه
اذا لم يبلغ المغتاب ضر غيبته فاذا بلغ فعليه ان يسترضيه ان كان له عمل صالح هذا استيناف جواب
عمن قال فكيف التحلل اذا لم يكن دينار ولا درهم هناك اخذ منه بقدر مظلمته يعني ان كان ظلمه شديدا
يؤخذ من عمله كثيرا وان كان قليلا فقليلا ومعرفة مقدارها مفوضة الى الله تعالى وان لم تكن له حسنات
اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه تحميل ان يكون اي خوذ انفس الاعمال بان يتجسد فتصير كالجواهر
وان يكون ما اعد لها من النعم والنقم اطلاق للسبب على المسبب فان قلت هذا ينافي قوله تعالى ولا
تزر وازرة وزر اخرى قلت الظالم في الحقيقة مجزي بوزر ظلمه وانما اخذ من سيئات المظلوم
تخفيفا له وتحقيقا للعدل فمعنى الاية ان واحدا لو قال لاخر احمل عنك وزرك لا يؤاخذ به في الاخرة
ق ابو هريرة رض اتفقا على روايته من كان له ارض فليزرعها او ليمنحها اي ليعطها اخاه لينتفع
بها فان ابى اي اخوه من قبول العارية وقيل معناه ان ابى صاحب الارض من الزرع والمنحة فليمسك
ارضه فيكون الامر على الوجه الثاني للتوبيخ وفيه استحباب النفع للخلق خ ابن عمر رض روى البخاري عنه
من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت قاله لما ادرك النبي عم عمر رض وهو يحلف بابيه وفيه
نهي عن الحلف بغير الله لان الحلف يقتضي غاية تعظيم المحلوف به والعظمة مختصة بالله تعالى حقيقة
فلا يضاهي به غيره واما قسم الله ببعض مخلوقاته كالنجم والشمس ونحوهما فعلى الاضمار اي ورب النجم
او بقول اليمين من العباد اي يكون لترجيح جانب صدقه وجانب الله ليست كذلك لانه تعالى
صادق قطعا وانما وقعت في كلامه على مجرى عادة عباده تنبيها لشرف ما شاء الله من مخلوقاته
ق انس رض اتفقا على روايته من كان ذبح قبل الصلوة اي صلوة العيد فليعد اي الضحية استدل
به ابو حنيفة على ان الاضحية واجبة ووقتها بعد الصلوة في المصر وقال الشافعي انها سنة مؤكدة ووقتها
بعد ارتفاع الشمس صلى الامام اولا والحديث حجة عليه قال الشيخ الشارح فان قلت لو اخرت الصلوة
لعذر الى اليوم الثاني يجوز الذبح عنده في اليوم الاول ام لا اجيب بان ذلك لا يكون الا بعذر
والضرورات تكون لها احكام ولم اظفر بنقل على جوازه ولا على غيره اقول كيف فات عنه ما ذكر في المحيط
الامام اذا اخر الصلوة يوم العيد ينبغي ان يؤخروا التضحية الى وقت الزوال فان فاتت صلوة الامام

سهوا او عمدا جازت لهم التضحية في هذا اليوم ولو خرج الامام الى الصلوة في الغد او بعد الغد فمن ضحى
فيه قبل ان يصلي الامام اجزاه لانه فات وقت الصلوة على وجه السنة م سبرة بفتح السين المهملة و
سكون البا الموحدة بن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح البا الموحدة الجهني بضم الجيم وفتح الها
منسوب الى جهينة وهي قبيلة قيل ما رواه عن النبي عم تسعة عشر حديثا انفرد مسلم عنه بهذا الحديث
من كان عنده شيء من هذه النساء اللاتي يتمتع على بناء المجهول هكذا وقع في جميع النسخ اي
يتمتع بها فحذف بها لدلالة الكلام عليه او تعالى يتمتع بمعنى باشر فليخل سبيلها اعلم ان نكاح
المتعة هو تمتع المرأة الى اجل قال النووي انه كان حلالا قبل خيبر ثم حرم يوم خيبر ثم ابيح يوم
فتح مكة ثم حرم بعد ثلثة ايام تحريما مؤبدا انما هو الرواية المختارة في الروايات المختلفة فيه وقال
شارح الاحكام الاحكام اجمع العلماء على تحريم هذا النكاح الا الروافض تمسكين بقوله تعالى
فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن وما حكاه بعض الحنفية عن ملك من جوازه خطأ د عبد الرحمن
بن ابي بكر رض قيل انه اسلم عام الحديبية وكان اسمه عبد الكعبة فسماه النبي عم عبد الرحمن كان اسن ولد ابي
بكر ما رواه عن النبي عم ثمانية احاديث اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليها احدها
هذا من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث قال الراوي كان النبي عم يوزع اصحاب الصفة لكونهم
فقراء على الصحابة ولقول الحديث وقال الشيخ الكلام باذن معناه طعام الاثنين يغذي الثلثة
ويزيل الضعف عنهم لا انه يشبعهم فانه مذموم كما قال عم اكثركم شبعا في الدنيا اطولكم جوعا يوم
القيمة والمقصود من الطعام ان يكون غذاء كما قال عم حسب ابن ادم اكلات يقمن صلبه وعن هذا
قال بعض العرفاء الطعام ينبغي ان يحمل الانسان لا ان يحمله الانسان قال النووي العبارة في جميع
نسخ مسلم فليذهب بثلثة ووقع في صحيح البخاري فليذهب بثالث قال القاضي هذا هو الموافق لسياق
الحديث قلت والذي في مسلم له وجه ايضا تقديره فليذهب بتمام ثلثة كما قيل في قوله وقدر فيها
اقواتها في اربعة ايام اي في تمام اربعة ايام فعلى هذا في اخراج المصنف هذا الحديث تماما اتفق عليه
اشتباه ومن كان عنده طعام اربعة فليذهب بخامس بسادس يعني لما كان طعام الاثنين
كافيا للثلثة يكون طعام الاربعة كافيا للستة والراوي فليذهب بخامس بسادس وشك فيه
الراوي فقال او كما قال يعني او اراد النبي عم المعنى السابق بقول اخر غير القول المذكور فان قلت

قد جاء

قد جاء في روايات صحيح مسلم طعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية فما التوفيق
قلت يجوز ان ينشأ هذا الاختلاف من اقتضاء المقام بحسب كثرة الفقراء وقلتهم تفاوت مراتب
التغذي خ ابن عمر رض روى البخاري عنه من كان في حاجة اخيه اي في قضاء حاجته كان الله في حاجته
اي في قضاء حاجته قال الشيخ الشارح كان لتقرير الخبر على الاتم اما دائما نحو كان الله عليما او
منقطعا نحو كان زيد قائما وبمعنى صار نحو كان من الكافرين وزائدة وتامة وههنا لا يصلح
لحمل ما ذكر والذي يظهر لي ان كان الاولى كناية عن معنى سعى لان السعي في حاجة يستلزم الكون
فيها فيكون ذكر اللازم وارادة الملزوم وكان الثانية بمعنى قضى ذكر بلفظ كان للمشاكلة يعني من سعى في
حاجة اخيه قضى الله في حاجته لقول الاتم اردوا الانقطاع اي افهم من القواعد لا من كان وههنا
الغرض بيان كون الاول سببا للثاني فقط فان تكرر السبب تكرر المسبب والا فلا واي الفعل من قضى
حاجة اخيه شعارا بان قضاء الحاجة انما هو ثمة وليس من قبل العبد الا المباشرة والكون فيه وفي
اتيان لفظ كان دون يكون اشارة الى انه كما اشتد الاهتمام تحققه في زمان الماضي لغاية حضه
على ان السعي هو العمل بالكسب كذا قال الجوهري والكون في الحاجة اعم من السعي فيها فانه داعية الى تخصيص
العام بالكناية والتعميم انسب للمراد وانفع للعباد ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه من كان له
شرك بكسر الشين اي نصيب في ربعة بفتح الراء وسكون البا الموحدة ارض او نخل فارادا احد الشريكين
بيع نصيبه فليس له ان يبيع حتى يؤذن اي يعلم شريكه انه يريد البيع فان رضي اخذه ان شاء شراه
اشتراه وان كره ترك اي ان لم يشأه لم يشتره واخر الحديث فاذا باع ولم يؤذنه فهو احق
به اي يأخذه بالشفعة يعلم منه ان المراد من النخل في الحديث ما كان تابعا للارض لان الشفعة
انما تثبت في العقار دفع ذكر الشريك مطلقا دلالة على ثبوت الشفعة للذمي على المسلم وهو
مذهب الجمهور وقال احمد لا تثبت والحديث حجة عليه علم ان النفي فيه بمعنى النهي وهو محمول
على الكراهة يعني يكره بيعه قبل اعلامه شريكه وهذه كراهة تنزيه لانه قبيح باعتبار توهم ضرر الشريك
وقد لا يتضرر فان قلت قد جاء في رواية لا يحل له ان يبيع وهي يدل على حرمته قلنا الحلال ههنا بمعنى
المباح والمكروه ليس بمباح فعلى انه ليس بحلال على هذا المعنى لان المباح ما استوى طرفاه والمكروه
راجح الترك م ابو سعيد رض روى مسلم عنه من كان معه فضل ظهر اي ابل قوي زائد عن حاجته

فليعد به الى ما فيه المتعدية على من لا ظهر له المراد به انه ليواسي الراجل ويعينه باركابه على ظهره وهو
قد يحصل بلا عود وانما عبر عنه بالعود لان الغالب في حال من لا مركب له التأخر عن الرفقاء وهو انما
يحصل بالعود ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له اراد به الاحسان عليه وعبر
عنه بالعود لما ذكرناه او للمشاكلة م اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها قيل هي اكبر من عائشة
اسلمت قديما بمكة روت عن النبي عم ثمانية وخمسون حديثا لها في الصحيحين اثنان وعشرون
للبخاري منها خمسة ولمسلم اربعة قالت قدم النبي عم مكة عام حجة الوداع وكان متمتعا ساق معه
الهدي وكان المتمتعون معه عم بعضهم ساق وبعضهم لم يسق فقال عم من كان معه هدي او ساق
فليقم على احرامه بضم الياء اي ليثبت على احرامه ولا يحل له شيء مما حرم فيه ومن لم يكن معه
هدي فليحلل بفتح الياء وكسر اللام اي ليتحلل بعد افعال العمرة ثم ليهل بالحج وبالحديث عمل ابو حنيفة
وقال الشافعي للمحرم ان يحل بعد فراغه من اعمال العمرة سواء ساق الهدي او لم يسق ق ابو بكرة رضه
اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان من موالي النبي عم مارواه عنه مائة واثنان وثلثون حديثا
له في الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد قال مدح رجل رجلا عند النبي عم فقال
عم من كان منكم مادحا اخاه لا محالة بالفتح اي في حالة لا بد من مدحه وفيه اشارة الى ان المدح
مذموم ينبغي ان تترك من غير داعية اليه عن هذا قيل من مدح فقد ذبح ثم ان دعت مصلحة
اليه كتنشيط الممدوح للخير او العبادة النفع الى المادح وغيرها فقد بين عليه السلام طريقا اولى
للمادح والممدوح بقوله فليقل احسب فلانا وهو من الحسبان بمعنى الظن والله حسيبه
اي مجازيه على اعماله وهو العالم بحقيقة حاله ولا ازكي على الله احدا يعني لا اقطع بتقوى احد ولا
بزكاته عند الله فان ذلك غيب عنا علاه بعلى لتضمنه معنى الغلبة لان من يجزم على تزكية
احد عند الله فكانما غلب عليه في موافقته احسب وهذا تاكيد لقوله احسب كذا وكذا مفعول
ثان لاحسب المتقدم ان كان يعلم ذلك اي كونه موصوفا بما مدحه جزاؤه محذوف بقرينة قوله
فليقل قال الشيخ التوربشتي رح فان قيل الحسبان يستعمل في المظنون والعلم بمعنى الجزم حتى الضعيف هو
في المجزوم فما وجه جمعهما قلت العلم ههنا بمعنى الظن دفعا للتنافي الى هنا كلامه واقول لا منافاة
بل في كون العلم بمعنى الجزم معنى لطيف وهو التضييق في رخصة المدح لان اي رح ان كان يجزم
ان ما قاله موجود في الممدوح لا يقول في مدحه على وجه التعيين لاشكالية المقول له وان لم يكن جازما لا

يلاحم

يوم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل بعدها اربعا وبه عمل
الاكثر وفي تفويضها الى المصلي اشارة الى انها غير واجبة وقال ابو يوسف يصلي بعدها ست ركعات
لما روي ان النبي عم صلى بعد الجمعة ركعتين كثيرا والعمل بالدليلين اولى في تعلق الحديث والدليل قولي
والعمل به اولى من العمل بحكاية الفعل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من كان يؤمن بالله واليوم
الآخر اي يوم القيمة وصفه به لتاخره عن ايام الدنيا او لانه آخر الية الحساب والايمان به بتصديق
ما فيه من الاحوال والاهوال فاذا شهد امرا اي حضر شيئا كالمنة ورد التدبير وغيرها فليتكلم
بخير وهو كلام يثاب عليه او ليسكت وفيه استحباب ترك الكلام المباح خوفا من انجراره الى المكروه
او المباح وقد قال عم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه م فضالة بفتح الفاء وبالضاد المعجمة
بن عبيد رضه وهو بضم العين المهملة وفتح الباء الموحدة بعدها الياء المثناة من تحت قيل انه كان
ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن دمشق وصار قاضيا لمعاوية مارواه عن النبي عم احد عشر حديثا انفرد
مسلم منها بحديثين احدهما هذا من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا ياخذن بتشديد النون
اي في مبايعته ما فيه الربوا الا مثلا بمثل وفيه نهي عن المفاضلة اعم من ان يكون في القدر او في الاجل
واما سقوط المماثلة في الجودة عرف بقوله عم جيدها ورديها سواء خ ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه وفيه اشارة الى ان القاطع عنها كانه لم يؤمن
بالله واليوم الآخر لعدم خوفه من شدة العقوبة المترتبة على القطيعة ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه قيل اكرامه تلقيه بطلاقة الوجه
وتعجيل قراه والقيام بنفسه في خدمته وقد جاء في الرواية ان [illegible] اوحى الى ابراهيم عم اكرم
اضيافك فاعد لكل منهم شاة مشوية فاوحى اليه اكرم فجعله ثورا فاوحى الله اليه اكرم
فجعله جملا فاوحى الله اليه اكرم فتحير فيه وعلم ان اكرام الضيف ليس في كثرة الطعام فخدمهم بنفسه
فاوحى اليه الآن اكرمت الضيف ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره
استدل البعض بهذين الامرين على وجوبهما وذهب الفقهاء الى انهما للندب وحملوا الحديث
على ابتداء الاسلام وقت كون المواساة واجبة ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا
او ليصمت ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال قبل النبي عم الحسن وعنده الاقرع بن حابس

تعجيل نسخه

فعال لي عشرة اولاد ما قبلت واحدا منهم فقال عم من لا يرحم على بناء الفاعل لا يرحم على بناء المجهول
روي الفعلان مرفوعا بناء على ان يكون من موصولة ومجزوما بناء على ان يكون شرطية ويجوز ان
يراد من الرحمة الاولى الشفقة على الاولاد وبقرينة ما قبله من حكاية الراوي وان يراد ثم
والمعدى عنها فنزل منزلة اللازم اي من لا يكون من اهل الرحمة ويجوز ان يكون من كناية عما
تعلق بمفعول مخصوص بقرينة رواية جرير من لا يرحم الناس لا يرحمه الله فيكون نفي الرحمة عنه
باولاده لا يكون مع الخاير من السابقين بل يتأخر ق عمر رضه اتفقا على الرواية قيل اسلم عمر سنة
خمس من النبوة بعد اربعين رجلا واحدى عشرة امرأة استبشر اهل السماء باسلامه مما رواه عن
النبي عم خمسمائة وستة وثلثون حديثا له في الصحيحين احدى وثمانون انفرد البخاري منها باربعة
وثلثين ومسلم باحد وعشرين من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة سبق تاويل مثله في حديث من
شرب الخمر م بريدة بن الحصيب روى مسلم عنه من لعب بالنرد شير والاسم لعب معروف عجمي معرب قيل اسم
نرد وشير معناه في لغتهم حلو فهو كمن غمس بفتح الميم يده في لحم خنزير ودمه قيل المراد به هنا الاكل لان
الغمس في اللحم يكون حالة الاكل غالبا فيكون اللعب به حراما تشبيها بالمحرم وعليه اتفق العلماء
ويجوز ان يقال الغمس بحقيقته غير منحصر في اللحم لا في حالة الاكل ولا في غيرها لانه غير جائز وانما هو من
قبيل ان يضاف الفعل الى شيئين والمراد احدهما كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى يخادعون الله
والذين آمنوا معناه يخادعون الذين آمنوا على احد الوجوه وذلك لقوة اختصاص المؤمنين
بالله ذكر اسمه معهم وكذا ههنا لقوة اختصاص الدم باللحم ذكر اللحم معه قيل سبب حرمته ان واضعه
وهو شابور بن اردشير اول ملوك ساسان شبه رقعته بوجه الارض والتقسيم الرباعي
بالفصول الاربعة والشخوص الثلثين بثلثين يوما والسواد والبياض بالليل والنهار والبيوت
الاثنى عشرية بشهور السنة والكواكب الثلثة بالاقضية السماوية في الانسان وعليه الخصال
بالاغراض التي يسعى الانسان لاجلها واللعب بها بالكسب فمن يلعب به يكون حقيقا باحياء سنة
المجوس المتكبرة على الله م جابر رضه روى مسلم عنه من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة
وانما لم يقل معه الاعتراف بالنبوة مع انه لا بد لظهوره ومن لقيه يشرك به دخل النار م
جابر رضه روى مسلم عنه من لم يجد نعلين فليلبس خفين عمل به احمد وقال جاز للمحرم لبس الخفين بدون

قطعهما وقال الباقون لا يجوز ما لم يقطعهما اسفل من الكعبين اللذين في وسط القدم عند معقد
الشراك لقوله عم في رواية اخرى فليقطعهما من اسفل الكعبين ومن لم يجد ازارا من عيينا وفيما
قبله عبارة عن المحرم فليلبس سراويل وبه عمل احمد وقال ابو حنيفة لا يجوز للمحرم لبس السراويل الا
ان يشقه ويتزر به عند الضرورة لقوله عم لا تلبسوا القميص ولا العمائم ولا السراويل واذا ورد فيه
دليلان فالعمل بالمحرم اولى للاحتياط ح ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من لم يدع قول الزور من
عبارة عن الصائم والعمل به اي بمقتضى الزور من الفواحش فليس لله حاجة في ان يدع اي يترك
طعامه وشرابه كناية عن عدم حسن القبول لان الغرض من الصوم كسر الشهوة وقهر النفس الامارة
واذا لم يحصل الغرض منه لم يبال الله به لانه امسك عما ابيح له في غير حين الصوم ولم يمسك عما حرم عليه
في جميع الاحيان خ ابو ذر رضه روى البخاري عنه من مات من امتي من عن لطلق بانه على كافة الناس وهم امة
الدعوة واخرى على المؤمنين وهم امة الاجابة والثاني هي المراد هنا لا يشرك بالله شيئا بهذه
الجملة اللى ادخل الجنة وان زنى وان سرق وفيه دلالة على ان صاحب الكبيرة مؤمن يدخل الجنة وهو
مذهب اهل السنة فيكون حجة على المعتزلة في قولهم انه بين الايمان والكفر فلا يدخل الجنة ان لم يتب
منها وعلى الخوارج في قولهم انه كافر مخلد في النار ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها من مات وعليه صيام صام عنه وليه يعني جاز صومه عنه لانه لازم لزوما بالحديث عمل احمد والشافعي في قوله القديم
والباقون منعوه مستدلين بقوله عم لا يصوم احد عن احد واولوا الصيام في الحديث بالاطعام فان
ولي الميت اذا اطعم عنه سقط الصوم من ذمته فصار كان الولي صام عنه الا ان الاطعام عنه انما
يجوز عندنا اذا اوصاه وعندهما كيف ما كان ومقدار الطعام كما في صدقة الفطر والمعتبر في هذه
الولاية مطلق القرابة وقيل الوصوبة وقيل الارث وهو الاشبه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
من مات ولم يحدث نفسه بغزو وتمنيه للغزو اي لم يقل في نفسه بالتمني ليتني كنت غازيا وقيل معنى
لحديث النفس به ارادة الخروج له وعلامتها في الظاهر اعداد الة كما قال تعالى ولو ارادوا الخروج
لاعدوا له عدة مات على شعبة اي قطعة تنوينها للتهويل من نفاق يعني من مات على هذه الصفة فقد اشبه
المنافقين المتخلفين عن الجهاد وقيل هذا الحكم كان مخصوصا بزمان النبي عم والظاهر انه عام ق
ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه من مات وهو يدعو الواو فيه للحال من دون الله ندا المكيد النوال

اي مثلا سر نوح كذا في الجوهري قال صاحب الكشاف ما تعالى الله الا المثل المخالف فان قلت انهم كانوا
يعظمون اصنامهم ولا يزعمون انها تخالف الله تعالى قلت لما سموها آلهة اشبهت حالهم حال من يعتقد
انها قادرة على مخالفة الله فقيل لهم ذلك على سبيل التهكم او تعالى يجوز استعماله في مطلق المثل مجازا
كالمرسن فانه موضوع لانف المرسون فجواز استعماله في كل انف دخل النار قيل كل ما جاء في حق
الكفار بلفظ الدخول فهو كناية عن الخلود لانها مقت وبيان فيهم م عثمان رض ن ت ر وهو يعلم انه
لا اله الا الله اي يعتقده جزما دخل الجنة ذ في قوله يعلم رد على من قال من غلاة المرجئة ان فطر الشهادتين
يدخل الجنة وان لم يعتقدها قال القاضي وفيه دليل لمن يرى ان مجرد تصديق الله ورسوله نافع بدون
النطق لان الاقرار شرط لاجراء الاحكام واليه ذهب المحققون من العلماء وروي عن ابي حنيفة والشيخ ابي منصور
الماتريدي وهو اصح الروايتين عن الاشعري هذا هو المطرد والمنعكس كذا ذكره الشيخ الشارح في رسالة
رسولنا ام مذكورة حكما داخلة تحت العلم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من منح منحة بكسر الميم اي عطية
وهي تكون في الحيوان وغيره وفي الرقبة والمنفعة والمراد بها هنا منحة اللبن كالناقة او الشاة يعطيها
غيره ليحلبها ثم يردها اليك غدت بصدقة محله جر من الضمير الراجع محذوف تقديره غدت تلك
المنحة له ملتبسة بصدقة وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها منصوبان على الظرفية اي في اول النهار
واول الليل قال القاضي هما مجروران على البدلية قيل غدت صفة المنحة وخبر من محذوف اي مجمع
الجزاء بيلا والوجه الاول اولى م عمر رض روى مسلم عنه من نام نعيه نغفل عن حزبه بكسر الحاء ما يوظفه
المرء على نفسه من قراءة او صلوة من الليل او عن شيء منه اي عن بعض من حزبه فقرأه ما بين صلوة الفجر
وصلوة الظهر كتب له كانما قرأه من الليل يعني من فاته حزبه او بعض منه عن الوقت الذي كان
يفعله فيه ففعله في وقت آخر كتب له من الاجر مثل ما لم يفته لان تعيين ذلك الوقت الذي كان يفعله
بما وظفه لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون قضاء بفوته وانما كان باعتياده وفعله فيه وجميع
الاوقات بالنسبة اليه سواء فعلى هذا تخصيص الليل بالذكر لان حزب العابدين يوجد فيه غالبا وانما
تخصيص ما بين الفجر والظهر فلانه وقت متسع قال شارح لانه كان من جملة الليل ولهذا يصح
نية الصوم فيه اقول صحة النية فيه على الاطلاق ممنوعة بل انما تصح اذا وجدت قبل نصف اليوم
وهو الضحوة الكبرى لمصادفته اكثر اليوم النية لا لانه كانه من جملة الليل فان قلت كاف التشبيه

في كانما

في كانما يقتضي ان يكون الاجر فيه انقص وليس كذلك قلت هذا من باب التشبيه لا التشبيه لان
تعيين ذلك الوقت لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون التفويت منقصا لو قوله ولو كان التعيين
بطريق النذر يكون تشبيها خ عائشة رض روى البخاري عنها من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر
ان يعصي الله فلا يعصه المراد من طاعة الله هنا ما ليست بواجبة لان النذر مفهومه الشرعي ايجاب
المباح فلا ينعقد في الواجب ولا في المعصية لانهما غير مباحين اذ المباح ما استوى طرفاه وهما ليس
كذلك م خولة بنت حكيم رض قيل هي التي وهبت نفسها للنبي ع م في قول وكانت امرأة صالحة فاضلة
ما روته عن النبي ع م خمسة عشر حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث من نزل منزلا ثم قال اعوذ بكلمات
الله وهي كتبه المنزلة على انبيائه وقيل المراد بها صفات الله وقد جاء الاستعاذة بها في قوله ع م اعوذ بعزة
الله وقدرته التامات وصفها بالتمام لبراءتها عن النقص والانفصام من شر ما خلق لم يضره
شيء حتى يرتحل من منزله ذلك ومعنى تخصيص الامن بالمكان الذي نزل فيه ابتداؤه الى زمان الارتحال
مما يومي اليه الشارع ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية من نسي وهو صائم مفعول نسي محذوف
هو صومه بقرينة قوله وهو صائم وما بعده قال الشيخ الشارح نزل نسي منزلة اللازم لان المقصود
نفس الفعل اقول المقصود نسيان صومه لا حصول النسيان مطلقا حتى لو نسي غيره فاكل يكون
مفطرا فاكل او شرب نزل الفعلان منزلة اللازم لان المقصود حصول الفعل فليتم صومه وفي اضافة
الصوم اليه اشارة الى انه لم يفطر وانما امره بالاتمام لفوات ركنه ظاهرا فانما اطعمه الله وسقاه
هذا تعليل لصحة صومه حيث لم يضف الفعل الصادر منه اليه حتى كانه لم يوجد منه فعل وانما ذكر الاكل
والشرب مع ان جماع الناسي لم يفطر ايضا لندرته دونهما عمل اكثر العلماء بالحديث وقال مالك
يفطر الناسي وعليه القضاء وحمل قوله فليتم صومه على اتمام صورة الصوم وحمل قوله فانما اطعمه
الله على رفع الاثم وعدم المؤاخذة به وقال الحنفية عليه الكفارة ايضا ق عائشة رض اتفقا على الرواية
عنها من نوقش الحساب بالنصب اي من نوقش عليه في الحساب بحيث لا يترك قليل ولا كثير الا يسأل عنه
عذب قال القاضي له معنيان احدهما ان نفس المناقشة هو التعذيب لما فيه من التوبيخ والثاني
انه مفض الى العذاب وهذا هو الصحيح اما السالم في الحج فهو الذي عرض عليه عمله ولا يستقصي في حسابه
وهو المراد من قوله تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا خ عمر رض روى البخاري عنه من نيح عليه النياحة

هو البكاء على الميت بصوت يعني قول الصائح يعذب اي بجزوما ومرفوعا بما نيح عليه روي باثبات
الباء الجارة فما موصولة او مصدرية وروي بحذفها فما على هذه الرواية تتعين ان يكون مصدرية اي
مدة النوح عليه فان قيل الميت كيف يعذب بفعل غيره وقد قال تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى
قلنا الحديث محمول على وصية الميت بالنياحة كما كان يفعل اهل الجاهلية وقد جاء في اشعارهم اذا
مت فانعيني بما انا اهله وشقي علي الجيب يا ام معبد ثم يعذب بفعله لا بفعل غيره قال شارح المراد
بمن يحي المشرف على الموت وتعذيبه بما يصل اليه من الشدة بالنياحة عليه في سكرات الموت الى هنا
كلامه لكنه ضعيف لانه جاء في رواية يعذب في قبره بما نيح عليه يجوز ان تعالى انهم كانوا ينوحون
على الميت بذكر اوصافه التي يزعمون انها محاسن وتلك قبايح في الشرع كما كانوا يقولون يا
مخرب البلدان ويا معاشر ميتم النسوان وغير ذلك فيعذب بتلك الاوصاف م جرير رض روى مسلم عنه
من يحرم من الحرمان وهو متعد الى مفعولين احدهما الضمير المستتر فيه القائم مقام الفاعل العايد الى من الرفق
بالنصب مفعوله الثاني اللام فيه لتعريف الحقيقة وهو ضد العنف يحرم الخير على بناء المجهول اي صار محروما
اللام فيه للعهد الذهني وهو كبير اي كامل من الرفق م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من يدخل الجنة ينعم
بفتح اليا والعين اي يصيب نعمة ولا ييأس بفتح الهمزة اي لا يفتقر وفي بعض النسخ بضمها اي لا يرى
شدة قيل الصواب هو الاول وهو تاكيد لما قبله وانما جيء بالواو للتقرير كقوله تعالى لا يعصون الله
ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون ولا تبلى بفتح حرف المضارعة واللام ثيابه ولا يفنى شبابه خ
ابو هريرة روى البخاري عنه من يرد الله به خيرا التنوين للتنويع والجار والمجرور حال عنه اي خيرا
ملتبسا به يصب منه روي مجهولا اي يصير ذا مصيبة وهي اسم لكل مكروه ومعلوما اي يجعله الله
ذا مصيبة ليطهره بها من الذنوب والضمير منه على التقديرين عايد الى الخير ومن في منه بمعنى لاجل قال
الطيبي الرواية الاولى احسن للادب كما قال تعالى حكاية عن ابراهيم عم واذا مرضت فهو يشفين
ولم يقل امرضني وقيل يصيب من الاصابة بمعنى الوصول والضمير يعود الى من والضمير منه الى الله والمعنى الاول
اظهر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من يرد الله به خيرا التنكير للتفخيم يفقهه في الدين
اي يجعله عالما بالاحكام الشرعية ذا بصيرة فيها بحيث يستخرج المعاني الكثيرة من الالفاظ
القليلة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من يسر على معسر هذا باطلاقه يشمل المؤمن والذمي والمستأمن

من

والمستأمن عليه يعم من ان يكون بالتأخير في المطالبة للدين عنه او بالتصدق عليه او بابرائه عما عليه يسر الله
عليه في الدنيا بتوسيع رزقه وحفظه عن الشدائد وفي الاخرة بتسهيل الحساب عليه ومن ستر مسلما
اي عيوبه او بدنه ستره الله في الدنيا والاخرة والله في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه وهذا تعميم
بعد التخصيص اطنابا بمعنى المدة اي مدة كون العبد في عون اخيه وموصولة بمعنى وقته ان الله في عون العبد الذي كان
في عون اخيه ويكون كان زائدة والمظهر وهو العبد وضع موضع المضمر استعطافا وايذانا بان الشيء مع
عجزه اذا اعان اخاه فانه اولى ان يظهر لطفه وفي رواية القضاعي ومن ستر على اخيه م جابر رض
روى مسلم عنه من يصعد الثنية وهي الطريق العالي في الجبل ثنية بدل مما قبلها او عطف بيان المرار وهو
بالحركات الثلث اسم موضع بين مكة والمدينة عند الحديبية فانه يحط منه ما حط اي يغفر الذي حط عن
بني اسرائيل لعل تلك الثنية كان صعودها شاقا على الناس لما قربها من العدو او لصعوبة
طريقها فلهذا احط عنه ما حط عن بني اسرائيل وهذا غاية المبالغة في حط ذنوب ذلك الصاعد والا
فخطيئة المومن كيف يكون مثل خطيئتهم العظيمة حين خالفوا امر موسى وعبدوا العجل ومن الاعم
هذا مبتدأ خبره محذوف اي من الاستفهامية في الاحاديث المذكورة بعد هذا م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه من اصبح منكم اليوم صائما اصبح بمعنى صار وصائما خبره او بمعنى دخل في الصباح
فيكون صائما حالا قال من ضميره قال ابو بكر انا قال اي النبي عم فمن تبع منكم اليوم جنازة
قال ابو بكر انا قال اي النبي عم فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر انا قال اي النبي عم فمن
عاد منكم اليوم مريضا قال ابو بكر انا فقال رسول الله صلى الله عم ما اجتمعن اي الخصال المذكورة
من الصيام وغيره على الترتيب المذكور في يوم واحد في امرء الا دخل الجنة قال القاضي معناه
دخل بلا محاسبة والا فمجرد الايمان يكفي لمطلق الدخول ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه
من رجل يتقدمنا من مبتدأ ورجل خبره ويتقدمنا صفة رجل وانما لم يقل من يتقدمنا
اشارة الى ان ذلك من فعل الرجال وفيه زيادة تحريض على ما يجيء بعده من الامور
فيمدر الحوض اي يصلحه بالمدر لئلا يخرج الماء منه اي فيشرب بالنصب على تقدير ان وبالرفع عطف
على يمدر ويسقينا قدم شرب على سقيه اشارة الى نفع عمله يرجع الى نفسه ايضا فينبغي ان لا
يتهاون فيه فقال جابر [illegible] من سادة العرب م سلمة بن الاكوع رض من قتل الرجل

يعني عينا هذا تفسير للرجل اي جاسوسا من المشركين فيه دليل على ان الحربي اذا دخل دار الاسلام بغير
امان حل قتله فان كان الحربي معاهدا قال بعض ينتقض عهده فيجوز قتله وقال الجمهور لا ينتقض
وان كان مسلما يعزره الامام وقال بعض يقتل ان لم يتب قالوا ابن الاكوع قال له سلبه اجمع قال اي
لا يكون السلب للقاتل اذا لم يبارز المقتول وفي الحديث احتجاج على ان الظاهر ان سلمة قتله فجاءة
اعلم ان المصنف اخرج هذا الحديث من مسلم وهو متفق عليه كذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين ق
جابر رض اتفقا على الرواية عنه من لكعب بن الاشرف فانه قد اذى الله ورسوله قال كان
ذلك اللعين يهوديا شاعرا وكان حتى عاهد رسول الله ثم نقض العهد ولحق بمكة وكان يهجو النبي
واصحابه ويحرض عليهم الكفار وكلما بلغ حسان بن ثابت رض نزوله في بيت بمكة هجا اهله حتى ينبذه
اهله فلما لم يجد مأوى رجع الى المدينة فبلغ النبي عم قدومه وقال الحديث معناه من كان يقتله فذهب
اليه ليلا فقطعوا رأسه فحملوه معهم فلما بلغوا البقيع كبروا وقد قام يصلي تلك الليلة في المسجد فلما
سمع تكبيرهم عرف ان قد قتلوه فوجدوا رسول الله عند باب المسجد فقال عم افلحت الوجوه فحمدوا الله على قتله
م انس رض روى مسلم عنه من يأخذ مني هذا فمن يأخذه بحقه يعني سيفا هذا تفسير لقوله هذا قال الراوي
لما قال عم من يأخذ مني هذا بسط كل من المسلمين يده يقول انا فلما قال عم فمن يأخذه بحقه فاحجموا
فاخذه ابو دجانة لعل ان حقه كان المقاتلة في سبيل الله فقاتل به كثيرا حتى قتل رضي الله عنه
دجانة بضم الدال وبالجيم والنون بعد الالف قاله يوم احد م انس رض روى مسلم عنه من يردهم عنا
وله الجنة قاله سبع مرات يوم احد قال لما انهزم المسلمون في ذلك اليوم تفرقوا حتى بقي مع رسول
عم سبعة من الانصار ورجلان من قريش فكلما قصد الكفار النبي عم قال الحديث حتى قتل السبعة
رضي الله عنهم وثبت مع رسول الله عم يومئذ طلحة ووقاه بيده فشلت اصبعاه وصار طلحة
مجروحا في اربع وعشرين موضعا ولما كسر رباعية رسول الله عم فغلبه الغشي احتمله برجعه به القهقرى
وكلما ادرك واحد من المشركين كان يضع رسول الله ويقاتله حتى اوصله الى الصخرة وكان يقول عم
اوجب طلحة خ عثمان رض قال ان المهاجرين لما قدموا المدينة استنكروا الماء وكان لرجل من
بني غفار عين تقال لها رومة وكان يبيع القربة منها بمد فقال عم له تبيعها بعين في الجنة
فقال يا رسول الله ليس لي ولا لعيالي عين غيرها فلا استطيع ذلك فقال عم من يشتري بئر رومة

فيكون

عم

الله

فيكون برفع النون وفي بعض النسخ بنصبها على انه جواب الاستفهام وان فيه مقدرة وهذه اولى لانها
بالجنة لان الشراء سبب لجعل دلوه كدلاء المسلمين ودلوه فيها كدلاء المسلمين اي يكون مساويا
لغيره في الاستقاء منها ولا يخصها من بينهم بالملكية يعني يفقها روي ان عثمان رض اشتراها بخمسة وثلثين
الف درهم فوقفها دل الحديث على جواز وقف السقايات وعلى خروج الموقوف من ملك الواقف حيث
جعل مع غيره سواء فيه اعلم ان المصنف رقم الحديث بعلامة خ لكن هذا ليس لفظ البخاري وانما هو لفظ
الترمذي في بعض رواياته ولفظ البخاري من حفر بئر رومة فله الجنة كذا قاله صاحب التحفة ق انس
رض اتفقا على الرواية عنه من ينظر لنا ما صنع ابو جهل يعني هل سقط مجروحا او هرب قاله يوم بدر
يعني غزوة بدر وهو اسم موضع كانت الغزوة فيه قيل كان مع النبي عم من العسكر في ذلك
اليوم ثلثمائة وثلثة عشر نفرا وما كان معهم الا فرس واحد وقيل فرسان وكان الكفار قريب
الف مقاتل ومعهم مائة فرس فانطلق اليه ابن مسعود رض روي انه وجده بين الابدان الساقطة
فاخذ بلحيته فقال انت ابو جهل اخزاك الله فضربه بسيفه حتى مات وفيه دليل شرعية الاطلاع
على امر العدو الباب الثاني خ ابن عباس رض روى البخاري عنه ان اباكما اراد به الجد الاعلى وهو
ابرهيم عم وانما كان حق الانتساب قريش اليه كان يعوذ بها اسمعيل واسحاق اعوذ بكلمات
الله التامات تقدم معنى الكلمات وكونها تامة في حديث خولة قيل في الكلام تقديم وتاخير قوله يعوذ
بها مؤخر من قوله اعوذ بكلمات الله لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر على معنى ان اباكما كان يقول اعوذ
بكلمات الله التامات يعوذ بها اسمعيل واسحاق ويجوز ان يقال ضمير بها مبهم مفسر بقوله اعوذ بكلمات
الله كما قيل في قوله تعالى فان كن نساء كان تامة وضميرها مبهم مفسر بقوله نساء اقول كان المناسب
لقوله اعوذ ان يقول اعوذكما بتشديد الواو على معنى كلما قائلا اعوذكما بكلمات الله لكن الرواية
جاءت بسكونها ولعل توجيهه ان يراد من قوله يعوذ يعلم التعوذ على معنى ان ابرهيم كان يعلم
التعوذ على معنى ان ابرهيم كان يعلم اسمعيل واسحاق التعوذ بهذه الكلمات ويقول لكل
منهما اعوذ بكلمات الله من كل شيطان وهامة وهي كل ذات سم ومن كل عين لامة اي
جامعة للشر على المعيون من لمه يلمه اذا جمعه ويجوز ان يكون لامة بمعنى ملمة اي منزلة داعي جنيت على
وزن فاعلة لتشاكل قوله وهامة قيل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى الشيء واستحسنه

الله

ولم يرجع الى الاسم والرؤية صنوه قد يحدث انه في المنظور على حبابته لظر كالر غفلة ابتلاء العباده ليقول
المحق انه من ابيه وغيره من غيره فيوخذ الناظر لكونه سببها ووجههما لغض بان العاين بنبوت من عينيه
قوة سمية عنده تتصل بالمعيون فيهلك او يفسد كما قيل مثل ذلك في بعض الحيات كان يتعوذ اي النبي
هذا الحديث للحسن والحسين رضي الله عنهما حين كان يعوذهما م ابن عمر رض روى مسلم عنه ان ابر البر وهو
الان جعل البر بارا بناء افعل التفضيل منه واضافته اليه مجاز والمراد منه افضل البر وافعل التفضيل
هنا للزيادة المطلقة ان يصل الرجل اهل ود ابيه بضم الواو بمعنى المودة بعد ان تولى الاب بفتح اللام
اي غاب في الغيبة اعم من ان تكون بموت او سفر وانما كان الوصلة باولياء الوالد بعده ابر لان ذلك
يؤدي الى كسب الدعاء له وبقاء المودة وفيه اشارة الى تاكيد حق الاب لان صلة احبائه اذا كان ابر الاعمال
ففضل صلته بنفسه خير وصف اللسع م انس رض روى مسلم عنه ان ابراهيم ابني وانه مات في الثدي يعني رضيعا
قيل كان ابن ثمانية عشر شهرا انما ذكر م كون ابراهيم ابنه وموته في الرضاع مع ظهورهما للصحابة
اشارة الى ان خصوصية بهذه المرتبة كانت لاجلهما وان له لظئرين الظئر بالهمزة هي التي ترضع
ولد غيرها وتقديم له على ظئرين للاختصاص كونهما اثنين يجوز ان يكون لكمال العناية بابراهيم
وحسن تربيته فان الولد المتعتنى به في العادة يكون له ظئرين تكملان رضاعه في الجنة قيل انه يكون
في النشأة البرزخية لورود الاثر ان اهل الجنة يكون في عمر بضع وثلثين سنة ويكون قوله في الجنة
باعتبار ان القبر متعلق بها لانه يشرح فيه للمؤمن كان من اهلها فيجوز ان يكون بدن ابراهيم
لا يتحمل لكمال روحه واستعداده بروح من مشكوة الامان في خفته ويصير له هيئة يقدر بها على
الارتضاع في القبر ليكمل جسمانيته قال صاحب التحرير انه يكون في الجنة متصلا بموته وما ذكر من عمر
اهل الجنة يكون اذا بعثوا بعد النفخ في الصور وهذا ليس كذلك لكن الاسلم ان يقال انه من المتشابهات
ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان ابراهيم وهو ابراهيم الخليل م يرى اباه يوم القيمة عليه الغبرة
اي ما تحط من الغبار والقترة وهي ترتفع من الغبار والمراد بكونهما عليه سواد وجهه وسوء هيئته
وفيه اشارة الى ان شرف الولد الفاخر لا ينفع الوالد الكافر ق عائشة رض الله تعالى على الرواية
عنها ان ابغض الرجال الى الله الالد تشديد الدال صفة من اللدد وهو الخصومة الشديدة الخصم
بكسر الصاد شديد الخصومة كذا قال الجوهري فيكون الخصم تاكيد الالد واللام فيه للعهد يعني الالد الخصم

مع الله

مع الله وهو الكافر وخصومته انكاره انشاء الاموات كما قال تعالى اولم ير الانسان انا خلقناه من
نطفة فاذا هو خصيم مبين وان جعل اللام للجنس يحمل الحديث على الزجر وروي باضافة الالد الى الخصم فيكون
الخصم بسكون الصاد مصدرا تقديره الذي لد خصومته اي اشتدت م جابر رض روى مسلم عنه ان ابليس
يضع عرشه على الماء اي سريره وضعه يجوز ان يكون حقيقيا بان يقدره الله عليه استدراجا وان
يكون تمثيلا لشوة عتوه ونفاذ امره بين سراياه وعلى التقديرين يشبه ان يكون استعمال هذه
العبارة الهائلة وهي كون عرشه على الماء تهكما به وسخرية لانه مستعمل في الله كما قال تعالى وهو الذي
خلق السموات والارض في ستة ايام وكان عرشه على الماء وفيه اشارة الى اغترار اللعين حيث جنس الانس
الذين يرجمونه بالجماعة ثم يبعث سراياه جمع سرية وهي قطعة من الجيش فادناهم منه اي اقربهم من
ابليس منزلة اعظمهم فتنة يجئ احدهم هذا الى اخر الحديث بيان من هو اقرب منه ومن هو ابعد
فيقول فعلت كذا وكذا فيقول اي ابليس ما صنعت شيئا تنوينه للتعظيم او للتقليل ثم يجئ احدهم فيقول
ما تركته ما فيه للنفي اي ما تركت الانسان حتى فرقت بينه وبين امرأته فيدنيه منه اي يقرب ابليس
ذلك المغوي من نفسه فيقول نعم انت نعم حرف الجواب انت مبتدأ خبره محذوف اي انت صنعت
شيئا عظيما وفي بعض النسخ نعم بكسر النون على انه فعل مدح يعني نعم الغول انت والصواب هو
الاول لان اضمار الفاعل في افعال المدح من غير نكرة تفسيره خلاف القياس وانما رضي اللعين عمن
فرق بين الزوجين لان فيه فساد اكثر من انقطاع النسل والوقوع في الزنا وغيرهما ق ابو موسى
الاشعري رض الله تعالى على الرواية عنه ان ابواب الجنة تحت ظلال السيوف يعني كون المجاهد في القتال
بحيث يعلوه سيوف الاعداء سبب للجنة حتى كان ابوابها حاضرة معه والمراد بالسيوف سيوف
المجاهد هذا كناية عن الدنو من العدو في الضراب انما ذكر السيوف لانها اكثر سلاح العرب قال الشيخ
الشارح فان قيل قد تقدم من رواية ابي هريرة من انفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة
الجنة الحديث وذلك اقل كلفة واعظم اجرا فالجواب ان سبيل الله عم فيدخل الجهاد فيه فيكون المراد
بالزوجين الاكل في حركة الفرقتهما اهلاكهما وهو انما يكون بالدنو من السيوف فصارا احد
شيئين متقاربين في المعنى اقول الاجر فضل من الله تعالى يجوز ان يعطي من شاء ممن عمل عملا
قليلا اجرا جزيلا وقدرا جليلا فاي حاجة الى هذه التكلفات الواهية م انس رض روى مسلم عنه

ان ابي واباك في النار قال الرجل سالته اين ابي قال ان ابي في النار فلما ولى السائل دعاه فقال الحديث لفظ الكتاب بشر الا انه قال ذلك اول مرة ذكر النبي عم اباه مع ابو السائل في المرة الثانية لازالة الوحشة عن قلب المستفهم وهذا من خصائص من حسن الخلق م ابن عمر رض روى مسلم عنه ان احب اسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن انما صار هذان الاسمان احب الى الله من بين الاسماء المحبوبة المنبئة عن ذل المسمى وكونه عبد الله لان لاحدهما اضافة الى اعلى اسماء الله الذي خص التوحيد به كلمة الشهادة وللآخر اضافة الى اسمه الرحمن الدال على كمال رحمته التي تعم بكل خليقته وعن هذا قال بعض العارفين لا تدعني الا ياعبده فانه اشرف اسمائي قال العبد الضعيف مباشر هذا التاليف اصلح الله شانه وصانه عما شانه الحمد لله على الهم والعون الحنيف ان سماني بالعبد اللطيف يا مولاي تفضل علي فانك لطيف في قوني برضاك فاني ضعيف ولا تنظر الى ما صدر عني واجح ذنبي القبيح بحسن ظني م ابو ذر رض روى مسلم عنه ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده اراد بالكلام كلام المخلوقين وانما صار احب لاشتماله على تنزيه الله وتحميده ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ان احدكم يجمع خلقه اي يحرز ويقرر مادة خلقه قال الشيخ التوربشتي يجمع من الاجماع لا من الجمع يقال اجمعت الشيء اي جعلته جميعا يعني يجعل الله ماء الرجل والمرأة جميعا في بطن امه اي في رحمها من قبيل ذكر الكل وارادة الجزء اقول لما روي عن ابن مسعود ان النطفة اذا وقعت في الرحم فاراد الله ان يخلق منها تنتشر في بشرة المرأة تحت كل ظفرة وشعرة فتمكث اربعين ليلة ثم تنزل دما في الرحم فذلك جمعها يدل على انه من الجمع ولا يمكث انه اعلم بتفسيره اربعين يوما ثم يكون علقة وهي قطعة دم غليظ جامد مثل ذلك اي اربعين يوما ثم يكون مضغة وهي قطعة لحم قدر ما يمضغ مثل ذلك اربعين يوما ثم يرسل الله اليه الملك فينفخ فيه الروح وهذا يدل على ان التصوير يكون في الاربعين الثالث فان قلت ما ثبت في صحيح مسلم من ان النبي عم قال اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها يدل على ان التصوير يكون في الاربعين الثاني قلت المراد من قوله فصورها تقدير تصويرها لان التصوير قبل المضغة لا يتحقق عادة ويؤمر باربع كلمات يعني يؤمر الملك بكتابة اربع قضايا وكل قضية سميت كلمة هذا معطوف على قوله يكون علقة لا على قوله ينفخ لانه لو كان معطوفا على ينفخ يلزم ان يكون الكتابة في الاربعين الثالث وليس كذلك لما روى مسلم عن حذيفة ان النبي عم قال يدخل الملك على النطفة بعد

ما تستقر

ما تستقر في الرحم اربعين فيقول اي رب شقي او سعيد وهذا يدل على ان الكتابة يكون في الاربعين الثاني يكتب رزقه روي على صيغة المجهول والمعلوم وروي بالباء الجارة في اوله على ان يكون بدلا عن اربع كلمات واجله وهو يطلق على مدة الحيوة كلها وهو المراد هنا وعلى منتهاها وفيه قول نوع فاذا جاء اجلهم وعمله وشقي وهو من وجبت له النار او سعيد وهو من وجبت له الجنة قدم ذكر شقي لان اكثر الناس كذا وقال الطيبي كان من حق الظاهر ان يقول او شقاوته وسعادته ليوافق ما قبله فعدل عنه حكاية لصورة ما يكتبه الملك وقال القاضي المراد بكتبه هذه الاشياء اظهاره للملك والا فقضاؤه تعالى سابق على ذلك فوالذي لا اله غيره هذا شروع لبيان ان السعيد قد يشقى وبالعكس وهذا فيما يطلع عليه واما في التقدير الازلي فلا تغيير ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون حتى هي الناصبة وما نافية غير مانعة لها من العمل كذا قاله الطيبي لكن نصب حتى نفسها مذهب بعض الكوفيين وهو ضعيف والوجه هنا انها عاطفة ويكون بالرفع معطوفا على قوله يعمل بينه وبينها الا ذراع هذا تصوير لغاية قربه من الجنة فيسبق عليه الكتاب اي يغلب عليه كتاب الشقاوة وهي يسبق متضمن يغلب اللام فيه للعهد فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب اي كتاب السعادة فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها وفيه بيان ان الاعمال امارات وليست بموجبات فان مصير الامور في النهاية الى ما جرى به القدر في البداية خ ابن عباس رض روى البخاري عنه قال الراوي ان نفرا من الصحابة مروا بماء فيه لديغ فعرض لهم واحد من اهل الماء فقال هل فيكم من راق فان فينا رجلا لديغا انطلق ابو سعيد الخدري احد رواة هذا الحديث فجعل يتفل عليه ويقرأ الفاتحة فبرأ فاتى بالشاة على اصحابه فكرهوا ذلك وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا الخبر حتى قدموا المدينة فقالوا ذلك لرسول الله فقال عم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله تمسك به الشافعي ومالك على جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن وانكره ابو حنيفة واحمد متمسكين بما روي عن ابي بن كعب انه قال علمت رجلا القرآن فاهدى لي قوسا فذكرت ذلك للنبي عم فقال ان اخذتها اخذت قوسا من نار فرد ذلك بعض عن الحديث بحمل الاجر فيه على الثواب لكنه غير مناسب لسياق الحديث وتوبيخهم بقولهم اخذت على كتاب الله اجرا والاولى ان يحمل على ان حق الضيف كان واجبا على ذلك القوم

بدليل ان الراقي قال لهم عند سؤالهم الرقية انتم لم تضيفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا لي جعلا فجاز اخذ
مالهم بسبب ويقال الرقية بالقران ليست بقربة محضة فجاز اخذ الاجرة عليها فالمضاف في الحديث محذوف
تقديره رقية كتاب الله وتعليمه قربة ولم يجز اخذ الاجرة عليها وذكر في شرح السنة اخذ الاجرة على
التعليم جائز اذا لم يكن المعلم جائزا متعينا لذلك بان يوجد في ذلك الموضع عالم اخر وغير جائز اذا
تعين م عمران بن حصين وجابر رض روى مسلم عنهما ان اخاكم قد مات فقوموا فصلوا عليه
لكن المذكور بعده في رواية جابر فقمنا فصففنا صفين وفي رواية عمران يعني النجاشي وهو كان
ملك الحبشة وكان يكتم ايمانه فيما بين قومه ولم يكن بحضرته من يقوم بحقه وقد صح ان النبي عم
لما اخبر بموت النجاشي قام فصلى مع الصحابة صلوته ثم تبالغت الاخبار بموته في ذلك اليوم الذي
صلى فيه وكان ذلك معجزة منه عم وفيه دليل على ان النعي جائز لغرض ديني مثل تكثير الجماعة و
اما ما روي ان النبي عم نهى عن النعي فمحمول على ما يكون لغيره مثل اظهار التفجع واعظام حال الميت
احتج به من جوز الصلوة على الميت الغائب ومن لم يجوزها حمل الحديث على ان جنازة النجاشي
رفعت للنبي عم فكان كمن رآه الامام دون القوم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان اخنع
اسم الى الله واكثره مذلة عند الله رجل اي اسم رجل تسمى بفتح التاء وتشديد الميم مالك الاملاك
وكذا ما في معناه ق انس رض اتفقا على رواية عنه قال ان ناسا جاؤا الى النبي عم فقالوا
ابعث معنا رجالا يعلمونا القران فبعث معهم سبعين رجلا يقال لهم القراء كانوا بالليل يتدارسون
وبالنهار يجيئون بالماء فيضعونه في المسجد ويحتطبون فيبيعونه ويشترون بثمنه الطعام
لاهل الصفة والفقراء فقتلوهم قبل ان يبلغوا المكان فاوحى الله الى النبي عم حالهم و
قالهم فقال ان اخوانكم قد قتلوا وانهم قالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك فرضيت عنا
انما حكوا الحصول رضاء الله ليتيقنهم انهم اذا نالوا مرتبة الشهادة فقد فازوا بتلك السعادة
ورضينا عنك م جابر رض روى مسلم عنه ان اخوف ما اخاف على امتي اخوف افعل لتفضيل المفعول
وهو شاذ القياس لكن لما كان الفعل متعجبا ذكره عم بعبارة مناسبة له وهذا من كمال بلاغته
عمل قوم لوط يعني اتيان الذكور وانما اضاف اليهم هذا العمل لانهم هم الفاعلون ابتداء
كما قال تعالى اتاتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين قيل كانوا لا ينكحون الا الغرباء

قال ابن

قال ابن سيرين ليس شيء من الدواب يعمل هذا العمل الا الخنزير والحمار وفي السنن لابي داود عن
ابن عباس رض عن النبي عم من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول وبه عمل الشافعي
في احد قوليه وذهب احمد بن حنبل الى ان اللوطي يرجم وان كان غير محصن م ابو سعيد رض روى مسلم عنه
ان ادنى اهل النار عذابا تمييز ادنى يعني اقل ينتعل اي رجل ينتعل بنعلين من نار يغلي دماغه
من حرارة النعلين وفيه بيان شدتها وقانا الله منها بلطفه العميم والقانا في نعامه الابدي امين
امين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان ادنى مقعد وهو موضع القعود ولم ادر به مكانه ومسيره احد
من الجنة ومن للبيان ان يقول له تمن فيتمنى القائل هو الله او الملك قال شارح ان يقول
خبر ان لكنه ليس بظاهر لانه لا يصح ان يحمل على الاسم بل الوجه ان الخبر محذوف وان يقول بيان له
بدلا له بسياق الكلام تقديره ان ادنى مقعد احدكم من الجنة فانه ما سال ومثله معه ويتمنى يعني بعد
ما يقال له مرة اخرى تمن ويتمنى فيقول ويقول هل تمنيت معناه هل استقصيت في الاماني
ان قدر ان قائله هو الملك واما ان قدر ان قائله هو الله فالاستفهام يكون وعلى كلا الوجهين
ليس الاستفهام عن نفس التمني لانه معلوم فيقول نعم فيقول له اي الله او الملك فان لك ما تمنيت
ومثله معه فان قلت التمني غير مشروط بالامكان فيجوز ان يتمنى جميع الجنة وان كان حصوله
له محالا فكيف تعالى له فان لك ما تمنيت ومثله معه قلت يجوز ان يصرف الله قلبه عن ذلك لئلا يخلو بقية
اهل الجنة عما وعدوا او يكون التمني بحسب العرف والامكان من شرطه م ابن مسعود رض روى مسلم عنه
ان ارواح المؤمنين طير وهو جمع طائر ويطلق على الواحد خضر جمع اخضر تعلق بضم اللام
اي تسكن في شجر الجنة هكذا ذكره الاقليشي واختصره والرواية ان ارواحهم اي ارواح
الشهداء يدل عليه سياق الحديث في جوف طير خضر قال القاضي المراد بالمؤمنين على رواية الاقليشي
الذين يدخلون الجنة بلا حساب فيدخلونها الان الى هنا كلامه لكن الاوجه ان يراد بالمؤمنين الشهداء
توفيقا بين هذه الرواية والرواية الاقليشي يعني جعل الله لارواح الشهداء هياكل الطيور ليتناولوا
بها ما يشتهون من اللذائذ الحسية واليه اشارة بقوله تعالى احياء عند ربهم يرزقون قال شارح وتاييد
هذا مذهب اهل التناسخ وقال اخر يحمل هذا على التمثيل فيكون ارواحهم متمثلة طيرا كتمثل الملك
بشرا والاولى ان لا نشتغل بكيفية امثال هذا الحديث بل معلقة [illegible] او كارها الشريعة

تسرح من الجنة اي ترعى وتشاو حيث تشاء ثم تأوي اي ترجع الى تلك القناديل فاطلع اليهم ربهم تعديته
بالى لتضمنه معنى النظر والالتفات اي تجلى بعلى الطاعة هذا يدل على ان ذلك الاطلاع نوع اخر ليس من
جنس اطلاعنا بل هو عبارة عن مزيد فضله عليهم فقال هل تشتهون شيئا قالوا اي شيء نشتهي ونحن
نسرح من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك بهم اشارة الى قوله هل تشتهون شيئا ثلث مرات فلما راوا انهم
لن يتركوا من ان يسالوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك
مرة اخرى فلما راى ان ليس لهم حاجة يعني حاجة معتبرة لانهم سالوا ما هو خلاف عادة الله تركوا
على بناء المجهول فان قلت رؤية الله كان اعظم النعم فلم لم يطلبوها قلت يجوز ان يكون رؤية الله
موقوفة في ذلك على تكميل استعداد يليق بها فصرف الله قلوبهم عن طلب ذلك الى وقت حصول الاستعداد
فان قلت ارادتهم اعادة الروح الى الجسد ان كان لطلب الشهادة فيه فلا فائدة وان كان لغيره فهلا
اشتهوه قلت يجوز ان يكون مرادهم بذلك الكلام القيام بواجب الشكر في مقابلة النعم التي انعم الله عليهم
م ثوبان رض بفتح الثاء المثلثة روى مسلم عنه قال [illegible] جاء حبر فقال السلام عليك يا محمد فدفعته دفعة
يكاد يصرع منها فقلت هلا تقول يا رسول الله قال انما ندعوه باسمه الذي سماه به اهله فقال ان
اسمي محمد الذي سماني به اهلي لم يصف صفة لاسم ان او بدل منه او منصوب بالاختصاص ق ابن مسعود رض
اتفقا على الرواية عنه ان اشد الناس عذابا يوم القيمة عند الله المصورون قال النووي هذا محمول على
من فعل الصورة لتعبد او على من قصد به مضاهاة خلق الله واعتقد ذلك فهو كافر يزيد عذابه بزيادة
قبح كفره وان لم يقصد ذلك فهو صاحب كبيرة فكيف يكون اشد الناس عذابا الى هنا كلامه لكن
الاولى ان يحمل على التهديد لان قوله عند الله يوحي الى انه يستحق ان يكون كذا لكنه محل العفو ق عائشة رض
اتفقا على الرواية عنها ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة ويقال لهم احيوا هذا الامر للتعجيز
ما خلقتم يعني صورتم شبه تصويرهم بالخلق فعبر عنه به سخرية بهم ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على
الرواية عنه ان اعظم المسلمين في المسلمين جرما اي ذو الجرم حال عن جرما معناه ان اعظم من اجرم
جرما كائنا في حق المسلمين من سال عن شيء لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسالته اعلم ان
المسالة على نوعين احدهما ما كان على وجه التبيين فيما يحتاج اليه من امر الدين وذلك جائز
كسؤال عمر وغيره من الصحابة في امر الخمر حتى حرمت بعد ما كانت حلالا لان الحاجة دعت اليه و

فقال لم تدفعني

ثانيهما

ثانيهما ما كان على وجه التعنت وهو السؤال عما لم يقع ولا دعت اليه حاجة فسكوت النبي صلعم في مثل
هذا عن جوابه ردع لسائله وان اجاب عنه كان تغليظا له فيكون بسببه تغليظا على غيره نظيره سؤال الاقرع
لسائله وان حين وجب الحج بقوله افي كل عام يا رسول الله فاعرض عنه النبي صلعم حتى اعاد مسالته ثلث
مرات فقال صلعم ويحك وما يؤمنك ان اقول نعم والله لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم والمراد بما
في الحديث هذا النوع وانما كان هذا اعظم الكبائر لتعدي جنايته الى جميع المسلمين لا كذلك غيره م
عمران بن حصين رض روى مسلم عنه ان اقل ساكني الجنة النساء القلة تجوز ان يكون باعتبار
ذواتهن اذا اريد من ساكني الجنة المستقرون في دخولها وان يكون باعتبار سكناهن في جانبه
انهن يحبسن في النار كثيرا فيكون سكناهن في الجنة قليلا بالنسبة الى من دخل قبلهن واتى
قلنا كذا لان السكنى في الجنة غير متناهية فلا يوصف بالقلة والكثرة خ انس رض روى البخاري عنه
ان رسول الله صلعم حين رجع من غزوة تبوك ان اقواما خلفنا بسكون اللام صفة اقواما بالمدينة
ما سلكنا بالجملة خبر ان شعبا بكسر الشين المعجمة طريق في الجبل ولا واديا الا وهم معنا يعني شاركونا في
استحقاق الثواب لكونهم بنيتنا حبسهم العذر استئناف يعني انما تخلفوا عنا للعذر ولولاه لكانوا
معنا ذو تمام ولا يظن منه التساوي في الثواب لان الله تعالى قال فضل الله المجاهدين على القاعدين
اجرا عظيما ق ابو موسى الاشعري رض اتفقا على الرواية عنه ان الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى اشعر
وهو اشعر بن قحطان ذكر صاحب التحفة قال الملخص صوابه ان الاشعريين لغة كما قال لانهم يقولون جاؤ
الاشعرون بتخفيف ياء النسبة اذا ارملوا اي نفد زادهم والمراد نفد زاد بعضهم بقرينة قوله جمعوا ما كان
في الغزو او قل طعام عيالهم شك من الراوي بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه
بينهم في اناء واحد بالسوية فهم مني وانا منهم المراد به المبالغة في اتحاد الطريقة وفيه بيان مكارم
اخلاقهم وتنبيه على الاقتداء بهم خ ابو ذر رض روى البخاري عنه ان الاكثرين هم الاقلون يعني
الذين كثر مالهم في الدنيا هم الذين قل ثوابهم في الاخرة الا من قال بالمال هكذا وهكذا يعني من
تصدق بالمال في جوانبه بلا فتور والقول قد يستعمل في الفعل مناسبا للمقام خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه ان الايمان اي اهل الايمان ليأرز براء مهملة بعد همزة ثم زاء معجمة اي في غنيه
الحركة معناه ينضم الى المدينة كما تأرز الحية الى جحرها قال المظهر اراد بذلك المهاجرين الى المدينة وانما

وهكذا

شبه انضمامهم بانضمام الحية لان جحرها اشق فرجاتها مثبتها على بطنها والهجرة قبل الفتح كانت
تحصل بمشقة حتى هاجر بعض الصحابة الى اليمن ثم الى المدينة وفي ذكر لفظ يارز الذي حروفه شديدة
دون ينضم اشارة اليه الا ان الزئير مستعمل في صوت الاسد والزفير في صوت الحمار وقيل
هذا اخبار عن اخر الزمان حين تقل اهل الايمان وفي التشبيه اشارة الى انهم ينضمون اليها
بلا عوج كالحية اذا انضمت الى جحرها يدخل بلا عوج والمراد بالمدينة جميع الشام فانها من الشام
خص المدينة بالذكر لشرفها ويجوز ان يكون الحديث اخبارا عما وقع بعد وفاة النبي عم في خلافة
الصديق رض من انضمام المؤمنين الى المدينة صيانة لايمانهم حين ارتد بعض الجفاة من العرب
كانضمام الحية الى جحرها صيانة لنفسها ق جابر رض وعائشة رض اتفقا على الرواية عنهما ان البيت
الذي فيه الصور اي صور ذي الروح لا تدخله الملائكة المراد بهم الذين ينزلون بالبركة لا الحفظة وعدم
دخولهم لاجل صاحب البيت عن اتخاذ الصور المنهية فيه اولان بعض الصور يعبد فابغض الاشياء
الى الخواص ما عظم بغير الله فان قيل كيف اجاز سليمان عم عمل التصاوير كما قال تعالى يعملون له ما يشاء
من محاريب وتماثيل والتماثيل صور الانبياء والصلحاء كانت تعمل في المساجد من نحاس ورخام
ليراها الناس فيعبدوا نحو عبادتهم اجيب عنه بان هذا مما يجوز ان يختلف فيه الشرائع لانه ليس
من مقبحات العقل كالظلم والكذب وفيه نظر لان كراهته ان كانت معلولة بالتشبه بعبادة الاوثان
فقبحه عقلي والوجه ان يراد بالتماثيل ما لم يكن صور الحيوان لان التمثال اعم من ذلك ق ابن عمر وعائشة
رض اتفقا على الرواية عنهما ان التلبينة وهي مصدر لبن زيد القوم بتشديد الباء اذا سقاهم اللبن
والمراد به هنا ما يطبخ من ماء الشعير او النخالة سمي بذلك لشبهه باللبن مجمة بفتح الجيم وتشديد
الميم اي تريح فؤاد المريض وتذهب ببعض الحزن ق النعمان بن بشير رض اتفقا على الرواية
عنه ان الحلال بين يعني بعض الاشياء واضح حله وان الحرام بين يعني بعضها واضح حرمته بالدلائل
الظاهرة وبينهما مشتبهات يعني بعض الاشياء مشتبه لوقوعه بين دليليها لا يعلمهن كثير من
الناس يعني لا يميز بينها الا العلماء المجتهدون فمن اتقى الشبهات اي اجتنب عن الامور المشتبهة
قبل ظهور حكم الشرع فيها استبرأ لدينه وعرضه يعني بالغ في براءة دينه وصيانته من ان يختل
بالمحارم وعرضه من ان يتهم بترك الورع والسين فيه للمبالغة كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى

فمن كان غنيا فليستعفف استعفف المؤمن عف كانه طالب زيادة العفة ومن وقع في الشبهات
يعني من اتى بها وتعود ذلك وقع في الحرام يعني يوشك ان يقع في الحرام لانه حول حريمه وانما قال هنا وقع
دون يوشك ان يقع كما قال في المشبه به يوشك ان يرتع لان من تعاطى الشبهات صادف الحرام وان لم
يتعمده لانه يكون اثما بسبب تقصيره في التحري واما لانه يعتاد التساهل ويتجرى على شبهة ثم على شبهة
اغلظ منها الى ان يقع في الحرام وهذا معنى قولهم المعاصي تسوق الى الكفر وانما كتفا لمدافاة الوقوع كمن
تعالى من اتبع هواه فقد هلك لعل السر فيه ان حمى الملوك محسوسة يحترز عنها كل ذي بصر وحمى الله تعالى
معقولة لا يدركها الا ذو البصائر ولما كان فيه نوع خفاء ضرب المثل بالمحسوس بقوله عم كالراعي يرعى
حول الحمى يوشك ان يرتع فيه شبه اخذ الشبهات بالراعي وفيه تشبيه المحارم بالحمى والشبهات بما حوله ثم اكد النبي عم
التحذير من حيث المعنى بقوله الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه وفيه اشارة الى ان حمى
الملك يحترز عنه خوفا من عقابه وحمى الله احق ان يحترز عنه لان عقابه اشق ولما كان التورع يميل
القلب الى الصلاح وعدمه يميله الى الفجور نبه عم بقوله الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت بفتح اللام اي
انشرحت بالهداية صلح الجسد كله اي استعملت الجوارح في الخيرات لانها متبوعة الجسد وهي وان كانت صغيرة
صورة لكنها كبيرة رتبة واذا فسدت اي انشرحت بالضلالة فسد الجسد كله باستعمال الالة في المنكرات
الا وهي القلب سميت بالقلب لانها محل الخواص المختلفة او لسرعة الانقلاب م ابن عباس رض روى عنه عم
ان الحمد لله نحمده اي على ما بقلبه لانها محل الخواص لا التخلص عما ينسبونه اليه من الجنون فصله عما قبله
لانه مراده به تجديد الحمد وعطف الفعلية على الاسمية لا يناسب البلاغة ونستعينه اي على الصبر على ايذاء
السفهاء من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له لما بين ان الهداية والضلالة من الله
بين طريق كونه عم مهتديا بقوله واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وفيه تعريض بانه
عم لا يرى لغيره الامر الا بيد الله وهو اعون على القبول وبعدما بين مرتبة ربه بين مرتبته بقوله
وان محمدا عبده ورسوله ترك لفظ الشهادة فيه شرعا عن توهم الشهادة على نفسه لتقدير الامكان
قدم العبودية على الرسالة اشارة الى عجزه وان ما حصل له من الله روي ان ضمادا لما سمع هذه
الكلمات التي تقطر منها ماء الحيوة حشي قلبه فقال اعد علي كلماتك فقد بلغت قاموس البحر يعني
وسط العلم والحكمة هات يدك ابايعك على الاسلام انظر الى كمال حكمة النبي عم افضل الصلوات

كيف ادرى ضماد او شفاه عن جنونه الجهالات اما بعد هذا شروع بعد تحميد الله الى خطاب آخر ولكن لم لفظ
ما ذكر النبي عم بعده لعله عم لما رأى دخوله في الاسلام استغنى بعده عن ذكر الكلام لحصول المرام قاله الشيخ
هذا الحديث حين جاءه ضماد الازدي ضماد بالضاد المعجمة وكسرها اسم رجل كان صديقا للنبي عم قبل ان
بعث وكان من قبيلة في اليمن يقال لهم ازد شنوءة سبب مجيئه ما روي ان سفهاء مكة كانوا يقولون
رسول الله مجنون ولا يتوقعه بعد فيه لانهم كانوا المجانين والمجانين اذا كان فيهم عاقل يسمونه مجنونا
لمخالفته اياهم ولما قدم ضماد مكة وكان يداوي المجنون قالوا له لو اتيت هذا الرجل فداويته لعل الله
يشفيه على يديك فاتاه فقال يا محمد اني ارقي بكسر القاف اي اعالج من داء بقراءة ونفث فيه من هذه
الريح يعني من العلة التي حصلت من مس الجن قال ابو موسى الريح هنا يعني الجن سموا بها لانهم لا يرون كالريح
وان الله يشفي على يدي من يشاء فهل لك اي هل لك حاجة الى دوائي م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان
الدنيا حلوة خضرة يعني حسنة وانما وصفها بالخضرة لان العرب يسمي الشيء الناعم خضرا او لتشبيهها
بالخضروات في سرعة زوالها وفيه بيان كونها غرارة يفتتن الناس بحسنها وطعمها وان الله مستخلفكم
فيها اي جاعلكم خلفاء فيها في الدنيا يعني ان اموالكم ليست في الحقيقة لكم وانما هي لله تعالى جعلكم في التصرف
فيها بمنزلة الوكلاء فناظر كيف تعملون اي تتصرفون قيل معناه جاعلكم خلفاء ممن كان قبلكم و
اعطى ما في ايديهم اياكم فناظر هل تعتبرون بحالهم وتتدبرون في مالهم م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه ان الدين بدأ غريبا بالهمزة قال النووي كذا ضبطناه غريبا وسيعود كما بدأ يعني الاسلام
كان كالغريب في الزمان الاول ولم يكن يقبله الا قليل او المراد ان اهل الدين في الاول كانوا
غرباء ينكرهم الناس ولا يخالطونهم وكان تعيشهم بين اقاربهم كتعيش الغرباء فسيكون كذا في
الآخر وانما قال كما بدأ ولم يقل سيعود غريبا لما في الموصول بملاحظة التهويل فطوبى مصدر من طاب
كبشرى واوه منقلبة عن الياء لضم ما قبلها او هو اسم شجرة في الجنة للغرباء يعني كون اهل الدين غرباء
ليس منقصة عليهم بل هو سبب لعزتهم في الآخرة ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت قيل لرسول الله
عم ما اكثر ما تستعيذ من المغرم فقال عم ان الرجل اذا غرم اي لزمه دين حدث يعني تكلم للاعتذار
في تقصيره عن الاداء فيما مضى فكذب ووعد اي في المستقبل فاخلف لعدم تمكنه منه وكلاهما
مذمومان م ابن مسعود رض روى مسلم عنه ان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا ويكذب حتى يكتب كذابا

المصارعان

المضارعان لدوام الصدق والكذب للاستمرار والمراد بكتبه كونه صديقا وكذابا اظهاره في الملأ الاعلى
او القاؤه في السنة الناس وقلوبهم والافكار به كل شيء سابق م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الرجل
ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل اهل النار وان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل
اهل النار ثم يختم له عمله بعمل اهل الجنة فيه بيان ان الاعمال بالخواتيم فينبغي ان يداوم المؤمن
على الحسنات رجاء ان يكون آخر اعماله عليها خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان الرحم القرابة شجنة
وهي بالحركات الثلث في الشين المعجمة عروق شجرة مشتقة من الرحمن يعني حروف الرحم موجودة
في اسم الرحمن وقد اخذ فيه كتداخل العروق لكونهما من اصل واحد وهو الرحمة فقال الله من
وصلك بالكسر خطاب للرحم وصلته اي الرحمة ومن قطعك قطعته يعني اعرضت عنه خ عائشة رض
روى البخاري عنها ان الرضاعة وهي اسم بمعنى الارضاع تحرم ما تحرم الولادة من التناكح والجمع
بين القريبتين وغيرهما وتفصيل هذا الحكم وما استثني منه موضعه الفقه م ام سلمة رض روى مسلم عنها
قالت دخل رسول الله عم على ابي سلمة حين مات وقد بقي بصره مفتوحا فغمضه فقال ان الروح اذا قبض
تبعه البصر يعني ينظر الى القابض روحه ولا يرتد اليه طرفه فيبقى على تلك الهيئة فينبغي ان يغمض لزوال
فائدة الانفتاح بزوال البصر او لئلا يقبح منظره وفيه دليل على ان الروح جسم لطيف حال في البدن
وان الفاني هو البدن لا الروح ق ابو بكرة رض اتفقا على الرواية عنه ان الزمان اراد به هنا
السنة قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض يعني عاد الى الهيئة التي وضع الله الاشهر
عليها يوم خلق السموات والارض سببه ذكره ان العرب كانوا يعتقدون تحريم الاشهر الحرم حتى لو
لقي واحد قاتل ولده لم يتعرض له متمسكين في ذلك بملة ابراهيم الخليل عم لكنهم اذا وقع لهم ضرورة
في الاشهر الحرم منهم الى غيرها لا يمكن احدهم استحلالها بالكلية وامروا افسادها ودنياهم في القبايل الا
انا انسئنا المحرم الى صفر اي اخرنا عنوا بذلك انا نحل رجب في المحرم ونترك الحرب بدله في صفر و
اذا عرض لهم حاجة اخرى ينقلون المحرم من صفر الى ربيع الاول وكانوا يؤخرون الحج من شهر
الى شهر حتى وصل ذو الحجة الى موضعه عام حجة الوداع فخطب رسول الله عم بعرفة فاعلم ان ذا الحجة
وصل الى موضعه فاجعلوا الحج فيه ولا تبدلوه شهد الشهور كاهل الجاهلية السنة اثنا عشر شهرا
هذا الكلام تاكيد لما تقدم وابطال امر النسيء فانهم كانوا يجعلون السنة الكاملة من بعض سنتين

في القتال بدلوا هم

ثلثة عشر شهرا منها اربعة حرم بضمتين جمع حرام ثلثة متواليات ذو القعدة وذو الحجة جاز فيهما
فتح القاف والحاء وكسرهما لكن المشهور في القعدة الفتح وفي الحجة الكسر والمحرم ورجب مضر بنوا على حذف
على قوله ثلثة متواليات واضافته الى مضر وهي بضم الميم وتخفيف الضاد المعجمة المفتوحة اسم قبيلة لكونهم
اشد تعظيما اياه الذي بين جمادى وشعبان اي وصف رجب بقوله الذي الخ تاكيدا او لبيان
ان رجب الحرام هو الذي بينهما لا ما كان في اليمن رجب على حسب النسئ او يسمون رجب وشعبان
رجبين قال الجوهري جمادى بفتح الدال من اسماء الشهور م حذيفة بن اسيد الغفاري اسيد
بفتح الهمزة وكسر السين المهملة والغفاري بكسر الغين المعجمة قيل ما رواه عن النبي عم ثلثة عشر حديثا
انفرد مسلم منها بحديثين ان الساعة اي اسم لوقت يقوم فيه القيام سميت بها لانها ساعة
خفيفة يحدث فيها امر عظيم لا تكون حتى تكون عشر آيات اي علامات تكون في مواضع ما نه يعني لوجد
خسف بالمشرق وهو بدل من عشر خسف المكان ذهابه في الارض وغيبوبته فيها وخسف
بالمغرب وخسف بجزيرة العرب اي على ما حكى عن ملك مكة والمدينة واليمامة واليمن والدخان
قال ابن مسعود هو عبارة عما اصاب قريشا من القحط حتى يرى الهواء لهم كالدخان وقال حذيفة هو على
حقيقته لانه عم سئل عنه فقال يملاء ما بين المشرق والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة والمؤمن يصير
كالزكام والكافر كالسكران ويمكن الجمع بينهما بان يقع كل منهما في وقت والدجال ماخوذ من
الدجل وهو السحر او التمويه فانه سياح يقطع اكثر نواحي الارض في زمان قليل سيأتي بيان وصفه و
خروجه في حديثه والدابة الارض روي ان طولها ستون ذراعا معها عصا موسى وخاتم سليمان
لا يدركها طالب ولا يفوتها هارب فتجلو وجه المؤمن بالعصا وتختم انف الكافر وياجوج وماجوج
بالهمز فيهما صنف من الناس سيجيء وصفهم وخروجهم وطلوع الشمس من مغربها ونار تخرج من قعر
عدن وهي مدينة باليمن وقعرها اقصى ارضها ترحل الناس اي تحملهم على ان ترحلوا وسيأتي
الكلام فيه لم يذكر النبي م والراوي في هذا الحديث العاشرة وهي في غيره اي تلك الاية العاشرة
في غير هذا الحديث نزول عيسى بن مريم ق المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على الرواية عنه قال
انكسفت الشمس يوم مات ابرهيم بن النبي عم م فقالوا انكسفت لموته فقال عم ان الشمس والقمر
آيتان من آيات الله يخوف بهما عباده هكذا ورد في حديثه انهما لا ينكسفان لموت احد ولا

لحياته

لحياته فان قلت اي فائدة في قوله ولا لحياته ولكن توهمهم انكسافهما لموت عظيم من العظماء قلنا دفع
وهم من كان يتوهم منهم ان الانكساف يقع لولادة شريف فاذا رايتموها اي رايتم انكسافهما على
خلاف المعتاد فادعوا الله وصلوا حتى ينجلي اي ينكشف وهذا الامر للاستحباب وانما امر
بالدعاء لان النفوس عند مشاهدة ما هو خارق العادة تكون معرضة عن الدنيا ومتوجهة الى
الحضرة العليا فيكون اقرب الى الاجابة وهذا هو السر في استجابة الدعوات في الاماكن الشريفة و
المزارات فان قلت هذا يدل على تكرار صلوة الكسوف اذا لم ينجل الشمس بالصلوة مرة وتكرارها
غير مشروع قلنا المراد بها مطلق الصلوة ويجوز ان يراد بها صلوة الكسوف ويكون الغاية لمجموع
الامرين بان يشتغل بالدعاء بعد الصلوة مرة الى غاية الانجلاء م جابر رضه روى مسلم عنه قال آلى النبي
من نسائه شهرا يكون تسعا وعشرين يعني في بعض الاوقات وان كان في العرف ثلثين وعن
هذا قيل من نذر صوم شهر بعينه فكان تسعا وعشرين لم يلزمه اكثر من ذلك ومن نذر شهرا
من غير تعيين فعليه كمال ثلثين م جابر رضه روى م عنه ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلوة
ذهب حتى يكون مكان الروحاء وهي بالمد بلدة قريبة من المدينة بينهما ستة وثلثون ميلا
كذا فسره الراوي اي يذهب الشيطان لئلا يسمع صوت المؤذن م جابر رضه روى مسلم عنه ان الشيطان
قد يئس ان يعبده المصلون اي المؤمنون عبر عنهم بالمصلين لان الصلوة هي الفارقة بين
الايمان والكفر اراد بها عبادة الصنم اي نسبها الى الشيطان لكونه داعيا اليها كما قال تعالى
حكاية عن ابرهيم يا ابت لا تعبد الشيطان وكان ابوه يعبد الصنم في جزيرة العرب وهي كل ارض
حولها الماء فعيلة بمعنى مفعولة من جزر عنها الماء اي ذهب وقد اكتنف تلك الجزيرة البحار و
الانهار كبحر البصرة وعمان وعدن الى بركة بني اسرائيل بحر الشام والنيل ودجلة والفرات
اضيفت الى العرب لانها مسكنهم فان قلت كيف يستقيم هذا وقد ارتد فيها جماعة من مانع
الزكوة وغيرهم قلت لم يقل النبي م لا يرتد المصلون بل قال آيس الشيطان وامتداد اياسه
غير لازم لان صدق علمه بما سيحدث غير ثابت او نقول اياسه كان من عبادتهم الصنم وتحققها في
تلك الجماعة غير معلوم او المراد بالمصلين الذين يدومون على الصلوة باخلاص واللام فيه للاستغراق
خص جزيرة العرب بالذكر لان الاسلام لم يكن الا بها ولكن في التحريش بينهم يعني لكن الشيطان يسعى

معناه انه دخل عليهن صباح تسعة وعشرين فقيل
يا رسول الله انما اصبحنا لتسع وعشرين
فقال عم ان الشهر صح

في اغراء المؤمنين وحملهم على الفتن بل له مطمع في ذلك قال الامام الطيبي في شرح المشكوة لما ذكر كون
الشيطان آيسا من المؤمنين بان يعبدوه بالمصلين تعظيما لهم وحيث ذكر كونه طامعا في الاغواء انه اخرجهم
مخرج التحريش وهو الاغراء بين الكلا تحضيرا لهم ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال جاءت صفية
زوجة النبي عم تزوره في اعتكافه فتحدثت عنده ساعة ثم قامت وقام النبي عم معها فلما
بلغت باب المسجد مر رجلان من الانصار فسلما على النبي عم واسرعا فقال لهما النبي عم على رسلكما
انها صفية فقالا سبحان الله فقال عم ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم تتمته اني خشيت
ان يقذف الشيطان في قلوبكما شيئا فتهلكا المعنى ان كيد الشيطان يجري في الاعضاء من غير احساس
به كما ان الدم يجري كذلك او معناه ان الشيطان لا ينفك عن الانسان فيوسوسه دائما كما
لا ينفك جريان الدم عنه وقال قوم انه على ظاهره لان الشيطان جسم لطيف فلا يبعد نفوذه لان
اللطيف يدخل في الكثيف اذا كان متخلخل الاجزاء كالهواء النافذ في البدن م حذيفة رض روى مسلم عنه
قال كنا اذا حضرنا طعاما مع النبي عم لم نتناول منه قبله وانا حضرنا مرة معه فجاءت جارية ان تأكله
بلا تسمية الله قبل النبي عم فاخذ بيدها ثم جاء اعرابي مثلها فاخذ عم بيده فقال عم ان الشيطان
اراد به الشيطان القرين للانسان لانه جاء في رواية انه عم قال بعد ما اخذ يد الجارية احتبس شيطانها
يستحل الطعام اي يعتقد حله بان يجعله منسوبا اليه لان التسمية تكون مانعة عنه فيصير كالشيء المحرم
عليه وقيل المراد به تطيير البركة عنه بحيث لا يشبع من اكله كذا قاله الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصواب
ان يحمل الحديث على ظاهره ويكون الشيطان اكلا حقيقة لان النص ورد به والعقل لا يستحيله لانه
جسم نام متحرك بالارادة وجب قبوله ان لا يذكر اسم الله عليه الجار فيه محذوف اي لان لا يذكر اسم الله
عليه بعد الشروع وما لم يشرع فيه احد لا يتمكن الشيطان من استحلاله وفيه اشارة الى انه ان سمى
واحد من الآكلين حصل اصل السنة وبه نص الشافعي وانه جاء بهذه الجارية يستحل بها اي بسببها تلك
الجارية التاركة التسمية فاخذت بيدها فجاء بهذا الاعرابي ليستحل به فاخذت بيده والذي
نفسي بيده اي والله الذي نفسي بيد قدرته ان يده اي يد الشيطان في يدي مع يدها اي يد الجارية
فاكتفى بذكر يدها عن ذكر الاعرابي وفي بعض النسخ مع يديهما وهذا هو الظاهر قيل يستحب ان يجهر
بالتسمية ليسمع غيره وينبهه عليها وان فاتت في اول الطعام سمى في اثنائه لقوله عم من نسي ان يذكر

الله

الله في اول الطعام فليقل باسم الله اوله واخره رواه ابو داود والترمذي ق ابن مسعود رض اتفقا
على الرواية عنه ان الصدق وهو الاخبار على وفاق ما في الواقع يهدي اي يوصل صاحبه الى البر وهو
التوسع في الخيرات والاجتناب عن السيئات وان البر يهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا
بكسر الصاد وتشديد الدال للمبالغة وان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار وان
الرجل ليكذب حتى يكتب كذابا بالمضارعين هنا ليصدق وليكذب للاستمرار وفيه حث على لزوم الصدق
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة اللام فيه للجنس من رضوان الله اي مما يكونها
مما يرضى الله بها لا يلقي لها بالا اي لا يحضر لها قلبه ولا يلتفت الى عاقبتها المضارع بضم الياء وكسر
القاف حال من ضمير يتكلم وفي اكثر النسخ بفتحهما ورفع البال فالبال على هذا المعنى الحال يعني لا يحفه
باس وتعب قوله يرفع الله بها درجات هذه استئناف جواب عمن قال ماذا يستحق المتكلم بها وان
العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها اي يسقط المتكلم في جهنم حاصل المعنى ان
العبد ليتكلم بكلمة خير لا يظنها قليلة وهي عند الله جليلة فيرضى الله عنه وربما يتكلم بشر لا يظنه ذنبا فيستحق
به عذابا وفيه حث على التدبر والتفكر عند التكلم م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان العبد يتكلم بالكلمة
ينزل بها في النار ابعد وهو صفة مصدر محذوف اي نزولا ابعد او صفة النار على تقدير ان يكون
اللام فيها زائدة ما بين المشرق والمغرب ما موصولة والظرف صلتها يعني البعد فيها ابعد الذي بين
المشرق والمغرب وفيه حث على قلة الكلام قال حكيم خلق الله تعالى اذنين ولسانا واحدا ليكون
الرجل سماعه ضعف كلامه ق ابو هريرة رض وابن عباس رض اتفقا على الرواية عنهما ان العين
حق اي ان اصابتها حق متقرر بيانه في اول هذا الباب سبب وروده ما روي عن علي رض ان
جبرئيل عم اتى النبي عم فوجده مغتما فقال يا محمد ما هذا الغم الذي اراه في وجهك قال الحسن والحسين اصابتهما
العين قال يا محمد صدق بالعين ان العين حق المراد من العين الاول القدر يعني صدق بالقدر
كانه يقول انت مصدق بالقدر فما هذا الحزن فلا يهمنك امر الحسن والحسين فان الله تعالى
يعافيهما وقيل العين داء تتوفى الموت وقالوا العين يدخل الرجل في القبر والجمل في القدر اي ان هذا
الداء ثقيل والوجه هو الاول ق ابي بن كعب رض اتفقا على الرواية عنه ان الغلام الذي قتله
الخضر بفتح الخاء وكسر الضاد طبع كافرا فان قلت ما معنى هذا وقد قال عم كل مولود يولد على

الفطرة قلت المراد بالفطرة استعداده قبول الاسلام وذلك لا ينافي كونه شقيا في جبلته
او يراد بالفطرة قولهم بلى حين قال الله تعالى الست بربكم قال النووي لما كان ابواه مؤمنين
يكون هو مؤمنا ايضا فيجب تاويله بان معناه والله اعلم ان ذلك الغلام لو بلغ لكان كافرا و
لو عاش لارهق ابويه اي غشيهما طغيانا وكفرا اي طغيانا عليهما وكفرا لنعمتهما بعقوقه
وسوء صنيعه او نقيا حملهما حبه على ان يتبعاه فيطغيا قال قلت خوف كفره في المال
لا يبيح قتله في الحال فكيف قتله الخضر خوفا من كفر ابويه قلت يجوز ان يجوز ذلك في شرعهم و
نقول هذا علم لدني كما قال تعالى وعلمناه من لدنا علما وله شرب آخر غير المعهود في الظاهر فلا
نشتغل بكيفيته وفي الحديث بيان الحكمة في فعل الخضر فكانه خرج في معرض الاعتذار عنه ق ابن عمر رض
اتفقا على الرواية عنه ان الفتنة اي الحروب والاختلاف بين المسلمين ههنا وهو اشارة الى
المشرق من حيث يبان له يطلع قرن الشيطان اي ناحية رأسه ولعل المراد به الشمس ذكرا للمحل
وارادة للحال كما جاء في حديث آخر اذا طلعت الشمس بين قرني الشيطان وسياتي بيانه قال
الصغاني مؤلف هذا الكتاب هذا حديث سمعته من النبي عم في المنام قاله وهو يشير الى المشرق
م انس رض روى مسلم عنه ان الكافر اذا عمل حسنة اطعم بها على صيغة المجهول طعمة بالنصب مفعول
الثاني وهي بضم الطاء الاكلة لكن المراد بها ههنا الحظ من الدنيا صفة طعمة يعني يجازى بحسنته
بنصيب في الدنيا ولا نصيب له في الآخرة واما اذا اسلم فقال البعض لا يثاب على حسناته السابقة
لانعدام شرط القبول وهو الايمان عند وجودها وقال الآخرون يثاب عليها لما صح ان النبي عم
قال اذا اسلم الكافر وحسن اسلامه كتب الله تعالى له كل حسنة كان زلفها واما المؤمن فان الله
يدخر له حسناته في الآخرة ويعقبه رزقا في الدنيا على طاعته خ ابن عمر وابو هريرة رض روى
البخاري عنهما قال سئل النبي عم عن اكرم الناس فقال ان الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم
الكريم اسم جامع لكل ما يحمد به يكتب ابن في الثلثة بدون الالف وصوابه ان يكتب بها لوقوعه
بين الصفات يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم اجتمع في يوسف مع كونه ابن ثلثة انبياء
مترا سلين شرف النبوة وحسن الصورة وعلم الرؤيا ورياسة الدنيا وحياطة الرعايا
في القحط والبلايا فاي رجل يكون اكرم من هذا م واثلة بن الاسقع رض واثلة بكسر الثاء

المثلثة

المثلثة والاسقع بالسين المهملة والقاف قيل انه كان من اهل الصفة روى عنه النبي عم ستة وخمسون
حديثا انفرد الصحيحين بحديث واحد وهو للبخاري والآخر لمسلم ان الله اصطفى كنانة وهي بكسر الكاف
عدة قبائل ابو هم كنانة بن خزيمة وهو من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة لانه ابا قريش
نضر بن كنانة هذا واصطفى من قريش بني هاشم وهاشم هو ابن عبد مناف وهو من اولاد نضر هذا
واصطفى في من بني هاشم لان محمدا عم ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم هذا ومعنى التخيير و
الاصطفاء في هذه القبائل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار الخصال الحميدة ق انس رض اتفقا
على الرواية عنه ان الله امرني ان اقرأ عليك لم يكن الذين كفروا قاله النبي عم هذا الحديث لابي بن
كعب قيل الحكمة في الامر بالقراءة على ابي رض مع سماعه قراءة النبي عم كثيرا هو ان يتعلم كان عالما بان التي
يأخذون القرآن منه ويكون في فهم شيء فامر نبيه عم بالقراءة عليه ليتعلم آداب القراءة واداء التعليم لسائر
الامة بذلك وكان ابي رض من جمع القرآن على عهد رسول الله عم روى ان عمر رض كان يقول اقرأنا ابي
واقضانا علي رض فقال ابي اي ابي آلله سماني لك قال نعم فبكى اي بكاء فرح وحياء من تسمية الله اياه بامر القراءة او خوفا من العجز
عن القيام بشكر تلك النعمة قال النووي تخصيص هذه السورة لانها مع وجيزها جامعة لقواعد كثيرة
من اصول الدين وفروعه والاخلاص وتطهير القلب فكان الوقت يقتضي الاختصار وقال المظهر لان
فيها قصة اهل الكتاب وابي كان من علماء اليهود ليعلم حال اهل الكتاب وخلاف الله معهم خ ابو
الدرداء رض روى البخاري عنه قال كنت جالسا عند النبي عم واقبل ابو بكر متشمرا فسلم
فقال كان بيني وبين عمر شيء فاسرعت اليه في الغضب ثم ندمت فسألته ان يغفر لي فابى
علي فاقبلت اليك فقال عم يغفر الله لك يا ابا بكر ثلثا ثم ان عمر ندم على فعله فاتى منزل ابي بكر
فلم يجده فاتى النبي عم فقال عم ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدق وواساني
اي شاركني واعانني فهل انتم تاركوا لي صاحبي بحذف النون تخفيفا قال الجوهري واساه لغة ضعيفة في آساه وقد جاء
في حديث آخر اساني نفسه بالياء وهي في المناظرة وماله بنفسه في نصرته دينه فهل انتم تاركوا لي
صاحبي يعني انتم كونوا لاجلي لا تؤذوه وقال بيان هذا منه ما يوجب ذلك روى ان ابا بكر ما اوذي بعد
هذا الحديث قوله فهل انتم تاركوا علي الطلب التارك في فهل انتم تتركون كما هو مبين في علم المعاني
ن ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان الله تجاوز لامتي عما حدثت به انفسها بالرفع والنصب

وستمائة هذا معطوف على فعل مقدر مع حرف
الاستفهام نفي ههنا في الاسم صريحا
وستمائة قال نعم فبكى صح

روايتيان نفسهم لم يؤاخذهم بما وقع في قلوبهم من القبائح اعلم ان حديث النفس المتجاوز عنه على نوعين
ضروري وهو ما يقع من غير قصد واختيار وهو ما يقع بالقصد والمراد به في الحديث النوع الثاني لان النوع
الاول معفو عن جميع الامم اذ لم يقدر عليه لامتناع التخلو عنه فلا يبقى لقوله لامتي فائدة وانما عفى
النوع الثاني عن هذه الامة تكريما لنبيها عم ما لم تتكلم به او تعمل به وما هذه شرطية وجزاؤها محذوف
بقرينة ما سبق وفسر بعض شراح المصابيح الاختياري بما اصر عليه وجعل ما في لم تتكلم به للمدة وتسمع ما
هو الاوجه وفيه دليل على ان حديث النفس ليس في معنى الكلام حتى لو حدث نفسه في الصلوة لا تبطل ولو طلق
امرأته بقلبه لا تطلق واما اذا كتب طلاق امرأته فيجوز ان يكون ذلك طلاقا لانه عم قال ما لم تتكلم به او
تعمل به والكتابة نوع من العمل وهو قول محمد بن الحسن فان قلت الحديث مخالف لقوله تع وان تبدوا
ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله قلت روي عن ابن عباس رض وغيره من الصحابة ان هذه الاية لما
نزلت اشتد على الصحابة ذلك وقالوا لا نطيقها فنسخها الله بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها كذا
قاله الشراح لكن المحققين على ان هذه الاية محمولة لا منسوخة لان النصوص الدالة على المؤاخذة بعزم القلب
منها قوله تع ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين امنوا لهم عذاب اليم وقوله تع ان بعض الظن
اثم والاجماع على تحريم الحسد والكبر واما حديث الكتاب والحديث الاخر وهو قوله عم حكاية عن الله تع اذا هم
عبدي بسيئة فلا تكتبوها وان عملها فاكتبوها سيئة واذا هم بحسنة ولم يعملها فاكتبوها حسنة وان عملها
فاكتبوها عشرا فمحمول لان على مجرد الخطور من غير توطين النفس عليه جمعا بين الدلائل واما اذا وطن
نفسه على معصية مثلا فان قطع عنها قاطع غير خوف الله يكتب هذا العزم سيئة وان عملها كتبت معصية
ثانية وان قطع عنها خوف الله يكتب حسنة كذا قاله النووي في شرح صحيح مسلم فان قلت قد نص الصحابي
نسخها فكيف ينكر عليه قلت اختلف اصحاب الاصول في ان قول الصحابي في نسخ كذا هل يكون حجة
يثبت به النسخ ام لا والمحققون على انه لا يثبت حتى ينقله عن النبي عم لان الصحابي يكون قوله عن اجتهاد

م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه ان الله جزأ القرآن وهو بتشديد الزاء المعجمة بمعنى قسمه ثلثة
اجزاء فجعل قل هو الله احد جزءا من اجزاء القرآن ووجه كونها جزءا يجوز ان يكون باعتبار الثواب يعني
ان الله تع يعطي قارئ هذه السورة ثواب قراءة ثلث القرآن من غير تضعيف الاجر كذا قاله النووي وقيل
ان القرآن على ثلثة انحاء قصص واحكام وصفات الله تع وقل هو الله احد احد هذه الثلثة ق

ابو هريرة

ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين قصة
الفيل على وجه الاختصار ما روي ان ابرهة ملك اليمن بنى كنيسة بصنعاء ليصرف اليها وجوه الحاج عن
مكة فخرج الى الكعبة ليخربها وكان معه الف فيل وفيه فيل عظيم كان مقدم العسكر وكلما وجهوه الى الحرم برك
وان وجهوه الى جهة اخرى هرول فبينما هم كذلك ارسل الله طيرا ابابيل مع كل طائر حجر في منقاره وحجران في
رجليه فالقى عليهم الحجارة فهلكوا فمن اراد بسط القصة فليطالع التفسير في سورة الفيل وانها لم تحل لاحد
كان قبلي وانما احلت لي ساعة من نهار قيل ما احل له عم كان اراقة الدماء فقط لانها هي المحتاجة
اليها للفتح وقيل كان جميع المحرمات فيها من الصيد وغيره لاطلاق الحديث اعلم ان مكة شرفها الله حرمها
ابراهيم عم لما صح من النبي عم انه قال ان ابراهيم حرم مكة واني حرمت المدينة وما روي انه عم قال ان
هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات فالمراد انه كتبه في اللوح المحفوظ ان ابراهيم سيحرمه وانها لا تحل
لاحد بعدي فلا ينفر صيدها بتشديد الفاء على صيغة المجهول اي لا يتعرض له بالاصطياد وقيل معناه
لا يبعد عن موضعه بان يرده كان ولا يختلى شوكها اي لا يقطع فاذا لم يجز قطعه مع كونه مؤذيا يفهم منه بدلالة
النص ان كل نبات فيها لا يجوز قطعه من هذا النوع بمعنى النهي المراد بالشوك ما هو رطب منه لانه جاء في
رواية لا يختلى خلاها الخلا بالقصر هو الرطب من الكلاء ولا تحل ساقطتها اي لقطتها الا لمنشد
اي لمن يعرفها فان قلت الحديث في بيان الخصال المختصة بالحرم وهذا الحكم غير مختص به بل لقطة الحل حكمها
كذا فما وجه ايراده هاهنا قلت لدفع وهم من يتوهم ان لقطة الحرم لا يملك اصلا كما لا يقطع شجرها ومن
قتل له قتيل اي مقتول سماه قتيلا باعتبار ما يؤول كما جاء في القرآن اني اراني اعصر خمرا او لان
فانما القتيل الحق لا المقتول فهو بخير النظرين اما ان يفدى على بناء المعلوم اي الولي القاتل واما
ان يقيد بضم حرف المضارعة يقال اقدت القاتل بالقتيل اي قتلته به يعني ولي المقتول مخير ان
شاء قتل القاتل وان شاء اخذ فداء من الدية وله اجبار القاتل على اي الامرين شاء وهو
احد قولي الشافعي وذهب ابو حنيفة ومالك الى ان موجبه القصاص فقط لقوله عم العمد قود يعني موجبه وحملوا
الحديث على رضا القاتل توفيقا بين الدلائل يعني لا يقيد الولي البتة لان رضاء القاتل باختيار الدية
قد يكون بضرره فقال العباس الا الاذخر وهو حشيشة طيبة الرائحة يا رسول الله فانه يجعل في قبورنا
وبيوتنا فقال اي النبي عم الا الاذخر وهذا استثناء عن الحكم المفهوم بدلالة النص وهو ان كل نبات

بيان السجيل

تهامة

الحرم لا يجوز قطعه فيكون الاستثناء متصلا قال علماؤنا النهي مصروف الى ما ينبت في الحرم بنفسه دون ما استنبته
الادمي لان كمال النسبة الى الحرم فيما ينبت فيه بلا تسبب احد فان قلت ما وجه استثناء النبي عم الاذخر
من الحظ عند مسالة العباس فالجواب ان الاستثناء يجوز ان يكون بوحي الله اليه في تلك الحالة او بوحيه اليه قبلها
ان طلب احد استثناء الاذخر فاستثنه او بان استثناءه كان بالاجتهاد او بان النبي عم كان اراد
ان يستثني الاذخر فسبقه العباس فتمم عم كلامه بعده ومن لم يجوز انفصال الاستثناء من الحكم يقدر
الحكم ههنا في الاستثناء يعني لا يختلى نباته الا الاذخر فقام ابو شاه قال النووي ابو شاه بهاء بعد الالف
ولا تقال بالتاء ولا يعرف اسمه وانما هو معروف بكنيته من اهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله يعني مر بان
يكتب لي هذا الحديث وانشاد الكتابة الى النبي عم مجاز لشهرته بكونه اميا وانما خاطبه بالجمع لتعظيم المر
فقال عم اكتبوا لابي شاه وهذا اذن من النبي عم بكتابة السنن وكان النهي عنها في الاول قبل اشتهار
القران خوفا من اشتباهه بغيره فلما اشتهر اذن فيه ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان الله حرم الخمر وهو اسم
للني من ماء العنب اذا اشتد وغلا وقذف بالزبد عند ابي حنيفة وقال بعض هو اسم لكل مسكر لمخامر العقل ومخالطة
والخلاف مشهور فمن ادركته هذه الاية وهي قوله تع يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب
والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون وعنده منها شيء فلا يشرب ولا يبيع قيل
في الاية دلالة على حرمة الخمر بوجوه الاول قصرها على الرجس وهو في اللغة القذر يعني ما الخمر الا نجس في الحكم فيكون
محرما لنجسته والثاني الاخبار بانها من عمل الشيطان والذات ليست بعمل فيقدر تناولها والثالث
امره بالاجتناب عنها والامر للوجوب وهذا ابلغ في بيان تحريمها والرابع رجاء الفلاح بالاجتناب
عنها عائشة رض روى مسلم عنها قالت توفي صبي من الانصار فدعي النبي عم الى جنازته فقلت
طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال النبي عم او غير ذلك يا عائشة ان الله خلق الجنة وخلق النار
فخلق لهذه اهلا ولهذه اهلا الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار والواو للعطف اي اتعتقد
ما قلت والحق غير الجزم به قال النووي اجمع العلماء على ان اطفال المؤمنين من اهل الجنة لقوله تع والذين
امنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذرياتهم قال المفسرون ذريتهم عامة تشمل الصغير
والكبير فمعنى الاية الحقنا بسبب ايمان الاباء المؤمنين ذرياتهم التابعين لهم في الايمان حقيقة
ان كانوا كبارا او حكما ان كانوا صغارا في الدرجات وان كانوا لا يستاهلونها تفضلا عليهم وعلى

ابائهم

ابائهم ليتم سرورهم في الجنة وتوقف فيه بعض ممن لا يعتد به متمسكا بهذا الحديث اجيب عنه بانه نهاها عن
الحكم على معين بدخول الجنة كما ان الحكم به على معين من الكبار ممنوع او بانه صدر هذا الحديث يحتمل ان يكون قبل
نزول ما نزل في اطفال المسلمين واما اطفال المشركين فالاكثرون على انهم في النار تبعا لابائهم وقال
اخرون انهم في الجنة لان النبي عم اخبر انه راى في رؤياه ابراهيم الخليل في الجنة وحوله اولاد الناس قالوا يا رسول
الله واولاد المشركين قال واولاد المشركين رواه البخاري ولقوله تع وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا
وولد الكافر لم يتوجه اليه التكليف في بعثة الرسل فلا يكون من اهل النار ويمكن ان يذهب الاولون بان ما رأى
في المنام كان في النشاة البرزخية ولا يلزم ان يكونوا في النشاة الجنانية كذلك وبان المراد من العذاب
في الاية عذاب الاستيصال في الدنيا ولا يلزم منه نفي عذاب الاخرة ولئن سلم فلا يلزم ان يكونوا من اهل الجنة
لجواز ان يكونوا في الاعراف وتوقف فيه طائفة وهو الظاهر ابو هريرة رض [illegible] ان الله
خلق الخلق اي قدر المخلوقات في علمه السابق على ما هم عليه وقت وجودهم حتى اذا فرغ منهم يعني اتم قضاء
انواع فذكورها بطريق التمثيل وتذكير الضمير في منهم بطريق تغليب العقلاء على غيرهم قال الشيخ التفتازاني خلق
ان كان بمعنى اوجد فالفراغ على حقيقته لكن لا يخفى ما فيه من الضعف لان الفراغ الحقيقي بعد الشغل وهو على الله
ممتنع قامت الرحم فقالت المراد بقيامها قيام ملك يتكلم ربه على لسانها باذن الله والاحسن ان
يقال هذا من باب التمثيل شبهت الرحم بمن يحتاج الى الصلة ويستعاذ من قطيعته فيقوم ويقول لا ان ثمة
حقيقة قيام وصورة كلام كما قال يقول ارات ان اقطع محببك فقالت محببك وتشتت تقلبي
هذا مقام العائذ بك من القطيعة هذا صفة محذوف اي مقامي هذا مقام المستعيذ بك من قطيعتي
قال نعم قال عايد الى الله ونعم حرف ايجاب مقرر لما سبق استفهاما كان او خبرا اما ترضين
هذا خطاب للرحم الهمزة فيه للاستفهام على سبيل التقرير لما بعدها النافية ان اصل من وصلك واقطع من
قطعك قالت بلى قال اي الله تع فذاك لك اي الحكم السابق حاصل لك ثم قال رسول الله صلعم اقرءوا ان
شئتم يعني ان شئتم مصداق استحقاق قاطع الرحم لقطع الرحمة اقرءوا هذه الاية فهل عسيتم ان توليتم
يعني يتوقع منكم ان اعرضتم عن القران واحكامه او معناه ان توليتم امور الناس وتامرتم عليهم
ان تفسدوا في الارض وهو خبر عسى وتقطعوا ارحامكم فان قلت ما معنى الاستفهام والله تع عالم بما
كان وما يكون قلت معناه انكم احقاء بان يقول لكم من عرف رخاوة اعتقادكم في الايمان فهل عسيتم

لمشت بهاته منكم في ثل الافساد في الارض اولئك اشارة الى المفسدين وقاطعي الارحام منهم الذين لعنهم الله
فاصمهم واعمى ابصارهم م عائشة رض روى مسلم عنها ان الله خلق للجنة اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب
ابائهم يعني عاينهم في الازل انهم سيكونون من اهل الجنة عبر عن الازل باصلاب الاباء لانه اقرب الى فهم الناس
وخلق للنار اهلا خلقهم لها وهم في اصلاب ابائهم ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال مر
العباس بمجلس من مجالس قوم الانصار يبكون حين اشتد مرض رسول الله فقال لهم ما يبكيكم قالوا ذكرنا مجلسنا
مع رسول الله عم فدخل العباس على رسول الله عم فاخبره فعصب رسول الله راسه بحاشية
برد وخرج وصعد المنبر فخطب وكان ذلك اخر خطبته واثنى على الانصار فقال ان الله خير عبدا
اراد به نفسه انما نكره لابهام الامر عليهم لئلا يحزنوا بسبب اختياره عم ما في الاخرة والانتقال الى
بين الدنيا اي بين ان يعطيه ما شاء من النعم ومتاع الدنيا وبين ما عنده اي بين ما عند الله في الاخرة
من الدرجات العليا فاختار ذلك العبد ما عند الله ولم يفهم من القوم ان المخبر هو الرسول الا ابو بكر
رض فبكى فقال فديناك بابائنا وامهاتنا اعلم ان هذا التخيير غير مختص بالنبي عم لما روت عائشة
رض انه عم قال لم يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير اقول تخييرهم انما يفيد اذا كانت
اجالهم مكتوبة بالتعليق واما اذا كانت مقطوعة ففائدة التخيير والله اعلم اكرامهم وتطييب قلوبهم
وطلب رضاهم ومعلوم انهم لا يختارون الاشياء على ما في الاخرة كي تقال فداك ابي وامي مع العلم
بانه لا يكون م عائشة رض روى مسلم عنها ان الله رفيق يحب الرفق وهو اخذ الامر بوجه يسير يعني
يحب ان يرفق بعضكم بعضا وقيل معناه يحب ان يرفق بعباده لكن قولهم ويعطي على الرفق
ما لا يعطي على العنف وهو ضد الرفق يقوي المعنى الاول يعني ان الله تعالى يعطي على الرفق من الثواب
او من المطالب والاغراض ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه اي على ما سوى الرفق من الخصال
الحسنة وانما ذكره بعد قوله ما لا يعطي على العنف ليدل على ان الرفق انفع الاسباب قال بعض
الشراح لا يجوز اطلاق الرفيق على الله اسما ولا يقال في الدعاء يا رفيق لانه لم يوجد في ذلك نقل
ولا يفهم من الحديث جوازه لانه ذكر على وجه الاخبار لا التسمية الى هنا كلامه لكن عدم جواز الاطلاق
ليس على الاطلاق توضيحه ما قاله الامام المازري اختلف المتكلمون في اطلاق ما ثبت وصفا لله
تع باخبار الاحاد وهل يجوز تسمية الله والثناء عليه به ام لا فمنهم من جوزه لان هذا من باب العمل

وذلك

وذلك جائز بخبر الواحد ومنهم من منعه لان هذا من باب الاعتقاد على الله ولا بد ان يرد بنص
مقطوع به وقال القاضي العلو اجوازه م ثوبان رض روى مسلم عنه ان الله زوى لي الارض اي جمعها
فرايت مشارقها ومغاربها جمعهما باعتبار اختلاف طلوع الشمس في الشتاء والصيف او باعتبار
الكواكب خصهما بالذكر اشارة الى ان ملك هذه الامة فيهما اكثر مما في جهتي الجنوب والشمال وهكذا
وقع فصلوات الله وسلامه على رسوله الصادق الذي لا ينطق عن الهوى لعل جمع بعض الارض واراءها
للنبي عم على سبيل التخييل والتمثيل كان للتبشير بكثرة امته وسيبلغ ملك امتي ما زوي لي
منها قال شارح اللام في الارض للاستغراق ومن في منها للتبعيض لكنه ضعيف لان ملك امته
لم يبلغ جميع اجزائها ولا يجوز ان يجعل من التبعيضية بل لا محالة زوي لانه حرف بل اللام فيها للعهد
اي رض كما اذا قيل اغلق الباب اذا كان مشاهدا ومن فيها للتبيين ولا دليل على جمع جميع الارض
م جابر بن سمرة رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم مائة وستة واربعون حديثا له في
الصحيحين خمسة وعشرون حديثا المتفق عليه منها حديثان وباقيها لمسلم ان الله سمى المدينة
طابة وكان اسمها اولا يثرب فكرهه النبي عم لان الثرب مستعمل في معنى القبح فبين ان الله تع سماها
طابة لتطييب سكانها بالدين واما تسميتها بيثرب في قوله تع يا اهل يثرب لا مقام لكم فحكاية عن
قول المنافقين او يكون نزول الاية قبل التسمية بطابة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال
راى النبي عم شيخا يمشي بين ابنيه متكئا عليهما فقال ما بال هذا قالوا انه نذر ان يمشي الى بيت الله
فقال ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغني ثم امره عم ان يركب تعذيبه اي ربو المجرور للاهتمام
وقيل للتخصيص لانه متحمل تلك المشقة جعل كانه اعتقد ان الله غير غني عن هذا الفعل ثم قلب
والمصدر مضاف الى فاعله ونفسه مفعول لم يذكر في الحديث انه عم الزم دما عليه والشافعي عمل
بظاهره وقال لا دم عليه وقال ابو حنيفة رح وهو احد قولي الشافعي عليه دم لانه ادخل نقصا في
الواجب بعدم وفائه كما التزمه ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رض روى البخاري عنه قال كان
النبي عم في سفر مع اصحابه فنزلوا اخر الليل فناموا فما ايقظهم الا حر الشمس فقال عم ان الله
قبض ارواحكم وهو مجاز عن سلب الحس والحركة الارادية عنهم لان النائم كالمقبوض الروح في النسيان
حين شاء وردها عليكم حين شاء يا بلال قم فاذن الناس بالصلوة وهذا يدل على وجوب

فقضى الفائتة واثبات الاذان لها فان قيل كيف فاتت عنه الفجر وقد قال عم تنام عيناي ولا ينام قلبي
اجيب عنه بوجهين احدهما ان قلبه عم كان يدرك الحسيات اذا لم تتعطل الاتها كالات السمع والشم
وغيرهما وههنا طلوع الفجر مما يدرك بالعين وهي قد نامت فلا ينافي عدم ادراكه الطلوع تيقظ قلبه
والثاني يجوز ان يكون له حالان احدهما ينام فيها قلبه والاخرى لا ينام فيها وهذه هي الاكثر
قال النووي والجواب الثاني ضعيف والصحيح المعتمد هو الاول واقول اراد الامام عك لان النفوس القدسية
تدرك الاشياء بلا واسطة الالات كما ورد انه عم قال اتموا الصفوف فاني اراكم خلف ظهري ويؤيد الجواب
الثاني ما روي انه عم قال ما القيت على نومة مثلها لعل حكمة الله في عدم هذا العلم بارادة فعل
رسول الله عم م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه قال اخبر ابو بكر رضه انه دخل على زوجته اسماء
فراى نفرا من بني هاشم عندها فكره ذلك فقال عم ان الله قد برأها بتشديد الراء اي جعلها بريئة
من ذلك اي مما خطر على قلب ابي بكر يعني اسماء بهذا التفسير لضمير التانيث في برأها بنت عميس
بالعين المهملة على صيغة التصغير امرأة ابي بكر قيل كانت زوجة جعفر بن ابي طالب هاجرت معه الى
الحبشة فتزوجها ابو بكر بعد جعفر وعلي رضه بعد ابي بكر وفيه جواز خلو الرجلين مع الاجنبية اذا كانا
صالحين ق زيد بن ارقم رضه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم سبعون حديثا له في
الصحيحين اثنا عشر انفرد البخاري بحديثين ومسلم بستة ان الله قد صدقك قاله اي الحديث
للراوي حين نزلت سورة المنافقين وقد كان اخبر اي الراوي رسول الله صلى الله عليه وسلم بقول عبد الله
ابن ابي حين نازعه رجل فلطمها جرى في غزوة بني المصطلق فغضب عبد الله فقال ما فعلنا ومثلهم
الا كما قيل سمن كلبك ياكلك لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا اي يتفرقوا وقوله
بالجر عطف على مجرور الباء في بقول لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل اراد بالاعز
نفسه وبالاذل رسول الله قال الراوي فلما سمعت منه ذلك قلت انت والله الذليل ومحمد
عم عز الرحمن فقال عبد الله اسكت فانما كنت العب فلما نقلت كلامه الى النبي عم قال له انت قلت
هذا الكلام فقال عبد الله والله ما قلته وان زيدا لكاذب فقال من حضر من الانصار عبد الله شيخنا
وكبيرنا فلا تصدق عليه كلام غلام يا رسول الله وقد ثبت لي الملامة في الانصار فكذبوني فلما
انزل الله تعالى سورة المنافقين فقال رسول الله عم اذني فقال الحديث م شداد بن اوس رضه قيل

ما رواه

ما رواه عن النبي عم خمسون حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والاخر لمسلم وهو
هذا ان الله كتب الاحسان على كل شيء على بمعنى في اي امركم به في كل شيء فاذا قتلتم فاحسنوا
القتلة بكسر القاف نوع من القتل وهو هنا القتل قصاصا او حدا كما يقتل تارك الصلوة عمدا عند
الشافعي ومالك واحمد اذ لا قتل في الشرع غير ذلك والاحسان فيهما اختيار اسهل الطرق واقلها
ايلاما واما قتل قاطع الطريق بالصلب والزاني المحصن بالرجم فمستثنى من هذا الحديث لان التشديد فيهما
ورد من الشارع واذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته وهي السكين العظيمة اي ليجعلها
حادة وليعجل في امرارها وليرح ذبيحته اي ليتركها حتى تستريح وتبرد وهذان الفعلان كالبيان
للاحسان في الذبح لا يقال هذا معارض بقوله عم من غرق غرقناه ومن حرق حرقناه لانه محمول على السياسة
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله كتب على ابن ادم حظه من الزنى فيه للبيان وهو مع
مجروره حال من حظه يعني ان الله تعالى خلق لابن ادم الحواس التي بها يجد لذة من الزنى او اعطاه القوى
التي بها يقدر عليه وركز في جبلته حب الشهوات ادرك ذلك لا محالة بفتح الميم اي اصاب ذلك النصيب
البتة وهو استيناف جواب عمن قال هل يخلص ابن ادم عنه فزنى العينين النظر وزنى اللسان
النطق والنفس تمنى اي تتمنى بحذف احد التائين وتشتهي والتمني اعم من الاشتهاء لانه يكون
في الممتنعات دونه والفرج يصدق ذلك اي ما تمناه النفس وتدعو اليه الحواس وهو الجماع
او يكذبه بمعنى تكذيبه ترك ما الكف عنه واسنادهما الى الالة مجاز اعلم ان هذا ليس على عمومه فان
الخواص معصومون عن الزنى ومقدماته ويحتمل ان يبقى على عمومه بان يقال كتب الله على كل فرد من بني
ادم صدور نفس الزنى ومقدماته منه فمن عصمه الله بفضله عن ان يصدر عنه شيء من مقدماته الظاهرة
ومن عصمه عنها ايضا وهم الخواص صدر عنه لا محالة بمقتضى جبلته شيء من مقدماته الباطنة وهو تمني النفس
واشتهاؤها ويؤيده قوله عم ادرك ذلك لا محالة يعني حظه المكتوب عليه م عائشة رضه روى مسلم عنها
قالت ان النبي عم اناس من اليهود فقالوا السام عليك يا ابا القاسم فقال عم عليكم ففطنت
قولهم فسببتهم فقال عم ان الله لا يحب الفحش وهو الاسم لكل خصلة قبيحة والتفحش هو التكلف
فيها السام هو الموت ق عبد الله بن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله لا يقبض العلم انتزاعا
ينتزعه انتزاعا مفعول مطلق مقدم على فعله ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا ليقبض من غير لفظه و

يستر عنه صفته ويجوز ان يكون تستر عنه بيانا بالقول لقبض او حالا عن فاعله من الناس اي من صدورهم
ولكن يقبض العلم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة التعظيم كما في قوله تعالى الله الصمد بعد قوله قل هو الله احد
المراد به علم الشرائع بقبض العلماء حتى اذا لم يترك عالما في ذكر اذا دون ان اشارة الى انه كائن
لا محالة بالتدريج اتخذ الناس رؤسا بضم الهمزة والتنوين جمع راس وهو راس القوم كبيرهم و
روي رؤساء بالمد جمع رئيس وكلاهما صحيح جهالا فسئلوا على بناء المجهول ضميره راجع الى الرؤساء
فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا م ابو موسى رضه روى مسلم عنه ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان
ينام هذا بيان لاستحالة وقوع النوم عنه لانه عجز والله تعالى غني عنه يخفض القسط ويرفعه المراد بالقسط
الميزان يعني ان الله يخفض ويرفع ميزان اعمال العباد المرتفعة اليه تعالى فيقللها تارة ويكثرها كما في حديث
بيده الميزان يخفض تارة ويرفع اخرى وهذا تمثيل وقيل المراد به الرزق خفضه تقليله ورفعه تكثيره
وقيل المراد به العدل يعني ينقص العدل في الارض بغلبة الجور واهله ويرفعه تارة بغلبة العدل واهله
او يقال معناه يخفض بالقسط ويرفع بالقسط يعني ان الله تعالى يرفع بعدله المطيعين ويخفض به
العاصين والله تعالى في ذلك عادل لا ظالم ويجوز ان يقال القسط مشترك في الجور ويراد بالقسط
المذكور الجور وبالضمير العائد اليه في يرفعه العدل يعني يضع اهل الجور في الدنيا بالبغض والعقاب وفي
الاخرة بالباس والعذاب ويرفع اهل العدل في الدنيا بالذكر الجميل وفي الاخرة بالثواب الجزيل و
يرفع اليه على صيغة المجهول اي الى خزانته عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل
يعني يرفع الملائكة عمل كل من الليل والنهار على حدته ولا يؤخرونه حتى ينضم اليه عمل الاخر او معناه
يقبل الله اعمال المؤمنين المخلصين في ليلهم قبل النهار وفي نهارهم قبل الليل وفيه تعجيل اجابته
لمن دعاه وحسن قبوله لمن عمل له حجابه النور استيناف جواب عمن قال لم لا نشاهد الله يعني
هو محتجب بنور عظمته فلا نشاهده لان من كان حجابه ما هو ادفع للحجاب في غيره كيف يشاهد
فان قيل فيلزم ان لا يراه المؤمنون وفيه حجة للمعتزلة قلنا اراد منه مرتبة الالوهية والله تعالى
لا يرى بها وانما يرى بمرتبة الربوبية اعلم ان كون الشيء ذا حجاب من اوصاف الجسم فلا يليق به فثبت
انه بالنسبة الى العباد وقد جاء في الرواية الصحيحة حجابه النار فقال الكلاباذي يجوز ان يكون
النار عبارة عن الشغل يعني حجب الخلق عنه بشغلهم بذواتهم وحاجاتهم لو كشفه اي الحجاب فاعل

وبيله

لهم هيبته

لا تحمل

لهم هيبته وسلطانه لغلبوا لو كشفه هذا استيناف ايضا جواب عمن قال لم لا يكشف الحجاب لاحرقت
سبحات بضم السين والباء جمع سبحة وهي العظمة وجهه اي ذاته ما انتهى اليه بصره من خلقه والضمير في
بصره اي علم الله تعالى والمراد بما انتهى جميع المخلوقات لان بصره تعالى محيط به يعني لو كشف الحجاب عن ذاته تعالى لاحرق جميع
مخلوقاته من هيبته وهذا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان الله لا ينظر الى صوركم المجردة عن
السير المرضية واموالكم العارية عن الخيرات ولكن ينظر الى قلوبكم التي موضع التقوى واعمالكم التي تتقرب
بها الى الله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله لا ينظر اي نظر الرحمة فيكون محمولا على المستحل
او على الزجر ويجوز ان يراد به نظر اللطف والعناية الى من جر ازاره المراد به انزاله من الكعبين لما روي
انه عليه السلام قال ما اسفل من الكعبين ففي النار بطرا اي للكبر يفهم منه ان جره ان لم يكن للكبر لا يكون
حراما لكنه مكروه كراهة تنزيه قال العلماء كذا كل ما زاد على الحاجة المعتادة في اللباس من الطول والسعة
فمكروه لكن الحديث في حق الرجال واما النساء فقد صح عن النبي عم الاذن لهن في ارخاء ذيولهن ذراعا خ
ابو هريرة روى البخاري عنه ان الله لما قضى الخلق اي قدر المخلوقات كتب عنده اي ثبت في علمه الازلي فوق
عرشه معنى كونه فوق العرش والله اعلم كينونته مستورا عن جميع الخلق مرفوعا عن حيز الادراك لا ان
فوقه مكانا ان رحمتي سبقت غضبي اي غلبت عليه بكثرة آثارها الا يرى ان قسط الخلق من الرحمة
اكثر من قسطهم من الغضب لنيلهم اياها بلا استحقاق ولا ينالون غضبه الا بالاستحقاق فان قلم التكليف
مرفوع عنهم الى البلوغ ولا يعجل العقوبة عليهم اذا عصوه بل يرزقهم ويقبل توبتهم الا ترى خلقنا اي
ورزقنا واحيانا فما رحمنا حتى يا قيل الرحمة سابقة على الغضب حقيقة انها اول الصفات اذ لو لم يكن رحمته
لما وجد شيء من الاشياء فضلا عن الغضب لعل هذا القائل اراد به السبق في الظهور لان ايجاده رحمة
ومنه قوله تعالى ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما لا في الثبوت لان كل صفاته تعالى قديمة ق عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنها قالت اخذت نمطا وهو نوع من البسط فسترته على الباب فلما راه النبي عم
جذبه حتى هتكه فقال ان الله لم يامرنا ان نستر الحجارة والطين وفيه دلالة على كراهة ستر الحيطان بالثياب
كراهة تنزيه ان لم يكن للبطر وقال بعض الشافعية كراهة تحريم لان هتكه عم تشديد في الزجر عنه
وهو بعيد لان الحديث يدل على كونه غير مامور به ولا يلزم من كونه كذلك الجواز ان يكون محلا لا واما هتكه
عم على هذا التقدير فيجوز ان يكون لعلو مرتبته وغاية تنزهه م عائشة رضه روى مسلم عنها قالت

نا

لما نزلت آية التخيير وهي قوله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الآية بدا
بي النبي عم فتلا علي الآية فاخترت الله ورسوله ثم قلت اسألك ان لا تخبر امرأة من نسائك بالذي
قلت فقال عم ان الله لم يبعثني معنتا اي مشددا من العنت وهو العسر على الغير ولكن
بعثني معلما ميسرا م ابن مسعود رض روى مسلم عنه قال رجل عند النبي عم ان القردة والخنازير
من قوم مسخوا ام لا فقال عم ان الله لم يهلك قوما او يعذب قوما فيجعل لهم نسلا المسخ تحويل
صورة الى اقبح منها كذا قال الجوهري وقال الشيخ الشارح يمكن ان يقال فيه اشارة الى ان المهلكين
غير المعذبين فان اريد بالاهلاك الاعدام بالكلية كان التعذيب بالمسخ وان اريد بالمسخ كان التعذيب
بشيء اخر فلابد من توجيه احد الفعلين بالمسخ حتى يقع جوابا واقول جوابه عم على توجيهه مع كونه زائدا
على السؤال بلا فائدة لا يستقيم على الارادة الاولى لان المنفي في الحقيقة ثبوت النسل لهم والهلاك
بالكلية لا يتصور منه النسل فكيف ينفي وكذا على الارادة الثانية لان المعذب بشيء آخر كبني اسرائيل
حيث عذبوا بالجراد والقمل وغيرهما وقريش عذبوا بالقحط فلم ينقطع نسلهم فالوجه عندي ان يحمل
هذا على شك الراوي فيكون المراد من الاهلاك او العذاب المسخ بقرينة السؤال عنه وان القردة
والخنازير كانت قبل ذلك اي قبل اهلاكهم او تعذيبهم فان قيل روى مسلم عن ابي هريرة رض ان النبي عم
قال فقدت امة من بني اسرائيل لا يدرى ما فعلت ولا اراها الا الفار الا ترونها اذا وضع لها البان
الابل لم تشربه واذا وضع لها البان الشاء شربته وهذا يدل على ان الفار من نسل الممسوخ فما التوفيق
بينهما قلنا هذا الحديث يحمل على انه عم قاله حين لم يعلم ان الممسوخ لم يتناسل ولذا لم يجزم بذلك
وقال اراها اي اظنها واما في الحديث الذي نحن فيه فقد جزم بعدم النسل فيه خ ابو هريرة رض والنعمان
ابن مقرن رض وهو بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة قيل ما رواه النعمان عن النبي عم ستة احاديث
انفرد منها مسلم بواحد والبخاري بهذا الحديث قال كان النبي عم في غزوة خيبر فقال لرجل كان يدعي الاسلام
هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل اشد القتال فتعجبوا احتى قال له النبي عم في حقه
وكادوا ان يرتابوا فلما كثرت به الجراح قتل نفسه من شدة وجعه فقال عم ان الله ليؤيد هذا
الدين بالرجل الفاجر اي الكافر فان ذلك الرجل كان منافقا وكان يقبل له ريا ولد الرسول عم
بعلمه بحاله اخبر في شانه ما اخبر فلما قتل نفسه تبين نفاقه لسائر المسلمين م انس رض روى مسلم

عنه

عنه ان الله ليرضى عن العبد ان يأكل الاكلة اي لان يأكل الاكلة بفتح الهمزة المرة من الاكل حتى
يشبع كذا قال الجوهري فيحمده عليها او يشرب الشربة فيحمده عليها انما اتى ببناء المرة اشعارا بان الاكل
والشرب وان كان قليلا يستحق الشكر عليه ثم من السنة ان لا يرفع صوته بالحمد عند الفراغ من الاكل اذا لم يفرغ
جلساؤه كيلا يكون منعا لهم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان الله ليضحك من رجلين المراد
من ضحكه رضاه وجاز ان يكون الضحك الموصوف في حق الله استعارة عن نوع رضا قال النووي يجوز ان
يراد ضحك الملائكة المتوجهين لقبض روحهما فيكون اسناده الى الله مجازا وقيل معنى يضحك الله الى رجلين
عدي الضحك بالى لتضمنه معنى الانبساط يقتل احدهما صاحبه ثم يدخلان الجنة تمة الحديث قالوا و
كيف ذلك يا رسول الله قال يقتل هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله على الاخر فيهديه الى الاسلام ثم يجاهد في
سبيل الله فيستشهد قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معنى الضحك ادرار الرحمة على عبده تعالى
ضحك السحاب اذا صب ماءه ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه ان الله ليملي للظالم بفتح اللام
الاولى من باب الافعال اي ليمهل ويطول عمره حتى يكثر منه الظلم ثم ياخذه اخذا شديدا فاذا اخذه لم يفلته
بضم الياء اي لم يتركه ولم يخلص احد منه ثم قرأ وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى اي اهل القرى وهي
ظالمة ان اخذه اليم شديد وفي الحديث تسلية للمظلوم ووعيد للظالم لئلا يغتر بامهاله ق جابر
رض اتفقا على الرواية عنه ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام قاله عام الفتح
وهو بمكة اي الرسول كان فيها معناه ظاهر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال لما كان النبي
عم يوم فتح مكة من دخل دار ابي سفيان فهو امن قالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فقد اخذته
رافة بعشيرته ورغبة في قريته عنوا به النبي عم فنزل عليه الوحي بقولهم فقال يا معشر الانصار قلتم
كذا وكذا كلا اني محمد بن عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم يعني هاجرت الى مراد الله والى دياركم
فالمحيا محياكم والممات مماتكم يعني لا افارقكم متى حييت احيى وامت في بلدكم كما تحيون وتموتون
فيه قالوا يا رسول الله والله ما قلنا الا بان يشاركنا في الله ورسوله غيرنا فقال عم ان الله ورسوله
يصدقانكم ويعذرانكم اي يقبلان اعتذاركم فيما تقولون قد عوى الشيخ قال الانصار رض وفيه دلالة على جواز
النجل بالعلا والعلى من علوم الرضا وبغضاريتهم م ابو موسى رض روى مسلم عنه ان الله يبسط يده
بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل قال الشيخ الكلاباذي بسط اليد كناية

عن الجود يعني يجود الله لمسيء الليل ولمسيء النهار بالامهال للتوب كما روي انه عم قال صاحب اليمين امير على
صاحب الشمال فاذا عمل العبد حسنة كتب له عشر امثالها واذا عمل سيئة قال صاحب اليمين امسك فيمسك
عنه سبع ساعات من النهار فان استغفر لم يكتب عليه وان لم يستغفر كتبت سيئة واحدة الى اخر الكلام لكنه غير
مناسب لقوله ليتوب مسيء النهار الا ان يراد بمسيء الليل فاضافته الى النهار باعتبار انه اصر على ذنب الليل
في النهار ولم يتب كذا المعنى في قوله ليتوب مسيء الليل او يقول معناه يجود الله لمسيء الليل التائب بالمغفرة
ليكون حثا على توبة مسيء النهار وقيل هو كناية عن الطلب لان طالب الشيء يبسط يده اليه في العادة يعني
ان يدعو المذنبين الى التوبة فعلى هذا القول لا يناسبه ليتوب مسيء النهار والا على التأويل السابق
حتى تطلع الشمس من مغربها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الله يبعث ريحا من اليمن الين من الحرير وفي
هذا التوصيف اشارة الى الرفق بالمؤمنين في قبض ارواحهم فلا تدع احدا في قلبه مثقال حبة
اي وزنها والمثقال ما يوزن به الثقل ويروى ذرة اي كل حبة وهي صغيرة النمل من ايمان والمراد به
ثمراته من اعمال الخير والا فالايمان غير قابل للزيادة والنقصان لان نوافل العبادات غير داخلة
فيه بالاجماع والفرائض لا تقبل الزيادة والنقصان فلو ترك شيئا منها لا يكون مؤمنا عند الشافعي لان
انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل الا ان يكون مؤمنا ناقصا الا قبضته اي قبضت روحه فان قلت
جاء في رواية اخرى ريحا من قبل الشام فما التوفيق قلنا يجوز ان يكون الريح القابضة ريحين شامية
ويمانية وان يكون واحدة مبدأها من احد الاقليمين ثم تصل بالآخر وتنتشر فان قلت الحديث
يدل على ان الساعة لا تقوم الا على الكفار وهذا ينافي قوله عم لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على
الحق الى يوم القيمة قلت المراد من قوله الى يوم القيمة الى وقت قريب منه وعند ذلك تقبضهم الريح الليّنة
ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ان الله يحب الرفق في الامر كله قاله لما سبّت عائشة رهطا
من اليهود قالوا السام عليك بعد رده عم عليهم بعليكم م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه ان الله
يحب العبد التقي وهو فعيل من الوقاية ياؤه منقلبة من الواو وهو من يبالغ في اجتناب الذنوب
قال عم لا يبلغ احد درجة المتقين حتى يدع ما لا باس به حذرا مما به باس الغني المراد به من له
غنى النفس وقيل المراد به غنى المال قال الشيخ الشارح لا يبعد في ذلك الخفي بالخاء المعجمة والمراد به هنا
من يعتزل عن الناس للعبادة وروي بالحاء المهملة وهو من يرحم الضعفاء خ ابو هريرة رض روى البخاري

عنه

عنه ان الله يحب العطاس لانه بسببه وهو انفتاح المسام وخفة الدماغ اذ به يزيد في ادراك المخيلة
فيه فيعين صاحبه على الطاعة ولهذا اعده الشارع نعمة وسن عقيبه الحمد ويكره التثاؤب لانه بسببه
وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء وميله الى الكسل فيمنع صاحبه عن الطاعة ولهذا استن الشارع فيه
الكظم وقيل ما تثاءب نبي قط والتثاؤب بالهمزة على وزن التفاعل كذا قاله الجوهري وهو تنفس
ينفتح منه الفم من غير قصد وما ورد في بعض النسخ التثاوب بالواو فغلط من الكاتب فاذا عطس فحمد الله فحق
على كل مسلم سمعه اي سمع تحميده اي سمع تحميده وفيه اشعار بان العاطس ان لم يجهر بالتحميد ولم يسمع من عنده
لا يستحق التشميت ان يشمته بالشين المعجمة او بالسين المهملة هو الدعاء بالخير والبركة وفي قوله
فحق على كل مسلم اشعار بان التشميت فرض عين واليه ذهب بعض والاكثر على انه فرض كفاية كرد
السلام وقال الشافعي انه سنة وحمل الحديث على الندب كما في قوله عم حق على كل مسلم ان يغتسل في
كل سبعة ايام وانما استحق العاطس التشميت لشكره نعماء الله واذا شمته صاحبه يدعو له العاطس
بالمغفرة تأليفا للقلوب وفي الاذكار لو عطس وحمد العاطس في مجلس قالوا ينبغي ان يشمته السامع في كل مرة
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ان الله يدني المؤمن اي يقربه قرب كرامة لا قرب مسافة لانه تعالى
متعال عن ذلك والدنو في المعنى كالنكرة اذ لا عهد في اي دنو فيضع عليه كنفه وهو بالتحريك بمعنى
الجانب يعني وضع الله كنفه على عبده اظهار عنايته عليه وصونه عن الخزي بين اهل الموقف كمن يضع
كنف ثوبه على رجل اذا اراد صيانته وهذا تمثيل ويستره ويقول اتعرف ذنب كذا اتعرف
ذنب كذا فيقول نعم اي رب حتى قرره بذنوبه اي جعله مقرا ومعترفا بها ورأى في نفسه اي علم الله
في ذاته انه هلك اي المؤمن ويجوز ان يكون الضمير راجعا الى المؤمن والواو فيه للحال قال سترتها عليك
هذا استئناف جواب عما يقال ماذا قال الله في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم تقديم انا يفيد
التخصيص لان الذنوب لا يغفرها يومئذ الا الله وانما لم يقل انا سترتها عليك لان الستر في
الدنيا كان بالكتابة من العبد ايضا فيعطى على بناء المجهول اي المؤمن كتاب حسناته بالنصب مفعول ثان
واما الكافر والمنافقون فيقول الاشهاد جمع شهيد وهو جمع شاهد كاصحاب جمع صحب وهو جمع صاحب
وهم الحاضرون من الانبياء والملائكة والمؤمنين هؤلاء اشارة الى الكافرين والمنافقين الذين
كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الله يرضى لكم ثلثا ويكره لكم يعني

يأمركم بثلث وينهاكم عن ثلث لان الرضا بالشيء يستلزم الامر به والامر بالشيء يستلزم الرضا به فيكون كناية
وكذا الكلام في الكراهة انما اوتي باللام في الموضعين ولم تقل يرضى عنكم ويكره منكم اشارة الى ان فائدة
كل من الامرين راجعة الى عباده ويرضى ويسخط لكم ثلثا فيرضى لكم ان تعبدوه ولا
تشركوا به شيئا وان تعتصموا بحبل الله وهو القرآن كما قال عم القرآن حبل الله المتين والاعتصام
هو التمسك بايات الله والاقتداء بها وقد يجوز ان يراد بحبل الله عهد الله وبالاعتصام به الوفاء جميعا
اي من غير تفرق في ذلك وهو حال من حبل الله ولا تفرقوا بحذف احدى التائين اي لا تتفرقوا انتم
نفي عطف على تعتصموا اي لا تختلفوا في ذلك الاعتصام كما اختلفت اليهود والنصارى او
تفارقوا انه نهي على ان يكون ما قبله الخبر بمعنى الامر يعني اعتصموا ولا تفرقوا وكذا الكلام في قوله ولا
تشركوا وان تناصحوا من ولاه الله امركم اي من جعله الله والي امركم وهم الامراء والمراد بمناصحتهم
اتباع اقوالهم وترك مخالفتهم والدعاء لهم وايجاب اعانتهم توكيد هنا لحول ولا تخالفوا اكمن فعل في الاول
اشعارا بان في العقيدة جائزة اذا امروا بمعصية ويكره لكم قيل وقال يجوز ان يكونا مصدرين يعني ينهى عن التقاول
بلا ضرورة وقصد ثواب فانها تقسي القلوب ويجوز ان يكونا ماضيين ويراد به ذكر الاقوال الواقعة في
الدين مثل ان يقال قال الحكماء كذا واهل السنة كذا من غير بيان ما هو الاقوى وتعلقها من سمعه وانما جعلا مفعولي
يكره على تاويل اللفظ قال ابو موسى تعالى قال في الابتداء وقيل في الجواب يعني يكره لكم ما تحدث به الفتى السوء
من كلامهم هذا وجدوا ولا يعلمون ما يجرى لهم خيرا او صوابا قال الطيبي رحمه الله لا بد ان يقيد هذا بالكثرة التي لا يؤمن
معها من العثرة كما قوله عم كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع وقيل المراد منها التجسس عن عيوب الناس فعلى
هذا لا حاجة الى قيد الكثرة لان قليله ممنوع ايضا وكثرة السؤال يجوز ان يراد به سؤال اموال الناس
وان يراد به سؤال الانسان عما لا يعنيه واضاعة المال وهي انفاقه في المعاصي والاسراف به في غيره م
عمر رض روى مسلم عنه ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما اي بالقرآن درجة اقوام وهم من امن به وعمل
بمقتضاه ويضع به اخرين بفتح الخاء قال الجوهري الاخر بالفتح احد الشيئين وهو اسم على افعل
والانثى اخرى الا ان فيه معنى الصفة لان افعل من كذا لا يكون الا في الصفة اي يحط بالقرآن اقواما اخرين
وهم من اعرض عنه ولم يحفظ وصاياه م هشام بن حكيم بن حزام رض وهو بكسر الحاء المهملة وبالزاء
المعجمة قيل كان من فضلاء الصحابة ما رواه عن النبي عم ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد وهو

ليه

ان الله

ان الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا اي بغير حق ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه
ان الله يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا اي نقيم لامتثال امرك اقامة كثيرة و
سعديك قال الجوهري السعد بمعنى الاسعاد وهو الاعانة يعني نطلب منك اسعادا بعد اسعاد والخير
كله في يديك اي في قدرتك وانما لم يذكر الشر لانه لا ينسب الى الله تعالى صريحا رعاية للادب فيقول هل رضيتم
فيقولون وما لنا اي اي شيء لنا لا نرضى وما حال من الضمير في الظرف والاستفهام يكون لتقرير رضاهم
يا رب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون واي شيء
افضل من ذلك وانما قال يا رب في الموضعين ولم تقل يا ربنا مع كون الجمع مذكورا قبله اشارة الى ان ذلك
قول كل واحد منهم لا ان طائفة منهم تكلموا وطائفة سكتوا فاتى الكلام عن كل واحد ادل على حصول
الرضا فيقول احل عليكم رضواني اي انزل عليكم رضائي فلا اسخط عليكم بعده ابدا وانما قال فلا اسخط
لان السخط موجب لمخالفة الاوامر والنواهي ولا تكليف في الجنة فلا سخط وفي الحديث دلالة على ان
السعادة الروحانية افضل من الجسمانية جعلنا الله من اولئك السعداء الذين نالوا شرف رضوانه ولقائه
م ابن عباس رض روى مسلم عنه قال اهدى رجل الى النبي عم راوية خمر فقال عم له اما علمت ان الله
حرمها قال لا فسار رجلا انسانا بجنبه فقال له رسول الله عم بم ساررته قال امرته ان يبيعها
فقال عم ان الذي حرم شربها حرم بيعها ففتح الرجل فم الراوية حتى ذهب ما فيها وانما ذكر المسند اليه
موصولا لزيادة التقرير كما في قوله تعالى وراودته التي هو في بيتها يعني الخمر تفخيم للمجرور فان
قلت الحديث يدل على تحريم بيع الخمر مطلقا فكيف جوز ابو حنيفة بيعها بوكالة الذمي قلنا البيع في الحديث
مذكور مطلقا والمطلق ينصرف الى الكامل وهو البيع بالمباشرة لا بالتوكيل او تقول انه صدر قبل زمان
الحرمة شربها فيحرم بيعها على من يحرم شربها والكفار ليسوا مخاطبين بحرمتها فيجوز بيع الذمي ق ام
سلمة رض اتفقا على الرواية عنها ان الذي يشرب في اناء الفضة فانما يجرجر في بطنه نار جهنم تقدم شرحه
في الباب الاول في حديث من شرب في اناء من ذهب او فضة م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه ان
اللعانين اللعن في اللغة الطرد والمراد به هنا الدعاء للمسلم بالبعد عن رحمة الله لا يكونون شهداء
اي على الامم السالفة بان رسلهم بلغوا الرسالة اليهم فيحرمون عن هذه الرتبة الشريفة المختصة بهذه
الامة لكونهم اعداء المؤمنين بسبب اكثار لعنهم ولا شفعاء اي لا يكونون ايضا شفعاء في اخوا

نهم

العاصين لخلوهم عن ذلك فلو بهم عذاب في يوم القيمة قال النووي في ذكر اللعانين بصيغة التكثير اشارة الى ان
هذا اللوم انما هو لمن كثر منه اللعن لا لمن يصدر منه مرة او مرتين اما ما ورد في الحديث من انه عم لعن الواصلة
والواشمة وشارب الخمر واكل الربوا وغيرهم فانما هو للزجر لا لقصد الدعاء ولئن سلم انه على قصد الدعاء
لكنه عم قال اللهم انما انا بشر اغضب فاي المؤمنين لعنته او جلدته فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيمة
ولعن غيره ليس كذلك او المراد في الحديث ما كان غير مستحقه وما كان من الشارع فقد وقع في مستحقه ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه وفيه اشارة الى ان قلب المصلي ينبغي
ان يكون فارغا عن ذكر السوى فلا يبزقن بين يديه لا يليق ان اتجه الى جهة القبلة لانه استخفاف عادة فلا يليق
بتعظيم تلك الجهة ولا عن يمينه اي لا يبزقن على ما في يمينه وغيره يخص على كونه في الجواز نشر ليلحق
لان فيها ملائكة الرحمة ولهم مزية على ملائكة العذاب ولهذا قال عم كاتب الحسنات امير على كاتب
السيئات قال النووي هذا النهي عام في المسجد وغيره ولكن عن يساره تحت قدمه وهذا الحكم مختص
بغير المسجد لان المصلي في المسجد لا يبزق الا في ثوبه لقوله عم البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها قال
القاضي البصاق عن يمينه انما يكون منهيا اذا امكن البصاق عن يساره واذا لم يمكن كان مصلي من
يساره ملاصق له فله البزاق عن يمينه وفي الحديث دلالة على ان البصاق لا يبطل الصلوة ق ابو
هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال لقيت رسول الله عم في بعض طرق المدينة وانا جنب فاخذ بيدي
فمشيت معه حتى قعد فانسللت اي ذهبت بخفية فاغتسلت ثم جئت فقال اين كنت يا ابا هريرة
قلت كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال عم ان المؤمن لا ينجس بفتح
الجيم اي لا يصير عينه نجسة فيكون الحديث ردا لقول ابي هريرة وانا على غير طهارة وزعمه ان عينه
صارت نجسة ونفي النجسة غير جائز وهذا الحكم غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك واما قوله تعالى انما
المشركون نجس فما روي عن ابن عباس رض ان اعيانهم نجسة كالخنزير وعن الحسن من صافحهم
فليتوضأ فمحمول على المبالغة فان قلت ما روي انه عم قال اني لا احل المسجد لحائض ولا جنب يدل
على نجاسته قلنا ان دل عليها دل بالمفهوم وحديث الكتاب يدل على عدمها بالمنطوق فهو اولى م
جابر رض روى مسلم عنه قال ان رسول الله عم رأى امرأة فاعجبته فاتى امرأته زينب فقضى حاجته ثم خرج
الى اصحابه فقال ان المرأة تقبل في صورة شيطان يعني في صفة شبه المرأة الجميلة بالشيطان

في صفة

في صفة الوسوسة والاضلال انما ذكر الادبار لانها مع ان رؤيتها من جميع جهاتها داعية للفساد لكون
الاضلال في الادبار اكثر انما فعل النبي عم ذلك ارشادا لهم الى انه من احد منهم اذا تحركت شهوته برؤية
امرأة فليأت امرأته او جاريته ليدفع الشهوة ويجمع القلب ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض
اتفقا على الرواية عنه ان المسلم اذا انفق على اهله نفقة وهو يحتسبها اي يطلب بها الثواب كانت له
صدقة يفهم من قوله وهو يحتسبها ان من غفل عن نية القربة لا يكون نفقته صدقة له قيل كسب الحلال والنفقة
على العيال من اعمال الابدال م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه ان المقسطين اي العادلين قال
الله تعالى واقسطوا ان الله يحب المقسطين والقاسط الجائر قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم
حطبا والهمزة في اقسط للسلب عند الله خبر ان يعني مقربون وهو العندية مكانة لا عندية مكان
على منابر خبر بعد خبر او حال من نور صفة منابر قال القاضي يحتمل ان يكونوا على منابر من اجسام نورانية
حقيقة وان يكون المنابر كناية عن المنازل الرفيعة قلت المعنى الاول اولى لانه متضمن للمنازل الرفيعة
عن يمين الرحمن من اي صفة اخرى للمنابر او حال بعد حال على الله اخلى بيانا لعلو مكانتهم عنده تعالى
لان من يجلس عن يمين السلطان عادة كرسي يكون اعظم قدرا عنده ممن يجلس بين يديه جملة معترضة اشارة
الى ان يمينه ليست جارحة ونسبت من جنس اليمين المقابل باليسار بل هي القدرة الكاملة من غير
نقص هذا على مذهب من جوز تاويل المتشابه وهم اكثر المتكلمين ومن لم يجوز يقول نؤمن بها ولا نتكلم
في تاويلها الذين يعدلون صفة كاشفة للمقسطين او صفة مادحة او بدل منه في حكمهم اي فيما تقلدوا
من خلافة او امارة او قضاء واهليهم اي وفيما يجب لاهلهم عليهم من الحقوق على اي تفسير من الاهل من
ازواج واولاد او عبيد واماء او اقارب واصحاب او المجموع قال بعض المحققين العدل عبارة عن
الامر المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط من ذلك امر واجب الرعاية في جميع الاشياء وما ولوا
بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية اي فيما لهم ولاية من النظر على يتيم او صدقة او وقف او نحو
ذلك اصله وليوا فاعل وروي ولوا بتشديد اللام على بناء المجهول اي جعلوا والين ط عائشة
رض روى البخاري عنها ان الملائكة تنزل في العنان يعني السحاب وهو السحاب يجوز ان يكون هذا التفسير
من النبي عم او من الراوي قال الطيبي السحاب مجاز على السماء فتذكر الامر قضي صيغة الامر وفي المغني كالنكرة
كالمجاز في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا في السماء فتسترق الشياطين يعني يستمعون بالخفية السمع

اى المسموع من كلام الملائكة بعضهم مع بعض بما يكون من الحوادث فتوحيها اى تعلمه بالخفية الى الكهان
جمع كاهن وهو من يخبر عن المستقبل ويدعى معرفة الغيب قيل هيئة استراقهم ان الشياطين يركب
بعضهم بعضا الى سماء الدنيا فيسمع من فوقهم الكلام فيلقيه الى من تحته ثم هو يلقيه الى الاخر حتى الى الكاهن
فيرمون بالكواكب فلا يخطى ابدا فمنهم من تقتله ومنهم من يحرق بعض اجزائه وربما ادركه الشهاب قبل
ان يلقيه وربما القاه قبل ان يدركه فيكذبون معها الضمير فيه الى السمع باعتبار المعنى اى مع الكلمات المسموعة
من الملائكة مائة كذبة بفتح الكاف وكسر ها وسكون الذال فيهما من عند انفسهم فما ظهر صدقه فهو من
قسم ما سمع من الملائكة وما ظهر كذبه فهو من قسم ما قالوه خ جابر رض روى البخارى عنه قال مرت جنازة
فقام لها رسول الله وقمنا معه فقلنا يا رسول الله انها يهودية فقال عم ان الموت فزع اى ذو فزع فاذا
رايتم الجنازة فقوموا ليكون علة القيام تهويل الموت لا تبجيل الميت قال القاضى عياض القيام منسوخ
لما روى عن على رض انه قال كان النبى عم يقوم عند رؤية الجنازة ثم تركه وقال النووى المختار انه غير
منسوخ بل مستحب فيكون الامر بالقيام للندب وقعوده عم لبيان الجواز ولا يصح دعوى النسخ في مثل
هذا لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وهنا ممكن م انس رض روى مسلم عنه ان الميت اذا وضع في قبره
انه ليسمع قرع نعالهم صوت دق نعالهم اذا انصرفوا فيه دلالة على حيوة الميت في القبر لان الاحساس
بدون الحيوة ممتنع عادة وهل ذلك باعادة الروح او لا فيه اختلاف العلماء فمنهم من يقول بذلك
وتوقف ابو حنيفة في ذلك وعلى جواز المشى بالنعال بين القبور واما ما روى ان النبى عم راى رجلا
يمشى بين القبور في نعلين فامره ان يخلعهما فمحمول على انهما كانا غير مدبوغين خ ابن عمر رض ان
الميت ليعذب ببكاء الحى اى قبيلته يحمل البكاء على النياحة وعلى وصية الميت به موافقا لما سبق
بيانه في ان الاول في حديث من ينح عليه يعذب بما ينح عليه اعلم ان الشيخ نسب هذا الحديث الى البخارى
وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد مسلم ووجدته بعينه في كتاب مسلم رواية ابن عمر قال الطيبى
في شرح المشكوة يجوز ان يراد بالميت الكافر لما روت عائشة رضها ان النبى عم قال ان الله ليزيد الكافر
عذابا ببكاء اهله وقالت لا تزر وازرة وزر اخرى في قوله تعالى حسبكم بها المؤمنون واقول الخبر الواحد
لا يخصص عموم الكتاب وما روته عائشة نفيه اشتباه لمخالفته لعموم الاية خ ابن عباس رض روى
البخارى عنه ان لا يعذب بها الا الله وفيه نهى عن التعذيب بالنار م انس رض روى مسلم عنه قال

النبى

النبى عم صلوة العشاء الى نصف الليل فقال ان الناس اراد بهم من اخر من اهل المدينة او من غيرهم
قد صلوا وناموا انما عرفه عم بنور النبوة ولكن لم تزالوا في صلوة ما انتظرتم الصلوة هذا بيان
لفضيلة التاخير وانهم في احراز ثواب الصلوة ما داموا ينتظرونها ق مجاشع بن مسعود رض بضم الميم و
كسر الشين المعجمة وبالعين المهملة قيل ما رواه عن النبى عم خمسة احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا
الحديث قال اتيت النبى عم مع اخى مجالد بعد فتح مكة فقلنا بايعنا على الهجرة فقال عم ان الهجرة
اى الهجرة الواجبة الفاضلة قد مضت لاهلها اى حصلت لمن وفقه الله لها قبل الفتح ولكن على الاسلام
والجهاد والخير يعنى لكن ابايعكم على الاسلام والجهاد وسائر افعال الخير فان تلك مما ينبغى ان يكون الى
يوم القيمة خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه ان اليهود والنصارى لا يصبغون اى لحاهم وشعورهم
وهو بضم الباء وفتحها لغتان فخالفوهم اى اصبغوا لحاكم بالحناء ونحوه مما ليس بسواد وانما قيدنا
بذلك لما روى انه عم قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد قال النووى في خلاصة اقوال اصحابنا ان
خضاب الشيب للرجل والمراة بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال صاحب المحيط هذا في حق غير
الغزاة واما من فعل ذلك من الغزاة ليكون اهيب في عين العدو لا للتزيين فغير حرام لعل ما روى ان
عثمان والحسين خضبوا لحاهم بالسواد كان للمهابة لا للزينة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
ان امامكم نبيى في المحشر حوضا كما بين جرباء بجيم مفتوحة ثم راء ساكنة ثم باء موحدة ثم الف ممدودة
واذرح بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء وبالحاء المهملتين هما قريتان بالشام بينهما مسيرة
ثلث ليال يعنى مسافة عرض ذلك الحوض كالمسافة التى بينهما قال القاضى الحوض على ظاهره عندنا وعند اهل
السنة وحديثه متواتر النقل والايمان به فرض وما قيل جاء في حديث اخر كما بين صنعاء والمدينة وفي
اخرى كما بين ايلة ومكة وفي حديث لابن عمر عرض مسيرة شهر فالتوفيق قلنا صدر الاحاديث بيانا
لسعة الحوض على طريق التقريب بحسب اختلاف معرفة السامعين بعد الاماكن المختلفة واما التقدير
بشهر فليس للتحديد ايضا لاختلاف احوال الناس ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ان افضل ما تداويتم
به اى افضله وانفعه والمخاطبون بالحديث اما اشخاص معينون عرف النبى عم مقتضى امزجتهم فاعلمهم بان
القسط اصلح لهم او علاجه فيكون الاشفية بحسب وقت دون وقت الحجامة والقسط البحرى القسط
بالضم يكون بحريا وهنديا فالبحرى اجود وهو الابيض منه والهندى عقاقير البحر تتبخر به النفساء ق

ق فاطمة بنت قيس رض اتفقوا على الرواية عنها قيل لها روته عن النبي عم اربعة وثلثون حديثا لها في الصحيحين اربعة
احاديث احدها متفق عليه وانفرد مسلم بثلثة قالت طلقني زوجي ثلثا وكان يبيتني في مكان خال فخفت
ان يقتحم فيه فرخص لي النبي عم في النقلة الى موضع اخر فامرني ان اعتد في بيت ام شريك ثم رجع عليه
فقال ان ام شريك يأتيها المهاجرون الاولون هم اهل بيعة الحديبية وقيل هم الذين صلوا القبلتين
وشهدوا بدرا فانطلقي الى ام مكتوم الاعمى فانك اذا وضعت خمارك لم يرك قاله لها اي لفاطمة
حين ارادت ان تعتد وقد طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي طلقة مبتوتة بالثلث الحديث
يدل على ان المعتدة مأمورة بصيانة نفسها عن الانكشاف في ملازمتها الصلاح والعفاف ق
ابو سعيد رض ان امة من بني اسرائيل مسخت فلا ادري اي الدواب بالنصب مفعول ثان لقوله مسخت
قاله حين سئل عن اكل الضب قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكن المذكور في صحيح
مسلم انما اخرجه ابو داود والنسائي في رواية ثابت بن زيد والمذكور نظيره في صحيح مسلم عن ابي سعيد ان الله
لعن او غضب على سبط من بني اسرائيل فمسخهم دواب يدبون في الارض فلا ادري لعل هذا منها فلست
اكلها ولا انهى عنها اختلف العلماء في اكله فذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه مكروه والشافعي ومالك و
احمد الى انه غير مكروه وبيان الدليل موضعه الفقه ق عائشة رض اتفقوا على الرواية عنها قالت مرض النبي عم
وكانت بعض نسائه ذكرن عنده كنيسة رأينها بارض الحبشة يقال لها مارية فذكرن من حسنها وتصاوير فيها
فرفع النبي عم رأسه فقال ان اولئك اشارة الى اهل الحبشة اذا كان فيهم الرجل الصالح توصيفه بالصلاح على
زعمهم فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تيك الصور اي صور الصالحين الكائنين فيهم بالكاف المكسورة
في اولئك وتيك خطاب للمؤنث وكذا في قوله اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة يعني كنيسة الحبشة
كان يقال لها مارية اقول ان لفظة يعني قول المؤلف لكنه لم يقع في محلها لان لفظ مسجدا الاصلح ان يفسرها
لان النبي عم اخبر بانه من عادتهم انهم اذا مات فيهم الصالح بنوا على قبره بيتا منقوشا بالصور لا بيتا
معينا يقال لها مارية اطلق عليه مسجدا باعتبار كونه متعبدا لهم وليس في الحديث لفظ افرد صالح لان
نفسرها فان جعل تفسير الكنيسة واقعة في قول عائشة فبعيد لان المؤلف ليس من عادته تفسير لفظ
الراوي الغير المذكور في الحديث مع ان كنيسة ذكرت في قول عائشة مبينة فلا حاجة الى تفسيرها م
عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه ان اول الايات اي علامات الساعة خروجا اي ظهورا تمييز طلوع

الشمس

الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى بضم الضاد وفتحها ظرف يقال للوقت بعد طلوع الشمس ضحوة
وللوقت تشرق الشمس فيه ضحى بالقصر وللوقت ارتفاعها الاعلى ضحاء بالمد كذا قاله الجوهري فان قيل كل
منهما ليس باول لان بعض الايات وقعت قبلهما قلت الايات اما امارات دالة على قربها كبعثة نبينا عم او
امارات متتالية دالة على وقوعها والايات المذكورة في الحديث من هذا القسم لا يقال يعارض هذا ما روى
عبد الله بن عمرو ان اولها خروجا الدجال لان هذه الرواية لا صحة لها ومن شرط المعارضة تساوي الحديثين
في الصحة كذا في جامع الاصول وايتهما ما كانت قبل صاحبتها ما هذه زائدة تذكيرا اي باعتبار معنى
كل منهما ثم تانيث كانت باعتبار كونه علامة وهذا القول مشعر بان طلوع الشمس ليس باول على التعيين لعل
الواو هنا بمعنى او ويؤيده ما جاء في رواية او خروج الدابة فالاخرى على اثرها بفتح الهمزة اي على
عقبها وقريبا منها بالنصب قريبا قال شارح انه تمييز على التشبيه في الاضافة اي ما ذكره على تشبيه بفعيل
الذي بمعنى مفعول او لان تانيث الاخرى غير حقيقي وفيه نظر فيه الشيخ الشارح بان الاثر في الخبر فلا فرق
اذن بينه وبين التحقيق واقول لا ابهام في النسبة حتى تحتاج الى التمييز اذ كون شيء على اثر شيء يدل على
قربه منه بل الوجه لي ان يكون صفة لمصدر محذوف تاكيدا لما قبله يعني فالاخرى تحصل على اثرها حصولا قريبا
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والتي تليها اي الزمرة التي
تدخل عقيبهم يكون على اضوء كوكب دري بضم الدال وكسرها وبالراء والياء المشددتين منسوب الى الدر
مستعمل بمعنى الذي قرب في السماء لكل امرئ منهم زوجتان اثنتان يرى مخ سوقهما وهو جمع ساق من
وراء اللحم ذكر في شرح المشكوة التثنية في زوجتان للتكثير كما في قوله تع ثم ارجع البصر كرتين لا للتحديد
لما روي انه عم قال ان ادنى اهل الجنة الذي له اثنتان وسبعون زوجة وثمانون الف خادم واقول تاكيدا
المثنى باثنتين وارجاع ضمير التثنية اليه يدل على ان المقصود معنى الاثنينية كان الشيخ هو الذي تغمده
الله بغفرانه يقول لا بعد في ان يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان بان يرى مخ سوقهما من وراء
اللحم وهو كناية عن غاية لطافتهما وهذا لا ينافي ان يحصل لكل منهم كثيرة من الحور العين الغير البالغة
الى هذه الغاية وما في الجنة اعزب هكذا في جميع نسخ بلادنا والمشهور في اللغة عزب وهو من لا
زوجة له كذا قاله النووي وقال القاضي جميع الرواة رووا وما في الجنة عزب بغير الالف الا العذري
فانه رواه بالالف وليس بشيء ق ابو سعيد رض اتفقوا على الرواية عنه ان اهل الجنة ليتراءون اهل الغرف

جمع غرفة المراد من اهلها اصحاب المنازل الرفيعة قيل الجنة طبقات اعاليها للسابقين واوسطها
للمقتصدين واسافلها للمخلطين من فوقهم كما تتراءون الكوكب الدري يعني يرى التباعد بين
اهل الغرف وساير اصحاب الجنة كالتباعد المرئي بين الكواكب ومن في الارض وانهم يضيئون لاهل
الجنة اضاءة الكوكب الدري الغابر بالباء الموحدة من الغبور وهو من الاضداد يقال للماضي والباقي
الغابر والمراد به هنا الباقي في الافق بعد انتشار ضوء الصبح ولا يرى الكوكب اضوء وروي بالهمزة
من الغئور وهو السقوط وهذه الرواية ضعيفة لركاكة المعنى لان الكواكب الساقط في الافق لا يراه الا
واحد بعد واحد واهل الغرف في الجنة يراهم جميع اهلها فلا يناسب التشبيه في الافق هذا هو
هو رواية البخاري وهو الظاهر ووقع في عامة نسخ مسلم من الافق كذا قاله النووي وقال القاضي من ههنا
لابتداء الغاية وقال قوم لانتهاء الغاية اقول كلاهما ركيكان لان القول الاول يناسب المشرق
دون المغرب والثاني بالعكس والافق في الحديث متناول لهما بل الوجه ان يكون من الافق متعلقا بحال
محذوف اي قريبا من الافق او يكون بيانا للموضع الذي يبقى فيه الكوكب من المشرق او المغرب لتفاضل
ما بينهم يعني يرى اهل الغرف كذلك لتزايد درجاتهم على من سواهم قالوا يا رسول الله تلك منازل
الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى والذي نفسي بيده رجال يعني يبلغها رجال قال الشارح على حذف
المضاف يعني تلك المنازل منازل رجال فحذف المضاف واعرب المضاف اليه باعرابه لكن لا يخفى
للمتفطن ان الوجه الاول اولى لان بلى مختصة بايجاب النفي فمعناه بلى يبلغها غيرهم وهم رجال عظماء
في الرتبة وكملاء في الرجولية فتنوينه للتعظيم وانما اورد القسم ببلوغ غيرهم لمانع وصول المؤمنين
بمنازل الانبياء من استبعاد السامعين امنوا بالله وصدقوا المرسلين وفيه بشارة واشارة
الى ان الداخلين مع افاضل الانبياء من مؤمني هذه الامة لانه قال وصدقوا المرسلين والتصديق
بجميع الرسل انما صدر منهم لا ممن قبلهم من الامم وهم الذين وصفهم الله في تنزيله فقال وعباد الرحمن الذين يمشون
على الارض هونا الى قوله واولئك يجزون الغرفة بما صبروا ق النعمان بن بشير رض اتفقا على الرواية
عنه ان اهون اهل النار الى ايسرهم عذابا من له نعلان وشراكان الشراك سير النعل الذي على
ظهر القدم من نار يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل بكسر الميم وفتح الجيم قدر من نحاس ما يرى ان احدا
اشد منه عذابا يرى بضم الياء وما فيه نافية اي لا يظن ذلك المعذب ان عذابه ايسر من عذاب غيره

ره

بل انه

بل انه اشد وانه لاهونهم عذابا الواو فيه للحال وفيه تصريح بتفاوت عذاب النار اعاذنا الله منه وجعلنا
من الابرار م ابو سعيد رض روى مسلم عنه قال ان لنا فتى من حديث عهد بعرس اتى فتى له يوما فاذا هو بامرأته
خارج البيت فقصد ان يقتلها فقالت اصبر ما في بيتك فدخل فاذا هو بحية عظيمة على فراشها فقتلها
وخر الفتى صريعا فلم يدر ايهما كان اسرع موتا فذكر ذلك لرسول الله صلعم فقال ان بالمدينة جنا قد
اسلموا فاذا رايتم منهم شيئا يعني حية ومنهم حال عن شيء ومن فيه للبيان اي حال كونه من الجن على وجه
الاحتمال لان الجن يكون جسما لطيفا تتشكل بالحية فاذنوه بمد الهمزة امر من الايذان على الندب ثلثة ايام
وصفة الايذان على ما روي في حديث اخر ان يقول ننشدك بالعهد الذي اخذ عليك سليمان بن داود
ان لا تؤذينا فان بدا لكم اي ظهر بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان سماه شيطانا لتمرده وعدم ذهابه
بالايذان وكل متمرد من الجن والانس والدابة يسمى شيطانا وفي الحديث اشارة الى ان حيات غير المدينة تقتل
غير ايذان لكن قال قوم الابتر وذو الطفيتين من حيات المدينة يقتلان من غير ايذان لما روي انه عم استثنا
عن هذا الحكم اعلم ان تخصيص شكل الحية من بين الاشكال الهوام وتخصيص حيات المدينة بالايذان دون
ساير الحيات ووجه اندفاع ضررهم بالايذان وتخصيصه بثلث مرات مما يفوض علمه الى الشارع عم ق
عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت كان للنبي عم مؤذنان بلال وابن ام مكتوم وبلال كان يؤذن
بليل وابن مكتوم كان اعمى وكان لا يؤذن حتى يطلع الفجر الصادق ويقال له اصبحت فبين عم بانوط
باذانهما وقال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم استدل به الشافعي
ومالك وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخوله وخالفهم ابو حنيفة قياسا على ساير الصلوات
واجاب عنهم بان اذان بلال لم يكن للصلوة لقوله عم لا يغرنكم اذان بلال فانه يؤذن ليرجع قائمكم ويتسحر
وينبه نائمكم ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ان بين يدي الساعة اياما ينزل فيها الجهل
يعني به الموانع عن الاشتغال بالعلم ويرفع فيها العلم بقبض العلماء ويكثر فيها الهرج بسكون الراء
والهرج القتل يجوز ان يكون هذا قول النبي عم وان يكون تفسيرا من الراوي وفي الحديث حث على
اقتباس العلوم الدينية قبل هجوم تلك الايام الدنية م جابر بن سمرة رض ان بين يدي الساعة
كذابين فاحذروهم هذا غير مذكور في صحيح مسلم لكن جاء في بعض روايات غيره وقيل انه قول جابر ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان ثلثة في بني اسرائيل ابرص بدل من ثلثة ان وهو الذي في بدنه وضح

[illegible]

بياض دراوع وهو الذي ذهب شعر راسه والثمن فاراد الله ان يبتليهم اي يختبرهم جملة خبر ان دخل
الفاء عليها لكون اسمها نكرة موصوفة وزلم تجوز دخول الفاء في خبرها لتقييد الخبر يعني ان ثلثة في بني اسرا ئيل
ارادوا لله ان يجعل في شانهم عبرة فاراد ان يبتليهم فبعث اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اي شئ احب
اليك قال لون حسن وجلد حسن وفي نسخة حسن وذهب بالنصب تقدير ان عطف على قوله لون حسن كذا قاله
شارح وقال الطيبي هو بالرفع بمعنى المصدر كقوله وتسمع بالمعيدي خير من ان تراه عني الذي قد قذرني بكسر
الذال المعجمة اي كرهني الناس قال اي النبي عم فمسحه فذهب عنه قذره واعطي على البناء المجهول لونا حسنا
وجلدا حسنا قال اي الملك فاي المال احب اليك قال الابل او قال البقر شك اسحاق بن عبد الله احد
رواة الحديث يعني شك في ان الابرص طلب الابل او طلب البقر الا ان الابرص او الاقرع قال احدهما الابل
الا بالجيم اي وقال الاخر البقر يعني لم يشك اسحاق في ان الابرص او الاقرع انفرد كل واحد منهما بطلب
الابل او البقر ولم يطلب كليهما فاعطى اي الابرص على تقدير انه طلب الابل ناقة عشراء بضم العين وبالمد
وبالمد وهي التي اتى عليها من حين حملها عشرة اشهر فقال بارك الله لك فيها اي اعطاك بركة وهذا
دعاء ويحتمل ان يكون خبرا قال اي النبي عم فاتى الاقرع فقال اي شئ احب اليك قال شعر حسن
ويذهب عني هذا الذي قد قذرني الناس فمسحه فذهب عنه واعطي شعرا حسنا قال اي الملك فاي المال
احب اليك قال البقر واعطي بقرة حاملا اي حبلى انما لم تقل حاملة لان هذا النعت لا يكون الا للاناث قال ابن
السكيت الحمل بفتح الحاء ما كان في البطن او على راس شجرة والحمل بكسرها ما كان على ظهر او راس كذا في الصحاح قال
بارك الله لك فيها قال اي النبي عم فاتى الاعمى فقال اي شئ احب اليك قال ان يرد الله الي بصري فابصر
به الناس قال فمسحه فرد الله اليه بصره قال فاي المال احب اليك قال الغنم فاعطي
شاة والدا اي حاملا فانتج هذان يعني تولى الابرص والاقرع بانتاج تلك الناقة والبقرة واشتغلا
بتحصيل نتاجهما هكذا الرواية لكن قال الجوهري نتجت الناقة نتاجا بصيغة المجهول وقد نتجها
اهلها نتجا ولا يقال انتجها الا قليلا وولد هذا وهو اشارة الى الاعمى تعالى ولد ان جعل الشاة
بتشديد اللام اذا حضر ولادتها فعالجها حتى تبين منها الولد فكان لهذا واد من الابل ولهذا
واد من البقر ولهذا واد من الغنم قال اي النبي عم ثم انه اتى الابرص في صورته وهيئته يعني اتى الملك
في صورته التي جاء بها الابرص اولا ومعناه اتى الملك في صورة الابرص التي كان عليها ترقيقا للقلب فقال

اجل

رجل يعني انا رجل مسكين قد انقطعت بي الحبال وهي بالحاء جمع حبل وهو الرسن والمراد به السبب فمعناه
عجزت وانقطع اسباب معيشتي وفي بعض نسخ البخاري بالجيم وهي جمع جبل فمعناه طال سفري وقعدت
عن بلوغ حاجتي في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله يعني لا ابلغ اليوم مقصودي بشئ الا بالله ثم بك
اي ثم استعين بك وثم هذه للمرتبة في التنزل وليس هذا الاخبار لانه قائل هذا الكلام يعلم انه مبطل
فيه وانما ذكره لانصاف خصمه كما قال ابراهيم عم هذا ربي وقالت الملائكة لداود عم ان هذا اخي
له تسع وتسعون نعجة وامثالها كثيرة اسالك بالذي اعطاك الباء فيه للقسم والاستعطاف اللون
الحسن والجلد الحسن والمال بعيرا وهو مفعول اسالك اتبلغ عليه في سفري فقال الحقوق كثيرة
يعني المؤنات والحوائج كثيرة فقال له اي الملك للشاب كاني اعرفك الم تكن ابرص يقذرك الناس فقيرا
صفة ابرص ويقذرك حال فاعطاك الله يعني هذا المال فقال انما ورثت هذا المال كابرا عن
كابر نصب بنزع الخافض يعني ورثت هذا المال عن كبير ورثه هو عن كبير اخر فقال ان كنت هذا
كاذبا ذكر للشرط كلمة ان دون اذا مع ان كذبه كان مقطوعا به عند الملك لقصد التوبيخ وتصوير
ان الكذب في مثل هذا المقام يجب ان لا يكون الا على مجرد الفرض والتقدير فصيرك الله الى ما كنت
هذا في معنى الدعاء فلهذا اجاز دخول الفاء وان جعل خبرا يكون التقدير فمعناه صيرك الله قال
اي النبي عم واتى الاقرع في صورته فقال له اي السائل للاقرع مثل ما قال لهذا اي الابرص ورد عليه
اي الاقرع على السائل مثل ما رد على هذا اي كرد الابرص على هذا السائل بقوله الحقوق كثيرة فقال
ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت قال واتى الاعمى في صورته وهيئته فقال رجل مسكين
وابن سبيل انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم الا بالله ثم بك اسالك بالذي رد عليك
بصرك شاة اتبلغ بها في سفري فقال قد كنت اعمى فرد الله الي بصري فخذ ما شئت ودع ما شئت
فوالله لا اجهدك اليوم شيئا يعني لا اشق عليك بمنعك على شئ تطلبه باخذه حرفا اخذته لله
الجملة صفة شيئا ويروى لا احمدك اليوم بشئ اي بترك شئ مما تحتاج اليه اخذته لله قال النووي
الاشهر في صحيح مسلم رواية لا اجهدك وفي البخاري رواية لا احمدك فقال امسك مالك فانما
ابتليتم فقد رضي الله عنك وسخط على صاحبيك بكسر الخاء اي غضب على صاحبيك الحديث يشير الى ان في
ترك التحدث بالنعم استحق اشد النقم وفي شكر والى الانعام استحق ابلغ الاكرام م ميمونه رضا ادي

مسلم عن ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث قيل لم يتزوج النبي عم بعدها مارويته عن النبي عم ستة
وسبعون حديثا اتفقا في الصحيحين على ثلثة عشر انفرد مسلم منها بخمسة والبخاري بواحد قالت اصبح النبي عم
يوما واجما مضطربا في ذلك اليوم فسالته عن سببه فقال عم ان جبرئيل كان وعدني ان يلقاني
الليلة فلم يلقني اما والله ما خلفني نفي لم يخلفني جبرئيل قط في غير هذا الوقت ثم
تذكر النبي عم ان جرو كلب تحت فسطاط فامر باخراجه ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى لقيه
جبرئيل فقال له عم قد كنت وعدتني ان تلقاني البارحة قال اجل لكن لا ندخل بيتا فيه كلب م ام
سلمة رض روى مسلم عنها ان حمزة اخي من الرضاعة قال عم حين سئل له الا تخطب ابنة حمزة فانها اجمل
فتاة في قريش في نسبها ان الرجل لا يجوز له ان يتزوج بنت اخيه من الرضاع م حذيفة بن اليمان رض
روى مسلم عنه ان حوضي لابعد من ايلة بفتح الهمزة وسكون الياء المثناة تحت بلدة بالشام مما يلي بحر
اليمن من عدن وهي من بلاد اليمن مما يلي بحر الهند قال شارح من عدن بدل من ايلة بتكرير العامل ذكر
في شرح المشكوة ان من الاولى متعلقة بابعد والثانية متعلقة بمصدر محذوف يعني ان حوضي لابعد
من بعد ايلة من عدن والمعنى ان بعد ما بين حوضي لابعد من بعد ايلة من عدن والذي نفسي بيده اني لاذود عنه
اي لادفع عن حوضي الرجال اللام فيه للعهد يعني الكفار ويجوز ان يراد بهم غير هؤلاء الامة من الامم السابقة
كما يذود الرجل الابل الغريبة عن حوضه الابل لا واحد لها من لفظها وهي مؤنثة لانها اسماء الجموع التي
لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الادميين فالتانيث لها لازم كذا في الصحاح م عائشة رض
روى مسلم عنها قالت طلب النبي عم مني مناولة الخمرة من المسجد فقلت اني حائض فقال عم ان حيضتك
رواه اكثر الرواة بفتح الحاء وهي الدفعة من الدم وروي بكسر الحاء كالجلسة وهي الحالة التي تلزم الحائض
ليست في يدك وجه المحدثون هذا الحديث بتوجيهين بناء على الروايتين احدهما ان عائشة
تحتمل ان تكون في حجرتها والخمرة الصغار فيها وان رسول عم في المسجد فلما طلب منه الخمرة وهي السجادة
الصغيرة المعمولة من سعف النخل خافت من ادخال يدها في المسجد فقال عم الحديث يعني ليست
يدك نجسة لانها لا حيض فيها فيجوز لك ان تاخذي الخمرة وتناوليني في المسجد وثانيهما ان رسول
عم وعائشة تحتمل ان يكونا كلاهما في الحجرة والخمرة في المسجد فلما طلب عم منها الخمرة قالت اني حائض
فقال عم الحديث يعني ان حالتك ومجيء حيضتك ليست بقدرتك واختيارك فادخلي المسجد

وناوليني

وناوليني الخمرة منه فان قيل يلزم على هذا جواز دخول الحائض في المسجد قلنا لعله ثبت بالدليل الخارجي
الترجيح للمحرم ف المسور بن مخرمة رض وهو بكسر الميم وسكون السين المهملة وفتح الواو ومخرمة بفتح الميم
وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة ومروان بن الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف اخرج البخاري عن المسور متصلا
وعن مروان مرسلا لانه لم ير النبي عم لان عم لما نفى اباه الى الطائف فلم يزل بها حتى ولي عثمان فرده الى
المدينة فقدمها وابنه معه ان خالد بن الوليد بالغميم بالغين المعجمة اسم موضع بين مكة والمدينة في خيل
اي في جماعة ذات خيل لقريش طليعة وهو الذي يبعث ليطلع حال العدو وهو حال عن ضمير خالد في بالغميم
فخذوا ذات اليمين يعني اذهبوا في السير جهة اليمين فاحذروا عن العدو وقال رض الحديبية وهي بتخفيف
الياء موضع قريب من مكة وفي الحديث تنبيه على التحذر في الاسفار ف ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان
داود النبي عم كان لا ياكل الا من عمل يده وروي ان داود عم في خلافته كان يتجسس الناس في امره
ويسال من لا يعرفه كيف سيرة داود فيكم فبعث الله ملكا في صورة ادمي فتقدم اليه داود فساله فقال
نعم الرجل داود الا انه ياكل من بيت المال فسال داود ربه ان يغنيه عن بيت المال فعلمه الله صنعة الدروع وفيه
تحريض على الكسب وهو بقدر الكفاية واجب لنفقة عياله وعن عادة العلى وما زاد عليه فهو مباح اذا لم يرد
الفخر والتكاثر وبعض الناس كره الاشتغال بالكسب بقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون
قلنا المراد بالعبادة المعروفة وهي لا تنافي الكسب ولئن كانت على حقيقتها فالمراد بها المفروضة وهي
الصلاة وغيرها فما فيه لانها لا تستغرق الاوقات م جابر رض روى مسلم عنه قال لما خطب النبي عم خطبة الوداع يوم عرفة
ببطن الوادي قال ان دماءكم واموالكم حرام عليكم يعني ان دماء بعضكم واموال بعضكم حرام على بعضكم
في غير هذه الايام كحرمة يومكم هذا وهو يوم عرفة في شهركم هذا وهو ذو الحجة في بلدكم هذا وهو مكة
اكد النبي عم التحريم بهذا التشبيه لان اراقة الدماء وسلب الاموال في ايام الحج بمكة كانت من اشد المحرمات
عندهم فشبه المحرم فردده بالمحرم من وجوه لينزجروا عما الفوا الا كل شيء من امر الجاهلية تحت قدمي
بتشديد الياء موضوع يعني باطل وهدر كالشيء الموضوع تحت القدم المعنى كل شيء فعله احدكم قبل الاسلام
من الجنايات فقد عفوت عنه والطلبة فلا تواخذوا عليه بعد الاسلام ودماء الجاهلية موضوعة اي متروكة
لا قصاص ولا دية ولا كفارة على قاتل بعد اسلامه بما صدر عنه من القتل في جاهليته وان اول دم
اضع من دمائنا من الدماء المستحق لنا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا بفتح الضاد

موضوع في

بفتح الصاد في بني سعد يعني كان لابن ربيعة ظئر ترضعه في بني سعد قال النووي وهو اياس بن ربيعة بن
الحارث بن عبد المطلب كان طفلا صغيرا يحبو بين البيوت فاصابه حجر في حرب بني سعد مع قبيلة هذيل فقتله هذيل
بداء النبي عم في وضع دماء الجاهلية بوضع دم قريبه ليكون امكن في قلوب السامعين وربا الجاهلية موضوع واول
ربا اضع اي اترك من ضمنه ربانا والعايد اليه محذوف ربا عباس وهو بدل من ربانا بن عبد المطلب فانه
موضوع كله المراد به الزائد على راس المال غير ... قوله تعالى وان تبتم فلكم رؤس اموالكم فاتقوا الله
في النساء وفي رواية واتقوا بالواو عطف على الامر المقدر يعني اتقوا الله في استباحة الاماء واتقوا
في النساء فانكم اخذتموهن بامان الله اي بعهده وهو ما عهد اليه من الرفق بهن والشفقة عليهن
واستحللتم فروجهن بكلمة الله اي بامره وحكمه وهو قوله تعالى فانكحوا ما طاب لكم يعني ان نقضتم عهد الله ينتقم لهن
ولكم عليهن اي من حقوقكم عليهن ان لا يوطئن بهمزة بعد الطاء من باب الافعال فرشكم احدا تكرهونه يعني
ان لا ياذن لاحد ان تكرهون دخوله عليهن سواء كان ... وطي الفرش كناية عن الزنا لانه حرام مع كل احد تكرهونه
اولا ولانه لو كان المراد ذلك لكان عقوبتهن الرجم دون الضرب بعد انهم [illegible] قال فان فعلن ذلك اي الايطاء
المذكور فاضربوهن ضربا غير مبرح بتشديد الراء وبالحاء المهملة اي غير جارح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن
بالمعروف اي بلا اسراف ولا تقتير على موجب حالهما وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده اي بعد تركي اياه فيكم
ان اعتصمتم به اي في العمل به كتاب الله بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالنصب بدل عما او عطف بيان له وفي
التفسير بعد الابهام تفخيم لشان القران وانتم تسالون عني على بناء المجهول عطف على مقدر وهو قد بلغت
ما ارسلت به اليكم يعني يسالكم ربكم يوم القيمة ان محمدا هل بلغكم ما ارسلته به فما انتم قائلون اي في ذلك
اليوم قالوا نشهد انك قد بلغت واديت ونصحت فقال باصبعه السبابة اي اشار بها يرفعها الى السماء
اي يشير بها وهو حال من فاعل قال او من اصبعه وينكتها الى الناس قال النووي ضبطناه بعد الكاف بالتاء
المثناة فوق اي يشير بها وروي بالباء الموحدة من نكب الاناء اذا اماله قيل هذا هو الصواب اللهم اشهد
اللهم اشهد اللهم اشهد ثلث مرات ح خولة بنت ثامر رض خولة بالخاء المعجمة وثامر بالثاء المثلثة
قيل كانت زوجة حمزة بن عبد المطلب روت عن النبي عم ثمانية احاديث انفرد منها البخاري بهذا
الحديث ان رجالا يتخوضون في مال الله وهو الغنيمة والزكوة وبيت المال والتخوض فيه بغير حق التلبيس
في تحصيله واخذه بالا برضاء الله فلهم النار يوم القيمة ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان رجلا

رای کلبا

رای كلبا ياكل الثرى وهو التراب الذي فيه نداوة من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له به
للكلب حتى ارواه فشكر الله له يعني قبل الله عمله واثابه فادخله الجنة وفيه ان البر عند الله وان
قل لا يضيع وان صنع الى شريف ووضيع م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان رجلا زار اخا له في قرية اخرى
يعني اراد زيارته فيها وهو اتم من ان يكون اخا حقيقة او مجازا فارصد الله على مدرجته اي قعد على
طريقه ملكا فلما اتى عليه قال اين تريد قال اريد اخا لي في هذه القرية فان قلت السؤال عن
المقصد والجواب غير مطابق له قلت في هذا الجواب بيان المقصد ومقصوده ايضا قدم زيارة اخيه لكونها
اهم عنده وجعله السائل كالسائل عن مقصوده قال هل لك عليه من نعمة يعني هل لك حق واجب عليه
من النعم الدنيوية تربها بضم الراء وتشديد الباء اي تملكها وتستوفيها كذا في شرح المشكوة وقال القاضي
نعمة مبتدا ومن زائدة ولك خبره وعليه متعلق بحال محذوف اي هل لك نعمة داعية على زيارته و
معنى تربها تحفظها وتستزيدها بالقيام على شكرها قال لا غير اني احببته في الله بالنصب استثناء
اي لا سبب داعية الى زيارته الا حبي اياه في طلب رضاء الله قال فاني رسول الله اليك بان الله الجار والمجرور
متعلق برسول قد احبك كما احببته فيه ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان رجلا من اهل الجنة استاذن
ربه في الزرع فقال له اي الرب لذلك الرجل اولست فيما شئت بفتح الواو والهمزة فيه للتقرير
ما بعد ليس وما عطف عليه بالواو محذوف اي الم تكن في نعمة ولست فيما شئت قال بلى ولكني احب
ان ازرع فاسرع اي اعجل وبذر اي زرع بذره فبادر الطرف بسكون الراء تحريك الجفون في النظر
نباته واستواؤه اي قيام الزرع على سوقه واستحصاده اي حصاده وتكويره اي اجتماعه امثال الجبال
فيقول الله دونك اي خذ مطلوبك يا ابن ادم فانه لا يشبعك شيء وفي الحديث دلالة على ان الادمي
على قلة القناعة مجبول وان هذه الصفة عنه بالاستر واله ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان
رجلا من بني اسرائيل سال بعض بني اسرائيل ان يسلفه اي يعطيه قرضا الف دينار فقال ائتني
بالشهداء اشهدهم فقال كفى بالله شهيدا اي شاهدا الباء فيه زائدة قال فائتني بالكفيل
قال كفى بالله كفيلا قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى هذا يدل على ان ذلك القرض كان مؤجلا
وهو مشروع عند مالك وخالفه الباقون لانه اعارة وصلة في الابتداء حتى لا يملكه من لا يملك
التبرع كالوصي والصبي ومعاوضة في الانتهاء فباعتبار الصبي بيع الدراهم بالدراهم نسيئة

ذر

وهو ربوا او اجابوا عن الحديث بانه محمول على كون تاجيل القرض جائزا في شريعتهم ثم شيء خرج في البحر
يعني ظهر عليه وزعبه ويجري بمعنى على كما في قوله تعالى ولاصلبنكم في جذوع النخل فقضى حاجته ثم التمس مركبا
اي سفينة يركبها يقدم عليه بفتح الدال من القدوم اي يقدم المستقرض على مقرضه وهو حال من فاعل يركب
للاجل الذي اجله اللام فيه بمعنى الوقت كما في قوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس اي وقت زوالها واضافة
الوقت الى الاجل بمعنى فراوس بمعناها والمضاف محذوف واضافته بمعنى في كضرب اليوم يعني لاعلامه في
الاجل فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف دينار وصحيفة اي كتابا بالاعلام حاله منه
الى صاحبه ثم زجج موضعها بالزاء المعجمة وبالجيم المشددة اي اصلحه وسواه بالقير لئلا يدخل الماء ثم اتى بها
الى البحر فقال اللهم انك تعلم اني تسلفت فلانا الف دينار فسألني كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا
فرضي بك وسألني شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضي بك واني جهدت ان اجد مركبا ابعث اليه الذي
له فلم اقدر واني استودعكها فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه اي دخلت الخشبة في البحر ثم انصرف وهو في
ذلك اشارة الى مصدر انصرف يلتمس مركبا يخرج الى بلده اي يخرج المستقرض الى بلد المقرض بذلك
المركب وهو استيناف او صفة فخرج الرجل الذي كان اسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا بالخشبة
اذا للمفاجاة والباء فيه للتي فيها المال فاخذها لاهله حطبا مفعول له اي جمعا للحطب قال الجوهري
الحطب معروف تقول احطبت واحطبته اذا جمعته فلما نشرها اي قطعها بالمنشار وجد فيها المال والصحيفة
ثم قدم الذي كان اسلفه الموصول مع صلته فاعل والمضاف اليه محذوف يعني قدم المستقرض مقام الذي كان اسلفه
فاتى بالالف دينار وجوز الكوفيون تعريف المضاف بحرف التعريف في كل عدد مضاف الى معدوده واتى
دليلهم قوله فقال والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لاتيك بمالك فما وجدت
مركبا قبل الذي اي قبل الوقت الذي اتيت فيه قال هل كنت بعثت الي بشيء قال اخبرك اني لم اجد
مركبا قبل الذي جئت فيه فان قلت لم يقل في جواب هذا السؤال بلى وقد كان بعث الالف بالخشبة
قلت لانه ظن ان الخشبة لم تصل الى موضعه فجعل بعثه كلا بعث ولم يقل بلى قال فان الله قد ادى
عنك الذي بعثت في الخشبة فانصرف بالالف دينار راشدا والحديث ينبئ ان من توكل على الله كفاه
وفي التبيين الى غيره صنعت كفاه نسال الله التوفيق لاصلاح الحال والتاهب للفوز في المال ق
عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت امر النبي صلعم بهجو قريش حين هجوه فارسل الى ابن

فهجاهم فلم يرض فارسل الى كعب بن مالك فلم يرض ايضا هجوه ثم ارسل الى حسان بن ثابت فلما دخل عليه
اخرج لسانه فجعل يحركه وهو يقول والذي بعثك بالحق لافرينهم بلساني فري الاديم يعني لامزقن
اعراضهم كتمزيق الجلد فقال عم لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى يلخص لك
نسبي فاتاه حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد لخص لي نسبك ابو بكر والذي بعثك بالحق
لاسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين يعني تنزع فقال عم ان روح القدس يعني جبريل
سمي به لانه كان ياتي الانبياء بما فيه حيوة القلوب القدس بمعنى المقدس وهو الله تعالى واضافة الروح
للتشريف او القدس صفة للروح وانما اضيف اليه تنبيها على زيادة الاختصاص لان من شان الصفة ان
يكون منسوبا الى الموصوف فاذا اضيف الموصوف الى الصفة يكون منسوبا اليها فيدل على الاختصاص لا يزال
يؤيدك يعني يمدك ما دمت تهجو او يلهمك الصواب يجوز ان يكون هذا دعاء او اخبارا او روي ان جبرائيل اعان
حسان عند مدحه النبي عم بسبعين بيتا ما نافحت عن الله ورسوله يعني مدة دفعك عن المسلمين
وتقويتهم على المشركين روي عن عائشة ان النبي عم كان يضع لحسان منبرا في المسجد فيقوم عليه يهجو
من كان يهجو رسول الله ومن ابياته حين نافح عن رسول الله هجوت محمدا فاجبت عنه وعند الله في
ذاك الجزاء هجوت محمدا برا حنيفا امين الله شيمته الوفاء فان ابي ووالده وعرضي لعرض محمد
منكم وقاء وما عداها مذكورة في صحيح مسلم قال لحسان بن ثابت قال النووي عاش حسان بن
ثابت ستين سنة في الجاهلية وستين في الاسلام وعاش اباؤه الثلثة كل واحد منهم مائة وعشرين
سنة ق ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه ان شدة الحر من فيح جهنم قال الخطابي مخرج هذا الكلام
مخرج التشبيه يعني ان شدة حر الشمس في الصيف كشدة حر جهنم فاحذروها فاذا اشتد الحر فابردوا
عن الصلوة اي تجاوزوا عن اول وقتها المراد من ابرادها تاخيرها الى انكسار شدة الحر
لان تاخيرها الى برد النهار وابراد الظهر سنة عندنا وعند الشافعي ايضا واما ابراد الجمعة فقيل انه
مشروع لان لفظ الصلوة في الحديث يتناولها ولانها تؤدى في وقت الظهر وتقوم مقامه وقال
الجمهور ليس بمشروع لان الابراد ورد في الظهر بدليل ما جاء في رواية اخرى ابردوا بالظهر واللام
في الصلوة للعهد وموافقة الخلف للاصل في كل وجه ليس بشرط للخلافة ق عائشة رضه اتفقا على
الرواية عنها قالت استاذن رجل على النبي عم فقال ائذنوا له فبئس ابن العشيرة فلما دخل عليه الان له

قوله اليك انبسط اليه فلما انطلق الرجل قلت يا رسول الله قلت في حقه كذا وكذا ثم انشرحت له فقال
ع م ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من فرقه بكسر الراء وفتحها اي خافه الناس اتقاء فحشه وهو
مجاوزة الحد قولا وفعلا اعلم ان الشر يجيء مصدرا تقول شررت يا رجل شرا وشررا وتقول فلان شر و
جمعه اشرار وشرار ويجيء للتفضيل اذا اضيف والاكثر ان يقال انه شر الا في لغة ردية كذا في الصحاح وهنا المفضل
محذوف تقديره شر شرار الناس لان التفضيل في الشر يقتضي اشتراك الكل فيه وظاهر ان الناس
كلهم ليسوا بشر كما تقول فلان اكرم الناس والمراد اكرم كرماء الناس ويروى من تركه اي ترك الناس
التعرض له خوفا من شره فان قلت الناس عام في قوله ان شر الناس فيلزم ان يكون المسلم الذي اتقوا
من فحشه ادنى منزلة من الكافر قلنا من في قوله من فرقه عام يتناول المسلم والكافر لان الكفار كلهم اعداء
يتقى من فحشهم كما قال الله تعالى ان يثقفوكم يكونوا لكم اعداء ويبسطوا اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء
فيكون المسلم الذي يتقى من فحشه مشاركا للكافر في كونهم شر الناس غاية ما في الباب ان يكون الكافر اشد منه
شرا كما تقول العسل احلى الاشياء والعلم [illegible] مع كون بعض افراده كالعلم الشرعي احلى من بعضها
فان قيل الم يكن غيبة ما قاله النبي عم في غيبة ذلك الرجل قلنا لا لان ذلك الرجل قيل كان عيينة بن
حصين فيحتمل انه كان كافرا يومئذ وكذا لو كان مسلما لانه عم عرف بنور النبوة حاله فبينه للناس ليحترزوا
عنه قال القاضي في ذلك الرجل ظهر كما وصفه النبي عم ارتد بعده عم [illegible] وجيء به اسيرا الى ابي بكر رضه او
لانه كان مجاهرا بسوء اعماله فلا غيبة للفاسق ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ان شر الناس
عند الله يوم القيمة عبد اذهب آخرته بدنيا غيره وفي ذكر لفظ عبد دون رجل او امرأة تلويح الى حيث
ترك رضا مولاه لرضا من هو مثله فان قلت الحديث المتقدم يدل على ان شر الناس من يتقى من فحشه
وهذا الحديث يدل على ان شر الناس عبد اذهب آخرته بدنيا غيره فما التوفيق قلنا يدخل هذا فيما
تقدم لان من اذهب آخرته بدنيا غيره يكون من افحش الشر فمن اقدم عليه اقدم على اي شيء شاء فيتركه
الناس اتقاء فحشه م عمار رضه قيل انه هاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين وكان من المستضعفين
الذين عذبوا بمكة [illegible] المشركون وكان عم يقول يا نار كوني بردا على عمار له ما رواه عن النبي عم اثنان
وستون حديثا اخرج له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بواحد وهو
ان طول صلوة الرجل وقصر خطبته مئنة بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد النون اي علامة من فقهه

اي صار

اي صار علامة للفقه لان الفقيه يعلم ان الصلوة مقصودة بالذات والخطبة توطئة لها فيصرف
العناية الى ما هو الاهم فاطيلوا الصلوة واقصروا الخطبة فان قلت هذا مخالف لما روي ان
النبي عم قال اذا صلى احدكم مع الناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف قلت المراد بالاطالة هنا
ان يطول الامام الصلوة بالنسبة الى الخطبة لا تطويلها بحيث يشق على الناس ق ابن عمر رضه اتفقا على
الرواية عنه ان عاشوراء اليوم من ايام الله من شاء صامه قاله لما فرض رمضان ونسخ فرضية عاشوراء
م عثمان وعائشة رضه روى مسلم عنهما قالت استأذن ابو بكر على النبي عم وهو كان مضطجعا في
مرط فاذن له فقضى اليه حاجته فانصرف ثم جاء عمر فقضى اليه حاجته وهو في تلك الحال ثم استأذن
عثمان فجلس النبي عم فسوى عليه ثيابه فقال لي اجمعي عليك ثيابك فقلت يا رسول الله لم
تحفظت حين استأذن عثمان فقال عم ان عثمان رجل حيي على وزن فعيل من الحياء واني
خشيت ان اذنت له على تلك الحال جواب الشرط محذوف وهو خشيت انه لا يبلغ الي اي من
ان لا يبلغ وهو متعلق بخشيت في حاجته اي في قضاء حاجته م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه قال
بينما رسول الله يصلي سمعناه يقول اعوذ بالله منك ثم قال العنك بلعنة الله التامة ثلثا فبسط
يده كانه يتناول شيئا فلما فرغ من الصلوة قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول في الصلوة شيئا
لم نسمعه منك قبل ذلك ورأيناك بسطت يدك فقال ان عدو الله ابليس بالنصب عطف بيان له او
بدل جاء بشهاب من نار اي شعلة منها ليجعله في وجهي فقلت اعوذ بالله منك ثلث مرات ثم قلت
العنك بلعنة الله التامة فلم يستأخر ثلث مرات العامل فيه لم يستأخر او وقعت على تنازع الفعلين
وما قاله الشارح التوربشتي العامل فيه العنك فبعيد لان اللعنة غير مقيدة بالمرات ثم اردت اخذه
والله لولا دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا يعني لاخذت ابليس وجعلته مشدودا بالوثاق وهو
القيد وهو يلعب به ولدان اهل المدينة وفي الحديث جواز رؤية ابليس لبعض الادميين واما قوله
تعالى انه يريكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم محمول على الغالب قال الامام الرازي الجن اجسام
لطيفة يحتمل ان يتصور بصورة يمكن ربطه معها ثم يمنع من ان يعود الى ما كان عليه حتى يتأتى اللعب
به وفي قوله العنك دلالة على ان خطاب الغير في الصلوة جائز فان قلت هذا مخالف لقوله عم
ان الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس ولهذا قال الجمهور تبطل الصلوة برد السلام قلنا

هذا الحديث كان قبل تحريم الكلام وقد نسخ كذا قاله النووي فإن قلت تحريمه كان بمكة وهذا بالمدينة قلنا
يراد بالمدينة في الحديث المفهوم اللغوي لا مدينة النبي عم جمعا بين الأدلة فيتناول مكة أو نقول دليل الجواز
عمل النبي عم ودليل المنع قوله عم وهو حديث فالدليل القولي أولى إذا تعارض بالعملي كما هو مبين في
الأصول ق أبو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه أن عفريتا وهو الخبيث المنكر من الجن تفلّت بتشديد
اللام أي تعرض علي البارحة ليقطع علي صلوتي أي قدم المفعول الغير الصريح وهو علي على الصريح لأن في
اهتمام العفريت كان قطعه على رسول الله فأمكنني الله منه أي أعطاني الله مكنة من أخذه وقدرة عليه
فأخذته وفيه دليل على جواز العمل القليل في الصلوة وعلى أن الشيطان عينه غير نجسة ولا تبطل
الصلوة بمسه فأردت أن أربطه بكسر الباء وضمها أي أشده وفيه دلالة على أن الصلوة لا تبطل بظهور
ما ليس من أفعالها بالي المصلي على سارية أي أسطوانة من سواري المسجد حتى تنظروا إليه كلكم فذكرت
دعوة سليمان رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدي المفاد منه مبتدأ محذوف أي وهو رب
اغفر لي أو بدل من دعوة فرددته خاسئا أي ذليلا مطرودا لأن التسخير التام مختص به فإن قلت
يفهم من هذا الحديث أنه عم تذكر دعوة سليمان بعد أخذه ومن الحديث السابق أنه تذكر قبله فيتنافيان قلت
لا منافاة لأن الحديثين صدرا في وقتين وأما دعوة سليمان عم ملكا يختص به فلم يكن للبخل كما توهمه
الجهلة بل لأن التقدير في الأزل كان كذا فألهمه الله أن يسأل منه تعالى ولأن مقصوده منه عظم الملك
لا المنع عن الغير كما يقال لفلان ما ليس لغيره لكن لا يناسب هذا الوجه قوله عم لولا دعوة أخينا
خ عائشة رض روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله تنام قبل أن توتر فنفخت نومك فقال عم
إن عيني تنامان ولا ينام قلبي وفيه بيان أن تيقظ قلبه يعصمه من الحدث ق المسور بن مخرمة رض قال
خطب علي رض بنت أبي جهل فلما سمعه النبي عم قال إن فاطمة مني وإني أتخوف أن تفتن في دينها
أي تصيبها الفتنة والميل عن الحق لفرط غيرة عليها من فاطمة تنسبه ضرتها في زوجها أو لعداوة
أبيها للنبي عم وإن كانت هي في نفسها مسلمة وإني لست أحرم حلالا وفيه إشارة إلى إباحة نكاح
تلك البنت ولا أحل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا
أبدا المراد منه كونهما تحت رجل واحد بالنكاح إنما نهى عن الجمع بينهما لما تم من خوف الفتنة على بنته ولأنه
يؤذي إلى إيذائه بسبب إيذاء فاطمة وإيذاء النبي عم حرام وإن كان في أصله مباحا وهذا من خصائصه

قال

قال الله تعالى إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة قيل ليس المراد به النهي عن جمعهما
بل معناه أعلم من فضل الله أنهما لا تجتمعان كما قال أنس بن النضر والله لا تكسر ثنية الربيع وقال النووي
يحتمل أن يراد به تحريم جمعهما ويكون معنى لست أحل حلالا أقول شيئا يخالف حكم الله فإذا أحل شيئا لم أسكت
عن تحريمه فيكون الجمع بينهما من جملة محرمات النكاح م عمرو بن العاص رض قيل إنه فتح مصر لعمر رض ما رواه عن
النبي عم تسعة وثلاثون حديثا في الصحيحين ستة اتفقا على ثلاثة وانفرد البخاري بحديث ومسلم بحديثين أحدهما هذا أن
فصل بسكون الصاد المهملة يعني فاصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة بفتح الهمزة أي اللقمة
السحر يعني أن أهل الكتاب إذا ناموا لم يحل لهم معاودة الأكل والشرب فأباح الله لنا وأكل تلك
الأكلة وقع موقع الشكر لتلك النعم م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه أن فقراء المهاجرين يسبقون
الأغنياء يوم القيمة إلى الجنة بأربعين خريفا أي سنة فإن قيل قد جاء في حديث آخر يدخل الفقراء
الجنة قبل الأغنياء بخمسمائة عام فما التوفيق بينهما نقول الفقير الحريص يتقدم على الغني بأربعين
سنة والفقير الزاهد يتقدم عليه بخمسمائة أو نقول المراد بأربعين خريفا التكثير لا التحديد فلا منافاة
أو نقول الذي ذكر فيه خمسمائة يحتمل أن يكون متأخرا عن هذا الحديث ويكون الشارع قد زاد في زمان سبق
الدخول ترغيبا إلى الصبر على الفاقة ذكر في قوت القلوب قد جاء في الرواية أن سليمان النبي عم يدخل
الجنة بعد الأنبياء بأربعين خريفا والموالي يدخلونها بعد ما ليكهم بخمسمائة سنة وفقراء الصحابة
يدخلون الجنة بعد أغنيائهم بخمسمائة عام ولكن ينبغي لك أن تعرف أن السبق في الدخول لا يستلزم
رفع الدرجات على من تأخر بل قد يكون بعض من تأخر كالذين أنفقوا أموالهم في وجوه الخيرات أرفع
درجة ممن سبقه في الدخول حكي أن عبد الله بن عمرو رض سأله رجل قال ألسنا من فقراء المهاجرين
فقال ألك امرأة تأوي إليها قال نعم فقال ألك مسكن تسكنه قال نعم فقال أنت من الأغنياء قال فإن
لي خادما فقال أنت من الملوك ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه ما رواه عن النبي عم مائة
وثمانية وثمانون حديثا والمتفق عليه منها ثمانية وعشرون أن في الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه
الصائمون هذه الجملة صفة بعد صفة لاسم أن وهم الذين يكثرون الصوم لتنكسر أنفسهم وتقوى على التقوى
وهم الذين تحملوا التعب والعطش في صيامهم فخصوا بباب فيه الري والأمان من العطش قبل تمكنهم من الجنة يوم
القيمة لا يدخل منه أحد غيرهم فإن قيل جاء حديث آخر وهو من توضأ فأحسن الوضوء ثم قال أشهد أن

ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين
واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شاء فما الجمع بينهما قلنا يجوز ان يصرف الله
مشيته ذلك القائل عقيب الوضوء عن دخول باب الريان ان لم يكن من مكثري الصوم قيل يجوز ان يراد
بالصائمين امة محمد عم سموا صائمين لصيامهم رمضان فمعناه لا يدخل من الريان الا هذه الامة لكن
الاقرب الوجه الاول يقال اين الصائمون فيقومون لا يدخل منه احد غيرهم فاذا دخلوا اغلق فلم
يدخل منه احد ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد بالنصب مفعول الراكب
تعالى قال الفرس يجود جودة بالضم فهو جواد كذا قاله الجوهري يعني به الفرس السابق الجيد المضمر بفتح الميم
المشددة هو المركوب الذي يقلل علفه على التدريج ليشتد جريه السريع مائة عام لا يقطعها بجملة حال من
فاعل يسير يعني لا يقطع الراكب المذكور المواضع التي يستر بها اغصان تلك الشجرة وفيه بيان عظيم قدرة الله
تع واتساع الجنة م انس رض روى مسلم عنه ان في الجنة لسوقا وهو معروف يذكر ويؤنث والتانيث
افصح والمراد به هنا مجمع يجتمع اهل الجنة فيه وقد حفت به الملائكة فيها ما لا عين رأت ولا خطر على قلب
بشر فيأخذون ما يشتهون بلا اشتراء وهو نوع من الالتذاذ ياتونها كل جمعة يعني في مقدار كل اسبوع
فتهب ريح الشمال بفتح الشين جهته تقابل القبلة قال القاضي خصها بالذكر لانها ريح المطر عند العرب كانوا
يرجون بها السحاب الساقي فتحثوا اي تنشر تلك الريح في وجوههم وثيابهم يعني انواع العطر فيزدادون حسنا
وجمالا فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا فان قيل ما سبب زيادة حسن اهلهم قلنا يجوز
ان يكون الهبوب على ما يشملهم واهليهم فيقول لهم اهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا اللهم
قيل زيادة حسنهم يكون لقد رضا ابهم فيقولون وانتم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا اللهم
بشرنا على الصراط المستقيم ووفقنا الوصول الى ذلك النعيم خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان في الجنة
مائة درجة المراد بالمائة هنا الكثرة والدرجات المرقاة اعدها الله للمجاهدين في سبيله وهم
الغزاة او الحجاج او الذين جاهدوا انفسهم لمرضاة ربه كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والارض
وهذا التفاوت يجوز ان يكون صوريا وان يكون معنويا فيكون المراد من الدرجة المرتبة فالاقرب
الى الله تع يكون ارفع درجة ممن دونه فاذا سألتم الله فاسئلوه الفردوس وهو البستان في الجنة
جامع لاصناف الثمر فانه اوسط الجنة يعني اشرفها واعلى الجنة قيل فيه دلالة على ان السموات كرية فان

الاوسط

فانه الاوسط لا يكون اعلى الا اذا كان كريا وان الجنة فوق السموات تحت العرش قال الامام الطيبي
النكتة في الجمع بين الاوسط والاعلى انه اراد بالاول الحسي وبالاخر المعنوي وقول الحال ان يكونا
حسيين لانه اوسطها واحسن من سائر ما حسن به وفوقه عرش الرحمن هذا يدل على انه فوق جميع الجنان
ومنه تفجر اصله تتفجر فحذف احدى التائين انهار الجنة وهي اربعة مذكورة في قوله تع فيها انهار من
ماء غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى المراد
منها اصول انهار الجنة قيل الجاري واحد وطبايعه اربع اي في الحيوة وطبع اللبن في التربية
وطبع العسل في الشفاء ودلالة وطبع الخمر في النشاط فيكون جمعه باعتبار معانيه كذا في شرح آثار
النيرين ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا نسلم على رسول الله صلعم وهو في الصلوة فيرد
علينا فلما رجعنا من ارض الحبشة الى المدينة سلمت عليه وهو في الصلوة فلم يرد حتى اذا قضى صلوته
رد علي السلام ثم قال ان في الصلوة لشغلا اي شغلا بالتلاوة والاذكار مانعا عن غيرها
والتنوين فيه للتعظيم والشغل بضم الغين وسكونها يجوز ان يكون بمعنى الفاعل يعني ان في الصلوة شيئا
يشغل المصلي اليها وان يكون بمعنى المفعول معناه ان في الصلوة شيئا يشتغل المصلي به م عمار او حذيفة
رض شك شعبة هذه جملة معترضة من قول المؤلف شعبة من التابعين وهو احد رواة هذا الحديث يعني
انه شك في ان هذا الحديث رواه عمار عن النبي صلعم او عمار رض حذيفة عن النبي صلعم روى مسلم عنه ان
في امتي اثني عشر منافقا وهم الذين قصدوا قتل النبي صلعم ليلة العقبة مرجعه من غزوة تبوك حين
اخذ النبي صلعم مع عمار وحذيفة طريق الثنية والقوم بطن الوادي فطمع اثنا عشر رجلا في المكر به فاستقبل
حذيفة وجوه رواحلهم بمحجن كان معه فضرب بها فخافوا فتبعوه ساترين وجوههم غير اعينهم فلما
سمع رسول الله خشفة القوم من ورائه امر حذيفة ان يردهم فاستقبل حذيفة وجوه رواحلهم
بمحجن كان معه فضرب بها فخوفهم الله حين ابصروا حذيفة فرجعوا مسرعين على اعقابهم حتى
خالطوا الناس فادرك حذيفة النبي صلعم فقال لحذيفة هل عرفت احدا منهم قال لا فانهم كانوا
متلثمين ولكن عرفت رواحلهم فقال صلعم ان الله اخبرني باسمائهم واسماء ابائهم وساخبرك بهم
ان شاء الله عند الصباح فمن ثم كان الناس يراجعون حذيفة في امر المنافقين قيل اسر
النبي صلعم امر هذه الفئة المشؤمة لئلا تهيج الفتنة من تشهيرهم لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها

حتى يلج الجمل في سم الخياط يعني لا يدخلون الجنة ابدا لان دخول الجمل في ثقبة الابرة محال المعلق بالمحال محال
ثمانية منهم تكفيكهم يعني يدفع عنك شرهم روي بحذف الكاف الثانية وروي تكفتهم بتاء مثناة فوق
من الكفت وهو الجمع والستر يعني تجمعهم في قبورهم وتسترهم الدبيلة بدال مهملة مضمومة ثم باء موحدة على صيغة
التصغير سراج من النار هذا تفسير من النبي عم للدبيلة عبر عنها بالسراج وهو شعلة المصباح للمبالغة
تظهر في اكتافهم حتى تنجم نجم الجيم اي تظهر في صدورهم يعني تحدث في اكتافهم خراج يظهر حرارتها في صدورهم
فيقتلهم م اسماء بنت ابي بكر رضه روى مسلم عنها ان في ثقيف وهو اسم قبيلة مبيرا اي مهلكا تنوينه
للتعظيم قيل هو الحجاج لم يكن في الاهلاك احد مثله روي انه قتل مائة وعشرين الفا من سوى ما قتل
في حروبه وكذابا قيل هو المختار بن ابي عبيد كان اقبح الكذب في جملته دعواه ان جبرائيل ياتيه بالوحي
وفي الحديث اخبار عن المغيبات المستقبلة وقعت كما اخبر عم ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان
في حوضي من الاباريق اسم ان محذوف ومن للتبعيض وقعت مع مجرورها صفة له يعني ظروفا كائنة من جنس
الاباريق بعدد نجوم السماء قال القاضي هذا اشارة الى غاية الكثرة من باب قوله عم لا يضع العصا من
عاتقه وقال النووي المختار ان عدد النجوم ثابتة لتلك الاواني بل اكثر عددا من نجوم السماء
لما روي انه عم قال والذي نفسي بيده لانيته اكثر من نجوم السماء لانه اخبر به الصادق مؤكدا في كلامه
ولا مانع من ذلك عقلا ولا شرعا قيل لكل نبي حوض يوم القيمة على قدر رتبته وقدر امته م عائشة
رضه روى مسلم عنها ان في عجوة العالية شفاء او انها ترياق وهو بكسر التاء وضمها وبالدال و
بالطاء مكان التاء دواء السموم اول البكرة منصوب على الظرفية يعني وقت الصبح العجوة نوع
من التمر يضرب الى السواد من غرس النبي عم قال النووي العالية ما كان من الحوائط والقرى والعمارات
من الجهة العليا للمدينة مما يلي نجد والسافلة من الجهة الاخرى مما يلي تهامة قال القاضي وادنى
العالية ثلثة اميال من المدينة وابعدها ثمانية اميال تخصيص العجوة والعالية بالذكر مما
يفوض وجهه الى النبي عم ق ابو سعيد رضه رقم المص عليه علامة الاتفاق والحديث مما انفرد به
مسلم لا يقال انه سهو من الناسخ لانه وجد في النسخة المقابلة بنسخة المص كذا ذكره صاحب التحفة
قال لما وصل الاشج مع قومه الى المدينة للمبايعة فبادروا الى لقاء النبي عم ولم يبادر الاشج و
اقام عند رحالهم فجمعها وشد ناقته بالعقال ولبس احسن ثيابه ثم اقبل اليه فلما اتى النبي عم قربه

واجلسه

واجلسه الى جانبه فقال عم تبايعون على انفسكم وقومكم قالوا نعم فقال الاشج يا رسول الله انك
لم تزاول الرجل عن شيء اشد عليه من دينه فقال عم صدقت ان فيك لخصلتين يحبهما الله الاناة
روي بالمد مفتوحا ومنصوبا بين الحلم بكسر الحاء تاخير مكافاة الظالم والمراد به هنا عدم الاستعجال [illegible]
حتى ينظر في مصالحه والاناة على وزن القناة وهو التثبت وترك العجلة والمراد به جودة نظره
في العواقب فانه اشارة الى قوله الذي قال فانه دال على صحة عقله قال له الاشج عبد القيس بالاضافة
وهو كان رئيس عبد القيس قيل كان اسمه دهر قبيلة وفي بعض النسخ بفتح الاشج على انه غير منصرف فيكون
عبد القيس بدلا منه على حذف المضاف يعني الاشج رئيس عبد القيس قيل كان اسمه الاشج لشجة كانت في وجهه
وسماه النبي عم المنذر ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يقسم اموال هوازن يوم
حنين وكان يعطي رجالا من قريش مائة ابل فتحدث ناس من الانصار فقالوا يغفر الله لرسوله
يعطي رجالا من قريش كذا وتتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم فلما ذكر ذلك لرسول الله قال ان قريشا
حديثة عهد اي جديد زمان بجاهلية وهيبة والمراد منها اجلاؤهم من ديارهم واهلاك آبائهم
يوم بدر واني اردت ان اجبرهم اي الحقهم واعطيهم عطية اما ترضون الهمزة فيه للاستفهام
وما للنفي فصله عما قبله لكون الاولى خبرية والثانية طلبية ان يرجع الناس بالدنيا وترجعوا برسول الله
اي برضائه الى بيوتكم لو سلك الناس واديا وسلكت الانصار شعبا بكسر الشين طريق في الجبل
لسلكت شعب الانصار قال الخطابي اراد بالوادي هنا الرأي والمذهب كما تقول فلان في واد وانا في
واد والمراد به اظهار النبي عم كمال محبته لتلك القبيلة لا الاقتداء به والمتابعة وفيه جواز اختيار
الامام من قريش المصلحة بما يشاء من الغنيمة م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه ان قلوب بني آدم كلها بين
اصبعين اطلاق الاصبع الى الله تعالى متشابه كاطلاق اليد ومن جوز تاويله قال المراد من هاتين
الاصبعين الداعيتان وذلك ان القلب صالح لان يميل الى الايمان والكفر ولا يميل الى احدهما الا عند
حدوث داعية وارادة يخلقها الله تعالى فالحق يقلب القلب بتينك الداعيتين حيث يشاء
ومنهم من قال انه تمثيل معناه ان الله تعالى قادر على تقليب القلوب باقتداره كما تقول فلان بين اصبعي
يراد به كمال التصرف وفيه اصابع الرحمن قال الامام ناصر الدين في اضافة الاصابع الى الرحمن
اشعار بان الله تعالى من كمال الرحمة على عباده انه تولى بنفسه امر القلوب ولم يكل ذلك الى احد من الملائكة

ولنظر فيه بعض الشارحين بانه قد جاء في رواية انس ان القلوب بين اصبعين من اصابع الله فلا يتم ما ذكره
من النظر نظر لان عدم اشعار احدى الروايتين بفائدة زائدة لا ينافي اشعار الاخرى كقلب واحد نصرفه
حيث يشاء يعني يتصرف الله في جميع القلوب كتصرفه في قلب واحد لا يشغله قلب عن قلب او معناه كتصرف احدكم
في قلب واحد والضمير المرفوع في يصرفه على هذا المعنى عائد الى احدكم اعلم ان المشبه به مذكور على سبيل الفرض لان
العبد لا يقدر التصرف في القلب حيث يشاء ولما كان تصرف العباد في شيء واحد ايسر من التصرف في الاشياء
عادة شبه تصرف الله في جميع القلوب بتصرف العبد في واحد منهما وفي الحديث دلالة على ان المؤمن ينبغي ان
يكون بين الخوف والرجاء ق المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على الرواية عنه ان كذبا علي ليس ككذب بكسر الذال
وان لا يأمن الله طرفة عين نسخه
على احد يعني الكذب على النبي عم اعظم انواع الكذب سوى الكذب على الله تعالى لان الكذب على النبي عم يؤدي الى هدم
قواعد الاسلام وافساد الشريعة والاحكام ولذلك كره قوم من الصحابة رضه اكثار الحديث خوفا من الزيادة
والنقصان وخاف بعض من التابعين من رفع الحديث الى النبي عم فاوقفه على الصحابة وقال الكذب عليه
اهون من الكذب على الرسول من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار اي فليتخذ فلفظه امر ومعناه
خبر يعني فانه يتبوأ مقعده منها فتعبيره بصيغة الامر للاهانة قيل روى هذا الحديث مائتان من
الصحابة ولم يوجد من الاحاديث ما يرويه العشرة المبشرة غير هذا ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها
قالت كان للنبي عم دين لرجل فتقاضاه في طلب دينه فاغلظ عليه فقصد اصحابه الى زجره فقال عم
دعوه ان لصاحب الحق مقالا المراد بالحق هنا الدين يعني من كان على غريمه حق فطالبه ليشكوه
ويرافعه الى الحاكم ويعاتب عليه وهو المراد بالمقال خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه ان لك اجر رجل ممن
شهد بدرا اي غزوة بدر وسهمه قاله لعثمان بن عفان حين خلفه ولم يشهد غزوة بدر لكون
زوجته وهي رقية بنت رسول الله مريضة فاعطاه سهما من الغنيمة اما حصول الاجر له فلان تخلفه كان بعذر
واما حصول السهم له فقال الخطابي هذا من خواصه لان من لم يحضر الوقعة لا شيء له من الغنيمة فذكر الواقدي انه عم
اعطى الثلثة نوفهم لم يحضر غزوة بدر وسهمهم احدهم عثمان والاخر طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد كان
بعثهما رسول الله يتجسسان خبر عير قريش ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال قدم قوم من اهل
اليمن الى رسول الله عم فقالوا ابعث معنا رجلا امينا رجلا امينا حق امين يعلمنا الاسلام والسنة
فاخذ عم بيد ابي عبيدة بن الجراح فقال ان لكل امة امينا اي ثقة يعتمد عليه وان امينا هذه

الامة

الامة قال القاضي هو بالرفع على النداء والافصح ان يكون منصوبا على الاختصاص ابو عبيدة بن الجراح
اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح والجراح جده قال النووي الامانة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره
من الصحابة لكن خصه عم بوصفه بها لغلبتها فيه بالنسبة اليهم وقال التوربشتي توصيفه لكون الامانة
غالبة فيه بالنسبة الى ساير صفاته لا ان امانته كانت غالبة على امانة غيره قيل ابو عبيدة احد
المشهود لهم بالجنة ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال قال النبي عم يوم الخندق من ياتيني
بخبر القوم فقال الزبير انا فقال عم ان لكل نبي حواريا اي ناصرا مخلصا وحواريي الزبير
وهو احد العشرة المبشرة اسلم ابن ثمان سنين [illegible]
الاختصاص ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان لكل نبي دعوة اي مرة من الدعاء متيقنا
اجابتها وقد دعا بها كل نبي الى نبي في هذه الدنيا كسليمان عم سأل الملك ونوح عم سأل اهلاك
اهل الدنيا وغيرهما واني اختبأت دعوتي اي ادخرتها شفاعة لامتي يوم القيمة الان اصرفها
لهم من الشفاعة في الاخرة فان قلت اختباء الشيء يقتضي حصوله وتلك الدعوة اي تحصل له يوم
القيمة فكيف يكون مدخرة قلنا يجوز ان خير الله تع النبي عم بين ان يدعو تلك الدعوة المستجابة
في الدنيا وبين ان يدعو في الاخرة فاختار الدعوة في الاخرة فسمى ذلك الاختيار اختباء م
ابي بن كعب رضه روى مسلم عنه قال كان رجل ابعد من المسجد وكان لا يفوت عنه صلوة فيه فقيل له لو اشتريت
حمارا تركبه في الظلماء وفي الرمضاء فقال اني اريد ان يكتب ممشاي الى المسجد والى اهلي
اذا رجعت فقال عم ان لك ما احتسبت اي جعلته في حسابك من الثواب قاله الرجل كان
يمشي الى مسجد النبي عم ولا يركب يرجو في اثره الاثر بفتحتين بقية من رسم الشيء والمراد هنا خطوته
الاجر وفيه دلالة على ان كل طاعة كان النصب فيها اكثر كان النصيب من ثوابها اوفر م جابر رضه
روى مسلم عنه ان لكم بكل خطوة وهي بفتح الخاء مصدر وبالضم ما بين القدمين درجة اي منزلة رفيعة
قاله لرهط جابر وقد ارادوا ان يبيعوا بيوتهم فيتحولوا قرب المسجد خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
ان لله تسعة وتسعين اسما اسم الله بالصحيح ان يطلق عليه بالنظر الى ذاته او باعتبار صفة من صفاته
السلبية كالقدوس او الثبوتية كالعليم او باعتبار فعل من افعاله كالخالق ولكنها توقيفية عند البعض
العين مائة الا واحدا بدل الكل من اسم ان او تاكيد او نصب بتقدير اعني وانما ذكره لئلا يشتبه في الخط بسبعة

وسبعين او سبعة وتسعين او لاحتمال ان يكون الواو بمعنى او ونظيره قوله تعالى ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم
تلك عشرة كاملة وقوله تعالى تلك عشرة كاملة اذ قيل التسبيع للخطأ والنقصان ان يكون الواو بمعنى او ومن
احصاها بمعنى من اطاق القيام بحق هذه الاسماء وعمل بمقتضاها بان وثق بالرزق اذا قال
الرزاق وعلم ان الخير والشر من الله اذا قال الضار النافع فيشكر على المنفعة ويصبر على المضرة وعلى هذا
سائر الاسماء وقيل معناه من عقل معانيها وصدق بها وقيل معناه من عدها كلمة كلمة تبركا واخلاصا
وقال البخاري المراد به حفظها وهذا هو الاظهر لانه جاء في الرواية الاخرى من حفظها مكان من احصاها
دخل الجنة ولا تظن ان اسماء الله تعالى منحصرة في هذا المقدار لان قوله من احصاها تسعة وتسعين وهذه
الاسماء من اشهر الاسماء لما جاء في دعاء النبي عم اسالك بكل اسم سميت به نفسك او انزلته في كتابك
او علمته احدا من خلقك او استأثرت به في علم الغيب ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه قيل
هو ابن مولى النبي عم ما رواه عنه مائة وثمانية وعشرون حديثا في الصحيحين سبعة عشر حديثا انفرد البخاري
منها بحديثين ومسلم بحديثين قال جاءت احدى بنات النبي عم رسولا يدعوه ويخبر ان ابنها قد مات
تعالى عم ان لله ما اخذ وله ما اعطى فيهما يحتمل ان يكون مصدرية وموصولة يعني ما اخذه الله اي هو
ملكه فلم يخرج بالاخذ عن ملكه وله التصرف فيه فينبغي ان لا تجزن احد لان الله انما قدم الاخذ وان كان الاعطاء
قبله لانه في بيان ما تقتضيه الحال هذا اللفظ وكل شيء عنده باجل مسمى يعني كل من الاخذ والاعطاء عند الله
مقدر موجل الى ان الشرائع ويجوز ان يراد بكل شيء كل ما ياخذه الله يعني ليس قبضه مقتصرا على ذوي النفوس
الحيوانية بل تقبض كل موجود اذا انتهى ما قدر له من الاجل ٢ سلمان رض روى مسلم عنه ان لله مائة رحمة
منها رحمة يتراحم بها الخلق بينهم وتسعة وتسعون ليوم القيمة رحمة الله عنه قسنا حقيقة فلا يعتورها
تحديد وتجزية المراد منه تمثيل مضروب للامة ليفهموا التفاوت بين القسطين من الرحمة لاهل الدارين
لكن الرحمة في حق الله تعالى غير مفسرة بالرحمة التي تكون بين العباد لاستحالتها فيه فالعلماء اختلفوا في
تفسيرها فمنهم من جعلها من صفات الفعل ورحمة الله من الغامة ومنهم من جعلها من صفات الذات وهي ارادة
ايصال الخير وفي الحديث بشارة للمؤمنين لانه اذا حصل من رحمة واحدة ما حصل في هذه الدار
فما ظنك بما في دار القرار ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان لله ملائكة يطوفون
في الطرق يلتمسون حال او استئناف اهل الذكر يعني يطلبونهم ليزوروهم ويستمعوا ذكرهم قال

القاضي

القاضي عياض الذكر نوعان ذكر بالقلب وهو التفكر في جلال الله وصفاته واياته في ارضه وسمواته وفي
معاني الكتاب والاحاديث والاعتبارات وهذا النوع ارفع الاذكار وذكر باللسان وهو المراد من الذكر الذي يكون
في الحديث وليس المراد منه التهليل وما اشبهه فقط بل المراد منه كل كلام فيه رضا الله كتلاوة القران ودعاء المؤمنين
وتدارس علوم الدين اختلف في ان التسبيح والتهليل ونحوهما بمجرد القلب افضل او باللسان مع حضور القلب
احتج من رجح الاول بان عمل السر افضل واحتج من رجح الثاني بان العمل فيه اكثر فانه ازداد باستعمال
اللسان فاقتضى زيادة اجر والصحيح هو الثاني كذا في شرح مسلم فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا
اي نادى بعض الملائكة بعضا هلموا الى حاجتكم اي تعالوا الى زيارة اهل الذكر واستماع ذكرهم فانا قد
وجدنا من جماعة في اهل الذكر قال اي النبي عم فيحفونهم بفتح اليا وضم الحاء المهملة المخففة اي يحولون
باجنحتهم الباء فيه للتعدية يعني يديرون اجنحتهم حول جماعة الذاكرين الى سماء الدنيا بان يقف بعضهم
فوق بعض فاذا تفرقوا عرجوا الى السماء قال اي النبي عم فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم سألهم ضمائر
الجمع راجعة الى الملائكة من اين جئتم فيقولون جئنا من عند عباد لك في الارض قال اي النبي عم
فيسألهم وهو اعلم بهم منهم ما يقول عبادي قالوا يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك بفتح الميم
ويهللونك ويمجدونك قال اي النبي عم فيقول اي الله تعالى هل راوني قال اي النبي عم فيقولون لا والله
ما راوك قال فيقول اي الله تعالى كيف لو راوني جواب لو ما دل عليه كيف لانه سؤال عن الحال يعني لو راوني
ما يكون حالهم قال فيقولون لو راوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا واكثر لك تسبيحا
قال فيقول اي الله تعالى فما يسألوني قالوا يسألونك الجنة قال فيقول وهل راوها قال يقولون
لا والله يا رب ما راوها قال فيقول لو راوها قال يقولون لو انهم راوها كانوا اشد عليها اي على
الجنة حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال اي الله تعالى فمم يتعوذون قال يقولون من النار
قال يقول وهل راوها قال يقولون لا والله يا رب ما راوها قال يقول فكيف لو راوها قال
يقولون لو انهم راوها كانوا اشد منها فرارا واشد لها مخافة قالوا ويستغفرونك قال فيقول
فاشهدكم اني قد غفرت لهم علم ان سؤال الله تعالى الملائكة عن عباده واستنطاقهم بما هم فيه من الذكر
وبما هو الهم وهو اعلم بهم بما به تفخيم في شانهم واظهار لعلو مكانهم وفيه تنبيه على ان تسبيحهم اعلى
من تسبيح الملائكة لان ذكرهم في عالم الغيب مع وجود الموانع وذكر الملائكة في عالم شهادة الله تعالى

بما اي قال يقول ملك من الملائكة رب فيهم فلان ليس منهم يريد به انه لا يستحق المغفرة لانه ليس من الذاكرين
انما جاء لحاجة قال اي الله تعالى هم القوم اللام فيه للجنس فيدل على القصر على سبيل المبالغة لا يشقى جليسهم
استيناف لبيان او خبر بعد خبر ويجوز ان يكون صفة القوم اذا جعل اللام فيه للعهد الذهني لكونه في المعنى
كالنكرة والجليس جاء ان من خالط السادات نال بالسيادة ومن جالس اهل السعادات يفوز بالسعادة ق
ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه ان للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة قال النووي اللؤلؤة مجوفة وفيه اربعة اوجه
بهمزتين وبحذفهما وباثبات الاولى دون الثانية وبالعكس فان قلت انما تتصور من اللؤلؤة البيت
لا القصر او الخيمة لانها انما تكون حجرا بالبحر قلنا هذا الطريق الاستعارة يعني يكون تلك الخيمة في
اللطافة والصفاء كاللؤلؤة ونظيره قوله تعالى قوارير من فضة فان القارورة لا تكون من الفضة وانما معناه
ان تلك القارورة يكون بياضها كالفضة وهذا من خواص الجنة واحدة مجوفة طولها في السماء يعني
يكون ارتفاعها الطول السماء من الارض فان قلت ورد في بعض روايات النبي ان طولها ستون ميلا وفي
بعضها ستون ميلا فكيف الجمع قلنا يجوز ان يكون ارتفاع تلك الخيمة باعتبار درجة صاحبها ويروى
عرضها ستون ميلا للمؤمن فيها اهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا يعني من سعة الخيمة وعظمها
م انس رض روى مسلم عنه قال بعث رسول الله صلعم عينا ينظر ما صنعت قافلة ابي سفيان فجاء وحدث
النبي صلعم ما حدثه فقال عم ان لنا طلبة قال الجوهري الطلبة بكسر اللام ما طلبته من شيء فمن كان ظهره
اي مركبه حاضرا فليركب معنا وفيه اشارة الى مسارعة النبي صلعم واخفائه الخروج اليها فانه غدا خروجه الى
بدر وهو اسم بئر بين مكة والمدينة وكان ذلك البئر حافرها اسمه بدر سميت به فانطلق صلعم واصحابه حتى سبقوا
المشركين الى بدر فاغار وهجم ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه ان رسول الله صلعم شرب لبنا
ثم دعا بماء فتمضمض وفيه استحباب المضمضة على كل ما له دسومة وكذا عن كل ما يبقى في الفم منه بقية كيلا
تشوش ق رافع بن خديج رض بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن
النبي صلعم ثمانية وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه منها خمس والباقي لمسلم
قال سئل النبي صلعم عن بعير ند فرماه رجل بسهم فحبسه فقال صلعم ان لهذه البهائم البهيمة حيوان ذات
قوائم اربع في البر والبحر والمراد بها هنا الاهلية او ابل جمع ابدة وهي التي توحشت ونفرت
كاوابد الوحش وفي الصحاح تقال مكان وحش بالتسكين اذا خلى عن الناس يعني ما نفرت من الحيوانات

الاهلية

الاهلية كالصيد الوحشي في جميع اجزائه فذبح فاذا رميت بسهم فمات حل اكلها وكذا اكل ما لا يقدر
على ذبحه الاختياري كالبعير الواقع في البئر منكوسا قال مالك الابدة ليست كالوحشية في حكم الذبح
بل انما يذكى بالانسي اعتبارا بالحالة السابقة وفي الحديث حجة عليه م انس رض روى مسلم عنه قال
سألت ام سليم النبي صلعم قالت هل على المرأة من غسل اذا احتلمت فقال نعم اذا رات الماء فسترت
ام سلمة وجهها وقالت يا رسول الله او تحتلم المرأة قال نعم فقال ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة
رقيق اصفر اعلم ان هذا الوصف باعتبار الغالب وقال العلماء ان مني الرجل قد يصير رقيقا بسبب
مرض ومحمرا لكثرة الجماع وقد يبيض مني المرأة لفضل قوتها فمن ايهما علا او سبق يكون منه الشبه قال
النووي فمن بكسر الميم وبعدها نون ساكنة انما ضبطته كذا لئلا يصحف وقال فمن ايهما بفتح الميم وكسر النون
وياء مشددة بعدها وفي قوله من ايهما ابتداء يعني فاي ايهما علا وانما على قول من يعني زيادة من
في الاثبات فمعنى من ايهما من اي الزوجين باعتبار تضمين الصدر في العلو والسبق المراد بالعلو الغلبة يعني
ان غلب ماء الرجل ماء المرأة ينزع الولد وشبهه به ولعله يكون ذكرا وان كان بالعكس فبالعكس وان سبق مني
احدهما اي وقع في الرحم قبل مني الاخر اشبه الولد الصاحب السابق لان النطف بوارث المني المتولد من الزوجين
يرد من جميع البدن على طريق التحلل والذوبان ولهذا يتلذذ به جميع البدن ويضعف به الضيا وفي كل من
المنيين اجزاء مشتبهة لاعضاء صاحبه فتشبها غير تام وتمامه بغلبة احدهما او سبقه اذا اجتمع
المنيان والجزء من كل واحد منهما المتشابه يعلم ان الروايات مختلفة في بعضها او سبق غير مذكور وفي
بعضها على غير مذكور وفي بعضها اذا علا ماؤها اشبه الولد اخواله واذا علا ماؤه اشبه اعمامه وفي
بعضها ذكر سبق مكان علا في الموضعين وفي بعضها اذا علا ماؤه ذكر واذا علا ماؤها انث باذن
الله تعالى فالتوفيق والله اعلم بان يقال او سبق تركه من الراوي ويكون الاحاديث كلها لبيان الذكورة
والانوثة وقوله واشبه الولد اعمامه يراد به نسبة الذكورة واشبه اخواله يراد به نسبة الانوثة وفيه
من التمحل ما ترى ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه ان مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم المثل في
اللغة هو النظير وكذا المثل بفتحتين ثم استعمل في كل صفة او حال فيها غرابة وهي المراد ههنا اي ان
صفة ما بعثني الله به ذكر في العوارف الهدى وجدان القلب موهبة العلم من الله ويجوز ان يكون المراد

منهما شيئا واحدا اعلم ان الغرض من ضرب المثل بيان التوضيح لانه يكون تشبيه الخفي بالجلي ولذا اكثر الله
تعالى منه ان قلت ما المراد بقوله مثل غيث اصاب ارضا قلت هذا التشبيه مفرق شبه العلم بالغيث ومن ينتفع به
بالارض الطيبة ومن لا ينتفع به بالقيعان ففيه تشبيهات مجتمعة لكن الاولى ان يقال انه تشبيه مركب لتوقف
اوله على اخره الا يرى انه وصف الغيث بقوله ارضا فعلم انه تشبيه واحد وهو تشبيه الوحي النازل من
السماء الى من يظهر نفعه والى من لم يظهر بالغيث النازل من السماء الى الارض ظهر نفعه فيها والى من
لم يظهر انما شبه العلم بالغيث لانه يحيي القلب الميت احياء الغيث البلد الميت وفي ذكر الغيث دون
المطر لطيفة وهي ان الغيث مطر يحتاج اليه لغيث الناس عند قلة المياه ولقد كان الناس قبل المبعث
متحيرين في الفواتة محتاجين الى الهداية فافاض الله عليهم سحاب العلم والهدى ببعثة نبينا عم
فكانت منها طائفة اي قطعة اي بعض والمجرور حال منها طيبة اي غير سبخة بباخ ونحوه وقبلت
الماء وانبتت الكلأ والعشب الكثير قال النووي العشب والكلأ والحشيش والخلا اسماء للنبات
لكن الحشيش مختص باليابس والعشب والخلا مختصان بالرطب والكلأ بهمزة مقصورة يقع على كليهما فيكون
عطف العشب عليه عطف الخاص على العام اهتماما بشأنه وقيل الكلأ مختص هنا بالرطب لانه مقابل جرتها
ويقال العشب ما تقدم نباته ويكثر ولهذا وصف العشب بالكثير وكانت منها اجادب بالجيم والدال المهملة
جمع اجدب وهي الارض التي لا تنبت ويروى اخاذات بالخاء والذال المعجمتين الغدير ويروى اجارد
بالجيم والراء والدال المهملتين جمع اجرد وهو ما جرد من النبات كذا قاله الخطابي وقال القاضي
لم يروى في مسلم ولا في غيره الا اجادب وعليه شرح الشارحون امسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا
منها وسقوا وزرعوا واصاب منها طائفة اخرى انما هي قيعان جمع قاع وهي الارض المستوية لا تمسك
ماء ولما كان بعض القيعان قد انبتت كلاء نفاه بقوله ولا تنبت كلاء فذلك اشارة الى ما ذكر من الامثلة
الثلاثة وشرع الى بيان مورد المثل فمثل الطائفة الاولى التي قبلت الماء وانبتت الكلاء مثل من فقه
بالضم اي صار فقيها وروي بالكسر فمعناه فهم والاول اشهر في دين الله ونفعه الله بما بعثني به فعلم وعلم
بتشديد اللام ومثل من لم يرفع بذلك رأسا هذا مثل الطائفة الثانية التي لم تقبل الماء فامسكته
فنفع الله بها الناس يعني انه مثل عالم لم يعمل بعلمه وعلم غيره وعدم رفع رأسه بالعلم كناية عن عدم الانتفاع
به بعدم العمل به ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به هذا مثل الطائفة الثالثة التي لم تمسك ماء

٤

ولم تنبت

ولم تنبت كلاء يعني مثل هذه الطائفة رجل فات عنه العلم والتعليم لعدم تدبره ومثل من لم يقبل ولكن ان عدم
قبول الهدى يستلزم لعدم النفع بالعلم لنفسه ولا لغيره قال شارح قوله فذلك اشارة الى النوع الاول
والثاني لاشتراكهما في الانتفاع وقوله ومثل من لم يرفع الى اخره اشارة الى النوع الثالث ولا نفع
ترى فيه من التكلف ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال كما نزل قوله تعالى ولكن رسول الله وخاتم
النبيين استغرب الكفار كون باب النبوة مسدودا فضرب النبي عم لهذا مثلا ليقرر في نفوسهم وقال
ان مثلي ومثل الانبياء من قبلي كمثل رجل بنى بنيانا فاحسنه والجملة الا موضع لبنة استثناء من قوله
بنيانا وهو لها لبنة على وزن الكلمة ما يتخذ من طين ويجفف ويبنى بها من زاوية من زواياه فجعل
الناس يطوفون به ويعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة فانا اللبنة يعني اذا كان كذلك فانا
كاللبنة في الاكمال وانا خاتم النبيين وهو بفتح التاء بمعنى الطابع وبكسرها بمعنى فاعل الختم فمعناه انا
اخر الانبياء فان قيل كيف كان اخر الانبياء وعيسى عم ينزل في اخر الزمان قلنا معنى كونه اخرا انه لا يكون
احد متنبئا بعده وعيسى عم نزل حين نزل عاملا على شريعة محمد عم مصليا الى قبلته كانه بعض امته
اعلم ان هذا التشبيه المجموع بالمجموع وهذا التشبيه عقلي فتشترع من عدة امور فيكون امر النبوة في مقابلة البنيان
وفيه اشارة الى ان فائدة بعثة الانبياء تكميل مصالح العباد واحاطتها بالاوضاع الشرعية فقد كانت
حاصلة بالنقصان ثم بالنبي عم تمت الاحاطة وكملت دار النبوة ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية
عنه ان مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قوما المثل بمعنى الصفة وهذا ايضا تشبيه مركب حتى
لو فات قيد منه لم يتم التشبيه والاظهر ان ههنا تمثيلين تمثيل المبعوث وتمثيل المبعوث به لان هذا
تمثيل واحد من قبيل ان زيدا وعمرا قاما لا من قبيل ان زيدا وعمرا قائم فقال يا قوم اني رأيت
الجيش بعيني تثنية العين بالياء على سقوط نون التثنية بالاضافة وفيه اشارة الى ان هذا المثل مختص
بالنبي عم لان ما انذر به من الاهوال التي ادعاها يقينية واما سائر الانبياء عم فلم يكن لهم معراج ظاهر
حتى يعاينوا تلك الاهوال واني انا النذير وهو الذي يخوف غيره باعلام العريان وهو الذي لقي العدو
فسلبوا ما عليه من الثياب فاتى قومه عريانا يخبرهم فصدق بعضهم لما عليه من امارات الصدق فنجوا وهذا
القول مثل يضرب لشدة الامر وقرب المحذور وبراءة المخبر عن التهمة والكل موجود في النبي عم فالنجاء بالمد
نصب على الاغراء اي اطلبوا النجاء او على المصدر اي انجوا النجاء وهو الاسراع فاطاعه طائفة من قومه

فانجوا اي ساروا من اول الليل فانطلقوا على مهلهم وهو بفتح الميم والهاء ضد العجلة وكذبت طائفة
منهم فاقاموا ولم يطيعوا طائفة منهم فانه كان في مقابلة فاطاعه اشارة الى ان عدم اطاعتهم كان بسبب
تكذيبهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش اي اتوهم صباحا مغيرا عليهم فاهلكهم واجتاحهم بالجيم والحاء المهملة
بعد الالف اي اهلكهم بالكلية فذلك اي المثل المذكور في هذا البيان الوجه المشابهة مثل من اطاعني واتبع
ما جئت به ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من الحق وفيه اشارة الى ان مطلق العصيان غير مستاصل
بل العصيان مع التكذيب بالحق ق حذيفة رض اتفقا على الرواية عنه ان معه اي مع الدجال ماء ونارا
فناره ماء بارد وماؤه نار يعني الذي يراه الناس نارا فهو ماء بارد والذي يرونه ماء فنار على ما قيل ان الدجال
اذا راى واحدا من تكذيبه في ناره فيجعل الله تعالى ناره ماء باردا كما جعل نار نمرود بردا وسلاما
لخليله عم وان رضي عن صدقه فاعطاه من مائه جعل الله نارا محرقة لاستحقاقه النار الابدية بكفره وفيه بيان
ان ما يظهره الدجال تخييل بسحره ق ابو شريح الخزاعي رض شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء المهملة والخزاعي
منسوب الى خزاعة وهي بضم الخاء المعجمة وبالزاء المعجمة اسم قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل انه اسلم يوم الفتح
ما روى عن النبي عم عشرين حديثا في الصحيحين منها احاديث انفرد البخاري منها بحديث ان مكة
حرمها الله ولم يحرمها الناس يعني لم يكن تحريمها باصطلاح الناس بل كان بامر الله وفيه توبيخ للكفار على
تجاسرهم بالاقدام على ما حرم في مكة فان قلت ما وجه قوله عم في حديث اخر ان ابراهيم حرم مكة قلت
معناه اظهر حرمته التي هي ثابتة فلا يحل لامرء يؤمن بالله واليوم الاخر ان يسفك بها دما اي يريق فيها
ودما نكرة في سياق النفي يدل بعمومه على ان القتل حرام فيها وان كان مما يباح في خارجها ووصف
الامرء بالايمان تنبيه على اجتنابه ذلك المحرم لان مقتضى الايمان هو الاجتناب عما منعه الله ولا
يفهم منه ان الكفار غير مخاطبين بالشرائع لان تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي ما عداه ولا يعضد بها
شجرة بكسر الضاد اي لا يقطع وهو بالرفع عطف على لا يحل وبالنصب عطف على ان يسفك ولا ان يؤدي
فان احد ترخص لقتال رسول الله عم يعني ان ترخص احد متمسكا بان الرسول عم فعل ذلك وهو يدل على
على الجواز فقولوا ان الله قد اذن لرسوله ولم ياذن لكم وانما اذن لي فيها اي في اراقة الدم واذن
على بناء المجهول اولى فاقيم مقام الفاعل ساعة من النهار اقتضت هي ولم يقل اذن له بيانا للاختصاص
بذلك بالاضافة الى النفس ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد الغائب يعني

في

من سمع مني هذا الحديث فليبلغه الى من لم يسمعه لئلا يغفل عن حرمتها ق انس رض اتفقا على الرواية عنه
ان من اشراط الساعة جمع شرط بالتحريك وهو العلامة الساعة ان يرفع العلم وذلك انما يكون بقبض العلماء
ولا بالانتزاع عن قلوبهم كما سبق ويظهر الجهل ويفشوا الزنا وتشرب الخمر ويذهب الرجال ويبقى النساء
حتى يكون لخمسين امراة قيم واحد وهو من يكون قائما بمصالحهن لا ان يكون زوجا لهن قال الضعيف
مباشر هذا التاليف لقد شاهدنا بعض الاشراط كما في الحديث مذكور في بلدة الفقهة فيها بعون
السطور من غلو الزناة وفسق الفجور ه ورقص القينات لشرب الخمور ه ووفور الميل الى الخرابات
والنفور من مواضع الطاعات واستيلاء الظلمة والاوباش وانتشار المآثم وانعدام التحاشي لا خير في
امورهم نعوذ بالله من شرورهم خ واثلة بن الاسقع رض روى البخاري عنه ان من اعظم الفرى وهو على وزن
الشرى جمع فرية وهي الكذبة عن عمد ان يدعي الرجل الى غير ابيه عدي بالى لا دعاء وبالى لتضمنه معنى الانتساب
وانما صار اعظم لانه افتراء على الله لان المدعي الى غير ابيه كانه يقول خلقني الله من ماء فلان وانما
الواقع من صلب غيره او يري عينيه من الاراءة ما لم تريا اي يكذب في رؤياه بان يقول رايت في منامي كذا
ولم يكن راه وانما صار اعظم لان ما يراه النائم انما يراه باراءة الملك والكذب عليه كذب على الله
او يقول على رسول الله ما لم يقل وكونه اعظم ظاهر لانه كذب على النبي عم ح علي رض قيل روى علي رض عن
النبي عم خمسمائة وستة وثمانين حديثا في الصحيحين اربعة وعشرون حديثا انفرد البخاري بتسعة
ومسلم بخمسة عشر ان من البيان لسحرا قاله حين قدم رجلان من المشرق فخطبا ببلاغة وحسنات
الفاظ فعجب الناس من بيانهما يعني ان بعض البيان يشابه السحر في ميلان القلوب اليه والعجز عن الاتيان بمثله
وهذا النوع ممدوح اذا صرف الى الحق ومذموم اذا صرف الى الباطل قال صاحب التحفة رقم الشيخ
هذا الحديث بعلامة خ لكن البخاري اخرج في صحيحه عن عبد الله بن عمر ولم يخرجه عن علي خ ابن عمر رض
روى البخاري عنه ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها فقالوا حدثنا يا رسول الله قال هي النخلة وانما
قيل المسلم يعني النخلة طيبة الثمر دائمة الظل كثيرة النفع كذا المسلم ثابت بايمانه متحل باتقانه جميل
الصفات كثير الحسنات قيل كان من حقه ان يشبه المسلم بالنخلة لكون وجه الشبه فيها اظهر لكن قلب التشبيه تماما
بان المسلم اتم منها في الثبوت وكثرة النفع كقول الشاعر وكان النجوم بين دجاها سنن لاح بينهن
ابتداع م جابر رض روى مسلم عنه ان في الليل ساعة يجوز ان يراد بها الساعة النجومية وان يراد جزء منها

وانما ذكر الساعة حثا على طلبها باحياء الليالي لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله خيرا المضارع المثبت حال الا
اعطاه الله اياه ويروى خيرا من امور الدنيا والآخرة الا اعطاه اياه وذلك كل ليلة يعني وجود تلك
الساعة لا يختص ببعض الليالي بل كاين في جميعها قيل تلك الساعة في الثلث الاخير الذي يقول الله
فيه من يدعوني فاستجيب له وقيل هي وقت السحر وقد روي ان جبرئيل عم قال اني ارى العرش تهتز
من السحر وقيل الظاهر انها مطلقة ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه ان من امن الناس هو افعل من
المن الذي هو العطاء لا من المنة التي تفسد الصنيعة علي في صحبته وماله على هنا بمعنى اللام يعني اكثر الناس
بذلا لنفسه وماله لاجلي ابو بكر حيث فارق اهله وماله وجعل نفسه وقاية لي ابا بكر هكذا وقع في صحيح
البخاري وهو الظاهر لانه اسم ان والواقع في صحيح مسلم ابو بكر بالرفع لعل وجهه ان يكون من زائدة على
مذهب الاخفش او يكون خبر مبتدا محذوف كانه عم قال ان من امن الناس على رجلا فقيل من هو قال
ابو بكر كذا قاله النووي فعلى هذا يكون الحديث مما اتفق عليه اشتباه ولو كنت متخذا خليلا غير ربي
لاتخذت ابا بكر خليلا قال الطيبي الخليل من الخلة بمعنى الحاجة يعني لو اتخذت صديقا ارجع اليه في حاجاتي
واعتمد عليه في مهماتي لاتخذت ابا بكر ولكن في جملة اموري التجاء الى الله الى هنا كلامه لكنه بعيد
الاوجه ان يقال انه من الخلة وهي الصداقة المتخللة في قلب المحب الداعية الى اطلاع المحبوب على سره يعني لو
جاز لي ان اتخذ صديقا من الخلق ليقف على سري لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن لا يطلع على سري الا الله ووجه
تخصيصه بذلك ان ابا بكر كان اقرب سرا من سر رسول الله لما روي انه عم قال ان ابا بكر لم يفضل
عليكم بصوم ولا صلوة ولكن بشيء كتب في قلبه ولكن اخوة الاسلام ومودته استدراك عن فحوى الجملة
الشرطية كانه قال ليس بيني وبينه خلة ولكن اخوة الاسلام اللام في الاسلام للعهد اشارة به الى الاسلام الذي
سبق به المسلمين واراد بمودته المودة التي تنبه بالاسلام وهو افضل انما كان افضل لان اتخاذه خليلا
كان بفعله واخوة الاسلام كانت بفعل الله تعالى فما اختاره الله تعالى للنبي عم يكون افضل مما اختاره
لنفسه لا يبقين في المسجد باب الا سد الفعل المجهول صفة محذوف اي الا باب سد الا باب ابي بكر
مستثنى من المستثنى يعني انه لا يسد قيل هذا الكلام على حقيقته فمعناه الامر بسد الابواب الملتصقة
بالمسجد سوى باب ابي بكر تكريما له وصيانة للمسجد عن تطرق الناس قال الامام التوربشتي لم يصح عندنا
ان لابي بكر بيتا بجنب المسجد فيكون المراد به الامر بقطع المنازعة سوى ابي بكر في امر الخلافة على وجه الاستعارة

التصريحية

التصريحية بان شبه طريق النزاع فيه بالابواب وقرينته ذكر المسجد الذي كان عادة جلوس النبي عم واحكامه
فيه ولم يكن بيت ابي بكر متصلا به قيل قال النبي عم هذا الحديث في مرضه في آخر خطبة خطبها واما ما
روي من انه عم قال فحق على رض سدوا ابواب المسجد كلها الا الباب على فمحمول على حقيقته لانه ثبت
ان بيت علي رض كان في جنب المسجد م عائذ بن عمرو رض وهو بياء فشناة تحت وذال معجمة روى
مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية عشر حديثا في الصحيحين منها احاديث واحد للبخاري واثنان
لمسلم ان من شر الرعاء جمع راع والمراد بهم هنا الامراء الحطمة على وزن الهمزة هو الذي يظلم الرعايا
ولا يرحمهم من الحطم وهو الكسر يقال راع حطمة اذا كان قليل الرحمة للماشية هذا اشارة من النبي عم للولاة
الظلمة م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان من اشر الناس عند الله وفي بعض النسخ الصحيحة ان من شر الناس
بدون الالف قال الجوهري شر فيه معنى التفضيل لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ولا يقال اشر الا في لغة ردية
وكذا هو قال القاضي الرواية وقعت بالالف وهي يدل على عموم رداءته منزلة يوم القيمة ويروى من اعظم الامانة
على حذف المضاف اي اعظم خيانة الامانة عند الله يوم القيمة الرجل المضاف محذوف على الرواية الثانية اي
خيانة الرجل يفضي الى امرأته اي يصل اليها استمتاعا وتفضي اليه ثم ينشر سرها اي يتكلم بما جرى بينه
وبينها قولا او فعلا قال النووي يحرم افشاء هذا السر اذا لم يترتب عليه فائدة اما اذا ترتب بان
تدعي عليه العجز عن الجماع او الاعراض عنها او نحو ذلك فلا كراهة في ذكره كما قال عم اني لافعل ذلك انا وهذه
ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه ان من ضئضئ هذا بكسر الضادين المهملتين او المعجمتين و
بالهمزتين بمعنى الاصل قوما يقرؤن القرآن يعني سيأتي قوم نعتهم كيت وكيت من الاصل الذي هو هذا الرجل
اي ذي الخويصرة منه في النسب او هو على المذهب وليس المراد انهم يتولدون منه اذ لم يكن في الخوارج
قوم من نسل ذي الخويصرة كذا قاله الشارح صاحب التحفة لا يجاوز حناجرهم يعني لا يكون لهم الا القراءة
المجردة ولا يصل معانيه الى قلوبهم ولا يتدبرون فيها يقتلون اهل الاسلام ويدعون بفتح الدال
اي يتركون اهل الاوثان يمرقون من الاسلام اي يخرجون منه استدل به من كفر الخوارج وقال
الخطابي المراد من الاسلام هنا طاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اي من الدابة
المرمية لئن ادركتهم لاقتلنهم اللام فيه موطئة للقسم اي والله لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد المراد
اهلاكهم بالكلية لان عادا لم يقتل بل اهلكت بالريح قيل اول ما ظهر من ذلك القوم من خرج على علي رض

به

بعد النبي عم بسبع وعشرين سنة فقاتلهم علي وقتل كثيرا منهم قاله النووي الخويصرة بضم الخاء المعجمة وفتح
الواو وكسر الصاد المهملة مع المضاف لقب رجل اسمه حرقوص بن زهير التميمي وهو رئيس الخوارج وفيه
نزل قوله تع ومنهم من يلمزك في الصدقات كذا في تفسير الوسيط حين قال اتق الله يا محمد حين قسم
ذهيبة تصغير ذهبة وهي قطعة من الذهب في تربتها صفة ذهيبة يعني ذهيبة كائنة في ترابها غير محصلة
عنه كان بعث بها علي رض وهذه الجملة صفة ثانية لها من اليمن بين الاقرع وهو ظرف لقسم وعيينة
بضم العين المهملة وعلقمة وزيد الخيل بالاضافة وباللام في هذه رواية وفي جميع نسخ مسلم بالراء وكلاهما
صحيحان كان يقال له في الجاهلية زيد الخيل فسماه النبي عم زيد الخير كذا قاله النووي في انس رض
روى البخاري عنه انس بن مالك رض ان عمته الربيع كسرت ثنية جارية من الانصار فطلبوا منها
العفو فلم ترض فاختصموا الى النبي عم فامر بالقصاص فقال انس بن النضر عم انس بن مالك أتكسر
ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر فقال عم كتاب الله القصاص فرضي القوم فقبلوا الارش
فقال عم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره اي لجعله بارا صادقا في يمينه لكرامته قال القاضي
معناه لو سأل الله شيئا واقسم عليه ان يفعله يفعله قال بحقك يا رب افعل كذا لاجاب دعوته يؤيد هذا المعنى
لفظة على الله لانه اراد التسمي ولو اراد اللفظ لقال بالله فيكون قوله لابره حكاية للاجابة للمشاكلة
المعنوية واقول هذا المعنى غير مناسب لسياق الحديث والموافق لما سبق من التقرير ان اللفظ على فيجوز
ان يكون باعتبار تضمين معنى الوثوق فيه يعني اقسم واثقا على الله ان يفعل ما يريده من عنايته ان يكون لا اقسم به
محذوفا واقول ايضا كان ينبغي للمص ان يقول في مكانه خ لان لفظ الحديث متفق عليه وجدته
بعينه في كتاب مسلم ايضا في ان الكاسرة هي اخت الربيع وهي ام الربيع في رواية مسلم
وانها الربيع وهي عمة انس بن النضر في رواية البخاري فان قلت بعد ما حكم النبي عم بالقصاص كيف صدر
من الصحابي ان يحلف على خلاف حكمه قلت ليس مراده رد ذلك الحكم بل مراده به ترغيب مستحق القصاص
الى العفو لثقته عليه ان لا تكسر او لثقته بفضل الله انه تع لا يحنثه بل يلهمهم العفو وهذا من كرامة
الاولياء في ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض روى البخاري عنه ان مما ادرك الناس من كلام
النبوة الاولى يعني مما بقي بين الناس من كلام الانبياء فادركوه هذا الكلام فهم من اضافة
الكلام الى النبوة ان هذا الكلام من نتائج الوحي وانه مما اتفق عليه كل الشرائع ولم تجر عليه النسخ

اذا لم

اذا لم تستحي فاصنع ما شئت هذا الكلام جامع لخير الدنيا والاخرة لان الحياء من الله يتولد من الاجلال
فمن يستحي منه من اتصف به كثير من المسرة ومن لا فلا قيل قوله فاصنع وعيد يعني افعل ما شئت فلا خير
في عملك لان من لم يعظم ربه فليس معه من اوصاف الايمان شيء فيجازى به وقيل لفظه امر ومعناه خبر يعني
صنعت ما شئت وفيه توبيخ له وقيل معناه اذا كان فعلك مما لا تستحي منه لجريك فيه على سنن الصواب
فاصنع ما شئت ق ابي بن كعب رض اتفقوا على الرواية عنه ان موسى قام خطيبا زعم اهل التوراة ان موسى
هذا موسى بن ميشا بن يوسف النبي عم وانه كان نبيا قبل موسى بن عمران لاستبعادهم ان يكون كليم الله
المختص بالمعجزات الباهرة مبعوثا للتعلم قلنا لا يبعد من العالم الكامل ان يجهل بعض الاشياء بل
المراد منه صاحب التورية واطلاق هذا الاسم يدل عليه لانه لو اراد غيره لقيده في بني اسرائيل
فسئل اي الناس اعلم فقال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه اي الى الله يعني لم يقل الله اعلم بذلك فاوحى
الله اليه ان لي عبدا اكبر العمرة لانه لا يكافيه بمجمع البحرين اي في المكان الذي يجتمع فيه بحر فارس والروم
مما يلي المشرق وقيل اراد بالبحرين موسى والخضر لكثرة علمهما والقول الاول انسب هو اعلم منك فقال
موسى يا رب كيف لي به اي كيف يتيسر لي الاجتماع بذلك العبد قال تاخذ معك حوتا فتجعله في مكتل
بكسر الميم وفتح التاء المثناة فوق زنبيل يسع فيه خمسة عشر صاعا فحيث ما فقدت الحوت فهو ثم بفتح
الثاء المثلثة اي هناك فاخذ حوتا فجعله في مكتل ثم انطلق وانطلق معه بفتاه الباء فيه زائدة والضمير
في معه لموسى ويجوز ان يكون الباء للتعدية والضمير في معه للحوت يوشع بن نون وهو ابن اخت موسى سماه
فتاه لانه كان يخدمه ويتعلم منه فصار نبيا بعده حتى اذا اتيا الصخرة وهي الصخرة بالموضع الموعود
وضعا رؤسهما فناما واضطرب الحوت يعني بعد استيقاظ يوشع قيل تلك الحوت كانت سمكة مالحة
وسبب حيوتها ان اصابها من ماء عين تسمى ماء الحيوة وكان لا يصيب ذلك الماء ميتا الا حيي فلما اصابه برد
ذلك الماء تحرك في المكتل فخرج منه فسقط في البحر واتخذ سبيله في البحر سربا مفعول ثان لاتخذ
كقولك اتخذت زيدا وكيلا يعني اتخذ سبيله كالسرب وهو بيت في الارض لغيره ما بعده وهو قوله
وامسك الله عن الحوت جرية الماء بكسر الجيم النوع من الجري فصار عليه مثل الطاق وهو ما عقد من اعلاء
البناء وبقي ما تحته خاليا فلما استيقظ اي موسى نسي صاحبه اي يوشع ان يخبره بالحوت اي بما
رآه من امر الحوت فان قيل نسب النسيان في الحديث الى صاحبه وقد نسب اليهما في القران كما قال تع فلما

بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما قلنا المراد بما في القرآن ان موسى نسي تذكر الحوت لصاحبه وصاحبه نسي الاخبار
بامره فلا تخالف فانطلقا بقية يومهما وليلتهما بالنصب وروى بالجر الضيا حتى اذا كان من الغد قال موسى
لفتاه آتنا غداءنا الغداء بفتح الغين المعجمة ما يعد للاكل غدوة لقد لقينا من سفرنا هذا وهو اشارة
الى مسيرهما وراء الصخرة نصبا اي تعبا واعيا وما وجد موسى عم نصبا لانه كان غيبا تجاوزه عن مطلبه قال النووي
انما الحقه النصب والجوع ليطلب موسى الغداء فيتذكر به يوشع الحوت قال اي النبي عم ولم يجد موسى النصب
حتى جاوز المكان الذي امره الله به قال له فتاه ارايت وهو كلمة بمعنى اخبرني وههنا كلمة بمعنى التعجب ومفعوله
محذوف وذلك المحذوف عامل في قوله اذ اوينا الى الصخرة يعني عجبت مما اصابني حين وصلنا الى الصخرة
فاني نسيت الحوت وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره بدل من الضمير في انسانيه وقيل لا فيه محذوف اي
لان لا اذكره واتخذ سبيله في البحر عجبا وهو من قول يوشع صفة لمفعول ثاني لاتخذ تقديره اتخذ سبيله
شيئا عجبا او من قول موسى يعني موسى اعجب عجبا مما اخبرتني قال اي النبي عم فكان للحوت سربا و
لموسى ولفتاه عجبا فقال موسى ذلك ما كنا نبغي اي الموضع الذي فقد فيه الحوت هو الذي كنا نطلبه فارتدا
على آثارهما قصصا مفعول مطلق اي يقصان ما وقعا فيه قصصا قال اي النبي عم رجعا يقصان اي يتبعان
ويتبعان آثارهما حتى انتهيا الى الصخرة فاذا رجل اذا للمفاجاة مسجى بثوب اي مستور بالثوب وصفته
رجل فسلم عليه موسى فقال الخضر وهو بفتح الخاء المعجمة وكسر الضاد المعجمة لقبه وكان كنيته ابا العباس واسمه بليا بباء
موحدة مفتوحة ولام ساكنة وياء مثناة تحت وهو من نسل نوح عم وكان ابوه من الملوك وانما لقب
به لانه جلس على الارض بيضاء فصارت خضراء ثم اختلفوا فيه قال بعض انه من الملائكة وبعض انه ولي الله
والاكثرون على انه كان نبيا قيل انه لا يموت الا في آخر الزمان حين ارتفع القرآن وذلك متفق عليه عند
اهل التصوف والموفقة لان حكايات انهم راوه في المواضع الشريفة وكالموه اكثر من ان تحصى اني بارضك
السلام اني بمعنى كيف او بمعنى من اين استفهام على سبيل الاستبعاد لان السلام لم يكن معهودا في تلك الارض
قال انا موسى هذا من باب اسلوب الحكيم يعني اجيب عن اللائق بك وهو ان تستفهم عني بارض قال
موسى بني اسرائيل اي قال الخضر انت موسى بني اسرائيل قال نعم اتيتك لتعلمني مما علمت رشدا
بفتحتين اي علما ذا صواب قال انك لن تستطيع معي صبرا يا موسى اني على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه
وانت على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه فان قلت هذا يدل على ان ما علمه الخضر لموسى لا على اعلمنيه وهو

مخالف

في الفعول لتوفي فيما سبق ان لي عبدا بمجمع البحرين هو اعلم منك قلنا انما قاله الخضر تواضعا ولم يظهر علميته
رعاية للادب مع كليم الله ولئلا يستحق العتاب عليه كما لحقه موسى فقال موسى ستجدني ان شاء الله
صابرا ولا اعصي لك امرا فقال له الخضر فان اتبعتني فلا تسالني عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا
فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم اي كلموا اهل السفينة ان يحملوهم فعرفوا الخضر
فحملوا على بناء المجهول بغير نول بفتح النون اي بغير اجر فلما ركبا في السفينة لم يفجأ الا والخضر قد قلع لوحا
الواو فيه للحال يعني لم يجئ حال فجأة الا حال قلع الخضر من الواح السفينة مما يلي الماء بالقدوم بفتح القاف
وتخفيف الدال الآلة التي ينحت بها فقال له موسى قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق
اهلها لقد جئت شيئا امرا بكسر الميم اي عظيما قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تؤاخذني بما
نسيت ما فيه مصدرية او موصولة ولا ترهقني اي لا تحملني من امري عسرا يعني عاملني باليسر فاني اريد صحبتك
ولا سبيل اليها الا بالعفو قال اي الراوي قال رسول الله صلعم وكانت الاولى اي المسالة الاولى من موسى
نسيانا هذا التصديق من النبي عم لقول موسى عم بالنسيان قال اي النبي عم وجاء عصفور فوقع على حرف
السفينة اي طرفها فنقر في البحر نقرة اي دخل منقاره فيه فقال الخضر ما علمي وعلمك من الله الا مثل
ما نقص هذا العصفور من هذا البحر قال البعض المحققين القدر الذي نقصه ذلك العصفور نسبته الى
كل البحر نسبة متناه الى متناه ونسبة معلومات المخلوقات الى معلومات الله نسبة متناه الى غير متناه
فاين احدى النسبتين من الاخرى ولكن الخضر عم انما شبهه بما نقصه العصفور تقريبا الى الفهم ونظرا
الى العرف اذ لا تعارف في الصورة المذكورة انهاء البحر لنقص ثم خرجا من السفينة فبينما هما يمشيان على
الساحل اذ ابصر الخضر غلاما يلعب مع الغلمان فاخذ الخضر براسه فاقتلعه بيده فقتله فقال له موسى
اقتلت نفسا زكية اي طاهرة من الذنوب هذا على تقدير كون الغلام صبيا ظاهرا واما على ما قيل
انه كان بالغا فباعتبار ان موسى عم لم ير منه ذنبا بغير نفس اي بغير قتل نفس لقد جئت شيئا نكرا اي
منكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا قال اي النبي عم وهذه اي هذه المسالة الثانية من
موسى عم اشد من الاولى اي من المسالة الاولى لانه قال لقد جئت شيئا نكرا سبب تشديده ان فعله الاول
كان يمكن تداركه بالسد وهذا الفعل لا سبيل الى تداركه ولهذا زاد الخضر في جوابه لك ولم يكن في جواب
المسالة الاولى وقيل النكر اقل من الامر لان قتل نفس واحدة اهون من قصد اغراق اهل سفينة

انما ازاد في جوابه لك لانه رفض وصيته قال ان سألتك عن شيء بعدها اي بعد هذه الكرة فلا تصاحبني
وقد بلغت من لدني عذرا يعني اتضح عذرك عندي في مفارقتي لاني لم احفظ وصيتك فانطلقا حتى
اذا اتيا اهل قرية قيل هي انطاكية استطعما اهلها اي طلبا منهم الطعام ضيافة اعاد ذكر الاهل تاكيدا
فابوا ان يضيفوهما اي قرانا يعلموهما ضيفا وامتنعوا عن اطعامهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض
اي يقرب ان يسقط والارادة هنا مجاز عن الجماد لا ارادة له قيل كان ارتفاع الجدار مائة ذراع قال النبي عم
مائل اي في الصورة واشار عم اشارة الى ان الارادة ليست في معناها الحقيقي فقال الخضر اي اشار
بيده فاقامه فقال موسى قوم اتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت عليه اجرا يعني على عملك
اجرة حتى نشتري بها طعاما قال هذا فراق اي قال الخضر هذا الاعتراض سبب الفراق بيني وبينك سانبئك بتاويل
ما لم تستطع عليه صبرا فقال رسول الله عم وددنا ان موسى كان صبر حتى يقص علينا من خبرهما اي
يبين الله لنا بالوحي قيل الغرض من ذكر هذه القصة واقوالها ان تعتبر امته بها وفي الحديث فوايد
منها ترك اعجاب العالم بنفسه قال الله تع وفوق كل ذي علم عليم ومنها استحباب الرحلة في طلب العلم والاكثار
فيه ومنها ان يصبر المتعلم على الشدايد ومنها تاخير الاعتراض على العلماء ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
ان ناسا منكم قد اروا فعل ماض على بناء المجهول من اراه اي جعلهم يرون في المنام ان ليلة القدر كائنة
في السبع الاول بضم الهمزة جمع اولى واري ناس منكم انها في السبع الغوابر جمع غابر وهو بمعنى الباقي هنا
المراد بالسبع الغوابر السبع التي تلي الثاني والعشرين او التي تلي العشرين بعده قال الطيبي هذا اشكل فالتمسوها
في العشر الغوابر فان قلت العشر الغابر واحد فكيف ذكر صفته جمعا قلت جمعه باعتبار لياليه
فيلتمس ليلة القدر في جميعها فان قلت قد جاء فيها روايات مختلفة منها انها في اوتار العشر الاخير ومنها
انها في اشفاعه ومنها انها في العشر الاوسط ومنها انها في رمضان كله فما التوفيق اجيب بانها منتقلة
يكون في سنة ليلة الوتر وفي سنة اخرى ليلة الشفع فيكون الاحاديث صادرة بحسب اوقاتها كذا قاله
القاضي وروي عن الشافعي ان هذا اجود وهو ان النبي عم كان يجيب على نحو ما يسئل عنه فاذا قيل له
هل نلتمسها بليلة كذا كان يقول التمسوها ليلة كذا فان فيه ترغيبا في طلبها باحياء الليالي ق
عدي بن حاتم رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما نزلت قوله تع كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض
من الخيط الاسود اخذت عقالين ابيض واسود فجعلتهما تحت وسادتي وجعلت انظر من الليل

فلا يتبين

فلا يتبين لي فذكرت ذلك لرسول الله عم فضحك فقال ان وسادك لعريض وهو كناية عن كون قفاه
عريضا وهو كناية عن كونه ابله انما هو اي الخيط المذكور في الاية سواد الليل وبياض النهار قاله ثم قال
الطيبي وكان هذا الفعل منه قبل نزول قوله تع من الفجر فلما نزل علم ان المراد منه بياض النهار وفيه ضعف
لان تاخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز والا لزم التكليف بما ليس في الوسع ولان الامر لو كان كما قال
لما نسب النبي عم الراوي الى البلاهة بل الوجه ان يقال ذلك الفعل صدر عنه لغفلته عن البيان ق
ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال جمع النبي عم بين المغرب والعشاء بجمع يعني مزدلفة وقدم فيها الفجر عن وقت الاسفار
وصلى بغلس اي اول وقته فقال عم ان هاتين الصلوتين حولتا عن وقتهما في هذا المكان يعني تغيير المص
للمصلين والمكان صلوة المغرب وصلوة الفجر بمزدلفة ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه اتفقا
على الرواية عنه ان هذا اتبعنا فان شئت ان تاذن له جزاء الشرط محذوف وهو فاذن وان شئت
رجع مفعول شئت محذوف اي ان شئت رجوعه قال بل اذن له يا رسول الله قاله لابي شعيب الانصاري
لما دعاه اي النبي عم لطعام عرفه اثر الجوع في وجهه عم خامس خمسة حال من مفعول دعاه لكون الطعام مصنوعا
لخمسة نفر فاتبعه رجل فلما بلغ الباب قال عم الحديث قال بعض الشارحين فيه دليل على ان حضور الرجل الى
ضيافة خاصة لم يدع اليها لا يحل له ثم نظر فيه الشيخ الشارح بانه لو كان كذلك لما سكت النبي عم و
اقول سكوته كان وقت الاتباع الى الباب وهو غير ممنوع لاحتمال الرجوع وانما المحظور هو الحضور ولهذا لم
يسكت عم اوان وقت الحضور بل اعلم صاحب الطعام واستاذن منه ق جابر رضه اتفقا على الرواية
عنه قال كان النبي عم في بعض الغزوات في ذي امر قوم في واد فتفرق الناس يستظلون بالاشجار ونام
واستظل عم بشجرة معلقا سيفه ببعضها فاذا رسول الله عم يدعونا فلما حضرنا اذا عنده اعرابي
فقال عم ان هذا اخترط على سيفي اي سل سيفي من غمده فحمل به علي وانا نايم فاستيقظت وهو في يده
صلتا اي مجردا فقال من يمنعك مني فقلت الله يعني يمنعني الله منك ثلثا اي ثلث مرات فسقط
السيف من يده فاخذته فقلت من يمنعك مني فقال كن خير آخذ قال الراوي قال له النبي عم اتشهد
ان لا اله الا الله واني رسول الله قال لا ولكن اعاهدك على ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك
فخلى عم سبيله وفي الحديث كمال توكل النبي عم وتصديق قوله تع والله يعصمك من الناس والشجاعة ومقابلة
السيئة بالحسنة خ معاوية بن ابي سفيان رضه روى البخاري عنه قيل اسلم عام الحديبية مما رواه عن النبي عم

مائة وتسعة وستون حديثا في الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخاري باربعة ومسلم بخمسة ان هذا الامر اي
امر الخلافة في قريش لا يعاديهم احد اي لا يخالفهم الا كبه الله على وجهه اي اسقطه ما اقاموا الدين اي
مدة محافظتهم الدين واهله وقيل المراد به الصلوة لما جاء في رواية ما اقاموا الصلوة لكن على هذا
انما يستقيم المعنى اذا علق قوله ما اقاموا الكب لا بقوله ان هذا الامر في قريش لان منهم من لم يقم الصلوة ولم
ينزع عنه الامر كذا قاله التوربشتي وفيه دلالة على اختصاص الامامة بقريش وهم بنو النضر بن كنانة
وجميع بطونها في ذلك بمنزلة واحدة لعل ذلك لعلمه عم انه يوجد فيهم من هو جامع امر الملك والدين وصالح
لامور المسلمين ق عمر رضه الله تعالى على الرواية عنه قال سمعت في احد القراء سورة الفرقان على غير ما اقرأنيه
فجئت به رسول الله فاقرأه فقال هكذا انزلت ثم اقرأني فقال هكذا انزلت فقال عم ان هذا
القران انزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه قيل ليس المراد به الحصر في السبعة بل هو توسعة وتسهيل و
حال الاكثر وزيتهم منه الحصر ثم اختلفوا في المراد منها قال قوم هي السبعة في المعاني كالوعد والوعيد و
الامثال والقصص والامر والنهي والمواعظ لكنه غير موجه لانه لم يكن في بعض الاحرف اليسير من بعض اخرى في
القراءة وقال اخرون هي الصور في التلاوة كالادغام والاظهار والتفخيم والترقيق ونحوها من الوجوه
والاكثر على انها الفاظ من اللغات المشهورة بالفصاحة من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن
وبني تميم وطي وثقيف لكنها غير مجتمعة في كلمة بل متفرقة لكل منهم ان يقرأ بما يوافق لغته بشرط السماع
من النبي ذكر الطيبي وهذا كان في الايام المتقدمة اخذ جميعهم بلغته فلما كثر الكتاب في ارتفعت الضرورة
عادت الى حرف واحد والصحيح انها هي القراءات السبع كلها مستفيضة من النبي عم ضبطها الائمة و
اضافت كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة به من الصحابة ثم اضيفت كل قراءة منها الى من اختارها من
القراء السبعة ق عائشة رضه الله تعالى على الرواية عنها ان هذا شيء كتبه الله اي قضاه وقدره على
بنات ادم وفي رواية قال لها النبي عم كوني على حجتك عسى الله ان يرزقكيها فاقضي ما يقضي الحاج
اي اصنعي ما يصنعه الحاج من الوقوف والرمي وغيرها من المناسك غير ان لا تطوفي بالبيت حتى تغتسلي روي انها
قالت فلما قدمنا مني طهرت فافضت بالبيت قال لها حين حاضت بسرف وهو بفتح السين و
كسر الراء اسم موضع على ستة اميال من مكة فراها النبي عم تبكي فقال لها ما لك احضت قالت نعم
عام حجة الوداع بفتح الواو وقيل تزوج رسول الله ميمونة في سرف وبنى عليها فيه وتوفيت فيه ق

ابو موسى

ابو موسى رضه الله تعالى على الرواية عنه ان هذا اشارة الى الاعرابي قد رد البشرى فاقبلا انتما قاله لابي
موسى وبلال حين قال له الاعرابي للنبي عم اكثرت علي من البشر لما طلب من النبي عم شيئا وقال الا تنجز
ما وعدتني فقال له ابشر وفيه استحباب قبول البشارة والتبرك بآثار الصالحين م زيد بن ثابت
رضه روى مسلم عنه قيل انه كان من فقهاء الصحابة وممن جمع القران حفظا على عهد رسول الله وكتبه في خلافة
ابي بكر ونقله الى المصحف في خلافة عثمان ما روي عن النبي عم اثنان وتسعون حديثا له في الصحيحين
عشرة احاديث انفرد البخاري منها باربعة ومسلم بواحد ان هذه الامة تبتلى اي تمتحن والمراد به
افتتان الملكين وتلقيه لقولهما من ربك ومن نبيك في قبورها فلولا ان لا تدافنوا اصله تتدافنوا فحذف
احدى التائين وفي الكلام حذف يعني لولا مخافة ان لا تدافنوا اذ في بعض النسخ فلولا ان تدافنوا معناه
لولا ترك التدافن لدعوت الله ان يسمعكم وهو مفعول دعوت على التضمين معنى سألت لان دعوت لا يتعدى
الى مفعولين تقال دعوت فلانا اي صحت به من عذاب القبر من فيه لبيان الموصول الثاني وهو الذي اسمع منه
ليس المعنى انهم لو سمعوا ذلك تركوا التدافن لئلا يصيب موتاهم العذاب كما زعمه البعض لان المخاطبين
هم الصحابة كانوا عالمين ان عذاب الله لا يكون مردودا بالحيلة فمن اراد الله تعذيبه عذبه ولو في بطن
الحوت بل معناه انهم لو سمعوا عذاب القبر لتركوا دفن الميت استهانة به ولعدم قدرتهم عليه لدهشتهم
وحيرتهم منه او تعالى معناه لو سمعوا لتركوا الدفن والقى الميت اقاربه في الصحارى البعيدة حذرا
من الفضيحة اللاحقة بهم قاله ما مر بقبور المشركين قال الشيخ الكلاباذي اي احب النبي عم ان يسمعهم
عذاب القبر دون غيره من الاحوال لانه اول المنازل وكان من الناس من يستعظم فذكر ذلك ليتقرر
في قلوبهم م ابو بصرة الغفاري رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثلثة احاديث ولم يخرج
له في الصحيح سواه ان هذه الصلوة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها اي تركوا املالا فيها
لكونها في وقت الاشتغال فمن حافظ عليها كان له الاجر مرتين اجر من جهة امتثاله امر الله واجر
من جهة محافظته ما ضيعوها ولا صلوة بعدها حتى يطلع الشاهد اي يظهر النجم والمراد به غروب الشمس
والصلوة المنفية بعد العصر هي النافلة لانها هي المكروهة واما الفوائت فغير مكروهة ما لم تتغير
الشمس يعني صلوة العصر تفسير لهذه الصلوة م معاوية بن الحكم السلمي رضه الحكم بفتح اي والكاف
والسلمي بضم السين المهملة منسوب الى بني سليم قيل ما رواه عن النبي عم ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها

بواحد قال بينا نصلي مع رسول الله عم اذ عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم بابصارهم
فقلت ما شانكم تنظرون الي فضربوا بايديهم على افخاذهم فلما رايتهم يصمتونني سكت فلما صلينا قال م
ان هذه الصلوة اشارة الى جنس الصلوة لا يصلح فيها شئ من كلام الناس المراد بكلامهم ما يجري به التخاطب
بينهم ولا يكون من جنس ما شرع في الصلوة حتى لو قال العاطس الحمد لله فقال المشمت يرحمك الله تفسد
وكذا التكلم للمصلي ناسيا لان السلام جنس مشروع في التشهد كذا في شرح آثار السنن استدل به مالك واحمد
والشافعي على ان كلام الجاهل بالحكم لا يبطل الصلوة لانه عم لم يامر باعادتها وكذا كلام الناسي وخالفهم
ابو حنيفة وصاحباه لان قوله لا يصلح تنبيه على اعادتها وانما هي التسبيح والتكبير وقراءة القران استدل
به الشافعي على ان تكبير الاحرام جزء من الصلوة قلنا معناه انما هي ذات التسبيح والتكبير م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه قال ان رجلا كان يقم المسجد ففقده رسول الله عم يوما وسال عنه فقالوا انه مات فقال
افلا كنتم اذنتموني فاتى قبره فصلى عليه فقال ان هذه القبور مملوة بالظلمة المشار اليها القبور التي
يمكن ان يصلي النبي عم عليها ظلمة على اهلها وان الله منورها لهم بصلوتي عليهم استدل به الشافعي على
جواز تكرار الصلوة على الميت قلنا صلوته عم كانت لتنوير القبر وذا لا يوجد في صلوة غيره فلا يكون
التكرار مشروعا فيها لان الفرض منها يتادى بمرة ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ان هذه المساجد
لا تصلح لشئ من هذا البول والقذر وهو بفتح الذال المعجمة ما ينفر عنه الطبع كالنجاسات والاشياء المنتنة وهو
متناول للبول فيكون تعميما بعد التخصيص واسم الاشارة في هذا البول للتحقير انما هي لذكر الله والصلوة
وقراءة القران قاله بعد ما رأى اعرابيا يبول في المسجد ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه قال احترق
بيت على اهله في ليلة بالمدينة فحدث بشانهم عند النبي عم فقال ان هذه النار المشار اليها النار التي
يخاف من انتشارها انما هي عدو لكم فان قلت ما معنى قصرها على العداوة وكثير من المنافع مربوط بها قلنا
هذا الطريق الادعاء مبالغة في التحذير عن ابقائها فاذا نمتم فاطفئوها عنكم المراد به اسكانها بحيث
لا يخاف عن اضرارها لا ردها ومن متعلق بمحذوف اي تبعدوا اضرارها عنكم م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم
عنه ان هذه اشارة الى افراد صنف ما رآه من ثوبين من لباس الكفار فلا تلبسها قاله حين راى عليه
ثوبين معصفرين وفي رواية انه اي النبي عم قال امك امرتك بهذا اي بلبسهما حرف الاستفهام فيه
محذوف اراد به انه من لباس النساء قلت اغسلهما اي قال الراوي قلت للنبي عم اغسلهما قال بل احرقهما

انما امر

ق

انما امر النبي عم باحراقهما اضرابا عن غسلهما لان المعصفر وان كان مكروها للرجال فغير مكروه للنساء
فغسله تضييع للمال لنقصان قيمته به والمراد باحراقهما افناؤهما ببيع او هبة او غيرهما عبر عنه بالاحراق
مبالغة في الانكار ويدل عليه ما روي ان الراوي لما فهم ظاهر معنى الاحراق وقذف الثوبين في التنور
قال له النبي عم افلا كسوتهما بعض اهلك فانه لا باس بالنساء قال الخطابي المعصفر وهو المصبوغ
بالعصفر انما يصير منهيا اذا صبغ به الثوب بعد النسج واما ما صبغ غزله ثم نسج ولم يكن له رائحة فليس
بمنهي واقول هذا انما يصح اذا كان علته كراهة رائحته واما اذا كان تشبه الرجل بالنساء او الكفار
كما هو المفهوم من الحديث فلا فرق بينهما فصل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اني آخر الانبياء وان مسجدي
آخر المساجد اي مساجد الانبياء المفضلة على غيرها وهي المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجد النبي عم
تتمة صلوة في مسجدي افضل من الف صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام والمراد الافضلية في الثواب لا في الاجزاء
عن الفوائت وهذا عام للفرض والنفل ثم هذه الفضيلة مختصة بنفس مسجده عم الذي كان في زمانه
دون ما زيد فيه م جندب بن عبد الله رض روى مسلم عنه اني ابرأ الى الله يعني التجئ اليه ان يكون لي منكم خليل
هذا بمعنى المفعول فان الله قد اتخذني خليلا هو بمعنى الفاعل كما اتخذ ابراهيم خليلا تقدم معنى الخليل
في حديث من امن الناس علي م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه اني احرم ما بين لابتي المدينة
اللابة ارض ذات حجارة سود والمدينة لابتان شرقية وغربية وهي بينهما ان يقطع بدل اشتمال من الموصول
عضاهها جمع عضاهة وهي كل شجر العظام شجرة ام غيلان او يقتل صيدها ظاهر الحديث مشعر بان المدينة
حرم وهو مذهب الشافعي ومالك وذهب ابو حنيفة الى نفيه لانه روي عن عائشة رض قالت كانت لآل محمد عم
وحوش يسكن بها ولان جمهور الصحابة على جواز الاصطياد في المدينة فتحريمها يكون عبارة عن تعظيم
تحريمها ويؤيد هذا المعنى قوله او يقتل صيدها بكلمة او لان التحريم لو كان على ظاهره لحرم القطع والقتل
كلاهما كما في حرم مكة لا احدهما ولهذا لم ينقل عن احد ايجاب الجزاء بقطع شجرها ق انس رض اتفقا
على الرواية عنه قال كان النبي عم يدخل بيت ام سليم كثيرا وكان يقيل عندها فسئل النبي عم عن ذلك
فقال اني ارحمها قتل اخوها معي اراد به المعية في الحق لما روي انه عم بعث اخا ام سليم
وهو حرام بن ملحان بكتاب الله الى قوم يدعوهم الى الاسلام فلما اتاهم قتلوه يعني ام سليم تفسير المصنف
لضمير ارحمها ام انس بن مالك قال النووي كانت ام سليم واختها ام حرام خالتين لرسول الله عم

دكان يدخل عليهما خاصة وفيه استحباب الرعاية لمنكسرة القلوب ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه اني
اعتكفت العشر الاول التمس هذه الليلة اي ليلة القدر ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم
اتيت مجهول من الثلاثي يعني اتاني ملك فقيل لي اي قال لي ملك انها في العشر الاواخر وصف العشر
الاخير بالجمع دون الاول اعتبارا بلياليه واشارة الى ان كل ليلة منه تطلب فيها ليلة القدر فمن احب منكم ان
يعتكف فليعتكف يعني عزمت ان اعتكف العشر الاواخر فمن اراد ان يوافقني فليعتكف في العشر الاواخر
ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت لما طلبت ازواج النبي عم زيادة نفقة وثياب زينة نزلت
يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الاية فبدا بي رسول الله عم فقال اني ذاكر لك امرا
فلا عليك ان لا تستعجلي يعني لا باس عليك ان لا تستعجلي في الجواب حذف لا شايع اذا امن اللبس وفي رواية
ان لا تستعجلي وهو ظاهر حتى تستامري ابويك اي تستشيري المشاورة اي قال عم لعلمه ان ابويها لا يامرا
نها باختيار نفسها واقترانها حالة لها قالت فقلت للنبي عم افي هذا استامر ابوي فاني اريد الله
ورسوله والدار الاخرة ففرح رسول الله فشكر الله فشكر الله سعيه م عائشة رضه روى مسلم عنها اني على
الحوض اي على حوضي في الموقف انظر من يرد علي منكم والله ليقتطعن على بناء المجهول وتشديد النون
يقال اقتطعه قطعا من غنم فلان دوني اي في ادنى مكان مني رجال فلاقولن اي رب مني ومن امتي
من الاولى اتصالية والثانية تبعيضية فيقول انك لا تدري ما احدثوا بعدك ما زالوا يرجعون على اعقا
بهم وهو عبارة عن الارتداد اعم من ان يكون من الاعمال الصالحة الى السيئة او من الاسلام الى الكفر كذا قاله النووي
ق عقبة بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه اني فرط لكم وهو بفتحتين من يتقدم الواردين لاصلاح الحوض
يعني انا سابق على امتي الى الحوض وانا كالمهيئ له لاجلهم وانا شهيد عليكم يعني رقيب وحفيظ
عليكم وهذا كما قال الله تعالى حكاية عن عيسى عم وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم واني والله لانظر
الى حوضي الان واني اعطيت على بناء المجهول مفاتيح خزاين الارض هذا اشارة الى ما فتح الله لامته
من الممالك والتيسير وخزاين ملوكها او مفاتيح الارض شك من الراوي واني والله ما اخاف عليكم ان
تشركوا بعدي ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اصله تتنافسوا فحذف احدى التائين معناه تحاسدوا
الضمير فيها للخزاين وفي الحديث معجزة لرسول الله عم حيث وقع ما اخبر في المستقبل كما اخبر ق ابن عمر
رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يقوم على قبور المنافقين ويدعو لهم فلما مرض رئيس المنافقين

١٤٧

عبد الله

عبد الله بن ابي بعث الى النبي عم يدعوه فلما دخل عليه سال ان يكفنه في شعاره الذي يلي جلده عم وليصلي عليه
فلما مات دعا ابنه النبي عم الى جنازته فلما هم بالصلوة عليه قال له عمر اتصلي يا رسول الله على ابن ابي وقد فعل
كذا وكذا وقال عم اخر عني يا عمر فبعد ما بالغ عليه في المنع قال عم اني قد خيرت يعني خيرني جبرئيل بين
الاستغفار لابن ابي وتركه حين سال ابنه الاستغفار له فاخترت اي الاستغفار فنزلت استغفر لهم
او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم ولو اعلم اني ان زدت على السبعين يغفر له زدت
عليها هذا بيان اهتمامه عم للاستغفار وان السبعين المذكور في الاية للتكثير لا للتحديد فصلى عليه
النبي عم ثم انصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزلت قوله تعالى ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره
فان قلت كيف جاز لعمر رضه منع النبي عم عما باشره بلا مشورة وكيف صلى النبي عم على المنافق وكفنه
في قميصه قلنا كان من راي عمر في ذلك التصلب في الدين وكان تكفينه وصلوته اكراما لابنه الصالح واظهارا
لشفقته على من تظهر الايمان وان كان على خلاف باطنه ومصلحة كانت ايضا فيه بدليل ما روي
انهم قالوا للنبي عم كيف صليت عليه فقال عم ما يغني عنه قميصي والصلوة والله اني كنت ارجو ان
يسلم به الف من قومه فلما راوا رئيسهم تبركوا في اخر عمره بقميص النبي عم وانه عم اظهر اللطف والشفقة
عليه اسلم الف من قومه هكذا روي م ابو ذر رضه قال خرجت من قومي غفار وقد نزلت بمكة واسلمت
فقال لي رسول الله يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فرجعت ثم
اتيت رسول الله عم فقال اني قد وجهت لي ارض ذات نخل يعني رايته في المنام جهاتها لا اراها
على بناء المجهول اي لا اظنها الا يثرب وهي المدينة فهل انت مبلغ عني قومك اي ما سمعت مني
عسى الله ان ينفعهم بك ويا جرك فيهم رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه متفق عليه من مسند ابي
ذر كذا ذكره الحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين قاله عند انصرافه الى اهله قال الراوي فاتيت
اخي انيسا فقال ما صنعت قلت اسلمت فبلغته ما سمعت منه فاسلم فاتينا امنا فاسلمت ثم اتينا
قومنا فاسلم نصفهم وقال نصفهم اذا قدم رسول الله المدينة اسلمنا خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
قال بعثنا رسول الله عم في جيش فقال ان لقيتم فلانا وفلانا من رجلين من قريش سماهما فاحرقوهما
ثم اتينا نودعه حين اردنا الخروج فقال عم اني كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار

١٤١

عطف على خبر ان بتقدير اقول لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما قال الصغاني في موقف

هذا الكلام في حق رجلين هبار بتشديد الباء الموحدة بن الاسود بن المطلب والآخر نافع بن عبد القيس وفيه
دليل على جواز النسخ قبل التمكن من الفعل وهو مذهب اهل السنة فان قلت اذا لم يجز الاحراق لغير الله فكيف احرق
علي رض قوما ارتدوا او اتخذوه الها قلت يجوز ان يكون فعله للسياسة والمبالغة في الزجر ولان للامام ذلك اذا
دعت اليه المصلحة او لانهم كانوا سحرة يدفعون عن انفسهم السحر انواع الهلاك سوى الاحراق م جابر رض روى مسلم عنه
قال اتى رجل بابنه رسول الله صلعم فقال اني نحلت ابني غلاما كان لي فاشهد عليه النبي فقال له رسول الله اكل
ولدك نحلته مثل هذا فقال لا فقال صلعم اني لا اشهد الا على حق استدل به احمد وبعض التابعين على ان تفضيل
بعض الاولاد في الهبة حرام والجمهور على انه مكروه لانه جاء في بعض الروايات فاشهد على هذا غيري ولو كان ذلك
حراما لما امر باشهاد غيره واجابوا عن الحديث ان الحق يجيء بمعنى الجدير وهو الملايم ادعا جمعا بين الروايتين
ق عمر بن ابي سلمة وعائشة رض قيل عمر هذا هو ربيب رسول الله ولد بارض الحبشة قبض رسول الله وله
تسع سنين ما رواه عن النبي صلعم اثنى عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث اثنان متفق عليهما وانفرد
مسلم بهذا الحديث قال سألت رسول الله صلعم قلت هل يقبل الصائم امرأته فقال سل هذه ام
سلمة فاخبرتني ان رسول الله صلعم يصنع ذلك فقلت لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك
وما تأخر فقال صلعم اني لاتقاكم لله بما انا عليه من التقوى الزايد وفوق تقواكم فلا ينبغي لاحد ان يجتنب
مما فعلته اتقاء واخشاكم له اي لله عدى الخشية باللام لتضمنه معنى الاطاعة قيل الخشية هو تألم القلب
بسبب توقع مكروه في المستقبل يكون تارة بكثرة الجناية من العبد وتارة بمعرفة جلال الله وهيبته وخشية
الانبياء من هذا القبيل قال صاحب التحفة رقم المص الحديث المذكور بعلامة ق لكنه مما تفرد به مسلم ولفظ
المتفق عليه من حديث عائشة ان رجلا جاء الى النبي صلعم وقال تدركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال النبي
صلعم وانا تدركني الصلوة وانا جنب فاصوم فقال لست مثلنا يا رسول الله قد غفر الله لك ما تقدم من
ذنبك وما تأخر فقال صلعم والله اني لارجو ان اكون اخشاكم واعلمكم بما اتقي ويروى واعلمكم بحدوده
اي باوامره ونواهيه سميت حدودا لان الحد هو الحاجز بين الشيئين وهي حاجزات بين حيز الحق والباطل
قال صاحب التحفة قوله ويروى مشعر بان هذه رواية الصحيحين وليس كذلك وانما هذه رواية مالك
في الموطأ ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اني لادخل في الصلوة وانا اريد اطالتها الواو فيه للحال
فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلوتي اي اخففها من غير اخلال واجباتها مما اعلم من شدة وجد

امه

امه ومن هذه بيانية لما الموصولة الوجد بمعنى الحزن من بكائه من هذه بمعنى الاجل وفيه بيان الرفق بالمومنين
والتيسير عليهم م ابن مسعود رض روى مسلم عنه اني لاعرف اسماءهم واسماء ابائهم والوان خيولهم هم خير
فوارس على ظهر الارض يومئذ او من خير فوارس على ظهر الارض يومئذ هذا شك من الراوي يعني عشرة فوارس
هذا التفسير لضمير اسماءهم يبعثون على باب الجمهور الطليعة وهو الذي يبعث ليطلع على حال العدو وهي فعيلة
بمعنى فاعلة يستوي فيه الواحد والجمع بعد فتح قسطنطنية قال النووي هو بضم القاف واسكان السين
وضم الطاء الاولى وبعدها نون ساكنة ثم طاء مكسورة ثم ياء ساكنة بعدها ثم نون هكذا ضبطناه
وهو المشهور ونقل القاضي في المشارق بفتح الطاء وزيادة ياء مشددة بعد النون وهي مدينة مشهورة من اعظم
مداين الروم قال الترمذي قد فتحت قسطنطنية في زمان بعض اصحاب النبي صلعم وتفتح عند خروج الدجال
حين يقال لهم اي يقول الشيطان للمسلمين الذين فتحوا قسطنطنية بعد هزمهم الكفار واشتغلوا بجمع
الغنيمة ان الدجال قد خلفهم اي صار خلفا لهم في ذراريهم جمع ذرية ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية
عنه اني لاعرف اصوات رفقة بضم الراء وفتحها وكسرها جماعة مرافقة في السفر الاشعريين وهم قبيلة منسوبة
الى ابيهم وهو الاشعر في اليمن بالقران اي بقراءة القران وهو حال من الاصوات او متعلق بقوله لاعرف حين
يدخلون بالليل قاله النووي هو بالدال هكذا في جميع نسخ مسلم والبخاري ووقع في بعضها يرحلون بالراء
والحاء المهملة من الرحيل واختار البعض هذه الرواية قلت الاولى صحيحة المراد يدخلون في منازلهم اذا
خرجوا للشغل واعرف منازلهم من اصواتهم بالقران بالليل وان كنت لم ار منازلهم حين نزلوا
بالنهار ومنهم حكيم وهو اسم رجل وقيل هو صفة من الحكمة اذا لقي الخيل اي الفوارس او قال العدو
شك من الراوي او قال عم لفظ العدو مكان لفظ الخيل قال لهم اي قال الحكيم للعدو ان اصحابي
يامرونكم ان تنظروهم من الانتظار وهو الامهال قال النووي لعل طلب الانتظار كان للقاء في
الصلح منهم ولفظ حكيم يشعر بذلك لان فيهم ابا موسى وهو كان حكما في امر علي ومعاوية واصلاح بينهما
وقيل لانهم كانوا مشتغلين بالطاعة فطلبوا الامهال من العدو للفراغ من ذلك والقرينة ما سبق
في الحديث من ذكر قراءتهم وفي الحديث مدح الاشعريين وفضيلة الجهر بالقراءة اذا لم يكن فيه ايذاء لنايم
او مصل او غيرهما ولا رياء لان فائدته تتعلق ايضا بغير القاري والخير المتعدي اولى من اللازم
ولانه يطرد نوم القاري ويجمع فكره م جابر رض روى مسلم عنه اني لاعرف حجرا بمكة قيل انه الحجر

الا سود وقيل غيره كان يسلم علي قبل ان البعث قيد به لان كل الاحجار كان يسلم النبي عم بعد كونه مبعوثا
لما روي عن علي رضي الله عنه قال كنا بمكة فخرجنا مع رسول الله عم الى بعض نواحيها فلم تمر شجرة ولا حجرة الا قال
السلام عليك يا رسول الله قيل تسليم الاحجار مجاز معناه كن نشاهد نبوته عم بحيث لو كان للجمادات
لسان لشهدت بها وسلمت عليه وقيل حقيق بان يخلق الله فيها حيوة ونطقا معجزة للنبي عم كما ان احياء
الموتى معجزة لعيسى عم بل احياء الجمادات اقوى انى لاعرفه الان هذا استيناف وفيه بيان ان النبي عم يعرفه
الان ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يقسم الغنيمة بين رهط فترك منهم
رجلا فقلت يا رسول الله ما اعطيت فلانا وهو مؤمن فقال عم اني لاعطي الرجل وغيره الواو فيه للحال
احب الي منه اي اولى للاعطاء فذلك الرجل خشية مفعول له ان يكب في النار على وجهه يعني انما اعطي
بعضا لعلمي ان ايمانه ضعيف حتى لو لم اعطه لاعترض على الحق وسقط في النار على وجهه واترك بعضا
في القسمة لعلمي انه تام الايمان وواثق بجميع ما افعله وفيه بيان ان الامام يجوز له ان يرجح البعض في قسمة
الغنيمة على ما يرى فيه المصلحة ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه اني لاعلم اخر اهل النار خروجا
منها واخر اهل الجنة دخولا الجنة رجل اي هو رجل يخرج من النار حبوا اي هو يمشي على الاست فيقول الله له
اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه على بناء المجهول يعني يلقي الله في خياله ذلك الرجل انها ملأى
بالهمزة على وزن عطشى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فياتيها
فيخيل اليه انها ملأى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول الله اذهب فادخل الجنة فان لك مثل
الدنيا وعشرة امثالها او ان لك شك من الراوي مثل عشرة امثال الدنيا فيقول اي العبد يا رب
اتسخر بي بحرف الباء يقال سخرت منه وسخرت به او تضحك بي شك من الراوي وانت الملك ولما كانت
السخرية في حق الله مستحيلة حملت على لازمها وهو انزال الهوان به والحقير بخلاف الخطاب المستهزئين
وانت اكرم الاكرمين وقال بعض العلماء ذلك الرجل غاية سروره حيث سمع لم يخطر بضميره ولم ينضبط
لسانه وترك في الكلام مع الله تعالى الادب كما زل لسان من وجد ناقته بعد فقدها وقال من شدة الفرح اللهم
انت عبدي وانا ربك او تقال دار الاخرة ليست دار تكليف فلا يؤاخذ فيها بمثل هذا الكلام
ذكر الشيخ الشارح هنا وجها اخر وهو ان الهمزة فيه للانكار ومعناه نفي السخرية التي لا تجوز من الله
واقول لما جاء في بعض الروايات ان الله تعالى اجابه بقوله اني لا استهزئ منك ولكني على ما اشاء قدير

يقوي

يقوي الوجه الاول قال ابن مسعود رض فلقد رايت رسول الله عم ضحك حتى بدت نواجذه بالذال
المعجمة بعد الجيم جمع ناجذ وهو اقصى الاضراس ينبت بعد البلوغ وقيل الاولى ان يراد منها الانياب لما جاء في خبر
ان كل ضحك النبي عم كان التبسم وكان نعتا من هذا من لفظ الراوي ذلك اشارة الى مثل الدنيا وعشرة
امثالها ادنى اي اقل اهل الجنة منزلة الحديث يدل على سعة الجنان الموعودة لاهل الايمان باحسان يا من
انعم لنا في ذلك المكان بغير عسر وهوان ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اني لاعلم اذا كنت عني راضية
واذا كنت علي غضبى غضبها على النبي عم كان من جهة الغيرة وهي معفوة عن النساء حتى قال مالك رح
اذا قذفت امرأة زوجها بالفاحشة حال افتتانها بالغيرة سقط الحد عنها لما روي ان النبي عم قال ما تدري
صاحبة الغيرة اعلى الوادي من اسفله قالت فقلت ومن اين تعرف ذلك فقال اما اذا كنت عني راضية
فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت علي غضبى قلت لا ورب ابراهيم وفيه جواز الاستدلال بالافعال
على ما في البال قالت نعم قيل من احب شيئا اكثر ذكره قلت اجل وهو حرف تصديق والله يا رسول الله ما اهجر الا اسمك
يعني هجري مقصور على اسمك لا يتعدى منه اليك فانه قلت هذا ايدل على ان الاسم غير المسمى وهو خلاف
مذهب اهل السنة قلنا المراد بالاسم التسمية وهي غير المسمى بالاتفاق ق سليمان بن صرد بضم
الصاد وفتح الراء المهملتين قيل ما رواه عن النبي عم خمسة عشر حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما
للبخاري والاخر متفق عليه وهو هذا قال راى النبي عم رجلين يختصمان احدهما قد احمر وجهه وانتفخت اوداجه من
الغضب فقال عم اني لاعلم كلمة المراد منها الجملة لو قالها لذهب عنه ما يجد من الغضب لو قال اعوذ بالله من الشيطان
الرجيم لذهب عنه ما يجد وفيه دلالة على ان الغضب لغير الله من نزغات الشيطان وانه بالاستعاذة يسكن مصداقه
قوله تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله م عائشة رض روى مسلم عنها قالت سأل النبي عم
رجل عن رجل يجامع اهله ثم لم ينزل هل يجب عليهما الغسل وقد كنت جالسة عنده فقال عم اني لافعل ذلك
اشارة الى الجماع المدلول في كلام السائل انا وهذه اشارة الى عائشة ثم نغتسل قال النووي انما قال
عم بهذه العبارة ولم يقتصر على قوله نعم ليكون اوقع في نفس السائل ولهذا اكده بان وانا الى هنا كلامه
اعلم ان نعم ان كان مذكورا في اول الحديث يفهم منه الوجوب فيكون الكلام بعده لتقرير ذلك في نفس السائل
وان لم يكن كذلك فلا بد ان يوجد ما دلالة هذا الكلام على الوجوب الا ما حصل جواب السائل قال الشيخ
الشارح عرف ذلك بدلالة قوله اني لافعل فان هذه التواكيد لا يصح صدوره من البليغ الا في مقام فيؤكد

وهو الواجب اقول هذه التواكيد انما تدل على تحقق الحكم وتعيين المحكوم عليه ومجرد تحقق الفعل من النبي عم
لا يدل على وجوبه بعد الوصال تعالى ثم نغتسل في قوة قوله ثم انا نغتسل والمضارع فيه للاستمرار او الفعل
المترتب على الاكسال اذا استمر من النبي عم يفهم منه الوجوب ان قلت على هذا الفهم من قوله الفعل الاستمرار
فيلزم ان يكون الاكسال واجبا قلنا فعل النبي عم اذا كان من مقتضيات طبعه كالاكل وغيره لا يلزم علينا
اتباعه وان استمر وفي الحديث دلالة على ان فعله عم يفيد الوجوب وعلى جواز ذكر استمتاع المرأة اذا ترتب
عليه مصلحة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اني لانقلب الى اهلي فاجد التمرة ساقطة على
فراشي او في بيتي فارفعها لآكلها ثم اخشى ان تكون صدقة فالقيها في الحديث بيان ان التكبر منتف عن
ذاته عم حيث لم يتعاظم عن رفع شيء محقر للاكل وارشاد لامته وبيان حرمة الصدقة عليه سواء كانت
تطوعا او فرضا وتنبيه للمؤمن ان يجتنب عما فيه شبهة لئلا يقع في الحرام واما صدقة التطوع فكانت
مباحة لآل النبي عم لما روي عن جعفر بن محمد رض انه كان يشرب من سقايات بين مكة والمدينة فقيل له
اتشرب من الصدقة فقال انما حرمت علينا الصدقة المفروضة وفيه ان التمرة ونحوها من محقرات الاموال
لا يجب تعريفها لانه عم رفعها للاكل لا للتعريف خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال جاء مسلم ويهودي فاستبا
فحلف المسلم برب محمد واليهودي برب موسى فغضب المسلم على اليهودي لذكره موسى في مقابلته عم فلطم
فاخبر اليهودي النبي عم بما جرى فقال عم اني لاول من يرفع رأسه بعد النفخة فاذا موسى متعلق بالعرش
فان قلت روي ان النبي عم قال انا اول من تنشق عنه القبر فكيف يرى عم موسى متعلقا بالعرش حين رفعه رأسه
قلنا يجوز ان يكون بعد البعث صعقة فزع يسقط الكل ولا يسقط موسى عم اكتفاء بصعقته فزع يسقط
الكل ولا يسقط موسى عم اكتفاء بصعقته في الطور فحين رفع عم رأسه من هذه الصعقة يرى موسى اخذا
بجانب العرش فيكون المراد من النفخة في الحديث تلك الصعقة كذا قاله الحضي الحديث يدل على علو رتبة موسى عم
ق حفصة رض اتفقا على الرواية عنها ام المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب من فضائلها المروية انه لما
طلقها رسول الله عم نزل الوحي عليه ان راجع حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك في الجنة
قيل ما روته عن النبي عم ستون حديثا لها في الصحيحين عشرة احاديث انفرد المسلم منها بستة والباقي
متفق عليه قالت قلت يا رسول الله ما شأن الناس حلوا ولم تحلل انت من عمرتك فقال عم اني لبدت
رأسي بتلبيد الرأس جعل شعره مجتمعا ملتصقا بالصمغ ونحوه لئلا يتخلله الغبار او يدب فيه وقلدت
هديي تقليده تعليق قطعة نعل او مزادة في عنقه ليعلم انه هدي فلا احل حتى انحر وفيه دليل

على ان

على ان النبي عم كان مفردا ثم ادخل العمرة على الحج فصار قارنا ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اني لست
كهيئتكم يعني ان هيئتكم تحتاج الى الطعام ما تتخلل وصوم الوصال يضعف قواكم ويعجزكم عن العبادة بخلافها
وليست هيئتي كذلك فاني من اجل محروس عن التخلل لغاية انجذابه الى جناب القدس قاله عم حين نهاهم عن صوم الوصال
فقالوا انك تواصل اني اظل بفتح الظاء المعجمة اطعم واسقى كلاهما على بناء المجهول يعني يجعل الله في قوة الطاعم
والشارب قيل هو على ظاهره فانه عم كان يطعم من طعام الجنة كرامة له والصحيح هو الاول لان لفظ ظل لا يكون الا في النهار
قال اهل اللغة يقال ظل يفعل كذا اذا عمله بالنهار دون الليل ولو كان النبي عم طاعما حقيقة في النهار حين
واصل لم يكن صائما والمفروض خلافه ق ابو سعيد رض قال صاحب التحفة رحمه الشيخ علامة ق زاعما ان هذا الحديث
وهو قوله عم اني لم اومر الى آخره من آخر الحديث المتفق عليه المتقدم في هذا الكتاب وهو قوله ان من ضئضئ هذا قوما
لكنه متفق عليه الى قوله لاقتلنهم قتل عاد وزاد في رواية مسلم فقال خالد بن الوليد الا اضرب عنقه يا رسول الله فقال
لا لعله يكون يصلي فقال خالد كم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه فقال عم اني لم اومر ان انقب بتشديد
القاف يقال نقب البيطار سرة الدابة ليخرج منها ماء اصفر عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم يعني اني لم
اومر ان استكشف ما في الضمائر ولكني امرت ان احكم بالظاهر وافوض سره الى عالم السرائر م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله ادع على المشركين فقال عم اني لم ابعث لعانا يعني لو كنت ادعو عليهم
لبعدوا عن رحمة الله لصرت قاطعا عن الخير فاني ما بعثت لهذا وانما بعثت رحمة للعالمين اما للمؤمنين فواضح
واما للكافرين فلان العذاب رفع عنهم في الدنيا بسببه م انس رض روى مسلم عنه قال بعث عم الى عمر جبة سندس
وهو مارق من الديباج وقيل هو المنسوج بالذهب الديباج هو الثوب المتخذ من الابريسم فقال عمر
بعثتها الي يا رسول الله وقد قلت فيها امس انما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة فقال عم اني لم ابعثها
اليك لتلبسها وانما بعثتها لتنتفع بثمنها اقول لو قال الشيخ فالبعث جبة سندس الى عمر لكان احسن
ليعرف المبعوث الذي طلب كما كان عادته عند الابهام في امثال هذا ق ابو حميد على وزن التصغير الساعدي
رض اتفقا على الرواية عنه عبد الرحمن بن سعد وهو ممن غلبت عليه كنيته قيل ما رواه عن النبي عم ستة وعشرون
حديثا له في الصحيحين تسعة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بواحد اني مسرع فمن شاء منكم فليسرع معي
ومن شاء فليمكث قاله منصرفه من تبوك اي وقت انصرافه من غزوة تبوك وفيه دلالة على ان الامام اذا
اراد ان يسرع في السير يستحب له ان يخير اتباعه بين المكث والاسراع خ زيد بن ثابت رض روى البخاري

عنه ان رسول الله ما امن على يهودي على صنعة الكتابة لم يؤمن ما اصدقهم على كتابي اي الذين يرد على بكتابة اليهود
لا ضمن ان يزيدوا عليه فيها او ينقصوا عنه قاله لما امره ان يتعلم كتابة اليهود قال فما مضى لي نصف شهر
الا علمته وحذقت في كتابته وقراءته وفي الحديث جواز تعلم كتابة اهل الكتاب ولغتهم لمصلحة المسلمين وفيه
ان اليهود خونوا فان رسول الله لم يأمن في حقهم ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا **فصل في شريد بن سويد**
الثقفي رض شريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء المهملة وبالدال المهملة وسويد بضم السين المهملة وفتح
الواو قيل قتل رجلا من قومه ثم لحق بمكة فاسلم فسماه النبي عم الشريد رواه عن النبي عم اربعة وعشرون
حديثا اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا انا قد بايعناك فارجع المبايعة من جهة انه رسول عم هو النوع بالتواب
وفي جهة الاخر التزام طاعته قاله لرجل مجذوم في وفد ثقيف جاء وفد وهو من يكون رسولا الى السلطان ثقيف
وهي قبيلة الحديث يدل على ان الجذام مما يجتنب عنه وهو الموافق لحديث اخر فر من المجذوم فرارك من الاسد
والعلة فيه ان الجذام من الامراض المعدية كالجرب والحصباء والبرص والوباء وغيرها مما هو مذكور في علم
الطب وقد يعدي باذن الله فيحصل منه ضرر واما قوله عم لا عدوى فالمراد منه نفي ما كان اهل الجاهلية
يزعمونه من ان المرض يتعدى بالطبع لا بفعل الله كذا قاله النووي في الجمع بينهما واستصوبه فان قلت
فان قلت روى جابر ان النبي عم اكل مع مجذوم في قصعة واحدة قلنا حال النبي عم اقوى من حال الامم فجاز ان لا يخاف
ما يخاف على غيره من العلل المعدية مع ان الانبياء معصومون من مثل هذه الامراض المنفرة ق المسور بن
مخرمة ومروان بن الحكم رض قالا جاء رسول الله عم وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم
وسبيهم فقال عم اختاروا احدى الطائفتين اما السبي واما المال فقالوا نختار سبينا فقام عم
فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاؤا تائبين واني رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن
احب منكم ان يرده عنه من السبي بطيب قلبه فليفعل قالوا طيبنا ذلك يا رسول الله فقال عم انا
لا ندري من اذن منكم في ذلك اي في رد السبي ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع
الينا عرفاؤكم امركم العرفاء جمع العريف وهو القيم بالامور وفيه ان من اسلم بعد ما غنم ماله لا يجب رده عليه
لكونه ملكا للمجاهدين قال الحميدي وغيره هذا الحديث مما انفرد به البخاري وانت ترى ان الشيخ
رقمه بعلامة ق م عائشة رض روى مسلم عنها قالت خرج النبي عم لغزوة بدر فادركه رجل فقال جئت
لاتبعك فقال عم اتؤمن بالله ورسوله قال لا فقال عم انا لا نستعين ولن نستعين بمشرك

وما روى

وما روي انه عم استعان بصفوان قبل اسلامه فمحمول على زمان رأى فيه الداعية الى الاستعانة ذهب الائمة
الى ان الكافر اذا استعين به للقتال لا يسهم له من الغنيمة بل يرضخ له وان جاهد بغيره وانما اذا
استعين به للدلالة فيجوز ان يعطي اكثر من سهم الغنيمة لانه يقع اجرة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض
اتفقا على الرواية عنه انا لم نجئ لقتال احد ولكنا جئنا معتمرين قاله لما منع قريش النبي عم واصحابه عن
البيت فنزل الحديبية وهي اسم عين على مرحلة من مكة وان قريشا قد نهكتهم الحرب اي جهدتهم ونقصتهم
الا به ما جرى عليهم من وقعة بدر الواو فيه للحال والحرب مؤنث سماعي واضرت بهم فان شاؤا ماددتهم
اي امهلتهم وصالحتهم مدة ويخلوا بتشديد اللام معطوف على فعل الشرط اي فان يخلوا بيني وبين البيت وادع
ويجوز ان يكون منصوبا بتقدير ان معطوفا على مفعول شاؤا المحذوف وفي بعض فان شاؤا المصالحة والتخلية
فان اظهر فان اغلب فان شاؤا ان يدخلوا هذا الشرط مع جزائه لقوله فان اظهر فيما دخل فيه الناس
اراد به الاسلام فعلوا اي يسلموا الغيبة بعد ان شاؤا المصالحة لينظروا ان كان الغلبة والنصرة لي فلهم الخيار
حينئذ ان شاؤا ان يسلموا اسلموا والا فقد جموا بالجيم وتشديد الميم اي ان لم اظهر استراحوا وان هم
ابوا اي ان لم يشاؤا المصالحة والتخلية بيني وبين البيت فوالذي نفسي بيده لاقاتلنهم على امري هذا
حتى تنفرد سالفتي اي صفحة عنقي وانفرادها كناية عن الموت او لينفذن بفتح اللام وضم الياء وسكون النون
الله امره اي ليمضين امره من غلبة الاولياء وقهر الاعداء وفي الحديث جواز مصالحة الكفار اذا كان
فيها مصلحة وجواز قتال المحرم من منعه من البيت ق الصعب بن جثامة رض وهو بفتح الصاد وسكون
العين المهملتين وجثامة بفتح الجيم وتشديد الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبي عم ستة عشر حديثا له
في الصحيحين حديثان احدهما انه اهدى للنبي والآخر متفق عليه هو هذا الحديث قال اهديت للنبي عم حمارا
وحشيا فرده علي فتغير وجهي لرده فقال عم انا لم نرده عليك الا انا بفتح الهمزة على حذف
لام التعليل منها يعني الا لانا حرم بضمتين جمع حرام بمعنى محرم قاله قال ابو حنيفة ما اصطاده حلال
سواء اصطاده لنفسه او للمحرم ان يأكله اذا لم يكن باشارته او بدلالته لما روي ان المحرم سألوا النبي عم
عن لحم الصيد فقال هل اشرتم هل دللتم عليه قالوا لا قال كلوا آثار الطحاوي وفي حديث الصعب يعمل به لا
في رواية وقال الشافعي لا يجوز للمحرم اكل ما صاده حلال اذا صيد له وحمل رد النبي عم في حديث الصعب
على علمه بان الحمار صيد له **فصل م** ابو هريرة رض روى مسلم عنه انه اذا مات احدكم انقطع عمله قال النووي عمله

بالعين المهملة هكذا وقع في بعض نسخ مسلم وانا في اكثرها وفي شرح السنة وكتاب الحميدي وجامع الاصول
املة بالميم وكلاهما صحيحان والاول اجود وقال الطيبي لعل من يمعن النظر يرجح العين لان عملة من الامل فيه
تكلف لكن ليس كذلك وبعضه من هو امل العمل الصالح مطلوب وانه لا ينبذ المومن عمره الاخير ام عائشة رض
روى مسلم عنها انه خلق الضمير في انه للشان وخلق على بنا المجهول ويجوز ان يرجع الى الله لكونه معلوما ويكون
خلق على بنا المعلوم كل انسان من بني ادم على ستين وثلثمائة مفصل بكسر الصاد وفتحها ملتقى العظمين
فمن كبر الله وحمد الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس او شوكة او عظما عن طريق الناس
او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلثمائة السلامى بضم السين المهملة وتخفيف اللام
هو المفصل قال الشيخ الشارح الواو لمطلق الجمع فيجوز ان يجمع بين الاذكار بلا ترتيب وان يرتب هكذا استغفر
سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قوله عدد يجوز ان يكون متعلقا بالمرتب وان يكون متعلقا بالكل
واحد من هذه الاذكار وليس متعلقا بقوله وعزل حجرا الا ان عزل حجرا واحدا او شوكة واحدة عن الطريق
ثلثمائة وستين مرة مستبعد جدا وكذا الامر بمعروف واحد والنهي عن منكر واحد واقول عدد اذا لم يكن
ظرفا لقوله عزل وما بعده من الافعال يكون ترتيب الكلام سخيفا وهو ظاهر ومن ازال حجرا من الطريق بعدد
السلامى لا يابى بعيد احمق بعظيم النفع ولا اعتبار بل انما يخص عزل الكثير من ذلك وما يجوز ان يكون
متعلقا بالمرتب لانه حينئذ يكون الجزاء مرتبا متعلقا بان يقع في مقابلة كل سلامى تحية او ذكرا وليس
كذلك بل هو متعلق بان يقع في مقابلة كل سلامى ذكر الله او فعل خير باي وجه كان ليكون شكرا على
نعمة المفصل يدل عليه قوله عم كل سلامى عليه صدقة كل يوم يطلع فيه الشمس يعدل بين اثنين صدقة
ويعين الرجل على دابته صدقة شيا الحديث في هذا الكلام فصل كل بالوجه ان يعلق عدد متعلق
بالاذكار وما بعدها ومتعلق بفعل مقدر يعني من فعل الخيرات المذكورة وكونها عدد تلك السلاميات
يكون بعيدا عن العقوبات فانه يمشي بضم الياء من الامساء ضد الاصباح ويروى يمشي بفتح الياء و
بالشين المعجمة من المشي يومئذ وقد زحزح اي ابعد نفسه عن النار م عن عرفجة بن شريح رض عن عرفجة بفتح
العين وسكون الراء المهملتين والفاء المفتوحة والجيم وشريح بالشين المعجمة وقيل بالمهملة والجيم على
وزن التصغير قيل ما رواه عن النبي عم سبعة احاديث وانما انفرد فيها مسلم بهذا الحديث انه
ستكون هنات وهنات على وزن القناة جمع هنة وهي الفتنة والفساد فمن اراد ان يفرق

ام هذه

امر هذه الامة وهي جميع اي حال انهم مجتمعون على امام واحد يعني من قصد ان يبول امامهم الذي اتفقوا على
امامته او قصد ان يصير اماما اخر من ناحية اخرى وقيل المراد منه تفريقهم في كلمة المسلمين فاضربوه بالسيف
كائنا من كان اي من قصد تفريق امرهم فنهى عن ذلك اولا فان لم ينته فقوتل وان لم يندفع شره الا بقتله فقتل
والحديث محمول عليه كائنا من كان اي سواء كان من اقاربه او غيرهم وهو حال وفي فاعله وهو مفعوله قائم مقام
العايد الى ذي الحال وكان تامة وقيل كائنا خبر كان ومن بدل من الضمير الغائب في فاضربوه لكن الاولى
ما ذكرنا اولا ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت اخبرت سودة زوجة عمر رضه انها خرجت لحاجتها
فمنعها عمر بشدة غيرته فقال عم انه قد اذن لكن وهو على بنا المجهول ان تخرجن لحاجتكن المراد من الحاجة
البراز وفيه جواز خروج المراة لقضاء حاجتها الى الموضع المعتاد من غير استيذان الزوج خ على رض قال
لما علم النبي عم بان حاطب بعث كتابا الى اهل مكة بامراة وكان فيه بيان بعض امر النبي عم واحوال المومنين
بعث رجالا على عقبها فاخذوها وانتزعوا الكتاب في الطريق فقال عم يا حاطب فقال يا رسول الله ان لي بها
اي بمكة يحموا اموالهم واهليهم واني لست من نفس قريش ولم يكن لي قريب منهم فاردت ان اتخذ
عندهم يدا يحمون بها مالي واني فعلت هذا تجافيا عن ديني فقال عمر رضه دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال
انه قد شهد بدرا يعني حضر غزوة بدر وما يدريك خطاب لعمر يعني اي شيء يعلمك انه مستحق للقتل لعل الله ان
يكون قال الطيبي الترجي فيه راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق عند رسول الله لما جاء في رواية ابي هريرة
اطلع الله بدون لعل واقول الاقرب عندي ان ذكر لعل للاشكال من شهد بدرا على ذلك وينقطع عن
العمل قد اطلع على اهل بدر يعني نظر اليهم نظر الرحمة والمغفرة فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم
المراد اظهار العناية بهم واعلاء رتبتهم لا الترخص لهم في كل فعل كما يقال للمحبوب اصنع ما شئت
وانما سماه عمر منافقا على التأويل لكون فعله شبيها بافعال المنافقين ولهذا لم ينزجره النبي عم
في هذه التسمية رقم الشيخ هنا علامة في الكتن الحميدي ذكر انه متفق عليه والضعيف المتسود من هذه
السطور وجد بعينه في صحيح مسلم رواية علي رضه يعني حاطب بالباء وبكسر الطاء مهملتين هذا التعبير من
المص لضمير انه ابن ابي بلتعة بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وفتح التاء المثناة فوق قال
الشافعي يجوز ستر المسلم يعزر ولا يقتل وقال مالك الامام يقتله ان راى فيه مصلحة خ ابي هريرة
رض انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون المحدث بفتح الدال المشددة هو الذي يلقى في نفسه شيء

فيجره فراسته ويكون كما قال وكانه حدثه الملاء الاعلى وهذه منزلة جليلة من منازل الاولياء فانه
ان كان في امتي منهم فانه عمر بن الخطاب لم يرد النبي عم بقوله ان كان في امتي التردد في ذلك لان امته
افضل الامم واذا وجد في غيرها محدثون ففيها اولى بل اراد به التاكيد لفضل عمر كما يقال ان يكن لي
صديق فهو فلان يراد بذلك اختصاصه بكمال الصداقة لا نفي سائر الاصدقاء وقد قيل في فضيلة عمر رض
فضائل عمر لا يخفى على احد الا على احد لا يعرف القمر اقال صاحب التحفة وقع هذا الحديث في المشارق
بعلامة النبي روايته متفق عليه ق عبد الله بن مغفل رض بضم الميم وفتح العين المعجمة وتشديد الفاء
قيل انه كان من اصحاب الشجرة مما رواه عن النبي عم ثلثة واربعون حديثا له في الصحيحين ستة احا
انفرد مسلم منها بواحد والبخاري باخر ومما اتفق عليه هذا الحديث انه لا يصاد به الصيد ولا ينكا
بضم الياء والهمزة في اخره وفي بعض الروايات بغير همزة قال القاضي في شرح مسلم الاولى من الرواية المشهو
تكون الثانية وجه لان المهموز انما هو من نكات القرحة اذا قشرتها وليس هذا الموضع صالحا له الا
بتجوز وانما هو من النكاية يقال نكيت العدو واذا حصلته به العدو ولكنه يفقا العين ويفقا العين
اي يقلع يعني الخذف وهو بالخاء والذال المعجمتين رمي حصاة من بين السبابتين او الابهام والسبابة
قال النووي في الحديث نهي عن الخذف لانه لا مصلحة فيه ويخاف من فساده ويلتحق به كل ما يشاركه في
هذا المعنى ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها انه لم يقبض نبي قط حتى يرى على بناء المجهول
من الاراءة مقعده بالنصب مفعول الثاني من الجنة ثم يخير اي بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى
الاخرة م عبد الله بن عمر رض روى مسلم عنه انه لم يكن نبي قبلي الا كان حقا عليه ان يدل امته على خير ما
يعلمه لهم وينذرهم بالنصب عطفه على يدل شر ما يعلمه لهم وان امتكم اي امة نبيكم هذه جعل
عافيتها في اولها وسيصيب اخرها بلاء وامور تنكرونها وتجيء فتنة فيرقق بعضها بعضا من الترقيق
يعني تجعل الفتنة الثانية لشدتها الفتنة التي قبلها رقيقة في الاعتبار وروي فيدفق بالدال
المهملة الساكنة وبالفاء المكسورة من الدفق يعني يصير الفتن متتالية متولدة بعضها من بعض
وروي فيرفق بسكون الراء وبعدها فاء مضمومة لكن جمهور الرواة على الاولى بعضها بعضا فتجيء
الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتي بكسر اللام من الاهلاك ثم تنكشف وتجيء الفتنة فيقول
المؤمن هذه هذه فمن احب ان يزحزح على بناء المجهول اي يبعد عن النار ويدخل الجنة على بناء

المجهول

المجهول ايضا فلتاته منيته اي موته وهو يؤمن بالله واليوم الاخر وليات الظاهر فيه عائد الى الناس
الذي يحب المصدر مفعول ليات ان يؤتى اليه يعني ليفعل بالناس ما يحب ان يفعل به وهذا من
جوامع الكلم ومن بايع اماما اي امير فاعطاه صفقة يده الصفقة من العقد بمعنى لان التصفيق ضرب اليد
وعادة المتبايعين ان ياخذ احدهما يد الاخر وثمرة قلبه يعني خلوص عهده او المراد منه كمال قبوله
كناية عن مبايعته بكليته فليطعه ان استطاع فان جاء اخر ينازعه فاضربوا عنق الاخر اي ان
لم يندفع الا بقتله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال قيل لي انك تكثر رواية الحديث وغيرك
لا يروي مثلك فقلت ان المهاجرين والانصار كانوا يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرءا مسكينا
الزم رسول الله واقنع بقوتي وقال يوما من الايام انه لن يبسط احد ثوبه حتى اقضي مقالتي ثم يجمعه اليه
ثوبه الا وعى ما اقول اي حفظه فبسطت بمرة علي حتى اذا قضى مقالته جمعتها الى صدري فما نسيت
من مقالته عم شيئا وفيه معجزة لرسول الله عم ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها انه ليأتي الرجل
العظيم اي عظيم القدر في الدنيا من الجاه والمال السمين يوم القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة
اي لا يكون له قدر عند الله لخلو قلبه من الايمان اقرأوا فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا الاية واردة في حق
الكفار ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها انه ليبكي عليها الضمير في انه للشان وانها للتعذيب الواو
فيه للحال في قبرها يعني يهودية تفسير للضمير في عليها م وائل بن حجر رض روى مسلم عنه انه ليس بدواء ولكنه
داء يعني الخمر فانه لذيذة وادواء كان لبعض امراض الجسم دواء على زعم الاطباء م ام سلمة رض روى مسلم عنها قالت
تزوجني النبي عم فاقام عندي ثلثا ثم اراد ان يخرج فاخذت ثوبه فقال انه ليس بك اي بسببك
على اهلك هوان اي مذلة عليهم لاجل اقتصاري على التثليث فان ذلك ليس لعدم الرغبة في مصاحبتك
بل لان حكم الشرع كذلك قال النووي يجوز ان يراد بالاهل النبي عم نفسه يعني لا يلحقني هوان بسببك
لاني لم امنع من حقك شيئا لان حقك كان ثلثا فاخذته مني ان شئت سبعت لك وان سبعت لك
سبعت لنسائي هذا يدل على تخييرها بين السبع بقضاء في ازواجه وبين الثلث وفي السبع مزية
بتواليها وفي الثلث مزية بعدم القضاء فاختارت الثلث لكونها لا تقضي في سائر الازواج فيقرب
عوده اليها وفيه دلالة ايضا على ان للثيب الجديدة مزية على غيرها بثلث وروي انه عم قال للبكر مزية
بسبع وبه اخذ مالك والشافعي وقال ابو حنيفة لا مزية للجديدة بل يجب التسوية لعموم النصوص

الواردة في القسم وان الثلث لو كان حقا للثيب لكان في حقه عم ان يدور على زوجاته اربعا لا سبعا
على التقدير اختيارها التسبيع لكون الثلث حقا لها اجاب القاضي عن هذا بان طلبها ما هو اكثر من حقها
اسقط اختصاصها بما هو حقها م الاغر المزني رضه روى مسلم عنه بالغين المعجمة المفتوحة بعدها نون انه ليغان
الضمير فيه للشان الفعل مشتق من الغين وهو الغطاء على قلبي اي الجار والمجرور نائب عن فاعل يغان اي
ليغشى قلبي واني لاستغفر الله في كل يوم مائة مرة اختلفوا فيما يغشاه قال بعض هو همه لامته واطلاعه
على ما سيأتيهم بعده من المنكرات فيستغفر لهم وقيل هو النظر في مصالح امته ومحاربة اعدائه وتاليف
المؤلفة ليكون ذلك سببا لايمانهم وان كانت هذه الامور عبادات لكنه نزول بالنسبة الى رفعة مقامه
من حضوره مع الله فيستغفر لذلك وقيل هو حالة خشية من الله وتعظيم فان الملائكة والانبياء عم وان
كانوا امنين من العذاب لكن خوفهم خوف اجلال واعظام ويكون استغفاره عم اظهارا للافتقار والعبودية
وفي الاستغفار معنى آخر لطيف وهو استدعاء المحبة من الله لان الله يحب التوابين فكان عم يحدث في كل حال
توبة ليستوجب من ربه محبة وقيل انه عم كان يدوم على ذكر الله ويصير قلبه مشغولا بالمشاهدة فاذا
غفل عنه بسبب الاشتغال بالغير عد ذلك ذنبا فاستغفر له وقال بعض اهل التحقيق ان العبد لا يصح له مقام حتى
يترقى عنه ثم يطلع عليه فيصححه وكان النبي عم في نهاية الكمال في الارتقاء الى درجات الجلال وكان اذا ارتقى
في كل ساعة الى حالة ولاحظ ما في حالته الاولى من النقص استغفر عنه وبعض العلماء عن تاويل هذا
الحديث تادبا لانه لا اطلاع لاحد على خصائص احواله فكيف يبحث عنه حتى سئل الاصمعي عن معناه فقال
لو كان غير قلب النبي عم لكنت افسره بعد احسن ذلك الامساك لسلوك نهج الادب في ام سلمة رضه روى
البخاري عنها انه ستعمل عليكم امراء هذا الحديث الى اخره مذكور في صحيح مسلم غير لفظه انه فتعرفون يعني
ترضون بعض اقوالهم وافعالهم لكونه مشروعا وتنكرون اي تنكرون بعضها لكونه قبيحا فمن كره فقد
برئ ومن انكر فقد سلم فسره مسلم في صحيحه بقوله اي من كره بقلبه وانكر بقلبه بيانه ان الانكار اذا لم يكن
كما ينبغي يسمى بالكراهة يعني فمن كره بقلبه برئ من النفاق ومن انكر بقلبه فقد سلم من العقوبة على ترك
النكير واعترض عليه الشيخ المظهر بان هذا التفسير غير مستقيم لان الانكار يكون باللسان والكراهة
بالقلب وفي الرواية الاخرى من انكر بلسانه فقد برئ ومن كره بقلبه فقد سلم يمكن ان يجاب عنه بان
الانكار غير مختص باللسان بل هو نوعان القلب والمنع باللسان او بسائر الاركان من تمام هذا الاثر

ان المنع

ان المنع غير مفيد اذا لم يصادف محلا وان قوله فمن كره ومن انكر تفصيل لقوله تنكرون فيشهد له الفاء في
فمن كره فلم يكون المفصل في الفاء للمجمل حاشا الامام ائمة الدين ان يخرج من فيه كلام غير مستقيم لا سيما في
تفسير الكلام النبوي وان الرواية التي نقلها قوية ولكن من رضي وتابع من فيه كلام غير فقيد خبره
محذوف يعني من رضي بفسقهم وتعلقه بهم بعمله لم يبرأ من الاثم والنفاق فصل م عمر رضه روى مسلم عنه
انهم خيروني بين ان يسالوني بالفحش او يبخلوني ولست بباخل الواو فيه للحال يعني ان الذين اعطيتهم
لا تخفى حالهم من احد الامرين اما ان يسالوني بالفحش والتعدي في الطلب او ينسبوني الى البخل فما اعطيتهم
انما هو لدفع الامرين لا لرضاء القلب شبه عم ما ظهر من حالهم معرضا بالتخيير فقال خيروني على وجه الاستعارة
قاله حين قسم قسما على وزن الضرب مصدر قسم فقال عمر يا رسول الله لغير هؤلاء اللام فيه للانتهاء او
المراد بغيرهم اهل الصفة كان احق به اي بالقسم منهم وفيه دلالة على مداراة اهل الجهل ودفع المال اليهم للمصلحة
فصل ق عائشة رضه اتفق على الرواية عنها انها ابنة ابي بكر هذا اشارة الى كمال فهمها وحسن منطقها
قالت عند انتصار عائشة اي انتقامها من زينب بنت جحش بسبب انتصارها لما روي ان ازواج النبي عم
اجتمعن فارسلن فاطمة اليه يطلبن منه ان يحبهن كعائشة فدخلت عليه وهو مع عائشة رضه في مرطها فقالت
ما قلن فقال عم اتحبيني فقالت نعم قال فاحبيها فرجعت اليهن فاخبرتهن بما قال لها فقلن لم تصنعي
شيئا فاردن ان يرسلنها ثانيا فلم ترض فارسلن زينب بنت جحش فكانت في ازواجه من هو حتى
قالت عائشة في حقها لم ار قط امرأة خيرا في الدين من زينب وكانت لها منزلة عنده عم
يضاهي منزلة عائشة فقالت ان نساءك ينشدنك العدل في بنت ابن ابي قحافة يعني يسألنك
التسوية بينهن وبين عائشة في المحبة ثم اقبلت على عائشة فشتمتها فلما استطالت عليها استقبلتها
عائشة وعارضتها بالمدافعة حتى قهرتها واسكتتها وفي الحديث دلالة على جواز الانتقام بالحق
لكن العفو افضل لقوله تعالى فمن عفا واصلح فاجره على الله ق ابن مسعود رضه اتفق على الرواية عنه انها ستكون
بعدي اثرة بالفتحات اسم من الاستئثار وهو الاختيار يعني سيفضل امراؤكم عليكم من ليس له فضيلة
او فيما ستكونون ولاتكم اصحاب اثرة او ترون اهواءهم على الحق ويعم فوز الفيء على غير المستحق وامور تنكرونها
وفي بعض النسخ امورا عطف بدل من اثرة او بيان له والرواية الاولى هي المعتمدة قالوا يا رسول الله
فما تامرنا قال تؤدون الحق الذي عليكم وهو طاعة الامراء وتسألون الله الذي لكم وهو الثواب

ما تجعل في امرأتك يعني حتى الذي تجعله في فم امرأتك من الطعام فان لك فيه اجرا قال الشيخ تقي الدين
ما هنا عبارة عن الواجب و لفظ حتى يفيد المبالغة في تحصيل الاجر كما تقال مات الناس حتى الانبياء و يكون
هذا دفعا لما يتوهم ان في اداء الواجب المالي براءة الذمة فقط لا الاجر و بيانا بان الواجب المالي
انما يثاب عليه اذا ادي لابتغاء وجه الله لكن النية المجملة في كون الانفاق لله كافية في تحصيل الاجر و اليه
سبق الاشارة في الباب الاول في حديث من قاتل ليكون كلمة الله هي العليا قال اي سعد بن ابي وقاص
فقلت يا رسول الله احلف على بناء المجهول و تشديد اللام بحذف حرف الاستفهام يعني هل اصبح من
مرضي و ابقى بمكة بعد اصحابي اي بعد سفرهم عنها قاله خوفا من موته بمكة و كان المهاجرون يكرهون الموت في
بلدة هاجروا منها و تركوها لله تعالى قال انك لن تخلف على بناء المجهول فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا
ازددت به درجة و رفعة يعني ان اتفق لك ان تتخلف عن اصحابك و تبقى بمكة بسبب المرض فتعمل فيها
عملا صالحا حصل لك ما هو المقصود و هو زيادة الدرجة و لعلك ان تخلف حتى ينتفع بك اقوام و
يضر على بناء المجهول بك اخرون يعني لعلك تتأخر اجلك فينتفع بك المؤمنون في دينهم و دنياهم
و يتضرر بك الكافرون روي انه كان كما اخبر النبي عم فعاش ثلثة و ثمانين سنة و فتح الله على يديه
العراق و بلادا من فارس اللهم امض اي انفذ لاصحابي هجرتهم و تممها و لا تردهم على اعقابهم يعني
لا تمتهم في بلدة هاجروا منها قال قوم موت المهاجر في بلدة هاجر منها كيف كان فاد في هجرته و
استدلوا عليه بهذا الدعاء و قال القاضي لا دليل فيه عندي على ذلك لانه يحتمل ان يكون هذا دعاء عاما لهم
و معناه اتمم لهم هجرتهم و لا تردهم على اعقابهم برجوعهم عن حالهم المرضية الى هنا كلامه لكنه بعيد
عن سياق الحديث فقال ان في الخوف ان اجر الهجرة لا يبطل ببقاء المهاجر فيما هاجر منه و موته فيه اذا كان
بغير ارادة و اما اذا كان باختيار فيبطل لكن البائس اي الفقير سعد اراد في قوله فلعلك ان تخلف
سعد بن خولة و هذا التوجع و رثى له رسول الله عم على سعد بن خولة لانه مات بمكة ذكر البخاري انه هاجر
و شهد بدرا ثم انصرف الى مكة و مات بها قاله الراوي الحديث لسعد بن ابي وقاص لما عاده اي حين
عيادة النبي عم الراوي ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي عم معاذا الى اليمن
فقال له انك ستأتي قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا ان لا اله الا الله و ان محمدا
رسول الله هذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل القتال لكن هذا اذا لم تبلغهم الدعوة

اما اذا

اما اذا بلغتهم فغير واجبة لانه صح ان النبي عم اغار على بني المصطلق و هم غافلون فان هم اطاعوك
استعمل الطاعة باللام لتضمنه معنى الانقياد في ذلك اي تلفظ الشهادتين فاخبرهم ان الله فرض عليهم
خمس صلوات في كل يوم و ليلة فان هم اطاعوا لك بذلك اطاعتهم فيها كيف يكمل وجهين احدهما الاقرار
بوجوبها و الثاني الفعل اي ادائها يرجح الاول بان المذكور في الحديث هو الاخبار بالفرضية فيناسبه
الاقرار بذلك و يرجح الثاني بانهم لو امتثلوا اداءها بدون الاقرار بوجوبها لكفى فالشرط عدم [illegible]
الانكار لا التلفظ بالاقرار فاخبرهم ان الله فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد الى فقرائهم فيه
اشارة الى عدم دفع الزكوة الى الغني و الى الكافر لان ضمير فقرائهم راجع الى المسلمين و عدم جواز نقلها الى بلد
اخر فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك و كرائم اموالهم يعني اتق نفسك ان تاخذ خيار اموالهم و اتق
دعوة المظلوم هذا معطوف على عامل اياك المحذوف و فيه اشارة الى ان اخذكم كرائم الاموال في الزكوة ظلم
فانه ليس بينها و بين الله حجاب اي تكون دعوته مقبولة في حق الظالم و لو قال المص في اخر الحديث قاله
لمعاذ حين بعث الى اليمن لكان اولى كما قال في اخواته م سلمة بن الاكوع رض و مسلم عنه قال اعطاني رسول الله
عم عام الحديبية ترسا ثم رآني مجردا عنه فقال اين حجفتك التي اعطيتك قلت لقيني عمي عامر رآني
اعزل فاعطيته اياها فقال عم انك كالذي قال الاول بالنصب ظرف اي في الزمان الاول اللهم ابغني
بهمزة الوصل امر من البغاية اي اطلب لي و بهمزة القطع امر من الابغاء اي اعني على الطلب حبيبا
هو احب الي من نفسي قاله اشارة به النبي عم الى ان سلمة افضل رتبة في المحبة على نفسه حيث اعطاه
السلاح و ترك نفسه مع احتياجه اليه و لكن فيه مدح لسلمة لانه مندرج تحت قوله تعالى و يؤثرون
على انفسهم و لو كان بهم خصاصة م عمرو بن عبسة رض هو بفتح العين المهملة و الباء الموحدة قيل
ما رواه عن النبي عم ثمانية و ثلثون حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث قال كنت في الجاهلية
اظن ان عبدة الاوثان ليسوا على شيء فسمعت ان رجلا بمكة يخبر اخبارا فقدمت عليه فاذا هو
محمد عم و كان خائفا به معه ابا بكر و بلالا و كان قومه متسلطا عليه فقلت ما انت قال نبي
قلت و ما نبي قال ارسلني الله قلت باي شيء ارسلك قال ارسلني الله بصلة الارحام و كسر الاوثان
و ان توحد الله و لا تشرك به شيئا فقال اني اتبعك فقال عم انك لا تستطيع ذلك اشارة الى
مصدر قوله تتبعك يومك هذا الا ترى حالي و حال الناس و لكن ارجع الى اهلك فاذا سمعت بي قد

ظهرت اي غلبت فاتني جاهدين قال له اني متبعك قال الراوي ثم سمعت قدوم رسول الله عم المدينة
اتيته فقلت يا رسول الله اتعرفني قال نعم انت الذي لقيتني بمكة وفي الحديث دلالة على ان المسلم اذا خاف على دينه يجوز
التقية الى وقت الاقتدار ومعجزة حيث اخبر عن ظهوره في المستقبل اي قدوم النبي عم وصلة الارحام على التوحيد
لا نها في نفس الشيء وقعا عظيما خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه قال قال النبي عم ان الله لا ينظر الى من جر
ازاره بطرا قال ابو بكر يا رسول الله ان احد شقي ازاري يسترخي فقال عم انك لن تصنع ذلك خيلاء
بضم الخاء المعجمة وفتح الياء المثناة تحت وبالمد يعني الكبر وهو بالنصب مفعول له قاله لابي بكر يعني ان جاء الانذار بها
تغيير للاسم الاشارة فصل ق ام سلمة رضه اتفقا على الرواية عنها انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون المعبر خبر
لعل من قبيل رجل عدل اي كاين او يكون ان زايدة والمضاف محذوف اي لعل وصف بعضكم ان يكون الحن على
وزن افعل من اللحن بفتح الحاء وهو الفطانة يعني اعلم وابلغ في تقرير مقصوده ويحتمل ان يكون من اللحن وهو الصرف
عن وجه الصواب يعني يمكن ان يكون العجز عن اظهار حجته بسوء منطقه فيغلبه خصمه فعلى هذا يلحق الوعيد خصم صاحب
اللحن بحجته من بعض فاقضي له الضمير فيه راجع الى البعض الاول او الى البعض الثاني على الوجه الثاني في
اقضي سالنه بحق على نحو ما اسمع منه فمن قضيت له من حق اخيه شيئا فلا ياخذه فانما اقطع
له قطعة من النار فان قلت الحديث يدل على انه عم قد يقع منه حكم مخالف للباطن ويبقى عليه وقد اتفق
الاصوليون على انه عم لا يقر في احكامه على خطاء فكيف الجمع بينهما قلنا مرادهم ان ما حكم فيه النبي عم باجتهاده
لا يبقى على احتمال الخطاء كالمجتهد غيره بل يعلمه الله الصواب فيتداركه واما الذي في الحديث فهو الحكم بالبينة
واليمين فاذا وقع فيه ما يخالف الباطن لا يسمى خطاء بل الحكم صحيح لا ان كتمان الحق من الشهود ويمين احد الخصمين
عن تغريره لا من قبل الحاكم فان قلت فهلا يتبين له عم ما هو الحق بالوحي في الحكم بالبينة واليمين كما في اجتهاده
قلنا لو كان كذلك لما امكن الاقتداء الامة به عم في الحكم لعجزهم عن ادراك بواطن الامور وقواعد اتباعه
ولكان ذلك سببا لتهتك استار الاسرار والجاء الخلق الى الحق من غير اختيار واستدل الشافعي
بالحديث على ان حكم الحاكم لا ينفذ باطنا وحمله ابو حنيفة على الاموال والاملاك دون اثبات عقود النكاح
وفسخها موضع بيانه شرح الفقه م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه انكم تسيرون عشيتكم اي وقت عشيتكم
وهو من زوال الشمس الى الصباح وليلتكم وتاتون اي ان شاء الله عم الماء قاله قبل ليلة التعريس يوم
التعريس نزول المسافر اخر الليل قال النووي لم يكن لضمور القوم يعلم ذلك فلما سمعوا الله عزوا في السير دنوا

من جملة

٥٥

من جملة معجزاته عم وفيه استحباب قول ان شاء الله في الامور المستقبلة كما قال الله تع ولا تقولن لشيء
اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله م معاذ بن جبل رضه روى مسلم عنه انكم ستاتون غدا ان شاء الله عين تبوك
قال صاحب التحفة هذا الحديث انما اخرجه مالك في الموطا وزعم الشيخ انه اخرجه مسلم واقول الواهم ابن حجر فانه
لا الشيخ لان هذا الحديث بعينه في صحيح مسلم في باب ايات النبي عم رواية معاذ بن جبل وانكم لن تاتوها
حتى يضحى النهار اي يجيء وقت ضحائه فمن جاءها منكم فلا يمس من مائها شيئا حتى اتي قال الراوي فجئنا على
عين تبوك وكان فيها ماء يروي اثنين او ثلثة فغسل النبي عم يديه ووجهه ثم اعاده فيها فجرت بماء كثير فانفجرت
العين بماء كثير فشرب الناس واستقوا وكان هذا الاعجزة من معجزاته عليه افضل سلام الله وصلواته
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه انكم ستحرصون على الامارة وانها ستكون ندامة لان الامارة لا تخبر على العدل
الا نادرة يوم القيمة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة المخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الامارة ضرب النبي عم
المرضعة مثلا للامارة الموصلة الى صاحبها من المنافع العاجلة والفاطمة وهي التي انقطع اللبن مثلا لمفارقتها عنه
بالانعزال او بالموت قال الطيبي نعم فعل غير متصرف واذا كان فاعله مونثا جاز الحاق تاء التانيث به
وتركها واني لم يلحق التاء بنعم والحقت ببئس اشارة الى ان ما نيل الامير في الاخرة من البلاء داهية
بالنسبة الى ما نال في الدنيا من النعماء ق جرير رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا جلوسا ليلة مع النبي عم فنظر
الى القمر وكان بدرا فقال عم انكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر هذا تشبيه الرؤية بالرؤية في الوضوح لا تشبيه
المرئي بالمرئي لا تضامون في رؤيته وهو بتشديد الميم من الضم اي لا ينضم بعضكم بعضا ولا يقول ارنيه
بل كل ينفرد برؤيته وروي بتخفيف الميم من الضيم وهو الظلم يعني لا ينالكم ظلم بان يرى بعضكم دون
بعض بل تستوون كلكم في رؤيته تع وهذا احاديث مشهور تلقته الامة بالقبول فان استطعتم ان
لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها اي ان لا تصيروا مغلوبين من صلوة الفجر والعصر
والنوم المتعبة عليهما وعلى ما يجيء بعضي من فافعلوا ذكرهما عقيب ذكر رؤية الله تع دلالة على ان الرؤية يرجى
نيلها بالمحافظة عليهما خصهما بالذكر لشدة خوف فوتهما ومن حفظهما فبالحري ان يحفظ غيرهما
ثم قرا وسبح بحمد ربك يعني صل وانت حامد قبل طلوع الشمس وقبل الغروب م ابو ذر رضه روى مسلم عنه
انكم ستفتحون ارضا يذكر فيها القيراط اصله قراط بتشديد الراء فابدلت احديهما ياء وجمعه قراريط
وهو نصف عشر الدينار ويروى ستفتحون مصر وهي ارض تسمى فيها القيراط يعني اهلها يكثرون استعماله في

منعى ملتهم تقلبه جرو تهم قال الامام التوربشتي كنت ارى هذا الحديث مشكلا لان تسمية القيراط لم تكن
مختصة باهل مصر بل يشاركهم فيها البدو والحضر من بلاد العرب حتى وجدت كتاب الطحاوي الموسوم بمشكل
الآثار انه قال انما اشار به الى الكلمة يستعملها اهل مصر في المسابة واسماع المكروه فيقولون اعطيت
فلانا قراريطه اي اسمعته المكروه والسباب فاستوصوا باهلها خيرا يعني اطلبوا الوصية من انفسكم باتيان الخير
اليهم او معناه اقبلوا وصيتي فيهم يقال اوصيته فاستوصى اي قبل الوصية لعل المناسبة بين تسمية القيراط و
بين التوصية بهم ان القوم لهم دناءة وفحش في لسانهم فاذا استوليتم عليهم فاحسنوا اليهم بالعفو
ولا يحملنكم سوء اقوالهم على الاساءة بهم فان لهم ذمة اي حرمة واما من جهة ابراهيم ابن النبي صلعم فان
امه مارية القبطية كانت منهم ورحما اي قرابة من جهة ان هاجر ام اسمعيل عم كانت منهم وفي
رواية فان لهم قرابة وصهرا وفيه معجزة النبي صلعم حيث وقع الحال في الاستقبال كما قال خ انس رض روى
النجار عنه انكم ستلقون بعدي اثرة وهو بالفتحات اسم من الاستيثار فاصبروا حتى تلقوني على الحوض
يعني اذا اتاكم تفضيل عليكم من هو اذ بانكم فاصبروا على هذه الشدة ولا تخرجوا عليهم قال المظهر قاله للانصار
لكان اولى الا انهم هم المخاطبون به وفيه فضيلة لهم وبشارة بالصبر على الشدائد م ابو سعيد رض روى مسلم عنه
انكم قد دنوتم من عدوكم والفطر اقوى لكم يعني على قتال العدو قاله حين دنا من مكة للفتح في شهر رمضان
قال ابو سعيد فكنت لنا رخصة لا اخر فقال انكم مصبحو عدوكم لكان صبحت فلانا بالتشديد اذا اتيته صباحا
والفطر اقوى لكم فافطروا وكانت عزمة اي تلك الحالة وهي الافطار عزيمة لان الجهاد كان فرضا في ذلك
الوقت وكان حاصلا بالافطار والصوم كان جائزا لهم وترك الفرض لاجل الجائز لم يكن جائزا لهم فافطرنا
ثم لقد رأيتنا نصوم مع رسول الله صلعم بعد ذلك في السفر هذا يدل على ثبوت التخيير لهم في غير حالة الدنو من العدو
ق حذيفة رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي صلعم فقال احصوا لي كم يلفظ الاسلام يعني كم
شخصا يلفظ بكلمة الاسلام فقلنا يا رسول الله اتخاف علينا ونحن ما بين الستمائة الى السبعمائة فقال
صلعم انكم لا تدرون يعني لا تعلمون الذي امامكم من الفتن والابتلاء لعلكم ان تبتلوا على بناء المجهول قال
الراوي فابتلينا بعد هذا حتى صار الرجل منا لا يصلي الا سرا قال التوربشتي لعله كان في بعض الفتن
التي جرت بعد النبي صلعم وكان بعضهم يختفي ويصلي سرا مخافة الدخول في الفتنة ونقله الشيخ الشارح
واقول الظاهر من امره صلعم باحصاء المسلمين وقصد معرفة عدادهم في ذكر الحديث جوابا لقول الراوي اتخاف

علينا

اتخاف علينا ان الابتلاء يكون لهم من جهة الكفار لا من جهة منازعة الخلافة بينهم لان الكثرة لا تغالب
اللهم الا ان يقال اذا ابتلي المسلمون بالمنازعة بينهم يخاف عليهم من الكفار ولهذا امر صلعم باحصائهم وفي
الحديث دلالة على ان الامام يجب له ان يتعهد امور رعيته ولا يذهل عن الخوف عليهم وحياطته ق
انس رض اتفقا على الرواية عنه قال واصل النبي صلعم صومه في اواخر شهر رمضان فاخذ رجال من اصحابه
يواصلون فقال صلعم انكم لستم مثلي اما والله لو تمادى لي الشهر يعني لو تاخر هلال شوال وهو اول الشهر
لواصلت وصالا يدع المتعمقون لفظ خبر ومعناه امر التعمق هو التغلو يعني ليترك الذين يواصلون المبالغون في
عمله تعمقهم اي ورعهم قال الخطابي صوم الوصال من خصائص رسول الله صلعم ومحرم على امته وفي الحديث
دلالة عليه وقال القاضي لعله صلعم كان التخفيف عليهم لئلا يعتريهم ضعف يمنعهم عن وظائف الطاعات وفي
قدر فلا حرج وقد واصل جماعة من السلف قيل الوصال المنهي عنه ان يتصل باليوم الثاني فلا يدخل فيه الافطار
الى السحر وقد روي عن النبي صلعم انه قال فايكم اراد ان يواصل فليواصل الى السحر م ابن عباس رض روى مسلم عنه
انكم ملاقوا الله مشاة حفاة جمع الحافي وهو خلاف الناعل عراة جمع العاري وهو خلاف
اللابس غرلا بالغين المعجمة والراء المهملة جمع الاغرل وهو الذي لم يختتن يعني ترجعون الى الله كما خلقتم
وليس معكم شيء من اعراض الدنيا فلا تركنوا اليها فصل ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت
لما مرض النبي صلعم مرضه الذي توفي فيه فاذن بلال للصلوة قال صلعم مروا ابا بكر يصلي بالناس فقلت يا رسول الله
ان ابا بكر رجل يبرح في البكاء وانه اذا قام مقامك لا يستطيع ان يصلي بالناس فقال صلعم مروا ابا بكر
يصلي بالناس ثم قلت لحفصة قولي له ان ابا بكر لا يستطيع فقالت مثل ما قلت فقال صلعم انكن
لانتن صواحب يوسف يعني من جنسهن وعلى صفتهن من كثرة الالحاح فيما يردن مروا ابا بكر فليصل
بالناس قالت في مرضه الذي توفي فيه على بناء المجهول اتممته فلما دخل ابو بكر في الصلوة وجد رسول الله في نفسه
خفة فقام يهادى بين رجلين فلما دخل المسجد سمع ابو بكر حسه فذهب يتاخر فاومى اليه رسول الله
ان قم مكانك فجاء رسول الله صلعم حتى جلس عن يسار ابي بكر وكان رسول الله يصلي بالناس جالسا وابو بكر قائما
يقتدي ابو بكر بصلوة رسول الله ويقتدي الناس بصلوة ابي بكر وفي الحديث دلالة على ان الامام اذا عرض
له عذر ينبغي ان يستخلف من هو افضل الجماعة ودليل على ان ابا بكر هو الاولى بالخلافة بعده وقد عقل بعض
الصحابة ذلك حتى قال علي رض قدمك رسول الله فلا نؤخرك وفيه دلالة على جواز اقتداء القائم

با

أي عند هو ناسخ لقوله عم اذا صلى قاعدا فصلوا قعودا فان قلت ما روى مسلم وغيره عن عائشة ان
رسول الله صلى خلف ابي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا ينافي ما ذكرت فلا يجوز التمسك به على جواز
اقتداء القائم بالقاعد قلنا لم يكن الصلوة واحدة حتى يتوهم التعارض وانما كانت صلوتين متغايرتين
فصل خ ابن عمر رض روى النجاري عنه انما اجلكم في اجل من خلا من الامم المراد من الاجل هنا جملة العمر يعني ان
مدة عمر هذه الامة في جنب اعمار الامم الماضية كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس يعني كالمدة التي
بين صلوة العصر والمغرب في جنب اول النهار الى العصر وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل
عمالا اي جمع عامل فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط تكرار قيراط في الكلام ليدل على ان الاجرة
لكل واحد منهم قيراط لا لمجموع الطائفة قيراط فعملت اليهود الى نصف النهار على قيراط قيراط ثم
قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى من نصف النهار الى صلوة العصر
على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من صلوة العصر الى غروب الشمس على قيراطين قيراطين الا وهو حرف تنبيه
فانتم الذين تعملون اي مثل الذين يعملون من صلوة العصر الى غروب الشمس على قيراطين قيراطين الا لكم
الاجرة مرتين لان هذه الامة صدقوا نبيهم والانبياء الماضين ايضا فغضبت اليهود والنصارى فقالوا
نحن اكثر عملا واقل عطاء يعني قال اهل الكتاب ربنا اعطيت لامة محمد ثوابا كثيرا مع قلة اعمالهم واعطيتنا
ثوابا قليلا مع كثرة اعمالنا هذا تخييل وتصوير لا ان ثمة مقاولة حقيقة ويجوز ان يحمل ذلك على حصولها
عند اخراج الذراري من صلب ادم ع م قال الله وهل ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا قال فانه فضلي اعطيه
من شئت وفي الحديث دلالة على ان ثواب هذه الامة مع قصر اعمارهم وقلة اعمالهم اكثر ثوابا من الامم
الماضية الذين طال اعمارهم وكثر اعمالهم وعلى ان الثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق لان العبد
لا يستحق على مولاه بخدمته اجرة بل من جهة الفضل وله ان يتفضل على من يشاء بما يشاء ق سهل بن
سعد رض اتفقا على روايته عنه انما الاعمال بالخواتيم يعني انما اعتبار الاعمال بما يختم عليه من عاملها فرب
كافر متعبد يسلم في اخر عمره ويختم له بالسعادة ورب مسلم متعبد يسلب ايمانه فيختم له بالشقاوة
نسئلك يا ذا الكرم والافضال ان تمنحنا حسن خاتمة الاعمال م ابو هريرة رض روى مسلم عنه انما الامام
جنة يقاتل من ورائه ويتقى به الفعلان كلاهما على بناء المجهول قال شارح هذا محمول على حالة القتال
يعني ينبغي ان يكون الامام في الحرب قدام جيشه ليتظهروا به ويقاتلوا بقوته كالترس للمتترس لكن
الاولى ان يحمل على جميع الاحوال لان الامام ملجأ المسلمين في حوائجهم ويدفع الظالمين عن المظلومين ويحميهم فقوله

ويتقى به

ويتقى به بيان لقوله يقاتل من ورائه والمبين مع المبين تفسير لقوله انما الامام جنة فان امر بتقوى الله وعدل
كان له بذلك اي باجره بالتقوى مع عدله اجر وان يأمر بغيره كان عليه منه يعني كان على الامام وزر من امره بغير
تقوى الله خ البراء بن عازب رض روى النجاري عنه قيل ما رواه عن النبي ع م ثلثمائة وخمسة احاديث له في
الصحيحين ثلثة واربعون حديثا انفرد البخاري بخمسة عشر ومسلم بستة قال خرج رسول الله ع م من مكة
قاضيا لما تقدم من عمرته عام الحديبية فاتبعتهم ابنة حمزة تنادي يا عم فتناولها علي رض وقال انا احق بها
وهي ابنة عمي فاختصم فيها جعفر وزيد فقال جعفر وهو اخو علي هي بنت عمي وخالتها تحتي فقال زيد هي بنت
اخي فقضى بها النبي ع م لخالتها وقال الخالة اي ام لكن المذكور في الغير الخالة بمنزلة الام لعل
المص وجد رواية اخرى فمعنى المذكور في المتن انها بمنزلة الام في حق الحضانة عند عدم الام ثم قال
لعلي انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال لزيد انت اخونا ومولانا اي قال لهم
هذه الكلمات تطييبا لقلوبهم فان قلت حصل لجعفر مراده من اخذ الصبية فاي حاجة الى جبر قلبه قلت
اخذها خالتها فهو في الحقيقة غير مقتض بها فاحتيج الى ذلك جبره قال صاحب جامع الاصول ان زيدا هو زيد بن
حارثة اخى النبي ع م بينه وبين عمه حمزة لعل المراد بقوله اخونا هذه المواخاة وبقوله مولانا ما روي انه
ع م كان يدعي محبة وقيل انه كان مملوكا لخديجة الكبرى فاستوهبه ع م منها فوهبته فاعتقه فان قيل كيف اخذوا
بنت حمزة بعد اشتراطهم في صلح الحديبية ان يردوا الى الكفار من اتى منهم قلنا النساء لم يدخلن في الشرط لكن الرجال
دون النساء وعلى تقدير دخولهن فقد ورد النهي بعده عن ردهن لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤ منات
مهاجرات الاية ق اسامة بن زيد رض اتفقا على روايته عنه انما الربا في النسيئة قال الخطابي نقول على
ان اسامة سمع كلمة من اخر الحديث فحفظها ولم يدرك اوله وكان النبي ع م سئل عن بيع الجنسين متفاضلا
فقال ع م الحديث يعني اذا اختلف الاجناس جاز فيها التفاضل اذا كانت يدا بيد وانما يدخلها الربوا
اذا كانت نسيئة وما قاله بعض الشارحين من ان الحديث على اطلاقه لان البيع الدرهم بالدرهمين يدا بيد كان
جائزا في ابتداء الاسلام ثم صار منسوخا بايجاب المماثلة فلا يخفى ضعفه لان التفاضل بالحقيقة في جنس
واحد اذا كان جائزا في الابتداء فالمحافة شبهة التفاضل وهو البيع بالنسيئة يكون جائزا بالطريق الاولى
فلا يصح حمل قوله ع م انما الربوا في النسيئة على الابتداء لعدم صحة معناه خ عائشة رض روى البخاري عنها
قالت دخل رسول الله ع م علي وعندي رجل قاعد فقال من هذا قلت اخي من الرضاعة فقال ع م انظرن من اخوانكن

في المجاعة يعني ليس كل من ترضع لبن امرأة صار ولدها وانما تثبت الرضاعة والاخوة والحرمة اذا كان الرضيع
طفلا يسد اللبن جوعته ولا يحتاج الى الطعام انتهى فكيف عرفت ان ارضاع هذا الرجل على الصفة المذكورة و
مدة الرضاع مختلف فيها على ما هو معروف في الفقه م ابو سعيد رضه انما الماء من الماء روى مسلم عنه يعني لا يجب الاغتسال
الا بخروج المني فاذا لم يخرج لا يجب الغسل هذا الحديث منسوخ قال ابن عباس هذا الحديث محمول في الاحتلام و
اما في الجماع فمنسوخ بقوله عم اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه
ان المدينة كالكير وهو زق الحداد ينفخ به تنفي بتخفيف الفاء وروي بتشديد الفاء في التنقية خبثها
وهو بالفتحات وروي مضمومة الخاء ساكنة الباء خلاف الطيب والمراد هنا من لا يليق بالمدينة وتنصع
بالنون والصاد المهملة من باب التفعيل او الافعال معناه تخلص وتميز طيبها بتشديد الياء وفتح الباء
كذا قال الامام التوربشتي وذكر ابو حفظ ابو موسى تنصع من النصاعة بمعنى تظهر وطيبها بكسر الطاء وضم الباء
وذكر الزمخشري تبضع بالباء الموحدة والضاد المعجمة من البضع اذا دفعه اليه يعني ان المدينة تقطع
طيبها ساكنها لكن الرواية هي الاول وحكي ان عمر بن عبد العزيز رحمه الله كان يخرج من المدينة وراى اهلها
فالتفت اليها فبكى ثم قال نخشى ان نكون ممن نفت المدينة م رافع بن خديج رضه روى مسلم عنه قال قدم النبي عم
المدينة وراى اهلها يأبرون النخل قال لعلكم لو لم تفعلوا لكان خيرا فتركوه فنقصت ثمارهم فذكر
ذلك لرسول الله عم فقال انما انا بشر مثلكم اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا به واذا امرتكم بشيء من
رأي فانما انا بشر يعني اخطئ واصيب فيما لا يتعلق بالدين لان السهو والنسيان غير مستبعد من الانسان
اراد بالرأي الرأي في امور الدنيا قال الشيخ الشارح الاولى ان يراد به الظن لان ما صدر عنه عم برأيه من
اجتهاده واقر عليه كان حجة مطلقا يدل عليه ما روي انه عم قال في هذا الحديث فاني ظننت ظنا فلا
تؤاخذوني بالظن ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال صلى النبي عم صلوة الظهر خمسا فلما اخبر
بذلك بعد ما سلم سجد سجدتين للسهو فقال انما انا بشر انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني الحديث
يدل على جواز السهو على الانبياء عم وقالت طائفة لا يجوز لانه غفلة وهم منزهون عنها الجواب ان السهو ممتنع
عليهم في الاخبار عن الله من الاحكام وغيرها لانه هو الذي قامت عليه المعجزة وفيما ليس سبيله الا البلاغ
جائز وسهو نبينا عم في الصلوة كان لمقام يشغله عن الصلوة وفي هذا المعنى قيل يا سائلي عن
رسول الله كيف سها والسهو عن كل قلب غافل لاهي قد غاب عن كل شيء سره فسها عما سوى الله

في التعظيم

في التعظيم تشريفها وما ورد من النهي عن ان يقال نسيت آية كذا محمول على ما نسخ من القرآن ق ام سلمة رضه اتفقا
على الرواية عنها انما انا بشر وانه يأتيني الخصم فهو من تخاصم يطلق على الواحد والجمع كالضعيف
فلعل بعضهم ان يكون ابلغ من بعض اي في تقرير حجته فاحسب انه صادق فاقضي له فمن قضيت له
بحق مسلم هذا قيد اتفاقي لا للاحتراز عن الكافر فانما هي قطعة من النار فليحملها او يذرها اراد به
التوبيخ لا التخيير كما في قوله تعالى فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر تقدم الكلام عليه في اول
فصل الحكم ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت سرقت امرأة مخزومية فاراد النبي عم
ان يقطع يدها فاستشفع لها اسامة بن زيد وكان النبي عم يحبه فلم يقبل وقال يا اسامة اتشفع
في حد من حدود الله فقال انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا ينقبون الثمرة في الاهلاك اذا سرق
فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد اعلم ان هذا الحصر ادعائي لان الامم
الماضية كانت فيهم امور كثيرة غير المحاباة في حدود الله وايم الله بفتح الهمزة وضم الميم اسم موضوع
للقسم اصله ايمن حذفت نونه للتخفيف وهمزته همزة وصل وقال الكوفيون ايمن جمع يمين لو ان
فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وفي الحديث نهي عن الشفاعة في الحدود بعد بلوغ الامام
ولهذا رد رسول الله شفاعة اسامة واما قبله فالشفاعة من المجني عليه جائزة والستر على المذنب
مندوب اذا لم يكن صاحب شر واذى وفيه وجوب العدل في الرعية واجراء الحكم على السوية ع ابن
عمر رضه روى البخاري عنه انما بقاؤكم اي زمان بقائكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر
الى غروب الشمس تقدم معناه في هذا الفصل في حديث انما اجلكم خ جبير بن مطعم رضه روى البخاري عنه
قيل ما رواه عن النبي عم ستون حديثا له في الصحيحين عشرة انفرد البخاري بثلثة ومسلم بحديث قال
مشيت انا وعثمان بن عفان الى النبي عم لما كان يقسم من خمس خيبر فقلنا يا رسول الله اعطيت
بني هاشم وبني المطلب من سهم ذوي القربى وتركتنا ونحن وهم بمنزلة واحدة منك في القرابة
فقال عم انما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد اعلم ان هاشما والمطلب ونوفلا وعبد شمس ابناء عبد مناف
وهو الجد الرابع لرسول الله عم وجبير بن مطعم من بني نوفل وعثمان بن عفان من بني عبد شمس والنبي عم من
بني هاشم اذا عرفت هذا فمعنى قوله شيء واحد انهما في الجاهلية كانا متحدين في الحلف على
ان يعاونوا محمدا ولا يسلموه الى قريش حين طلبت قريش وبنو كنانة وخالفتا على بني هاشم وبني

المطلب أي لا نبايحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا إليهم النبي عم فبقينا في الآلام على تلك النصرة وقضاء
حق القرابة ولم يكن كذلك عبد الشمس ونوفل والذا لم يعطهم فهو لشيء بالهمزة وروي بكسر السين المهملة
وتشديد الياء أي مثل والرواية الأولى هي المشهورة وفي الحديث دلالة على أن علة الاستحقاق فيهم
ذوي القربى النصرة فينقطع الآن فصار استحقاقهم بالفقر والحاجة ق سهل بن سعد رضي الله
على الرواية عنه قال اطلع رجل من شق في باب النبي عم وكان في يده عم مدرى يحك بها رأسه
فقال عم لو أعلم أنك تنظر طعنت بها عينك إنما جعل الإذن من قبل البصر أي لأجل جهته يعني
إنما يحتاج إلى الاستئذان في الدخول لئلا يقع نظر من في خارج إلى داخل البيت فيكون النظر بلا
استئذان منهيا كالدخول مدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة حديدة تسوى بها شعر الرأس ق
أبو هريرة رضي الله على الرواية عنه إنما جعل الإمام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه وفيه دلالة على أنه لا يجوز
للقائمين أن يصلوا خلف القاعد وبه قال أحمد ومالك وذهب أبو حنيفة والشافعي إلى جوازه
وقالا هذا الحديث منسوخ بما روى مسلم أن النبي عم صلى في مرض موته قاعدا وأبو بكر والناس خلفه قياما
ولم يأمرهم بالقعود ق ابن عباس رضي الله على الرواية عنه قال مر النبي عم بشاة ميتة لمولاة
ميمونة فقال هلا أخذتم إهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا إنها ميتة فقال عم إنما حرم من
الميتة أكلها وفيه دلالة على أن ما عدا الأكل من أجزاء الميتة كالشعر والسن وغيرهما غير محرم فيجوز الانتفاع
به أي حرم أكلها فبني لتها فيعلم منه أنه لا يجوز بيعها والغرض من هذا الحصر بيان جواز ما هي غير محرم
فيجوز أخذه ع أبو هريرة رضي روى البخاري عنه إنما سمي الخضر بالرفع قائم مقام الفاعل ومفعوله
الثاني محذوف أي خضرا لأنه جلس على فروة بالفاء يعني قطعة أرض يابسة بيضاء يعني خالية من
النباتات فإذا هي تهتز أي تحركت تحته خضراء وهي حال من الضمير العائد إلى الفروة وما ذكره الثعلبي
من أن اسمه بليا بباء موحدة مفتوحة وبياء مثناة تحت بعد اللام واسم أبيه ملكان بفتح الميم
وإسكان اللام والخضر لقبه فلا ينافي الحديث لأن الاسم يطلق على اللقب أيضا وفيه إثبات الكرامة
للخضر وجواز الاشتغال بمعرفة اللغات ووجوه التسميات ق عمار بن ياسر رضي الله على الرواية عنه
قال بعثني النبي عم في حاجة فأجنبت فلم أجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تتمرغ الدابة ثم
أتيت النبي عم فذكرت ذلك له فقال عم إنما كان يكفيك أن تقول يعني أن تفعل بيديك هكذا

ثم ضرب

ثم ضرب بيديه الأرض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وكذا اليمين على الشمال وظاهر كفيه
ووجهه ويروى ثم ضرب بيديه إلى الأرض فنفض يديه فمسح وجهه وكفيه قاله له وفي الحديث دلالة على
أن المحدث والجنب في التيمم سواء وعلى أن التيمم ضربة واحدة وبه أخذ أحمد وعلى أن النفض في التيمم مسنون لئلا
يقبح وجهه أراد به النفض اليسير ليقل التراب فلو نفض بحيث يذهب جميع التراب منهما لم يجز التيمم عند
الشافعي لأن إيصال التراب واجب عنده وجاز عند أبي حنيفة لأنه غير واجب عنده والأكثرون على أن ضربتين
لقوله عم التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين كذا روي عن جابر وحملوا حديث عمار على أن المراد به بيان صورة
الضرب للتعليم لا بيان ما يحصل به التيمم م ابن عباس رضي روى مسلم عنه أي قيل نهوا قتل الذي يصلي وهو مكتوف
أي مشدود اليدين إلى الكتف يعني الذي يصلي نهوا من لفظ الراوي أو المصلي تفسير للفظ نهوا ورأسه معقوص أي
مجموع شعره عليه يعني مثل المصلي المعقوص رأسه في الكراهة كمثل المصلي المكتوف لأن شعره إذا لم يكن منتشرا
لا يسقط على الأرض فلا يصير ساجدا وفي الساجد جميع أجزائه كما أن يدي المكتوف لا تقعان على الأرض
السجود م أبو هريرة رضي روى مسلم عنه إنما مثلي ومثل أمتي كمثل رجل استوقد نارا فجعلت الدواب
والفراش بالفتح دويبة تطير تتساقط في النار يقعن فيها وأنا آخذ بحجزكم جمع حجزة بضم الحاء المهملة
وسكون الجيم والزاء المعجمة وهي معقد الإزار خصه بالذكر لأن أخذ الوسط أقوى في المنع يعني أنا آخذكم حتى
أبعدكم عن النار وأنتم تقحمون فيه أي في النار على تأويل المذكور أصله تتقحمون فحذف إحدى التاءين
ومعنى التمثيل أن النبي عم في منعهم عن المعاصي والشهوات المؤدية إلى النار وكونهم مقتحمين متكلفين في وقوعها
مشبه بشخص مشفق يمنع الفراش عنها وهن يغلبنه وفي الحديث إخبار عن فرط شفقته على أمته وحفظهم
عن العذاب ولا شك فيه لأن الأمم في حجر الأنبياء كالصبيان الأغبياء في أكناف الآباء صلوات الله عليهم وسلامه
ق أبو هريرة رضي الله على الرواية عنه قال إن امرأتين من هذيل رمت إحداهما الأخرى فقتلتها وما في
في بطنها فأمر النبي عم في الجنين بغرة وهي عبد أو أمة وفي الأم بدية فقضى بكلتيهما على عاقلة القاتل
فقال واحد منهم كيف أغرم من لا شرب ولا أكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال عم إنما هذا
من إخوان الكهان قاله حمل بفتح أي المهملة وفتح الميم بن مالك بن النابغة بالغين المعجمة قال الخطابي إنما
ذمه رسول الله عم لأنه عارض الحكم الشرعي وزين القول فيه بالسجع على مذهب الكهان في ترويج أباطيلهم

المطلب ان لا نباكحوهم ولا نبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبي عم فبقينا في الآلام على تلك النصرة وقضاء
حق القرابة ولم يكن كذلك عبد الشمس ونوفل والذا لم يعطهم قوله شيء بالهمزة وروي بكسر السين المهملة
وتشديد الياء اي شيء والرواية الاولى هي المشهورة وفي الحديث دلالة على ان علة الاستحقاق سهم
ذوي القربى النصرة منقطعة الان فصار استحقاقهم بالفقر والحاجة ق سهل بن سعد رضي الله عنه المتفق
على الرواية عنه قال اطلع رجل من شق في باب النبي عم وكان في يده عم مدرى يحك بها رأسه
فقال عم لو اعلم انك تنظر طعنت بها عينك انما جعل الاذن من قبل البصر اي لاجل جهة يعني
انما يحتاج الى الاستئذان في الدخول لئلا يقع نظر من في الخارج الى داخل البيت فيكون النظر بلا
استئذان منهيا كالدخول مدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة حديدة تسوى بها شعر الرأس ق
ابو هريرة رضه المتفق على الرواية عنه انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه وفيه دلالة على انه لا يجوز
للقائمين ان يصلوا خلف القاعد وبه قال احمد ومالك وذهب ابو حنيفة والشافعي الى جوازه
وقالا هذا الحديث منسوخ بما روي مسلم ان النبي عم صلى في مرض موته قاعدا وابو بكر والناس خلفه قياما
ولم يأمرهم بالقعود ق ابن عباس رضه المتفق على الرواية عنه قال مر النبي عم بشاة ميتة لمولاة
ميمونة فقال هلا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال عم انما حرم من
الميتة اكلها وفيه دلالة على ان ما عدا الاكل من اجزاء الميتة كالشعر والسن وغيرها غير محرم يجوز الانتفاع
به اي حرم اكلها يعني انتفاعها فيعلم منه انه لا يجوز بيعها والغرض من هذا الحصر بيان كون اهابها غير محرم
فيجوز اخذه ع ابو هريرة رضه روى البخاري عنه انما سمي الخضر بالرفع قائم مقام الفاعل ومفعوله
الثاني محذوف اي خضرا لانه جلس على فروة بالفاء يعني قطعة ارض يابسة بيضاء يعني خالية من
النباتات فاهتزت اي تحركت تحته خضراء دي حال من الضمير العائد الى الفروة وما ذكره الثعلبي
من ان اسمه بليا بباء موحدة مفتوحة وبياء تحتانية بعد اللام واسم ابيه ملكان بفتح الميم
واسكان اللام والخضر لقبه فلا ينافي الحديث لان الاسم يطلق على اللقب ايضا وفيه اثبات الكرامة
للخضر وجواز الاشتغال بمعرفة اللغات ووجوه التسميات ق عمار بن ياسر رضه المتفق على الرواية عنه
قال بعثني النبي عم في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تتمرغ الدابة ثم
اتيت النبي عم فذكرت ذلك له فقال عم انما كان يكفيك ان تقول يعني ان تفعل بيديك هكذا

٤

ثم ضرب

ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وكذا اليمين على الشمال وظاهر كفيه
ووجهه ويروى ثم ضرب بيديه الى الارض فنفض يديه فمسح وجهه وكفيه قاله له وفي الحديث دلالة على
ان المحدث والجنب في التيمم سواء وعلى ان التيمم ضربة واحدة وبه اخذ احمد وعلى ان النفض في التيمم مسنون لئلا
يقبح وجهه او به النفض اليسير ليقل التراب فلو نفض بحيث يذهب جميع التراب منهما لم يجز التيمم عند
الشافعي لان ايصال التراب واجب عنده وجاز عند ابي حنيفة لانه غير واجب عنده والاكثرون على ان فرض
التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين لحديث آخر عن جابر مما ان المراد به في صورة
الضرب للتعليم لا بيان ما يحصل به التيمم م ابن عباس رضه روى مسلم عنه اي قبل هذا قبل الذي يصلي وهو مكتوف
اي مشدود اليدين الى الكتف يعني الذي يصلي هو اقل لفظ الراوي او المحقق تفسير للفظ هذا ورأسه معقوص اي
مجموع شعره عليه يعني قبل المصلي المعقوص رأسه في الكراهة كمثل المصلي المكتوف لان شعره اذا لم يكن منتشرا
لا يسقط على الارض فلا يصيبه ثواب في غير الساجد فيجمع اجزائه كما ان يدي المكتوف لا تقعان على الارض في
السجود م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه انما مثلي ومثل امتي كمثل رجل استوقد نارا فجعلت الدواب
والفراش بالفتح دويبة تطير تتساقط في النار يقعن فيها وانا آخذ بحجزكم جمع حجزة بضم اي المهملة
وسكون الجيم والزاء المعجمة وهي معقد الازار رخصة بالذكر لان اخذ الوسط اقوى في المنع يعني انا آخذكم حتى
ابعدكم عن النار وانتم تقحمون فيه اي في النار على تأويل المذكور اصله تتقحمون فحذف احدى التائين
ومعنى التمثيل ان النبي عم في منعهم عن المعاصي والشهوات المؤدية الى النار وكونهم مقتحمين متكلفين في وقوعها
مشبه بشخص مشفق يمنع الدواب عنها وهن يغلبنه وفي الحديث اخبار عن فرط شفقته على امته وحفظهم
عن العذاب ولا شك فيه لان الامم في حجر الانبياء كالصبيان الاغبياء في اكناف الآباء صلوات الله عليهم وسلامه
ق ابو هريرة رضه المتفق على الرواية عنه قال ان امرأتين من هذيل رمت احداهما الاخرى فقتلتها وما في
في بطنها فامر النبي عم في الجنين بغرة وهي عبد او امة وفي الام بدية فقضى بكليتهما على عاقلة القاتل
فقال واحد منهم كيف اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك بطل فقال عم انما هذا
من اخوان الكهان قاله لحمل بفتح الحاء المهملة وفتح الميم بن مالك بن النابغة بالغين المعجمة قال الخطابي انما
ذمه رسول الله عم لانه عارض الحكم الشرعي وزين القول فيه بالسجع على مذهب الكهان في ترويج اباطيلهم

بالاسجاع الجلي اي يسطع م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه قال سمع النبي عم اصوات رجلين اختلفا في
اية فخرج والغضب يعرف في وجهه انما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب يعني ان الامم السابقة اختلفوا
في الكتب المنزلة فكفر بعضهم بكتاب بعض فهلكوا فلا تختلفوا انتم في هذا الكتاب والمراد بالاختلاف ما كان
بحسب نظمه المفضي الى النزاع كونه شعرا لا الاختلاف في وجوه المعاني ق زينب بنت جحش رض قيل ما روي
عن النبي عم احد عشر حديثا اخرج لها في الصحيحين حديثان متفق عليهما لكن الحديث المذكور في المتن ليس
احدهما بل ما اتفق عليه مما روته زينب بنت جحش لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تحد على ميت
فوق ثلث ليال الا على زوج اربعة اشهر وعشرا والحديث المذكور في المتن مما انفرد به مسلم رواية زينب بنت
ابي سلمة روت عن امها ام سلمة فمن العجب من المص انه نسبه الى زينب فذكر احديهما مكان الاخرى قالت ام سلمة
جاءت الى النبي عم امراة فقالت ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها افنكحلها فقال عم لا ثلث
مرات لا فقال عم انما هي اربعة اشهر وعشر خبر اي راجعة الى العدة الوفاة وقد كانت احداكن في الجاهلية
ترمي بالبعرة على راس الحول قيل تريد بها البعرة اشارة الى ان اعتدادها هانت ازواجها في جنب ما كتب عليها من حق
ازواجهن عليها فرمي تلك البعرة والى انها رمت بالعدة وخرجت منها كانفصالها من هذه البعرة وفي
الحديث توبيخ على اشتكتها عدة بنتها وطلبها الاكتحال لان عدتهن للوفاة في الجاهلية كانت سنة ثم خففت
فصارت اربعة اشهر وعشرا قيل في تكراره عم النهي ثلث مرات بعد ما قالت السائلة اشتكت عينها دلالة
على عدم جواز الكحل للمعتدة وان كان من عذر فيكون حجة على من جوزه لعذر كالشافعي ومالك ويمكن ان يقال صور
الضرورات مستثناة والحديث محمول على ان العذر الذي كان بالمسؤل لم يصل الى حد جاز فيه الترخيص بالتداوي
م حفصة رض روى مسلم عنها قالت حكى لي ابن عمر انه لقي ابن صياد فقال له قولا اغضبه فانتفخ حتى ملأ
السكة فقلت له اردت من ابن صياد اما علمت ان النبي عم قال انما يخرج من غضبة اي لاجل غضبة
يتحلل بها سلسلة بغضبها ضمير مفعول به وفيه اشعار لشدة غضبه حيث اوقع غضبه على الغضبة
وهي المرة من الغضب ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا على قول من يجوز ان يكون ضمير الغيبة للدجال وفيه دلالة
على ان ابن الصياد هو الدجال خ ام سلمة رض روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله اني امراة
اشد ضفر راسي افانقضه لغسل الجنابة فقال عم لا انما يكفيك ان تحثي بسكون الياء اصله تحثين على
وزن ترمين فسقط النون علامة للنصب على راسك ثلث حثيات يقال حثى التراب اذا اثاره

والمراد

والمراد بالحثيات الغرفات التي يأخذ فيها اي بيدها وتفيض على راسها وليس المراد منه الحصر في ثلث بحيث لا يجوز
اقل منه او اكثر بل المراد منه ايصال الماء الى اصول الشعر وان وصل الى الظاهر وبالحفنة مرة فالثلث سنة
وان فاز بادة واجبة حتى يصل اليها ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين وفي الحديث دلالة على ان نقض
الضفيرة للمراة غير واجب في الغسل اذا بلغ الماء اصول الشعر م عمر رض روى مسلم عنه انما يلبس الحرير من لا
خلاق له يعني من لا نصيب له في اعتقاده الاخرة هذا في حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن فلعدم جريانه
على موجب اعتقاده ويجوز ان يراد به من لا نصيب له من لبس الحرير في الاخرة فيكون عدم نصيبه منه كناية عن
عدم دخول الجنة لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير وهذا في حق الكافر واما في حق المؤمن فمحمول على التغليظ الباب
الثالث ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه لا احد اصبر على اذى يعني المؤذي وهو المكروه المؤلم
ظاهرا كان او باطنا وهو في حق الله تعالى ما يخالف رضاه واوامره سمعه صفة اذى اي كلام مؤذ من الله وهو
متعلق باصبر الصبر حبس النفس عما تشتهيه وهو في حق الله تعالى حبس العقوبة عن مستحقها الى وقت ومعناه قريب
من معنى الحلم الا ان الفرق بينهما ان المذنب لا يأمن العقوبة في صفة الصبور كما يأمنها في صفة الحليم انه
يشرك به هذا تعليل لما قبله ويجعل له الولد الفعلان كلاهما على صيغة المجهول ثم هو يعافيهم ويرزقهم
يعني يقول البعض عباد الله ان له شريكا في ملكه وينسب له ولدا ثم الله تعالى يعطيهم من انواع النعم من
العافية والرزق وغيرهما فهذا اكرم معاملة مع من يؤذيه فما ظنك بمعاملته مع من يتحمل الاذى منه ويثني
عليه ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه لا احد اغير بالرفع خبر لا وهو افعل تفضيل من الغيرة و
يجوز ان يكون صفة احد والخبر محذوف من الله والغيرة بفتح الغين المعجمة كراهة شركة الغير في حقه
وهي مستحيلة في شان الله تعالى والمراد بها هنا شدة المنع لان الغائر على اهله يمنع عنه عادة فالمنع من لوازم
الغيرة ولذلك حرم الفواحش الفاحشة ما جاوز حد الشرع ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه
المدح من الله ولذلك مدح نفسه اعلم ان هذه المحبة في الحقيقة لمصلحة عباده لانهم يثنون عليه فيثيبهم
فينتفعون به لا انه محتاج الى الثناء خ وفي رواية اسماء بنت ابي بكر لا شيء اغير من الله خ ابن عباس رض
روى البخاري عنه لا باس عليك طهور يعني لا شدة عليك في مرضك بالحقيقة لانه سبب لطهارتك من
الذنوب ان شاء الله قاله لاعرابي دخل عليه يعوده قال الراوي فقال الاعرابي كلا بل حمى تفور على شيخ
كبير تزيره القبور يعني بل فيه باس شديد لانه حمى تغلي كغليان القدر قريب من ان تزيره القبور فقال النبي

فهم اذن يعني هذا المرض ليس بمطهر لك اذا لم تقبلها فلفظة الا الطهر انه كان من المنافقين قال الجوهري الاعرابي
منسوب الى الاعراب وهم سكان البادية خاصة وليس هو جمع عرب لان العرب من كان من نسل اسمعيل سواء كان
ساكن بالبادية او بغيرها واما النسبة اليهم عربي م جابر رض روى مسلم عنه لا تاكلوا بالشمال فان الشيطان
ياكل بالشمال قال العلماء بان الشيطان جسم يجوز ان يكون له ماكل لكن لا ياكل بيمينه لانه معكوس مقلوب الخلقة فنهى
النبي عم ان يفعل فعله ويجوز ان يكون شمال الانسان مشئوم بدليل ان النبي عم جعله للاستنجاء وان الكافر
يعطى كتابه يوم القيمة فيكون في الشيطان تمكن من الشمال الا انه مشئوم فكره النبي عم للمؤمن ان ياكل بشماله لئلا
يذهب بركة الطعام ويجوز ان يكون النهي عن الاكل بالشمال لان فيه استهانة بنعمة الله لان الشيء اذا احقر تناول
باليسرى عادة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تبادروا الامام اذا كبر فكبروا وانما اورد الحديث بتفصيل
لبعض الجمل واذا قال ولا الضالين فقولوا امين بحذف وبالقصر وتشديد الميم خطاء معناه استجب كذا قاله
الجوهري استدل به مالك على ان الامام لا يقول امين لانه عم قسم والقسمة تنافي الشركة فيقول قضية القسمة كانت
كذلك لو لم يرد فيها حديث اخر وهو اذا امن الامام فامنوا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده
معناه سمع الله لمن حمده واجاب كذا روي عن علي رض وقيل معناه قبل كما يقال سمع القاضي البينة اي قبلها وفي
النهاية الحميدية الهاء في حمده للسكتة والاستراحة لا للكناية كذا نقل في التقات وفي المستقصى الهاء للكناية
فقولوا اللهم ربنا لك الحمد احتج به ابو حنيفة على ان الامام لا يقول ربنا لك الحمد لان النبي عم قسم الاقوال بين الامام
والمؤتم والشركة فيها تنافي القسمة كما في قوله عم البينة للمدعي واليمين على من انكر وقال صاحباه والشافعي
انه يقولها واستدلوا بما روى ابو هريرة ان النبي عم كان يجمع بين الذكرين والجواب انه محمول على حالة
الانفراد ق ابن مسعود رض لا تباشر المراة المراة هذا خبر بمعنى النهي يعني لا تمس بشرة امراة ببشرة
اخرى وهي ظاهر جلد الانسان فتنعتها بالنصب اي تصف ما رات من حسن بشرة الاخرى لزوجها كانه ينظر
اليها فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك فتنة المنهي في الظاهر وان كان المباشرة لكنه في التحقيق هو التوصيف
المذكور قال صاحب التحفة رقم النص هذا الحديث بعلامة ق لكنه مما تفرد به البخاري اخرجه عن ابيه وابي وهكذا
رواه صاحب شرح السنة والحميدي م ابو هريرة روى مسلم عنه لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه وهو ان
يصلح للاكل وعمل الشافعي بالحديث ولم يجوز بيع الثمر قبل ظهور صلاحه وجوزه ابو حنيفة لانه مال متقوم
منتفع به في الزمان الثاني فيجوز كما في بيع الجحش ويمكن ان يقال هذا الحديث متروك الظاهر عند الشافعي

ول

الامام

فيتعلق

الفصال انه

الفصال انه صحح البيع بشرط القطع فلا ينتهض حجة له باطلاقه ولا تبتاعوا الثمر بالتمر يعني فيما فضل م ابو
هريرة رض روى مسلم عنه لا تبدؤا اليهود والنصارى بالسلام قيل النهي للتنزيه وضعفه النووي وقال
الصواب ان ابتداءهم بالسلام حرام لانه اعزاز ولا يجوز اعزاز الكفار وقال الطيبي المختار ان المبتدع لا
يبدأ بالسلام ولو سلم على من لا يعرفه فظهر ذميا او مبتدعا يقول استرجعت سلامي تحقيرا له واما اذا سلموا
على المسلم فقد جاء في حديث اخر انه يرد عليهم بقوله وعليكم ولا يزيد عليه ولكن الدعاء لهم بمقابلة احسانهم غير
ممنوع لما روي ان يهوديا حلب للنبي عم لقحة فقال عم اللهم جمله فبقي اسود اللحية الى قريب من تسعين سنة
فاذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروه الى اضيقه يعني لا تتركوا لهم صدر الطريق هذا في صورة الازدحام
واما اذا خلت الطريق فلا حرج ق ابو بشير الانصاري رض اتفقا على الرواية عنه قيل لم يوقف
على اسمه ما روى عن النبي عم اربعة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين الا سوى هذا الحديث لا تبقين في
القاف من الابقاء في رقبة بعير قلادة من وتر بفتحتين واحد اوتار القوس او قلادة شك من الراوي في ان
النبي عم قال قلادة من وتر او قال قلادة ولم يقيدها بالوتر الا قطعت قيل سبب النهي خوف اختناق
البعير بها عند شدة الركض او عند تشبث الوتر بالشجر وقيل انهم كانوا يقلدون الابل الاوتار لئلا يصيبهم
العين فنهاهم عن ذلك اعلاما بان الاوتار لا ترد شيئا واما من فعل ذلك للزينة فلا باس م ابن عمر رض
لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه معناه واضح قال صاحب التحفة رقم الشيخ بعلامة مسلم لكنه مما اتفق عليه م
عثمان رض روى مسلم عنه لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين معناه واضح ق ابو سعيد
رض اتفقا على الرواية عنه لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل وهو حال او تمييز ولا تشفوا من باب
الافعال اي لا تزيدوا في البيع بعضها على بعض وهذه الجملة تاكيد لما قبله الشف من الاضداد ويستعمل في
النقصان والزيادة وهنا بمعنى الزيادة تعدية بعلى والذهب قد يؤنث ولا تبيعوا الورق بالورق
الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها الضمير فيه عائد الى الورق باعتبار الفضة على بعض ولا تبيعوا منها غائبا
بناجز اي نسيئة بنقد والناجز هو الحاضر ومنه انجاز الوعد اي احضاره م ابن عباس رض روى مسلم
عنه لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا وهو الهدف المرمي بالسهام ونحوها قاله عم لما راى الناس
يرمون دجاجة مجبولة للرمي قال النووي هذا النهي للتحريم لانه عم قال في رواية ابن عمر لعن الله من
فعل هذا ولانه تعذيب للحيوان وتضييع لماليته من غير فائدة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه

يبا

لا تتركوا الصلاة في بيوتكم حتى تصيروا كالمقابر وقد تقدم الكلام في افضل فضل ان في حديث ان هذه النار عدو لكم

ح ابو هريرة رض روى البخاري رضي الله عنه لا تتمنوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم اي العدو يستوي فيه الواحد والجمع كما قال تعالى فانهم عدو لي فاصبروا انما نهى عن تمني لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والوثوق بالقوة وقلة الاهتمام بالعدو وتحقيرهم وهذا يخالف الاحتياط م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تجعلوا بيوتكم مقابر اي كالمقابر في خلوها عن الذكر والطاعة بل اجعلوا لبيوتكم من القراءة نصيبا وقيل معناه لا تدفنوا موتاكم في بيوتكم ولكن قوله ان الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة لا يناسب هذا المعنى ولان النبي عم دفن في بيته وقيل معناه لا تجعلوا بيوتكم اوطانا للنوم لا تصلون فيها فان النوم اخو الموت وفي الحديث دلالة على عدم كراهة ان يقال سورة البقرة وحجة على من كرهه وقال ينبغي ان يقال السورة التي فيها البقرة م ابو مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة الغنوي رض بفتح الغين المعجمة وفتح النون قيل هو من كبار الصحابة ما رواه عن النبي عم حديثان افرد مسلم بهذا الحديث لا تجلسوا على القبور النهي للتنزيه لما انه الجلوس على القبر لما فيه من الاستخفاف للميت ولم يكرهه بعض العلماء لما روي ان ابن عمر رض كان يجلس على القبور وعليا رض كان يضطجع عليها وحملوا النهي على الجلوس للبول ولا تصلوا اليها لان فيه مشابهة الكفار ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا حسد الحسد تمني زوال نعمة المحسود الى الحاسد وهو مذموم ويراد الا في اثنتين اي في خصلتين اثنتين رجل اي خصلة رجل وهو بالرفع خبر مبتدأ محذوف وبالجر بدل من اثنتين ويروى في اثنين اي في شأن اثنين فعلى هذا لا حاجة الى التقدير خصلة في رجل آتاه الله علم القرآن فهو يتلوه آناء الليل اي في ساعاته وآناء النهار فهو اي الحاسد يقول ليتني اوتيت مثل ما اوتي هذا فعلت كما يفعل ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه اي في حق الله قيد به لان كل انفاق ليس جائزا بل الانفاق في سبيل الله فيقول ليتني اوتيت مثل ما اوتي اي المحسود لفعلت كما يفعل اعلم ان ها تين الصورتين صورتا الغبطة لا الحسد لان الغبطة ان تتمنى لك مثل ما لاخيك من غير تمني زواله عنه وهذا عرض لذا كان المتمنى مما يتقرب به الى الله وانما اطلق عليها الحسد باعتبار كونها في صورة الحسد في وجه وان الحصر فيهما غير مقصود بل المراد به التنبيه بهما على ان كل ما هو في معناهما من القرب والعبادات فالحسد فيه مستحب بغيا لا قدر ولا غرة لشيء مما يتمناه المسلم حصوله في الدنيا الا ها تين الخصلتين وما في معناهما ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تحاسدوا ولا تناجشوا النجش هو ان يزيد في ثمن

سلوة

سلوة ولا رغبة لك في شرائها وقيل هو تحريض الغير على شرائه ولا تباغضوا ولا تدابروا اي لا تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا قال الشيخ الكلاباذي معنى لا تباغضوا لا تختلفوا في الاهواء والمذاهب لان البدعة في الدين والضلال عن الطريق المستقيم يوجب التباغض عليه لا تدابروا اي لا تقابلوا اوصفة الاخوة التي قال الله تعالى اخوانا على سرر متقابلين م ام الفضل رض وهي امرأة العباس اخت ميمونة زوج النبي عم قيل انها اول امرأة اسلمت بعد خديجة ما روت عن النبي عم ثلثون حديثا اخرج لها في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد

باجدها هام

البخاري ومسلم بهذا لا تحرم الاملاجة ولا الاملاجتان في رواية الجيم ان تمص المرأة الصبي ثديها مرة واحدة م عائشة رض روى مسلم عنها لا تحرم المصة ولا المصتان قال راوي ولا يثبت الرضاع باقل من ثلث رضعات اخذا بظاهر الحديث والاكثر على ان قليل الرضاع وكثيره محرم واليه ذهب ابو حنيفة تمسكا بالاطلاق قوله تعالى وامهاتكم اللاتي ارضعنكم سيق لبيان المحرمات وهو باطلاقه يتناول القليل والكثير وخبر الواحد لا يصلح ان يقيد اطلاق الكتاب م ابو جري بضم الجيم وفتح الراء المهملة وتشديد الياء الهجيمي بضم الهاء وفتح الجيم وكسر الميم وتشديد الياء قال صاحب التحفة لم يخرج الشيخان له حديثا في صحيحهما والحديث المنسوب اليه في المتن مما اخرجه ابو داود في سننه وانت تراه ان المص نسبه الى مسلم قال اتيت النبي عم فقلت عليك السلام قال لا تقل عليك السلام فان عليك السلام تحية الموتى الموت اسم لما عرف في طاعة ام تحية والعرب الجاهلية تطلق على الاحياء الى الناس ايضا فان اريد به الثاني فمعناه يحتمل وجهين احدهما لا تحقرن من المعروف فعل يكون غيرك فتمتنع عن الاقدام بما في تفويض ذلك الى التهاجر والتقاطع والثاني لا تحقرن معروفا تريد ان تفعله انت بغيرك فتمتنع عن ذلك فتصير بخيلا باعتبار ردي عليه ولا تواعد اخاك موعدا مصدر ميمي فتخلفه قيل التواعد يستعمل في الخير والايعاد في الشر م عبد الرحمن بن سمرة رض قيل انه فتح سجستان وكابل ثم نزل البصرة ومات بها ما رواه عن النبي عم اربعة عشر حديثا اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد بها البخاري ومسلم بهذا الحديث لا تحلفوا بالطواغي جمع طاغية وهي ما يعبدونه من صنم وغيره لانها يطغى بها ويكون ان يراد بها من طغى وجاوز الحد في الشر وهم عظماء الكفرة ولا بآبائكم فان قلت اقسم النبي عم على الاعرابي قال في حقه وقد افلح وابيه ان صدق قلنا تلك الكلمة جرت على لسانه عم على عادتهم لا على قصد القسم م عبد المطلب بن ربيعة رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية احاديث لم يخرج له في الصحيح سوى هذا لا تحل الصدقة لآل محمد انما هي اوساخ الناس اي سبب لخروج ذنوبهم لان الثواب يراد بها جعل الصدقة وسخا

يجوز اقيد بالصدقة لان الصدقة جائزة للنبي عم واحل لان بها يبرا دبها الالفة تقدم الكلام على تفضيل الصدقة
في الباب الثاني في حديث ان لا تقلب الى اهلي م ابوهريرة رضه روى مسلم عنه لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام
من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام قال النووي تختصوا باثبات التاء في
الاولى بين تاءين والصاد وبحذفها في الثاني هكذا وقع في اصول نسخ مسلم ليلة الجمعة فصوموا يوم وكذا
يوم الجمعة الا ان يكون في صوم يصومه احدكم ذكر في شرح المشكوة تقدير الا ان يكون يوم الجمعة واقعا
في يوم صوم يصومه احدكم وذلك بان كان نذر ان يصوم يوما يلقى حبيبه فوافق يوم الجمعة اقول على هذا
يلزم ان يكون يوم الجمعة ظرفا في اليوم الصوم وهو غير مستقيم الوجه ان قال الضمير في يكون عايد الى مصدر
لا تختصوا قال الامام الطيبي سبب النهي ان الله تعالى استاثر يوم الجمعة لعبادته فلم يرد ان تخصه العبد بشيء
من الاعمال سوى ما خصه به وقال النووي سببه ان يوم الجمعة يوم عبادة وتبكير الى الصلوة والذكر
ويوم غسل فاستحب الفطر فيه ليكون اعون على هذه الوظائف واداءها بنشاطه كما استحب الفطر للحاج
يوم عرفة فان قلت لو كان كذلك لما زال الكراهة بصوم يوم قبله او بعده اجيب عنه لان يوم الجمعة
وان حصل فتور في وظائفه بسبب صومه لكن يمكن ان يحصل الفضيلة الصوم الذي قبله او بعده ما ينجبر ذلك
هو قال شارح الاحكام لاحكام سببه ان هذا اليوم كان له فضيلة جدا على الايام وكان الداعي الى صومه
قويا فنهى النبي عم عنه حذرا ان يلحقه العوام بالواجب بتتابعهم على صومه الى خفا كلامه لكن يرد عليه النقص
بيوم عرفة وعاشوراء فانه يندب صومهما ولا يلتفت الى هذا الاحتمال البعيد وانت خبير بان هذه الاقوال
بيان اسباب النهي عن تخصيص يوم الجمعة دون تخصيص ليلته وقال الشيخ المظهر انما نهى عن تخصيصهما تحرزا
عن موافقة اليهود والنصارى لانهم كانوا يعظمون يوم السبت والاحد بالصيام وليلتهما بالقيام
فاعلمهن انهما من ايام الاسبوع فاستحب ان لا نتخذهم في طريق تعظيمهم سواء من الايام وهو يوم الجمعة
قال النووي في الحديث نهي صريح عن تخصيص ليلة الجمعة بصلوة احتج به العلماء على كراهية الصلوة
المبتدعة التي تسمى الرغائب قاتل الله واضعها وقد صنف الائمة مصنفات في تقبيحها وتضليل
مبتدعها اكثر من ان يحصى ع ابن مسعود رضه روى البخاري رضه عنه لا تختلفوا المراد به الاختلاف في الكتاب
من جهة كونه من الله وقع بين القراءة في زمان عثمان رضه وبالغوا فيه حتى كفر بعضهم بعضا وخافوا
الفرقة فجمع عثمان رضه القراء احسن اختيار الصحابة رضه على مصحف واحد وهو اخر العرض من رسول الله

عم وامر بنسخه في المصاحف وبتحريق ما سواه قطعا لمادة الخلاف فان من كان قبلكم اختلفوا فاهلكوا
ق ابوهريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تخيروا بين الانبياء يعني لا تفضلوا بعضهم على بعض من عند
انفسكم او معناه لا تفضلوا تفضيلا يؤدي الى تنقيص المفضول منهم والازراء به وهو كفر او معناه لا تفضلوا
في نفس النبوة فانهم متساوون فيها واما التفاضل بالخصائص وفضائل اخرى كما قال الله تعالى تلك
الرسل فضلنا بعضهم على بعض الاية ق ابوسعيد رضه اتفقا على الرواية عنه لا تخيروا بين الانبياء اي تخييرا
يؤدي الى التنقيص تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث الاول فرفع راسه فان الناس يصعقون
بفتح العين يقال صعق الرجل اذا اصابه فزع فاغمي عليه وربما مات عنه ثم استعمل في الموت كثيرا لكن
هذه الصعقة صعقة فزع يكون بعد البعث يؤيده ذكر الافاقة بعده لان الافاقة انما يستعمل في
الغشي والبعث في الموت فان قلت قد جاء استعمال البعث هنا في رواية من فلا ادري احوسب
بصعقة يوم الطور او بعث قبلي قلت يجعل لفظ البعث مجازا عن الافاقة توفيقا بين الروايتين
يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى اي ملتبس برؤية موسى اخذ بقائمة خبر مبتدا محذوف
اي موسى اخذ والجملة الاسمية حال من موسى من قوائم العرش فلا ادري افاق بحذف حرف الاستفهام قبلي ام
جوزي على بناء المجهول بالصعقة الاولى اي اكتفى بصعقة الطور ع ابوطلحة رضه قيل انه مشهور بكنيته
كان من الرماة روي انه عم قال لصوت ابي طلحة في الجيش خير من مائة رجل له روى عن النبي عم عشرون
حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث اتفق ومسلم منها بحديثين والبخاري بهذا لا يدخل الملائكة
اي ملائكة الرحمة والاستغفار بيتا فيه كلب قيل المراد به غير كلب الصيد والماشية لان اقتناءهما
غير حرام وقال النووي الاظهر انه عام في كل كلب لاطلاق الحديث عاشية ان يكون اتخذ كلب
الماشية ونحوه ممنوعا في البيت حذرا عن امتناع الملائكة فلا يلزم منه ان ينتفع اتخاذه خارج البيت
ولا صورة تماثيل تقدم سبب امتناعهم عن الصور في الباب الثاني في حديث ان البيت الذي فيه الصور ق
ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم يعني اهلكوا بالخسف او غيره
ان يصيبكم بفتح الهمزة اي خشية ان يصيبكم ما اصابهم الا ان تكونوا باكين استثناء من احوال
المخاطبين يعني لا تدخلوا في حال من الاحوال الا في حال البكاء وفي الحديث حث على الاعتبار والبكاء
والخوف عند المرور على ديار الظلمة المهلكين بالعذاب والبلاء وفيه اشارة الى ان ديارهم لا تتخذ منازل

واوطانا كيلا تشيم بنا المتوطن م ام سلمة رض روى مسلم عنها قالت ضج ناس من اهل ابي سلمة عند موته
ودعوا على انفسهم فقال عم لا تدعوا على انفسكم الا بخير فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون اي في دعائكم
خيرا كان او شرا م جابر رض روى مسلم عنه لا تذبحوا الا مسنة وهي الثنية من الضان والمعز بنت سنة
ومن البقر بنت سنتين ومن الابل بنت خمس سنين الا ان تعسر عليكم اي وجدانها بان لا تجدوها فتذبحوا
جذعة وهي ما تكون قبل المسنة من الضان استدل بعض الفقهاء بالحديث على ان الجذعة لا تجزئ في الاضحية
اذا كان قادرا على مسنة واجمع الامة على جوازه وحملوا الحديث على الاستحباب لقولهم نعمت الاضحية
الجذع من الضان قيل هذا اذا كان الجذع عظيما بحيث لو خلط بالثنيان لاشتبه على الناظر من بعيد
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تذهب الليالي والايام حتى لا تنقطع الزمان ولا ياتي يوم القيمة حتى يملك رجل
تعالى له جهجاه وهو بتقديم الجيم واسكان الهاء بين الجيمين وفي بعض نسخ مسلم جهجاه بهاء آخره وفي بعضها جهجا بحذف
الهاء بعد الالف والاول هو المشهور ق ابو بكرة وجرير وابن عمر رض اتفقا على الرواية عنهم
لا ترجعوا بعدي اي بعد وفاتي من موقفي هذا قاله النبي في حجة الوداع او معناه بعد مماتي يعني اثبتوا على
ما انتم عليه اليوم من الايمان والتقوى ولا ترجعوا الى الحالة الاولى كفارا هذا ماول لان المسلم لا يكفر
بالكبيرة وقيل المسلم الاخر وقيل المراد به كفران نعمة الاسلام فان من شكر الاسلام محبة اهله وغ
هذا قال عم والله لا تؤمنون حتى تحابوا او معناه متشبهين بالكفار وقال الخطابي معناه متكفرين
اي متلبسين بالسلاح والمراد به حقيقة الكفران استحلوا ذلك يضرب بعضكم بالرفع استيناف جواب تحمل
لي ان غير ذلك الحالة الاولى وروي بالجزم على انه بدل من ترجعوا او جزاء الشرط مقدر يعني ان ترجعوا
كما تعالى الا كفروا تدخل النار على مذهب الكسائي قال القاضي الاعتماد على الرواية الاولى رقاب بعض
جمع رقبة وهي مؤخر اصل العنق ق انس رض اتفقا على الرواية عنه لا تزال جهنم تقول هل من مزيد
قيل الحكمة في طلبها الزيادة طلب الوفاء بوعد الله فانه تع قال للجنة والنار لكل واحدة منكما ملؤها
حتى يضع فيها رب العزة في الصحاح تعالى عزه يعزه عزا بالفتح اذا غلبه وقوي عليه وفي الاسم منه العزة
قدمه وفي رواية رجله معناهما ظاهر وهذا من المتشابه مذهب السلف فيه التسليم من غير كلام فيه
ومن التزم تاويله من الخلف يقول وضعها كناية عن دفعها وتسكين سورتها كما تقول وضعت رجلي
على فلان اذا قهرته او يقول المراد من القدم قوم سبق لهم الاثم او المراد به فرقة نهم الله واعلم

للنار من الكفرة فتمتلئ منهم جهنم كما يراد بالقبض بفتح الباء المقبوض ومنه قوله تع وبشر الذين امنوا
ان لهم قدم صدق اي قدموه من الاعمال الصالحة وقيل المراد بالرجل جماعة من الناس وهو وان كان
موضوعا لجماعة كثيرة من الجراد لكن استعارته لجماعة من الناس غير بعيدة ومنهم من يقول المراد به قوم بعض
مخلوقاته اضافها الى الله تع تعظيما كما قال تع فنفخنا فيه من روحنا وكان الناقة في جبر الكل ومنهم من يقول
القدم اسم لقوم يخلقهم الله تع لجهنم قال القاضي عياض هذا اظهر التاويلات ولعل وجهه ان اماكن اهل
الجنة تبقى خالية في جهنم ولم تنقل ان اهلها يرثون تلك الاماكن وتعالى في حقهم ان الله يخص
بنعمته من يشاء كما يرث اهل الجنة اماكن اهل النار في الجنة بغير جنة اعمالهم وتعالى ان الله يختص
برحمته من يشاء وهذا من نتائج قوله تع سبقت رحمتي على غضبي فيخلق الله تع خلقا على مراتب لو دخلوا
به الجنة لعذبوا فيضعهم فيها فان قلت اذ الالم من لوازم النار فان يتصور التعذيب قلنا المولود ملوها
لا تعذيب لكل من فيها فتقول قط قط بسكون الطاء وكسرها روي بكسر الطاء منونة وغير منونة بمعنى
حسبي والرواية الاولى هي المعتمد عليها وتكرار قط ثلث مرات في اكثر روايات مسلم وفي اكثر هاجر بها
وعن تلك الرواية وفيه للقسم ويزوي بعضها الى بعض وهو بالزاء المعجمة على بناء المجهول اي يضم ويجمع من غاية
الامتلاء م جابر رض روى مسلم عنه لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين اي غالبين
لي روي المجرور ضير لانه ان يكون يقاتلون صفة طائفة اخرى وظاهرين حالا ويكون ان يتعلق
بيقاتلون او بظاهرين على ان يكون حالا قيل هم جيوش الاسلام وقيل هم العلماء الامرون بالمعروف
والناهون عن المنكر فيكون مقاتلتهم معنوية قال النووي يحتمل ان يكون هذه الطائفة متفرقة
بين المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء متكلمون ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين وفي
الحديث معجزة ظاهرة فان هذا الوصف بحمد الله ما زال من زمن النبي عم الى الان ولا يزال ايضا
الى يوم القيمة اي الى قربه وهو حين تاتي الريح فيأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة فينزل عيسى بن
مريم عم فيقول اميرهم قال صاحب التحفة هو المهدي من ذرية النبي عم تعال نقيم الصلاة خطاب لعيسى عم
صل بنا فيقول لا اي لست انا بامير عليكم ان بعضكم على بعض امراء فيؤم بعضكم بعضا تكرمة الله
هذه الامة وهو بالنصب مفعول له للتكرمة وتكرمة تفعلة من الكرامة مفعول له عامله محذوف اي
جعل الله الامام من هذه الامة تكرمة لهم او مفعول مطلق مؤكد لمضمون الجملة اي كرمهم الله تكرمة

ويجوز رفعها خبر المبتدأ المحذوف اي بنوه الفعلة بكرته ق انس رض قال انس جاء اعرابي فبال في
المسجد فقال الصحابة مه مه فقال عم لا تزرموه بضم التاء واسكان الزاء المعجمة وبعدها راء مهملة اي
لا تقطعوه دعوه اي اتركوه حتى يفرغ من بوله فلما صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو من افراد مسلم
يعني الاعرابي الذي بال في المسجد قال الراوي فلما فرغ الاعرابي من بوله قال ان المساجد لا تصلح لشيء من القذر
وانما هي للعبادة ثم امر النبي عم فاتي بدلو فصب على بوله انما نهى عن قطع بوله لانه لو قطع عليه بوله
لتضرر ولان التنجيس قد كان حاصلا في جزء من المسجد فلو اقاموه في اثناء بوله لتنجست ثيابه ومواضع
كثيرة من المسجد وفي الحديث استحباب الرفق بالجاهل وتعليمه من غير تعنيف عليه استدل الشافعي به على
ان الارض النجسة تطهر بصب الماء عليها بحيث يغمرها قلنا يجوز ان يكون صب الماء لتسكين رائحة
في تلك اي انه لا للتطهير بل التطهير يحصل باليبس لقوله عم زكوة الارض يبسها او يقال روي ان
ذلك المكان كان منحدرا فجرى عليه م زينب بنت ابي سلمة ربيبة النبي عم اي بنت
زوجته ام سلمة روى مسلم عنها قيل انها كانت افقه نساء زمانها ما روته عن النبي عم سبعة احاديث
منها في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر لمسلم قالت كان اسمي برة فسماني رسول الله زينب
وقال لا تزكوا انفسكم تزكية الرجل نفسه ثناؤه عليها الله اعلم باهل البر منكم وهو اسم لكل فعل
مرضي وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذي فيه التمدح وكذا ما فيه من الدقة لما روي ان ابنة لعمر رض كان
يقال لها عاصية فسماها رسول الله جميلة م ابن عمر رض روى مسلم عنه لا تسافروا بالقرآن فاني لا آمن
اي لا اكون امينا من مخافة ان يناله العدو فيهتك حرمته يفهم من التعليل انه ان لم يخف عن
ذلك فلا كراهة في السفر معه اتفق العلماء على انه يجوز ان يكتب الى الكفار كتاب فيه آية او آيات لان النبي
عم كتب الى هرقل سورة قل يا ايها الكافرون ق عبد الرحمن بن سمرة رض اتفقا على الرواية عنه
لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها على بناء المجهول عن غير مسألة اي سؤال اعنت عليها
على بناء المجهول اي اعانك الله على تلك الامارة وحفظك عن الاثم فيها لان عملك يكون
لطاعة الامام ان اعطيتها عن مسألة وكلت اليها على بناء المجهول وتخفيف الكاف اي خليت
يعني لا يعينك الله عليها لانك حرصت على المنصب معتمدا على نفسك فتكون انت مفوضا
الى تلك الامارة خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تسأل المرأة طلاق اختها اي لا تكون ام

بنات

بنات آدم لتستفرغ ما في صحفتها الصحفة اناء كالقصعة يعني لتجعل تلك المرأة قصعة اختها
خالية عما فيها وهذا كناية عن ان تغير نصيبها ما كان يحصل لضرتها من النفقة وغيرها و
لتنكح بالنصب بصيغة المعلوم يعني لتنكح طالبة الطلاق زوج تلك المطلقة وان كانت يحصل الضرر لها
الطالبة والمطلوبة تحت رجل يحتمل ان يعود ضميره الى المطلوبة يعني لتنكح ضرتها زوجا آخر فلا تشترك
معها فيه وروي على صيغة المجهول يعني لتجعل منكوحة له وروي ولتنكح بصيغة الامر المعلوم والمجهول
عطفا على قوله لا تسأل يعني لتثبت تلك المرأة المنكوحة على نكاحها الكائن مع الضرة قانعة
بما يحصل لها فيه ومعناه لتنكح تلك المرأة الغير المنكوحة زوجا غير زوج اختها ولتترك
ذلك الزوج لها او معناه لتنكح تلك المخطوبة زوج اختها ولتكن ضرة عليها اذا كانت صالحة
للجمع معها من غير ان تسأل طلاق اختها فانما لها ما قدر لها يعني ان الله تع يوصل الى تلك المرأة
ما قدر لها من النفقة وغيرها سواء كانت منفردة او مع اخرى ما في ما لها موصولة والجملة الظرفية
صلتها ويحتمل ان يكون ما اسم جنس مضافا الى الهاء وفي بعض النسخ فانما باتصال ما بان فعلى
هذا يكون ما كافة ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها لا تسألني امرأة منهن الا اخبرتها
تقدم سببه ذكره في حديث ان الله لم يبعثني معنتا يعني باختيار عائشة اياه هذا تفسير
للمخبر به م ابو هريرة رض لا تسبوا اصحابي لا تسبوا اصحابي تكرار النهي للتأكيد ولغاية قبح سبهم
قال الجمهور من سب واحدا منهم يعزر فقال بعض المالكية يقتل فوالذي نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل
احد ذهبا ما ادرك مد احدهم بضم الميم وروي بفتحها ربع الصاع ولا نصيفه وهو لغة في النصف
كالخميس في الخمس وقيل النصيف مكيال اصغر دون المد قال شارح ضمير نصيفه للاحد ومشارح او
للمد والظاهر ان ذلك يبتنى على معنى النصيف لانه ان اخذ مكيالا فالضمير للاحد لا للمد وان كان بمعنى
النصف فالضمير للمد لا لاحد المعنى لو انفق احدكم مثل جبل احد ذهبا في سبيل الله ما بلغ ثوابه
ثواب انفاق احد اصحابي مدا من الطعام ولا نصفه لعل سببه ان انفاقهم كان بصدق النية
ومزيد الاخلاص مع ما كانوا فيه من قلة الضرورة وكثرة الحاجة الى نصرة الدين وذلك معدوم بعدهم
وكذا سائر طاعاتهم فان قلت المخاطبون ان كانوا الصحابة فغير مستقيم وان كانوا من بعدهم فهم غير
موجودين قلت يجوز ان يكونوا الموجودين من العوام الذين لم يصاحبوا النبي عم ونبههم منه صلى الله

بعدم بلاغة النص خ عائشة رضه روى البخاري عنها لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا
اى وصلوا الى ما عملوا من خير وشر فلا فائدة في سبهم قيل هذا النهى عام يتم في اموات المسلمين اذا لم
يتعلق بسبهم مصلحة واما اذا تعلقت فسبهم جائز كسب الفساق واهل البدع ليجتنب غيرهم عن سلوك
طريقهم وكجرح رواة الحديث لان احكام الشرع مبتنية على بيان حالهم وكذا سب اموات الكفار عموما جائز
واما سب المعين منهم فغير جائز لاحتمال موته على الاسلام الا ان يكون ثم نص الشارع على كونه جهنميا كابى
لهب وابى جهل واشباههم م سمرة بن جندب رضه روى مسلم عنه لا تسمين غلامك اى عبدك خص
العبد بالذكر لان الارقاء اكثر تسمية بها فان قلت يجوز ان يراد بالغلام الصبى حرا كان او عبدا كما قال الله
تعالى حكاية عن زكريا رب انى يكون لى غلام اجيب بان تفسيره بالرقيق مروى عن الراوى يسارا من اليسر
ضد العسر ولا رباحا من الربح ولا نجيحا من النجح وهو الظفر ولا افلح من الفلاح فانك تقول اثم هو بهمزة
فيه للاستفهام وثم بفتح الثاء المثلثة اشارة الى مكان فلا يكون اى لا يوجد ذلك المسؤول عنه في ذلك
المكان فيقول لا يعنى اذا سالت رجلا عن احد مسمى باحد هذه الاسماء وقلت له هل في مكان كذا افلان فلم
يكن هو فيه يقول ذلك الرجل في جوابك لا فيقع خلاف التفاؤل انما هن اربع فلا تزيدن على بعضهم
الدال هذا من قبيل كلام الراوى معناه ما سمعته من رسول الله انما هو اربع كلمات فلا تزيدوا على
في الرواية ولا تنقلوا عنى غير الاربع وليس فيه منع القياس على الاربع وان يلحق بها ما في معناها فان قلت
روى عن جابر رضه انه قال اراد النبى عم ان ينهى عن ان يسمى بمقبل وببركة وبافلح وبيسار وبنافع ونحو
ذلك ثم رايته سكت عنه ثم قبض ولم ينه فما التوفيق بينهما قلت معناه اراد ان ينهى عنها نهى تحريم فلم ينه
واما النهى في الحديث فللتنزيه ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا تشتره ولا تعد في صدقتك وان
اعطاكه بدرهم هذا متعلق بقوله لا تشتره يعنى لا تنظر الى كونه رخيصا ولا الى رغبة البائع ويجوز ان
يتعلق باعطاكه اقول صادفت في الصحيح من نسخ المصابيح وغيرها وان اعطاكه باتصال الضمير الى الكاف
وفي نسخة والذى تغمده الله برضوانه المصحح على نسخته وان اعطاك هو بانفصال الضمير على ان يكون تاكيدا
للفاعل اعطى ولعله يكون رواية وله معنى لطيف دراية وهو ان يفهم منه ان شراء المتصدق صدقته من غير
المتصدق عليه يكون جائزا الا وكيله لا يسامح المتصدق كنفسه فان العايد في صدقته كالعايد في
قيئه قاله حين حمل على فرس يعنى اركب عليه رجلا غازيا المراد به جعل تمليكه لقرينة قوله عم ولا تعد

في صدقتك

في صدقتك في سبيل الله واما الحمل المذكور ان كان في طريق الجهاد فمعنى كونه في سبيل الله ظاهر وان لم يكن فيه
فمعناه باعتبار ان يؤول الامر اليه لان غرض الواهب من تمليكه غازيا ان يستعمله فيما هو عادته فاضاعه
الذى كان عنده اى جعله كالشيء الهالك لتقصيره في رعاية علفه وسقيه فاراد اى الواهب وهو عمر رضه
ان يشتريه قال بعض العلماء شراء المتصدق صدقته حرام لظاهر الحديث وكرهه الاكثرون كراهة تنزيه
لكون القبح فيه لغيره وهو ان المتصدق عليه ربما يسامح المتصدق في الثمن بسبب تقدم احسانه اليه فيكون
الواهب كالراجع في ذلك المقدار الذى سومح به ذكر في شرح السنة انما منع عمر عن شرائه لانه اخرجه عن ملكه
الى الله فان عاد اليه وان اشتراه بثمنه يشفق عليه ان تفسد نيته ويحبط اجره كما منع المهاجرين بعد الفتح
عن معاودة دورهم ق ابو هريرة رضه لا تشد الرحال بصيغة المجهول خبر بمعنى النهى الرحال جمع
الرحل بفتح الراء وبالحاء المهملة وهو رحل البعير على قدر سنامه تقديره لا تشد الرحال الى مسجد للصلوة فيه
الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام وفي بعض النسخ مسجد الحرام بالاضافة وربما قيل مسجد المكان الحرام على مذهب
البصريين ومسجد الرسول والمسجد الاقصى وصفه بالاقصى لبعده عن المسجد الحرام وفي رواية مسجد ايليا مكان
المسجد الاقصى وايليا بكسر الهمزة وبالمد هو بيت المقدس فمعناه لا فضيلة في شد الرحال الى مسجد للصلوة
فيه الا في ثلثة مساجد المراد منه نفى الفضيلة التامة ومزية هذه المساجد لكونها ابنية الانبياء عم و
مساجدهم ولهذا قال الفقهاء لو نذر ان يصلى في احد هذه الثلثة تعين بخلاف ساير المساجد فان
من نذر ان يصلى في احدها له ان يصلى في اى مكان شاء صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالاتفاق وهو مما انفرد به
مسلم م ابو برزة رضه روى مسلم عنه قيل انه غزى بعد النبى عم خراسان ومات بالمفاوزة بين هراة
وسجستان روى عن النبى عم ستة واربعين حديثا في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري بحديثين
ومسلم باربعة قال لعنت امراة ناقتها فقال عم لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة قيل من بضم اللام اسم بمعنى
معنى اللاعنة من اوزان الشذوذ والصحيح انها بفتح اللام مصدر روى ان قبائل بعض القوم كان على تلك
الناقة فلما سمع النبى عم لعنة صاحبتها اياها قال خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة قيل انما فعل عم
ذلك ليعلم انه قد استجيب لها الدعاء باللعن والاوجه قاله النووي انما فعله عم زجرا لها وقد كان سبق
نهيها عن لعن الدواب وغيرها فلما لم تنته ولسانها به وتستعملها في الانسان فلما راى انها لم تمتثل نهيه عم
عاقبها بارسال ناقتها والمراد به النهى عن المصاحبة تلك الناقة في الطريق واما بيعها وذبحها وركوبها

في غير مصاحبته عم مجاز لان النهي ورد عن المصاحبة بالنهي عم فيبقى الباقي على ما كان م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه لا تصحب الملائكة رفقة وهي الجماعة المترافقة في السفر فيها كلب تقدم سبب نفرتهم عن الكلب في حديث
فمن اقتنى كلبا ولا جرس يكون للابل والاكثر على انه يعلق بها وقيل سبب نفرتهم عنه انه شبيه بالناقوس وقيل كراهة
كراهة صوته يؤيده انه عم قال الجرس من مزامير الشيطان قال العلماء الجرس للدواب منهي عنه اذا اتخذ للهو واما
اذا كان فيه منفعة فلا باس به خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه قال سمع النبي عم ان اهل الكتاب يقرؤن التورية
يفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال عم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما
انزل الينا الاية اي امنوا غير تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا الكتب بهم وما قالوه ان كان من جملة ما غيروه فتصديقهم
يكون تصديقا بالباطل وان لم يكن كذلك يكون تكذيبا لما هو الحق خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تصروا
الابل والغنم التصرية بمعنى التحفيل ترك حلبها فانه بخير النظرين بعد ان يحلبها ان شاء امسك وان شاء
ردها وصاعا من تمر سبق بيان معنى الحديث والكلام فيه في الباب الاول في حديث من اشترى شاة محفلة م ابو
هريرة رض روى مسلم عنه لا تصم المراة وبعلها شاهد يعني زوجها حاضر في البلد الصوم المنهي عنه صوم التطوع و
الواجب الذي ليس له زمان معين وانما نهاها عنه رعاية لحق الزوج في الاستمتاع بها فان قيل كان ينبغي ان يجوز
لها الصوم بغير اذنه فان اراد الاستمتاع بها يفسد صومها قلنا ان صومها يمنع من الاستمتاع بها في العادة لانه يهاب
انتهاك حرمة الصوم بالافساد الا باذنه ولا تأذن في بيته وهو شاهد الا باذنه يعني لا يحل للمراة
ان تأذن لاحد بالدخول في بيت زوجها وهذا محمول على ما لم تعلم الزوجة رضا الزوج به فان علمت جاز اذنها به
وما انفقت من كسبه بغير امره اي بغير اذنه فان قلت هذا يدل على جواز انفاقها من ماله بدون اذنه وقد جاء في حديث
اخر لا يحل لها ان تتصدق من مال زوجها الا باذنه فما التوفيق قلنا الاذن قد يكون صريحا وقد يكون مفهوما
من اطراد العرف كاعطاء السائل قطعة خبز فاذا علمت الزوجة رضا الزوج بهذا ان نفقته كنفوس غالب الناس في
السماحة بذلك يكون المراة ماذونة به وان لم يأمر صريحا وهذا هو المراد في الحديث واما اذا شكت في رضاه
او كان شحيحا فلم تخبر للمراة ان تتصدق من ماله الا بصريح اذنه هذا هو المراد في الحديث الاخر فان نصف اجره
اي لزوجها لنصف الاخر يكون لها والضمير في اجره لمصدر انفقت قال النووي المراد منه المشاركة في اصل الثواب
لا في المقدار لان الثواب يتفاوت بحسب تفاوت المال والعمل مثلا اذا اعطى المالك امراته او خادمه درهما
ليوصل الى مستحق في باب داره فاجر المالك يكون اكثر واذا اعطى رغيفا ليذهب به الى محتاج في مسافة بعيدة يكون

اجر العامل

اجر العامل اكثر واذا استوى المال والعمل استويا في مقدار الثواب واما قوله عم فنصف اجره له فمعناه
قسم من الاجر له وان كان احدهما اكثر كما قال الشاعر اذا مت كان الناس نصفين في وضعي وقال القاضي
عياض ان ثوابهما سواء كما هو المفهوم من ظاهر الحديث لان الاجر فضل من الله لا يدرك مقداره بقياس
الاعمال ق عمر رض لا تطروني اي لا تجاوزوا عن الحد في مدحي كما اطرت عيسى بن مريم اي كما بالغ النصارى
في مدحه حتى ضلوا وقالوا انه ولد الله تعالى الله عن ذلك وقولوا عبد الله ورسوله يعني قولوا الحق انه عبد
الله ورسوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة ق وهو مما انفرد به البخاري ق عائشة رض
اتفقا على الرواية عنها لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها فان لي فيهم نسبا حتى يخلص لك نسبي اي يميز
عن انسابهم حتى لا يدخل في هجوهم قاله لحسان بن ثابت حين قصد هجوهم وقال لام فيهم فرق الاديم
خ ابن عباس رض روى البخاري عنه لا تعذبوا بعذاب الله يعني بالنار قاله لما بلغه امر باحراق رجلين
سماهما م عوف بن مالك رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم سبعة وستون حديثا له في الصحيحين
ستة احاديث انفرد البخاري منها بواحد وباقيها لمسلم لا تعطه يا خالد تكرار النهي للتاكيد
هل انتم تاركوا الي امرائي خطاب للراوي عوف بن مالك قال النووي في معظم نسخ مسلم تاركوا بغير نون و
في بعضها بالنون والاول صحيح ايضا اسقط النون للتخفيف كما في قوله عم لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا
ولا تؤمنوا حتى تحابوا اصله لا تؤمنون اسقطت النون للتخفيف انما مثلكم ومثلهم كمثل رجل
استرعى على بناء المجهول ابلا وغنما اي طولب رجل برعيها فرعاها ثم تحين فعل ماض من باب التفعل
سقيها بالنصب مفعوله يعني طلب ذلك الراعي وقت سقيها فاوردها حوضا فشرعت فيه فشربت صفوه
وتركت كدره بكسر الدال ضد الصفو فصفوه لكم وكدره عليهم يعني ان الرعايا ياخذون صفو الامور فتحصل
ويصل اليهم عطاياهم بلا تعب والولاة يتكلفون مقاساة الناس وحفظهم وجمع الاموال من وجوهها وصرفها
في وجوهها ومتى وقع في بعض ذلك تقصير توجه اللوم عليهم لا على الرعايا قال شارح معناه اذا امركم امرا
ؤكم بمعروف فثوابه لكم وان امروا بمنكر فوزره عليهم لكن المعنى الاول اولى بهذا المقام يعرف بالتامل
قاله لما اخبره عوف بن مالك بقتل رجل من حمير بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء المثناة
تحت اسم ابي قبيلة من اليمن سميت القبيلة به وهو غير منصرف في غزوة مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة
وفتح التاء المثناة فوق اسم قرية بالشام كانت تلك الغزوة في السنة الثانية من الهجرة فقتل

فيها زيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة وجعفر بن ابي طالب كانوا امراء الجيش فاخذ الراية خالد بن الوليد
ففتح الله على يديه وانقطع في يديه يومئذ ثمانية اسياف كانت المسلمون ثلثة الاف والروم معهم مائة الف
ولم يكن الرسول عم معهم في تلك الغزوة فاوحى الله تعالى اليه من خبرهم فاخبر اصحابه بحالهم قال اخذ الراية زيد فاصيب
ثم جعفر فاصيب ثم ابن رواحة فاصيب ثم خالد بن الوليد ففتح في يده فجعل عم يقول وعيناه
تذرفان رجلا من العدو ومنع بالجر عطف على قتل خالد بن الوليد اياه سلبه اي القاتل عن سلبه لما استكثره
بتشديد الميم اي حين استكثر خالد ان يعطيه سلب المقتول ويجوز تخفيف الميم وكسر اللام على ان
يكون مصدرية بعد قوله لخالد ادفعه اليه يعني قال النبي عم هذا الحديث بعد امره لخالد بدفع السلب الى القاتل
فلما مر خالد بعوف فاغضبه اي غضب عوف خالدا بتوبيخه وجر ردائه وغلبته عليه وقد حسن قال عوف
لخالد الا ابدا ان اشتكي منك الى رسول الله عم في منعك السلب فسمعه رسول الله عم اي سمع عم قول عوف
لخالد قال الحديث قال علماؤنا في هذا اعلم ان السلب ليس حقا للقاتل عند الحنفية وانما يكون له بتنفيل الامام فالنبي
عم امر خالدا اولا باعطائه فوجب عليه ذلك ثم نسخه بقوله لا تعطه لئلا يجترئ الناس على الائمة وحق له عند
الشافعية فيشكل عليهم الحديث فوجهوا منع النبي عم السلب منه بوجهين احدهما انه عم لعله اعطى السلب
القاتل وانما اخره تعزيرا لاطالة لسانه في خالد وهتكه حرمة الوالي وثانيهما انه عم استطاب قلب صاحبه
فتركه صاحبه باختياره وجعله للمسلمين وكان المقصود بذلك استطابة قلب خالد السدل به بعض على ان الحكم
عند الغضب جائز وليس كذلك فان النهي عن القضاء في الغضب لمخافة الخروج عن الشرع واذا كان ما فعله النبي عم
شرعا لم يكن حكمه في الغضب ضائرا **خ** ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تغضب يعني لا تفعل ما يحملك عليه الغضب
من القول والفعل قاله رجل قال للنبي عم اوصني فلما راى النبي عم طالب الوصية مملوا بالقوة
الغضبية اوصاه بالكف عنه **خ** عبد الله بن مغفل رض بالغين المعجمة وفتح الفاء المشددة روى البخاري عنه
لا تغلبنكم الاعراب هم سكان البوادي خاصة والعرب اهل الامصار والنسبة الى الاول اعرابي والى الثاني عربي
على اسم صلوتكم المغرب بالرفع خبر مبتدا محذوف اي هي المغرب وبالنصب بتقدير اعني وبالجر صفة او بدل يعني
سموا انتم وقت المغرب بالمغرب واعتادوا على هذه التسمية ولا تكونوا علي ما عليه الاعراب الجاهلية من
المغرب بالعشاء كيلا تغلب اصطلاحهم على اصطلاحكم ولا يطلق السامع انه لا تجوز صلوة المغرب الا في ذلك
الوقت قال اي النبي عم او الراوي ويقول الاعراب العشاء يعني الاعراب يطلقون لفظ العشاء على المغرب ولا

ولا يستعملونه في موضعه واخرج مسلم عن ابن عمر على اسم صلوتكم الا انها العشاء الا حرف تنبيه العمر انها
للصلوة عن باب تسمية الشيء باسم وقته وهم يعتمون بالابل يقال اعتم اي دخل في العتمة وهي اسم الوقت
الذي كانوا يحلبون فيه الابل وهو الثلث الاول من الليل بعد غيبوبة الشفق ويروى صلوتكم العشاء
فانها في كتاب الله العشاء يعني الاعراب كانوا يؤخرون صلوة العشاء الى هذه الظلام بسبب حلال الابل
وكانوا يسمونها صلوة العتمة فنهى النبي عم عن اتباع تسميتهم تغليبا لتسمية الله عليها فانها في كتاب الله
العشاء كما في قوله تع ومن بعد صلوة العشاء وان قدر ان الحديث صدر قبل نزول الاية فمعنى قوله في
كتاب الله في حكمه الذي اوحاه الى النبي عم وانها تعتم بحلاب الابل روي معلوما ومجهولا فعلى الاول التغيير
ان للاعراب وعلى الثاني للصلوة **ق** ابو سعيد رض وابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنهما قالا كان رجل
حاكما على خيبر فجاء بتمر جنيب فقال له رسول الله عم اكل تمر خيبر هكذا قال لا انا لنأخذ الصاع من هذا
بالصاعين من الجمع فقال عم لا تفعل بع الجمع بفتح الجيم وسكون الميم تمر مختلط من انواع متفرقة وهو
غير مرغوب فيه بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا بجيم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم ياء مثناة تحت ثم
باء موحدة نوع جيد من التمر فمعنى لا تفعل لا تشتر الجنيب بتمر اخر الا مثلا بمثل لان الجيد والردي منه سواء
وان اردت شراء الجنيب بالجمع متفاضلا لحاجة دعت اليه فبع الجمع بالدراهم ثم اشتر بتلك الدراهم جنيبا
قيل دل الحديث على جواز الحيلة للخلاص من الحرام لانه اطلق البيع والشراء ولم يفصل بين ان يبيع الجمع من
صاحب الجنيب او من غيره قاله لاخي بني عدي الانصاري وكان قد استعمله على خيبر اي جعله عاملا
وساعيا للخراج وغيره **م** ابن عمر رض روى مسلم عنه لا تقبل صلوة بغير طهور بضم الطاء هو التطهير
ولا صدقة من غلول يعني لا تقبل صدقة مما اخذ من جهة الغلول وهو الخيانة **ق** ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ مفعله ظاهر **ق** ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه لا تقسم ورثتي دينارا وقد جاء في رواية البخاري ولا درهما لا يتوهم اختصاص هذا الحكم
بالنبي عم لما روي انه عم قال نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه فهو صدقة قالوا الحكمة فيه ان
الانبياء عم لو كانوا اورثوا يظن الظان انهم رغبة في الدنيا لورثتهم وتنفر الناس عنهم او لاحتمال ان
يتمنى موتهم بعض ورثتهم فيهلكون فان قلت قوله تع حكاية عن زكريا وانى خفت الموالي من ورائي يعني منه
ان خوفه منهم كان من ان المال لا من نبوته بعده لانه خاف عليها لانها من فضل الله يعطيها من يشاء قيل من جواز كونه موروثا

قلنا يجوز ان يكون خوفه من والبه من جهة تغيير حكم احكامه شرعية لكونهم شرار الخلق وليا يرث نبوته ما تركت

بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي يعني الذي فضل من نفقة مولاه من ضيا يا اموال بني النضير وفدك ثم هو صدقة كان

النبي عم يا خذ منها نفقة نفسه واهله وكان ابو بكر يرى ان تلك الحصة من الغنيمة باقية على ملك رسول الله عم وكان

ينفق منها ازواجه لكونهن محبوسات عليه عاملة هو خليفته لكونه جار عاله وقائما بامره عم بكر وفيه

للنبي عم ولهذا منع ابو بكر فاطمة عن الميراث حين طلبته لان اي اذا كان باقيا على ملكه كيف يجري فيه الميراث

وفي قوله بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي اشارة اليه كان ابو بكر متصرفا في تلك الحصة ثم عمر كذلك في ايام

الخلافة الى عثمان رض استغنى عنها بماله فاعطاها مروان واقاربه ق المقداد بن الاسود رض قيل المقداد ابن

عمرو نسب الى الاسود لكونه تبناه واشتهر به المقداد بكسر الميم وسكون القاف وبالدالين المهملتين كان

من خيار الصحابة ما رواه عن النبي عم ما تعاني روان بعض رجالنا نسأله في الصحيحين له اربعة احاديث احدها هذا

المتفق عليه واخرجها المسلم قال قلت يا رسول الله ان كنت اقاتل واحدا من الكفار فتنا فلك يضر بسيفي فقطع

يدي ثم اعتذر عليه بشجرة يعني بلوذ بشجرة فيقول لا اله الا الله خوفا مني فهل يحل ان اقتله فقال عم

لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله يعني انه معصوم الدم محرم قتله بعد ذكر تلك الكلمة

كما كنت كذلك قبل ان تقتله وانك بمنزلته قبل ان يقول الكلمة التي قالها يعني انك غير معصوم الدم ولا محرم

القتل كما كان هو كذلك قبل قوله لا اله الا الله كذا روي عن الشافعي توجيه هذا الحديث والاوجه منه

ما قاله الطيبي هذا محمول على التغليظ كما في قوله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر

فان الله غني عن العالمين لانه لم يرد ان النبي عم اوجب على المقداد القصاص مع ان الاحكام لا تثبت بمجرد

قول لا اله الا الله حتى يقول محمد رسول الله وانما نهى عم عن قتله لانه لعله اتى بالجزء الثاني من الشهادتين كان فيا فيه

اتيانه بالشهادة الاخرى فينبغي ان لا يستعجل في قتله فان قيل حين سأله المقداد عن قتل من اسلم من الكفار لو كان

كان ينبغي للمصلي ان يقول عن قتله فقال لا اله الا الله لان اسلامه لم يثبت في المروي من الراوي هذا القول بعد

ان قطع يده اي الكافر يد المقداد في الحرب القطع كان واقعا وكذا القتل لكن الراوي لم يخبر عن وقوعهما

بل سأل النبي عم على وجه الاستفتاء ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها لا تقطع يد السارق الا في ربع

دينار فصاعدا احتج به الشافعي على مذهبه من ان نصاب السرقة ربع دينار او ما قيمته ذلك وقال

ابو حنيفة لا تقطع الا في دينار او في عشرة دراهم لما روي انه عم قال ادنى ما تقطع فيه السارق ثمن المجن

اختلف

وهم بنو اخوته وبنو عمه

اختلف الصحابة في قيمته والاكثرون على انها كانت عشرة دراهم او دينارا والاخذ بالنصاب الاكثر اولى

لان القطع من باب الحدود والتدرء فيها واجب بقدر الامكان اجاب المخالفون عن الحديث بانه موقوف

على عائشة رض في اثبت الروايتين فيحمل على انها ذكرت ربع دينار لان قيمة المجن كانت عندها كذا خ ابو

هريرة رض روى النبي عم لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان اي بسبب هذا الدعاء عليه بل قولوا تاب الله

عليك قال النبي عم الحديث حين قال رجل اخزاك الله لسكران ضرب الحد بالنصب مفعول مطلق اي ضرب

هذا النوع من انواع الضرب فان قيل من هذا الدعاء واشباهه لان العاصي اذا سمعه ايس من رحمة الله فيغضب عليه فيصير

ذلك الدعاء معونة على الشيطان في اغوائه خ الربيع بنت معوذ بن عفراء رض روى النبي عم انها قالت

كانت بنات الانصار لنضربن بالدف ليلة زفافي ويندبن من قتل يوم بدر جاء النبي عم فجلس فلما قالت

احديهن وفينا نبي يعلم ما في غد قال عم لا تقولي هذه اي هذه الجملة نهى النبي عم عن ذلك القول لان

نسبة علم الغيب مطلقا الى غير الله غير جائز بل كان ينبغي ان تقول رسولنا يعلم من الغيب ما اخبره الله به كما قال

تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول الله اولانه عم كره ذكر وصفه في اثناء ضرب

الدف وفي اثناء مرثية القتلى لعلو رتبته عن ذلك وقولي ما كنت تقولين اي من ندبة المقتولين قيل

تلك البنات لم تكن بالغات حد الشهوة وكان ذهن غير مصحوب بالجلاجل م انس رض روى مسلم عنه

لا تقوم الساعة الا على شرار الناس معناه لما مر خ ابو هريرة رض روى النبي عم انه لا تقوم الساعة حتى

تاخذ امتي ما خذ بعد الهمزة جمع ما خذ القرون جمع قرن وهو ثمانون سنة وقيل مائة سنة القرن من الناس

اهل زمان واحد قال الشاعر اذا ذهب القرن الذي انت فيهم وخلفت في قرن فانت غريب كذا قال

الجوهري يعني تسلك امتي مسالك القرون الماضية في المعاصي ومخالفة الانبياء الا في تبديل الدين وتغيير الكتب

لان الله تعالى عصم هذه الامة من الاجتماع على الضلالة وحفظ كتابهم من التغيير قال الله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له

لحافظون شبرا بشبر حال يعني حال كون شبر من طرق امتي بمقدار الشبر من طرق القرون وهذا التمثيل لغاية

موافقتهم تلك القرون في خصالهم السيئة وذراعا بذراع فقيل يا رسول الله كفارس والروم يعني هل

تلك القرون كفارس قيل فارس قوم معروف نسبوا الى فارس بن علم بن نوح قال ومن الناس الا اولئك من

فيه استفهامية بمعنى النفي يعني ما الكفرة المرادة من القرون الا اولئك وقيل معناه ليس في زماننا من الكفار

الا اولئك ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيء

في اضاءة وهو تيعدي ولا يتعدى وعنقها مفعول اعناق الابل ببصرى قال النووي بصرى بضم الباء مدينة معروفة
بالشام بينها وبين دمشق نحو ثلث مراحل تخصيصها بالذكر دون غيرها من البلاد من اسرار النبوة قد خرجت
هذه النار في زماننا في الحجاز في جنب المدينة الشرقي وراء الحرة وقربت المدينة وكانت نارا عظيمة لبثت نحوا
من خمسين يوما وكانت تذيب الحجارة المحرقة بالنار في بطن الارض الى ما حولها وتواتر العلم بها عند جميع الشام
وسائر البلدان واخبرني من حضرها من اهل المدينة كانت سنة اربع وخمسين وستمائة ق ابو هريرة رض
لا تقوم الساعة حتى تضطرب اي تتحرك اليات بالفتحات جمع الية وهي لحم المقعد نساء دوس بفتح الدال
المهملة وسكون الواو وبالسين المهملة قبيلة من اليمن على ذي الخلصة بالفتحات جمع خالص وذو الخلصة
بيت فيه اصنام لهم وقيل هو اسم صنم سمي به زعما منهم ان من عبده وطاف حوله فهو خالص وقيل هو بيت
صنم سمي بالخلصة لكن فيه بعد لان ذو لا يضاف الا الى اسماء الاجناس والمعنى ان بني دوس سيرتدون و
يرجعون الى عبادة الاصنام فترمل نساؤهم بالطواف حول ذي الخلصة فيتحرك اكفالهم ق ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها قد جاء في بعض الروايات ان طلوعها من المغرب
يكون ثلثة ايام والاصح انه يوم واحد ثم يكون كسائر الايام الى يوم القيمة كذا قاله النووي وقيل ثبت في
الصحيح ان الليلة التي تطلع الشمس بعد صبيحتها من المغرب يكون من الطول فلا يعرف طولها المتهجدون فعلموا انه سيحدث
في الغيب شيء فيشكوا فيتضرعوا الى الله فاذا تم كذلك طلع الصبح من المغرب ثم تطلع الشمس منه ولا نور لها فاذا
راها الناس امن من عليها اجمعون فذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت
من قبل وهذا اقتباس من قوله تعالى يوم ياتي بعض ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها الاية قال الزمخشري في الكشاف
قوله لم تكن امنت صفة نفسا لكن الاولى ان يحمل على الاستيناف لئلا يلزم الفصل بين الصفة والموصوف بقوله
او كسبت في ايمانها خيرا مذكور في لفظ الحديث ومسطور في الصحيحين ليت شعري لم طرحه الشيخ فلا على
ان ابنيه او كسبت عطف على امنت فان قلت الاية تقتضي ان لا ينفع الايمان بدون العمل الصالح و
مذهب اهل السنة انه نافع فما توجيهها قلت يجوز ان يراد من الخير التوبة او الاخلاص فيكون تنوينه للتعظيم
يعني لا ينفع تلك النفس ايمانها في قبول توبتها قال بعض العلماء عدم قبول الايمان والتوبة في ذلك الوقت
مخصوص بمن شاهد طلوعها حتى ان من ولد بعده او لم يشاهد يقبل كلامهما منه لانه لم يكن ايمانا او توبة
عن مشاهدة فظاهر الحديث مشعر به لكن الاصح انه غير مخصوص بمن شاهدها لما جاء في الحديث الصحيح

ان التوبة

التوبة لا تزال مقبولة حتى يغلق بابها فاذا طلعت الشمس من مغربها اغلق وانما لم يقبل الايمان في ذلك
الوقت لانه ليس ايمانا اختياريا في الحقيقة وانما هو لخوف الهلاك كما قال الله تعالى فلما راوا باسنا قالوا
امنا بالله وحده ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزى وهما اسما
صنمين لعل المراد منه كثرة عبادتهما م ابو هريرة روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تعود ارض العرب مروجا
اي رياضا ومزارع قيل كانت اكثر اراضيهم اولا مروجا ومجاري مياه وانهارا فخربت ثم تكون
ثم تكون معمورة باشتغال الناس في اخر الزمان بالعمارة يدل عليه قوله حتى تعود وقال بعض المرج هو الموضع
الذي يرعى فيه الدواب والمعنى الحديث ان اراضي العرب تبقى معطلة في اخر الزمان لا تزرع ولا ينتفع بها لقلة
الرجال وتراكم الفتن لكن هذا المعنى لا يناسبه قوله وانهارا لان الانهار في الارض التي لم تتهيأ فيها لا يكون
الا بالكري والعمارة وقيل المراد بارض العرب ابن المدينة كذا في التحفة خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تقوم
الساعة حتى تقاتلوا اليهود حتى يقول الحجر وراءه يهودي اي المختبئ خلفه يهودي والجملة ظرفية حال
يا مسلم هذا يهودي ورائي فاقتله قيل هذا يكون بعد خروج الدجال حين يقاتل المسلمين من تبعه من
اليهود خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا بضم الخاء وبالزاء المعجمتين
وكرمان بفتح الكاف هما بلدان معروفان والمراد منهما صنفان من الترك سميا بهما لان اصلهما كان
منهما من الاعاجم حمر الوجوه فطس بضم الفاء وسكون الطاء المهملة جمع الافطس وهو الذي ينخفض قصبة انفه
الانوف جمع الانف صغار الاعين كان وجوههم المجان بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن وهو الترس
المطرقة بضم الميم وفتح الراء المخففة هي التي البست طراقا اي جلدا يغشاها شبه وجوههم بالترس
لبسطها وتدويرها وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها نعالهم الشعر قيل يحتمل ان يراد به ان نعالهم
يكون جلودا مشعرة غير مدبوغة قال النووي وجد قتال هؤلاء الترك الموصوفين بالصفات المذكورة
مرات وهذه كلها معجزات لرسول الله الذي لا ينطق عن الهوى ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كان وجوههم المجان المطرقة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نعالهم الشعر وهما طائفة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما واحدة يعني كل منهما يدعي الاسلام م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق بفتح الهمزة وبالعين المهملة اسم موضع من

اطراف المدينة او بدابق بفتح الباء الموحدة موضع سوق المدينة وهو شك من الراوي وفي صحاح
الجوهري الاغلب عليه التذكير والصرف فيخرج اليهم جيش من المدينة قيل المراد بها حلب والاعماق
ودابق موضعان بقربه وقيل المراد بها دمشق من خيار اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت
الروم خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا المراد منهم من تقر ببلادهم وسبوا ذراريهم وروي سبوا على
بناء المفعول قال القاضي بناء المعلوم هو الصواب وقال النووي كلاهما صواب لان عساكر الاسلام في بلاد
الشام ومصر كانوا سبيين اولا ثم هم اليوم بحمد الله يسبون الكفار فتقاتلهم فيقول المسلمون لا والله
لا نخلي بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم فينهزم ثلث اي من جيش المسلمين لا يتوب الله عليهم قيل معناه
لا يقبل الله توبتهم ان تابوا وهذا الوجه ضعيف بل معناه لا يلهمهم الله التوبة بل يصرون على
الفرار ابدا ويقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله افضل بالرفع خبر مبتداء محذوف وبالنصب حال
ويفتح الثلث لا يفتنون بصيغة المجهول اي لا يقع بينهم فتنة تخلف وغيره ابدا فيفتتحون قسطنطينية
قيل في بعض النسخ فيفتحون بتاء واحدة وهو الاصوب لان الافتتاح اكثر ما يستعمل بمعنى الاستفتاح
فلا يصح بوقوع الفتح فبينما هم ما زائدة معوضة عما يستحقه من المضاف اليه وقد تركت الميم فيقال فبيناهم
يقتسمون الغنائم قد علقوا سيوفهم بالزيتون بشجرة اذ صاح فيهم الشيطان ان المسيح قد خلفكم
بتخفيف اللام اي قام مقامكم في اهليكم يعني في دياركم المراد بالمسيح الدجال سمي بذلك لان عينه
اليسرى ممسوحة فيخرجون وذلك اي ما قاله الشيطان ان المسيح قد خلفكم باطل فاذا جاؤا اي جيش
المسلمين الشام خرج اي الدجال فبيناهم يعدون من الاعداد يعني التهيئة للقتال يعني بين
احوال تهياؤهم فيها الالات لقتال الدجال يسوون الصفوف اذ اقيمت الصلوة يعني جا
وقت اقامة المؤذن للصلوة فينزل عيسى بن مريم عم فامهم يعني قصد المسلمين باخذ سنة
رسولهم والاقتداء بهم لان عيسى عم يجيء منهم ويقتدون به كذا قاله الطيبي وقيل الضمير المنصوب
في امهم الى اهل الدجال وتابعيهم يعني قصدهم باهلاكهم فاذا راه عدو الله ذاب كما يذوب
الملح في الماء فلو تركه اي لو ترك عيسى عم الدجال ولم يقتله لانذاب حتى يهلك اي بالكلية
ولكن يقتله الله بيده اي بيد عيسى عم فيريهم اي عيسى عم المسلمين والكافرين دمه في حربته
فان قلت قد صح ان النبي عم قال في صفة عيسى عم لا يحل لكافر يجد ريح نفسه الا مات ونفسه ينتهي

ينتهي

ينتهي طرفه فكيف يبقى الدجال حيا حين يراه عيسى عم حتى يقتله قلت يجوز ان يكون الدجال مستثنى
من الحكم المذكور لحكمة وهي ارادة دمه في حربته ليزداد كونه ساحرا في قلوب المؤمنين او يقول يحتمل ان
هذه الكرامة يكون ثابتة لعيسى عم اول نزوله ثم يكون زايلة حين يرى الدجال ودوام الكرامة ليس
بلازم وكان شيخي والدي تغمده الله بغفرانه يقول وجها اخر وهو ان نفس عيسى الذي يموت به الكافر يحتمل
ان يكون هو النفس المقصود به اهلاك الكافر لا النفس المعتاد فعدم موت الدجال يكون لعدم النفس المقصود
ويمكن ان يقال المفهوم مما نقله في الحديث ان من وجد نفس عيسى عم من الكفار يموت فجاة ولا يفهم منه
ان يكون ذلك اول وصول نفسه فيجوز ان يحصل لهم ذلك بعد ان يريهم عيسى عم دم الدجال في حربته تغييرا
لهم على اعتقادهم كونه الاها م انس رض روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله
قال النووي هو روي بالتكرير وبالرفع وقد يغلط فيه من لا يعرفه معناه لا يتلفظ بهذه الكلمة فتكراره
مبتدأ او الثاني خبره معناه الله معبود ولا غيره وان رويا بالنصب يكون على التحذير اي احذروا الله يعني لا يبقى
في الارض مسلم ذكر الشيخ الشارح في تكريرها فائدة وهي ان في الارض خواص من نوع يحفظ بهم الدنيا وهم
الاوتاد فيذكرون اسم هذا الاسم المكرر لا من حيث ان الاسم يدل على مسماه بل من حيث ان المسمى بهذا الاسم
مستحق الوجود الدائم فيكون انعدام هذا الذكر كناية عن ان لا يبقى احد من تلك الخواص اقول ما فيه من التكلف
غير خفي مع ان لزوم هذا الذكر للخواص غير عقلي ولا عادي فالاولى ان يقال الاقرب الى الوجه انه يقال
انه كناية عن ان لا يقع انكار قلبي على منكر اصلا لان من راى شيئا وانكره يقول في العادة متعجبا
من حقه الله الله فالمعنى لا تقوم الساعة حتى لا يبقى من ينكر ما خالف الشرع م ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات ينقطع يقال حسر البعير اذا انقطع سيره عن جبل
من ذهب يعني على كنز من ذهب عن خفاء يعني على ان يقتتل الناس عليه فيقتل على بناء المجهول من كل مائة
تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعلي اكون انا الذي انجو هذا من قبيل انا الذي سمتني امي
حيدره فينظر الى المبتدأ او حمل الخبر عليه ولم ينظر الى الموصول الذي هو غائب المعنى يقاتل كل رجل
راجيا ان يكون هو الناجي من القتل فيأخذ المال ح ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا تقوم الساعة
حتى يخرج رجل من قحطان بفتح القاف وسكون الحاء المهملة قبيلة باليمن يسوق الناس بعصاه يعني
يصير حاكما عليهم ويسخرهم كما يسوق الراعي الغنم بعصاه قيل لعل ذلك الرجل القحطاني هو الذي يقال

جمهم بها ه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض من فاض الماء
اذا انصب عند امتلائه حتى يهم من باب الافعال اي يحزن رب المال بالنصب مفعوله من يقبل منه صدقته
الموصول مع صلته فاعله يعني يكثر المال في اخر الزمان حتى يحصل نحو ما صاحب المال فقدان من يقبل صدقته و
ذلك يكون لانعدام رغبة الناس في الاحوال لتعاقب اشراط الساعة وظهور الاهوال ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه يعني يا قومي ليتني كنت
ميتا حتى لا يخوف كثرة الكربات لا لاري دار من بلوغ البلايا م ابو سعيد رض روى مسلم عنه لا تكتبوا عني ومن
كتب عني غير القران فليمحه اي خوفا من اختلاطه بالقران وحدثوا عني ولا تكذبوا على هذا حديث منسوخ
صدوره بقوله عم اكتبوا لابي شاه هذا الكلام من الملص ق علي رض اتفقا على الرواية عنه لا تكذبوا علي
اراد به الكذب عمدا لانه جاء في رواية متعمدا فانه من يدخل في هذا الوعيد الناس فانه من كذب علي يلج النار
اي يدخلها جازمة بكسر الجيم على ان يكون من شرطية وضمها على ان يكون من موصولة فمعناه ينبغي ان يدخل النار ولا
انه يجلب بدخوله وكذا كل ما جاء من الوعيد بالنار لاصحاب الكبائر جوز الكرامية وضع الحديث بما فيه تر
ترهيب عما نهيهم ان كذب رسول الله عليه السلام استدلوا بما جاء في رواية من كذب علي متعمدا ليضل به فليتبوأ
مقعده من النار اجيب عنهم بان ما استدلوا بما جاء في رواية من كذب علي متعمدا ليضل به من الرواية فغير
صحيحة وعليه اتفاق الحفاظ ولئن صحت فاللام في ليضل ليست للتعليل بل للعاقبة يعني ان عاقبة كونه
على النبي عم صائرة الى الاضلال كما في قوله تع فالتقطه ال فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا ق عمر رض اتفقا
على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الاخرة سبق بيانها ومثله في حديث من شرب الخمر
ق حذيفة بن اليمان رض اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير ولا الديباج بفتح الدال وكسرها نوع من الحرير
العجمي معرب والاستبرق ما غلظ منه ولا تشربوا في انية الذهب والفضة ولا تاكلوا في صحافها جمع صحفة
وهي دون القصعة قال الكسائي اعظم القصاع الجفنة ثم القصعة ثم الصحفة فانها لهم اي للكفار في
الدنيا ولكم في الاخرة م معاوية بن ابي سفيان رض روى مسلم عنه لا تلحفوا في المسئلة الالحاف هو الالحاح
والمسئلة مصدر بمعنى السؤال فوالله لا يسالني احد منكم شيئا فتخرج له مسئلته مني شيئا وانا له كاره والواو فيه
للحال فيبارك له فيما اعطيته بيارك بالنصب على بنا المجهول جواب النفي والنفي وارد عليه في المعنى يعني
لا يبارك له فيما اعطيته على تقدير الالحاح في المسئلة كما تعالى ما تاتينا فتحدثنا معناه نفي التحدث على تقدير

الاتيان

غيب

115

ك

الاتيان قال شارح المشكوة المنفي هنا وقع سببا اي عدم السؤال الملح المخرج سبب للبركة فيفهم منه ان السؤال
الملح سبب لعدم البركة ولو روي بالرفع لم نفتقر الى هذا التكلف وجعله سببا ومسببا بل يكون رفعا على الاستيناف
كقوله تع ولا يؤذن لهم فيعتذرون م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تلقوا بفتح القاف المشددة وضم واو الجمع
لا تتلقوا الركبان بضم الجيم وفتح اللام جمع الذي يجلبون الابل والغنم للبيع فمن تلقى فاشترى الفعلان
كلاهما على بناء المجهول منه فاذا اتى سيده السوق اي او بالسيد مالك المجلوب الذي باعه في الطريق فهو بالخيار
اعلم ان تلقي الجلب والشراء منهم بارخص حرام عند الشافعي ومالك ومكروه عند ابي حنيفة واصحابه ان كان مضرا
لاهل البلد او لبس فيه السعر على القادم ثم لو تلقاهم رجل واشترى منهم شيئا لم يبطل العقد عندهما ولكن الشافعي
اثبت الخيار للبائع بعد قدومه ومعرفته بلبس السعر عليه لظاهر الحديث وقال ائمتنا لا خيار له لان لحوق الضرر
كان لتقصير من جهته حيث اعتمد على خبر المشتري الذي كل همته تنقيص الثمن واما الحديث فمتروك الظاهر لان
الشراء اذا كان بسعر البلد او اكثر لا يثبت الخيار للبائع في اصح قولي الشافعي فلا ينهض حجة م جابر رض
روى مسلم عنه لا تمش في نعل واحدة اي نهي عنه لانه ينافي الوقار او لانه يعسر مشيه بها وربما يكون سببا
للعثار ولا تحتب في ازار واحد الاحتباء هو ان يقعد على اليتيه وينصب ساقيه ويحتوي عليهما
بثوب او بيده ولا تاكل بشمالك ولا تشتمل الصماء وهو عند اهل اللغة ان يشتمل بالثوب حتى
يجلل به جسده لا يرفع من جانب فلا يبقى ما يخرج منه يده قال الجوهري اذا قلت اشتمل فلان الصماء فمعناه
اشتمل الشملة المتصفة بهذا الصنف من الاشتمال فالنهي على هذا التفسير يكون لاجل المشقة لانه ربما
يعرض له حاجة من دفع الهوام وغيره فيعسر عليه فيلحقه الضرر ولا تضع احدى رجليك على الاخرى اذا
استلقيت وكل من الاحتباء والاستلقاء واشتمال الصماء على تفسير الفقهاء وهو ان يشتمل بثوب
ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على احد منكبيه ان انكشفت به العورة فالنهي يكون للتحريم
والا فللتنزيه واما ما روي ان النبي عم استلقى في المسجد واضعا احدى قدميه على الاخرى فمحمول على انه
للضرورة او لبيان الجواز والاخبار انه عم في المجامع كانت على خلاف هذا ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية
عنه لا تمنعوا اماء الله بكسر الهمزة والمد جمع الامة وفي ذكر الاماء دون النساء اشارة الى علة نهي المنع
عن خروجهن للعبادة لوفاء بالذوق مساجد الله الحديث وان ذكر ما الكن خروجهن مختص بان
يكون في الليل لقوله عم لا تمنعوا النساء من الخروج الى المساجد بالليل وبان لا يكون الخارجة متطيبة

لقوله عم اذا شهدت احديكن المسجد فلا تمس طيبا قال شارح احكام الاحكام الحقت بالمطيبة المتزينة
والمجملة لكون خروجهن سببا لتحريك الشهوة قال القاضي حسين قيل المراد من مساجد الله المسجد الحرام عبر عنه
بالجمع للتعظيم والمراد به الخروج الى الحج نويتها دون غيرهم قال لا تمنعوا اماء الله مساجد الله ولا قول لحمل ان يراد منه
مسجد الله المسجد النبوي ام المسجد الحرام فلا يقوى بما ذكره ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا
فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلاء هو النبات رطبا كان او يابسا قال النووي صورته ان يكون لانسان
بئر بالفلاة فيها ماء فاضل عن حاجته ويكون هناك كلاء ليس عنده ماء غيره فاذا منع صاحب البئر اصحاب المواشي
عن الماء يكون مانعا عن رعي الكلاء لانه لا يمكن لهم الرعي خوفا من العطش قيل النهي للتنزيه لان الماء ملكه
فيبذله من باب المعروف م ابو قتادة الحارث بن ربعي رض لا تنبذوا النبيذ هو الماء الذي يلقى فيه تمر
او نحوه والانتباذ هو اتخاذه الزهو هو يقع اذا زهى النخل وظهر فيه الالوان وهو البسر الملون الذي بدا فيه حمرة او صفرة
والرطب جميعا ولا تنبذوا الرطب والزبيب جميعا ولكن انتبذوا كل واحد على حدته قال البعض المالكية
وغيره النهي للتحريم حتى ان من شرب الخليطين قبل حدوث الشدة فهو آثم بجهة واحدة وان شرب بعده
فاثم بجهتين وقال بعضهم للتنزيه لان الاسكار يسرع اليه بسبب الخلط قبل ان يتغير طعمه فيظن الشارب
انه ليس بمسكر وكان مسكرا قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة مسلم لكنه مما اتفق عليه ق انس رض لا تنبذوا
في الدباء بالتشديد والمد جمع دباءة وهي القرع اليابس ولا في المزفت وهو الاناء الذي طلي بالزفت
والاختلاف في هذا النهي كالاختلاف في النهي الذي قبله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تنذروا النذر الذي ذكرها
فان النذر لا يغني من القدر شيئا هذا التعليل يدل على ان النذر المنهي ما يقصد به تحصيل غرض او دفع مكروه على
ظن ان النذر يرد على القدر شيئا وليس مطلق النذر منهيا اذ لو كان كذلك لما لزم الوفاء به وقد اجمعوا
على لزومه اذا لم يكن المنذور معصية وفي قوله عم وانما يستخرج به من البخيل اشارة الى لزومه لان غير البخيل يعطي
بواسطة النذر الموجب عليه قال الحمادي النذر مكروه لان الناذر انما ياتي به بغير نشاط لان اتيانه
يكون لتحصيل غرض او للخلاص مما لزم عليه ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا نحفر الخندق
فرايت رسول الله عم ضامر البطن من الجوع فرجعت الى امراتي فقلت لها هل عندك شيء فاخرجت
جرابا فيه صاع من شعير وكان لنا بهيمة داجن اي ولد ضان مالوف في البيت فذبحتها وطحنت الشعير
ثم جئت النبي عم فساررته قلت تعال انت ونفر معك فصاح النبي عم يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع

لكم

لكم سورا اي طعاما يدعى اليه فحيهلا بكم فقال عم لا تنزلن بضم اللام من الانزال برمتكم بضم الباء وسكون الراء
المهملة القدر المتخذة من الحجر المعروف بالمجاز في استعمل هنا في مطلق القدر ولا تخبزن عجينكم حتى
اجيء فقالته لها قال فاذا جاء رسول الله عم يقدم الناس فبصق في عجيننا وبارك ثم عمد الى برمتنا
فبصق فيها وبارك واهل الخندق كانوا الفا اقسم بالله انهم كلهم اكلوا حتى شبعوا وانحرفوا وان برمتنا
لتغط كما هي وان عجيننا ليخبز كما هو ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا تنكح الايم بتشديد الياء
المكسورة امراة لا زوج لها صغيرة كانت او كبيرة بكرا كانت او ثيبا لكن المراد منها هنا الثيب
لوقوعها في مقابلة البكر حتى تستامر هذا باطلاقه حجة للشافعي في عدم تجويزه اجبار الولي الثيب
الصغيرة على النكاح وحجة على ابي حنيفة في تجويزه ذلك وفيه اشارة الى ان الكلام شرط في اجازة الايم
لان الامر انما يكون بالقول ولا تنكح البكر حتى تستاذن هذا باطلاقه حجة لابي حنيفة في عدم تجويزه اجبار
البكر البالغة وحجة على الشافعي في تجويزه ذلك وحجة عليهما في تجويزهما اجبار البكر الصغيرة قالوا
يا رسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تنكح العمة على ابنة الاخ اي
لا يجوز الجمع بالنكاح بين العمة وان علت وبين ابنة اخيها وان سفلت ولا ابنة الاخت على الخالة اي لا
يجوز جمعهما في النكاح بين العمة وان علت للخالة وسفلت الابنة لان ذلك يفضي الى قطيعة الرحم وكذا لا يجوز
الجمع بينهما في الوطء بملك اليمين قيل هذا الحديث مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب به وهو قوله تع واحل
لكم ما وراء ذلكم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا تنكح المراة على عمتها ولا على خالتها معناه واضح ق
ابو سعيد رض لا تواصلوا خ فايكم اراد ان يواصل فليواصل حتى السحر يعني اتفقا على رواية لا تواصلوا
من ابي سعيد وانفرد البخاري من رواية قوله فايكم الى اخره تقدم الكلام على صوم الوصال في حديث انكم لستم مثلي
ق اسماء بنت ابي بكر رض اتفقا على الرواية عنها قالت قلت يا رسول الله ليس لي مال الا ما ادخل علي
الزبير افاتصدق فقال عم لا توعي اي لا تحفظي فضل مالك في الوعاء وهو الظرف فيوعي الله عليك
بالنصب جواب النهي يعني فيمنع الله عليك من نعمه جزاء منع العبد بالايعاء ايضا كان قوله لا توعي ارضخي
ما استطعت اي اعطي شيئا وان كان يسيرا الرضخ بالضاد والخاء المعجمتين العطية القليلة وانما امرها
بالرضخ لما عرف من حالها انها لا تقدر ان تتصرف في مال زوجها بغير اذنه الا في شيء يسير يجري به التسامح
في العادة كالكسيرة ونحوها لا توكي الا ايكاء شد الوعاء بالوكاء وهو ما يربط به يعني لا تدخري مما في

يوكى فيوكي الله عليك اي تقطع بركة الرزق عنك وهذا ايضا مذكور بطريق المشاكلة لا تحصي يعني لا تبقي
شيئا للادخار اراد من الاحصاء الاتيان لان من ابقى شيئا لحبسه وقيل معناه لا تعدي ما انفقته فتستكثريه
فيكون ذلك سببا لانقطاع انفاقك فيحصي الله عليك يعني تعلق رزقك بقطع البركة عنه حتى يصير كالشيء
المعدود والذي هو مظنة للقلة وتعالى معنى الاحصاء هو المحاسبة عليه في الآخرة م جبير بن مطعم رض روى مسلم عنه
لا حلف في الاسلام وهو بكسر الحاء المهملة وسكون اللام المعاهدة والمراد به ههنا ما كان يفعل في الجاهلية
من المعاقدة على القتال والغارات وغيرهما مما يتعلق بالمفاسد واي حلف ما فيه زيادة كان في الجاهلية
المراد منه ما كان من المعاهدة على الخير كصلة الارحام ونصرة المظلوم وغيرهما لم يزده الاسلام الا شدة اي
تأكيدا وحفظا على ذلك م ابن عمر رض روى مسلم عنه لا شغار في الاسلام الشغار بكسر الشين وبالغين المعجمة اسم
لنكاح معروف في الجاهلية صورته ان يقول زوجتك ابنتي على ان تزوجني ابنتك ويكون بضع كل واحد
منهما صداق الاخرى فنهى النبي عم عن ذلك بالحديث ثم ان وقع هذا العقد بين المسلمين اختلف فيه فذهب
الشافعي الى بطلانه لظاهر الحديث وقال ابو حنيفة العقد صحيح والواجب فيه مهر المثل لان المنع عما ورد عليه من حيث
انه ذكر فيه ما لا يصح مهرا فيجوز العقد ويجب مهر المثل فيه كما اذا سمى خمرا قيل الخلاف فيما اذا ذكر في العقد
كون بضع كل واحد منهما صداق الاخرى واما اذا لم يذكر فالعقد جائز بالاجماع كذا في المصنف ق ابو سعيد رض
اتفق على الرواية عنه قال كنا نبيع صاعين بصاع فلما بلغ ذلك رسول الله عم قال لا صاعين تمرا
اسم لا محذوف اي لا بيع صاعين تمر بصاع تمر موجود والنفي بمعنى النهي ولا صاعين حنطة بصاع
ولا درهم بدرهمين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا صلوة الا بقراءة الحديث يدل على ان القراءة ركن
من اركان الصلوة لان الاصل في النفي نفي وجوده وهي فرضية في الركعات كلها عند الشافعي لان كل ركعة
صلوة ولذا من حلف ان لا يصلي فصلى ركعة حنث وفرضية في ثلث ركعات عند مالك اقامة للاكثر مقام الكل
وفرضية في الركعتين عند ابي حنيفة واصحابه لان الصلوة في الحديث مذكورة صريحا فتنصرف الى الكاملة
وهي ركعتان عرفا وفي مسئلة اليمين لم تكن الصلوة مذكورة صريحا فانصرفت الى الواحدة فان قيل
على هذا الكلام ينبغي ان لا تجب القراءة في الشفع الثاني من النفل كما لا تجب من الفريضة قلنا الشفع الثاني
من النفل صلوة على حدة والقيام لتحريمة مبتدأة ولذا قالوا يستفتح فيه فوجب القراءة فيه كما في
الشفع الاول واما الشفع الثاني في الفريضة فانما جاز بدون القراءة لقوله عم القراءة في الاوليين قراءة

في الاخريين

في الاخريين يعني تنوب عن تلك م عائشة رض روى مسلم عنها لا صلوة بحضرة الطعام قال اهل الظاهر
المراد منه نفي جوازها وقال اهل النظر المراد منه نفي فضيلة الصلوة بحضرة الطعام الذي يريد المصلي
اكله لما فيها من اشتغال القلب ولا وهو يدافعه الاخبثان يعني لا صلوة كاملة حاصلة للمصلي في حال
ان يدافعه الاخبثان وهما البول والغائط عن الاداء ويدافعهما المصلي للاداء والواو في وهو للحال قيل
هذا اذا كان في الوقت سعة فان ضاق بحيث لو اكل او تطهر خرج الوقت صلى على حاله وقال بعض اصحاب
الشافعي لا يصلي بل يأكل ويتوضأ وان خرج الوقت لان الخشوع الذي هو المقصود من الصلوة اذا فات
فات بلا خلف وللصلوة خلف لانها تقضى ق عبادة بن الصامت رض اتفقا على الرواية عنه لا صلوة
لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب احتج به الشافعي على ان الفاتحة فرضية في الصلوة حتى في صلوة الجنازة لان المراد منه نفي
الجواز لتأييده بما روي انه عم قال لا تجزئ صلوة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وقال ابو حنيفة فرضية القراءة انما
تثبت بقوله تعالى فاقرءوا ما تيسر وهذا الحديث خبر الواحد لا تثبت به الفرضية لثبوت الشبهة في نقله
فيثبت به الوجوب عملا بالدليلين فيكون النفي لكمال الصلوة فان قلت الاية مطلقة فلا تنافي التعيين
كما لو قال العلامة اشتر لي لحما ولا تشتر الا لحم الضان فانه يتعين ولا ينافيه قلت تقييد المطلق نسخ
وخبر الواحد لا يصلح لنسخ الكتاب ق علي رض اتفقا على الرواية عنه قال بعث رسول الله عم جيشا فجعل اميرهم
رجلا من الانصار وامرهم ان يطيعوه فلما اغضبوه في شيء قال اوقدوا لي نارا فاوقدوا فقال الم يأمركم
رسول الله ان تطيعوني قالوا بلى قال فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض فقالوا انما فررنا من النار الى رسول الله
افندخل النار فكانوا كذلك حتى سكن غضبه فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي عم فقال عم لا طاعة في معصية
الله يعني لا انقياد للامام في المعصية انما الطاعة في المعروف وهو ما لم ينكره الشارع خ ابو هريرة
رض روى البخاري عنه لا طيرة وهي بكسر الطاء وفتح الياء اسم ما يتشاءم به كذا في الصحاح وذكر في النهاية انه مصدر
تطير كما يقال تخير خيرة ولم يجئ من المصادر على هذه الزنة غيرهما كان اهل الجاهلية اذا قصد واحد
الى حاجة واتى من جانبه الايسر طير او غيره تشأم به فرجع فهذا هو الطيرة فابطلها النبي عم بهذا الحديث
وخيرها اي خير الطيرة الفال بسكون الهمزة ربما خففوها الناس ففسره النبي عم بالكلمة الصالحة المسموعة
على قصد التفاؤل كسماع مريض يا سالم فان قلت هذا يوهم اثبات بعض خيرية للطيرة وقوله عم
لا طيرة ينفيها مطلقا فما وجهه قلت يجوز ان يكون هذا ابناء على زعمهم او المراد به اثبات الفضيلة

مطلقا لا تفضله على الطيرة او هو من باب قولهم الصيف احر من الشتاء اي الفال في بابه ازيد من الطيرة في
بابها كذا في شرح المشكوة وانما كان الفال احب لما فيه من حسن الظن بالله ورجاء الخير منه والطيرة ليست
كذلك ولهذا كان النبي عم يتفاءل ولا يتطير وكان يحب اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد ق جابر رض
اتفقا على الرواية عنه لا عدوى هو اسم من الاعداء وهو مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره اختلفوا في ان
المنفي نفس سراية العلة او اضافتها الى العلة والاول هو الظاهر لكن الثاني اولى لقوله عم لا يورد ممرض
على مصح وهو مانع من صيانة الاصول الطبية عن التعطيل لتقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا عند
بالنبي كذا فارجع ولا طيرة ولا غول هو واحد الغيلان وهي نوع من الجن كان العرب يعتقدون انه في
الفلاة يتصرف في نفسه ويترايا للناس بالوان مختلفة واشكال شتى ويضلهم عن الطريق ويهلكهم
فان قيل ما معنى النفي وقد قال عم اذا تغولت الغيلان فعليكم بالاذان اجيب بانه كان ذلك في الابتداء
ثم دفعه الله عن عباده او نقال المنفي ليس وجود الغول بل ما يزعمه العرب من تصرفه في نفسه ق ابو
هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا فرع بفتح فاء وراء مهملة وبعين مهملة اول نتاج تلده الناقة كان
اهل الجاهلية يذبحونه لالهتهم رجاء البركة في امها ولا عتيرة بعين مهملة مفتوحة وكسر تاء مثناة فوق و
بعدها ياء ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الاول من رجب ويسمونها الرجبية وكان المسلمون في صدر الاسلام
يذبحون الفرع ثم ويفعلون العتيرة ثم نهاهم النبي عم عن ذلك لان المقصود ان يكون الذبح لله اي مذبوحا كان
في اي شهر كان فلا نفعله في التعيين ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه لا مال لك ان كنت صدقت عليها
اي في صدقت في انها زنت فهو بما استحللت من فرجها يعني ما اعطيتها من المهر يكون بمقابلة وطئك اياها
فلا يعود اليك وان كنت كذبت عليها فهو اي حصول المهر اليك ابعد لك منها اي من تلك المرأة لان المهر اذا لم
يعد اليك مع صدقك عليها فلان لا يعود مع كذبك اولى قاله لرجل من الانصار لاعن امراته فقال يا رسول
الله يعني اذا حصلت الفرقة فاين ذهب مالي الذي اعطيتها وفيه دليل على ان زوج الملاعنة لا يرجع
عليها بالمهر ان دخل بها وعليه اتفاق العلماء واما اذا لم يدخل بها فذهب اكثرهم الى ان لها نصف المهر وقال
حماد لها الصداق كاملا وقال الزهري لا صداق لها ق ابو بكر وعمر وعلي وعائشة رض اتفقا على
الرواية عنهم قيل كان اسم ابي بكر عبد الكعبة فسماه النبي عم عبد الله وله ولابويه وولده وولد ولده صحبة
مع رسول الله عم ولم يجتمع هذه الا لهو في الصحابة فضائله كثيرة ما رواه عن النبي عم مائة واثنان واربعون

حديثا

واربعون حديثا في الصحيحين ثمانية عشر حديثا انفرد البخاري باحد عشر ومسلم بواحد لا نورث على بناء
المجهول تعالى ورثت ابي او ورثني ابي وورثني توريثا ما تركت صدقة هذا استيناف جواب عم قال
لم لم يورث الانبياء لتقدم الكلام عليه قريبا في حديث لا تقسم ورثتي خ عبد الله بن هشام رض روى البخاري
عنه قال كنت مع النبي عم وهو اخذ بيد عمر رض فقال له عمر رض يا رسول الله انت احب الي من كل شيء الا نفسي فقال
عم لا والذي نفسي بيده حتى اكون احب اليك من نفسك يعني لا يكون ايمانك كاملا حتى تؤثر رضائي على رضاء
نفسك وان كان فيه هلاكك المراد من هذه المحبة محبة الاختيار لا المحبة الطبيعي لان كل احد مجبول على حب نفسه اشد
من غيرها قاله النعم فقال عمر فانه اي فان الشان الان والله لانت احب الي من نفسي فقال الان يا عمر يعني الان صار
ايمانك كاملا خ انس رض روى البخاري عنه قال كان العباس عم النبي عم مع المشركين يوم بدر فاسر ففدى نفسه
ورجع الى مكة ثم اقبل الى المدينة مسلما مهاجرا وكان رجال من الانصار ارادوا ان يخلوا العباس ويتركوا فداءه
حين ارادوا ان يفدي نفسه ويجعلوا ذلك من انصبائهم لطلب رضاء رسول الله عم فلما استاذنوا في ذلك
من النبي عم قال لا والله لا تذرن بضم الراء لانه جمع يعني لا تتركوا منه درهما يعني من فداء العباس انما
ابى النبي عم عن ذلك واكده بالقسم ثانيا دفعا للتعصب ولئلا يشق على الانصار في اموالهم ولئلا يقع
في نفوس الصحابة شيء لكون العباس عمه وفي الحديث دلالة على الاجتناب عن مظان التهمة ومواقع المنة
م بريدة بن الحصيب رض روى مسلم عنه لا وجدت اي ما دعى عليه النبي عم زجرا له عن ترك تعظيم المسجد انما بنيت
المساجد لما بنيت له من عبادة من العبادة عبر عنها بالموصول لتعظيم الشان قاله لرجل نشد اي طلب
ضالته في المسجد فقال من دعى الى الجمل الاحمر يعني من وجد ضالتي وهي الجمل الاحمر فدعاني اليه ق ابن
عباس رض اتفقا على الرواية عنه لا هجرة بعد الفتح اي فتح مكة المنفي وجوب الهجرة وفضيلتها التي كانت
قبله لا وجودها لان هجرة المسلم اليها غير منقطعة م ابو قتادة رض روى مسلم عنه لا هلك بضم الهاء
وسكون اللام يعني الهلاك عليكم اطلقوا الى غمري يعني ائتوني به الغمر بضم الغين المعجمة وفتح الميم قدح صغير
قاله ظهيرة ليلة التعريس حين اشتد الحر والناس يقولون عطشنا هلكنا وليلة التعريس كانت من رجعة من
غزوة خيبر وقيل من حنين والصحيح هو الاول كذا قاله القاضي قال الراوي كان في غمره عم بقية من وضوئه
وقد اوصاني بحفظه فجعل يصب منه وانا اسقيهم حتى ما بقي غيري وغير رسول الله عم صب فقال اشرب فقلت
لا اشرب حتى تشرب يا رسول الله فقال عم ان ساقي القوم اخرهم شربا م ابن عمر رض روى مسلم عنه لا ياكلن

الاضاحي الضحية وهي بضم الهمزة وفتحها وتشديد الياء مؤذنة وجمعها اضاحي فوق ثلثة ايام قال القاضي
ابتداؤها يجوز ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر وان تأخر ذبحها والنهي في الحديث للكراهة وقيل
للتحريم واياما كان فهو منسوخ نسخه الحديث الذي رواه ابو سعيد الخدري رض وهو قوله عم في حق
لحوم الاضاحي كلوا واطعموا واحبسوا او قد ذكرناه في الباب الخامس وانما قال المصنف كرهه للتفاؤل اولى لتنبيه
الباب الخامس قبل هذا الباب ق انس رض اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده و
ولده والناس اجمعين المراد به نفي كمال الايمان والمراد بالحب الحب الاختياري مثلا لو امر رسول الله عم مؤمنا بان
يقاتل الكفار حتى يكون شهيدا او امر بقتل ابويه واولاده الكافرين لاحب ان يختار ذلك لعلمه ان
السلامة في امتثال امره عم وان كان لا يحبه بالطبع كما ان المريض ينفر بالطبع عن دواء ولكن يميل اليه ويفعله
لظنه ان صلاحه فيه كيف ونبينا عم اعطف علينا من ابائنا واولادنا لانه عم يسعى لنا الفوز
قال القاضي من محبته عم نصرة سنته والذب عن شريعته وانما ذكر الوالد والولد لاندراجهما في الناس
لفضل المحبة فيهما فان قلت كيف جاء افعل التفضيل هنا بمعنى المفعول وكان قياسه ان يصاغ للفاعل
قلت هذا وهم منك لانك رأيت ان احب مأخوذ من حب الشيء بضم الحاء اذا صار محبوبا فزعمت انه
مجهول وليس كذلك لان اصله حبب ككرم بصيغة الفاعل فنقل ضمة الباء الى ما قبله فادغم كذا في شرح
المصابيح لابن الملك ق انس رض اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه اي من
الطاعات والاشياء المباحة لما جاء في رواية النسائي حتى يحب لاخيه من الخير ما يحب لنفسه وانما قال
في هذا الحديث لا يؤمن عبد وفي الحديث السابق لا يؤمن احدكم لان الاغنياء يحبون ان يشق عليهم ان
يحبوا لاخوانهم الفقراء ما يحبون لانفسهم فذكر بلفظ العبد ايماء الى ان مقتضى العبودية ان يصدر عنه
هذه المحبة واما محبة النبي عم فيستوي فيها الغني والفقير لعدم المزاحمة بينهم فذكر بلفظ الاحد ق ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه لا يبيع بعضكم على بيع بعض صورته ان يقول لمن اشترى شيئا بالخيار افسخ
هذا البيع وانا ابيعك مثله بارخص من ثمنه او اجود منه بثمنه قال شارح صورته اذا اشترى رجل
شيئا من اخر بثمن معين وتراضيا للتعاقد على ذلك فيأتي اخر فيعرض سلعة مثله بثمن انقص منه او اجود
بمثل ثمنها واقول هذا صورة السوم على السوم لا البيع على البيع قيل النهي مخصوص بما اذا لم يكن في الصورة
المذكورة غبن فاحش فاذا كان فله ان يدعوه الى الفسخ ليبيع منه او رخص في فعل الضرر عنه م جابر رض

روى

روى مسلم عنه لا يبيع حاضر اراد به من كان من اهل البلد لباد اراد به من كان من اهل البادية يقال بدا فلان
اذا نزل كذا قاله الجوهري صورته ان يحمل البدوي متاعا الى البلد ليبيعه بسعر يومه ويرجع فيأتيه البلدي
ويقول ضعه عندي لابيعه بسعر زايد على التدريج وهو حرام عند الشافعي ومكروه عند ابي ح قيل هذا اذا كان
المتاع مما يعم الحاجة دون ما لا يحتاج اليه الا نادر الشيوع بقوله عم دعوا الناس يرزق الله بعضهم من
بعض وقيل لا يبيع الحاضر للبدوي ولا يشتري له شيئا لان لفظ البيع من الاضداد يستعمل في البيع والشرى
والمشترك في موضع النفي يعم خ ابو سعيد م ابو هريرة رض لفظ راوي الحديث على تخريج البخاري ابو سعيد
وعلى تخريج مسلم ابو هريرة لا يبغض الانصار رجل يؤمن بالله واليوم الاخر المراد به النهي عن بغضهم وان
وجب بغضه بقوله عم في حديث اخر واعفوا عن مسيئهم وفيه بيان منقبة الانصار وحث على رعايتهم خ
عائشة رض روى البخاري عنها قالت لددنا رسول الله عم في مرضه وكان يغمى عليه فجعل يشير الينا ان
لا تلدوني فقلنا المريض يكره الدواء فلما افاق قال عم لا يبقى احد في البيت النفي هنا بمعنى النهي
الا لد على بناء المجهول اللدود بفتح اللام هو الدواء الذي يسقى المريض في احد شقي فمه تقول لددته
اذا سقيته ذلك وانا انظر الواو فيه للحال الا العباس فانه لم يشهدكم بفتح الهاء اي لم يحضركم
وقت السقي انما امر النبي عم ان يلد كل من في البيت عقوبة لهم لانهم لدوه بغير اذنه بل بعد
نهيه عن ذلك بالاشارة وفيه دلالة على ان اشارة العاجز كتصريحه وعلى ان المتعدي يفعل
به ما هو من جنس الفعل الذي تعدى به الا ان يكون فعلا محرما م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يبولن
احدكم في الماء الدائم اي الساكن ثم يغتسل منه ثم هنا للتراخي في الرتبة ومعناه تبعيد الاغتسال
مما بال فيه اعلم ان الماء الكثير فيخرج عنه بالاجماع واما الذي يكون بقدر قلتين فيخرج عند الشافعي و
اما الذي لم يتغير بالنجاسة فيخرج عند مالك ولكل منهم متمسك موضع بيانه كتب الفقه ق ابن
عمر رض اتفقا على الرواية عنه لا يتحرى احدكم مفعوله محذوف لدلالة الكلام عليه اي لا يقصد احدكم الوقت
الذي تطلع فيه الشمس او تغرب فيصلي باسكان الياء عطف على ما قبله وهو في معنى النهي اي فلا يصلي
ويجوز نصبها باضمار ان عند طلوع الشمس ولا غروبها المنهي عنه في هذين الوقتين الفرايض و
النوافل جميعا عند ابي ح واصحابه والنوافل فحسب عند مالك والشافعي لقوله عم من نام عن صلوة
او نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يتقدمن

احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجل كان يصوم صوما فليصمه يعني الا ان يوافق صوما
معتادا بصومه علم ان النهي عن التقدم بنية رمضان عند ابي حنيفة لقوله عم لا يصام يوم الشك الا تطوعا وعند
الشافعي هو التقدم مطلقا نظرا الى اطلاق الحديث فان قلت اذا اريد التقدم بنية رمضان لا يستقيم معنى الاستثناء
قلنا انه منقطع بمعنى لكن ان وافق صوما معتادا بصومه فليصمه فان قلت فما وجه تخصيصه بيوم او يومين قلنا انه
قليل يكاد ان يتوهم انه عفو كما عفي في كثير من الاحكام وانما نهي عن التقدم حذرا عن التشبه باهل الكتاب لانهم زادوا
على مدة صومهم آراءهم من جهة التوقيت وقيل لئلا يكون شارعا في رمضان ذا قوة ونشاط ولا يثقل عليه صوم ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل به انما نهي عن تمني الموت لانه يدل على عدم رضاه بما نزل به
من الله تعالى فربما تفوت فرصة التدارك وأما اذا تمنى الموت لاجل الخوف على دينه لفساد الزمان فلا كراهة فيه كما جاء في الدعاء
واذا اردت بقوم فتنة فتوفني غير مفتون ق عثمان رضه اتفقا على الرواية عنه لا يتوضأ رجل فيحسن الوضوء اي
يكمله برعاية فرائضه وسننه فيصلي صلوة اي من المكتوبات الا غفر الله له ما بينه وبين الصلوة التي تليها قيل المغفور
هو الصغائر ونرجو من الله ان يغفر الكبائر ايضا لعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه لا يجتمع كافر وقاتله ابدا اراد به المؤمن الذي قتله لاعلاء كلمة الله عن النار لان الظاهر ان جهاده ذلك ان
كان مكفرا الجملة ذنوبه فلا اشكال وان لم يكن كذلك فيجوز ان يعاقب بغير دخول النار كالحبس في موضع آخر م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه لا يجزي ولد والده بفتح اوله وبالزاء المعجمة اي لا يكافئ ولد باحسانه على والده
وقضاء ما عليه من حقه الا ان يجده اي ان يجد الوالد مملوكا فيشتريه فيعتقه قال اهل الظاهر لا يعتق الوالد بمجرد تملك
ولده عليه لان الفاء للتعقيب فيحتاج بعد الشرى الى انشاء العتق والجمهور على انه يعتق والفاء في فيعتقه للسببية
بمعنى ان تخليصه والده عن الرق بسبب شرائه لو لده لقوله عم من ملك ذا رحم محرم فهو حر ثم عن بعض شيوخي
ههنا معنى لطيف وهو ان قضاء حق الوالد لما لم يوجد الا في صورة ان يعتقه عقيب شرائه وهذه الصورة مستحيلة
لان العتق انما يوجد مقارنا بالشرى لا عقيبه علم ان قضاء الولد حق الوالد محال وهذا كقوله تعالى ولا تنكحوا
ما نكح اباؤكم من النساء الا ما قد سلف ونكاح السلف محال فيتعذر نكاح منكوحات الاباء ويجوز ان يكون الفاء
في فيعتقه كما في قوله تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم اذا جعلت التوبة نفس القتل ق ابو بردة بن نيار رضه
اتفقا على الرواية عنه بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء المهملة والدال المهملة ونيار بكسر النون وتخفيف الياء
المثناة تحت وبعد الالف راء مهملة قيل ما روي عن النبي عم حديثا في الصحيح الا هذا حديثا واحدا لا يجلد

احد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله الحديث ورد في التعزير وبه اخذ احمد والجمهور على جواز الزيادة
على العشر ولكن الى ثلاثين عند الشعبي والى ما دون اربعين على ما يراه الامام بقدر جرمه عند ابي حنيفة والشافعي لكون
التعزير زاجرا عن عقوبة الله في حدوده اولوا الحديث بانه لا يزاد على العشر بالاسواط ولكن يجوز الزيادة
بالايدي والنعال ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها
تقدم شرحه قريبا خ ابو بكر رضه روى البخاري عنه لا يجمع بين متفرق هذا نهي لارباب الاموال خوف الساعي صورته
ان يكون لثلثة نفر مثلا ان يكون لكل واحد اربعون شاة ولا يخرج كذلك فيجب فيها ثلث شياه فاذا اجتمعت ففيها شاة
ولا يفرق بين مجتمع هذا نهي للساعي عن التفريق صورته ان يكون لثلثة نفر مائة وعشرون شاة مخلوطة فانما
عليهم شاة واحدة فاذا فرق يكون فيها ثلث شياه خشية الصدقة بالنصب علة للفعلين اما خشية المالك فمن
ان تكثر الزكوة واما خشية الساعي فمن ان تقل وفي الحديث دلالة على ان الخلطة تجعل مال الرجلين كمال واحد لكن
فيها شروط واختلافات بين الفقهاء والمقام يأبى عن ذكرها م عائشة رضه روى مسلم عنها لا يجوع اهل بيت عندهم تمر
هذا محمول على بلاد قوتهم التمر وليس من عادتهم ان يشبعوا بغيره وفي الحديث حث على القناعة وتنبيه على جواز
ادخار القوت للعيال فانه اسكن للنفس واحصن عن الملال ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه لا يحبهم
الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق فمن احبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله يعني الانصار وهم الاوس و
الخزرج كان رسول الله صلعم يحبهم لنصرتهم اياه وبذل انفسهم واموالهم بين يديه فمن احبهم من اجله فانما يحبهم
لمحبته عم وذا يدل على صدقه في الايمان فيكون سببا لمحبة الله ومن كان بغضه لذلك يكون من فساد سريرته
فيبغضه الله ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يحج بعد العام مشرك اراد به العام الذي قبل حجة الوداع و
كان ابو بكر اميرا في تلك الحجة فبعث رجالا ينادون في الناس بهذا الحديث وهذا موافق لقوله تعالى انما المشركون
نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا قال النووي المراد بالمسجد الحرام ههنا الحرم كله حتى يمنع مشرك
عن ان يدخل فيه وان كان [illegible] فيهم ولا يطوف بالبيت عريان هذا ابطال لما كان عادتهم في الجاهلية ان يطوفوا
بالكعبة عراة ويقولوا لا نطوف بثياب عصينا الله فيها ق ابو بكرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يحكم احد
بين اثنين وهو غضبان انما كره القضاء حالة الغضب خوفا من الغلط لان الحاكم فيها يخرج عن سداد النظر و
يلحق بها ما في معناها كالشبع المفرط والجوع المقلق والنوم وغيرها وخص الغضب بالذكر لشدة استيلائه على
النفس وصعوبة مقاومته م ابن عمر رضه روى مسلم لا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه ايحب احدكم ان تؤتى مشربته

وهي بفتح الميم وضم الراء وفتحها الغرفة يخزن فيها الطعام وغيره الاستفهام في قوله كتب بمعنى الانكار اعلم ان في
تشبيه الضرع بالغرفة اشارة الى ان حوز الضرع مستوثق في الشرع جدا لانه شبهه بالغرفة التي يصعب صعودها وتكون
مقفلة بحيث لا يظفر بما فيها الا بالكسر فينبغي ان لا يحلب الماشية بلا اذن صاحبها انظر الى حسن نظر النبي عم وكمال
بلاغته لان الحصة التي هي غاية فتكسر خزانته فينتثل طعامه هذه الصيغة مجهول او بالنون والتاء المثلثة
من باب الافتعال اي يباشر ويستخرج فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم اطعمتهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه
انما كرر النهي تاكيدا قال شارح فيه دليل على اثبات القياس ورد الشيء الى نظيره في الحكم فيستدل به على ان من حلب
لبنا من ماشية محروزة لغيره فيقطع يده كما لو سرق قماشا من الغرفة الى هنا كلامه لكن فيه تامل لان القطع مما
يدرأ بالشبهات فكيف تثبت بما فيه شبهة وهو القياس ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه لا يحل دم امرء
مسلم اي اراقة دمه يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله هذا تفسير لمسلم على قول من جعله مرادفا للمؤمن
الا باحدى ثلث اي علل ثلث الثيب الزاني بالجر بدل من موصوف ثلث مقدر وبالرفع خبر مبتدأ محذوف
المراد بالثيب الزاني المحصن الزاني وهو المسلم المكلف الحر الذي اصاب في نكاح صحيح ثم زنى والنفس بالنفس والتارك
لدينه لا بد في هذه الصفات الثلثة من تقدير المصدر ليصلح علة تقديره زنا الثيب الزاني واقتصاص النفس بالنفس
وترك التارك لدينه المفارق للجماعة تفسير لقوله التارك لدينه والمراد بالجماعة جماعة المسلمين ومن
فراقهم فراقهم بالردة عن الدين وهي سبب لاباحة دمه وفي الحديث دلالة على ان تارك الصلوة لا يقتل لانه
ليس من الامور المذكورة وعلى ان المرتدة لا تقتل لاقتصاره على ذكر المرتد فان قلت فعلى هذا ينبغي ان لا ترجم
المحصنة قلنا التنصيص على المحصن تنصيص على المحصنة لاستوائهما في ان الزنا الذي هو علة القتل ولا كذلك المرتد و
المرتدة لان القتل في المرتد لكونه محل المحاربة والمرتدة ليست كذلك م جابر رض روى مسلم عنه لا يحل
لاحدكم ان يحمل السلاح بمكة المراد منه حمل ما يكون للقتال ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يحل لامرأة
تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة وليس معها حرمة اي ذو حرمة وهو من لا يحل له نكاحها
لحرمتها على التأبيد قولنا لحرمتها احتراز عن الملاعنة فان تحريمها ليس لحرمتها بل للتغليظ وقولنا على التابيد
احتراز عن اخت الزوجة ويروى الا مع ذي محرم عليها اعلم ان الزوج غير مذكور في الحديث لكنه مذ
كور في رواية اخرى فلا بد من لحاقه بالمحرم في جواز السفر معه وان المذكور في الحديث مسيرة يوم وليلة
وفي رواية مسيرة نصف يوم وفي رواية مسيرة يومين وفي رواية مسيرة ثلث قال النووي الروايات كلها

صحيحة

صحيحة لكن لم يرد النبي عم بالتحديد الكمية بل المراد حرمة السفر للمرأة بغير محرم والاختلاف وقع لاختلاف السائلين
ويؤيده الاطلاق رواية ابن عباس رض لا تسافر امرأة الا مع ذي محرم الى هنا كلامه فعلى هذا يكون تقدير المدة
بالثلث عند الحنفيين مثبتا بدليل اخر وفي الحديث حجة على الشافعي ومالك في انهما جوزا سفر المرأة بلا محرم
ان كانت امينة على نفسها او مع نسوة ثقات ق ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها لا يحل لامرأة مسلمة تؤمن بالله
واليوم الآخر ان تحد فوق ثلثة ايام الاحداد ترك الطيب والزينة والدهن من غير عذر قوله تحد على بناء المعلوم
من الاحداد ويجوز ان يكون من الثلاثي المجرد يقال احدت المرأة احدادا وحدت حدادا اذا تركت الزينة
انه لم يجز الاحداد اربعة اشهر الا على زوجها هذا النقيض جواز الاحداد على كل زوج سواء كان بعد الدخول او قبله
ويدل ايضا على ان لا احداد على الامة المستولدة على مولاها وكذا تقييد المرأة بالمسلمة يدل على ان لا احداد على
الذمية وهو مذهب ابي حنيفة واصحابه وقال الشافعي على الذمية الاحداد لفوات نعمة النكاح عنها وجعل التقييد
بالاسلام في الحديث على شرفه وكونه ادعى للانقياد وقال الامام الطيبي قوله اربعة اشهر وعشرا ان جعل بيانا
لقوله فوق ثلثة ايام يكون الاستثناء متصلا ويكون المعنى لا يحل لامرأة ان تحد اربعة اشهر وعشرا على كل ميت
الا على زوجها وان جعل معمولا لتحد مقدرا يكون منقطعا والمعنى لكن تحد على زوجها اربعة اشهر وعشرا ق
سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه لا يحل لاحد ان يهجر اخاه فوق ثلث اي ثلث ليال انما اباح
الهجرة في الثلث فمفهوم الحديث عند من يقول بمفهوم المخالفة وانما عفي عنها في الثلث لان الادمي
مجبول على سوء الخلق والغضب قيل هذا اذا كان الهجر لامر دنياوي واما اذا كان لتقبيح المعصية فانه
على الثلث مشروعة كما هجر رسول الله عم عن الثلثة الذين خلفوا عن غزوة تبوك وامر الناس بهجرانهم
خمسين يوما وروي ان بعير صفية لما اعتل قال النبي عم لزينب اعطيها بعيرا وكان عندها فضل ظهر فقالت
انا اعطي تلك اليهودية فغضب عم فهجرها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه
لا يخطب احدكم الخطبة بكسر الخاء نهي بالرفع نفي بمعنى النهي على خطبة اخيه هي ان يخطب الرجل المرأة للتزوج قيل هذا
اذا تراضيا على صداق معلوم ولم يبق الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها لما روي ان
فاطمة بنت قيس اتت النبي عم فقالت ان معاوية وابا جهم خطباني فقال عم انكحي اسامة قيل هذا اذا كان
الخاطبان متقاربين اما اذا كان الخاطب الاول فاسقا والثاني صالحا فلا يندرج تحت هذا النهي
ولكنه خلاف الظاهر وقال الخطابي الحديث يدل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لانه اتبع قطع الاخوة

بين المسلم والكافر وذهب الجمهور الى منعه وقالوا التقييد بأخيه خرج على الغالب فلا يكون له مفهوم كما في قوله تعالى
وربائبكم اللاتي في حجوركم قول المصطلح بينهم هو الاخوة في الاسلام ولفظ اخيه في الحديث غير مقيد به ولو
اريد منه هو الاثم وهو اخوة من جهة كونهم من بني آدم يحصل المقصود وربما احتيج الى التكلف قال النووي
ثم لو خطب على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح نكاحه ولا يفسخ وقال البعض المالكية يفسخ خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه لا يدخل احد الجنة الا اري على بناء المجهول مقعده بالنصب مفعوله الثاني من النار لو اساء
ليكون ذلك مقعده ليزداد شكرا متعلق بقوله اري ولا يدخل النار احد الا اري مقعده من
الجنة لو احسن ليكون متعلق بقوله اري عليه حسرة م جابر رض روى مسلم عنه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة
ولا يجيره من النار بالجيم والراء المهملة من الاجارة اي لا يخلصه ايضا ولا انا الا بي ولا انا ادخل الجنة بعمل
الا برحمة الله يحتمل ان يكون الاستثناء منقطعا لان رحمة الله ليس من جنس عمل العبد فمعناه
لكن رحمة الله تعالى يدخل الجنة وليس المراد منه ترك العمل بل نفي الاغترار به وبيان انه انما يتم بفضل
الله ويجوز ان يكون الاستثناء متصلا وتقدير المستثنى منه بمعناه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة مقارنا
بشيء الا برحمة الله وفي الحديث دلالة على مذهب اهل السنة وحجة على المعتزلة حيث اعتقدوا ان دخولها
انما يحصل بالعمل واما قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ونظائره فلا ينافي الحديث لان الآية
تدل على سببية العمل والمنفي في الحديث علته وايجابه الهي اني احب طاعتك وان قصرت فيها واكره
معصيتك وان ركبتها تفضل علي بالجنة وان لم استحقها م انس رض روى مسلم عنه لا يدخل الجنة عبد لا
يأمن جاره بوائقه جمع بائقة وهي ما يصيب الناس من عظيم نوائب الدهر والمراد هنا الشرور ق جبير بن
مطعم رض اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قاطع اي قاطع الرحم يوقف تأويل هذا الحديث وما قبله وما بعده
من تأويلات نظائره فيما سبق ق حذيفة رض اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قتات بفتح القاف وتشديد
التاء الاولى المثناة من فوق هو النمام النميمة نقل الكلام على جهة الافساد وفرق بعض بينهما بان النمام
هو الذي يتحدث مع القوم فينم والقتات هو الذي يستمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم قال الامام
الغزالي ليست النميمة مخصوصة بهذا بل حقيقة النميمة كشف ما يكره كشفه سواء كره المنقول عنه او المنقول
اليه او ثالث سواء كان الكشف بالعبارة او بالاشارة او بغيرهما حتى لو رأى انسانا يخفي ماله فاظهره يعتبر
نميمة م ابن مسعود رض روى مسلم عنه لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة اي وزن الذرة واحدة

الذر

الذر وهو النمل الصغير الاحمر من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة قال النبي
النبي عم ان الله جميل يعني جميل الافعال يحب الجمال اي التجمل منكم في قلة اظهار الحاجة الى غير الله تعالى ومعناه
انه تعالى جميل الفعل بخلقه بقضاء حاجاتهم فيحب منكم هذه الصفة وهي قضاء حوائج اخوانكم وبه الجمال لكم
كذا قاله الشيخ الكلاباذي لكن المعنى الاول انسب هنا الكبر بطر الحق بفتح الباء الموحدة والطاء المهملة
اي تضييعه من قولهم ذهب دم فلان بطرا اي هدرا يعني الكبر هو تضييع حق من اوامر الله ونواهيه وعدم التفاته
وغمط الناس بفتح الغين المعجمة وبفتح الميم وسكونها بالطاء المهملة اي استحقارهم وتعييبهم ذكر الخطابي
في تأويل الحديث وجهين احدهما ان المراد التكبر عن الايمان والثاني ان ينزع عنه الكبر بالتعذيب او
بالعفو فلا يدخل الجنة معه ان يكون في قلبه مثقال ذرة منه كما قال تعالى ونزعنا ما في صدورهم من غل ويمكن ان يقال
معناه ان الكبر مما يوجب ان الله يدخل النار باعتباره لكان جزاؤه عدم دخول الجنة ولكن يكرم بان لا يجازي به بل
يدخل كل موحد الجنة خ ابو بكرة رض روى البخاري عنه لا يدخل المدينة رعب بسكون العين وضمها اي خوف
المسيح الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان يدفعانه عن الدخول وفيه دلالة على فضيلة المدينة و
حراستها عن الدجال وانه لا يقدر على ما يريده بل ما يفعله لا يكون الا بمشية الله واقداره عليه م ام مبشر رض
روى مسلم عنها قيل ما روته عن النبي عم عشرة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين لا يدخل النار احد بايع
تحت الشجرة روي ان رسول الله عم بعث عثمان رض عام الحديبية الى قريش للرسالة فحبسوه فلما بلغ رسول الله عم
ان عثمان قتل دعا الناس الى البيعة فبايعوه وكانت تلك البيعة تحت الشجرة فلما بايعوه قال لهم انتم خير
اهل الارض وكانوا على ما رجح العلماء الفا وخمسمائة وعشرين م ام مبشر رض روى مسلم عنه لا يدخل النار ان شاء الله
من اصحاب الشجرة احد الذين بايعوا تحتها فقالت حفصة وهي بنت عمر رض زوجة النبي عم بلى يا رسول الله
وهو ايجاب للنفي اي يدخلها اصحاب الشجرة فانتهرها بالراء المهملة اي زجرها فقالت حفصة اي استدلت
على ما ادعته من الدخول بقول الله تعالى وان منكم الا واردها فقال النبي عم وقد قال الله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا
ونذر الظالمين فيها جثيا جمع جاث وهو مصدر حال اي جاثين على الركب من هول ذلك الوقت
او من ضيق المكان قيل القسم في الآية مضمر اي والله ما منكم من احد الا واردها اختلفوا فيمن يتوجه
اليه الخطاب وفي معنى الورود فيما يرجع اليه الكناية اما الاول فقيل الخطاب لجنس الانسان قال عكرمة للكفار
وهذا القول غير مناسب للحديث ولا لما بعد الآية وهو قوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا اللهم الا ان يكون من

نجي بمعنى نسوق يعني بعد ورود الكفار النار نسوق المتقين الى الجنة من شاطئ جهنم واما الثاني فالورود بمعنى
الدخول لقوله عم لا يبقى بر ولا فاجر الا دخل النار فتكون للمؤمنين بردا وسلاما كما كانت على ابراهيم فان
قلت كيف يستقيم هذا وقد قال الله تعالى ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون والمبعدون عنها
لا يكونون داخلها قلنا المراد انهم مبعدون عن عذابها فان قلت اذا لم يكونوا معذبين فما الفائدة في دخولها
قلنا فيه مزيد التذاذهم بنعيم الجنة اذا شاهدوا ذلك العذاب وفرط غم الكفار حيث يفتضحون عند المؤمنين
وعن مجاهد ورود المؤمن النار مس الحمى جسده في الدنيا لقوله عم الحمى حظ كل مؤمن من النار ولا يخفى
ان هذا التوجيه ايضا غير مناسب لمعنى الحديث وعن الحسن وقتادة معنى الورود القرب من جهنم وهو الجواز على
الصراط اذ قد يرد الشي الشي ولا يدخله لقوله تعالى ولما ورد ماء مدين قال الشيخ الشارح هذا المعنى
هو الصحيح بغير ذلك لا يناسب قوله عم لا يدخل النار فان تفسير الورود بالدخول وارجاع الضمير في واردها الى
النار يستلزم التناقض بين الحديث والاية اقول هذا ايضا غير مناسب لمعنى الحديث لانه لا يبقى استدلال
حفصة رض بالاية غير منتظم لما ادعته من الدخول بل الاقرب ان يكون الورود بمعنى الدخول ويدفع التناقض
بان يكون المراد من الدخول في الحديث نفي العذاب بناء على ان دخول النار يستلزم العذاب وكثيرا ما يطلق ويراد منه
العذاب فح ينتظم بما قبله استدلال حفصة على كونهم معذبين بدخولهم النار بهذه الاية ودفعه عم كلامها
ببيان ان كل داخل النار غير معذب لقوله تعالى ثم ننجي الذين اتقوا واما الثالث فعن ابن مسعود ان الضمير في واردها
للقيمة ولا يخفى ان هذا ايضا غير مناسب لما نحن فيه وفي الحديث دليل على جواز المناظرة على وجه الاسترشاد فان
مناظرة حفصة ما كانت الا لذلك لا لرد مقالته عم م عبد الله بن عمر رض روى مسلم عنه قال اخبر ابو بكر رض
رسول الله عم انه دخل بيته فرأى عند زوجته نفرا من بني هاشم فكره ذلك فلما اخبره به قال عم لا يدخلن
رجل بعد يومي هذا على مغيبة بضم الميم وكسر الغين المعجمة اي التي غاب عنها زوجها الا ومعه رجل او اثنان شك
من الراوي وفي قوله اثنان دون رجلان اشارة الى ان المراد بهما العدد صغيرين كانا او كبيرين ق ام سلمة
رض اتفقا على الرواية عنها لا يدخلن هؤلاء عليكم يعني المخنثين هذا النهي لهؤلاء قاله عم حين رأى
مخنثا قاعدا عند ام سلمة وهو يتكلم مع اخيها عبد الله المخنث بكسر النون وفتحها هو الذي يشبه النساء
في كلامه وحركاته تارة يكون هذا الشبه بجبلته عليه وتارة يكون بتكلف والثاني هو المذموم الذي
قال عم في حقه لعن الله المتشبهين من النساء بالرجال والمتشبهات بالرجال من النساء قال النووي

في الحديث

في الحديث بيان ان للمخنثين حكم الرجال الفحول في الدخول عليهن وكذا حكم الخصي والمجبوب انما نهاهم عن
ذلك لانهم يصفون النساء بحضرة الرجال فيفضي ذلك الى الفتنة ولاحتمال ان يكون الداخل عليهن ممن
يتكلف بالخنوثة قوله عليكم من باب التغليب للذكور على الاناث والا كان حقه ان يقول عليكن خ ابو امامة
رض روى النبي عم انه لا يدخل هذا بيت قوم الا ادخله الله الذل قاله لما رأى شيئا من آلة الحرث قيل هذا في حق
من يقرب من العدو لانه لو اشتغل بالحرث وترك الجهاد لادى الى الاذلال لغلبة العدو عليه ويجوز ان يقال ان
الزارع لا يخلو من ان يكون مطلوبا بالعشر او الخراج وهذا النوع من السلطنة عليه لا يتوجه من هذه الجهة الزراعة
لانها محمودة كيف وقد روي انه عم قال اطلبوا الرزق في خبايا الارض ق اسامة بن زيد رض اتفقا على
الرواية عنه لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم اي لم يرث كل واحد منهما من الاخر لانقطاع الولاية بينهما
واما المرتد فلا يرثه المسلم ايضا عند الشافعي لهذا الحديث وقال ابو حنيفة وصاحباه يرثه ورثته المسلمون
لكن عنده مما كسبه في الاسلام وعندهما مما كسبه في الحالين والدلائل مذكورة في الفقه خ جرير رض روى
النبي عم انه لا يرحم الله من لا يرحم الناس من رحمنا وبلغ نعيما نعم لا يرحم الناس في الباب الاول في حديث من
لا يرحم لا يرحم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يزال احدكم في صلوته ما دامت الصلوة تحبسه
لا يمنعه ان ينقلب اي يرجع الى اهله الا الصلوة قوله لا يمنعه بدل من قوله تحبسه لانه اوفى لتادية المقصود
كما في قوله تعالى امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين حاصل معنى الحديث من كان منتظرا للصلوة مع الجماعة
كان كالكائن فيها في ان يكتب له ثوابها مدة انتظاره لها خ ابن عمر رض روى النبي عم انه لا يزال المرء
في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما ما مصدرية اي مدة عدم اصابته يعني المؤمن لا يزال في وسعة من دينه
وكونه موفقا للخيرات ما لم يقتل احدا بغير حق فاذا قتله زال عنه حالته الاولى لشوم ما ارتكب من الاثم
وفي الحديث تنبيه على امر الدماء ق سهل بن سعد رض روى النبي عم انه لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر
اي مدة تعجيلهم وانما كانوا بخير لان تعجيل الفطر بعد تيقن الغروب من سنن المرسلين وتعجيل الفطور في
الصلوة من حافظها يكون متخلقا باخلاقهم ولان فيه مخالفة اهل الكتاب فانهم يؤخرونه الى اشتباك
النجوم م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه لا يزال اهل الغرب قيل المراد بهم اهل الشام لانهم في طرف الغرب
من الحجاز وقيل المراد بهم المجاهدون لانهم اهل الشدة والجلادة قال الجوهري غرب الفرس حدته وقيل
وقيل الغرب الدلو الكبيرة والمراد باهلها العرب لانهم يستقون بها غالبا ظاهرين على الحق حتى تقوم

الله عنه اي يتوب قبيامها ق المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يزال ناس من امتي ظاهرين اي غالبين
على الحق حتى ياتيهم امر الله قال شارح امر الله هو القيمة كقوله تع اتى امر الله الى اخر كلامه لكن الاوجه منه ان يقال
المراد به هو الريح التي تاتي فياخذ روح كل مؤمن ومؤمنة لان الساعة لا تقوم حتى لا يقال في الارض الله وهم
ظاهرون الواو فيه للحال والعامل فيه ياتيهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال بينا انا في المسجد اذ جاء ناس
من الاعراب فقالوا يا ابا هريرة هذا الله فمن خلق الله فاخذ حصى بكفه فرماهم فقال لا يزال الناس
يسالونك يا ابا هريرة رضه هذا الله يعني مخلوق الله فمن خلق الله الضمير المستتر في خلق راجع الى فرد في
بعض رواياته فاذا قالوا ذلك فقولوا الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد م ابو هر
يرة رضه روى مسلم عنه لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان يعني امر الخلافة مختص بقريش لا يجوز عقدها لاحد
من غيرهم وهذا الحكم مستمر الى اخر الدنيا ما بقي من الناس اثنان حتى يكون احدهما خليفة والاخر تبعا م ابو هريرة
روى مسلم عنه لا يستر عبد عبدا في الدنيا الا ستره الله يوم القيمة يعني ستر الله معاصي ذلك الساتر من
اشاعتها في اهل الموقف وقيل اي يترك محاسبته عليها والمعنى الاول اظهر الستر في الدنيا الاثم فيه ان يكون واقعا
على عيب العبد او بدنه قال النووي الستر على المحرم انما يكون مندوبا اذا لم يشتهر بالفساد واما اذا اشتهر
فيستحب ان يرفع امره الى الوالي ان لم يخف من ترتب الفساد على رفعه لان الستر عليه يكون تقوية على فعله م
سلمان رضه روى مسلم عنه لا يستنجي احدكم بدون ثلثة احجار قال الشافعي لا بد في الاستنجاء من الثلثة وان حصل النقاء
قبلها عملا بالحديث وقال ابو حنيفة العدد غير لازم لقوله عم من استجمر فليوتر ومن لا فلا حرج واما الحديث
فمتروك الظاهر لانه لو استنجى بحجر له ثلثة احرف جاز بالاجماع ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يسم المسلم
على سوم اخيه المسلم تقال صاحب السلعة اذا طلبها المشتري صورة السوم على السوم ان يتفقا واحد المشتري بعد
تراضي المتعاقدين رد المبيع لابيعك خيرا منه او يقول للبائع استرده لاشتريه منك باكثر قيل مجرد سكوت
احدهما لا يدل على رضاه بل لا بد من تصريحه فان وجد ما يدل على الرضا ففيه وجهان كذا قاله النووي خ
ابو سعيد رضه روى البخاري عنه لا يسمع مدى صوت المؤذن اي غايته جن ولا انس ولا شيء الا يشهد له
يوم القيمة ذكر الشيء بعد ذكر الجن والانس يدل على انه يشهد له ذو العلم وغيرهم وفي ذكر مدى الصوت
اشارة الى ان البعيد من المؤذن اذا شهد له بسماع صوته فالقريب منه اولى وفي الحديث حث على
رفع المؤذن صوته ليكثر شهداؤه وما قيل من انه يشهد له المؤمنون من الجن والانس واما الكافر فلا شهادة

ده

له فضعيف

له فضعيف ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يشير احدكم الى اخيه اي اخيه المسلم ويلحق به الذمي
قال النووي لا يشير بالرفع انه نفي بمعنى النهي بالسلاح فانه لا يدري احدكم لعل الشيطان ينزع بالعين
المهملة هكذا روي في جميع نسخ مسلم معناه يجذبه في يده كانه ينزع يده فيحقق اشارته وروي في غير مسلم
بالغين المعجمة فيكون بمعنى الاغراء كما في قوله تع ان الشيطان ينزغ بينهم قوله لعل الشيطان يدري ويجوز ان يكون
يدري بازاله منزلة اللازم فتنفى عنه الدراية اصلا ثم استانف بقوله ينزع في يده فرهما بمعنى على بقيت ينزع
الشيطان السلاح حال كونه على يد المشير ويجوز ان يكون في زائدة على قول فيكون يده مفعول ينزع فيقع اي المشير
في حفرة من النار م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يشربن احد منكم قائما فمن نسي وشرب قائما فليستقئ
وفيه اشارة الى ان الناسي اذا كان مامورا بالطلب قي ما شربه فالشارب عامدا يكون مامورا به بالطريق
الاولى فان قلت صح ان النبي عم شرب من زمزم قائما فما التوفيق قلت النهي للتنزيه لئلا يغير الشرب
وشربه عم قائما يكون لبيان الجواز او يقال انه مختص بماء زمزم لكونه مباركا غيره فشربه قائما فمن زعم
نسخ بين الحديثين فقد غلط لان الجمع بينهما ممكن مع ان التاريخ غير معلوم م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه لا يصبر على لاواء بعد اللام والهمزة وهو ضيق المعيشة المدينة وشدتها احد من امتي الا كنت
له شفيعا يوم القيمة او شهيدا او هذا ليست للشك لان رواته كثيرة رووا هكذا فيبعد ان
يتفق كلهم على الشك بل هو للتقسيم معناه كنت شفيعا لمن مات بها بعدي وشهيدا لمن مات بها في زماني
او معناه كنت شفيعا للعاصين منهم وشهيدا للمطيعين لا يخفى ان شفاعته عم عامة لامته فيكون
هذه الشفاعة زيادة الدرجات وان جعلت او بمعنى الواو ولما ورد في روايته بالواو فلا يحتاج الى
هذا التوجيه فيكون اشارة الى اختصاص اهل المدينة بالفضيلتين الشهادة على رسوخ ايمانهم
وحسن اعمالهم والشفاعة لهم في زوال عصيانهم م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه لا يصلح الصيام في يومين
يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان اي ما يمنع صومهما لان فيه اعراضا عن ضيافة الله ولو نذر صومهما
لا ينعقد عند الشافعي وينعقد عند ابي حنيفة واصحابه ويلزم قضاؤه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه لا يصلي احدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء هذه الجملة المنفية حال يعني من صلى في ثوب
واسع ينبغي له ان يلقي طرفيه على منكبيه لم يفعل كذلك لا يصح صلوته عند احمد لظاهر الحديث وعند الجمهور
على صحتها لان النهي للتنزيه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يصلين احد الظهر وفي العصر

التوفيق بين الروايتين بان الحديث ورد بعد دخول وقت الظهر وقد صلى بعضهم الظهر بالمدينة دون
بعض فيكون رواية الظهر في حق من لم يصلها ورواية العصر في حق من صلاها الا في بني قريظة بضم القاف وفتح
الراء المهملة وبالظاء المعجمة قوم من اليهود بقرب المدينة كانوا معاهدين مع النبي عم فنقضوا العهد حين
اجتمع الاحزاب قاله منهم فان ذلك وقت انصرافه من الاحزاب اي من غزاتهم وهم طوائف من العرب اتوا المدينة
وحاصروها فلما انهزموا انصرف النبي عم فخرج رسول الله عم خلفهم لمغازاتهم خ ابو هريرة رض روى البخاري
عنه لا يصم احدكم يوم الجمعة الا يوما اي الا ان يصوم يوما قبله او بعده تقدم الكلام عليه في حديث
لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب
تقدم الكلام عليه في حديث لا يبولن احدكم في الماء الدائم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يفرك مؤمن
مؤمنة بفتح الراء المهملة اي لا يبغض بغضا يؤدي الى تركها ان كره منها خلقا رضي اخرى اي من خلقها الاخر
وفيه حث على حسن المعاشرة والصبر على سوء خلقها خ ابو بكرة رض روى البخاري عنه قال بلغ النبي عم ان اهل
فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى فقال عم لا يفلح قوم تملكهم امرأة وفيه اشارة الى انقطاع وجوه
الظفر عليهم فان المرأة لا تصلح ان تكون اماما ولا قاضيا لان كلا منهما يحتاج الى الخروج واصلاح امور
الانام والمرأة مستورة ناقصة العقل م مطيع بن الاسود رض قيل روى عن النبي عم حديثا واحدا
انه روى مسلم وهو لا يقتل قرشي صبرا الصبر على المصدر مؤكد لغيره مثل قولك زيد قايم حقا تقادم علامة
مقتول صبرا اذا كان محبوسا على القتل حتى يقتل يعني ان قريشا يسلمون ولا يرتد احد منهم حتى
كما يقتل من غير جرم وليس المراد انهم لا يقتلون ظلما كيف وقد جرى على قريش ما هو معلوم بعد هذا اليوم قاله
يوم فتح مكة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يقعد قوم يذكرون الله قيل ثم قوم اجتمعوا الله سواء كان
بالذكر والتلاوة او باشتغال علم الشريعة الا حفتهم اي الملائكة حاطت بهم الملائكة وغشيتهم
الرحمة ونزلت عليهم السكينة اي الوقار والخشية والذكر سبب لها قال الله تع الا بذكر الله تطمئن
القلوب وذكرهم الله فيمن عنده يعني في الملائكة المقربين المراد من العندية عندية الرتبة ق ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك بكسر الضاد المعجمة اي جعل حولك وادوضوء
اسق ربك ولا يقل احدكم ربي هو اي خلي للمالك والخطاب السابق في احدكم للملاك وليقل
سيدي ومولاي وفيه نهي عن استعمال الرب في مواضع استعمال السيد والمولى لان الرب هو المالك المعبود

والانسان

والانسان مربوب متعبد فكره ذلك الاسم له حذرا عن المضاهاة ولهذا لم يمنع اضافته الى ما لا يتعبد له
تعالى رب المال ورب الدار ولم يمنع العبد ان يقول سيدي لان مرجع السيادة الى الرياسة على من تحت يديه
ولذلك سمي الزوج سيدا قال الله تع والفيا سيدها لدى الباب واما قوله عم ان تلد الامة ربتها وفي رواية ربها
فمحمول على بيان الجواز لان النهي في الحديث للتنزيه وقيل المراد به النهي عن الاكثار من هذا الاستعمال وهذا هو
مختار القاضي خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لا يقولن احدكم اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت
ليعزم المسئلة اي في وقت مسألته يتنازع فيه الفعلان والعزم في السؤال هو ان يجهد في الطلب ولا يعلقه
بالمشية وقيل هو حسن الظن بالله تع في الاجابة بسبب كراهة هذا اللفظ في الدعاء هو ان يكون بصورة الاستغناء
عن المطلوب او ثانيا انه مشعر بالتخيير وهو انما يكون في حق من يتوجه اليه الاكراه والله تع منزه عن ذلك وهذا معنى
قوله عم فانه لا مكره له خ ابن مسعود رض روى البخاري عنه لا يقولن احدكم اني خير من يونس بن متى بتشديد التاء
المثناة فوق وفي رواية ما ينبغي لاحد ان يكون خيرا من يونس بن متى تقدم البحث في حديث من قال انا خير
من يونس بن متى ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست
نفسي تعالى خبثت بضم الباء ولقست بفتح القاف بمعنى غثت قلبي وانما كره النبي عم لفظ الخبيث لكونه مستعملا
في خلاف الطيب فان قيل قد قال النبي عم في الذي ينام عن الصلوة فاصبح خبيث النفس كسلان اجيب عنه بان
المنهي استعمال خبثت بمعنى غثت مع وجود لفظ اخر يفيد معناه لا استعمال لفظ الخبيث في خلاف الطيب
قال الله تع الخبيثات للخبيثين او تعالى خبثت نفسي بمعنى ان الجبانة طبيعة له لانه فعل يفعل بالضم فيهما يستعمل
في الاشياء الغريزية ولهذا كرهه النبي عم ذكره وقوله فاصبح خبيث النفس لا يفيد المعنى السابق فلا يكون منهيا
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله وكل نسائكم اماء الله ولكن ليقل غلامي
وجاريتي وفتاي وفتاتي انما كره النبي عم ان يقول السيد عبدي لان فيه تعظيما لنفسه ولان العبد في الحقيقة انما
هو لله تع قيل انما يكره اذا قال على طريق التطاول على الرقيق والتحقير لشانه والا فقد جاء القرآن به قال
الله تع والصالحين من عبادكم واماءكم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا يقولن احدكم يا خيبة الدهر يعني يا قوم
الطف خيبة الدهر اي حرمانه وانما نهى النبي عم عن هذا القول لانه في معناه لان من عادة اهل الجاهلية انهم ينسبون
الحوادث الى الزمان كما قال الله تع حكاية عنهم وما يهلكنا الا الدهر فيسبونه ويعيبون عليه فان الله هو الذي
معلقه والمتصرف فيه على حذف المضاف فذلك ان يكون الدهر مصدرا بمعنى الداهر تعالى ودهرت الشئ اذا جمعته ثم قذفته

الدهر

وما قاله الشيخ الشارح وصاحب بعض المختصين الا ان الاصح اسم من اسماء الله ومعناه الازلي الابدي ونهوا ان
يجوز اطلاقه على الله تعالى غاية ما في الباب انهم لم يكونوا عالمين بتسمية الله تعالى بهذا الاسم فانهم فعلى هذا يكون وجه المنع
عن سبه وتعييره فان الله هو الدهر ظاهر بين فلا يخفى ما فيه من الضعف والتكلف م جابر رضه روى مسلم عنه
لا يقيمن احدكم اخاه يوم الجمعة يعني من وجد اخاه جالسا في المسجد لا يجوز ان يقيمه ثم يخالف الى مقعده اي يأتي
من خلفه الى موضعه ويقعد فيه ولكن يقول معناه ليقل افسحوا اي توسعوا فان قيل ثبت في الصحيح ان النبي
عم قال اذا قام احدكم من مجلسه فهو احق به اذا عاد اليه وهذا يدل على جواز اقامته احد من مكانه فما التوفيق
بينهما قلنا عدم جواز الاقامة في حق من سبق اليه ان السابق اختص بذلك الموضع فلا يجوز للغير ان
يقيمه قال النووي اصحابنا استثنوا من هذا الحكم ما اذا الف من المسجد موضعا للتدريس والافتاء فهو احق به
فاذا قعد فيه غيره فله ان يقيمه وجواز الاقامة في حق من جلس في موضع من سبق اليه ثم غاب ليعود بان فارقه
ليتوضأ او يقضي شغلا يسيرا سواء ترك فيه سجادة ونحوها او لا فهو احق به فاذا وجد فيه ما عداه فله
ان يقيمه لانه لم يبطل اختصاصه ق ابن عمر رضه الله تعالى عنه الراوية عنه لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه
وهذا الحكم يعم المساجد وغيرها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يقولن احدكم الكرم فانما الكرم قلب
المؤمن قال اهل اللغة يقال رجل كرم بسكون الراء وفتحها بمعنى كريم يستوي فيه الواحد والتثنية والجمع و
التذكير والتانيث وسبب النهي ان العرب كانوا يسمون العنب وشجرته كرما لان الخمر المتخذة منه تحمل شاربها
على الكرم فكره النبي عم هذه التسمية لئلا يتذكروا به الخمر ويدعوهم حسن الاسم الى شربها وجعل المؤمن وقلبه
احق ان يتصف به لطيبه وزكائه والغرض منه تحريض المؤمن على التقوى وكونه اهلا لهذه التسمية ق سعد بن
وقاص رضه الله تعالى عنه الراوية عنه لا يكيد اي لا يريد بسوء اهل المدينة احد الا انماع اي ذاب كما ينماع الملح في
الماء تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث فرارا من اهل المدينة بسوء ق ابن عمر رضه الله تعالى عنه الراوية عنه
لا يلبس المحرم القميص وفي ذكر القميص تنبيه على ان النهي لبس ما خيط بالبدن فلو ارتدى بالقميص لا يمنع ولا العمامة
ولا البرنس بضم الباء وسكون الراء وضم النون قلنسوة طويلة يلبسها الزهاد في الزمان الاول وفي ذكره بعد ذكر
العمامة اشارة الى انه لا يجوز للمحرم تغطية الراس لا بمعتاد اللباس ولا بنادره او الى انه لا يجوز التغطية
بغير المخيط كالعمائم ولا بالمخيط كالبرنس ولا السراويل ولا ثوبا مسه ورس وهو نبت طيب الرائحة باليمن
يصبغ به ولا زعفران قيل الثوب المصبوغ بالورس والزعفران ان كان غسيلا لا يفوح منه رائحة يحل

لبه

لبسه لان المنع للطيب لا للون ولا الخفين اي لا يلبس المحرم الخفين الا ان لا يجد اي لان لا يجد نعلين فليقطعهما
حتى يكونا اسفل من الكعبين فيلبسهما موضع نعلين م عمارة بن رويبة رضه عمارة بضم العين المهملة
وتخفيف الميم ورويبة بضم الراء المهملة وفتح الهمزة على وزن تويبة قيل ما روى عن النبي عم اربعة احاديث اخرج له
مسلم حديثين احدهما هذا لا يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها خصهما بالذكر لكونهما شاقين
فمن واظب عليهما واظب على غيرهما ق ابن عمر رضه الله تعالى عنه الراوية عنه قال كان شاعر يقال له ابو غرة
اسر يوم بدر فمن النبي عم وعاهده على ان لا يهجو المؤمنين فاطلقه ثم رجع الى الهجو والايذاء فاسر يوم
احد فطلب المن مرة ثانية فقال عم لا يلدغ المؤمن بالدال المهملة والغين المعجمة روي بصيغة النفي على معنى
لا ينبغي للمؤمن المستيقظ ان يخدع مما تضرر به مرة من جحر بضم الجيم وسكون الحاء المهملة مرتين وبصيغة النهي
ايضا قيل هذا في امور الآخرة يعني المؤمن اذا اذنب ينبغي ان يتألم قلبه كاللديغ ويضطرب لا يعود اليه كما فعل
يوسف عم نبي كان لا يكلم امرأة حتى يرسل على وجهه ثوبا والا ولا ان يجعل عاما اذا الى ان ينبغي ان يكون على
حذر مما تضرر به في الدنيا والآخرة ق ابن عمر رضه الله تعالى عنه الراوية عنه لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو
يبول انما كره مسه لكرامة اليمين وفيه تنبيه على كراهة الامساك مطلقا لانه اذا كان منهيا عنه مع احتياج المرء
اليه لحفظ ثيابه من وقوع نجاسة عليه حالة البول ولا يتمسح في الخلاء بيمينه فينبغي للمستنجي ان ياخذ حجرا بيمينه والذكر
بيساره ليثبت الفعل اليها من غير تحريك يمينه ولا يتنفس في الاناء نهى عنه لمخافة ان يقع فيه شيء من رطوبة
فمه فيكرهه غيره وقيل لان برودة الماء الكاسر للعطش تقل بحرارة نفسه واما ما روى ان النبي عم كان
يتنفس في الاناء ثلثا فلبيان الجواز اولانه عم كان يستشفى ببراءته فلم يتصور فيه الكراهة خ ابو هريرة
رضه لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة يعني يضعها في جداره الضمير فيه عائد الى الاحد قال احمد النهي للتحريم
واليه ذهب الشافعي في القديم وذهب الاكثرون الى انه للندب اعلم ان المص علم الحديث بعلامة البخاري
لكنه متفق عليه اخرجه البخاري عن عبد الله بن مسلمة واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما رويا الحديث عن مالك
عن الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة ق ابن مسعود رضه الله تعالى عنه الراوية عنه لا يمنعن احدكم اذان بلال
من سحوره بفتح السين ما يتسحر به وبضمها المصدر فانه يؤذن او قال وهو شك من الراوي اي قال
النبي عم ينادي بليل ليرجع اي الاذان قائمكم الرجوع يجيء لازما ومتعديا وههنا متعد ليرد
القائم الى مصلحة مترتبة عليه علمه بقرب الصبح كالايتار ان لم يكن اوتر وكالنوم قليلا ان كان اوتر ليصبح

مستطيلا ويوقظ نائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا او القول قد يستعمل في غير النطق مما يناسب المقام وههنا
يقول بمعنى يظهر وجمع بعض الرواة بيده حتى يقول هكذا وقد اصبعيه السبابتين اقول الرواية المذكورة في صحيح
مسلم ليس الفجر ان يقول هكذا وصوب بيده ورفعها حتى يقول هكذا وفرج بين اصبعيه فقوله صوب بيده ورفعها
وقوله وفرج بين اصبعيه من لفظ الراوي ذكره حكاية بان النبي عم حين قال ليس الفجر ان يقول هكذا اشار
بيده الى السماء والى الارض ايضاحا بان البياض المستطيل ليس من الفجر وحين قال عم حتى يقول هكذا فرج
بين اصبعيه ايضاحا بان البياض المنتشر هو الفجر الصادق اذا عرفت هذا عرفت ان في كلام المص اختلاطا
واختلالا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يموت لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار قال
الشارح الفاء فيه بمعنى الواو يعني لا يجتمع لمسلم موت ثلثة من اولاده ومس النار اياه وانما قلت ان المص لكنه
انما ينصب بتقدير ان بعد الفاء اذا كان ما قبلها سببا لما بعدها وههنا ليس موت الاولاد ولا عدمه سببا لمس
النار الى خمن كلامه لكنه ممنوع لان نحو ما تاتينا فتحدثنا بالنصب له معنيان احدهما ان يكون الاول سببا
للثاني فينتفي بانتفائه والثاني نفي اجتماعهما من غير اعتبار السببية يعني لم يكن منك اتيان ولا حديث
كذا فسره سيبويه والشارح كان لم يتنبه للمعنى الثاني وحصر النصب على المعنى الاول الا تحلة القسم هذا استثناء
مفعول له تمسه تحلة بكسر الحاء مصدر حللت اليمين اي بررتها تحلة القسم فعله الحالف مما اقسم عليه
مقدار ما يكون بارا في قسمه المراد منه بيان قلة المس او قلة زمانه م جابر رض روى مسلم عنه لا يموتن احد
الا وهو يحسن الظن بالله قال الراوي سمعت هذا الحديث من النبي عم قبل موته بثلثة ايام النهي في الظاهر
وان وقع عن الموت لكنه ليس هو المراد لانه غير مقدور له وانما المراد به النهي عن عدم حسن الظن بالله عند
الموت بطريق الكناية كقولك لا تصل الا وانت خاشع ليست تريد النهي عن الصلوة بل عن ترك
الخشوع قال الخطابي هو في الحقيقة حث على الاعمال الصالحة لان حسن العمل غالبا فكانه قال احسنوا اعمالكم
يحسن بالله ظنكم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لا ينبغي للصديق ان يكون لعانا مبالغة في الصدق والمراد
به المؤمن لانه جاء في رواية لا ينبغي للمؤمن ان يكون لعانا تقدم الكلام عليه في الحديث ان اللعانين لا يكونون
شهداء ق عقبة بن عامر رض اتفقا على الرواية عنه لا ينبغي هذا للمتقين قاله في فروج حرير لبسه اي
النبي عم الفروج بفتح الفاء وضم الراء المشددة القباء الذي فيه شق من خلفه قيل انه كان قبل البعثة وقيل
انه كان بعد البعثة وقبل التحريم وانما نزعه عم لانه كان كارها له لما فيه من الرعونة ويجوز ان يحمل هذا على اول

التحريم

التحريم لانه جاء في رواية اخرى انه عم صلى في قباء ديباج ثم نزعه وقال نهاني عنه جبريل واما ما قال البعض
من انه كان بعد التحريم لبسه عم استمالة لقلب واهبه من دون دلالة لشكل هذا مستبعد من متورع فكيف ممن
هو اتقى الناس مع انه قول لم يرد منه نقل خ ابن عباس رض روى البخاري عنه قال كان الناس ينصرفون من عرفات
الى اوطانهم بلا طواف الوداع فنهاهم النبي عم عن ذلك قال لا ينفر احد هذا نهي من النفر بالسكون وهو
الرجوع حتى يكون اخر عهده اي لقائه بالبيت وفي رواية حتى يكون اخر عهده بالبيت الطواف وفي الحديث
وجوب طواف الوداع واليه ذهب ابو حنيفة والشافعي في اصح قوليه فاذا تركه وجب عليه الدم الا الحائض فانه ليس
بواجب عليها لانه جاء في الرواية الا انه خفف عن الحائض م عائشة رض روى مسلم عنها لا ينفعه لانه
لم يقل يوما رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين يعني انه كان كافرا ولم يكن معترفا بيوم القيمة فلا يكون طالبا
للمغفرة خطيئته فلا ينفعه عمله قالت له حين قالت يا رسول الله ابن جدعان ابن جدعان بضم الجيم وسكون الدال
المهملة وبعدها عين مهملة كان في الجاهلية اي في زمانها وهو ما كان قبل البعثة عم قريبا منها سمي به
لكثرة جهالته فيه يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه ابن جدعان كان من رؤساء قريش قال القاضي
عياض انعقد الاجماع على ان الكفار لا ينفعهم اعمالهم ولا يثابون عليها بنعيم ولا تخفيف عذاب لكن
بعضهم يكون اشد عذابا من بعض بحسب جرائمهم وذكر الامام الفقيه ابو بكر البيهقي يجوز ان يراد مما ورد
في الايات والاخبار في بطلان خيرات الكفار انهم لا يتخلصون بها من النار ولكن يخفف عنهم ما يستوجبونها بجنايات
ارتكبوها سوى الكفر ووافقه الزركشي فان قلت على ما قاله القاضي كيف التوفيق بين هذا الحديث وحديث
اخرجه مسلم عن العباس انه قال يا رسول الله ان ابا طالب كان يحوطك وينصرك فهل ينفعه ذلك قال
نعم اقول نصرته النبي عم انما تنفعه من جهة انها تصير سببا لشفاعته عم له لا من جهة انه يثاب عليها او يخفف
عنه بها ويشعر به قوله عم بعد قوله نعم ولولا انا لكان في الدرك الاسفل من النار وتلك الشفاعة كانت
مختصة به م ابن عمر رض روى مسلم عنه قال اتخذ النبي عم خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال
لا ينقش احدكم على نقش خاتمي هذا هذا اضفه لكاتبه يعني لا ينقش احد مثل نقش خاتمي انما نهاهم عن
ذلك لانه عم كان اتخذ الخاتم ليختم به كتبه الى ملوك العجم وغيرهم فلو نقش غيره مثله لدخلت المفسدة
وفي الخاتم لغتان كسر التاء وفتحها والكسر افصح م عثمان رض روى مسلم عنه لا ينكح المحرم ولا ينكح بضم الياء
في الثاني ولا يخطب الافعال الثلثة فيه مروية على صيغة النفي وعلى صيغة النهي فالمعنى لا يتزوج المحرم امراة

ولا يتزوجها غيره سواء كان بولاية او بوكالة ولا يخطب امرأة للتزوج وذهب مالك والشافعي واحمد الى انه
لا يصح نكاح المحرم لظاهر الحديث وذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه يجوز لما روي انه عم تزوج ميمونة وهو محرم وحملوا
حديث عثمان على الوطئ لكون لفظ النكاح حقيقة فيه وعلى كونه منسوخا ان ثبت تأخر المروي وان لم
يثبت يتعارضا فيصار الى القياس وليس فيه ما يمنعه كما في اقالة الشراء ولكن فيه تأمل لان قول النبي عم وفعله
اذا تعارضا فالصحيح عند الاصوليين ان يرجح القول لانه يتعدى الى الغير والفعل قد يكون مقصورا عليه ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لا يورد بكسر الراء نفي بمعنى النهي ممرض بكسر الراء صاحب الابل المراض ومفعول
لا يورد محذوف اي ابله على مصح وهو بكسر الصاد صاحب الابل الصحاح واي نهى عم عنه لانه ربما اصابها المرض
بفعل الله وقدره الذي اجرى به العادة لا بالطبيعة فيحصل لصاحبها ضررا ولئلا يقع في نفس صاحبها
ان المرض يعدي بالطبيعة فيكفر كذا قاله النووي الباب الرابع م جابر رض روى مسلم عنه اذا ابتعت طعاما
فلا تبعه حتى تستوفيه تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من ابتاع طعاما قال صاحب التحفة هذا الحديث
مما اتفق عليه من حديث ابن عمر وابن عباس رض وانت ترى ان المصنف نسبه لمسلم من حديث جابر م جرير رض
روى مسلم عنه اذا ابق بفتح الباء وكسرها لكن الفتح افصح وجاء في كلام الله اذ ابق الى الفلك المشحون العبد لم
تقبل له صلوة قال الامام اي زرق والقاضي عياض الحديث محمول على المستحل للاباق فيكفر ولا تقبل له صلوة
ولا غيرها لكن الاوجه ان يقال المراد منه نفي كمال القبول لا نفي اصله فلا حاجة الى التأويل وعليه يستقيم الكلام
عليه في الباب الاول في حديث من سال عن عراف لم تقبل له صلوة اربعين م جرير رض روى مسلم عنه اذا اتاكم
المصدق بتخفيف الصاد وهو الذي يأخذ الصدقات ثم وجبت عليه بنصب الامام وتشديد المتصدق والمعنى
الاول مرادا رضا فليصدر عنكم اي ليرجع وهو عنكم راض والمراد بارضائه تسليم الواجب اليه والتلطف وانما امرهم
به لانه من محسنات الزكوة ق ابو سعيد رض اذا تبعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع اي في الارض
كذا نقله سفيان عن سهيل وهو احد رواته ونقل عنه ابو معاوية اي في اللحد والاول اولى لكون سفيان
احفظ من ابي معاوية وانما نهى عن الجلوس لانه ربما يحتاج الى المعاونة عند الوضع ولان الميت كالمتبوع
فينبغي للتابع ان لا يجلس قبله قال صاحب التحفة هذا الحديث مما انفرد به مسلم وانت ترى انه مرقوم بعلامة
ق ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اذا اتى احدكم الجمعة فليغتسل تقدم بيانه في حديث من جاء
منكم الجمعة م ابو سعيد رض روى مسلم عنه اذا اتى احدكم اهله يعني جامع امرأته او امته ثم اراد ان يعود اي

يجامعها

يجامعها مرة اخرى فليتوضأ اي ليغسل ذكره تتمة الحديث فانه انشط للعود وفهم منه ان المستحب للمرأة
ان تغسل فرجها ايضا خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اذا اتى احدكم خادمه بالرفع فاعل اتى بطعامه
وجواب اذا محذوف فليجلسه معه فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين شك من الراوي
الاكلة بضم الهمزة اي اللقمة فانه ولي بكسر اللام حره وعلاجه الضمير المجرور ان للطعام يعني فانه ادام قرب
من الطعام وباشره ربما اشتهاه واقل ما يدفع شهوته لقمة او لقمتان وفيه اشارة الى ان السيد لا يجب عليه
ان يسوي بينه وبين مملوكه في الاكل ق ابو ايوب رض اتفقا على الرواية عنه اذا اتيتم الغائط يعني
موضع قضاء الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول ولا بغائط اراد به نفس الحدث قال
قوم الحديث مخصوص بالصحراء لما روي ان ابن عمر رض قال النهي المذكور انما هو في الفضاء وعلله ان الصحراء
لا تخلو من مصل ملك او جني ايضا كلامهم لكنه مدفوع لان عموم الحديث لا يختص بالاثر قال الاخرون انه عام علته احترام
جهة القبلة من مقابلة خروج القذر او كشف العورة لكنه منسوخ بما روي عن جابر انه رأى رسول الله عم قبل ان يقبض
بعام استقبل القبلة في قضاء حاجته ايضا كلامهم لكنه مدفوع ايضا بان هذا الفعل النادر من النبي عم يحتمل
ان يكون لبيان الجواز او لكونه معذورا فلا نسخ مع احتمال الجمع على ان فعل النبي عم وقوله واذا تعارضا
يرجح قوله كما ثبت في الاصول ولكن شرقوا او غربوا اي توجهوا الى جهة الشرق او الغرب هذا محمول
على موضع لا يكون القبلة فيه الى المشرق والمغرب كالمدينة شرفها الله تعالى خ ابو هريرة رض اذا احب الله العبد
نادى جبرئيل ان الله يحب فلانا فاحببه الفجيحة في نادى الى الله يعني اذا اراد الله ان يظهر محبة عبد من عباده
يعلمها اولا جبرئيل عم فاره بمحبته فيحبه جبرئيل فينادي في اهل السماء ان الله بكسر الهمزة على اضمار القول
عند البصريين وعند الكوفيين على ان في النداء معنى القول يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول
في الارض وفائدة هذا الاعلام ان يستغفر له اهل السماء والارض محبة الله عبده مجاز عن ان يرضى عنه
ويخير ماله انه قال الاحسن ان يفسر محبة الله عبده بالاعلام برضائه قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري
لكنه غلط لانه مما انفرد به مسلم وتبعه سهو الناسخ م جابر رض روى مسلم عنه اذا احدكم اعجبته المرأة
تقديره اذا اعجبت احدكم المرأة فالفعل المذكور تفسيره فوقعت في قلبه فليعمد بكسر الميم اي فليقصد الى امرأته
فليواقعها فان ذلك يرد بياء المضارعة من الرد وروي بالباء الموحدة على صيغة الماضي من البرد ما في
نفسه يعني يسكن شهوته من الشهوة ويجعلها باردا والمشهور هو الرواية الاولى اعلم ان اول المجتبة الموافقة ثم

الميل ثم الود ثم الهوى ثم الوله فالموافقة للطبع والميل للنفس والود للقلب والمحبة للفؤاد وهو باطن القلب والعشق فوق
المحبة والوله زيادة الهوى فمن مال قلبه الى امرأة ولم يقدر على دفع ذلك الميل يخاف عليه ان يزيد ذلك فيصير حبا ثم هوى
موقعا في الصحيح وغير مرضاة الله فامر النبي عم باتيان زوجته ليتخلص عما في نفسه من الميل باندفاع الشهوة الداعية
اليه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها يكتب بعشر امثالها الى
سبعمائة ضعف بالاضافة الضعف يجيء بمعنى المثل كذا قاله الجوهري وحكى القاضي الماوردي عن بعض العلماء ان
التضعيف لا ينتهي الى سبعمائة نظرا الى ظاهر الحديث لكنه غلط لان المراد منه التكثير لما جاء في رواية اخرى الى
سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى يلقى الله اي يموت ذلك المسلم قال
الشارح احسان اسلام المرء استقامته في الطريق بحيث لا يعصي ربه اقول لا شك في كون ذلك حسنا لكن كون الحسنة
مكتوبة بعشر امثالها غير مترتب عليه بل المراد باحسان الاسلام هو الاخلاص فيه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا
اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبع اذرع جمع ذراع قال المطرزي هو من المرفق الى اطراف الاصابع ثم سمي
بها الخشبة التي تذرع بها ما زاد من تذكر وتؤنث والتأنيث افصح قال النووي معناه اذا كان الطريق
بين اراض لقوم وارادوا احياءها فان اتفقوا على شيء فذاك وان اختلفوا في قدره جعل سبع اذرع
واما اذا وجدنا طريقا مسلوكا وهو اكثر من سبع اذرع فلا يجوز لاحد ان يستولي على شيء منه وقال الخطابي
قد يكون ذلك الاختلاف في الطريق الواسع من شوارع المسالك يقعدون في جانبيه ليبيعوا اشياء فان
كان المتروك منه للمارين سبع اذرع لم يمنعوا من القعود فيه وان كان اقل منعوا لئلا يتضيق الى المارين بالاحمال
ق ابو هريرة رض اذا ادرك احدكم سجدة اراد منها الركعة بركوعها وسجودها من صلوة العصر قبل ان تغرب
الشمس فليتم صلوته واذا ادرك سجدة من صلوة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته قال صاحب
التحفة رقم المص بعلامة ق لكنه مما انفرد به البخاري استدل به الشافعي ومالك على ان من طلعت عليه الشمس وهو
في صلوة الصبح او غربت وهو في صلوة العصر لا تبطل صلوته وقال ابو حنيفة واصحابه تبطل صلوة الصبح
لان السبب هو وقت الشروع في الفجر صحيح فوجبت الصلوة صحيحة فلا تؤدى فاسدة في الوقت المكروه وفي
العصر فاسد فجاز اداؤها بالنقصان قال الشارح الحق ان ما كان قبل الغروب كان اداء وما كان بعده
يحتاج الى ان ينوي فيه القضاء واول الحديث بان المراد بالاتمام في صلوة الفجر والله اعلم قضاؤها في وقت
كامل قال القاضي البوشتي يحتمل ان هذا الحديث كان قبل النهي عن الصلوة في الاوقات المكروهة م

على

ابو هريرة

ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان وله حصاص بضم الحاء المهملة وبالصادين المهملتين
شدة العدو وقيل هو الضراط وهو محمول على الحقيقة لان الشيطان ياكل وانما اضرط ليشغل الاذان عليه
كما يضرط الحمار من ثقل الحمل وقيل هو محمول على استخفاف اللعين بذكر الله من قولهم اضرط به فلان اذا استخفه انما
هرب الشيطان من الاذان لما فيه من شعائر الاسلام وقيل لئلا يسمعه فيضطر الى ان يشهد للمؤذن ذلك يوم القيمة
كما قال عم لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس الا شهد له يوم القيمة لكن هذا التعليل لا يستقيم
اذ اعلم الشيطان ان كل من يسمع المؤذن يشهد له يوم القيمة البتة واريد من قوله عم اذا اذن اذا قصد الاذان م
ابو موسى رض روى مسلم عنه اذا اراد الله رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا وهو بفتح الراء
من يتقدم القافلة ليهيئ لهم المنازل ويهيئ لهم حوائجهم وسلفا اي متقدما بين يديها واذا اراد هلكة بفتح
الهاء واللام الهلاك امة عذبها ونبيها حي فاهلكها وهو ينظر اي الحال ان النبي عم ينظر الى اهلاكهم
فاقر عينه اي فرحه بهلاكها حين كذبوه وعصوا امره انما كان موت نبي قبل امته رحمة لانه يكون مصيبة
عظيمة لهم ثم يتمسكون بشريعته بعده فيتضاعف اجورهم واما هلكة الامة قبل نبيهم فانما يكون بدعائه
عم عليهم لاصرارهم على تكذيبه ومخالفة امره كما فعل بقوم نوح عم فالمراد بالامة الاولى امة الاجابة
وبالثانية امة الدعوة وفي الحديث بشارة لامته عم حيث كان قبضه رحمة لهم كما كان بعثه كذلك ق
عدي بن حاتم رض اتفقا على الرواية عنه اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل فيه بيان ان ارسال
الصائد الكلب شرط في حل اكل صيده حتى لو خرج الكلب المعلم بنفسه من غير ارسال لا يحل اكله وان كون الكلب
معلما شرط ايضا وان يترك الاكل ثلث مرات وان ذكر اسم الله عليه وقت الارسال شرط قال عدي
ابن حاتم قلت وان قتلن اي كلاب الصيد الموصوفة قال وان قتلن ما لم يشركها كلب ليس معها الجملة صفة كلب
يعني ليس موصوفا بالصفات المذكورة ليفهم منه انه لو شارك معه كلب لم يسم معها او كلب غير معلم لا يحل
اكل صيد قوله وان قتلن يدل على جواز اكل ما قتله الكلب بثقله من غير جرح لكن لا بد من جرحه في ظاهر الرواية
ليتحقق الذكاة الاضطرارية من قوله تعالى وما علمتم من الجوارح اشارة الى اشتراط الجرح قال قلت
فاني ارمي بالمعراض وهو سهم لا ريش عليه الصيد فاصيب اي اقتله به افآكل منه قال اذا رميت
بالمعراض الصيد فخزق بالخاء والزاء المعجمتين اي نفذ وجرح فكله وان اصابه بعرضه فلا تاكله فلا تاكل
ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه اذا استاذن احدكم ثلثا فلم يؤذن له اي في الدخول فليرجع

قال العلماء ينبغي ان يجمع بين السلام والاستيذان والسنة ان يفعلهما ثم اختلفوا ان المستحب تقديم السلام
على الاستيذان او العكس والمختار ما اختاره الماوردي من انه ان وقع بصره على انسان قدم السلام والا قدم الاستيذان
واختلفوا ايضا في انه بعد ما استأذن ثلثا فلم يؤذن له وظن انه لم يسمعه هل يعيد الاستيذان ام لا قال قوم يقتصر
فلا يعيد لهذا الحديث وقال اخرون يعيده وحملوا الحديث على من علم او ظن انه سمعه خ ابن عمر رض روى النبي
عنه اذا استاذنت امراة احدكم اي في الليل الى المسجد فلا يمنعها خ ابن عمر رضه اذا استاذنكم نساؤكم
بالليل الى المسجد فاذنوا لهن تقدم البيان عليه في الباب الثالث في حديث لا تمنعوا اماء الله مساجد الله م جابر رضه
روى مسلم عنه اذا استجمر احدكم اي استنجى فليوتر اي جعله وترا او قيل الاستجمار استعمال البخور للتطيب ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر اي ليخرج ما في الانف بعد الاستنشاق
ثلث مرات فان الشيطان يبيت على خياشيمه جمع الخيشوم وهو اقصى الانف ومعنى بيتوتة الشيطان فيها هو ان الانسان
اذا نام يجتمع فيها الاخلاط ويبس المخاط عليه حتى يسد مجاري الانفاس وتغير الطبيعة ويتم الكسل عليه ويمنع
ذلك في القراءة عن تادية الحروف من مخارجها فامر بالاستنثار لازالة هذه العوارض وقال القاضي
عياض يحتمل ان يكون البيتوتة على حقيقتها قال الشيخ الكلاباذي انما خص الخيشوم بالبيتوتة لان العين
باب النظر الى خلق السموات والارض وهو باب العبرة والفم باب الذكر والاذن باب سماع العلم والذكر فليس
في الخيشوم شيء من هذه المعاني فيجوز ان يكون اقتراب الشيطان من الانسان وموضع مدخله فيه من طريق
الوسوسة هو هذا المكان م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمس يده في
الاناء حتى يغسلها ثلثا فانه لا يدري اين باتت يده فيحتمل ان يطوف بها النائم على موضع النجس لان
اكثرهم كانوا يستنجون بالاحجار وينامون وفيه دلالة على ان موضع الاستنجاء انما يطهر في حق الصلوة دون
الماء لان النهي لمن اذا استيقظ من نوم الليل بقرينة قوله باتت يده لان البيتوتة تكون بالليل
وقال بعضهم هو لمن اذا استيقظ من نومه مطلقا والجمهور على ان النهي للتنزيه لانه لا يعمل بما يقتضي
الشك وطهارة اليد كانت ثابتة يقينا فلا تزول بالمشكوك ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه اذا اصبح احدكم يوما صائما الظرف مفعول صائما قدم عليه ومعناه ناويا صوم يوم فلا يرفث
اي لا يتكلم كلام الجماع والفحش من القول ولا يجهل اي لا يفعل خلاف الصواب من القول والفعل فان امرء
شاتمه يعني ان شتمه احد وتعرض لمشاتمته او قاتله اي اراد ان يقاتله فليقل اني لبيان اني صائم

ليسمعه

ليسمعه الشاتم فينزجر عنه غالبا او معناه ليحدث به نفسه ليمنعها من مجاراة الشاتم والوجه ان يجمع بين الامرين
لكن حيث ان صائم انما كرره للتاكيد ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرق
اي لا ياتي اهله ليلا بل ينبغي ان ياتي منزله نهارا لتمتشط المتمشطة اي تمتشط زوجته وتتاهب له وفي قوله اطال
دلالة على ان من كان سفره قريبا تتوقع امرأته اتيانه فلا يكره طروقه وكذا اذا وصل خبر قدومه قبل لا يكره واما
ما رواه جابر ان احسن ما دخل الرجل اهله اذا قدم من سفر اول الليل فمعناه اذا قدم من سفره في النهار فحبس
الى وقت انقضاء حاجته اول الليل لان المسافر غالب فيه الشهوة غالبا فاذا قضى نهمته فيكون اجلب للنوم
وادعى الى الاستراحة فظهر التوفيق بين الحديثين م ابو سعيد رض روى مسلم عنه قال ارسل رسول الله ص الى
عتبان يدعوه فجاء وراسه يقطر ماء فقال ص لعلنا اعجلناك قال نعم فقال ص اذا اعجلت على بناء
المجهول اي عجلك امر عن الانزال فلم تنزل او اقحطت على بناء الفاعل وفي رواية على بناء المجهول قبل اعجلت قال
النووي الروايتان صحيحتان ومعنى الاقحاط هنا عدم انزال المني وهو استعارة من قحوط المطر وهو
احتباسه فلا غسل عليك وعليك الوضوء قال العتبان بكسر العين المهملة وسكون التاء المثناة فوق وبعدها
الباء الموحدة بن مالك وهو حديث منسوخ بحديث التقاء الختانين ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
قال استعمل النبي ص عمر رضه على الصدقة واراد العذر فاخذ فيها الاجرة فقال عمر انما عملت لله فقال ص اذا
اعطيت على بناء المجهول شيئا من غير مسئلة فكل وتصدق وفيه اشارة الى ان كون ذلك الشيء طيبا له
لان الصدقة انما تكون من الطيب قال النووي اختلف فيمن اعطي من غير طلب قيل يجب اخذه وقيل يندب
والصحيح انه ان غلب الحرام فيما في يد المعطي فاخذه حرام والا فمباح ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا
اقبل الليل وادبر النهار وغابت الشمس فقد افطر الصائم اي دخل في وقت الافطار وقيل معناه تم صومه
لانقضاء حكمه شرعا وهو النهار حتى قال بعض العلماء الامساك بعد الغروب كامساك يوم العيد لكن
التوجيه الاول اولى لما جاء في الحديث من اراد ان يواصل فليواصل الى السحر وانما ذكر الاقبال والادبار
وان لم يكن ما الا بغروب الشمس لبيان كمال الغروب كيلا يظن احد انه اذا غاب بعض الشمس جاز الافطار او لانه
قد يكون في واد وحيث لا يشاهد غروب الشمس فيحتاج الى ان يعلل بهما ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
اذا اقترب الزمان لم يكد رؤيا المؤمن تكذب قال ابو المراد منه اقتراب الساعة لقوله ص في اخر الزمان لا يكاد
رؤيا المؤمن تكذب وقيل ان يعتدل الليل والنهار لان عند ذلك تنفتح الازهار وقيل المراد منه زمان

يستقيم ويتقارب اطرافه حتى يكون السنة كالشهر لاستلذاذه وبسط العدل فيه وذلك يكون في زمان المهدي قال
صاحب كتاب المفهم يحتمل ان يراد بذلك اذا اقترب اجل الرجل بسن الكهولة والمشيب فان رؤياه قلما تكذب لذهاب
الصبوة والكسالة وتوزع الشهوات عنه وكانكشف اصفى ولمشاهدة الغيب اقبل قيل رؤيا الليل اقوى من رؤيا
النهار واصدق ساعاته وقت السحر ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رض اتفقا على الرواية عنه اذا
اقيمت الصلوة يعني اذا نادى المؤذن بالاقامة وفيه اقامة للمسبب مقام السبب فلا تقوموا حتى
تروني قيل كان الصحابة رض يقومون للصلوة قبل ان يخرج النبي عم من صومعته فيتطولون فنهاهم
عن ذلك لئلا يطول عليهم القيام اذ ربما عرض للنبي عم عارض فيتأخر به عن الخروج م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة فيه نهي عن افتتاح نافلة بعد الاقامة سواء
كانت سنة مؤكدة او غيرها واليه ذهب الشافعي قال النووي الحكمة فيه ان يتفرغ للفريضة من اولها و
لا يفوته اي لها بالاحرام مع الامام وقال ابو حنيفة واصحابه سنة الصبح مخصوصة عن هذا القول عم صلوها
وان طردتكم الخيل فعلم بالتعليل فقلنا يصلي سنة الصبح اذا لم يخش عن فوت الركعة الثانية ليكون
جامعا بين الفضيلتين ويتركها حين خشي لان ثواب الجماعة اعظم والوعيد بتركها الزم خ ابو اسيد
على وزن التصغير الساعدي رض روى البخاري عنه قيل ما اشتهر بكنيته ما رواه عن النبي عم مائة وعشرون
حديثا في الصحيحين منها احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم بواحد قال صف المسلمون لقتال
قريش يوم بدر فقال عم اذا اكثبوكم اي قرب منكم العدو فارموهم واستبقوا نبلكم النبل سهام
العرب لطوال يعني لا ترموهم على البعد لئلا يبقى نبلكم قيل معناه ارموهم ببعض النبل دون الكل م
ابن عمر رض روى عنه مسلم والحديث متفق عليه كذا في التحفة اذا اكفر الرجل اخاه اي دعاه
كافرا فقد باء بها اي رجع بكلمة الكفر احدهما يعني يلزم الكفر على احدهما لانه ان كفر غيره ان كان صادقا
فظاهر وان كان كاذبا يكفر القائل قيل هذا فيمن اكفر اخاه خاليا عن التأويل واما المتأول
فخارج عنه اعلم ان هذا الحديث مشكل لان من قال لاخيه يا كافر وان لم يكن مستحلا اذا لم
يعتقد بطلان دين الاسلام يكون كاذبا في حقه وبالكبيرة لا يكفر المسلم عند اهل السنة فيكون محمولا
على المستحل قال شارح الضمير في بها عائد الى المعصية المذكورة حكما يعني رجع بمعصية اكفاره اقول
هو المعنى غير مناسب بلفظ احدهما الا ان يراد باحدهما هو القائل فيكون هذا على منوال قوله تعالى

وانا او

وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين والمراد في المعطوف خصمه لكن بالتلطف في القول وفيه قول حسان
في حق من هجى النبي عم بالهجو ولست له بكفو فشركما لخيركما الفداء ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه
اذا اكل احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها اي يلعق اصابعه بنفسه هذا اذا فرغ من الطعام واما قبل
الفراغ فلا يلعقها ولا يمسحها بشيء او يلعقها اي غيره مفعول الثاني محذوف اي غيره من مسح بالمنديل قبل
اللعق عادة الجبابرة فامرهم باللعق كسرا للنفس م ابن عمر رض روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليأكل
بيمينه واذا شرب فليشرب بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله تقدم الكلام عليه في حديث
لا تأكلوا بالشمال م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه اشار بذكر الجمع الى انه
لا يأكل باقل من ثلث اصابع لما روي انه عم قال الاكل باصبع اكل الشيطان والاكل باصبعين اكل
الجبابرة فانه لا يدري في ايتهن البركة يعني لا يدري الآكل في اي جزء من الطعام بركته أفي الذي اكله او
فيما بقي على اصابعه فليحفظ تلك البركة بلعقها وانما اورد التأنيث في ايته باعتبار الاصبع او اللقمة
وفي قوله في ايتهن ترغيب الى لعق كل اصابعه فان من فعل ذلك فقد برئ من الكبر قال النووي وقع في
بعض نسخ مسلم في ايتهن وفي معظم اصولها لا يدري ايتهن البركة فمعناه ايتهن صاحبة البركة واصل
البركة الزيادة وثبوت الخير لعل المراد منها ما يحصل به التغذية والتقوية على طاعة الله الى هنا كلامه
ويجوز ان يراد بالبركة صلاحية كون الطعام نطفة صالحة لان يكون انسانا قال ابن عباس في تفسير قوله
تعالى ولقد كرمنا بني آدم من جملة تكريماته ان يأكل الطعام بالاصابع يعني ان الطعام صالح لان يكون
انسانا مكرما فينبغي ان يحترم كل جزء من الطعام ويؤكل الطعام بالاصابع ولعل امر النبي عم بلعق
الاصابع يكون لهذا ق ابو بكرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول
في النار بجمعه قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه فيه دلالة
على ان الحرص على الفعل المحرم مما يؤاخذ به على ان كلا منهما كان يقصد قتل الآخر الا ان دفع عن نفسه حتى لو كان قصد
احدهما الدفع ولم يجد بدا الا بقتله فقتله لم يؤاخذ به لكونه مأذونا فيه شرعا قيل هذا محمول على من قاتل
عصبية ولا يكون متأولا في فعله للكبائر واما قتال الصحابة رض كقتال علي وطلحة والزبير وغيرهم فانهم
كانوا يعلمون ان نصب الامام واجب وان كلا منهم اجتهاد بادائه وفرط صيانته بزعمه احق بالامامة وان يسعى
للحق في نصب ذلك فيهم م عثمان بن ابي العاص الثقفي رض قيل ما رواه عن النبي عم تسعة وعشرون

حديثا انفرد مسلم منها تعلقه احاديث احدها هذا اذا اممت قوما فخفف بهم الصلوة لئلا تشق عليهم فان اراد
كلهم التطويل فلا باس به ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا امن بتشديد الميم اي قال الامام امين الامام
فامنوا قال النووي ينبغي ان يكون تامين المأموم مقارنا لتامين الامام لقوله عم في حديث اخر اذا قال الامام
ولا الضالين فقولوا امين فعلى هذا يكون معنى اذا امن اذا اراد التامين فان من وافق تامينه تامين
الملائكة هذا التعليل لما قبله مع اضمار الاخبار عنه يعني تامين الملائكة تقديره فامنوا كما ان الملائكة يؤمنون
غفر له ما تقدم من ذنبه حكى القاضي ان موافقة الملائكة في الخشوع والاخلاص وقيل في الاجابة والصحيح انها في
الوقت اختلف في هؤلاء الملائكة قيل هم الحفظة وقيل غيرهم ويعضده رواية انه عم قال فان من وافق قوله
اهل السماء ويمكن الجمع بين القولين بان يقال الحفظة واهل السماء ايضا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا
انتعل اي لبس النعل احدكم فليبدأ باليمين واذا خلع فليبدأ بالشمال او لينعلهما بضم الياء قال الجوهري يقال انعلت
تدري لا يقال نعلت جميعا او ليخلعهما قال النووي هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وفي صحيح البخاري ليحفهما
بالحاء المهملة وكلاهما صحيح ورواية البخاري احسن ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اذا انزل الله
بقوم عذابا اصاب من كان فيهم من الصالحين وغيرهم وهلكوا جميعا ثم بعثوا على اعمالهم من الخير والشر فمن كان
صالحا يرفع درجاته ومن كان طالحا فبخلافه ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المرأة من
طعام بيتها غير مفسدة نصب على الحال اي غير مسرفة وقيل معناه ان يكون انفاقها باذن زوجها فلها اجرها
بما انفقت الفاء فيه للسببية ولزوجها اجره بما كسب اي بحصل للزوج اجره بسبب كسبه وللخازن مثل ذلك اي للخازن الذي كانت
النفقة في يده مثل ذلك الاجر لا ينقص بعضهم من اجر بعض ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اذا
انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره فلها نصف اجره تقدم الكلام عليه في حديث لا تصوم المرأة وبعلها شاهد م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا انقطع شسع بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة احد سيور النعل وهو الذي يدخل
بين الاصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام والزمام السير الذي يعقد فيه الشسع
احدكم فلا يمش في الاخرى اي في النعل الاخرى حتى يصلحها اي النعل الذي انقطع شسعها لانها تسقط عن
رجله فيكون احد رجليه منتعلا والاخرى حافيا والمشي هكذا يؤدي الى العثار او يخالف الوقار ولهذا نهى
النبي عم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا اوى احدكم الى فراشه فلينفض فراشه بداخلة ازاره
وهي حاشيته التي تلي الجسد لتكون يده مستورة بطرف ازاره لئلا يحصل في يده مكروه ان كان هناك من الهوام

فانه

فانه لا يدري ما خلفه عليه يعني ما حدث على فراشه بعده من المؤذيات ثم يقول باسمك ربي وضعت جنبي
وبك ارفعه ان امسكت نفسي فارحمها وان ارسلتها فاحفظها هذا اشارة الى قوله تعالى الله يتوفى الانفس
حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى بما تحفظ
به الصالحين وفيه اشارة الى ان المقصود من الحيوة هو الصلاح وما عداه ينبغي ان يكون وسيلة اليه ق ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه اذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح لانها كانت مأمورة
بطاعة زوجها في غير معصية قال النووي ليس الحيض بعذر في الامتناع لان له حقا في الاستمتاع بما فوق الازار
وفيه دليل على ان سخط الزوج يوجب سخط الرب واذا كان هذا في قضاء الشهوة فكيف اذا كان في امر الدين وانما
خص اللعنة بالاصباح لان الزوج يستغني عنها عنده لحدوث المانع عن الاستمتاع فيه غالبا ق ابن عمر رض
اتفقا على الرواية عنه قال كان رجل من الانصار يقال له حبان بن منقذ وكان متغير العقل لشجة راسه في الغزاة
وكان يخدع كثيرا في البيع فذكر ذلك للنبي عم فقال اذا بايعت فقل لا خلابة وهو بكسر الخاء المعجمة وبالباء الموحدة
اي لا خديعة لي في هذا البيع لو قال العقل قال لحبان بن منقذ لكان اولى لان الحكاية له قاله احمد فمن قال في بيعه لا خلابة
كان له الرد اذا غبن كحبان والجمهور على انه لا رد له لانه لم يثبت ان النبي عم اثبت لحبان الخيار فيكون دليل على عمومه
ولفظ لا خلابة لا يدل عليه ويجوز ان يكون الفائدة في ذكره ان لا يخدع في الواقع ويكون هذا اختصاصا به ولو كان
ثبت له الخيار رفعا دليل على عمومه ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه اذا بدا حاجب الشمس اي ناحيتها
وهو مستعار من حاجب الوجه فاخروا الصلوة حتى تبرز اي تظهر ويرتفع الشمس واذا غاب حاجب الشمس
فاخروا الصلوة حتى تغيب تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا يتحرى احدكم م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه اذا بويع لخليفتين اي اذا بويع لاحدهما اولا وللاخر بعده فاقتلوا الاخر منهما لانه
كالباغي هذا اذا لم يندفع الا بقتله قيل المراد بقتله عدم الالتفات بهذا الحاقه في عداد القتلى كما
يقال قتلت الشراب اذا مزجته وكسرت سورته بالماء م ابو سعيد رض روى مسلم عنه اذا تثاءب بالمد مخففا
هكذا وقع في بعض نسخ مسلم وفي اكثرها تثاوب بالواو قال الجوهري يقال تثاءبت بالمد من المفاعلة ولا يقال تثاوبت
بل يقال تثاءبت تشديدا بالهمزة كذا قاله القاضي التثاءب فتح الحيوان فمه لما عراه من ثقل وامتلاء طعام وهذا
يكون سببا للكسل عن الطاعة والحضور فيها ولهذا صار منسوبا الى الشيطان كما قال عم التثاوب من الشيطان
احدكم فليمسك بيده على فيه يعني ليضع يده على فمه سترا على فعله المعيوب فان الشيطان يدخل يعني يغلب عليه

ان لم يدفع التثاؤب عن نفسه يعني غلبته ان يجعل يده على فاه واذا اعتاد به ولم يكره تعوّد بالضرورة
بما يحصل منه نحو الشبع من النوم والغفلة وكثرة الاكل والغرض منه التحذير من هذه الاشياء التي هي سبب التثاؤب
ويكره وهو في الشرع ويحتمل ان يراد به دخوله حقيقة وانما خصه بالصلوة لان الفم اذا انفتح لشيء مكروه
في الشرع صار طريقا للشيطان م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا تشهد احدكم اي قرأ التحيات
والصلوات الى اخرها سميت به لاشتمالها على الشهادتين فليستعذ بالله من اربع يقول اللهم اني
اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا من بليته تعرض حال الحيوة والممات فتنة الممات
بليته تعرض بعد الموت وقيل المراد شدة سكراته وقيل المراد سوء الخاتمة اضيف الى الموت لقربها منه الامر بالاستعاذة
للاستحباب لقوله عم لابن مسعود حين علمه التشهد اذا قلت هذا او فعلت فقد تمت صلوتك ولو كان الاستعاذة
واجبة لما تمت صلوته بدونها ومن شر فتنة المسيح الدجال وروي اذا فرغ احدكم من التشهد الاخير
فليتعوذ بالله من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال ق ابو هريرة
وابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنهما قالا رأى رسول الله نخامة في جدار المسجد فتناول حصاة فحكها
وقال اذا تنخم احدكم النخامة البزاق والتنخم القاؤها وفي الحديث حذف تقديره اذا تنخم احدكم وهو
مستقبل القبلة فلا يتنخمن قبل وجهه بفتح الباء اي جهة وجهه ولا عن يمينه وليبصق عن يساره او تحت
قدمه اليسرى تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن شك من الراوي فغسل وجهه خرج من وجهه
كل خطيئة نظر اليها اي الى الخطيئة وفيه تجوز لان النظر ليس الى الخطيئة بل الى سببها بعينيه مع الماء او مع
اخر قطر الماء شك من الراوي وقيل ليس للشك بل هو من لفظ النبي عم واذا غسل يديه
خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها اي اخذت تلك الخطيئة وفيه تجوز ايضا يداه مع الماء او مع اخر
قطر الماء فاذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها وفيه تجوز ايضا رجلاه مع الماء او مع اخر
قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب يعني يتوب المتوضي من وضوئه وقد نظفت اعضاء وضوئه من
الخطايا التي اكتسبها تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من توضأ فاحسن الوضوء ق جابر رض
اتفقا على الرواية عنه اذا جاء احدكم يوم الجمعة وقد خرج الامام فليركع ركعتين استدل به الشافعي رح
واحمد على استحباب تحية المسجد وان كان الامام في الخطبة وكرهها ابو حنيفة ومالك لانها تخل باستماع الخطبة

وهو واجب

وهو واجب عند الجمهور وقد روي انه عم قال اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام فتعارضا فتسا
قطا فبقي الاستماع على وجوبه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا جاء رمضان فتحت روي بالتشديد
والتخفيف وكذلك غلقت لكن التخفيف اكثر رواية والتشديد للمبالغة في المنع ابواب الجنة وغلقت
ابواب جهنم قال القاضي المراد من فتح ابواب الجنة حصول اسبابه مجاز عن كثرة الطاعات ووجوه الخيرات ومن
تغليق ابواب النيران انتفاء ما يؤدي اليها من الكبائر ويجوز ان يراد منها حقيقتها حتى ان من مات في
رمضان من المؤمنين يكون من اهل الجنة فيأتيه من روحها فوق ما يأتي في غيره او هو كناية عن تواتر نزول
الرحمة والمغفرة لان الباب اذا فتح يخرج ما فيه متواليا وسلسلت الشياطين اي قيدت والمراد منه قهرها
بكسر الشهوة النفسانية بالجوع ويجوز ان يراد ظاهره ويكون الشياطين مصفودة مقيدة تعظيما للشهر
فان قلت لو كان كذلك لما وقع من المعاصي والشرور في رمضان اجيب عنه بان الشيطان انما صارت مغلولة
عن الصائمين الذين صاموا رمضان على شروطه ورعاية حقوقه والشر الذي يقع منهم او يقال
انها مغلولة عن كل صائم لكن للشر اسباب اخر كالنفوس الخبيثة والشياطين الانسية او يقال ان المقيدة
هم المتمردون منهم يؤيده ما جاء في الحديث الاخر فصفدت مردة الشياطين فيكون الشرور واقعة
فيه بغيرهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا جلس احدكم على حاجة فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها
سبق بيانه في حديث اذا اتيتم الغائط م عائشة رض روى مسلم عنها اذا جلس بين شعبها الاربع وهي
يداها ورجلاها وقيل فخذاها واسكتاها وقيل نواحي الفرج الاربع لكن القول بين الاولين اقوى لان الجلوس
فيهما يكون حقيقة او اقرب اليها وفي القول الثالث لا يكون كذلك ومس الختان الختان وهو موضع القطع
من فرج الذكر والانثى ومس ختانيهما كناية لطيفة عن الايلاج فقد وجب الغسل م ابن عمر رض روى مسلم
عنه اذا جمع الله الاولين والاخرين يوم القيمة يرفع لكل غادر الغدر ترك الوفاء لواء اي علم بقدر
غدرته تفضيحا له فقيل هذه اشارة الى اللواء وهو مذكر فتانيثه باعتبار كونه علامة غدرة فلان
بن فلان وقد جاء في الحديث انه يكون يوم القيمة الوية الشرف والكرامة ومع النبي عم لواء الحمد م طلحة رض قيل
ما رواه عن النبي عم ثمانية وثلثون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم
بثلثة احدها هذا اذا حدثتكم عن الله شيئا فخذوا به ورده بالباء لتضمين معنى العمل فيه فاني لن اكذب
على الله حذف مفعوله للتعميم تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث انما انا بشر ق مالك بن الحويرث رض

بعضهم يجمع اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم خمسة عشر حديثا له في الصحيح منها ثلثة احاديث انفرد
البخاري بواحد قال قدمت انا وابن عم لي فاقمنا عند النبي عم عشرين ليلة وكان عم رحيما رقيق القلب
فلما راى انا قد اشتقنا اهلنا فقال ارجعوا الى اهليكم فقال اذا حضرت الصلوة اي وقتها فاذنا ثم اقيما
خاطبهما في الاذان والاقامة بصيغة التثنية اشارة الى ان كلا منهما لا يختص بالاكبر كما اختصت الامامة به
وليؤمكما اكبركما ولم يقل اعلمكما لعلمه باستوائهما في العلم والورع حالا له ولتصحيح م ام سلمة رض روى مسلم عنها
اذا حضرتم الميت فقولوا خيرا امر الدعا للميت بالمغفرة ولتصحيح المصيبة بالعقاب بما هو خير منه وهذا امر تاديب
وارشاد لما ينبغي ان يقال عند المصيبة فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون ق عمرو بن العاص رض اتفقا على
الرواية عنه اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم كان الاجتهاد متقدما على الحكم احتجنا الى تاويل تقديره اذا اراد
الحكم فاجتهد او هو من باب القلب اي اذا اجتهد الحاكم فحكم كما في قوله تع وكم من قرية اهلكناها فجاءها باسنا
ثم اصاب الاصابة في الحكم مطابقته لما هو عند الله والخطا عدمها فله اجران اجر الاصابة واجر الاجتهاد
فان قلت الاصابة مقارنة بالحكم فما معنى ثم في قوله ثم اصاب قلت ثم هنا للتراخي في الرتبة وفيه اشارة
الى علو رتبة الاصابة والتعجب من حصولها بالاجتهاد واذا حكم فاجتهد فاخطا فله اجر لاجتهاده في
طلب الحق عبادة قيل انما يحصل الاجر للمجتهد عند خطائه اذا كان محرز الشروط الاجتهاد ومن ان يكون
حاويا علم الكتاب وجوه معانيها وعلم السنة لطرقها ووجوه معانيها وان يكون مصيبا في القياس عالما
بوجوه الناس كما عرف في اصول الفقه ومن ليس كذلك فلا اجر له قال صاحب التحفة في الحديث دليل على ان ليس كل
مجتهد مصيبا والا لم يكن لقوله فاخطا معنى فدفعه الشيخ التشالي بان القضية شرطية لا تقتضي صدق
طرفيها فلا يكون دليلا على ان المجتهد يخطئ اقول قوله فاخطا عطف على مدخول اذا والاصل فيها ان يستعمل
فيما هو مقطوع الوقوع فيصلح دليلا على تحقق الخطا منه في حكم على ان ترتيب الثواب على ما لا يتحقق ولا يحتمل
تحققه بعيد من الشارع فلا يحمل عليه م جابر رض روى مسلم عنه اذا حلم احدكم حلما وهو بضم اللام ما يراه
النائم في نومه والماضي منه حلم بالفتح وكذا الرؤيا لكن ما غلبت في الخير والحلم في الشر ومنه قوله تع اضغاث
احلام فلا يخبر احدا بتلعب الشيطان وكان الظاهر ان يقول فلا يخبر به احدا لكن وضع الظاهر موضع
المضمر اشارة الى انه رؤيا مخزية من الشيطان يريه الانسان ليحزنه فيسوء ظنه بالله تع وتعلق شكه فينبغي
ان لا يخبر به ولا يلتفت اليه قيل انما نهى عن ذلك لانه لو اخبر به ربما فسره غير عارف على ظاهر صورته

ره

فوقوع

فوقوعه على ما فسر بتقدير الله تع م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدانها
المراد بالروح هنا ما ذهب اليه اهل السنة والجماعة من انه الجسم اللطيف الساري في البدن سريان ماء الورد
في الورد قال حماد بتشديد الميم هو احد رواة مسلم وحماد احد الرواة عن ابي هريرة فذكر اي ابو هريرة من
طيب ريحها الضمير فيه للروح وهو مما يذكر ويؤنث وذكر المسك ويقول اهل السماء روح طيبة جاءت
من قبل الارض صلى الله عليك وعلى جسد تعمرينه فينطلق به على صيغة المجهول اي يذهب بالروح الى ربه اي
الى محل كرامة ربه ثم يقول اي الله تع انطلقوا به اي بالروح الى موضعه في السماء حتى يصل اليه من ريح الجنة الى
آخر الاجل اي الى يوم القيمة قال اي النبي عم وان الكافر اذا خرجت روحه انما لم يقل في روح الكافر
تلقاها ملكان مع ان قابضه هو الملك استهانة له قال حماد وذكر اي ابو هريرة من نتنها وذكر لعنا
ويقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قبل الارض قال اي النبي عم فيقال انطلقوا به اي الى موضع
اسفل حتى يصل اليه من سموم جهنم الى آخر الاجل قال ابو هريرة رض فرد رسول الله صلى الله عم الريطة بفتح الرا
واسكان اليا المثناة تحت وهي ثوب رقيق لين كانت عليه على انفه هكذا وهو اشارة الى فعل ابي
هريرة رض من رد شيء الى انفه وانما رد ما كان عليه على انفه بسبب ما ذكر من نتن روح الكافر واشارة الى
انه كالمحسوس م ابن عباس رض روى مسلم عنه اذا دبغ الاهاب وهو الجلد الغير المدبوغ فقد طهر يجمع
اهبا بضمهما وبفتحهما وفي عمومه جلد الادمي والخنزير فخرجا من الحديث بالاتفاق وجلد الكلب ايضا عند
الشافعي لما روي ان النبي عم نهى عن جلود السباع وذهب مالك الى ان جلد الميتة لا يطهر بالدباغ لما روي انه عم
قال لا تنتفعوا باهاب ولا عصب قلنا النهي محمول على ما قبل الدباغ ع ابو هريرة اذا دخل احدكم المسجد فليركع
ركعتين قبل ان يجلس قال صاحب التحفة اعلم ان العلامة النووي ذكر انه متفق عليه من حديث ابي قتادة ولم اره الا في
من حديث ابي هريرة وقد اخرج صاحب جامع الاصول عن ابي قتادة ايضا قال قوم تحية المسجد بركعتين واجبة
لظاهر الحديث والجمهور على انها مستحبة لكن عند الشافعي يصليها في اي وقت كان وعند ابي حنيفة في غير اوقات النهي
قال النووي لا يشترط ان ينوي التحية بل يكفيه ركعتان من فرض او سنة راتبة وغيرها م ابو حميد او ابو اسيد
رض كلاهما على صيغة التصغير روى مسلم عنه الشك وقع في كنيته اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب
رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسالك من فضلك انما امر بسؤال الرحمة عند الدخول لانه كان
يريد الاشتغال بما يقربه من الطاعة التي كالابواب لها وبسؤال الفضل وهو الرزق الحلال عند الخروج

لس

لانه هو المناسب لحاله قال الله تع فاذا قضيت الصلوة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله

م جابر رضه روى مسلم عنه اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت
لكم هو موضع البيتوتة قال القاضي هو احتجاج لاعوانه بليغ وقال المظهر يحتمل ان يكون خطابا لاهل البيت
دعاء عليهم يعني جعلكم الله محرومين من المبيت كما جعلتموني محروما لكنه بعيد لان المعنى المبين في
قول الشيطان بعد ادركتم المبيت لاعوانه يعلم منه ان الاول ان يكون كذلك ولانه لو كان المراد ما ذكره
لكان المناسب ان يدعو الشيطان على من سمى لان المنع صار بسببه لا على الاهل عموما ولا عشاء بفتح العين
والمد الطعام الذي يوكل في العشية وهي من صلوة المغرب الى العتمة وزعم قوم انها من زوال الشمس الى
طلوع الفجر كذا قاله الجوهري واذا دخل ولم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت
واذا لم يذكر الله عند طعامه قال ادركتم المبيت والعشاء م صهيب بن سنان رضه قيل ما رواه عن
النبي عم ... ومسلم منها ثلثة احاديث احدها هذا اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول تبارك وتعالى اي
دام امره وثبت وتعالى تريدون شيئا بحذف حرف الاستفهام ازيدكم اي على ما اعطيته من النعم ومن صفة شيئا
بحذف حرف الاستفهام ازيدكم اي على ما اعطيته من النعم ومن صفة شيء الضمير العائد اليه محذوف فيقولون الم تبيض
وجوهنا الاستفهام فيه للتقرير يعني اظهرت اثر السرور والنعمة في وجوهنا فاي شيء نريد الم تدخلنا
الجنة وتنجنا من النار قال النبي عم فيكشف الحجاب المانع عن رؤيته تع فما اعطوا على بناء
المجهول فيه شيئا احب اليهم من النظر الى ربهم وفيه اثبات رؤية الله للمؤمنين الا انها يكون
متفاوتة فمنهم من يراه كل مقدار جمعة ومنهم من ينظر اليه غدوة وعشية ارزقنا الله في العقبى سعادة
لقائه كما اكرمنا في الدنيا بزيادة عطائه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اذا دعا احدكم
فليعزم المسئلة ولا يقولن هذا بيان لعزمه في سؤاله اللهم ان شئت فاعطني فانه لا مستكره له ولان
فيه صورة الاستغناء عن المطلوب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا دعا الرجل امرأته الى
فراشه فابت ان تجيء فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح سبق بيانه في حديث اذا باتت
المراة ق ابو هريرة رضه اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها اتفقا على هذا الحديث لكن في الافراد
عن عبد الله بن عمر والشيخ نسبه الى ابي هريرة كذا في التحفة الوليمة طعام العرس قيل الامر فيه للوجوب
يؤيده قوله عم من دعي الى الوليمة فلم يجب فقد عصى الله ورسوله قال بعض العلماء هذا فيمن ليس له عذر

واما

واما من كان معذورا او كان الطريق بعيدا يلحقه المشقة فلا باس بالتخلف عن الاجابة وقيل الامر للاستحباب
لقوله عم شر الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك الفقراء ولكن يمكن ان يدفع هذا بان قوله
عم شر الطعام يقتضي عدم الاكل منه لا عدم الاجابة فلا ينافي وجوبها وان دعي الى غير الوليمة فالجمهور
على ان الاجابة مستحبة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا دعي احدكم الى الطعام وهو صائم فليقل اني صائم
انما امر النبي عم المدعو الصائم لا يجيب الداعي ان يعتذر عنه بقوله اني صائم وان كان يستحب اخفاء النوافل
لئلا يؤدي ذلك الى العداوة والبغض مع الداعي تقدم الكلام عليه في حديث اذا اصبح احدكم م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه اذا دعي احدكم فليجب الامر للوجوب عند قوم فاذا اكل لقمة واحدة يخرج عن عهدة الوجوب لانه يسمى
طاعما ولا يجب عند الجمهور كما مر وانما يكون اذا كان المدعو هو المقصود في الطعام المدعو اليه لم يكن هناك
من يتأذى بحضوره ولا امر منكر اي شيء وغير ذلك مما في معناه حاكيا قاله النووي فان كان صائما هذا تقييد
لحاله بعد الاجابة فليصل اي ليدع لاهل الطعام بالخير والبركة وقيل معناه ليشتغل بالصلوة ليحصل له
ثوابها وللحاضرين بركتها قال النووي ان كان صومه نفلا ويشق على صاحب الطعام صومه فالافضل
الفطر وان كان مفطرا فليطعم م جابر رضه روى مسلم عنه اذا راى احدكم الرؤيا يكرهها بجملة صفة الرؤيا وهي
نكرة في المعنى كالحمار في قوله تع كمثل الحمار يحمل اسفارا او حال عنها فليبصق عن يساره ثلثا وليستعذ بالله
من الشيطان ثلثا وليتحول عن جنبه الذي كان عليه تماما لهذه الاشياء تحقير الشيطان واشارة الى ان كراه
رؤيا تحزين منه خص اليسار بالبصق لانه محل الاقذار والمكروهات ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا راى احدكم في منامه ما يكره فليقم فليصل ولا يحدث به الناس سبق بيانه في حديث اذا حلم احدكم حلما
ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت تلا النبي عم قوله تع هو الذي انزل عليك الكتاب منه ايات محكمات هن
ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه الاية وبعد ما تلاه قال اذا
رايت الذين يتبعون يعني يبحثون في الايات المتشابهات لطلب ان يفتنوا الناس عن دينهم ويضلوهم
كحال الحشوية ولمن ليصلح له من سائر المسلمين بتوبته قوله عم في اخر الحديث فاحذروهم ما تشابه منه
فاولئك الذين سمى الله كلا مفعوله محذوف اي سماهم الله اهل الزيغ فاحذروهم يعني لا تجالسوهم
ولا تكلموهم فانهم اهل الزيغ والبدع واما تفسير الاية المنقولة فالمحكم ما امن من احتمال التاويل والنسخ
والتبديل كالنصوص الدالة على ذات الله تع وصفاته والمتشابه ما بلغ في الخفاء نهايته ولا يرجى معرفته كقوله

في بدايته موقوف ابويهم وام الكتاب اي صلعوا ان نوع هو الميل الى الباطل ق عامر بن ربيعة بن عامر رضه
اتفقا على الرواية عنه تمامه بضم التاء المثلثة قيل ما رواه عن النبي عم اثنا عشر حديثا له في الصحيحين حديثان
اذا رأيتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم اي تمر عنكم وتبقون خلفها هذا حديث منسوخ تقدم الكلام عليه
في الباب الثاني في حديث ابن الموت فزع م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا رأيتم الرجل يقول هلك الناس
فهو اهلكهم برفع الكاف يعني من ذم الناس وذكر عيوبهم وقال قد هلكوا فهو اشدهم هلاكا لكونه اثما في
تحقيرهم وربما ادى ذلك الى العجب بنفسه قال مالك من قال تحزنا لما يرى في نفسه وفي الناس من النقص في
امر الدين فلا بأس به وروى بفتح الكاف على انه فعل ماض فهو جعلهم هالكين لا انهم هلكوا في الحقيقة او معناه
فهو اهلكهم لانه اقنط عباد الله عن رحمته وذلك يؤدي الى ترك الطاعة والانهماك في المعاصي م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم بضم الغين يعني ان خفي
عليكم بسبب سحاب وغيره فصوموا ثلاثين يوما م ام سلمة رضها روى مسلم عنها اذا رأيتم هلال ذي الحجة قال
الجوهري الهلال هلال في الليلة الاولى والثانية والثالثة ثم هو قمر واراد احدكم ان يضحي فليمسك عن
شعره واظفاره يعني ليجتنب المضحي عن ازالة شعره واظفاره بوجه من الوجوه كالمحرم ذهب احمد الى ان المضحي
يحرم عليه ازالة شعره وظفره حتى يضحي عملا بظاهر الامر والشافعي الى انها مكروهة كراهة تنزيه قال
النووي الحكمة في النهي عنها ان يبقى المضحي كامل الاجزاء ليعتق من النار وذهب ابو حنيفة ومالك في رواية
الى انه غير مكروه لما روي عن عائشة رضها انها قالت كنت افتل قلائد هدي رسول الله عم في ايام العشر فيبعث
بها ثم يقيم فينا حلالا لا يجتنب شيئا مما يجتنبه المحرم حتى يرجع الناس قال الطحاوي حديث عائشة قد جاء
متواترا واما حديث ام سلمة فقد قيل انه موقوف عليها وما قاله بعض الشارحين في قوله واراد احدكم
استدلال لمن قال ان الاضحية سنة كالشافعي وابي يوسف في رواية لان التعليق بالارادة ينافي الوجوب
مدفوع لان المنافي للوجوب انما هو تعليق التضحية بالارادة وههنا المعلق هو الامساك وقيل لا يدل
على التخيير كما قيل في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة معناه اذا اردتم القيام م
ابو ثعلبة الخشني رضه ثعلبة بالثاء المثلثة والعين المهملة والخشني بضم الخاء المعجمة وفتح الشين المعجمة منسوب الى
خشين بن النمر قيل ما رواه عن النبي عم اربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث ثلثة منها متفق عليها
وانفرد مسلم بواحد وهو اذا رميت بسهمك فغاب عنك فادركته اي الصيد الذي رميته فوجدته ميتا فكل

ما لم ينتن

ما لم ينتن هذا يدل على انه لا يؤكل اذا انتن لعل هذا يكون محمولا على الندب لان تغير ريحه لا يحرم الاكل لما روي انه
عم اكل اهالة متغيرة الريح الا اذا خيف منه ضرورة فيحرم الاكل قيل الحديث محمول على ما لم يجد الصائد فيه
غير اثر سهمه فان وجده لا يؤكل لقوله عم في حديث اخر فان غاب عنك ولم تجد فيه الا اثر سهمك
فكل وقال ابو حنيفة واصحابه يشترط فيه ان لا يقعد عن طلبه فان قعد ثم اصابه ميتا لا يؤكل لاحتمال ان يكون موته
بسبب اخر الا ان هذا الاحتمال لم يعتبر ما دام الصائد في طلبه ضرورة ان الاصطياد لا يعرى عنه عادة فلو
اعتبر لانسد باب الاصطياد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا زنت امة احدكم فتبين
زناها فليجلدها الحد اي ليقم مولاها عليها الحد وفيه ذكر الامة على الاطلاق اشعار بان حدها منكوحة
كانت او غيرها الجلد الا انه نصف جلد الحرائر لقوله تعالى فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب
المراد بالفاحشة في الاية هو الزنا وبالمحصنات الحرائر وبالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا يتنصف وحكم زنا
العبد كالامة عرف بدلالة النص قال صاحب النهاية كان في عامة المواضع حكم النساء مستفادا من حكم
الرجال وههنا انعكس الحكم لعلة الوصف فيه ان الشهوة الداعية الى الزنا غالبة فيهن فالحكم يدار على العلة التي استدل
بالحديث الشافعي على ان للمولى اقامة الحد على مملوكه وقال الحنفيون لا يقيمه الا باذن الامام لقوله عم اربع
الى الولاة وذكر فيها الحدود والولاة اذا اطلق ينصرف الى من له ولاية عامة وهو السلطان او نائبه واما قوله
فليجلدها فمحمول على التسبيب يعني ليكن سببا لجلدها بالمرافعة الى الامام ولا يثرب عليها بعد الحد فانه
كفارة لذنبها وانما صح نهي التثريب عنها وهو التعيير والتوبيخ بعد ما امر بجلدها لان عقوبة الزناة
قبل ان شرع الحد كان التثريب ثم ان زنت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها وفيه اشعار بان
الحد اذا اقيم ثم زنت يكرر الجلد وان كان فيه فهم منه انها اذا زنت مرات ولم تحد يكتفي بحد واحد ثم
ان زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر اي وان كان ثمنها قليلا وهذا الامر
للاستحباب ويروى ثم ليبعها في الرابعة فان قيل انما يبيعها لانه يكرهها فكيف يرتضيها لاخيه
المسلم قلنا يبيعها على قصد ان تستعف عند المشتري بكلفة او بالاحسان اليها او بغير ذلك
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا سافرتم في الخصب بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة زمان كثرة
العلف والنبات فاعطوا الابل حظها من الارض اي من نباتها برعيها عنه واذا سافرتم في السنة
اي في القحط وانعدام نبات الارض فاسرعوا عليها السير وبادروا بها اي بالابل نقيها اي ذهاب نقيها وهو بكسر

النون وسكون القاف هو المخ معناه اسرعوا في السير بالابل لتصلوا الى المقصد وفيها بقية من قوتها
اذ ليس في الارض ما يقويها على السير واذا عرستم تنبيه يريد الراوي نزلتم في آخر الليل للاستراحة فاجتنبوا
الطرق فانها طرق الدواب قيل المراد بها الانس الطارق لشر كقاطع الطريق ونحوه ومأوى الهوام
بالليل يعني الهوام تمشي في الليل على الطرق لسهولتها ولانها تجد فيها خرازة وتأوي اليها فينبغي ان
يتباعد عن الطريق في النزول حذرا عن ضررها م العباس رض قيل هو عم النبي عم كان اسن منه
بسنتين ما رواه عن النبي عم خمسة وثلثون حديثا له في الصحيحين خمسة انفرد البخاري منها بواحد و
مسلم بثلثة احدها هذا اذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب على وزن افعال وهو بكسر الالف وسكون الثاني
عضو كان اصله آراب او أرءب فقلبت الهمزة الفا وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه وجهه بالرفع
مع ما عطف عليه بدل من سبعة بدل الكل من الكل وفيه دليل على ان اعضاء السجود سبعة وليس فيه ما يدل على وجوب
وضعها كلها او بعضها وفيه اختلاف سنذكره في الباب التاسع في حديث امرت ان اسجد على سبعة اعظم
م البراء بن عازب رض روى مسلم عنه اذا سجدت فضع كفيك وارفع مرفقيك معناه ظاهر ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا عليكم كان الكفار يقولون للمسلمين السام عليكم
فعلم النبي عم جوابهم بالحديث وفي رواية فقولوا وعليكم قال الخطابي الرواية الاولى هي الاولى لان
الواو تقتضي المشاركة معهم وقال النووي كلاهما صحيحان ورواية الواو اكثر ولا فساد لان الواو
يجيء للاستيناف ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة و
عليكم السكينة والوقار وقد جاء في رواية فان احدكم اذا كان يعمد الى الصلوة فهو في الصلوة
قيل السكينة والوقار كلاهما بمعنى واحد جمع بينهما تأكيدا والظاهر ان بينهما فرقا السكينة التأني
في الحركات واجتناب العبث ونحو ذلك والوقار التأني في الهيئة وغض البصر ولا تسرعوا
فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا استدل الحنفية بقوله فاتموا على ان ما ادركه المسبوق مع
الامام آخر صلوته لان الاتمام يقع على ما بقي من شيء تقدم اوله وذهب مالك والشافعي الى انه اولها
محتجين بما روي انه عم قال وما فاتكم فاقضوا والجواب ان القضاء يستعمل بمعنى الاداء فيحمل
عليه توفيقا بينهما ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم الطاعون بارض
فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه معنى الطاعون في الباب الاول في حديث

من قتل

من قتل في سبيل الله فهو شهيد قيل علة النهي في الفقه على النفس بان يظنوا ان هلاك القادم
انما حصل بقدومه وسلامة الفار انما كانت بفراره لا في قدر انه يصيبه غير المقدر قال النووي المنهي
هو الخروج للفرار واما الخروج لشغل آخر فلا بأس به كما جاء في رواية لا تخرجوا فرارا منه م عبد الله بن
عمرو رض روى مسلم عنه اذا سمعتم المؤذن اي اذانه فقولوا مثل ما يقول المراد بالمماثلة هنها المشابهة
في مجرد القول لا في صفته من رفع الصوت والمراد بما يقول المؤذن ذكر الله والشهادتين لا الحيعلتين لما
جاء في حديث آخر ان السامع يقول في الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله لان المتابعة فيهما تشبه
الاستهزاء ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلوة صلى الله عليه بها عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها منزلة في
الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون انا هو هذا الضمير مرفوع وقع موقع المنصوب راجع الى ذلك
العبد وقيل يحتمل ان يكون انا مبتدأ وهو خبره والجملة خبر اكون وانما قال ذلك تواضعا لان نبينا عم
اذا كان افضل الانام فلم يكن ذلك المقام غير ذلك الهمام قال النووي متابعة المؤذن مستحبة لكل من
سمعه من متطهر وجنب وحائض اذا لم يكن في الخلاء او في الجماع وان كان في الصلوة قال بعض الشافعية
بعموم هذا الحديث وقال بعضهم يجيبه في النافلة دون الفريضة وقال ابو حنيفة لا يجيبه لان في الصلوة اشتغالا
وان كان قارئا قطع وتابع المؤذن ان اختلفوا في ان المتابعة عند سماع كل مؤذن ام الاول مؤذن
فقط او لمؤذن مسجده فمن سال لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة تقدم الكلام عليه في حديث من قال حين يسمع
النداء ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن معناه ظاهر
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم نهاق الحمير جمع حمار والنهاق بضم النون صوته
فتعوذوا بالله من الشيطان فانها رأت شيطانا واذا سمعتم صياح الديكة بكسر الدال جمع الديك فاسئلوا
الله من فضله فانها رأت ملكا وفي الحديث دلالة على نزول الرحمة عند حضور اهل الصلاح فيستحب الدعاء
في ذلك الوقت وعلى نزول الغضب عند اهل المعصية فيستحب التعوذ واما اختصاص الديكة برؤية الملك
والحمار برؤية الشيطان فمما يفوض حكمته الى الله تع ورسوله ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رض اتفقا على
الرواية عنه اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه تقدم
شرحه في الباب الثالث في حديث لا يمسكن احدكم ذكره م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا شرب الكلب
في اناء احدكم فليغسله سبع مرات وبالحديث عمل الشافعي وقال ابو حنيفة واصحابه يكفي غسله ثلث مرات

لقوله عم يغسل الاناء من ولوغ الكلب ثلثا وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام زجرا للقوم عن اقتناء الكلب
لشدة الفهم بها حتى كانوا يلعنون معها الامر فيه للوجوب على كلا القولين وعند مالك الثلاث للتعبد لطهارة
الكلب م ابو سعيد رض روى مسلم عنه اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى ثلثا تمييز رافع لابهام العدد في كم
ام اربعا فليطرح الشك اي شك فيه وهو الركعة الرابعة وليبن على ما استيقن وهو ثلث ركعات ثم يسجد
بالرفع عطف على الجملة الشرطية سجدتين قبل ان يسلم استدل به الشافعي على ان محل سجود السهو قبل السلام
وقال ابو حنيفة انه بعده لقوله عم لكل سهو سجدتان بعد السلام فان كان صلى خمسا يعني ان كان ما صلاه في
الواقع اربعا واضاف اليه ركعة اخرى بناء على ان الثلث هو الاقل وصار جميعها خمسا شفعن له صلوته
بتشديد الفاء ضمير جمع المؤنث راجع الى السجدتين لان المثنى جمع عند البعض يعني تصير تلك الصلوة ستا
بسجدتي السهو لانه اي معظم اركان الركعة وهو السجود دوا ان كان صلى اتماما لاربع مفعول له او حال يعني
ان كان ما صلاه في الواقع ثلثا وصلى ما شك فيه لتمام اربع او حال كونه متمما كانتا اي السجدتان
ترغيما للشيطان اي اذلالا وحيث فعل في صلوته عينا ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه اذا شك
احدكم في صلوته فليتحر الصواب اي ليطلبه التحري طلب احرى الامرين واولاهما فليتم عليه اي على ما غلب عليه
ظنه ثم يسجد سجدتين علم ان العمل بهذا الحديث فيما اذا عرض له الشك غير مرة وان كان عرض له اول مرة
استأنف الصلوة لقوله عم اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى استقبل الصلوة المراد من الشك
هنا معناه اللغوي وهو التردد مطلقا لا الاصطلاحي وهو استواء طرفي المشكوك فان قلت هذا الحديث يدل على
ان الشاك في الصلوة يعمل بغلبة ظنه مطلقا والحديث المتقدم يدل على انه يعمل بالاقل المتيقن مطلقا
فالعمل باحدهما يؤدي الى اهمال الاخر في التوجيه قلنا نحمل حديث ابي سعيد على من لم يكن له ظن اعمالا بالدليلين
م زينب بنت ابي معاوية الثقفية امرأة عبد الله بن مسعود رض قال صاحب التحفة هكذا ذكر الشيخ نسبها و
الحق انها زينب بنت عبد الله بن معاوية ما روت عن النبي عم ثمانية احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما
متفق عليه والثاني لمسلم وهو هذا اذا شهدت احداكن صلوة العشاء اي ارادت حضورها فلا تمس
طيبا لانه سبب للفتنة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا تقدم شرحه
في حديث من كان منكم مصليا بعد الجمعة خ ابو هريرة رض روى النبي عم عنه اذا صلى احدكم للناس فليخفف
فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء معناه ظاهر م عبد الله بن عمرو رض

روى مسلم

روى مسلم عنه اذا صليتم الفجر فانه اي الفجر وقت الى ان يطلع قرن الشمس اي حاجبها الاول وهو صفة القرن
وفي قوله الى ان يطلع حجة لنا على الشافعي في ان اخر وقته عنده الاسفار لمن لا عذر له ثم اذا صليتم الظهر
فانه وقت الى ان يحضر العصر وهذا الحديث الى اخره بيان لاواخر الاوقات واوايلها كان معلوما لهم فتعرضه
قوله اذا صليتم واذا صليتم العصر فانه وقت الى ان تضيف الشمس بالضاد المعجمة وتشديد الياء اي تميل
الى الغروب واذا صليتم المغرب فانه وقت الى ان يسقط الشفق وهو الحمرة او البياض بعدها على الخلاف المشهور
في الفقه واذا صليتم العشاء فانه وقت الى نصف الليل وهذا بيان لوقتها المختار خ ابو هريرة رض روى
النبي عم عنه اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قاله لرجل قال متى الساعة فقال اي الرجل بعد ما اجاب النبي عم
كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر الساعة وسد بالتشديد على بناء المجهول اي فوض
او هو من الوسادة يعني وضع وسادة الامر لغير اهلها فيكون الى بمعنى اللام او يكون وسد متضمنا معنى
اسند والمراد بالامر الخلافة وما يتعلق بها من تسلط او المراد به الرياسة مطلقا فان قلت لم لم يقتصر في جواب
السؤال الاول على قوله اذا ضيعت الامانة قلنا لو اقتصر لتوهم انه وقت قيام الساعة فزاد قوله
فانتظر الساعة تنبيها على انه من امارتها فعلى هذا لا يكون اذا شرطية فان قلت كان ينبغي ان يأتي في السؤال الثاني
بمتى ليطابق الجواب قلنا انه مراد تقدير الكلام متى تضييع الامانة وكيف حصول اضاعتها فاجاب عم
بقوله اذا وسد الامر ولم يشتغل ببيان كيفية التضييع لطوله وانما قال فيه ايضا فانتظر الساعة تنبيها على انه
الساعة اذ ذاك لان تغيير الرعايا وعن هذا قيل الناس على دين ملوكهم م ابو موسى رض روى مسلم عنه
اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه اي ادعوا له لانه شكر الله على نعمة ومن العاطس فان لم يحمد الله
فلا تشمتوه لان غير الشاكر لا يستحق الدعاء له خ ابو هريرة رض روى النبي عم عنه اذا عطس احدكم فليقل
الحمد لله وليقل له اخوه او صاحبه شك من الراوي يرحمك الله اذا سمع حمده فاذا قال له يرحمك الله فليقل
اي العاطس له دعاء له يهديكم الله ويصلح بالكم اي حالكم مكافاة لدعائه وثنائه م عبد الله بن عمرو رض
روى مسلم عنه اذا فتحت عليكم فارس والروم وهما اقليمان معروفان اي قوم انتم يعني على اي حال انتم من الشكر
على تلك النعمة العظيمة او من غيره وفي هذا الاستفهام تلويح الى التهديد على وقوع المنهيات منهم قال
عبد الرحمن بن عوف نقول كما امرنا الله اي نكون في انفسنا نفعل في ذلك الوقت ما امرنا الله به والكاف
زائدة فقال اي النبي عم او غير ذلك روي منصوبا على تقدير او تفعلون غير ذلك ومرفوعا على تقدير

تضيف ع

ين

أو حالكم غير ذلك وفيه إشارة إلى كونهم على تلك الصفة غير متيقن لهم لعدم اطلاعهم على المغيبات تتنافسون
ترغبون في الدنيا وهذا إشارة إلى آخر الحديث تفسير لقوله غير ذلك أو استيناف جواب عن سؤال عبد الرحمن وهو
كيف نفعل غير ذلك ثم تتحاسدون أي بعد أخذها ثم تتدابرون أي تتقاطعون وتولى كل منكم دبره عن الآخر
ثم تتباغضون أو نحو ذلك بالنصب يعني أو تفعلون غير ما ذكر من الأفعال المذمومة ثم تنطلقون في مساكين
المهاجرين فتحملون بعضهم على رقاب بعض يعني لا يكفيكم هذه الصفات حتى تأخذون حقوق مساكين
المهاجرين بحيث لا يبقى لهم ما يرتحلون به فتحملون أنتم ضعفاءهم على رقاب أقويائهم حين ارتحالهم قيل قد
وقع ذلك كله في فتنة عثمان رضه ق ابن عمر رضه روى النبي ع عنه إذا قاتل أحدكم فليجتنب الوجه لأن فيه
جرحه أشين والمثلة قبيل الأمر فيه للندب لأن ظاهر حال المسلم أن يكون قتاله مع الكفار والضرب في
وجوههم أنجح للمقصود م أبو هريرة رضه روى مسلم عنه إذا قال أحدكم آمين وقالت الملائكة في السماء
آمين فوافقت إحديهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه تقدم الكلام عليه في حديث إذا أمن الإمام فأمنوا
خ أبو هريرة رضه روى البخاري عنه إذا قال أحدكم لأخيه يا كافر فقد باء به أحدهما تقدم شرحه في حديث
إذا أكفر الرجل أخاه ق أبو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا
اللهم ربنا لك الحمد لأن الملائكة يقولون هكذا فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه أي
من الصغائر والضمير في فإنه للشأن م أبو هريرة رضه روى مسلم عنه إذا قال الإمام ولا الضالين فقولوا
آمين فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه معناه واضح م عمر رضه روى مسلم عنه
إذا قال المؤذن الله أكبر الله أكبر فقال أحدكم الله أكبر الله أكبر ثم قال أي المؤذن أشهد أن لا إله إلا الله
قال أي أحدكم أشهد أن لا إله إلا الله ثم قال أي المؤذن أشهد أن محمدا رسول الله قال أي أحدكم أشهد أن
محمدا رسول الله ثم قال أي المؤذن حي على الصلوة قال أي أحدكم لا حول ولا قوة إلا بالله معناه لا
حركة ولا استطاعة إلا بمشية الله وقيل الحول الاعتماد على تحصيل شيء والقوة القدرة عليه ثم قال أي المؤذن
حي على الفلاح معناه هلموا إلى سبب الفلاح وهو الصلوة قال لا حول ولا قوة إلا بالله ثم قال الله أكبر الله أكبر
قال الله أكبر الله أكبر ثم قال لا إله إلا الله قال لا إله إلا الله من قلبه دخل الجنة أي بلا حساب أو مع رفع
الدرجات م أبو هريرة رضه روى مسلم عنه إذا قام أحدكم من الليل فاستعجم القرآن أي استغلق والتبس على
لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع لأنه في تلك الحالة لا يكون قصد تدبر في قراءته لغلبة النعاس عليه ولا خير في

قراءة

قراءة لا تدبر فيها م أبو هريرة رضه روى مسلم عنه إذا قام أحدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين
قيدهما بالخفيفتين لأنهما يؤتى بهما لافتتاح قيام الليل وكسر شهوة النوم والخفيفة أنسب لكونهما
تتعاقب الحركات فيهما أو لأنهما خفيفتان بالنسبة إلى الركعتين اللتين لا يحدث فيهما نفسه كما قال
ع م من توضأ نحو وضوئي ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه م أبو هريرة رضه روى مسلم
إذا قام أحدكم من مجلسه ثم رجع فهو أحق به تقدم الكلام عليه في الحديث الثالث في حديث لا يقيمن أحدكم
الرجل من مجلسه م أبو ذر رضه روى مسلم عنه إذا قام أحدكم يصلي أي حال كونه يريد الصلوة فإنه يستره
أي يحفظه عن قطع الصلوة هذا التعليل المقدر وهو فليجعل أمامه سترة إذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل
وهي بالمد وكسر الخاء الخشبة التي يستند إليها الراكب من خلفه مقدار السترة وكيفية نصبها مبين
في علم الفقه قال النووي يحصل السترة بأي شيء أقامه بين يديه لما روي أنه ع كان يعرض راحلته فيصلي
إليها قيل السترة مستحبة في الصحراء لمن لا يأمن المرور بين يديه والظاهر أنها مستحبة مطلقا لعموم الأحاديث
فإذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرحل فإنه يقطع صلوته الحمار والمرأة والكلب الأسود ذهب بعض إلى أن
مرور الأشياء المذكورة يبطل الصلوة لظاهر الحديث والجمهور على عدم بطلانها وأولوا القطع بالنقص
لشغل القلب بهذه الأشياء م أبو هريرة رضه روى مسلم عنه إذا قرأ ابن آدم السجدة أي آية السجدة فسجد
اعتزل الشيطان يبكي يقول يا ويلى المنادى محذوف أي يا قوم هذه ويلى والويل كلمة عذاب وقيل واد في جهنم أو
تعالى جعل الويل منادى لكثرة حيرته ويجوز فيه فتح اللام على أن يكون الألف فيه بدل الياء في الإضافة كما
تعالى يا حسرتى يا غلامي يا غلاما أمر ابن آدم بالسجود جملة استيناف جواب عمن سأل عن حاله فسجد فله
الجنة وأمرت بالسجود فأبيت فلي النار فيه بيان فضيلة عظيمة للسجدة م جابر رضه روى مسلم عنه إذا قضى
أحدكم الصلوة أي أداها فليجعل لبيته نصيبا من الصلوة فإن الله جاعل في بيته من صلوته أي من أجل
صلوته خيرا قيل هذا في النوافل يعني اجعلوا البعض في الفرائض في بيوتكم لتقتدي بكم من لا يخرج إلى المسجد
من نسوة ومرضى فالجمهور على أن المراد به النوافل لقوله ع م أفضل الصلوة صلوة المرء في بيته إلا المكتوبة
ولأن الستر فيها أفضل كذا قاله النووي ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا إذا قعدنا
في الصلوة قلنا السلام على الله السلام على جبرئيل السلام على ميكائيل فلما انصرف النبي ع م قال إذا قعد
أحدكم في الصلوة فليقل الأمر فيه للوجوب التحيات لله جمع تحية وهي تفعلة من الحيوة بمعنى الإحياء أو بمعنى

التمليك قال الجوهري تعالى حياك الله اي ملكك او معنى السلامة من الحوادث والتعاليم جمعت لارادة
التشوق الانواع والصلوات اي الصلوات المعروفة او انواع الرحمة والادعية التي يراد بها التعظيم والطيبات
اي من الصلوة والدعاء والثناء او المراد منها الكلمات الطيبات المشتملة على التنزيه والتقديس روي ان النبي
لما عرج الى السماء اثنى على الله بهذه الكلمات فقال الله تعالى السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته فقال
عم السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقال جبرئيل عم اشهد ان لا اله الا الله الخ السلام عليك
ايها النبي ورحمة الله وبركاته بركة الله اسم لكل خير فائض منه على الدوام وانما جمعت البركة دون السلام والرحمة
لانهما مصدران السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين قيدهم بالصلاح لان التسليم لا يليق بالمفسد
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله والحاصل ان النبي عم انكر عليهم التسليم على الله وعلّمهم
ان ما يقولونه عكس ما ينبغي ان يقال لان السلام على احد انما يستعمل فيمن يتصور ان يصل اليه غائلة من غيره
والله تعالى منزه عن ذلك ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة
وهو ظرف لقلت والامام يخطب فقد لغوت اي تكلمت بما لا ينبغي وفي رواية فقد لغيت من لغى بالكسر
قال ابو الزناد هو لغة ابي هريرة والاول الافصح عند اهل اللغة لغوت ويمكن ان يمنع كلامه بان القران جاء
على الثانية قال الله تعالى وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القران والغوا فيه وهذا من لغى يلغى كسعى يسعى ولو كان
من لغى يلغو لقال والغوا فيه بضم الغين قال النووي فيه نهي عن جميع انواع الكلام لانه قول انصت
اذا كان لغوا مع انه امر بمعروف فغيره من الكلام اولى وانما طريق النهي حينئذ الاشارة بالاشارة
وفي قوله والامام يخطب اشعار بان النهي انما هو في حال الخطبة وهو مذهب الشافعي وقال ابو حنيفة
يجب الانصات بخروج الامام لقوله عم اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام والترجيح للمحرم ق ابن عمر رض
اتفقا على الرواية عنه اذا كان احدكم على الطعام وهذا يدل على ان الطعام حاضر لكن يلحق به ما يكون
قريب الحضور زيادة التشوق فيه ايضا فلا يعجل اي الى الصلوة هذا النهي للتنزيه وعند الظاهرية
للتحريم حتى يقضي حاجته منه اقتصر بعض العلماء في تقديره على مقدار ما يكسر سورة الجوع به رعاية لحرمة
الصلوة لكنه ضعيف لما جاء في رواية اخرى لا تعجلن حتى تفرغ منه ولان التشوق الى البعض
الباقي يؤدي الى عدم الحضور ايضا وان اقيمت الصلوة قيل المراد منها صلوة المغرب لما ورد في حديث
بعض الروايات اذا وضع العشاء وحضرت الصلوة فابدؤا به قبل ان تصلوا صلوة المغرب والظاهر ان المراد بها

جنس الصلوة

جنس الصلوة لان الحضور رعاية في جميعها ولان قوله عم لا صلوة بحضرة الطعام يدل على العموم ولعل
النبي عم انما ذكر المغرب لان توقان الطعام يوجد فيه كثيرا او بيان الحكم فيه لا يدل على تخصيصه به قيل هذا
اذا كان في النفس توقان الى الطعام او يخاف من فساده وكان في الوقت سعة والا يبدأ بالصلوة
لما روي ان النبي عم كان يأكل من كتف شاة فدعي الى الصلوة فالقى ما بيده ثم قام فصلى ق ابن عمر رض
اتفقا على الرواية عنه قال رأى النبي عم نخامة في جدار القبلة فحكه فقال اذا كان احدكم يصلي فلا يبصق
قبل وجهه بكسر القاف وفتح الباء اي جهة وجهه فان الله قبل وجهه اي ان قبلة الله مقابل وجهه فلا تقابل هذه
الجهة بالبزاق لان في القائه استخفافا بها عادة ولا يتوهم منه جواز ان يبصق عن يمينه او يساره ذكر تقدم
لان النهي عنه ورد في حديث اخر وانما يبصق في ثوبه لتقدم البيان عليه في حديث ان كان في
الصلوة ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه اذا كانوا اي المصاحبون ثلثة فلا يتناجى اثنان التناجي
هو المكالمة بالسر دون واحد لانهما اذا تناجيا يقع في قلب الاخر خوف قيل هذا اذا كانوا في الموضع الذي
لا يكون من الرجال فيه صاحب على انفراد واما لا فلا منع لما صح ان النبي عم سار فاطمة عند ازواجه قيد بالثلثة لانهم اذا
كانوا اربعة فيتناجى اثنان فلا بأس به م ابو سعيد رض روى مسلم عنه اذا كانوا ثلثة فليؤمهم احدهم
واحقهم بالامامة اقرأهم هذا يدل على قول ابي يوسف من تقديم الاقرأ على الاعلم تقدم جوابه في باب الائمة
في حديث يؤم القوم اقرأهم ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه اذا كان اي الثوب واسعا فخالف
بين طرفيه بان يعقد كل طرف منه على عاتقه الاخرى ليكون كالازار والرداء ولا يصلي مكشوف
المنكبين فانه ليس من الادب فيكون الامر للندب وان كان ضيقا فاشدده على حقويك الحقو بفتح الحاء
المهملة معقد الازار والخاصرة قاله لجابر لما رآه يصلي مشتملا على ثوب واحد ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول اي ثواب من يأتي
في الوقت الاول فالاول اي يكتبون ثواب من يأتي بعده في الوقت الثاني سماه اولا لانه سابق
على من يأتي في الوقت الثالث فالاول فاذا جلس الامام يعني صعد المنبر قال الجوهري تعالى
جلس عن حلة اذا كان بجلد وهو الموضع المرتفع طووا الصحف وجاءوا يستمعون الذكر اي الخطبة فلا يكتبون
ثواب من يأتي في ذلك الوقت تقدم الكلام عليه في حديث من اغتسل غسل الجنابة م ابو موسى رض روى
مسلم عنه اذا كان يوم القيمة دفع الله الى كل مسلم اي اعطاه يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك

كك

من النار فكاك الرهن بكسر الفاء ما ينفك به الرهن اي يتخلص يعني كان لك عرضة في النار لو كنت استحققته
لو ضعت فيها بدلك استحقه هذا الكافر وصار كالفكاك لك لانك نجوت منه وتعيين الكافر له ما لقه في النار
فداء لك ولم يرد به تعذيب الكفار بما اجترحه المسلم من الذنوب لانه جار على مقتضى الحكمة قال الله تعالى ولا تزر
وازرة وزر اخرى ولعل تخصيص اليهود والنصارى لاشتهارهم بمضادة المسلمين م جابر رضه
روى مسلم عنه اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه اي الكفن جعله ابيض نظيفا وقيل ان يبلغ رقيقه
ولا يقتر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا مات الانسان انقطع عنه عمله اي انقطع الاجر والثواب له
الا من ثلثة الا من صدقة جارية كالاوقاف فهذا الى اخر الحديث بدل من ثلثة بدل البعض من الكل او علم
ينتفع به قيل هو الاحكام المستنبطة من النصوص والظاهر انه عام متناول لما خلفه من تصنيف او تعليم
في العلوم الشرعية وما يحتاج اليه في تعلمها قيد العلم بالمنتفع به لان ما لا ينتفع به لا يثمر اجرا او ولد صالح
يدعو له قيد بالصالح لان الاجر لا يحصل من غيره واما الوزر فلا يلحق بالاب من سيئة ولده اذا كان نيته
في تحصيله الخير وانما ذكر الدعاء له تحريضا للولد على الدعاء لابيه لا لانه قيد لان الاجر يحصل للوالد من ولده
الصالح كلما عمل عملا صالحا سواء دعا لابيه ام لا كمن غرس شجرة يحصل له من اكل ثمرتها سواء دعا له من اكلها
او لم يدعو وكذلك الام فان قلت ما التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله عم من سن في الاسلام سنة
حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمة وقوله عم من مات يختم على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه
ينمو له عمله الى يوم القيمة قلت السنة المسنونة من جملة العلم المنتفع به وحديث المرابط ان ثواب عمله الذي
قدمه في حيوته ينمو الى يوم القيمة واما الثلثة المذكورة في الحديث فانها اعمال تحدث بعد وفاته لا تنقطع عنه
لانه سبب لها فيلحقه منها ثواب ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا مات الرجل عرض عليه مقعده
بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فالجنة اي فالمعروض هو مقعده في الجنة ولعل الغرض من هذا العرض ان يزيد
فرحه بطيب المعروض ونزاهته وان كان من اهل النار فالنار اي فالمعروض مقعده في النار ليزيد تحزنه
واما تكرار العرض فليتجدد الفرح او الترح في كل مرة ووجه تخصيصه بالغداة والعشي مفوض علمه الى
الشارع ثم يقال هذا مقعدك الذي تبعث اليه يوم القيمة قال القرطبي هذا في المؤمن الذي لا يدخل
النار فانه يرى مقعده في الجنة لا غير واما المؤمن المواخذ بذنوبه فله مقعدان مقعد في النار ومقعد
في الجنة بعد اخراجه فهذا يقتضي ان يعرض عليه بالغداة والعشي ان يجوز ان لا يعرض للمؤمن مقعده من

النار

من النار لكونه ليس موضع القرار ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه اذا مر احدكم في مسجد او سوق وبيده
نبل وهو السهام العربية لا واحد لها من لفظها فلا يقال نبلة وانما يقال سهم فليأخذ بنصالها ثم ليأخذ
بنصالها اي بحديدها لئلا يجرح الناس وتكرارها ثلث مرات للتاكيد وفيه دلالة على الاجتناب
عما يخاف منه الضرر وما ينبغي ان يكون م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث
الله اليها ملكا فصورها اي قدر تصويرها وخلق اي قدر سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم
قال يا رب اذكر ام انثى فيقضي ربك ما شاء المعنى طلب من كان حاضرا عند رسول الله عم او سائلا عنه
ويكتب له الملك ثم يقول يا رب اجله يعني مقدار مدة عمره فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك الصحيفة
ثم يقول يا رب رزقه يعني مقدار رزقه في الدنيا فيقول ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك
بالصحيفة في يده فلا يزيد على ما امر ولا ينقص ظاهر هذا الكلام مشعر بان الكتابة كانت في الرحم لكن
يحتمل انه اذا استعد [illegible] الملك بمن يكتب في دار ثم يخرج منها مع قرطاسه وفرغ من كتابته وبقي الامر على
ما كتب تقدم الكلام على تصوير الملك وكتابته في الباب الثاني في حديث ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه
خ ابو موسى رضه روى البخاري عنه اذا مرض العبد او سافر وفات عنه ما وظيفته من النوافل كتب له مثل
ما كان اي مثل ثواب ما كان يعمل مقيما صحيحا لف ونشر غير مرتب في الحديث دلالة على ان العبد
يجازى على نيته م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا مضى شطر الليل او ثلثاه ينزل الله تبارك وتعالى الى
السماء الدنيا هذا اشتباه محمول على نزول ملكه او على الاستعارة فمعناه الاقبال على الداعين
باللطف والاجابة ولهذا قال الى السماء الدنيا اي القريبة فيقول هل من سائل فيعطى على بناء
المجهول وفي هذا الكلام توبيخ لهم على غفلتهم في السؤال عنه هل من داع فيستجاب له هل من
مستغفر فيغفر له حتى ينفجر الصبح وفيه دلالة على امتداد وقت ذلك اللطف ويروى من يقرض غير عدوم
اي غير فقير اراد به ذاته تعالى ولا ظلوم ويروى عديم والمراد بالقرض فعل الطاعة مالية كانت او بدنية
وخصصه بعض بالمالية لكن الاولى التعميم يعني من يفعل خيرا يجد جزاءه كاملا عندي كمن يقرض غنيا لا يظلمه
ببعض ما اخذه واستعير منه اعطاء الثواب من فضله على عمل عبده تبرر المستقرض بدل ما اخذه فاطلق على
نفسه المستقرض استعارة م ابو بكرة رضه روى مسلم عنه اذا نزلت اي الفتنة او وقعت شك من
الراوي فمن كانت له ابل فليلحق بابله ومن كانت له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له ارض فليلحق

بارضه فقال يا رسول الله ارايت اي اخبرني كيف يفعل ان لم يكن له ابل ولا غنم ولا ارض قال اي النبي عم
يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر هذا مجاز عن ترك القتال وقيل هو على الحقيقة لينسد عليه باب
القتال بالكلية ثم اختلفوا فيه فقال قوم لا قتال في الفتنة بكل حال حتى لو طلبوا قتله في بيته لا يدفع عن
نفسه عملا بالحديث وقال معظم الصحابة والتابعين يجب نصرة المحق في الفتن لقوله تعالى فقاتلوا التي تبغي حتى
تفيء الى امر الله وحملوا الحديث على من لم يظهر له الحق ثم لينج بضم الجيم ان استطاع النجاء نصب على المصدر
اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ذكره ثلث مرات للتاكيد والاستفهام فيه للتقرير يعني انت
عالم باني بلغت الرسالة فقال رجل ارايت ان اكرهت حتى ينطلق بي بضم الفعل وما قبله على بناء المجهول
الى احد الصفين او احدى الفئتين فضربني رجل بسيفه او يجيء سهم فيقتلني قال اي النبي عم يبوء باثمه
واثمك اي يرجع باثم القتل واثمك ويكون من اصحاب النار ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه اذا نصح العبد لسيده اي قام بمصالحه على وجه الخلوص واحسن عبادة ربه كان له الاجر مرتين خ
ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اذا نظر احدكم الى من فضل عليه بضم الجيم وبالفاء اي في الخلق
فلينظر الى من هو اسفل منه لانه اذا نظر اليه يشكر على ما انعم الله عليه ويقل حرصه واذا نظر الى من هو اعلى
منه في النعمة استصغر ما عنده وحرص على ازدياده خ انس رضه روى البخاري عنه اذا نعس احدكم في الصلوة
فلينم حتى يعلم ما يقرا معناه ظاهر ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اذا نعس احدكم وهو يصلي
فليرقد اي لينم حتى يذهب عنه النوم اي ثقلته فان احدكم اذا صلى وهو ناعس النعاس اول النوم
لا يدري لعله يذهب يستغفر اي يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفر لي فيسب نفسه بان يقول اللهم
اعفر لي والعفر هو التراب فيكون دعاء عليه بالذل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال سئل النبي عم عن
انصراف المصلي اذا تخيل له انه احدث فقال عم اذا وجد احدكم في بطنه شيئا اي اشكل عليه اخرج منه
شيء ام لا يعني صار مشكلا عنده خروج شيء من بطنه وعدم خروجه بهذا الاستفهام جعلته في حكم المصدر كما في
قوله تعالى سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم يعني انذارك وعدم انذارك سواء فلا يخرجن من
المسجد يعني لا ينصرف من مصلاه انما عبر عنه بلفظ العبادة اشارة الى ان الاصل في الصلوة ان يكون
في المسجد ومن هو خارج عنه خارج عن كونه مصليا مبالغة حتى يسمع صوتا يعني يتيقن الحدث لان
ان نفس السماع شرطا او يجد ريحا قال شارح الحديث باطلاقه حجة على ابي حنيفة في ان الريح من القبل

لايوجب

لا يوجب الوضوء عنده ويمكن ان يدفع بان البطن لا يطلق على مخرج الريح من القبل عادة وفيه دلالة
على ان اليقين لا يزول بالشك لا فرق بين ان يكون ذلك الشك في نفس الصلوة او خارجها وقال
مالك اي يلزم الوضوء ان كان الشك في خارجها م طلحة رضه روى مسلم عنه اذا وضع احدكم بين يديه مثل
مؤخرة الرحل وهي بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء وبفتحها اخرته فليصل ولا يبال من مر وراء ذلك تقدم بيانه
في حديث اذا قام احدكم يصلي خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه اذا وضعت الجنازة وهو بفتح الجيم الميت و
بكسرها السرير واحتملها الرجال على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدموني وان كانت غير صالحة قالت
يا ويلها هذا التفات من المتكلم الى الغيبة اي يا ويلي والويل كلمة تقال عند العذاب او خوفه وان اريد بها السرير
يكون الضمير في ويلها في موضعه لكن يكون المراد من قوله صالحة وفي قوله قدموني ما حمل عليه فيلزم التجوز في موضعين
فارادة الميت منها يكون اولى وهذا القول بالحال فيكون استعارة وقال المكاشفون انه حقيقي لان
الجمادات ناطقون ويتجوز بالحقيقة لكن لا يفهمه المحجوبون والله اعلم اين تذهبون بها يسمع صوتها كل
شيء الا الانس ولو سمعه صعق اي غشي عليه وقيل اي مات وهذا ابلغ في حكمه فيوسمع ذلك الصوت لافضى
الى فساد العالم م ثوبان رضه روى مسلم عنه اذا وضع السيف في امتي لم يرفع عنها الى يوم القيمة وفيه
معجزة للنبي عم حيث كان الامر كما اخبر ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اذا وضع العشاء بالفتح
والمد طعام يؤكل بعد الزوال واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء اي باكله قال الصغاني مؤلف هذا
الكتاب رحمه الله تعالى فمن احيي سنن مد سوله وكان ذلك اشارة الى مصدر احيي اكبر سؤله بالهمزة او بالواو
بمعنى المسؤول كالخبر بمعنى المخبور وفي قوله تعالى اوتيت سؤلك يا موسى قرئ بالهمزة وبغيرها الكنت اتمنى
مدة ان ارى النبي عم في المنام واسأله عن صحة حديث ما فيه بالاكون راويا عنه عليه السلام بلا
سند فمكنني ان الرواية عن النبي عم بعد مماته انما تكون في المنام ومضى على ذلك سنون حتى اذا كانت
ليلة السبت الثامنة عشر من ذي القعدة سنة احدى عشرة وستمائة في الغلس عند السحر رايت كاني
على سطح وقد شرعت في صلوة المغرب والنبي عم قاعد يتعشى اي ياكل العشاء ومعه نفر فدعاني الى
العشاء فاردت ان اتم الصلوة ثم اجيبه فذكرت قوله لابي سعيد بن المعلى وقد ناداه النبي عم وهو
في الصلوة فلم يجبه حتى فرغ اي من صلوته الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم فذهبت
اليه وقعدت عنده فقلت يا رسول الله اصحيح اذا وضع العشاء واقيمت الصلوة فابدؤا بالعشاء

وقال نعم ع ابو هريرة رضه اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه ثم لينزعه علم الشيخ هذا الحديث
بمفتاح لكن المذكور في صحيح البخاري اذا سقط الذباب وما اتفقا عليه اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه
كله ثم ليطرحه والباقي كما ذكر في المتن وفيه دليل على ان الذباب طاهر وكذا كل ما ليس له نفس سائلة فان في
احد جناحيه داء وفي الآخر شفاء حمل الخطابي الداء والشفاء على الحقيقة قال لا يبعد في حكمة الله ان يجمعهما
في جزئي حيوان واحد كالعقرب يهيج ابرتها السم ويتداوى من ذلك بجرمها ويجوز ان يكونا مجازين
لان الذباب يغمس احد جناحيه حين وقوعه فيتحرج النفس من شربه فهذا كالداء واذا غمس كله
يلاكسر النفس هو كالشفاء م جابر رضه روى مسلم عنه اذا وقعت لقمة احدكم فليأخذها فليمط الاماطة
الازالة ما كان بها من اذى المراد به ما يستقذر من تراب او نحوه وان وقعت على نجس فليغسلها ان امكن
والا اطعمها حيوانا وليأكلها ولا يدعها للشيطان انما صار تركها للشيطان لان فيه اضاعة نعمة الله و
استحقارها ولانه اي نوع تكبر وان تلك اللقمة هو الكبر عادة وكلاهما منهيان ولا يمسح يده بالمنديل حتى
يلعق اصابعه فانه لا يدري في اي طعامه البركة اي التغذية والقوة على طاعة الله م عبد الله بن مغفل رضه روى مسلم
عنه اذا ولغ الكلب اي شرب بطرف لسانه في الاناء انما قال في الاناء وما قال في الماء لانه لا يشرب
السباع منه اي يكون على جهة الظرف فيه لينا ولها اي فيه بالسنتها فاغسلوه سبع مرات وعفروه
الثامنة بالتراب التعفير التمريغ في التراب يعني اغسلوا سبعا واحدة منهن بالتراب مع الماء فسماها
ثامنة لكون التراب فيها بمقام غسلة مرة اخرى يدل عليه ما جاء في رواية سبع مرات اولاهن بالتراب فان
قيل جاء في رواية اخرى اخراهن بالتراب فما التوفيق قلت التقييد بالاولى او الاخرى ليس على الاشتراط
بل المراد احداهن ولو ولغ كلبا او كلب واحد سبع مرات فالصحيح انه يكفي للجميع سبع كذا قاله النووي هذا مذهب
الشافعي وعند ابي حنيفة يغسل ثلثا بلا تعفير كسائر النجاسات لما روي انه عم قال اذا ولغ الكلب في الاناء غسل
ثلث مرات فيحمل حديث المتن على ابتداء الاسلام وقت التشديد عليهم في امر الكلاب ق ابو هريرة وجابر بن
سمرة رضه اتفقا على الرواية عنهما اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده بفتح الكاف وكسرها اسم ملك الفارس بعده
واذا هلك قيصر اسم ملك الروم فلا قيصر بعده قال النووي معناه لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام
كما كان في زمن النبي عم وانقطع ملك كسرى بالكلية بقوله عم في حقه مزق الله ملكه كما مزق كتابي
واما قيصر فانهزم من الشام ودخل اقصى بلاده وفي هذه معجزة منه عم لانه كان كما قال والذي

نفس محمد

نفس محمد بيده ولتنفقن على بناء المجهول اي يجعل نفقة عليكم كنوزهما في سبيل الله خ جابر رضه
روى البخاري عنه اذا هم احدكم اي قصد بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة يعني نافلة بنية الاستخارة
ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك الباء فيه للاستعانة يعني اطلب منك الخير مستعينا بعلمك او للاستعطاف
يعني بحق علمك وكذا المعنى في قوله واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم فانك تقدر
ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم اي ان كان ثابتا في علمك ان هذا الامر
خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله عبد الهمزة شك من الراوي يعني في دنياه
واخرته فاقدره بضم الدال وكسرها اي قدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه اللهم وان كنت تعلم ان هذا الامر
شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي
الخير حيث كان ثم رضني به اي اجعلني راضيا بما قدرته قال الراوي كان النبي عم يعلمنا الاستخارة في
الامور كلها كما يعلمنا السورة قال بعض الحكماء من اعطي الاستخارة لم يمنع الخير ومن اعطي المشورة لم يمنع
الصواب ومن اعطي الشكر لم يمنع المزيد ومن اعطي التوبة لم يمنع القبول فصل ق عبد الله بن زمعة
رضه بالزاء المعجمة وبالفتحات وبالعين المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل المروي عن النبي عم هذا الحديث
وحده اذا انبعث اشقاها اي ذهب ومضى الضمير في اشقاها للناقة انبعث لها اي الى الناقة
رجل عزيز عارم بالعين والراء المهملتين اي شرير منيع في رهطه اي ممتنع على من يريده قبل ابي زمعة
هذا متعلق بمنيع [illegible] انس رضه اتفقا على الرواية عنه [illegible]
بالذود وهو ما بين الثنتين الى التسع فيشربوا من ابوال الابل والبانها قال رهط وهو اسم للثلثة
فما عداه من عكل بضم العين اسم قبيلة فان قلت المحيطون على ذكر في المتن رهطا من عكل وفي بعض
الروايات نفر من عرينة فما التوفيق قلنا ان كان عرينة بطنا من عكل فلا كلام وان لم يكن فلعل بعضهم
كان من عكل وبعضهم من عرينة لكن الاول اشبه لان القضية مشهورة بالعرنيين ثمانية صفة رهط
فاجتووا المدينة اي اصابهم الجوى وهو المرض فقالوا يا رسول الله ابغنا رسلا الهمزة اي اطلب
لنا رسلا وهو اللبن وقيل بقطع الهمزة من ابغيتك الشيء اي جعلتك طالبا له يعني اعنا بالرسل
والمعنى الاول اقرب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما اذن الله لشيء كاذنه وهو بالتحريك
مصدر اذن بالكسر يعني استمع لنبي اي لصوت نبي والمراد بهذا الاستماع اجزال الثواب والاعتداد به

كما تقال الا من يسمع كلام فلان لا الاصغاء به لانه مستحيل على الله تعالى يتغنى بالقران مصدر بمعنى القراءة او
المقروء والمراد به الكتب المنزلة والمراد من تغنيه الافصاح بالفاظه وقيل اعلانه وقوله يجهر به تفسير له قال
الكلاباذي معنى تغنيه قراءته على خشية من الله ورقة من فؤاده وقيل معناه كشف الغموم وذلك ان الانسان
اذا اصابه غم ربما يغني بالشعر ليطيب بذلك فرحه مما هو فيه من الصدر فقد امرهم عند هم المعاد وضيق صدورهم
عما يشغلهم عن الله ولا يتروحوا من كربهم الا بذكر كلام ربهم واليه اشار النبي عم بقوله من لم يتغن بالقران
فليس منا اي من لم يتروح من غمومه بقراءة القران والتدبر فيه فليس منا خلقا وسيرة وقيل معناه يستغني
بالقران عن غيره لكن انكره بعض الشراح بان الاستغناء به عن الناس وعن تكلمهم يفضي الى مفاسد من تضييع القارئ
وفوت التبليغ وغيرهما على ان من تفعل بمعنى استفعل قليل فلا يحمل عليه مع محمل صحيح واقول الظاهر
ان استغناءه يكون وقت قراءته اذ لا دليل في اللفظ على استغراق استغنائه بجميع الاوقات فلا يلزم منه
المفاسد مع ان قلة الاستعمال لا يمنع احتمال الارادة وقيل يتغنى اي يتطرب بتحسين صوته لان الغناء من
علامات الطرب اباحه ابو حنيفة وجماعة من السلف لان ذلك سبب للرقة واقبال النفوس اليها وكرهه مالك لانه
مانع من الخشوع والتفهم والشافعي كرهه في موضع ولم يكرهه في اخر وجعل الاول محمولا على تغيير الكلام بنقص
او زيادة والثاني على عدمه كذا في شرح صحيح مسلم خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ما اعطيكم ولا امنعكم
انما انا قاسم اضع حيث امرت على بناء المجهول يعني امرني الله والمعنى قال الله ما قسم الله من الاموال لا يقع في قلوبهم
سخط لاجل التفاضل في القسمة خ المقدام معدي كرب رض قيل ما رواه عن النبي عم سبعة ان يعوذ هاشيا
انعوذ النبي ... ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من عمل يده وفيه تحريض على
طلب كسب الحلال وان نبي الله داود كان ياكل من عمل يده وكان يعمل الدروع ويبيعها وهذا تاكيد للتحريض
والتوسير له م مستورد الفهري رض بكسر الفاء وسكون الهاء قيل ما رواه عن النبي عم سبعة احاديث انفرد
بها مسلم ما الدنيا في الاخرة الا كما يجعل احدكم اصبعه السبابة في اليم فلينظر بم يرجع بالياء
المثناة فوق ضميره راجع الى الاصبع وروي بالياء المثناة تحت ضميره راجع الى الاحد يعني نعيم الدنيا
بالنسبة الى نعيم الاخرة بهذا المقدار خ ابن عباس رض روى البخاري عنه ما العمل في ايام افضل منها اي
من الاعمال في هذه الايام قالوا ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل اي عمل رجل
اي عمل رجل خرج يخاطر بنفسه وماله اي يلقيهما في الخطر والهلاك ويقاتل في سبيل الله فلم يرجع بشيء

اي من نفسه

اي من نفسه وماله يعني ايام العشر تفسير لقوله في هذه الايام اراد منها عشر ذي الحجة ق عائشة رض
اتفقا على الرواية عنها ما انا بقارئ قال شارح مسلم ما في ما انا نافية معناه لا احسن القراءة واختاره الشيخ
التوربشتي واقول الشيخ علمي ما جعل المنفي احسان القراءة لا نفسها مع ان النبي عم كان اميا وما قاله البعض من انها
استفهامية فضعيف لان الباء لا يدخل في خبرها قاله للملك الذي جاءه بغار حراء وهو بكسر الحاء المهملة وبالمد
جبل بينه وبين مكة ثلاثة اميال كان النبي عم يذهب اليه في زمان قرب بعثته فيتعبد فيه وكان يحب الخلوات و
الانقطاع عن الخلائق فقال اي الملك للنبي عم اقرأ قال اي النبي عم فاخذني فغطني اي عصرني وفي بعض
الروايات خنقني انما فعل ليخشع قلبه ويحفظ ما يقوله وقيل ليختبر هل يقول انه يتخالف حتى بلغ مني الجهد بضم
وفتحها يعني المشقة روي برفع الدال معناه بلغ الجهد مبلغه وبنصبها على معنى بلغ جبرئيل مني الجهد والاول اجود
ثم ارسلني اي اطلقني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم
ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني قيل تكرار
اللفظ ثلاث مرات لزيادة الاحضار والتنبيه فقال اقرأ باسم ربك الباء فيه زائدة او للاستعانة الذي
خلق خلق الانسان هذا استيناف وتفسير لخلق الاول لكونه مبهما خص الانسان بالذكر لشرفه من علق
لم يقل من علقة لان الانسان في معنى الجمع اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم وفيه تصريح بان
هذه السورة نازلة اولا وعليه الجمهور والسور لا الحنفية على ان البسملة ليس من اوائل السور ق ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه ما انزل الله علي فيها اي في الحمر شيئا الا هذه الاية الفاذة المنفردة وصفها بها
لان الفاظها قليلة ومعانيها كثيرة الجامعة لانواع الطاعات فرائضها ونوافلها فمن يعمل مثقال ذرة خيرا
يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قال حين سئل عن الحمر بضم الحاء وسكون الميم جمع حمار اي عن وجوب
الزكاة فيها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ما انزل الله من السماء من بركة الا اصبح فريق من الناس بها كافرين
من الشراح من قال المراد منه كفران النعمة لاقتصاره على اضافة الغيث الى الكوكب فلا يكفر لثبوت اصل الايمان
يدل عليه قوله بها كافرين اي بتلك البركة والبركة نعمة لكن فيه تامل لان اسناد الشيء الى سببه والاقتصار
عليه شايع في القران والحديث فكيف يكون كفرانا وهو حرام ومنهم من قال المراد به الشرك لان من اعتقد
ان الكوكب منشئ للمطر فقد اشرك فيكون الباء في بها للسببية ينزل الله الغيث فيقولون بكوكب كذا وكذا
اي يقولون باحتراق الكوكب الفلاني جاء المطر والحديث ورد اشعارا على ما عليه اهل ... اي هلكته وهم كانوا

يتعهدون ذلك خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما انزل الله داء الا انزل له شفاء يعني الانزال هنا الاحداث
والداء علة يحصل بغلبة بعض الاخلاط على بعض والشفاء رجوعها الى الاعتدال وذلك يكون باستعمال الادوية وقد
يحصل بعون الله بلا تداو ثم الموت ان كان داء فالحديث ليس بعام لانه لا دواء له وربما قيل ان دواءه الكلام فبعيد
لانها يكون دواء للامراض المعنوية وهي لمعالجة الموت خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما بعث الله من نبي ولا
استخلف خليفة كالامراء فانهم خلفاء الله على عباده الا كانت له بطانتان بطانة الرجل صاحب سره و
المراد بها هنا الاعوان بطانة تامره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تامره بالشر وتحضه عليه والمعصوم من
عصمه الله تعالى اراد بهذا انه لا يلزم ما في حديث ان كل احد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة الا ان
الله تعالى اعان نبينا عم فاسلم قرينه من الجن ولم يبق له داعي الى الشر خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم فقالوا وانت اي هل رعيت انت قال نعم قيل الحكمة في رعيهم الغنم
تحصيل التواضع لهم بموانسة الضعفاء وتصفية قلوبهم بالخلوة كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة
القيراط نصف عشر دينار في اكثر البلاد وفي اهل الشام جزء من اربعة وعشرين جزءا منه انما لم يبين عدم
مقدار القراريط في كل شهر استهانة بالحظوظ العاجلة او لانه نسي كميتها وفيه جواز استيجار الكراء
من قال القراريط موضع بمكة وعلى هذا لا استدلال له باخذ النبي عم الاجرة على عمله فقد تعسف لان
الانبياء انما نزهوا عن اخذ الاجرة فيما يعملونه لله تعالى لا لانفسهم على ان هذا الحديث مذكور في المصابيح
في باب الاجارة فعلى هذا الوجه لا يتجه ايراده في ذلك الباب م هشام بن عامر الانصاري رضه قيل
ما رواه عن النبي عم تسعة احاديث انفرد مسلم منها بهذا الحديث ما بين خلق آدم الى قيام الساعة ما فيه
اي لا يوجد في هذه المدة المديدة خلق اكبر اي مخلوق اعظم فتنة وشوكة من الدجال ق اسامة بن زيد
رضه اتفقا على الرواية عنه ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من النساء وانما قال بعدي لان كونهن
فتنة صار اظهر بعده واضر ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ما تزال المسئلة اي السوال عن
الناس لغير ضرورة بالعبد اي تلتبس به وتقارنه حتى يلقى الله بالنصب وحتى هي العاطفة يعني ياتي يوم
القيمة وما في وجهه الواو فيه للحال وما نافية مزعة بضم الميم وسكون الزاي المعجمة والعين المهملة قطعة لحم يعني يكون
ذليلا لا وجه له وقيل هو على ظاهره فيحشر ووجهه عظم لا لحم له ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ما حق
امرئ مسلم تمر عليه ثلث ليال ما يعني ليس من تمر خبره يعني ليس حقه في جهة الاحتياط والانتباه للموت ان تمر

عليه

عليه ثلث ليال في حال من الاحوال الا وعنده وصية يعني الامر بعده الحال وان لم يكن وصية مكتوبة
عنده لانه لا يدري متى يدركه الموت قيد ثلث غير مقصود بل المراد انه لا ينبغي ان يمضي عليه زمان قليل وجب
بعض الى وجوبها الظاهر الحديث والجمهور على الندب بها لانه عم جعلها حقا للمسلم لا عليه ولو وجب لكانت
عليه لا له وهو خلاف ما يدل عليه اللفظ قيل هذا في الوصية المتبرع واما الوصية باداء الدين ورد الامانات
فواجبة عليه علم من ظاهر الحديث جواز العمل بمجرد الكتابة بلا اشهاد وعليها كافة طيبين كذلك بل لا بد من
ان يشهد عند عامة العلماء لانه حق الغير تعلق به فلا بد من ازالة الجهالة عنه ولا يكفي ان يشهدهم
على ما في الكتاب من غير ان يطلعوا عليه ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما
ما خلات القصواء قاله عام الحديبية حين كان بالثنية التي يهبط منها الى مكة فبركت بها راحلته فقالوا
خلات القصواء الخلاء للناقة بمنزلة الحران للفرس القصواء بفتح القاف ناقة قطع ربع اذنها
فاذا زاد فهي عضباء فاذا قطع كله فهي صلماء قال صاحب الصحاح كان للنبي عم ناقة تسمى قصواء ولم
يكن مقطوعة الاذن وما ذاك لها بخلق بضم الخاء واللام ولكن حبسها حابس الفيل اي منعها من السير
من منع اصحاب الفيل من مكة وهو الله تعالى لئلا يقع محاربة واراقة دم في الحرم قبل اوانه ثم قال والذي نفسي بيده
لا يسالوني خطة اي خصلة بضم الخاء المعجمة الامر العظيم اريد بها هنا المصالحة يعظمون فيها حرمات الله اي
في حرمة كعظمات اراد بها حرمة الحرم والاحرام والشهر بالكف فيها عن القتال الا اعطيتهم اياها
ثم وقع النبي عم ارسل الى اهل مكة فصالحوا وانصرفوا ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان فزع
بالمدينة ليلا فاستعار النبي عم فرسا من ابي طلحة وركبه مشعورا فخرج ليكشف سببه فلما رجع عم سال
الناس عما راه من سيره فقال عم ما رايناه من شيء اي من البطوء الذي يقال في حق ذلك الفرس وان
وجدناه لبحرا ان مخففة من الثقيلة اسمها محذوف وهو ضمير الشان يعني فرس ابي طلحة هذا التفسير من المص
لضمير وجدناه الذي كان يقال انه مثبوت فيه معجزة للنبي عم حيث كان البطيء سريعا بسببه وجواز اخذ
العارية م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ما رزق العبد رزقا اوسع عليه من الصبر وفيه حث على الصبر
على مكاره الدنيا ق زيد بن ثابت رضه اتفقا على الرواية عنه كان النبي عم يخرج من حجرته فيصلي
وراءه رجال فصلوا معه وكانوا ياتونه كل ليلة حتى اذا كان ليلة من الليالي لم يخرج اليهم رسول الله
عم فتنحنحوا ورفعوا اصواتهم وظنوا انه قد نام ورموا بابه بالحصى فخرج اليهم مغضبا فقال ما زال

بكم صنيعكم يعني حرصكم في إقامة النوافل بالجماعة حتى ظننت أنه سيكتب عليكم يعني يكون ما فعلتم من الإقامة
واجبا عليكم بمواظبتكم عليها من غير ترك وقيل ظننت بمعنى خشيت لأن من ظن وقوع أمر عظيم يخاف منه
عادة فعليكم يعني إذا علمتم سبب ترك الخروج للصلاة فعليكم بالصلاة في بيوتكم على هذا للإغراء لا للإيجاب
وفيه بيان رأفته عم لأمته فإن خير صلاة المرء في بيته يعني الصلاة في البيت أفضل وهذا عام لجميع النوافل
والسنن إلا النوافل التي من شعائر الإسلام كالعيد والكسوف والاستسقاء إلا الصلاة المكتوبة فإنها
في المسجد أفضل ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه
أي سيحكم جبريل بميراث أحد الجارين من الآخر قيل إذا كان الجار مسلما ذا رحم فله ثلث حقوق وإن لم يكن ذا رحم
فله حقان وإن لم يكن مسلما فله حق واحد وروي أنه عم قال إذا رميت كلب جارك فقد آذيته م أبو الدرداء
روى مسلم عنه ما طلعت شمس قط إلا بجنبتيها الجنبة بفتح النون يعني بجانبيها ملكان يقولان اللهم عجل لمنفق
خلفا وعجل لممسك تلفا قيل المنفق مستحق للخلف إذا كان من أن يكون النفقة من الواجبات دون غيرها وأما الممسك
فإنما يستحق بالتلف إذا كان ممسكا عن الواجبات إلا أن يغلط كالبخل بكثيرة والظاهر أن المراد به الإثم أيضا ق
أبو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال سئل النبي عم عن العزل فقال عم ما عليكم أن لا تفعلوا ما من نسمة
كائنة إلى يوم القيامة إلا هي كائنة يعني العزل هو التفسير من المص المعزول أن لا تفعلوا العزل صرف الماء عن المرأة
حذرا عن الحمل ذهب طائفة إلى عدم جوازه لما روي أن النبي عم سئل عنه فقال ذلك الوأد الخفي فمعنى الحديث
عندهم يعني العزل عليكم أن لا تفعلوا إن روي بكسر الهمزة ولا زائدة وروي بفتحها فعلى هذا لا غير زائدة
فيكون عليكم أن لا تفعلوا كلاما مستأنفا مؤكدا لما قبله من الكلام المتقدم وعلى الرواية الأخرى يعني لا عليكم
أن لا تفعلوا يكون متعلقا بما قبله أوضح أي لا تعزلوا أو فقه الحديث ومن ثم من نسمة إلى آخره تقويتهم لأنه
وقعت موقع العلة لما قبله يعني كل نفس قدر الله خلقها يكون مخلوقة البتة لا يمنع عن خلقها شيء فلا فائدة
في العزل ومن ذهب إلى جوازه تمسك بما روى جابر أن رجلا سأل رسول الله عن العزل فقال عم اعزل عنها إن شئت
فمعناه يجوز لكم ما ملكت حبالي في أن تفعلوا إن شئتم إلا ولو عنها بأن قوله اعزل محمول على الغضب بقرينة قوله عم
بعد فإنه سيأتيها ما قدر لها م أنس رض روى مسلم عنه ما كان الرفق في شيء قط إلا زانه وما كان الخرق بضم
الخاء المعجمة هو الحمق والعنف في شيء إلا شانه الشين هو العيب ق أنس رض اتفقا على الرواية عنه قال أتت
يهودية رسول الله عم بشاة مسمومة فأكل منها وأكل القوم فقال عم ارفعوا أيديكم فإنها أخبرتني أنها

مسمومة

مسمومة فمات بشر بن البراء منه فجيء بها إلى رسول الله عم فسألها عن ذلك فقالت أردت أن أقتلك
فقال عم ما كان الله ليسلطك على ذلك أي على قتلي أو قال علي شك من الراوي قالوا لصاحبة الشاة
المسمومة وفيه بيان عصمته عم واختلف في قتل تلك اليهودية قال القاضي وقع في صحيح مسلم أنه لم يقتلها
وفي رواية قتلها ووجه الجمع أنه لم يقتلها أولا فلما مات بشر من السم دفعها إلى أوليائه فقتلوها ق
كعب بن عجرة رض بضم العين المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة اتفقا على الرواية عنه قال مر بي النبي عم
وأنا ... في الصحيحين في رواية أحاديث بينها فيها المسلم وأنا متفق عليهما قال رآني النبي عم
وأنا محرم والقمل يتناثر من وجهي فقال عم ما كنت أرى بضم الهمزة وفتح الراء يعني أظن أن الجهد بفتح
الجيم هو المشقة وبضمها الطاقة والمعنى الأول مراد هنا بلغ بك هذا أن يبلغ القدر الذي أرى بك أما تجد
بفتح الهمزة بمعنى أتشاهد في رواية العين أما تجد شاة قلت لا قال فصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين لكل
مسكين نصف صاع من طعام قال أبو حنيفة المراد من الطعام البر وأما من الشعير فلكل مسكين صاع وقال
بعضهم من الشعير أيضا نصف صاع لظاهر الحديث واحلق رأسك قاله له وفي الحديث جواز حلق
رأس المحرم لأذى القمل فاسوا عليه في معناه من الضرر والمرض خ سهل بن سعد رض روى البخاري عنه قال إلى اليوم
في أثر حاجة قال المرأة عرضت نفسها عليه قيل تلك المرأة كانت أم شريك وقيل خولة بنت
حكيم ق أنس رض اتفقا على الرواية عنه ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله صادقا من
قلبه إلا حرمه الله على النار وصفه صدقا وهو حال يعني صادقا قيد به لأن الصدق قد لا يكون عن قلب أي اعتقاد
احترز به عن المنافق إلا حرمه الله على النار فإن قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث والأحاديث
الدالة على أن عصاة المؤمنين معذبون في النار قلت هذا محمول على من مات بعد إسلامه بلا معصية
أو على أنه صادر في أول الإسلام قبل وجوب شيء من أركانه أو تعالى فيه لم يعمل بقول الرسول فكأنه لم يصدقه
فيخرج الكلام عن الحديث بقوله صدقا أو يقال المراد به حرمة دخول النار على التأبيد ق أبو
هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ما من الأنبياء نبي إلا أعطي من الآيات أي من المعجزات وفي بيانيه لما مثله
ما مثله آمن عليه البشر ما موصوفة بمعنى شيئا أو موصولة مثله بمعنى صفته وهو مبتدأ والجملة التي بعده خبره
والجملة الاسمية صفة ما أو صلتها الجار والمجرور متعلق بآمن لتضمنه معنى الاطلاع أو حال بحذف وفي تقديره
أن به البشر واقفا عليه وإنما كان الذي أوتيته أراد به معظم الذي أعطي النبي عم وإلا فمعجزاته كثيرة

غير القرآن وحيا اوحاه الله اليّ يعني ما من نبي الا اعطي معجزة خرقا ما انها اذا شاهدها البشر آمن
عليه فاذا انقطع زمانه انقطع تلك المعجزة وانما معجزتي وحي وهو القرآن يشتمل على الدعوة والحجة مستمرة
على الدهور ينتفع به الحاضرون عند الوحي والغائبون عنه ولذا رتب النبي عم قوله فارجو ان اكون
اكثرهم تابعا يوم القيمة ح انس رض روى البخاري عنه ما من الناس مسلم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث
اي الحد الذي يثبت عليه الحنث وهو الاثم الا ادخله الجنة بفضل رحمته اياهم وهو راجع الى الثلثة وضمير رحمته
عائد الى المسلم اي بزيادة شفقته او عائد الى الله فانه ادخال الوالد الجنة بفضل رحمته على اولاده قال الشيخ
الشارح لا بد ههنا من تقدير وهو بعد ما تمسه النار تحلة القسم توفيقا بين هذا وبين حديث آخر لا يموت
لاحد من المسلمين ثلثة من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم اقول الظاهر ههنا تقييد بكونهم معصومين فيحتمل ان
يدخل ابوه مع الاثم الجنة بلا مس النار وفي قوله بفضل رحمته اياهم اشارة اليه فلا حاجة الى التقدير المذكور ونقله
في الحديث لا يؤدي الى مس النار البتة بل معناه ان المس ان كان يكون قليلا مقدار تحلة القسم م معقل
ابن يسار رض روى مسلم عنه معقل بفتح الميم وكسر القاف قيل هو ممن بايع تحت الشجرة ما روى عن النبي عم اربعة
وثلثون حديثا في الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين ما من امير يلي امور المسلمين
ثم لا يجهد لهم اي لا يشق على نفسه في حفظهم وقيام مصالحهم وينصح لهم اي لا يريد الخير لهم الا لم يدخل معهم الجنة
تاويل امثاله تقدم غير مرة م ابن عباس رض روى مسلم عنه ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون
رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه اي قبل شفاعتهم في حقه فان قيل جاء في رواية عائشة
مائة وفي حديث آخر ثلثة صفوف فما التوفيق قلنا كل من الاجوبة جرى على وفق سؤال سائل
او نقول اقل الاعداد متاخر لان من عادته تعالى ان يزيد على فضله الموعود على عباده اولا ولا
ينقص منه وما ذكره النووي من ان هذا مفهوم عدد لا يحتج به فلا يمنع ان يقبل ما دونها فضعيف لان
ذكر العدد يحتج يبقى عبثا م جابر رض روى مسلم عنه ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها هو اعم من الزكوة
والمنحة وحمل المضطر عليها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت اراد بالكثرة كونها اكمل في اللحم ليكون
اثقل وقعد لها بقاع اي بمكان مستو قرقر بفتح القافين وسكون الراء المهملة اي املس وقيل القرقر
بمعنى القاع ذكره للتاكيد اراد به موضعا لا يكون فيه شيء يمنع الابل عن الصعاد ما حبها تستن عليه
تستن بقوائمها واخفافها اي ترفع يديها وتطرحهما معا على صاحبها ولا صاحب

بقر

بقر اي من صاحب بقر لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه
بقرونها وتطاه بقوائمها ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها
بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطاه باظلافها جمع ظلف بكسر الظاء المعجمة وهو للغنم والبقر بمنزلة الحافر للفرس
ليس فيها جماء بالجيم وتشديد الميم اي التي لا قرن لها ولا منكسر قرنها ولا صاحب كنز هو كل مال مخزون
مدفونا كان في الارض اولا لكن المراد به هنا مال وجبت فيه الزكوة لا يفعل فيه حقه الا جاء كنزه يوم
القيمة شجاعا اي الحية الذكر اقرع يتبعه فاتحا فاه فاذا اتاه فر منه فيناديه اي الشجاع صاحب الكنز
خذ كنزك اراد به نفسه لما جاء في حديث آخر ثم يقول انا مالك انا كنزك الذي خبأته فانا عنه غني ظاهره
مشعر بان الشجاع غير الكنز لعل هذا يكون تجريدا فانه تكلم في كونه كنزا وجرد عن نفسه كنزا آخر فاذا
راى ان لا بد منه سلك يده في فيه فيقضمها اي يعضها من باب يعلم قضم الفحل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها كان ينبغي ان يقول منهما حقهما لكن اراد به كل واحدة منهما
فالفضة مؤنثة واما الذهب فمذكر فارجاع ضمير التانيث اليه على تاويل الاموال او نقال ضمير فيها وحقها
راجع الى الفضة لكونها اقرب كما قيل في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله
فاكتفى ببيان حال صاحب الفضة عن بيان حال صاحب الذهب الا اذا كان يوم القيمة صفحت له على
بناء المجهول وتشديد الفاء ضمن فيه معنى صيرت صفائح جمع صفيحة وهي العريضة من حديد وغيره
روي منصوبا على انه مفعول ثان يعني جعلت ذهبه وفضته كامثال الالواح من نار فمن لابتداء الغاية
فيكون باعتبار ما يؤول اليه لانها لشدة كونها محماة من نار جهنم جعلت كانها ماخوذة من نار و
لا يبعد ان يكون من بمعنى في وهو الموافق لقوله تعالى يوم يحمى عليها في نار جهنم وروي صفائح مرفوعا
على انه قائم مقام الفاعل ومن لبيان الجنس لكن النصب اقوى لانه على تقدير الرفع يكون قوله عم فاحمي
عليها في نار جهنم زائدا الجار والمجرور وهو عليها قائم مقام الفاعل والضمير المجرور للصفائح يعني تلك
الصفائح النارية تحمى مرة ثانية فاوقد النار عليها لتشتد حرها فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره
انما يكوى هذه الاعضاء دون غيرها لان الغني اذا راى الفقير الطالب للزكوة كان يعبس جبهته فاذا
بالغ في السؤال يعرض عنه بجنبه واذا بلغ يقوم من موضعه ويولي ظهره اليه ولم يعطه شيئا غالبا كلما بردت
اعيدت له اي لكيه الى نار جهنم في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله

هذا النوع من الدعاء الى آخره يحكم الله بين عباده فيرى سبيله ضبطوه بضم الياء المثناة تحت وبفتحها وبرفع
سبيله ونصبه اما الى الجنة يعني ان لم يكن له ذنب سواه او كان ولكن الله تعالى عفا عنه واما الى النار ان كان
على خلاف ذلك م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه انه قال ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب الظهر مقحم والمراد بالغيب
غيبة المدعو له الا قال له الملك ولك بمثل بكسر الميم وروي بفتحتين والاول اشهر تنوينه عوض عن المضاف
يعني بمثل ما دعوته له وهذا في الحقيقة دعاء من الملك له بمثل ما دعاه لاخيه وما قال الشارح ولك بمثل
ما دعوت اي بثوابه فغير خاف ركاكته قال النووي كان السلف اذا ارادوا ان يدعوا لانفسهم يدعوا لاخيهم المسلم
بتلك الدعوة ليدعو له الملك بمثلها فيكون اعون للاستجابة م ام حبيبة رضه روى مسلم عنها انه قال ما من عبد مسلم يصلي
لله كل يوم اثنتي عشرة ركعة تطوعا غير فريضة بدل من تطوعا او حال للتأكيد المقصود لان المراد من تلك
الركعات السنن المؤكدة سبق بيانه في الباب الاول في حديث من صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة والمؤكدة في
حكم الواجبة والتطوع يستعمل في النوافل التي يخير المصلي بين فعلها وتركها فقوله غير الفريضة يكون ادل على المقصود
الا بنى الله له بيتا في الجنة او الا بني له بيت في الجنة هذا شك من الراوي ق معقل بن يسار رضه اتفقا
على الرواية عنه ما من عبد يسترعيه الله رعية يعني يفوض اليه رعاية رعية وهي بمعنى المرعية يموت خبر ما يوم يموت
الظرف مقدم على عامله وهو غاش لرعيته خبر بعد خبر والمراد من يوم موته وقت ازهاق روحه وما قبله من حالة
لا تقبل التوبة فيها لان التائب عن خيانته وتقصيره لا يستحق هذا الوعيد الا حرم الله عليه الجنة تأويل التحريم
قد مر غير مرة م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه انه قال ما من غازية اي جماعة غازية او سرية ومن
اربع مائة رجل اي ذكر مع تأنيثها على اثبات الحكم في القليل والكثير من الغزاة ويحتمل ان يكون شكا
من الراوي تغزو فتغنم وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثي اجورهم اختلف في معناه فمنهم من قال
انه ليس بصحيح اذ لا يجوز ان ينقص ثوابهم بالغنيمة الا يرى ان اهل بدر كانوا افضل المجاهدين مع كونهم
غانمين حتى قال النبي عم في حقهم ما قال لاهل بدر من الاجر ما قال زاعمين ان من رواته ابا هاني
وهو مجهول ورد بانه ثقة مشهور احتج به مسلم في صحيحه ومنهم من قال الغازي اذا اصاب غنيمة
وسلم فقد اصابه شيئان من مراتب الغزو وبقي له دخول الجنة فصح انه قد تعجل ثلثي الاجر فعلى هذا
يكون سلامة النفس وحصول المغنم من اجر الغزو وقال شارح المشكوة لكل غاز ثواب مقدار
في الآخرة فمن سلم وغنم استوفى ثلثي ذلك في الدنيا فينقص هذا المقدار منه في الآخرة ومن الية الا تعادة

بقوله

بقوله تعجلوا ومن سلم ولم يغنم استوفى ثلث اجورهم وبقي له الثلثان ومن رجع مجروحا فالقسم على هذا التقسيم
بحسب جراحته ان الله لا يضيع اجر المحسنين واما نقله في اهل بدر فلا يتمحض حجة له لانه لا يدل
على انهم لو لم يغنموا لكان اجرهم على قدر اجرهم من غير غنيمة غاية ما فيه انهم نالوا اجرا عظيما ولا يفهم منه الا عدم
وما من غازية او سرية تخفق الاخفاق ان يغزو ولا يغنم كذا قاله الجوهري وتصاب اي اصابتهم مصيبة
الا تم اجورهم م عمرو بن عبسة رضه روى مسلم عنه عبسة بالفتحات والعين والسين المهملتين
ما منكم رجل يقرب بتشديد الراء وضوءه بفتح الواو اي الماء الذي يتوضأ به فيتمضمض ويستنشق
ويستنثر الا خرت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه اي مع الماء ثم اذا غسل وجهه كما امره الله
الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء اعلم ان الشراح اقتصروا في شرح هذا الحديث على بيان
لغاته وما توضح المحل تركيبه مع الاحتياج اليه اقول وبالله التوفيق الفم والخيشوم ليسا من الوجه
خصوصا لان المواجهة لا تقع بهما ومن الوجه من وجه لان المواجهة تقع بها اذا رفع الرأس وفتح الفم فلهذا
سقط فرضية غسلهما في الوضوء دفعا للحرج فصار سنة وفي الكلام الاول اشارة الى رعاية سنن غسل
الوجه وان هذا سبب محو الخطايا وفيه حذف تقديره ويستنثر ويغسل وجهه وفي الكلام الثاني بيان رعاية
الفرض يشعر به قوله كما امره الله وجوبا الى آخره وفي الجملة الشرطية معطوفة على يقرب وهو صفة رجل تقديره
ما منكم رجل اذا غسل وجهه يغسله كما امره الله الا خرت ولما قيد عم غسل الوجه بهذا القيد وما بعده
ثم ما بعده من الفرائض اكتفى بذكره مرة وفي قوله مع الماء بيان ان الخطايا الممحوة تسرع ثم يغسل يديه
الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح راسه الا خرت خطايا راسه من اطراف شعره
مع الماء اي مع وصول اثره وهو البلل في اصابعه وانما ذكر من الانامل واطراف اللحية والشعر تشبيها
للخطايا بالاخلاط الفاسدة التي تخرج من الاطراف عند الانحلال ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت
خطايا رجليه من انامله مع الماء فان هو قام فصلى فحمد الله واثنى عليه ومجده بالذي اي بالوصف الذي هو
اهله اي لائق وفرغ قلبه لله الا انصرف من خطيئته جزاء الشرط محذوف يعني فان قام فصلى فما يكون عليه
حال الا على حال انصرف من خطيئته ونقائه منها كهيئته يوم ولدته امه والتشبيه في نقائه من الصغائر
لا من الكبائر خ عدي بن حاتم رضه روى البخاري عنه ما منكم الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه اي بين العبد
وربه ترجمان بفتح التاء وضمها هو المعبر عن لسان بلسان ولعله عبارة عن ان الله تعالى لا يخفى عليه لغة فيكون

كلا منه يعني في الآخرة بالوحي لا بالرسول فينظر أيمن منه أي من جانبه الأيمن فلا يرى إلا ما قدم من أعماله الصالحة
وينظر أشأم منه أي من جانبه الأيسر فلا يرى إلا ما قدم من أعماله السيئة ثم ينظر بين يديه فلا يرى إلا
النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة أي ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة فمن لم يجد أي
شيئا يتقي به من النار فبكلمة طيبة أي فليتق منها بالقول الحسن لتطييب قلب المسلم ق علي رضي الله تعالى عنه على الرواية
ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من النار أي ثبت في اللوح المحفوظ أو معناه قدر في الأزل ومقعده من الجنة
فقالوا يا رسول الله أفلا نتكل على كتابنا أي أفلا نعتمد على ما كتب لنا من خير وشر وندع العمل
لعدم فائدته فقال اعملوا الخير أعملوا الطاعة مما أمرتم به وكون ذلك موافقا لما في الكتاب أو غير موافق فلستم
منه بشيء فكل ميسر لما خلق له من عمل الجنة والنار ونظيره الرزق المقسوم مع الأمر بالكسب ثم فصل عم ما أجمله
بقوله أما من كان من أهل السعادة فسييسر لعمل السعادة السين فيه للمبالغة كما في قوله تعالى سنكتب ما قالوا
وأما من كان من أهل الشقاوة فسييسر لعمل الشقاوة قال المشايخ حقيقة الإنسان لا يقتضي لذاتها سعادة
أو ضدها وإنما هي أمور حادثة تعينها باقتضاء الحكمة الربانية وتلك الأمور معروضة جاء في القضاء
إجمالا فما يتعين من الأمور تفصيل لذلك خيرا كان أو شرا ولا يمكن أن يكون التفصيل على خلاف الإجمال فمعنى
قوله عم اعملوا ما شئتم فكل عمل متيسر لما خلق الأجل الأجله ولا تقدر التنبه على عمل غيره قال الإمام السمعاني
السبيل في معرفته هو التوقيف فمن عدل عنه وأجال فيه العقل ضل وتاه لأن القدر سر من سره
الستر لم ينكشف لأحد من الأنبياء والأولياء وإنما ينكشف إذا دخلوا الجنة ثم قرأ فأما من أعطى أي حق
الله من ماله واتقى أي خاف من الله وصدق بالحسنى أي بكلمة لا إله إلا الله فسنيسره لليسرى أي للجنة وأما من
بخل واستغنى أي بلذات الدنيا عن نعيم الآخرة وكذب بالحسنى أي بلا إله إلا الله فسنيسره للعسرى أي
للنار وهذا التوضيح قوله إلى قوله للعسرى م ابن مسعود رضي الله عنه روى مسلم عنه ما منكم من أحد إلا وقد وكل به على بناء
المجهول من التوكيل بمعنى التسليط وقرينه أي مصاحبه من الجن أراد به الشياطين وقرينه من الملائكة ولما
كان من الأمور العارضة للإنسان ثبوته في القضاء بالخير والشر سلط عليه من حكمة قرينين متعينين لظهور
ذلك قالوا وإياك يا رسول الله قال وإياي قال الإمام الطيبي اللائق بهذا الضمير أن يكون بالمرفوع بأن
يقال وأنت فيقول عم وأنا لكن كلا منهما ضمير لمرفوع والمنصوب يقام مقام الآخر وهذا شائع
أقول يمكن أن يقال أنه عم لما قال ما منكم من أحد إلى آخره قالوا وإياك أي وإياك تدخل في هذا الحكم فقال

عم وإياي ولكن الله أعانني عليه فأسلم بفتح الميم أي انقاد وتقنع عن وسوستي أو معناه دخل في الإسلام
الحقيقة فسلمت من شره أو تيه وروي بضم الميم أي فلا يأمرني إلا بخير اختار القاضي هذه الرواية ورد بعض فتح الميم أي
أسلم أنا من شره قيل هو أفعل التفضيل أي فأنا أسلم منكم لأن النبي عم كان يجري عليه بعض الأحكام في بعض الأوقات
بوسوسته فيكون من قوله عم فلا يأمرني إلا بخير محمولا على أعم الأوقات ورجح الخطابي رواية الرفع م عمر رضي الله عنه روى
مسلم عنه ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ الوضوء أي يوصله إلى أعضائه وهو بفتح الواو أي الذي يتوضأ به
أو فيسبغ الوضوء أي يكمله على الوجه المسنون ولعل أحدهما شك من الراوي ثم يقول أشهد
أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل
من أيها شاء خ أبو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه ما منكن امرأة تقدم ثلثة من الولد إلا كان الضمير فيه راجع إلى
الثلثة باعتبار معنى الجمع هذا أولى مما قاله شارح أنه راجع إلى المصدر لتقدم لها حجابا من النار فقالت
امرأة واثنين يا رسول الله فإنه قد مات لي اثنان قال عم واثنان وفي رواية ثلثة لم يبلغوا الحنث إنما
اختص هذا بالصغير لأن قلب الوالدين على الصغير أرحم وأشفق ومصيبته أعظم ويحتمل أن يكون من باب التنبيه بالأدنى
على الأعلى لأنه إذا كان الثواب في الصغير هذا فيكون في الكبير أعظم م أم سلمة رضي الله عنها روى مسلم عنها ما من مسلم تصيبه
مصيبة فيقول ما أمره الله أي أمره الله إنا لله وإنا إليه راجعون بعض الآية تقوله ما أمره الله به فإن قلت
الاسترجاع ليس بمأمور به فكيف تفسيره قلنا هذا القول مندوب لأنه تعالى مدح القائلين به فيكون مأمورا
به معنى أو نقول المراد من أمر الله مطلق قوله من قبيل ذكر الأخص وإرادة الأعم اللهم أجرني بقصر الهمزة والوصل أي أعطني
ما أجرا في مصيبتي واخلف لي خيرا منها وهو بقطع الهمزة وكسر اللام يعني عوضني خيرا مما فاتني في
هذه المصيبة إلا أخلف الله له خيرا منها فإن قلت لسنا نحن نقول هذه الكلمة ولا يعطينا الله خيرا مما فاته
من الأولاد وغيرهم فكيف يستقيم تعميم الحصر قلت الخيرية لا يلزم أن يكون في الدنيا فمن لا يعطيه الله خيرا مما
فاته في الدنيا يعطيه في الآخرة عوضا يكون خيرا منه تعالى م عثمان رضي الله عنه روى مسلم عنه ما من مسلم
يتطهر فيتم الطهور وهو بضم الطاء وبالفتح ما يتطهر به الذي كتب الله عليه أي فرضه وفيه إشارة إلى أن
الأدنى هو الفضل الوضوء فقط إذا استحق هذه الفضيلة إذا صلى به خمس فعل سنته معها يكون ثوابه أكثر
فيصلي هذه الصلوات الخمس إلا كانت كفارات لما بينهن من الصغائر ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه
الرواية عنه ما من مسلم تصيبه أذى من مرض فما سواه مما يتأذى به النفس إلا حط الله به سيئاته كما تحط الشجرة

ورقها وفيه بشارة الى ان الكافر لا يكون كذلك وفيه بشارة عظيمة لكل مسلم لانه قلما يخلو من كونه فيه اذى وهم
بعض العلماء في هذا الحديث ان الاذى يكفر الخطايا فقط ولكن الصحيح انه ما يكتب به الحسنات ايضا لقوله عم في مسلم
يشاك شوكة فما فوقها الا كتبت له بها درجة ومحيت عنه بها خطيئة رواه مسلم م جابر رض روى مسلم عنه
ما من مسلم يغرس غرسا بفتح المصدر الا كان ما اكل منه اى مما غرسه له صدقة يعني يحصل للغارس ثواب التصدق
اى كون اكل الثمرة الاكل وما سرق منه له صدقة يحصل له ثواب التصدق للمسروق وليس المعنى ان يكون اى خوف
ملكا للاخذ كما في التصدقة حقيقة قال النووي كذا فيما اتلفه دابة او طاير وهذا الاجر مختص بالمسلم ولا يرزاه
براء مهملة ثم زاء معجمة بعدها همزة اى لا ينقص احد الا كان له صدقة وفي الحديث بيان فضيلة الغرس وان اجر
فاعله مستمر ما دام الغرس وما تولد منه وغير هذا قيل الزراعة افضل من التجارة والصنعة باليد والغرس افضل من
الزراعة ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ما من مصيبة تصيب المسلم الا كفر الله بها عنه اى محى خطيئته بها
حتى الشوكة بالجر عطف على لفظ مصيبة وبالرفع عطف على اعرابه التقديري يشاكها الضمير المستكن فيه للمسلم
تعالى شكت الرجل شوكة شوكا اى دخلت في جسده شوكة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ما من مكلوم
اى مجروح الكلمة على بناء المجهول وسكون الكاف صفته مكلوم في سبيل الله الا جاء يوم القيمة وكلمه بسكون اللام
اى جراحته يدمى بفتح الياء والميم اى يسيل دمه اللون لون دم والريح ريح مسك وفي تجيئه بسيلان الدم اظهار
الشهادة على ظالمه بالقتل واظهار شرفه لاهل الموقف ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ما من مولود
يولد الا والشيطان يمسه يعني لا يولد مولود في حال من الاحوال الا في حال مس الشيطان حين يولد فيستهل
اى يصيح صارخا من مس الشيطان اياه الا مريم وابنها ذهب الشارحون الى ان المراد بالمس الحسي لقوله عم
كل ابن ادم يطعن الشيطان في جنبه باصبعه حين يولد الا ما عدا مريم وابنها لاستجابة دعاء حنة في حقهما
حين قالت واني اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم وفيه نظر لان استعاذتها يجوز ان يكون من
الاغواء لا من المس والاشارة كانت بعد وضعها والمس انما كان حال الولادة على ان العقل يابى كما قالوا
لان الشيطان لو سلط على الناس بنخسهم لامتلات الدنيا صراخا والاوجه ان يراد من المس الطمع في الاغواء
لا حقيقة المس فان قيل لو كان كذلك لما اختص مريم وعيسى بالاستثناء لان المخلصين كلهم كذلك اجيب
بان المعنى والله اعلم الاعم وانهما فرد في معناه واليه اشار القاضي عياض اقول هذا الجواب على تقدير
ان يكون عدم مس الشيطان من الفضائل فاذا كان نبينا عم افضل واعلى كان بالاتصاف به اولى

واما اذا

واما اذا كان من خصايصهما فلا يلزم ان يوجد في نبينا عم اذكم من مفضول موصوف بخاصية لا يوجد
في الافضل منه فان قلت لو لم يثبت حقيقة المس لم يترتب عليه استهلال الطفل اجيب بان استهلاله تخييل
وتصوير لطمع الشيطان كانه يمسه بيده ويقول هذا ممن اغويه ونحوه قول ابن الرومي لما يؤذن الدنيا به من
صروفها يكون بكاء الطفل ساعة يولد م عائشة رض روى مسلم عنها ما من ميت يصلي عليه امة من المسلمين
يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفعوا على بناء المجهول وتشديد الفاء اى قبلت شفاعتهم تقدم الكلام عليه
في باب وحديثه من رجل مسلم يموت ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ما من نبي الا وقد انذر امته الاعور الكذاب
وهو الدجال الا وانه اعور وان ربكم ليس باعور هذا علامة بينة يدل على كذب الدجال في دعوى الالوهية المراد
من قوله ليس باعور نفي النقص عن الله لا اثبات العين الصحيح مكتوب بين عينيه ك ف ر وفي رواية اخرى
مكتوب بين عينيه كافر ثم تهجاها قيل هذه الكتابة مجاز عن سمات حدوثه وشقاوته لما جاء في رواية اخرى
يقرؤها كل مؤمن ولو كانت حقيقة لقراها الكافر ايضا وما عليه المحققون انها حقيقة جعلها الله
علامة لكذبه يجوز ان يظهرها الله لكل مؤمن كاتب وغير كاتب ويخفيها عمن اراد شقاوته م ابن مسعود رض
روى مسلم عنه ما من نبي بعثه الله في امة قبلي الا كان له من امته حواريون يعني صديقون مخلصون وهو
منسوب الى الحوار وهو التبييض قيل لصحابة عيسى عم حواريون لانهم كانوا قصارين يحورون الثياب
اى يبيضونها ومنه الخبز الحوارى الذي نخل مرة بعد اخرى فلما كانوا انصاره غلب عليهم هذا الاسم
وصار كالعلم فقيل لكل ناصر حواري تشبيها باولئك واصحاب يأخذون بسنته ويقتدون
بامره يحمل هذا على الغالب لانه قد جاء في حديث اخر ان نبيا يجي يوم القيمة ولم يتبعه من امته الا
واحد ثم انها الضمير للقصة تخلف من بعدهم اى تحدث بعد الحواريين خلوف بضم الخاء المعجمة جمع خلف
باسكان اللام وهو المخالف بشر وان كان مفتوح اللام فهو المخالف بخير هذا هو المشهور وقال جماعة
من اهل اللغة تقال في كل واحد منهما بالفتح والاسكان يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا
يؤمرون فمن جاهدهم بيده يعني من جارهم وازالهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه اى غيرهم
بوزيرها هم عن المنكر فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه بان ينكرهم ويغضب عليهم ويقول لو قدرت لجاريتهم
فهو مؤمن ليس وراء ذلك اى وراء الجهاد بالانكار من الايمان حبة خردل يعني مجرد الانكار ادنى المراتب
فمن لم يجد في قلبه فليعلم انه لم يبق فيه من نور الايمان مقدار هذه الحبة فليعالج باطنه قال شارح لم يبق فيه

من نفس اليمان لان رضي بالكفر والعصيان اقول الرضا بالمعصية ليس بكفر فيكون هذا التعليل عليلا
تقدم الكلام عليه في حديث من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ما من
نبي يموت حتى يخير اي بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى الآخرة تقدم الكلام على وجه تخييرهم في
ان الله خير عبدا خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا وهي كائنة هذا تتمة قوله
ع م ما عليكم الا تفعلوا المتقدم بيانه قريبا ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ما من نفس تموت لها عند الله
خير الجملة الاسمية صفة نفس يسرها ان ترجع الى الدنيا وهو بفتح الهمزة فاعل يسر وهذه الجملة صفة
ثانية لها وان لها الدنيا وما فيها اي الحال ان لتلك النفس في الجنة مثل الدنيا وما فيها الا الشهيد فانه
يتمنى ان يرجع فيقتل في الدنيا لما يرى من فضل الشهادة تقدم الكلام عليه في حديث ان ارواح المؤمنين
في جوف طير خضر م عائشة رضه روى مسلم عنها ما من يوم اكثر من ان يعتق الله فيه عبيدا من النار
من يوم عرفة من الاولى والثانية زائدتان ومن يوم عرفة متعلق باكثر انه ليدنو اي ان الله ليتقرب
منهم ثم يباهي بهم الملائكة المباهاة هو الافتخار على الاقران واستعير منه فيكون هذا اللفظ
متشابها كي يقبله والمراد بمباهاته بهم ودنوه منهم رضاه عنهم فيقول ما اراد هؤلاء اشارة
الى الواقفين بعرفات في الحديث دلالة على فضل يوم عرفة على ساير الايام حتى لو قال رجل
امرأتي طالق في افضل الايام تطلق يوم عرفة وقيل تطلق يوم الجمعة لقوله ع م خير يوم طلعت عليه
الشمس يوم الجمعة والاصح انها تطلق يوم عرفة ويحمل حديث يوم الجمعة على انه افضل ايام الاسبوع
ما لم يكن فيها يوم عرفة توفيقا بينهما م ام سلمة رضه روى مسلم عنها ما نقص مال من صدقة نقص هنا
لازم والمراد بالصدقة المفروضة يعني اذا حال على مائتي درهم حول يكون خمسة دراهم حق المساكين فاذا
اخرجها لم ينقص من ماله الذي نصيبه من اي تاب ويجوز ان يراد بها انه ويخلف الله عليه مما انفق منه كما
قال الله تعالى وما انفقتم من شيء فهو يخلفه فيبارك له في الباقي فيتوب مناب النفقة وان لم يخلفه في
الدنيا يدخر له النفقة قال الله تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق فالنقص ما ينفد ونفي لا ما يبقى
ولا عفا رجل عن ظلمه الا زاده الله بها عزا اسند الى وهم الانسان ان ترك الانتقام يجر اليه
الذل والعجز فبين النبي ع م انه ليس كذلك بل يزيده لذلك عزا بان ينتقم له ممن اساء اليه في الدنيا
فيكون عزه اكثر من اعتزازه بالانتقام بنفسه او انه الى الآخرة يعطى من حسناته او يطرح عليه

من سيئاته

زه

من ثيابه فيبدي الالم وغير ممنوع عن المظلوم وقيل الاستثناء مصروف الى المجلسين وهذا التوفيق
ويجوز ان يراد به الدنيوي لان من عرف بالبغي او العفو يسقط عند الناس من او كرامته م المقداد رضه
روى مسلم عنه قال اقبلت انا وصاحبان لي فجعلنا نعرض انفسنا على الصحابة فليس احد يقبلنا
فاتينا النبي ع م فانطلق بنا الى اهله فاذا ثلثة اعنز فقال ع م احتلبوا هذا اللبن بيننا فكنا
نحتلب فيشرب كل انسان منا نصيبه ونرفع للنبي ع م نصيبه وكان يجيء من الليل فيسلم تسليما لا يوقظ
نائما ويسمع اليقظان ثم يأتي مصلاه فيصلي ثم يأتي شرابه فيشرب فاتاني الشيطان ذات ليلة فقال
ان محمدا يأتي الانصار فيتحفونه وما به حاجة الى هذه الجرعة فاتيتها فشربتها فندمني الشيطان فقال
ويحك شربت شراب محمد فيدعو عليك فتهلك وكان لا يجيئني النوم فجاء النبي ع م ففعل كما
كان يفعل ثم اتى شرابه فلم يجده فرفع رأسه الى السماء فقلت الآن يدعو علي فاهلك فقال
اللهم اطعم من اطعمني واسق من سقاني فاخذت الشفرة فانطلقت الى الاعنز لاذبح اسمنها للنبي ع م
فاذا كل فيها حافل كثير اللبن فعمدت الى اناء فحلبت فيه فقال اشربتم شرابكم الليلة قلت اشرب
فشرب فناولني فلما عرفت ان النبي ع م قد روي واصبت دعوته ضحكت حتى القيت الى الارض
فقال ع م احدى سوآتك يا مقداد فقلت يا رسول الله كان من امري كذا وكذا فقال ع م ما هذه
اي الحلبة الثانية في غير اوانها الا رحمة من الله اي عطية عظيمة افلا آذنتني بمد الهمزة اي اعلمتني
ما فعلت من حلبك اولا وشربك لنصيبي فنوقظ صاحبينا فيصيبا منها اي من تلك العطية
نصيبا قاله للمقداد وعند حلبه بفتح اللام مصدر الاعنز الثلث مرة ثانية م عائشة رضه روى مسلم
عنها ما يخلف الله وعده ولا رسله بالرفع عطف على الله قاله لعدم ما وعده جبرئيل ان يأتيه البارحة
فلم يأته تقدم قصته في الكلب الذي في حديث ان جبرئيل كان وعد ان يلقاه في الليلة اعلم ان
تلك القضية كانت في بيتها ثم ان كانت الحادثة واحدة يجوز ان يكون عائشة روت هذا الحديث
عن ميمونة فيكون مرسلا وان يكون عائشة حاضرة في بيت ميمونة في تلك القضية وان كانت حادثة
متعددة وهو الظاهر فلا اشتباه م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ما يصيب المؤمن من وصب هو الوجع
اللازم ومنه قوله تعالى ولهم عذاب واصب ولا نصب اي تعب ولا سقم بضم السين واسكان القاف
وبفتحهما هو المرض ولا اذى ولا حزن بضم الحاء واسكان الزاء المعجمة وبفتحهما الغم حتى الهم بالرفع عطف

قط

على ما قبله وهو مستعمل للمستقبل والحزن لما فات وقيل الهم ما يذيب الانسان من الغم والحزن خشونة النفس لانه قال
القاضي هو بضم الياء وفتح الهاء والضمير المستكن فيه للمغفر اي يصير مهموما والبارز فيه للهم على قول من جوز اضمار
المفعول المطلق وضبطه غيره بفتح الياء وضم الهاء اي يغمه فالبارز فيه للمغفر والمستكن للهم قال النووي كلا
الروايتين صحيح ان الاكثر اسره من خطايا اه اي بعضها ق عائشة رضي الله عنها على الرواية عنها قالت اعتم
النبي ع م بصلوة العشاء الليلة حتى ناداه عمر نام النساء والصبيان فخرج ع م فقال ما ينتظرها من اهل الارض
احد غيركم يعني صلوة العشاء هذا التفسير للضمير في ينتظرها كما قيل انه لا يصلي في ذلك الوقت الا بالمدينة وان
يكون في غير المدينة فلم يكن عرف النبي ع م بنور النبوة ان ينتظر غيرهم ق ابو هريرة رضي الله عنه على الرواية
عنه قال بعث النبي ع م عمر على الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس الصدقة فقال ع م ما ينقم
بفتح القاف وكسرها ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله يعني ما يغضب ابن جميل على طالب
الصدقة الا كفران هذه النعمة حين انه كان فقيرا فاغناه الله وهذه ليست بعلة على ترك الزكوة فعلم ان لا
مانع اصلا وهذا كقولهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب اي ما يعلمه من نفسه على النعم
لكونه سببا للاكرام وصيرورته غنيا بما اباحه الله من الغنيمة وقيل تلك الصدقة كانت تطوعا اذ لا يظن
بالصحابة منع الواجب عليهم والجمهور على انها كانت فرضية لان البعث انما يكون في الصدقات المفروضة وقوله
ع م في هذا الحديث فهي عليه يدل عليه ايضا واما خالد فانكم تظلمون خالدا كان مقتضى الظاهر تظلمونه لكن اقيم الظاهر
مقام المضمر تعظيما له قوله ان ... لو احق ... سائلة قد احتبس ادراعه واعبده بالباء الموحدة جمع
العبد وهو المملوك وقيل هو جمع صنفه يعني الاسلحة لا العبد من قولهم فرس عبد اذا كان سريع الوثب ورجح
بعضهم هذا بان العادة جارية بحبس الافراس دون العبيد ورد بانه بالمثناة فوق وهو جمع العتاد
وهو ما يتأهب للحرب في سبيل الله هذا الكلام اعتذار عن النبي ع م لخالد عن المنع يعني انكم زعمتم ان
اعبده للتجارة فطلبتم منه الزكوة وانها وقف في سبيل الله فلا زكوة عليه فيها وقيل معناه ان
خالدا وقف اعبده مع انه غير واجب عليه فكيف تقولون انه منع الواجب عليه لكن المعنى الاول اولى
واما العباس بن عبد المطلب عم رسول الله فهي علي ومثلها معها وفي رواية البخاري فهي عليه الا ولى
اولى قال ابو عبيد هذا الشان في التزام الزكوة عن العباس انه يكون النبي ع م اخر صدقة العام
المتقدم عنه الى وقت يساره لحاجته اليه التزم ع م اعطاء صدقة العام الذي طولب وفي العام الذي قبله

وقال

وقال النووي الصواب ان يكون هذا اخبارا عن معنى هو ان رسول الله ع م قبض زكوة ذلك العام الذي
شكى منه والعام الذي بعده لما جاء في حديث انا تعجلنا منه صدقة عامين الى اخرها كلام واقول ردي
في هذا الحديث ان النبي ع م قال بعد قوله فهي علي يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه يعني مثله وهذا
يرجح القول الاول لانه وقع موقع التعليل لقوله فهي علي والتوبيخ انما يحصل اذا التزم ع م اعطاء غير المعجل
واما الحديث الاخر فغير معلوم صحته نوع اخر انس رضي الله عنه على الرواية عنه ما بال اقوام معناه ما بال اشخاص
قالوا كذا وكذا قيل القائلون كانوا ثلثة علي وعثمان بن مظعون وعبد الله بن رواحة انما لم يذكرهم النبي
ع م باسمائهم لعظم خلقه حيث كره حياء منهم غم الناس لكني اصلي وانام واصوم وافطر واتزوج النساء
ذكر فيه المفعول دون ما قبله اهتماما بشان النكاح وقال شاح للتعقيب الوعيد على تركه بقوله ع م فمن
رغب عن سنتي فليس مني فان قلت لم يحمل الوعيد اجماعا الى الكل قلت عرف الاقتصار في قوله ع م
النكاح من سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني من القول الاول وتعميم الوعيد لا يقتضي سياق الحديث ذلك
مع ان ما نقله لا يدل على الاقتصار قاله حين سمع ان نفرا من اصحابه قال بعضهم لا اتزوج النساء
وقال بعضهم لا اكل اللحم وقال بعضهم لا انام على فراش ولا يخلو على ذهن احد ان من ترك النكاح لعدم
قدرته على اقامة حدوده كان داخلا في هذا الحكم لانه ليس براغب عن سنته ق عائشة
رضي الله عنها على الرواية عنها ما بال اقوام اي ما حالهم الاستفهام فيه للتوبيخ يتنزهون عن الشيء اصنعه الجملة
صفة الشيء واللام فيه زائدة يعني افعل شيئا من المباحات مثل النوم والاكل بالنهار والتزوج
فوالله اني لاعلمهم بالله يعني ان اجترأهم كان لخوفهم من عذاب الله فاني اعلمهم بعذاب الله وهو لا يحصل
بالمباح بل بالمعصية واشدهم له خشية فان قلت لم قال واخشاهم والتوصل انما يكون في الممتنع
بناء افعل منه قلت هو كقوله تع فهي كالحجارة او اشد قسوة وفيه مبالغة وفي الحديث حث على
الاقتداء بالنبي ع م وعدم التنزه عما فعله وان العلم بالله يوجب اشتداد الخشية له م ابو سعيد رضي
روى مسلم عنه ان تربة الجنة قال لابن صياد وهو كان موصوفا بالكهانة وكان يسأل عن النبي ع م
اشياء كثيرة على وجه الامتحان والنبي ع م كان يسأل عنه احيانا فقال ابن صياد درمكة وهي الدقيق
المنخول الابيض بيضاء مسك يعني هي كالدرمكة وكالمسك يا ابا القاسم قال صدقت وفي رواية
اخرى ان ابن صياد سأل النبي ع م عن تربة الجنة فقال درمكة بيضاء مسك خالص قال القاضي في شرح مسلم

الروايتين لكن بعض العلماء قال الرواية الثانية اظهر كان جابر وابن عمر يحلفان ان الدجال قيل
انه مات في المدينة وقيل بل فقد يوم الحرة ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه ما تصنع
بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شيء وان لبسته لم يكن عليك منه شيء قاله لرجل خطب امراة عرضت
نفسها على النبي عم فلم يردها النبي عم اي لم يرد ان يتزوجها فاراد ان يتزوجها غيره فلما خطبها رجل
سأله عم عن مكنته فقال ما لي الا هذا الازار فقال عم الحديث فزوجها اياه على ان يعلمها ما معه من القرآن
م ابن مسعود رض روى مسلم عنه ما تعدون الرقوب بفتح الراء اي تزعمون معناه فيكم قال قلنا
الذي لا يولد له اي لا يعيش له ولد قال اي النبي عم ليس ذاك بالرقوب وهذا ليس ابطالا للتفسير
المعنى اللغوي لكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئا وهذا بيان لمعناه المشتمل على فائدة وهي التعريض
على ان ولد المسلم في الحقيقة من قدمه لا انتفاعه به في الاخرة ومن لم يرزق ذلك فهو كالذي لا ولد له قال
اي النبي عم فما تعدون الصرعة بضم الصاد وفتح الراء فيكم قلنا الذي لا يصرعه الرجال قال ليس بذاك
ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب وفيه تحريض على ان القوة الممدوحة قوة من قهر اقوى اعدائه وهو
النفس خصوصا عند الغضب ق كعب بن مالك رض اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان احد شعراء
النبي عم ما رواه عنه عم ما انه حدثنا به في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين
قال كان غزوة تبوك في حر شديد وسفر ما كان بعيد والاعداء كثيرة وكان المتخلفون فيها بضعة وثمانين
رجلا فلما قدم رسول الله عم منها ركع في المسجد ركعتين كما كان عادته وجلس للناس جاءه المتخلفون
فطفقوا يعتذرون اليه وكان يقبل منهم ويستغفر لهم ويكل سرائرهم الى الله حتى جئت فلما سلمت تبسم
تبسم المغضب فقال لي تعال فجئت بين يديه فقال لي ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك فقلت
يا رسول الله ما كان لي من عذر حين تخلفت عنك فقال اما هذا فقد صدق قاله مقدمه من تبوك
اي في وقت قدومه من غزوة تبوك قيل انها كانت اخر غزواته عم وكان معه فيها ثلثون الفا بقية
الحديث فقال عم لي قم حتى يقضي الله فيك فما زال الناس يلومونني ويقولون انك عجزت ان تعتذر
الى رسول الله عم كما اعتذر رواه وكان كافيك ذنبك استغفار رسول الله لك فسمعت ان مرارة بن
ربيعة وهلال بن امية قالا مثل ما قلت فنهى النبي عم عن ان يكلمنا الناس وكان صاحباي قعدا في
بيوتهما يبكيان وكنت اخرج واشهد الصلوة واطوف في الاسواق ولا يكلمني احد فلبثنا على

ذلك

ذلك خمسين ليلة فبينا انا جالس في صباح تلك الليلة وقد ضاقت علي الارض بما رحبت سمعت
صوت صارخ يقول يا كعب بن مالك ابشر فخررت ساجدا فلما جاءني البشير نزعت ثوبي وكسوتهما
اياه واستعرت ثوبين فلما سلمت على رسول الله عم قال وهو يبرق وجهه من السرور ابشر بخير يوم مر
عليك منذ ولدتك امك فقلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة فقال امسك بعض
مالك فهو خير لك فقلت امسك سهمي الذي بخيبر فقلت يا رسول الله اني انجاني الله بالصدق وان من توبتي
ان لا احدث الا صدقا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي عم خيلا قبل نجد فجاؤا
برجل سيد اهل اليمامة يقال له ثمامة فربطوه بعمود المسجد فخرج اليه النبي عم فقال ما عندك يا ثمامة
قال عندي خير يا محمد ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل تعط منه
ما شئت فتركه حتى كان الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فاجاب بمثل ما اجاب فتركه حتى كان بعد الغد
فقال له ما عندك يا ثمامة فقال مثل ما قال فقال عم اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد
فاغتسل ثم اسلم فقال يا محمد والله ما كان وجه ابغض الي من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه الي
ومعنى قوله تقتل ذا دم تقتل من يستحق القتل لكونه القصاص عليه لقتله مسلما قبل ان اسر وقيل معناه
تقتل من لا يبطل دمه بل يطلب لكونه شريفا في قومه لكن المعنى الاول انسب لقوله وان تنعم تنعم على شاكر
قاله ثمامة بن اثال بضم الهمزة وتخفيف الثاء المثلثة قبل اسلامه م جابر رض روى مسلم عنه ما فعلت
في الذي ارسلتك له فانه لم يمنعني ان اكلمك الا اني كنت اصلي قاله لجابر وقد ارسله في حاجة
فجاء وهو اي النبي عم يصلي على بعيره متوجها الى غير القبلة فكلمه فقال اي النبي عم بيده هكذا واوما
اي اشار بيده نحو الارض هذا عطف تفسير لقوله فقال بيده وفيه جواز الايماء في الصلوة النافلة
وجوازها على الراحلة حيث توجهت واستحباب الاعتذار الى من يسلم عليه احد فمنعه عن الرد مانع ق
زيد بن خالد رض اتفقا على الرواية عنه مالك ولها دعها قاله لرجل سال عن التقاط ضالة الابل فان معها حذاءها
بكسر الحاء المهملة وبالذال المعجمة ما وطئ عليه البعير من خفه اراد بكونه معها انها تقوى على السير وورود
الماء وسقاءها وهو بكسر السين ما اي الماء اراد بكونه معها انها اصبر البهائم على الظماء ترد الماء وتاكل
الشجر هذا تاكيد في المعنى لما قبله حتى يلقاها ربها نهي عن ضالة الابل اعلم ان الامر بترك ضالة البعير
ليس للوجوب بالاتفاق لان المستحب عندنا اخذها لصيانتها وتوهم ضياعها وعند الشافعي

وما لك المختضب تتركها لا تزال تصلي في اضعاف النوق المحرقة والا باختضاب كانت للحوق الضياع وتحويل
في ضالة الابل م جابر رضه روى مسلم عنه مالك يا ام السائب او يا ام المسيب تزفزفين فر الراوي ثم قرقاتين
براءين معجمتين وفائين او بالقافين مضمومة والمشهور في الرواية انها مفتوحة قال القاضي وقع لبعض شيوخ
بلادنا بالراء المهملة ورواه بعضهم في غير مسلم بالواو والقاف ومعناه على جميع الروايات تتحركين قالت
الحمى يعني الحمى تزفزفني لا بارك الله فيها فقال لا تسبي الحمى فانها تذهب خطايا بني آدم كما
يذهب الكير خبث الحديد م عائشة رضه روى مسلم عنها قالت خرج النبي عم من عندي ليلا فغرت عليه فجاء
فرأى ما اصنع فقال مالك يا عائشة اغرت الهمزة للاستفهام والغيرة الحمية والانفة وفيه الملاطفة
بالزوجات والعفو عن الغيرة م جابر بن سمرة رضه روى مسلم عنه مالي اراكم رافعي ايديكم ما للاستفهام
بمعنى الانكار قال النووي المراد بالرفع المنهي عنه رفع ايديهم عند السلام مشيرين الى الجانبين كانها
اذناب خيل شمس بضم الشين المعجمة وسكون الميم جمع شموس وهو الذي لا يستقر لحدته اسكنوا
في الصلوة ثم خرج علينا فرآنا حلقا بفتحتين جمع حلقة بسكون اللام على غير قياس فقال مالي اراكم
عزين جمع عزة بكسر العين وتخفيف الزاي وهي الحلقة المجتمعة من الناس يعني مالي اراكم اشتاتا متفرقين
ثم خرج علينا فقال الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها فقلنا يا رسول الله وكيف تصف الملائكة
عند ربها قال يتمون الصفوف الاول ويتراصون في الصف اي يتلاصقون فيه حتى لا يبقى فرج ق
وكيف نصف سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه قال ذهب النبي عم الى بني عمرو ليصلح
بينهم فحانت الصلوة فجاء بلال الى ابي بكر فقال اتصلي للناس فقال نعم فصلى ابو بكر فجاء
رسول الله والناس في الصلوة حتى وقف في الصف فلما اكثر الناس التصفيق التفت ابو بكر فرأى
رسول الله فاشار اليه النبي عم ان اثبت مكانك فرفع ابو بكر يده فحمد الله على ما امره به النبي عم فاستاخر
حتى استوى في الصف وتقدم النبي عم فصلى فلما فرغ قال لابي بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك قال
ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله فقال عم للناس مالي اراكم اكثرتم التصفيق
وهو ان تضرب بظهور الاصابع اليمنى صفح الكف اليسرى من نابه شيء في صلوته اي نزل
به شيء يحتاج فيه الى اعلام الغير فليسبح فانه اذا سبح التفت اليه على بناء المجهول وانما التصفيق
للنساء وفي الحديث جواز الشيء يعوضه تامل فيه ق ابن عباس وق جابر رضه يعني اتفقا على الروا

عن ابن

عن ابن عباس وانفرد البخاري بالرواية عن جابر ما منعك من الحج وفي رواية ابن عباس ما منعك
ان تكوني حججت معنا قالت ابو فلان تعني زوجها حج على احدهما هذا استيناف جواب عن سؤال
عن كيفية منع زوجها تعني ام سنان من ضمير احدهما البعيرين والاخر اي البعير الآخر يسقي ارضا فلم
يبق لي مركب قال اي النبي عم فان عمرة في رمضان تقضي حجة وفي رواية تعدل الحج تقوم مقامها في الثواب
لا انها تعدلها في كل شيء فان من عليه حجة اذا اعتمر في رمضان لا تسقط عنه الحجة او حجة معي شك
من الراوي قاله لام سنان نوع اخر وهو ما في اوله الموصول ويكون خبر مبتدأ محذوف م ابو ذر رضه
روى مسلم عنه ما اصطفى الله لملائكته او لعباده المبتدأ هنا محذوف اي افضل الكلام ما اصطفى الله سبحان
الله وبحمده هذا ابدل من الخبر قاله حين سئل اي الكلام افضل ام اي كلام الناس فان قلت هذا يعارض قوله
عم افضل ما قلت انا والنبيون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له قلت التعارض مدفوع باختلاف المقام
فمعناه افضل ما يقال في مقام التسبيح والتحميد سبحان الله وبحمده وافضل ما يقال في مقام التوحيد لا اله الا الله
نوع اخر وهو ما يكون اوله ما الشرطية خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما اسفل بالنصب خبر لكان المقدر
من الكعبين من الازار اي من محل الازار ففي النار يعني ان ما اسبل ازاره للتكبر وقيل معناه ان فعله
ذلك في النار ذكر الفعل واراد محله فعلى هذا يكون من مصدرية ومن الازار بيان لمحذوف يعني
اسباله من الكعبين شيئا من الازار ففي النار لكن هذا التوجيه لا يناسب النوع الذي نحن فيه ولا ادخال
الفاء في خبره ق رافع بن خديج رضه اتفقا على الرواية عنه ما انهر الدم الانهار الاسالة والمراد به
هنا الاخراج تشبيها بخروج الماء بالجري وذكر اسم الله قال النووي هكذا في النسخ كلها وفيه محذوف اي ذكر
اسم الله عليه او معه ووقع في رواية ابي داود وغيره وذكر اسم الله عليه فكلوه الضمير فيه للحيوان المذكور معنى وفيه بيان
جواز الذبح بكل محدد وتقطيع ليس السن والظفر المستثنى عند الشافعي مطلقهما منزوعين كانا او لا نظرا الى
اطلاق الحديث وساحدثكم عن ذلك اي عن وجه استثنائهما اما السن فعظم يعني لا يجوز به لئلا تتنجس بالدم
كما ان الاستنجاء بالعظم منهي عنه لكونه زاد الجن واما الظفر فمدى جمع مدية بضم الميم وسكون الدال
وهي السكين العظيم الحبشة يعني انهم يحكون اظفارهم محل المدى فيذبحون بها فلا تتشبهوا بهم لانهم
كفار وعند ابي حنيفة المستثنى غير المنزوع وحمل الحديث عليه لقوله عم انهر الدم بما شئت تمام بالظفر
المتصل لانه تقتيل لا تذكية فصار في معنى المنخنقة والحبشة كانوا يفعلون كذلك ق عمر رضه اتفقا على الروا

عنه قال أعطاني النبي صلى الله عليه وسلم عطاء فقلت أعطه أفقر مني فقال صلى الله عليه وسلم خذه فتموله وتصدق به ما جاءك من
هذا المال أي من مال الصدقة الذي جمعه عمر رضي الله عنه وأنت غير مشرف أي غير متطلع إليه للطامع فيه ولا سائل فخذه
وما لا فلا تتبعه نفسك يعني ما لم يوجد فيه هذا الشرط لا تعلق نفسك به ق يعلى بن أمية رضي الله عنه قيل
ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية وعشرون حديثا في الصحيحين ثلاثة أحاديث متفق عليها قال جاء رجل
متضمخ بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل أحرم في جبة متضمخة بطيب فنظر إليه النبي صلى الله عليه وسلم
ساعة ثم سكت فجاءه الوحي ثم سري عنه فقال أما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات وأما الجبة
فانزعها ثم قال ما كنت صانعا في حجك فاصنعه في عمرتك يعني هذا التغير من المحل لما كنت في الاحرام
واجتناب الطيب قيل لجواز أن يراد بما كنت صانعا الطواف والسعي والحلق لكن التغير الأول
أولى لأنه هو المناسب لما سئل عنه لابس المخيط ق أبو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال سأل ناس
من الأنصار رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاهم ثم سألوه فأعطاهم حتى نفد ما عنده فقال ما يكن عندي من
خير فلن أدخره عنكم ومن يستعفف أي يطلب العفة وهي الكف عن الحرام يعفه الله بضم الياء وكسر العين
أي يعطيه العفة ومن يستغن أي يظهر الغنى عن نفسه وترك السؤال يغنه الله أي يجعله غنيا ومن يتصبر
أي أمر نفسه بالصبر وكلفها عليه يصبره الله أي يسهل الصبر عليه وما أعطي أحد عطاء خيرا وأوسع
من الصبر لأن نفعه عام موجود في كل ما يشق على النفس من الفقر والطاعات وغيرها نوع آخر وهو
وهو ما يكون أوله موصولة وصلتها ظرف ق أبو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما بين النفختين
أي نفخة النشور ونفخة الصعق أربعون لم يفسر الراوي بأنها أربعون يوما أو سنة أو شهرا وقال حين
سئل عنه لا أعلم وقد جاءت مفسرة في رواية غيره في غير مسلم أربعون سنة كذا قاله النووي قال الله تعالى
ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله ثم نفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون
يعني بعد نفخة الصعق ينزل من السماء ماء كمني الرجال فيكون منه الأجسام فإذا تهيأت الأجسام وكملت
نفخ في الصور نفخة البعث فيأتي كل روح إلى جسده فيحييها الله كل ذلك في لحظة وذلك معنى قوله تعالى فإذا هم
قيام ينظرون ق عبد الله بن زيد الأنصاري رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية
وأربعون حديثا في الصحيحين ثمانية أحاديث متفق عليها ما بين بيتي ومنبري المراد بالبيت بيت
سكناه وقيل قبره لما روي مفسرا ما بين قبري ومنبري ولا تنافي بينهما لأن قبره في بيته روضة

[ماكنت]

[من رياض]

من رياض الجنة يعني أن العبادة فيه مؤدية إلى روضة الجنة كما قال الجنة تحت ظلال السيوف وقيل
ينقل ذلك الموضع بعينه إلى الجنة فيكون روضة وقيل معناه لا يسأل الله عبد فيه شيئا إلا أعطاه
كما قال الله في حق أهل الجنة ولكم فيها ما تدعون لم يذكر المص آخر الحديث وهو قوله ومنبري على حوضي أي على
خاصة وقد روي أنه صلى الله عليه وسلم قال ومنبري على ترعة من حوضي وإن بضم التاء المثناة فوق وبالراء وبالعين المهملة الباب
مفتح أي الباب وهذا يدل على أن يكون له صلى الله عليه وسلم في الآخرة منبر ويكون أن يراد به منبره في الدنيا وفيه تنبيه على
استمداده صلى الله عليه وسلم من الحوض أخر النبوة على أن منبره مورد القلوب الصادية في بيداء الجهالة كما أن حوضه
مورد الأكباد الظامئة من حر القيمة وقيل معناه أن ملازمة منبري وما يسمع منه هادية إلى حوضي وشربة منه
ق أبو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما بين لابتيها حرام تقدم بيانه في حديث أن الحرم ما بين
لابتي المدينة ق أبو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه ما بين منكبي الكافر مسيرة ثلاثة أيام للراكب المسرع
إنما عظم جسمه ليتوطأ عذابه قال القرطبي هذا يكون في بعض الكفار فإنه قد جاءت أحاديث تدل على
أن المتكبرين يحشرون يوم القيمة أمثال الذر في صور الرجال فيساقون إلى سجن في جهنم ونظر فيه الشيخ
الشارح بأن هذا الحديث يدل على عظم أجسامهم في النار والذي ذكره إنما هو في وقت الحشر أقول في
النار غير مذكور في بعض نسخ مسلم كذا قاله النووي فالأوجه في منع قول القرطبي أن يقال ما ذكره لا يدل
على انعدام عظمهم في الحشر لأن تشبيه المتكبرين بالذر إنما هو في الحقارة لا في الصغر وإلا لا يستقيم قوله في
صور الرجال م أنس رضي الله عنه روى مسلم عنه ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة تقدم الكلام عليه
في حديث أن أمامكم حوضي فصل م أبي بن كعب رضي الله عنه روى مسلم عنه يا أبا المنذر أتدري أي آية من كتاب
الله معك أعظم قال قلت الله لا إله إلا هو الحي القيوم إنما كانت آية الكرسي أعظم لأن
لأن ما اشتملت عليه من صفات الله وغيرها لا توجد مجموعة في آية سوى هذه الآية قال فضرب في
صدري أي ما ضرب به عليه السلام ملاطفة ليتمكن العلم في صدره وقال أي النبي صلى الله عليه وسلم ليهنك العلم يا أبا المنذر
هذا دعاء له بتيسير العلم له ورسوخه فيه اختلف في جواز تفضيل بعض القرآن على بعض فذهب قوم إلى
عدمه لأنه يفضي إلى نقص المفضول عليه وأولوا ما ورد من لفظ أفضل وأعظم في ترجيح بعض القرآن
تفاضل وعظم ولكن فيه نظر لأن ما هربوا عنه يأتيهم على هذا التأويل أيضا من القول بأن آية الكرسي
من كتاب الله عظيمة لا بد أن يكون بالنسبة إلى غيرها وذهب الأكثرون إلى جوازه لهذا الحديث قال النووي

وهو المختار ان يكون جميع الآيات فاضلة وبعضها افضل ينبغي ان يكون الثواب بالاكثر بخبر ما حكى كما يقال
جميعها بليغ وبعضها ابلغ ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت دخل ابو بكر وعندي جاريتان
تغنيان بما تقاولت الانصار يوم بعاث ورسول الله صلعم مسجى بثوبه فقال ابو بكر أبمزامير الشيطان في
بيت رسول الله وذلك في يوم عيد فقال عم يا ابا بكر ان لكل قوم من اليهود والنصارى عيدا وان عيدنا
اي هذا اليوم عيدنا يوم بعاث يوم مشهور عندهم كانت فيه مقتلة عظيمة للاوس والخزرج وبقي الحرب
بينهما مائة وعشرين سنة الى ان جاء الاسلام اختلفوا في الغناء اباحه جماعة وهو رواية عن مالك
محتجين بهذا الحديث واجاب الآخرون بان ما يدل عليه الحديث ليس محل النزاع لان الشعر الذي كانتا
تغنيان به كان في وصف الحروب والشجاعة وفي ذكره معونة للجهاد في امر الدين واما الكلام فيما
يهيج الناس على الشرور كما قيل الغناء رقية الزنا والحديث لا يدل على اباحته وفيه ان
اظهار السرور في العيد من شعائر الدين وتسجيته عم بثوبه كان من حسن خلقه لئلا تستحيا فتقطعا
شعرهما م عائذ بن عمرو رض روى مسلم عنه يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم لقد اغضبت
ربك يعني سلمان وصهيبا وبلالا رض هو التفخيم للقضية في اغضبتهم وفيه فضيلة لهم حيث كان
غضبهم سبب الغضب الله وتنبيه على اكرام ضعفاء الصالحين والاتقياء فقد قالوا لهم حين قالوا لابي
سفيان حتى اتاهم وهو كافر بعد صلح الحديبية وقيل كان هذا القول بعد اسلامه لاحتسابهم منه آثار
النفاق وكان ذلك قبل تأكيد اسلامه ما اخذت سيوف الله من عنق عدو الله مأخذها ضبطوه
بوجهين احدهما بالقصر وفتح الخاء والثاني بالمد وكسر الخاء كلاهما صحيح فقال ابو بكر تقولون هذا
لشيخ قريش وسيدهم تحقيقه فاتاهم ابو بكر فقال يا اخوتاه اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك يا اخي
صحيحه مسلم بدون الواو ومقتضى البلاغة اثباتها قال القاضي روي ان ابا بكر نهى عن هذه الصيغة فقال
قل لا ويغفر الله لك ق ابو بكر رض اتفقا على الرواية عنه قال نظرت الى اقدام المشركين على رؤوسنا
ونحن في الغار فقلت يا رسول الله لو ان احدهم نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه فقال صلعم يا ابا بكر
ما ظنك باثنين الله ثالثهما يعني بالنصر والمعونة وهو في معنى قول الله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن
ان الله معنا قيل كان حزن ابي بكر اشفاقا على رسول الله وكان يقول ان اقتل فانا رجل واحد وان
قتلت هلكت الامة روي انه لما انطلق مع رسول الله صلعم الى الغار جعل يمشي بين يديه ساعة وخلفه

سا

ساعة فقال له رسول الله ما لك يا ابا بكر قال اذكر الطلب فامشي خلفك ثم اذكر الرصد فامشي امامك
فامشي بين يديك قال عمر رض والذي نفسي بيده لتلك الليلة خير من آل عمر وفيه عظيم توكل النبي عم
ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه يا ابا بكر ما منعك ان تصلي بالناس حين اشرت اليك
تقدم ذكره وبيانه في حديث ما لي اراكم اكثرتم التصفيق ق ابو ذر رض اتفقا على الرواية عنه قال
دخلت المسجد ورسول الله صلعم جالس فلما غابت الشمس قال صلعم يا ابا ذر تدري اين تذهب هذه
الشمس فقلت الله ورسوله اعلم فقال تذهب تسجد تحت العرش هذه الجملة حال من تستأذن معطوف
على تسجد يعني تذهب الشمس على عادتها الى ان تسجد وسجودها عبارة عن خضوعها وانقيادها لامر ربها
طلوع فلكها على ما يترتب عليه من امور هذا العالم فيؤذن لها ويوشك ان تسجد ولا يقبل منها وتستأذن
فلا يؤذن لها الامر اذن عدم قبول سجدتها وعدم الاذن لها منع جريها على عادتها تغيير حالتها
الاولى فيقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها الآية
يعني الى مستقر اسم زمان يعني تجري الشمس على ما يرى من الطلوع والغروب في وقتيهما الى وقت قرارها وتغير
حالها بالطلوع من مغربها قال المفسرون ان مستقرها يوم القيامة لان جريها ينقطع فيه وهي الذي ينتهي
اليه في فلكها تغير مناسب لهذا المقام ولقد سلم من قال التصديق ما اخبر به الصادق عن غيب ولا اشتغل
بكيفيته ذلك تقدير العزيز العليم ح ابو ذر رض روى النبي صلعم عنه يا ابا ذر اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها
وتعاهد جيرانك اي احفظ حقوقهم بالاحسان اليهم منها ح ابو ذر رض روى النبي صلعم عنه يا ابا ذر
اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل تقدم بيانه في حديث انه قد وجهت
الى ارض ذات نخل م ابو ذر رض روى مسلم عنه يا ابا ذر انك ضعيف وانها ضمير التأنيث راجع الى
كونه عاملا المفهوم من قوله الا تستعملني باعتبار انه امارة او باعتبار تأنيث الخبر اي امانة وانها يوم
القيمة خزي وندامة الا من اخذها بحقها وادى الذي عليه فيها هذا استثناء منقطع لان لا يكون الامارة
خزيا له بل قد يكون اجر الصواب لان المقسطين على منابر من نور ومع ذلك فالحذر عنها احذر لان فيه
كثرة الخطر قاله لما قال يا رسول الله الا تستعملني اي الا تجعلني عاملا على بعض امور بيت المال م ابو ذر رض
روى مسلم عنه يا ابا ذر اني اراك ضعيفا في تنفيذ الامور ورعاية الحقوق واني احب لك ما احب
لنفسي هذا تلطف من النبي صلعم وتحريض على قبول قوله لا تأمرن تعني الميم المشددة من الامارة على اثنين

ولا تولين بتشديد اللام المشددة من الولاية وهو القرب مال يتيم م ابو سعيد رض روى مسلم عنه يا ابا سعيد من
رضي بالله ربا اي اكتفى بالله تع ولم يطلب معه غيره وبالاسلام دينا اي لم يسع في طريق غير دين الاسلام و
بمحمد نبيا اي لم يسلك في دين الاسلام الا ما يوافق شريعة محمد عم وجبت له الجنة ثم قال واخرى اي
وخصلة اخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض اعلم ان
الدرجة يجوز ان يكون واحدة الدرج فيكون لاهل الجنة منازل بعضها ارفع من بعض كرفعة السماء من الارض
وان يكون واحدة الدرجات وهي المراتب المعنوية الحاصلة بانواع النعم فيكون هذا التشبيه معقولا بمحسوس قالوا
وما هي قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله كررها ثلثا للتاكيد ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه يا ابا عمرو ما بال ثابت اشتكى بفتح الهمزة اي مرض وفيه اشارة الى ان كبير القوم
ينبغي ان يتفقد من غاب عنهم يعني ثابت بن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وهو كان
جليس بيته وابو عمرو والذي سال النبي عم هو سعد بن معاذ فقال ابو عمرو انه جاري ما علمت له شكوى وكان
قال ثابت انه من اهل النار يعني لما اتاه ابو عمرو وذكر له قول النبي عم وتفقده قال ثابت انزلت هذه
الاية وهي يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي وقد علمتم اني ارفعكم صوتا على رسول الله
فانا من اهل النار فجعلت لي خجلة فلما اخبر بقوله يعني لما ذكر ابو عمرو للنبي عم زعمه انه من اهل النار
قال بل هو من اهل الجنة ومعنى الاية اذا نطق النبي عم ونطقتم فلا تبلغوا باصواتكم وراء الحد الذي
يبلغه صوته بل اخفضوا اصواتكم بحيث يكون كلامه غالبا لكلامكم اظهارا للمرتبة ورعاية للادب ق
انس رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم ياتي ابا طلحة كثيرا فجاء يوما وقد مات نغير لابنه فوجده حزينا
فسالهم عنه فاخبروه فقال عم يا ابا عمير تصغير عمرو ما فعل النغير تصغير النغر وهو طاير كالعصفور
احمر المنقار ومنه يفهم حسن خلقه عم حيث خالط الولدان واباحة صيد المدينة لانه عم لم يمنعهم عنه واباحة
اخذ الصبي طيرا اذا لم يعذبه واباحة ان يكنى احدا لم يكن له ولد حملا على التفاؤل ق ابو موسى رض
اتفقا على الرواية عنه يا ابا موسى لقد اعطيت مزمارا من مزامير ال داود شبه عم صوته في الحسن وحلاوة النغمة
بالمزمار الالة وهنا مقحم والمراد منه مزامير داود نفسه اذ لم يشتهر احد من اله بحسن الصوت والمراد بالال قومه الذين
بعث اليهم لان صوت داود عم كان معجزة من معجزاته واظهر معجزات كل نبي يكون نوعا تميز عليه قومه وفي
الرواية ان الله تع يقيم داود يوم القيمة عند ساق العرش فيقول يا داود مجدني اليوم بذلك الصوت الحسن

فيقول

فيقول كيف وقد سلبتنيه في الدنيا فيقول اني ارده عليك فيرفع داود صوته بالزبور فيستفرغ نعيم اهل الجنة
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال كان النبي عم قاعدا بين نفر من اصحابه فقام فغاب عنا فخشينا ان يقتطع دوننا ففزعنا
عليه فكنت اول من خرج لطلبه فوجدته في حائط لبني الانصار فلما دخلت عليه اعطاني نعليه فقال عم يا ابا
هريرة اذهب بنعلي هاتين قيل كان ابو هريرة يستصحب نعلي رسول الله واعطاه عم نعليه ليكون
ليكون علامة انه لقي النبي عم وليكون اوقع في نفوسهم وان كان خبره مقبولا بغيرها فمن لقيت من وراء
هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فان قلت ابو هريرة لم يطلع مطلعا
على استيقان قلوبهم فكيف كان بشارته مشروطة بالشهادة قلنا معناه اخبرهم بان من كان صفته كذا
فهو من اهل الجنة وانما لم يذكر احدى الشهادتين اكتفاء بالاخرى تتمة الحديث قال ابو هريرة فلما خرجت
من عنده عم فاذا اول من لقيني عمر فذكرت له الحديث فضرب عمر بين ثديي حتى خررت على استي فقال ارجع
فذكرت لرسول الله عم ما جرى فجئ عمر على اثري فقال عم يا عمر ما حملك على ما فعلت قال يا رسول الله بابي
وامي اني خشيت ان يتكل الناس عليها فخلهم يعملون فقال عم فخلهم اعلم ان دفع عمر رض لم يكن
ردا لامر النبي عم بل كان غرضه عرض راي بان كتم هذا التبشير اصلح لهم وضربه بيده لم يكن للايذاء بل ليكون
ابلغ في زجره فان قلت كيف رجع الرسول عم عن كلامه براي عمر قلت يجوز ان يكون تغيير اجتهاده
عم لان الاجتهاد جائز له في الامور الدينية مع عدم تقرره عم على الخطا فيه واما عند من لم يجوز اجتهاده
عم فيجوز ان ينزل الوحي في مخاطبة عمر وحي ناسخ لوحي سبق بامر التبشير خ ابو هريرة رض روى البخاري
عنه قال استحفظني النبي عم شيئا من صدقة التمر فدخلت ليلة فرايته واحدا يحثو من الطعام فاخذته
وقلت لارفعنك الى رسول الله قال اني محتاج وعلي عيال فخليت عنه فاصبحت فجئت النبي عم فقال
يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة وعيالا فخليت سبيله قال عم
اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته فجاء مرة اخرى فجرى بيننا كما في الاولى وقلت له في المرة الثالثة
هذا اخر ثلث مرات تزعم انك لا تعود ثم تعود قال دعني اعلمك كلمات ينفعك الله بها فقلت ما هو
قال اذا اويت الى فراشك فاقرأ اية الكرسي فانه لا يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان
حتى تصبح فقال عم اما انه قد صدقك وهو كذوب قال يا ابا هريرة تعلم من تخاطب منذ ثلث ليال
قلت لا قال ذلك شيطان وفيه دلالة على جواز التعلم ممن لم يعمل بما يقول خ ابو هريرة رض روى البخا[ري]

عنه قال اقبلت اريد الاسلام ومعي غلام ضل عني فاقبل الغلام بعد ذلك وكنت جالسا مع النبي صلعم
فقال يا ابا هريرة هذا غلامك فقلت اما اني اشهد انه حر وفي الحديث معجزة منه عم حيث
عرف غلامه بلا سبق المعرفة وقول ابي هريرة اشهد انه حر كان شكر النعمة ق سلمة بن الاكوع
رض اتفقا على الرواية عنه قال كانت لقاح النبي صلعم ترعى بذي قرد فلما اصبحت لقيني غلام فقال اخذت
لقاح رسول الله فقلت من اخذها قال غطفان فصرخت ثلث صرخات يا صباحاه قال واسمعت ما بين
لابتي المدينة ثم اندفعت على وجهي حتى ادركتهم وقد اخذوا يستقون من الماء فجعلت ارميهم واقول انا
ابن الاكوع اليوم يوم الرضع حتى استنقذت اللقاح منهم واستلبت منهم ثلثين بردة وجاء النبي
والناس فقلت يا نبي الله قد حميت القوم الماء وهم عطاش فابعث اليهم الساعة فقال عم يا ابن الاكوع
ملكت اي الذود المغيرين فاسجح بقطع الهمزة وسين مهملة ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة معناه ارفق
فقد حصل النكاية عليهم ان القوم ليقرون على بناء المجهول في قومهم يعني ان هؤلاء القوم الذين اغاروا
يجعل العفو لهم مكان قراهم واطعامهم من جهتنا اللقاح من النوق ذات الدر قرد بفتح القاف والراء
وبالدال مهملتين ماء على نحو يوم من المدينة قوله اليوم يوم الرضع اي يوم هلاك اللئام من قولهم لئيم راضع
اللوم في بطن امه وقيل معناه اليوم يوم من تعرف الحرب من صغره فكانها ارضعته م عمر رض روى
مسلم عنه قال لما كان يوم خيبر قالوا فلان شهيد وفلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا فلان
شهيد فقال عم كلا اني رايته في النار في بردة غلها فقال عم يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس
انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون قوله عم كلا ردع لما فهم من قولهم فلان شهيد ان روحه في الجنة اعلم ان المؤمن
في الوقت فارق محمد عم بما جاء به من غير فكانما لم يصدقه لعدم جريه على موجب تصديقه ولم يجعله النبي
من المؤمنين زجرا لهم عن ذلك او يقال المراد من المؤمنين هنا المتقون من الذنوب في الدخول الدخول
بلا عذاب قال بعض العلماء قوله عم اني رايته في النار يدل على ان بعض من يعذب في النار يدخلها ويعذب
فيها قبل يوم القيمة ونقله الشيخ الشارح اقول وفيه تامل لان النصوص شاهدة على ان دخول النار حقيقة يكون
بعد الحشر فيحمل هذه الرواية على وجه التمثيل اشارة الى انه سيكون كذلك كما قال عم دخول بلال في الجنة قبل
موته نعم يعذب الفقير حتى لكنه بنوع اخر لا بهذا الوجه ق عمر اتفقا على الرواية عنه قال دخلت يوما على
رسول الله وهو مضطجع على حصير واذا الحصير قد اثر في جنبه فنظرت في خزانته عم فرايت نحو صاع من شعير

فبكيت

فبكيت فقال ما يبكيك قلت كسرى وقيصر فيما هم فيه على فرش الحرير وانت رسول الله ارى بك من الفقر
ما ارى فقال عم يا ابن الخطاب الا ترضى ان تكون لنا الاخرة انما قال ولم يقل لي يكون السؤال عن آله
اشارة الى ان الاخرة لمن تبعه ايضا ولهم الدنيا ويروى يا ابن الخطاب اولئك عجلت لهم طيباتهم في
الحيوة الدنيا يعني ان حظ الكفار ما نالوه من نعيم الدنيا ولا حظ لهم في الاخرة ق سهل بن حنيف رض
بضم الحاء وفتح النون قيل ما رواه عن النبي صلعم اربعون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد منها
لمسلم واربعة متفق عليها احدها هذا الحديث قال كنا مع رسول الله صلعم في صلح الحديبية فجاء عمر
فقال يا رسول الله السنا على حق وهم على باطل قال بلى وقال اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال
فعلام نعطي الدنية على ديننا فقال عم يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله ابدا اقول قوله تعالى انا
فتحنا لك فتحا مبينا المراد به صلح الحديبية قيل كلام عمر رض لم يكن شكاية منه عم وانما كان استكشافا في
حل لكراهة اهل الصلح م عمر رض روى مسلم عنه يا ابن الخطاب ما يدريك لعل الله قد اطلع على هذه العصابة
من الجماعة من اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم التقوم بيانه في باب الشين في حديث انه قد
شهد بدرا م اسامة رض روى مسلم عنه قال بعثنا رسول الله صلعم في سرية فصبحنا الحرقات من جهينة
فادركت رجلا فقال لا اله الا الله فطعنته فمات فوقع في نفسي من ذلك شيء فذكرته للنبي صلعم فقال يا اسامة
اقتلته بعدما قال لا اله الا الله يعني رجلا من الحرقات بضم الحاء وفتح الراء المهملتين وبالقاف بطون من جهينة
اي من تلك القبيلة قال لا اله الا الله هذه الجملة صفة ثانية لرجلا ما غشوه بتخفيف الشين وضمها
اي حين اجتمعوا عليه تتمة الحديث قال الراوي قلت يا رسول الله انما قالها خوفا من السلاح فقال
عم افلا شققت عن قلبه حتى تعلم اقالها عن قلبه ام لا فما زال النبي عم يكررها تشديدا في الانكار
على قتله حتى تمنيت اني اسلمت يومئذ فان قلت ان كان اسامة قتل كافرا فلم شدد عليه وان
قتل مؤمنا فلم لم يلزم عليه قود ولا دية لانه لم يتعقل انه لزمه قلت لم يكن ذلك الرجل محكوما عليه
بالاسلام قبل الاقرار بنبوته وانما شدد عليه لانه لم يتوقف حتى يعرف حاله م انس رض روى مسلم
عنه يا انجشة بهمزة مفتوحة ونون ساكنة وجيم وشين معجمة اسم غلام كان حسن الصوت والغناء
في سوق الابل رويدك سوقك يعني امهل وارفق في سوقك بالقوارير اراد بها النساء
اللواتي في الهودج على وجه الاستعارة لانهن لضعف عقولهن ورقة قلوبهن يشبهن الزجاج في انها

امره عم بالامهال لئلا يقع في نعشه لحسن صوته كما يقال الغناء رقية الزنا واولان بنيتهن ضعيفة لا تحمل
تحرك العنيفة كالقوارير وهذا التشبيه وفيه جواز السفر بالنساء واستماع الشعر ونحوه ق انس رض يا انس
كتاب الله القصاص ويروى كتاب الله القصاص قاله لانس بن النضر اقول ذكره بعلامة ق وكان ينبغي ان
يذكر هكذا في ح لان ما ذكره هو رواية البخاري واما رواية مسلم يا ام الربيع كتاب الله القصاص لانه قاله على
روايته كانت ام الربيع تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان من عباد الله من لو اقسم على الله
لابره ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يا بلال حدثني بارجى عمل عملته عندك قال شارح افعل
التفضيل هنا مبني للمفعول على غير قياس اي افعل كلام لكن يجوز ان يكون للفاعل يعني حدثني بعمل يكون
رجاء ذلك ثوابه اكثر وانما اضيف الى العمل لكونه سببه في الاسلام منفعة فاني سمعت الليلة يحتمل ان
يكون هذا السماع ليلة المعراج او في نومه دف نعليك خشف بالخاء المعجمة وسكون الشين اي صوت
نعليك ويروى دف بفتح الدال هو السير اللين يعني صوت دف نعليك بين يدي في الجنة وهذا
السبق كان للخدمة كما يسبق العبد مولاه في المشي وانما اخبره عم بما رآه ليطيب قلبه ويداوم على
ذلك العمل وترغيب غيره اليه والتقصير في ذلك سنة ويسمى ذلك شكر الوضوء قال بلال ما عملت عملا في
الاسلام ارجى عندي منفعة من اني لم اتطهر طهورا اي لم اتوضأ تاما في ساعة من ليل او نهار الا صليت
بذلك الطهور ما كتب الله لي ان اصلي اي قدر الله لي من النوافل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال
لما نزلت وانذر عشيرتك الاقربين علا النبي عم على صخرة جبل ثم قال يا بني كعب بن لؤي بضم
اللام وفتح الواو وتشديد الياء انقذوا اي خلصوا انفسكم من النار يا بني مرة بضم الميم وتشديد
الراء بن كعب انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد شمس انقذوا انفسكم من النار يا بني هاشم انقذوا
انفسكم من النار يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم من النار يا فاطمة انقذي نفسك من النار فاني
لا املك لكم من الله شيئا يعني لا اقدر على دفع مكروه عنكم في الآخرة ان اراد الله ان يعذبكم فانما اشفع
لمن اذن الله له في شفاعته اذا لم يرد تعذيبه انما قاله عم في حقهم ليكون الترغيبهم على الايمان والعمل
لئلا يعتمدوا على قرابته وتبها ونحو غير ان لكم رحما سابلها ببلالها قال الجوهري البلال بكسر الباء
كل ما يبل به الحلق من ماء او لبن المراد به هنا ما يوصل به الرحم من الاحسان يعني اصلكم بصلة الرحم
في الدنيا شبهت قطيعة الرحم بالحرارة ووصلها بالبرودة وقال الخطابي البلال بفتح الباء مصدر كالبلال

فعلى هذا

فعلى هذا في قوله ببلالها مبالغة كقوله تع اذا زلزلت الارض زلزالها يعني زلزالها الذي في مشيئة الله
وهو الزلزال الشديد والمعنى ابلها بما عرف عند الله وعند الناس انه هو فلا اترك من ذلك شيئا ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه قال ان رسول الله عم قدم المدينة فنزل في علو المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف
فاقام فيهم اربع عشر ليلة وكان يصلي حيث ادركته الصلوة ثم انه عم امر بالمسجد فارسل الى ملأ بني النجار اي
اشرافهم فجاؤوا فقال عم يا بني النجار ثامنوني اي قرروا الثمن بحائطكم هذا اي بمقابلته وهو البستان
من النخيل اذا كان عليه جدار قيل كان في ذلك نخل فقطع وقبور المشركين فنبشت وسويت قالوا
لا والله ما نطلب ثمنه الا الى الله يعني لا نطلب ثمنه رغبة الى شيء الا الى ثواب الله هذا الحديث يدل على
انهم لم ياخذوه ولكن محمد بن سعد ذكر في طبقاته عن الواقدي ان النبي عم اشتراه منهم بعشرة دنانير
دفعها عنه ابو بكر لعل التوفيق بينهما بان يكون الشراء بها واقعا والتزم دفعها ابو بكر ولم يقبلوه م
ابي بن كعب رض روى مسلم عنه قال كنت في المسجد فدخل رجل يصلي فقرأ قراءة انكرتها عليه ثم دخل آخر فقرأ
سوى قراءة صاحبه فلما قضينا الصلوة دخلنا على رسول الله جميعا فذكرت مخالفة قراءتيهما فامرهما
فقرأ فحسن شأنهما فسقط في نفسي من التكذيب اشد مما كنت في الجاهلية فلما رأى رسول الله عم ما قد غشيني
ضرب في صدري ففضت عرقا فكانما انظر الى الله فرقا فقال يا ابي ارسل الي على بناء المجهول يعني ارسل
الله جبريل الي فامرني ان اعلم هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر قبيل حديث اسامة على مقتضى ترتيب المص
اعلى التعيير وقع في النسخ ان اقرأ على صيغة الامر ان هذه مصدرية جوز سيبويه ان يكون موصولها امرا
او مفسرة لقول الامر في المقدر القرآن على حرف اي على قراءة واحدة فرددت اليه اي الى الله اي راجعت اليه ارسل
ان هون على امتي ان مصدرية يعني تضرعت اليه ورجعت لطلب تسهيل القراءة عليهم وقيل ان تكون
مفسرة لما في رددت من معنى القول ليس المراد ادبار ضد القبول قال الجوهري يقال رد عليه الشيء
اذا لم يقبله ورد اليه اذا رجعه فرد الي الثانية اي رد الامر الي الارسالة الثانية سمي الارسال ردا للمشاكلة
اقرأه على حرفين فرددت اليه ان هون على امتي فرد الي الثالثة اي الارسالة الثالثة اقرأه
على سبعة احرف فان قلت ذكر في صحيح مسلم في رواية ابن ابي شيبة عن ابي بن كعب ان النبي عم قال في المرة
الثالثة اقرأه على ثلثة احرف وفي الرابعة اقرأه على سبعة احرف هذه مخالفة لرواية المتن فما
التوفيق بينهما قلت حذف الاوسط في رواية المذكورة في المتن بعض الكلام فيكون المراد بالثالثة

كلمة

فيها الاخيرة وهي الرابعة مجاز او كناية بجلال رده يعني لك معاملة كل دفعة رجعت الى رد وقوله تشديد
الدال يعني ارجعتك اليها بحيث ما هونت القراءة على سبعة احرف على امتك فزاد العرب بعد رجعها
الى مسئلة تسألنيها هذه الجملة صفة مؤكدة لمسئلة يعني مسئلة مستجابة قطعا واما باقي دعواته عم فرجوة
فعلت اللهم اغفر لامتي اللهم اغفر لامتي واخرت الثالثة ليوم يرغب الي يتشبثوا الي الخلق كلهم حتى
ابراهيم بالرفع عطف على الخلق قال الطيبي جعل رسول الله عم المسائل الثلثة مقصورة على مسئلة واحدة
لكن جعل تعدادها بحسب الزمان من في الدنيا والاخرة الثالثة لليوم الاخر وقد تقدم الكلام على القراءة
السبع في حديث ان هذا القران انزل على سبعة احرف وفي الحديث دلالة على ان من سأل الله فلم يجبه فله
ان يسأل ثانية وثالثة وعلى ان الله الكريم يجيب السائل اما في الدنيا في وقته او فيما في الاخرة م قبيصة
بن مخارق رض قبيصة بفتح القاف وبالصاد المهملة ومخارق بضم الميم وبالخاء المعجمة وبكسر الراء قيل ما رواه
عن النبي عم ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديث احدها يا بني عبد مناف اني نذير لكم انما مثلي ومثلكم
كمثل رجل راى العدو اراد به الجماعة ومنه قوله تع فانهم عدو لي فانطلق يربأ اي يحفظ والاسم الربيئة
وهو الطليعة اهله فخشي ان يسبقوه فجعل يهتف اي يصيح يا صباحاه يعني يا قوم احذروا من توجه الينا
صباحا هذه كلمة تقال عند خوف الغارة م ثوبان رض روى مسلم عنه يا ثوبان اصلح لحم هذه يعني الضحية
قيل اصلاح لحمها طبخه وهو بعيد بل المراد منه تقديده لان تمة الحديث قال الراوي فلم ازل اطعمه منها حتى
قدم المدينة والمطبوخ لا يدوم حتى يؤكل من مكة الى المدينة وفيه دليل على جواز الاكل من الاضحية
بعد الثلث ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يا حسان اجب يعني اجب المشركين دفعا
لهجوهم عن رسول الله اللهم ايده بروح القدس تقدم شرحه في حديث ان روح القدس عام الفتح ما رواه عن
لا يزال يؤيدك خ حكيم بن حزام رض قيل انه كان من اشراف قريش ولد قبل الفيل بثلث عشرة سنة اسلم
عام الفتح ما رواه عن النبي عم اربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث متفق عليه وقد رقمه
الشيخ كما ترى للبخاري وهو سهو كذا في التحفة قال سالت رسول الله عم فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم
سالته فاعطاني فقال عم يا حكيم ان هذا المال خضر حلو بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمة يعني الطبع السليم يميل الى
المال ولا يمل منه كما لا يمل العين من النظر الى الخضر والفم من اكل الحلو وفي تشبيهه بالخضر اشارة الى
سرعة زواله فمن اخذه بسخاوة نفس يحتمل ان يريد بنفس الواقع وهو ان يعطي لطيب نفس من غير

السخاء

السخاء وان يريد به نفس الآخذ وهو ان ياخذ بغير سؤال بورك له فيه اي فيما اخذه ومن اخذه
باشراف بكسر الهمزة وبالشين المعجمة اي بطمع النفس لم يبارك له فيه وكان كالذي ياكل ولا يشبع اي
كمن له داء وهو جوع الكلب لا يشبع بسببه واليد العليا وهي يد المعطي خير من اليد السفلى وهي يد الآخذ و
قيل يد العليا يد من تعفف عن السؤال والسفلى يد السائل فعلى هذا علوها يكون معنويا ق الزبير
بضم الزاء وفتح الباء الموحدة بن العوام بتشديد الواو وبالعين المهملة قيل انه احد العشرة المبشرة ما رواه
عن النبي عم ثمانية وثلثون حديثا له في الصحيحين تسعة احاديث سبعة منها للبخاري وحديثان متفق
عليهما قال خاصمني رجل من الانصار في مسيل الى فقال عم اسق يا زبير ثم ارسل الى الى جارك فغضب
فقال ان كان ابن عمتك يعني حكمت له لكونه ابن عمتك فتلون وجه النبي عم ثم قال يا زبير اسق ثم
احبس اي امسك الماء حتى يرجع اي يبلغ الى الجدر بفتح الجيم وكسرها وسكون الدال المهملة هو الجدار اي الحائل بين المشارب
قال النووي في شرح صحيح مسلم امر النبي عم اولا ان يسقي الزبير دون قدر حقه توسعة للانصاري لعلمه
بانه يوثر الاحسان الى جاره ولما قال الجار ما قال امره ان ياخذ جميع حقه وانما لم يأمره بقتله لانه كان في
اول الاسلام وكان يصبر على اذى المنافقين قال الله تع ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف
عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين فان قلت كيف حكم النبي على الانصاري حال غضبه مع قوله عم لا يقضي القاضي
وهو غضبان قلت انه عم كان معصوما من ان يقول غير الحق ولو كان في السخط وفي الحديث دلالة على جواز
ارشاد الحاكم الى الاصلاح بين الخصوم ق علي وسعيد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه يا سعد
ارم فداك ابي وامي قاله يوم احد وكره بعض العلماء تفدية المسلم بابوية المسلمين قالوا انما فداه عم
بابويه لانهما كانا كافرين قال النووي الصحيح انه جائز مطلقا لانه ليس فيه حقيقة الفداء وانما هو
تلطف في الكلام واعلام بمحبته وفي الحديث فضيلة الرمي والدعاء لمن فعل خيرا خ ابو سعيد رض
روى البخاري عنه قال حاصر النبي عم بني قريظة بعد نقضهم العهد الذي كان بينهم وبينه عم فجهدهم الحصار
فطلبوا النزول على حكم سعد سيد الاوس ظنا منهم انه يحفظ جانبهم لان بني قريظة كانوا حلفاء الاوس فقال
عم يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك فلما نزلوا على حكمه قال سعد احكم فيهم ان تقتل مقاتلتهم و
تسبى ذراريهم فقال عم يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك حكمت بحكم الملك وهو الله سبحانه وفيه
دليل على جواز التحكيم وان المحكم اذا حكم لا رجوع عن حكمه قاله لسعد بن معاذ في بني قريظة اي في وقت محاصرتهم

م سلمة بن الاكوع رض يا سلمة ابن حجفتك او درقتك شك من الراوي التي اعطيتك قال الجوهري الترس اذا
كان من جلود وليس فيه خشب ولا عصب يقال له الحجفة والدرقة تقوم مقامه في الباب الثاني في حديث انك كالذي قال م
سلمة بن الاكوع رض روى مسلم عنه قال غزا المسلمون بني فزارة ومعنا ابو بكر وفي سبايا هم امرأة حسناء
فنفلنيها ابو بكر فلما قدم المدينة لقيني رسول الله صلعم فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت لقد اعجبتني ثم لقيني صلعم من
الغد في السوق فقال يا سلمة هب لي المرأة فقلت هي لك يا رسول الله ما كشفت لها ثوبا فبعث بها النبي صلعم
الى اهل مكة ففدى بها ناسا من المسلمين كانوا اسروا بمكة لله ابوك هذه كلمة تمدح معناها ولدك الثناء بها
فاذا وجد من الولد ما يحمد عليه قيل لله ابوك حيث اتى بمثلك يعني اقراه من النبي قيل في الحديث جواز مفاداة
الاسير بالاسير فيكون حجة على ابي حنيفة في عدم تجويزه لكن يمكن ان يجاب عنه بان عدم الجواز انما هو اذا كان غنيمة
فاما اذا اقسمت فخرج الاسير في سهم رجل ثم ملكه غيره وفداه ليس بممنوع او يقال ان ذلك اي كان
مخافة ان يكون الاسير محاربا علينا وذلك لا يتصور في النساء لضعفهن خ ابن عباس رض روى البخاري
عنه قال كانت بريرة امة منكوحة لعبد يقال له مغيث فلما اعتقت اختارت نفسها فكان زوجها
يتبعها في الطرق خلفها ودموعه تسيل في لحيته فقال صلعم يا عباس الا تعجب من حب مغيث بضم الميم وكسر الغين
المعجمة بالثاء المثلثة بريرة بفتح الباء الموحدة وبالرائين المهملتين بينهما ياء مثناة تحت اسم جارية
اشترتها عائشة فاعتقتها ومن بغض بريرة مغيثا ثم قال لبريرة لو راجعته فقالت يا رسول الله
تأمرني قال انما اشفع قالت لا حاجة لي فيه اجمعت الامة على ان الامة اذا كانت تحت عبد فاعتقت
فلها الخيار واما اذا كانت تحت حر فاعتقت فذهب ابو حنيفة وصاحباه الى ثبوت الخيار وذهب مالك والشافعي
الى عدمه وبيان الدليل من الطرفين موضوع الفقه انما قال صلعم الا تعجب لان التعجب انفعال النفس عما خفي سببه وهو اكثر
لان الحب يقتضي التقارب والبغض عدمه فلا بد ان يقال هنا بوجود بعض المناسبة دون بعض ولا خفاء في خفائه
وفيه دلالة على فقه بريرة حيث فرقت بين امر النبي صلعم وشفاعته وعلمت انه للوجوب دونها خ ابن عمر رض
روى البخاري عنه يا عبد الله ارفع ازارك قاله له لما راى في ازاره استرخاء قال الراوي فرفعته
ثم قال ان النبي زد فزدت اي في الرفع وفي الحديث كراهة الاسبال تقدم الكلام عليه ق ابو موسى رض اتفقا
على الرواية عنه يا عبد الله الا اعلمك كنزا من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم هذه الجملة بدل
من كنز شبهه صلعم ثوابها المدخر في الجنة بالنفس المدفون في الارض في ان كلا منهما معد للانتفاع قاله الطيبي

موسى

موسى ق عبد الله بن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك
قيام الليل قاله له فيه حث على مداومة اعمال الخير خ عدي بن حاتم رض روى البخاري عنه قال بينا انا عند
النبي صلعم اذ جاء رجل فشكا اليه الفاقة ثم اتاه آخر فشكا اليه قطع السبيل فقال صلعم يا عدي هل رأيت الحيرة
بكسر الحاء المهملة وسكون الياء المثناة تحت بلدة قريبة من الكوفة قلت لم ارها وقد انبئت عنها بالمجهول
اي اخبرت عنها قال النبي صلعم فان طالت بك حيوة لترين الظعينة بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة
وبالنون بعد الياء المثناة تحت المرأة التي في الهودج ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف احدا
الا الله يعني سيتم هذا الدين والامن في الايام حتى تأمن المرأة على نفسها في السفر من الحيرة الى مكة احتج
به مالك على جواز سفر المرأة بغير محرم قلنا جماعة الثقات شرط عنده في جواز سفرها وليس في الحديث ما
يدل على ذلك ولئن طالت بك حيوة لتفتحن على بناء المجهول كنوز كسرى قلت كسرى بن هرمز قال
اي النبي صلعم كسرى بن هرمز قال الراوي رأيت الظعينة ترتحل كما وصفها النبي صلعم وكان هذا الفتح في
خلافة عمر رض وكنت ممن افتتح كنوز كسرى ولئن طالت بك حيوة لترين الرجل يخرج ملء كفه
من ذهب او ورق بكسر الراء اي فضة يطلب من يقبله منه فلا يجد احدا يقبله منه قيل هذا انما يكون عند قرب
القيمة وقئ الارض كنوزه وليلقين الله احدكم بالرفع فاعل يوم يلقاه اي في يوم القيمة وليس بينه وبينه
اي بين الله عبده ترجمان يترجم المعنى واسطة بينهما ليحمل كلام الله لعبده فليقولن له اي الله لعبده
الم ابعث اليك رسولا فيبلغك بالجزم عطف على ابعث يعني الم يبلغك الرسول فيقول بلى
فيقول الم اعطك مالا وولدا وافضل بالجزم اي احسن عليك فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى
الا جهنم وينظر الى يساره فلا يرى الا جهنم المناسبة بين الشكوى والحديث ظاهرة لانه ذكر في مقابلة
قطع السبيل حكاية الظعينة وفي مقابلة شكوى الفاقة كثرة المال وفي آخر الحديث اشارة الى فضل الفاقة
م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه قال خلف رسول الله علي بن ابي طالب في اهله في غزوة تبوك
فقال يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان فقال صلعم يا علي انت مني بمنزلة هرون من
موسى الا انه لا نبي بعدي قيل ان منزلة هرون من موسى كانت في خمسة اشياء الاخوة والوزارة
والمعونة والخلافة والشركة في النبوة فلما استثنى النبي صلعم النبوة بقي ما عداها على حاله تمسكت
الروافض بهذا الحديث على ان الخلافة كانت لعلي حتى غلا بعضهم بان كفر الصحابة في تقديمهم غيره

وبعضهم كفر عليا لانه لم يقم في طلب حقه فمذهب هؤلاء اسخف من ان يورد ويناظر فيه واما ماعدا الغلاة فقد غلطوا ايضا لانهم زعموا ان الخلافة عنهما مطلقة وليست كذلك بل مقيدة بكونها في حيوة
النبي صلى الله عليه وسلم زمان غيبته وذلك كما كان خلافة هرون كذلك لانه مات قبل موسى باربعين سنة فان قلت ان الي
تخلف هرون لموسى في النبوة فما الحاجة الى الاستثناء بقوله الا انه لا نبي بعدي قلنا انما استثنى نفيا للتوهم
الشركة في النبوة كما كان هرون فكذلك تقديره الا انه لا نبي بعد بعثتي على حذف المضاف كما كان بعد بعث
موسى بعد رتبة م عمر رض يا عمر الا يكفيك اعلم المص نقله مسلم لكن صاحب التحفة قال لم يوجد
الحديث في الصحيحين ولا في احدهما وانما اخرجه مالك في الموطأ من رواية زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب.
اية الصيف في اخر سورة النساء قاله حين اكثر عليه في السؤال عن الكلالة وانما قال اية الصيف
لان في الكلالة انزل ايتان احدهما في الشتاء وهي قوله تعالى وان كان رجل يورث كلالة والاخرى في الصيف
وهي قوله تعالى يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرء هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما
ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وفي اية الصيف من البيان ما ليس في اية الشتاء ولذلك احاله عليها لكن
هذا البيان لا يرفع الظن لان الكلالة من لا ولد له ولا والد وهو قول كثير من الصحابة وجمهور
العلماء وحديث ابي سلمة وهو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الكلالة فقال من ليس له ولد ولا والد موضح لذلك
فان قلت اية الصيف بان الولد مشتق من الولادة فيتناول الوالد والاقرب منه قال الخصاص ترك
ذكر الوالد في اية الصيف لكونه مفهوما من اول السورة لانه قال في حق من مات فان لم يكن له ولد
وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس اعطى الميراث للابوين وبين نصيب الام
في الحالتين فعلم ان الباقي للاب ولم يعط للاخوة ميراثا مع وجود الاب وفي اية الصيف اعطى للاخوة
الكلالة ميراثا فعلم ان الكلالة من لا والد له ايضا وانما احال النبي صلى الله عليه وسلم عمر رضه على اية الصيف القابلة
لهذه الاية وبيان تحريضه على النظر فيها وان لا يرجع الى السؤال ولذا روي انه صلى الله عليه وسلم طعنه باصبعه
في صدره وقت ذكر الحديث مبالغة في الحث عليه م عمر رض روى مسلم عنه قال شكي الى النبي صلى الله عليه وسلم
من منع العباس الزكوة فقال صلى الله عليه وسلم اما العباس فهي علي ومثلها معها يا عمر اما شعرت اما تخفيف حرف
تنبيه الشعور هو الادراك الحسي ان عم الرجل صنو ابيه الصنو بكسر الصاد وسكون النون واحد الصنوان
وهي النخلة التي رجعت من اصل واحد والجمع صنوان وقيل الصنو المثل فاستعمل لفظ الصنو في

المثل

المثل رعاية للادب ووقع قوله يا عمر الى اخره كانه تعليل لالتزامه عم الزكوة عنه م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه يا فلان الا تحسن صلوتك الا بالتخفيف حرف تنبيه تحسين الصلوة تعديل اركانها
الا ينظر الا بالتخفيف حرف تنبيه المصلي اذا صلى كيف يصلي فانما يصلي لنفسه فجواب عليه ان يتفكر في
تكميله لان نفع عمله عائد اليه ووقع هذه الجملة تاكيدا لما قبله اني لا ابصر من وراءي كما ابصر من بين يدي
قاله لما صلى يوما ثم انصرف ق عبد الله بن ابي اوفى رض اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم
خمسة وتسعون حديثا له في الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد قال كنا في
سفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما غابت الشمس قال لفلان انزل فاجدح لنا بفتح الدال وبالحاء المهملة اي اخلط
السويق بالماء لنا قال اي فلان يا رسول الله ان عليك نهارا اي قال ذلك لانه راى اثار الضياء
التي تكون بعد غروب الشمس وظن ان الفطر لا يحل الا بعد زوالها وظن ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يرها فاراد
تذكيره قال انزل فاجدح لنا قال اي الراوي فنزل فجدح اي فلان فاتاه اي اتى بما جدحه فشرب ثم
قال اي النبي صلى الله عليه وسلم مشيرا بيده اذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا فقد افطر الصائم اي دخل
وقت الفطر وقيل معناه فطر في الحكم وان لم يطعم شيئا والوجه هو الاول وفي الحديث دليل على فضل الصوم في
السفر لانه صلى الله عليه وسلم عمل به فان قيل كيف صام النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال صلى الله عليه وسلم ليس من البر الصيام في السفر قلنا هذا محمول على
لحوق المشقة فيه او يكون فعله صلى الله عليه وسلم لتعليم الجواز م عبد الله بن سرجس رض هو بفتح السين وسكون الراء وكسر
الجيم قيل ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها يا فلان باي الصلوتين
اعتددت اي اعتمدت اصلوتك وحدك ام صلوتك معنا قاله لرجل دخل المسجد والنبي صلى الله عليه وسلم في
صلوة الفجر فصلى ركعتين في جانب المسجد ثم دخل معه وفي الحديث حث على الاقتداء بالامام قبل السنة
تقدم الكلام عليه في حديث اذا اقيمت الصلوة م عمر رض روى مسلم عنه يا فلان بن فلان ويا فلان بن
فلان هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا قاله لما انتهى الى مصارع بدر ملقاة في بئر وهذا الاستفهام
للسخرية فاني قد وجدت ما وعدني الله حقا قاله لما انتهى اي من تقوية ديني والغلبة عليكم فقال
عمر يا رسول الله كيف تكلم اجسادا لا ارواح فيها فقال ما انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم
لا يستطيعون ان يردوا علي شيئا قيل هذا السماع خاص لهؤلاء والاولى ان يقال انه عام لما
صح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر ان يقولوا السلام عليكم نسأل الله لنا ولكم العافية

قبيصة بن مخارق رضه روى مسلم عنه قال تحملت حمالة فاتيت رسول الله صلعم اسأله فيها فقال اقم
حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها ثم قال يا قبيصة ان المسئلة لا تحل الا لاحد ثلثة رجل بالرفع خبر مبتداء
محذوف وبالجر بدل من ثلثة تحمل حمالة بفتح الحاء وتخفيف الميم اي الكفالة والمراد هنا المال الذي يتحمله الانسان
لاصلاح ذات البين بين القوم ودفع خصامهم والحرب كانوا العرب في ذلك شرفا ويبادرون الى معونته فحلت له
المسئلة شرط ان يترك الالحاح والتغليظ في الخطاب حتى يصيبها الضمير المنصوب فيه عايد الى ما حصل
له من المسئلة اي الصدقة ويجوز ان يعود الى الحمالة ثم يمسك اي يتوقف عن المسئلة ورجل اصابته جائحة
اي آفة اجتاحت ماله اي اهلكته فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش اي ما يقوم به الشي من
عيش او قال سدادا من عيش هو شك من الراوي والسداد بكسر السين ما يسد به الحاجة ورجل اصابته فاقة
اي فقر حتى يقوم ثلثة من ذوي الحجى اي العقل من قومه لقد اصابت فلانا فاقة قيد بقوله من قومه لانهم هم
العالمون بحاله فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش او قال سدادا من عيش فما سواهن
من المسئلة يا قبيصة سحتا وهو الحرام الذي يلحق الآكل منه عار وذلك غلب في الرشى قال النووي هكذا
في جميع النسخ ورواه غير مسلم سحت وهذا واضح ورواية مسلم تحتاج الى الاضمار اي اعتقده سحتا يأكله
صاحبها سحتا بدل من الضمير في يأكلها او تمييز والجملة صفة لسحتا وارجاع الضمير المؤنثة اليه على تاويل الصدقة
وفائدة هذا التوصيف انه حرام في اعتقاد صاحبه كما قال تعـ ويقتلون النبيين بغير حق يعني في
اعتقادهم كذا وقع في كتاب مسلم حتى يقوم والصواب يقول وكذا اخرجه ابو داود باللام يعني من المص
انه باد الى تخطئة لفظ يقوم وقد قال النووي في شرح صحيح مسلم يقوم هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وهو
صحيح اي يقوم ثلثة قائلين لقد اصابته فاقة فان قوم الثلثة شرط في اثبات الاعسار نظرا الى ظاهر
الحديث وقال الجمهور شهادة عدلين كافية فحملوا الحديث على الاستحباب قال القاضي لعله اراد بقول ثلثة
ان يصل اماره الى حد الاشتهار المراد بها هنا الجماعة اي بعض العدد فان قلت ما معنى الحصر في الحديث والمسئلة
تحل لغير الثلثة المذكورة كمن لا يقدر على الكسب لكونه زمنا او ذا علة اخرى جاز له السؤال بقدر قوت
يومه قلنا المعنى ان المسئلة لا تحل لمن كان موسرا بالمال الا ان تحمل حمالة فيجوز له المسئلة مع كونه
غنيا او يهلك ماله بآفة سماوية فيجوز له المسئلة من غير بينة لكونه امرا ظاهرا او يدعي هلاكه بسبب
خفي فالمسئلة تجوز له بعد ان يخبر به جماعة من قومه واما من كان قادرا على الكسب فتركه لاشتغال

العلم

العلم جاز له الصدقة فان تركه لاشتغال التطوع يكره له صدقة التطوع خ جابر رضه روى البخاري عنه قال كان
معاذ يصلي مع النبي عم العشاء ثم يأتي قومه بني سلمة فيؤمهم فصلى ليلة مع النبي عم العشاء ثم اتى قومه فافتتح
بسورة البقرة فانحرف رجل فصلى وحده فقالوا له انافقت قال لا ولكني آتي رسول الله فاتاه
فاخبره بما جرى فقال انما نحن اصحاب نواضح نعمل بايدينا فقال عم يا معاذ افتان انت الفاتن المفتن
ومنه قوله وما انتم بفاتنين عبر عنه بالفتان تشديدا لان الانكار عليه للاستفهام فيه للتوبيخ والتنبيه
على كراهة صنيعه لانه افضى الى مفارقة الجماعة ثلثا قال النووي هذا اللفظ غير مذكور في صحيح مسلم وانما
هو من لفظ الراوي يعني بادله النبي عم بهذه الكلمة ثلث مرات اقرأ والشمس وضحيها وسبح اسم ربك الاعلى
ونحوها قال ابن حجر قراءة البقرة في العشاء الآخرة ذهب الشافعي الى جواز اقتداء المفترض بالمتنفل
لهذا الحديث وابو حنيفة منعه لئلا يلزم ابتناء القوي على الضعيف وحمل الحديث على ان معاذا كان يصلي مع النبي عم
نفلا لانه ضيع الاولى التي يستحق عليها الفضل اي نحن اصحاب نتعب لا نستطيع تطويل الصلوة وفيه جواز التعرض
لمن ارتكب مكروها كراهة تنزيه ق معاذ بن جبل رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنت ردف رسول الله على
حمار فقال يا معاذ قلت لبيك رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل قلت لبيك
يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل قلت لبيك يا رسول الله وسعديك فقال
هل تدري ما حق الله على العباد قال اي الراوي قلت الله ورسوله اعلم قال اي النبي عم فان حق الله
على العباد ان يعبدوه اي يوحدوه ولا يشركوا به شيئا وفيه توبيخ للكفار على الاشراك في عبادته
ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل هل تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك الحق بمعنى
الواجب وهو المراد من حق الله على العباد وبمعنى الجدير وهو المراد من حق العباد على الله قلت الله ورسوله
اعلم قال ان لا يعذبهم فان قيل قد جاء في رواية غير معاذ انه قال كان بيني وبينه مؤخرة الرحل فانها
تختص بالابل قلنا تحتمل ان تكون هذه المرة غير المرة الاولى فان قيل كيف ذكر معاذ هذا الحديث
وقد منعه النبي عم عنه على ما جاء في بعض روايات مسلم في تتمة الحديث قال قلت افلا ابشر به الناس قال لا تبشر
فيتكلوا اجيب بانه احتمال ان النهي كان لكونه في زمان الكسل وعدم استقرار امر الشرع فلما زال احتمال وتمرن
النفوس بالطاعات رواه ولذلك روي ان معاذا رواه في آخر عمره او يقال المنهي عنه التبشير على سبيل
العموم لانه قال افلا ابشر به الناس لعل ورود المنع عنه لانه من الاسرار الالهية لا يجوز كشفها عند العامة و

هم

نواه المحفية رسول الله عم معاذ انك من آكان للتوقف في انشاء هذا الترمذي حديث ابي هريرة قال
حفظت من رسول الله وعائين اما احدهما فبثثته فيكم واما الآخر فلو بثثته لقطع هذا البلعوم رواه البخاري
والبلعوم مجرى الطعام قال بعض الشراح المراد بحق الله على عباده جميع الحقوق الواجبة عليهم وقوله ان
تعبدوه ارشاد الى ان العبادة اي تتحقق بالامتثال للواجبات والاجتناب عن المنهيات اقول هذا التوجيه
مع ما فيه من التكلف غير مناسب بمعنى التبشير وبقوله فيتكلوا وان ناسب الاطلاق قوله لا تبشرهم ق
المغيرة بن شعبة رضي الله تعالى على الرواية عنه قال كنت معه في سفر فقال يا مغيرة خذ الاداوة بكسر الهمزة اناء
صغير من جلد يتخذ للماء قال فاخذتها فانطلق معه عم حتى توارى عني فقضى حاجته وعليه جبة شامية
فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت فاخرج يده من اسفلها فصببت عليه فتوضأ وضوء الصلوة ومسح
على خفيه ثم صلى قيل فيه دلالة على الاستعانة في الوضوء عند الحاجة والا فانها جائزة مطلقا وما روي من
النهي عنها فمحمول على ان يباشر الاجنبي غسل الاعضاء بنفسه فانه مكروه الا لحاجة نوع آخر
جابر رضي الله تعالى على الرواية عنه يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم تقدم قصته في الباب الثالث في حديث
لا تنزلن برمتكم سؤرا بالسكون الهمزة كل طعام يدعى اليه الناس كذا في النهاية فحيهلا بكم كلمتان
جعلتا كلمة واحدة بمعنى اسرعوا والالف فيها لبيان الحركة كانها في حي لاتتابع كلمة ويجوز فتحهما بالتنوين
م ابو سعيد رض روى مسلم عنه يا اهل المدينة لا تاكلوا لحوم الاضاحي انتهى يدا الى جمع اضحية فوق ثلث
قال القاضي ابتداء الثلث يحتمل ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر وان تأخر ذبحها الى ايام
التشريق وهذا اظهر قال ابو سعيد رض فشكوا الى رسول الله عم ان لهم عيالا جمع عيل بالتشديد
كجياد جمع جيد من عياله اذا مانه وحشما وخدما قيل خدما تفسير لحشما بواو العطف وقال النووي
حشم الرجل من يغضب له وخدمه من خدمه ويغضب له فيكون من باب ذكر الخاص بعد العام فقال كلوا
واطعموا واحبسوا او ادخروا والشك من الراوي اي في انه عم قال احبسوا او قال مكانه ادخروا
ق عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله تعالى على الرواية عنه انما ذكر جد الراوي لئلا يزعم بعض الرواة انه
عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال قسم النبي عم الغنيمة يوم حنين في الناس في المؤلفة قلوبهم ولم يعط
الانصار شيئا فكأنهم غضبوا لذلك فقال عم يا معشر الانصار المعشر الجماعة الذين شملهم وصف كالانبياء
الم اجدكم ضلالا فهداكم الله بي اي بسببي وكنتم متفرقين فالفكم الله بي وعالة بالتخفيف اي كنتم

فقراء

فقراء فاغناكم الله بي وفي الحديث تنبيه على ما غفلوا عنه من عظم ما اصابهم من نعمة الايمان التي اعظم النعم
ثم منه نعمة الالفة وهي اعظم من نعمة المال ق ابو هريرة رضي الله تعالى على الرواية عنه يا معشر الانصار قلتم اما الرجل
اراد وبه النبي عم فادركته رغبة في قريته اي في مكة قالوا هذا القول لما فتح النبي عم مكة وقعد فيها
اياما قالوا قد كان ذلك اي قد قلنا هذا القول قال كلا اني عبد الله ورسوله قال النووي كلا ههنا لها معنيان
احدهما بمعنى حقا فمعناه اني رسول الله حقا ياتيني الوحي واخبركم بالمغيبات كهذه القضية والثاني بمعنى النفي
يعني لا تفتنوا باخباري اياكم بالمغيبات كي فتن قوم عيسى فاني عبد الله ورسوله الى هنا كلامه لكن الاقرب
ان يقال كلا حرف ردع اي ليس الامر كما توهمتم من اني حتى يكتب فمعنى قوله اني عبد الله ورسوله ان كوني على
هذه الصفة يقتضي ان لا ارغب الى بلدة هاجرت منها بامر الله هاجرت الى الله والكلم بمعنى قصدت
في الهجرة الى ثواب الله والى دياركم فلا ارجع عن الهجرة الواقعة لله المحيا محياكم والممات مماتكم يعني قصدي ان
احيى في بلدكم واموت فيها ولا افارقكم ق ابن مسعود رضي الله تعالى على الرواية عنه يا معشر الشباب جمع
الشاب وهو عند اصحابنا من بلغ ولم يجاوز ثلثين كذا قاله النووي من استطاع منكم الباءة وفيها
اربع لغات الفصيحة المشهورة منها الباءة بالمد والهاء الثانية بلا مد والثالثة الباء بالمد بلا هاء والرابعة
الباهة بهائين بلا مد ومعناه الجماع لكن المراد هنا من تقدير المضاف يعني من استطاع مؤنة الباءة
من المهر والنفقة فليتزوج فانه اغض للبصر وهو افعل تفضيل من غض طرفه اذا خفضه يعني ان التزوج
احفظ عين المتزوج عن اجنبية واحصن للفرج ومن لم يستطع اي مؤنة الباءة من المهر وغيره فعليه
بالصوم فانه اي فان الصوم لمن قدر على الجماع ولم يقدر على التزوج لفقره وجاء بالكسر والمد دق
الخصيتين لضعف الفحولة يعني ان الصوم يقطع الشهوة ويدفع شر المني كالوجاء والامر في الحديث للوجوب
لانه محمول على حالة التوقان باشارة قوله يا معشر الشباب فانهم ذوو التوقان على الجبلة السليمة ق عائشة
رض الله تعالى على الرواية عنها قالت كان رسول الله عم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها خرج بها
معه فاقرع بيننا في غزوة بني المصطلق فخرج سهمي فاخرجني معه وذلك بعد ما نزل الحجاب وكنت احمل في
هودجي يعني في مركب من مراكب النساء حتى فرغ النبي عم من غزوته تلك فدنونا من المدينة فاذن ليلة
بالرحيل فقمت لحاجتي فلما قضيتها اقبلت الى الرحل فلمست صدري فاذا عقد كان علي من جزع قد سقط
فرجعت التمسه فحبسني ابتغاؤه واقبل النفر الذين كانوا يرحلون بي فاحتملوا هودجي فوضعوه على البعير

الذي كنت اركبه وهم يحسبون اني فيه وساروا ووجدت عقدي فجئت منازلهم وما وجدت احدا منهم
فقصدت منزلي الذي كنت فيه فجلست فيه وظننت ان القوم سيفقدونني ويرجعون في طلبي فبينما انا
جالسة في مكاني اذ غلبتني عيناي فنمت وكان صفوان بن المعطل من وراء الجيش قد عرس فاصبح في
منزلي فرأى سواد انسان نائم فعرفني وكان يراني قبل ان يضرب علينا الحجاب فلما رآني استرجع وقال
عرس رسول الله فاستيقظت باسترجاعه فخمرت وجهي بردائي فوالله ما سمعت منه شيئا غير استرجاعه
حتى جاء ببعيره فاناخه فركبته وانطلق يقوده فاتينا الجيش فخاض اهل الافك في قولهم تلك
من شأني من هلك فدخلنا المدينة فمرضت شهرا وكنت لا ارى من رسول الله اللطف الذي كنت ارى منه حتى
اشتكي فلما نقهت اخبرتني امرأة بقول اهل الافك فازددت وجعا على وجعي فاستأذنت من
رسول الله صلعم ان اتي ابوي واستيقن الخبر فاتيت ابوي فقلت لامي يا امه ما يتحدث الناس فقالت
هوني عليك فقلما امرأة وضيئة عند زوجها ولها ضرائر الا كثرن عليها القول فقلت سبحان الله
وقد تحدث بهذا فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت فدعا رسول الله صلعم عليا واسامة يستشيرهما
في فراق اهله حين استلبث الوحي عليه فرحمها شهد فقال اسامة يا رسول الله ما نعلم في اهلك الا خيرا
وقال علي رضه لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثيرة ارسل الى الجارية تخبرك فدعا رسول الله صلعم
بريرة فقال لها هل رأيت من عائشة شيئا يريبك فقالت والذي بعثك بالحق ما عائشة اطيب من
طيب الذهب فقام رسول الله صلعم على المنبر فقال صلعم يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني اذاه
يعني من يعذرني فيمن اذاني في اهل بيتي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا
خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ سيد الاوس فقال انا اعذرك منه يا رسول الله
ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فقام سعد بن عبادة سيد الخزرج
كذبت والله ان كان من الخزرج رجل تعذر على قتله وتخاصموا وثار الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا
ورسول الله على المنبر فخفضهم حتى سكتوا وسكت رسول الله صلعم قالت فبينما انا ابكي اذ دخل رسول الله
صلعم وجلس في جنبي فتشهد ثم قال اما بعد يا عائشة فانه قد بلغني عنك كذا فان كنت بريئة
فان الله سيبرئك وان كنت الممت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه فقلص دمعي حتى ما احس
منه قطرة فقلت لامي يا امه اجيبي عني رسول الله فيما قال فقالت لي يا بنية والله ما ادري ما اقول

لرسول الله

رسول الله فقلت لابي يا ابه اجب عني رسول الله فقال يا بنية والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت والله
لقد علمت ان هذا الامر قد بلغكم فصدقتم به ولئن قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني بريئة لا تصدقوني بذلك
ولئن اعترفت لكم بامر يعلم الله اني منه بريئة لتصدقني والله لا اجد لي ولكم مثلا الا كما قال ابو يوسف
عم فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون فوالله ما فارق رسول الله صلعم مجلسه حتى انزل الله عليه ان الذين
جاءوا بالافك عصبة منكم الاية فلما سري عن رسول الله صلعم كان اول شيء تكلم به وهو يضحك ان ابشري
يا عائشة اما الله فقد برأك به فقالت لي امي قومي اليه فقلت لا والله لا اقوم ولا احمد الا الله الذي
انزل براءتي ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه يا معشر النساء تصدقن فقصد فلكن فاني اريتكن اكثر
اهل النار قاله لما خرج الى المصلى في يوم عيد فمر على النساء ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
يا معشر اليهود اسلموا تسلموا قاله لليهود بمدينة وفي الحديث دليل على ان الايجاز والاحكام والجلاء خ عائشة رضه
روى النبي رضي عنها يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله فوالله الذي لا اله الا هو انكم لتعلمون اني رسول الله حقا
واني جئتكم بحق فاسلموا قاله اوائل ما قدم المدينة بعد اسلام عبد الله بن سلام قال صاحب التحفة لم يرو البخاري
هذا الحديث الا عن انس فلعل نسبته الى عائشة يكون سهوا من الكاتب نوع اخر ما جاء من شيء وهو ما فاوله حرف
من حروف النداء على اختلاف انواعها والمنادى مفرد تارة ومضاف اخرى م المغيرة بن شعبة رضه روى مسلم
عنه اي بني وما ينصبك تعني يتعب الرجل بالكسر اذ اتعب منه انه لا يضيرك اي لا يضرك يعني الدجال
قاله لما اكثر سواله عن الدجال اخرجه البخاري يعني رواه عن الراوي المذكور الا لفظة اي بني ق اسامة بن زيد
رضه اتفقا على الرواية عنه قال ركب النبي صلعم على حمار واردفني وراءه ليعود سعد بن عبادة فسار حتى مر
بمجلس فيه عبد الله بن ابي وجماعة من المسلمين والمشركين فسلم رسول الله صلعم ثم وقف فدعاهم الى الله
وقرأ عليهم القرآن فقال له عبد الله ايها المرء لا احسن مما تقول حقا فلا تؤذنا به في مجالسنا وارجع الى
رحلك فمن جاءك فاقصص عليه وكان ذلك قبل ان يظهر الاسلام بالنفاق فقال عبد الله بن رواحة
بلى يا رسول الله فاغشنا به في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون حتى كادوا يتثاوروا
فلم يزل يخفضهم فاسكتهم رسول الله ثم ركب دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال له اي سعد الم تسمع الى
ما قال ابو حباب يعني التسمع هنا بالتفهيم مع التوجه قال كذا وكذا قاله سعد بن عبادة جاء ابن عبادة
فقال سعد اعف عنه يا رسول الله فلقد اعطاك الله الذي اعطاك فعفى عنه النبي صلعم وابو حباب بضم الحاء المهملة

هو عبد الله بن ابي وفيه جواز الحكاية من ابن آدم الى ابن آدم م العباس بن عبد المطلب رضه روى مسلم عنه قال
لما ولى المسلمون مدبرين في غزوة حنين طفق رسول الله عم يركض بغلته الى الكفار وانا آخذ بلجام بغلته الخ
فقال عم ابن عباس يا ادع اصحاب السمرة وهي الشجرة التي بايعوا تحتها يوم الحديبية فتعلق باعلى صوتي اين
اصحاب السمرة فقالوا يا لبيك فاقتتلوا الكفار فنظر رسول الله عم وهو على بغلته البيضاء التي يقال لها
دلدل كالمتطاول عليها الى قتالهم فقال هذا حين حمي الوطيس ثم اخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار ثم
قال انهزموا ورب محمد فانهزموا الوطيس التنور اراد بكونه حمي اشتداد الحرب وركوبه عم على البغلة في مقام
الحرب دليل على نهاية شجاعته كذا قيل وقد ذكر مسلم في رواية سلمة ان رسول الله عم قبض قبضة من تراب فرمى بها
قلنا يحتمل انه عم اخذ قبضة من حصى وقبضة من تراب فرمى بهما مرتين وانه عم قبض قبضة مخلوطة بهما قيل
غزوة حنين كانت في شوال سنة ثمان من الهجرة وحنين واد بين مكة والطائف وراء عرفات ق
المسيب بن حزن رضه بالسين المهملة وفتح الياء المشددة المثناة تحت وحزن بفتح الحاء المهملة وسكون
الزاء المعجمة قيل هو ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عم سوى احاديث في الصحيحين ثلثة انفرد البخاري
منها بواحد واثنان متفق عليهما احاج لها اي عم قل لا اله الا الله ولم تقل معه وان محمدا رسول الله
لاشتهار ان التوحيد المعتبر في الايمان بدون تصديق محمد عم كلمة احاج لك بها عند الله روى ان ابا طالب
لما ابى عن كلمة التوحيد قال له النبي عم لاستغفرن لك ما لم انه عنك فانزل الله تعالى ما كان للنبي و
الذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم قاله لابي طالب
عند وفاته المراد به عند قرب وفاته قبيل النزع لانه لو كان فيه لما امره النبي عم بالايمان لان ايمان اليأس
غير نافع وحمله بعضهم على النزع لانه عم رجا بركته ان ينال الرحمة بايمانه فيه وفي قوله عم احاج لك بها
اشارة الى هذا قال القاضي هذا ليس بصواب لانه ينافي قوله تعالى وليست التوبة للذين يعملون السيئات
حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن وكذا قال الشيخ الشارح اقول انهم ما ادعوا قبول التوبة
منه حتى ينافي الآية قالوا رجا النبي عم ان ينال الرحمة منه في حال نزعه وهذا لا ينافي الآية الا يرى
انه استغفر له بعد ابائه عن التوحيد لغلبة محبته على مغفرته مع ان هذا الحديث غير الآية غير معلوم ق
ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ايها الناس اربعوا بفتح الباء الموحدة اي ارفقوا على انفسكم انكم
لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون من يرى تدعونه سميعا قريبا وهو معكم اي بالعلم والاطلاع قاله
في سفر وكانوا يجهرون بالتكبير وفي الحديث استحباب الاخفاء في ذكر الله لكن ذكر شارح الكشف ان رفع

بحسب الم

بحسب المقام وشيخ المرشد برفع الصوت ليتقطع عن قلبه الخواطر الراسخة فيه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
ايها الناس ان الله طيب لا يقبل الا طيبا يعني ان الله تعالى منزه عن النقائص فلا يقبل من الصدقات الا ما يكون
حلالا وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اني
بما تعملون عليم وقال يا ايها الذين آمنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم يعني لم يفرق الله تعالى بين الرسل وغيرهم
في وجوب طلب الحلال والاجتناب عن الحرام ثم ذكر هذه الجملة من كلام الراوي والضمير فيه للنبي عم الرجل
بالرفع مبتدأ او مذكور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله وجوز ان ينتصب على انه مفعول ذكر يطيل السفر
اي يمشي من مكان بعيد وهذه الجملة على الوجه الثاني صفة له لانه في المعنى كالنكرة كما في قوله تعالى كمثل
الحمار يحمل اسفارا قال الشارح المراد بالرجل الحاج لكن الاولى ان يجعل عاما ليتناول السفر في وجوه
الطاعات كلها اشعث اغبر اي حال كونه ذو شعث وغبار يمد يديه الى السماء اي يرفعهما سائلا حوائجه
قائلا يا رب يا رب وذكر تلك حركات طلبا ان يهديه لانه من اطالة السفر وتحمل التعب جاءنه
من مظان اجابة الدعوات الواو للحال في قوله ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذي بتخفيف الذال
المعجمة وفي بعض النسخ بتشديدها بالحرام قال الشارح اشار بهذا القول الى ان صنوف الحرام بالقولين
الاولين الى حال كبره انما ذكرهما تنبيها على استواء حالتيه الى هنا كلامه لكن العكس اولى لان قوله
وغذي حال فلا بد من تقدير قد ليفيد قرب قوله يا رب بتغذيته الحرام فانى يستجاب هذا استبعاد لاستجابة
الدعاء لانه لا يستحق الا بمثاله اي لذلك الرجل وقيل هو اشارة الى كون مطعمه ومشربه حراما فيكون
علة لا استحقاق ذلك لكن الوجه الاول اولى اعلم ان من كان على سفر الحج اذا لم يستجب دعاؤه لذلك فما
ظنك بمن انهمك في المحارم م ابن عباس رضه روى مسلم عنه ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الا
الرؤيا الصالحة اي الحسنة وقيل اي الصحيحة يعني لم يبق من اقسام المبشرات بالنبوة في زماني ولا فيما
بعدي الا قسم الرؤيا الصالحة يراها المسلم اي لنفسه او ترى له على بناء المجهول اي يراها مسلم لاجل
مسلم آخر ولا يخفى ان كون الرؤيا الصالحة مبشرة للمؤمن يمنع ان يكون نبوة بوجه الا من صلاح و
تنبيه على غلبة مرحومة وفي غيرها الا واني نهيت الا بالتخفيف حرف تنبيه هذا نهي تنزيه اعلم ان المناسبة
ذكر هذا النهي بما قبله غير معلوم عندي لعل ذكره باعتبار انه كان في رؤيا المبشرة لما روي انه عم
حكم ظهور امر نبوته ما سمع في رؤياه ان اقرأ القرآن راكعا او ساجدا اي انما نهي عنه لان المصلي فيهما

يكون ذا تعب فلما يمكن من تدبر المعاني او تعظيم كلام الله لانهما غيبتا التذلل فاما الركوع فعظموا فيه الرب
اي قولوا سبحان ربي العظيم واما السجود فاجتهدوا في الدعاء يعني بعد قوله سبحان ربي الاعلى لكن ليس هذا
الحديث ما يدل على ان في السجود التسبيح وانما فيه حث على الدعاء وتمسك به الشافعي على انه لا تسبيح في
السجود فقمن اي جدير ان يستجاب لكم قال شارح هو ان كان فتح الميم لعله قال على تقدير ان يكون قمن خبر مبتدأ
محذوف اي فالدعاء قمن والظاهر انه لا حاجة الى ذلك بل قمن خبر ان يستجيب واي كان حقيقيا بالاجابة
لان السجود اقرب ما يكون العبد من ربه فيه م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ايها الناس انه ليس لي
تحريم ما احل الله لي ولكنها شجرة اكره ريحها يعني الثوم هو تفسير لضمير لكنها تقدم الكلام عليه في حديث من اكل
من هذه الشجرة فاله جاء قال الناس حرمت حرمت حين من اكل من هذه الشجرة الحديث م انس رض روى
مسلم عنه ايها الناس اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالانصراف اي بالتسليم ويجوز
ان يراد بها الخروج من المسجد لكن حمله على السلام اشمل ان يكون الامام سهى في الصلوة فيسجد للسهو فاني اريكم
اماي ومن خلفي انما ذكر من الامام مع الخلف اشارة الى ان رؤيته عم من خلفه كرؤيته من امامه ليعلم ان هذه
الحالة يكون حاصلة له في بعض الاوقات حين غلب عليه جهة ملكية دون بشرية لانه عم قال انما انا بشر انسى
كما تنسون ثم قال والذي نفس محمد بيده لو رايتم ما رايت لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قالوا وما رايت
يا رسول الله قال رايت الجنة والنار خ ابن عباس روى البخاري عنه ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس
بالايضاع وهو حمل الركاب على العدو السريع يعني الاسراع ليس من البر لان اكثر الناس في الطريق فتشا دفعه
من صدمة الدواب قاله يوم عرفة عند سماعه والداه زجرا شديدا للابل م علي رض ايها الناس اقيموا
الحدود على ارقائكم جمع رقيق وهو المملوك انفرد بهذا الحديث مسلم لكن المذكور في صحيح غير ابي عبد الرحمن
قال خطب علي فقال ايها الناس اقيموا على ارقائكم الحد فان امة لرسول الله عم زنت فامرني ان
اجلدها فاذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت ان اقتلها ان جلدتها فذكرت ذلك للنبي عم فقال
احسنت وهكذا رواه الترمذي وانت ترى النص رفعه الى النبي عم ورواه كما رايت ورفعه بعلامة
مسلم الحديث يدل على جواز اقامة المولى الحد تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا زنت امة
احدكم فليجلدها م ابو سعيد رض روى مسلم عنه يا ايها الناس ان الله يعرض التعريض خلاف التصريح
بالخمر اي بحرمة الخمر ولعل الله سينزل فيها امرا فمن كان عنده منها شيء فليبعه قبل ان ينزل حرمتها ولينتفع

به اي

به اي تمتعتم بها م سبرة بن معبد الجهني رض روى مسلم عنه يا ايها الناس اني قد كنت اذنت لكم في الاستمتاع من النساء
اي في نكاح المتعة وان الله قد حرم ذلك الى يوم القيمة فمن كان عنده منهن شيء فليخل سبيله ولا تاخذوا مما
اتيتموهن اي اعطيتموهن من بدل المتعة شيئا تقدم الكلام على نكاح المتعة في الباب الاول في حديث من كان
عنده شيء من هذه النساء م جابر رض يا ايها الناس خذوا مناسككم وهو متعبدات الحج فانه لا ادري
على لا احج بعد عامي هذا فيه اشارة الى توديعهم وحث على الاغتنام تعلم امور الدين منه علم ان المص علمه بعلامة
مسلم لكن المذكور في صحيح غير ابي صحيح اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر يقول رايت النبي عم يرمي على راحلته يوم
النحر ويقول لتاخذوا عني مناسككم فاني لا ادري لعلي لا احج بعد حجتي هذه وهكذا في كتب الحديث من المصابيح و
غيره فعلم المص لعله على رواية اخرى م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا
لكن وجوبه لمن استطاع اليه سبيلا في العمر مرة عليهم هو ان تقل خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه يا ابن ادم
ان تبذل الفضل اراد به فضل عن قوت نفسه وعياله خير لك هو اخبر عن قوله ان تبذل وان تمسكه شر لك
لان المقصود وهو الثواب يفوت عنه بالكف عن بذله ولا تلام على الكفاف يعني ان لم يفضل عنك شيء عن كفايتك
فلا لوم عليك بترك المواساة على جيرانك م جابر رض روى مسلم عنه قال بنو سلمة ارادوا ان يبيعوا ديارهم
ويشتروا اماكن في قرب المسجد فقال عم لهم يا بني سلمة بكسر اللام دياركم نصب على الاغراء اي الزموا دياركم
تكتب اثاركم اراد بالاثار الخطى الى المسجد ويكتب ثوابها لكثرة ثوابها دياركم تكتب اثاركم كرره النبي عم
للتاكيد نوع اخر وهو ما في اوله حرف نداء ومناداه مضاف الى مؤنث او مفرد مؤنث ق ام
سلمة رض اتفقا على الرواية عنها قالت سالت النبي عم عن الركعتين اللتين صلاهما بعد العصر فقال عم
يا ابنة ابي امية سالت عن الركعتين بعد العصر وانه اتاني اناس من عبد القيس وهم قبيلة بالاسلام من
قومهم اي بعضهم قوم تلك القبيلة قد اسلموا فشغلوني عن الركعتين بعد الظهر فهما هاتان تمسك به
الشافعي على ان سنة الظهر وغيرها من السنن تقضى وذهب ابو حنيفة واصحابه الى ان السنن لا تقضى سوى
سنة الفجر وموضع بيانه في كتب الفقه وفيه انه اذا تعارض المصالح والمهمات بدئ باهمها ولهذا بدا النبي
عم بالحديث في الاسلام وترك سنة الظهر حتى فات وقتها خ انس رض روى البخاري عنه قال سالت
ام حارثة عن ابنها حارثة وكان قتل يوم بدر وقالت ان كان ابني في الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت
في البكاء فقال عم يا ام حارثة انها الضمير للقصة جنان اي له جنان جمع جنة وفي الجنان والتنوين

فيهما للتعظيم او للتكثير قيل النضير في اهل الجنة يعني ان الجنة التي فيها ابنك جنان في الجنة وان ابنك اصاب الفر
الاعلى الفردوس البستان الذي فيه الكرم والاشجار ذكر في شرح المشكوة المراد بالجنان الدرجات خ ام
خالد بنت سعيد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد رضي الله عنها روت عن النبي عم ست احاديث انفرد البخاري
منها باثنين قالت اتيت رسول الله عم وقد اتي بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة فقال من ترون
فسكت القوم فقال ائتوني بام خالد فاتي بي النبي عم فالبسنيها بيده وقال ابلي واخلقي مرتين
فجعل عم ينظر الى علم الخميصة فيشير بيده الي ويقول يا ام خالد هذا سنا يا ام خالد هذا سنا
بالتخفيف يعني حسن على لسان الحبشة ويروى سنه بالتشديد بدل الهاء وبغير الف في الصيغتين هذا يدل
على ان ام خالد كانت صغيرة في ذلك الوقت اي سماها ام خالد تفاؤلا والمفهوم من الحديث حسن
خلقه عم واختلاطه مع الصغار وان اللعب لهم جائزة وان الدعاء بطول العمر جائز فكانه عم قال لها
عمرك الله تعمير الابلاء والاخلاق بمعنى واحد وهو جعل الثوب خلقا وروي اخلفي بالفاء يعني البسي
بعده ثوبا اخر ق عائشة رضي الله تعالى على الرواية عنها قالت كانت نساء رسول الله عم حزبين فحزب فيه
عائشة وصفية وسودة والحزب الاخر ام سلمة وسائر ازواجه وكان المسلمون علموا حب النبي عم عائشة فمن
اراد ان يهدي هدية لرسول الله اخرها حتى اذا كان في بيت عائشة بعثها اليه فقالت حزب ام سلمة لام سلمة
كلمي رسول الله عم الناس ان يهدوا اليه حيثما كان من نسائه فكلمته ام سلمة بما قلن فلم يقل لها شيئا فسالنها
فقالت ما قال لي شيئا فقلن لها كلميه فكلمته فلم يقل لها شيئا ثم كلمته فقال عم يا ام سلمة لا تؤذيني في
عائشة اي بالتكلم في حقها فانه والله ما نزل علي الوحي وانا في لحاف ومعناه لم يتغطى به امراة منكن غيرها
اي غير عائشة فقالت ام سلمة اعوذ بالله من اذاك يا رسول الله وفيه اعلام ان الرجل يحب بعض نسائه م انس رضي
الله عنه قال كانت عند ام سليم يتيمة فراها رسول الله فقال انت هيه لقد كبرت لا كبر سنك فرجعت اليتيمة
الى ام سليم تبكي وتقول دعا علي رسول الله ان لا يكبر سني فخرجت ام سليم مستعجلة حتى لقيت رسول الله فقال
يا نبي الله دعوت على يتيمتي قال وما ذاك يا ام سليم قالت زعمت انك دعوت عليها ان لا يكبر فضحك رسول الله
عم فقال يا ام سليم اما تعلمين ان شرطي على ربي اني اشترطت على ربي فقلت ابدل مما قبله اداة في الدلالة
على المراد فقلت انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر فايما احد دعوت عليه من امتي بدعوة
ليس لها باهل ان يجعلها له طهورا وزكاة وقربة وتقربه بها اي تقربه الله اليه ذلك ان عليه تلك الدعوة

يوم القيمة

يوم القيمة يعني تلك اليتيمة لم تكن اهلا لدعائي عليها فيكون لها طهورا فان قيل كيف يصدر عن النبي عم
الدعاء على من ليس باهل لذلك قلنا صدوره اما بان يكون المدعو عليه بحاله في الظاهر وهو عم كان ينظر الى الظاهر
وان لم يكن اهلا عند الله تعالى او بان لا يكون على قصد كما جرت به عادة العرب في الكلام في قولهم تربت يمينك
لا كبرت سنك وغير ذلك فخاف عم ان يصادف شيء من ذلك اجابة فسال ربه ان يجعله لهم قربة م
انس رضي الله عنه قال لي رسول الله عم مع ام سليم فنجحر اليوم حنين فقال يا بني النجح قالت اتخذته لان اجوا
المشركين ان دنا مني بقرت بطنه فجعل رسول الله عم يضحك ويقول يا ام سليم ان الله قد كفى واحسن يعني
كفى غائلة العدو واحسن النصر لنا يوم حنين ق انس رضي الله تعالى على الرواية عنه قال كان النبي عم يدخل
بيت ام سليم لكونها خالته من الرضاعة وينام على فراشها في ذلك اليوم فنام على فراشها فوق وكان عم
كثير العرق فجعلت تنشف عرقه فتعصر في قارورة فقال عم يا ام سليم ما هذا الذي تصنعين قالت
قالت حين راها تجمع عرقه فقالت هذا عرقك نجعله في طيبنا وهو اطيب منه وفيه جواز تصنيعا قال العلماء
هذه الريح الطيبة كانت صفته عم وان لم يمس طيبا ومع هذا كان يستعمل الطيب في كثير من الاوقات مبالغة في
طيب ريحه لملاقاته الملائكة م انس رضي الله عنه يا ام فلان انظري الى اي السكك جمع السكة وهي الطريقة
المصطفة من النخل وبه سميت الازقة سككا لاصطفاف الدور شئت صفة اي في اللام في السكك للعهد
الذهني فيكون في المعنى نكرة او ايه ويجوز ان يكون اي موصولة وشئت صلتها ومعنى انظري تاملي نحتك
تعالى وادي ينظر الى دار فلان اي تعالي بها يعني اسلكي اي سكك تريد حتى اقضي لك حاجتك قاله
لا ان امراة كان في عقلها شيء يعني اختلال فقالت يا رسول الله ان لي اليك حاجة م عائشة رضي الله
عنها يا بريرة هل رايت منها شيئا يريبك اي يوقعك في الشك فيما قاله اهل الافك يعني عائشة
هذا التفسير لضمير منها قاله حين قال فيها اهل الافك ما قالوا من الكذب والبهتان في حقها فانيا ان الموصول
المتخفين لقوله تعالى فغشيهم من اليم ما غشيهم لعدم قصتهم فيها ق عائشة رضي الله تعالى على الرواية عنها يا ابنية
الا تحبين ما احب قاله لفاطمة حين بعثتها ازواج النبي عم اليه يتشددنه العدل في عائشة اي في محبتها
يعني يطلبن من النبي عم ان يسوي بينهن وبين عائشة في المحبة اذ المساواة بينهن في القسم كانت حاصلة ق
عائشة رضي الله تعالى على الرواية عنها قالت كان رسول الله عم يخيل اليه انه فعل الشيء وما فعله حين صار
مسحورا وكان يوما عندي دعا الله ثم دعا ثم دعا فقال يا عائشة اشعرت لنفي فيه للاستفهام اي هل علمت

ان اهله اقتناه اى بيتين في شيما استنفتيه فيه جاءنى رجلان استيناف بيان لاتى والله فقعد احدهما عند
راسى والاخر عند رجلى تثنية رجل بالياء بهذا الياء يشير الى انه عم رءاهما فى المنام فقال الذى عند راسى
للذى عند رجلى او الذى عند رجلى للذى عند راسى هذا يمكن ان يكون تشكيا من النبى عم او من ارادوا وجع الرجل
اراد به النبى عم قال مطبوب بالطاء المهملة والباء الموحدة اى قال الرجل الاخر لانه مسحور قال من طبه قال لبيد بن
الاعصم قال في اى شىء قال في مشط وهو معروف ومشاطة وهى بضم الميم ما يخرج من الشعر اذا مشط وجف
طلعة ذكر على اضافة طلعة الى ذكر المراد بالذكر فحل النخل والجف بضم الجيم والتشديد الغشاء الذى على الطلع يعنى
ان سحره كان في غلاف طلع ذكر لا طلع انثى قال فاين هو قال في بئر ذى اروان يعنى البئر اسم رجل ق عائشة
رض اتفقا على الرواية عنها قالت سمعت رسول الله صلعم يقول يحشر الناس حفاة عراة قلت الله الرجال
والنساء جميعا ينظر بعضهم الى بعض فقال عم يا عائشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض يعنى يوم القيمة
هذا الخبر الكلام او زمان يقع فيه النظر م عائشة رض روى مسلم عنها يا عائشة لا تكونى فاحشة تقدم سبب
ذكره ومعنى الفحش في حديث ان الله لا يحب الفحش خ عائشة رض روى البخارى عنها يا عائشة ما ازال
اجد الم الطعام الذى اكلت بخيبر اراد به الشاة المسمومة التى كان عم اكل منها قاله في مرضه الذى مات
فيه فهذا اوان وجدت اى وقت وجدت انقطاع ابهرى وهو عرق مستبطن في القلب فاذا انقطع مات
صاحبه من ذلك السم خ عائشة رض روى البخارى عنها يا عائشة ما اظن اى ما اعلم فلانا وفلانا يعرفان
بالاعتقاد ديننا الذى نحن عليه من الاخلاص فيه والاستقامة يعنى رجلين من المنافقين وفيه جواز
بيان عيب شخص على وجه الجواز اذا ترتب عليه مصلحة خ عائشة رض روى البخارى عنها يا عائشة ما كان
معكم لهو بحذف حرف الاستفهام قالته لما زفت امراة الى الانصارى المراد باللهو ما يكون مع العروس من
ضرب الدف ونحوه ولكن كانه فهم كانوا يعنى ان الانصار يعجبهم اللهو م عائشة رض روى مسلم عنها قالت
جاء النبى عم ذات ليلة فخلع رداءه ونعليه فوضعهما عند رجليه فبسط طرف ازاره على فراشه فاضطجع
فلم يلبث الا قدر ما ظن ان قد رقدت فاخذ رداءه بارفق وانتعل بارفق وفتح الباب فخرج ثم اغلقه
بارفق فجعلت درعى في راسى واختمرت وتقنعت ازارى ثم انطلقت على اثره حتى جاء البقيع فقام فاطال
القيام ثم رفع يديه ثلث مرات ثم انحرف فانحرفت فاسرع فاسرعت فهرول فهرولت فسبقته فدخلت
فاضطجعت فدخل فقال عم يا عائشة مالك حشيا على وزن عطشى الحشى ضرب النفس وارتفاعه

فر العدو

فر العدو رابية وهى التى اخذها الربو وهو بمعنى الحشى قالت قلت لا شىء قال النووى هذا اصوب الروايات
وفي بعضها لا بشى بكلمة اى للاستفهام متعلق بمحذوف اى لاى شىء اخبرك وفي بعض النسخ لا بد بالباء الجارة الداخلة
على الياء فقال لتخبرنى بفتح اللام وتشديد النون او ليخبرنى اللطيف الخبير قالت قلت يا رسول الله بابى انت
وامى يعنى انت مفدى بهما يقال هذا الكلام للتعظيم فاخبرته اى اخبرت النبى عم بما فعلت من خروجى عقيبه
واختفائى منه قال فانت السواد الذى رايت امامى قلت نعم فلهدنى اى دفعنى عم في صدرى لهدة اوجعتنى
ثم قال اظننت ان يحيف الله عليك ورسوله اى يظلمك بان يذهب في نوبتك الى زوجته الاخرى قال الحميدى
يحيف حاف عليه بالحاء المهملة اذا ظلمه قالت هذا من قول المصنف كذا قالت فيما سبق مهما يكتم الناس يعلمه الله نعم
قالت عائشة كيف اخفى منك حالى يا رسول الله فانا اخفيت منك يعلمه الله ويخبرك به فنعمت في القول و
قالت عائشة كيف مهما يكتم الناس مكان مهما كتمت قال نعم قال فان جبرئيل هذا شروع في بيان سبب خروجه
من عندها خفيا اتانى حين رايت بكسر التاء اى حين رايتنى اخرج فنادانى فاخفاه منك اى اخفى جبرئيل
عم نداءه منك فاجبته فاخفيته منك ولم يكن اى جبرئيل يدخل عليك وقد وضعت ثيابك وظننت
ان قد رقدت اى نمت فكرهت ان اوقظك وخشيت ان تستوحشى فقال اى جبرئيل ان ربك يامرك
ان تاتى اهل البقيع وهو مقبرة المدينة فتستغفر لهم ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها يا عائشة
ما يؤمننى ان يكون فيه عذاب قد عذب قوم بالريح هذه الجملة الحالية خرجت تعليلا لما قبلها وقد راى قوم العذاب
فقالوا هذا عارض ممطرنا السحاب المعترض في الافق مطر يا قاله لما قالت له يا رسول الله ارى الناس اذا
راوا الغيم فرحوا رجاء ان يكون فيه المطر واراك اذا رايته عرفت في وجهك الكراهية وفي الحديث
كمال خشيته عم وشفقته على امته م عائشة رض روى مسلم عنها يا عائشة متى دخل هذا الكلب ههنا
تقدم الكلام عليه في اوايل هذا الكتاب في حديث ما يخلف الله وعده ولا رسله م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه يا عائشة ناولينى الثوب ويروى الخمرة من المسجد فقالت انى حائض فقال ان حيضتك
ليست في يدك ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها يا عائشة والله لكان ماءها بتشديد النون ماءها
نقاعة الحناء وهى بضم النون الماء الذى ينقع فيه الحناء يعنى كان احمر ولكان نخلها اراد به طلعه
تعرفه بيانه عم فيما سبق ان السحر كان في الطلع وانما اضاف النخل الى البئر لانها كان مدفونا فيها
رءوس الشياطين يعنى الحيات الخبيثة لوحشة وقبح منظره يعنى بئر ذى اروان تغير للطلاسم المدفونة ق

عائشة رضه اتفقا على الروايه عنها يا عائش بضم الشين وفتحها ترخيم عائشه هذا جبريل يقرئك السلام تمته فقلت وعليه السلام ورحمة الله وفيه فضيلة لعائشه وجواز بعث الاجنبي على الاجنبية السلام اذا لم يخف عن ترتب مفسده عليه م عائشه رضه يا عائشه هلمي اي ياولي وهاتي المديه من السكين الكبيره قالت فاعطيته اياها حين اراد ان يذبح كبشا اقرن ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وال محمد ثم ضحى به وفيه استحباب اضجاع الذبائح وقول المضحي اللهم تقبل مني م عائشه رضه روى مسلم عنها قالت لما نزل قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين قام عم على الصفا فقال يا فاطمه بنت محمد ويا صفيه بنت عبد المطلب يا بني عبد المطلب لا املك لكم من الله شيئا اي لا اقدر ان انفعكم من الله في ذلك الحين فاجتهدوا في العمل الصالح سلوني من مالي ما شئتم اي في الدنيا ق ابو هريره رضه اتفقا على الروايه عنه يا نساء المؤمنات برفع المؤمنات حملا على لفظ المنادى ويجوز كسرها على انها منصوبة حملا على محله وروي بنصب نساء تقديره يا نساء الطوائف المؤمنات لا تحقرن احداكن لجارتها قبل جارة المرأة زوجها ولو كراع شاة محرق صفة كراع وهو مستدق الساق تقديره ولو كان كراع شاة محرق هدية ويجوز نصب كراع على ان يكون المحذوف كان مع اسمه تقديره ولو كان الهدية كراع شاة محرق حاصله لمهديها يعني لا تمتنع احداكن من الهدية لجارتها احتقارا للموجود عندها بل تجود بما تيسر ويجوز ان يكون الخطاب للمهدى اليهن يعني لا تحقرن احداكن هدية جارتها بل تقبلها وان كانت قليلة هكذا ذكره الاقليسي والروايه يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة الفرسن للبعير كالحافر للفرس وقد يستعار للشاة وفيه حث على الهدية واجتلاب القلوب الباب السادس

ع عائشه رضه ليس الهدي (?) اي في يوم القيمة المراد بالجنة في الحديث ما يستقصي فيه الاهمال لتقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من نوقش اعلم ان المصنف قد تقدم الحديث برقم البخاري روايته متفق عليه من حديث عائشة كذا ذكره صاحب التحفه وصادفته ايضا في صحيح مسلم روايه عائشه ق ابو هريره رضه اتفقا على الروايه عنه ليس الشديد اي القوي بالصرعه اي بكسر الصاد وهو الاسقاط ومن على وزن الفعله للمبالغة يعني ليس القوي من يكون قادرا على ان يسقط خصومه انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب يعني انما القوي من يقدر على ان يقير اقوى اعدائه وهو النفس عند الغضب حول النبي عم معنى ذلك الاسم المشهور عندهم من اد الدنيا الى امر الدين ق ابو هريره رضه اتفقا على الروايه عنه ليس الغنى عن

كثرة الوض

كثرة الوض بفتح العين المهمله والراء يتناول صنوف الاموال من النقود وغيرها ويمكن ان يكون عرض الدنيا كانه من الوض متابل الجوهر وهو عظم اي اهل السنة لا يبقى زمانا بين متاع الدنيا شبه في سرعة زواله وعدم ثباته زمانا بين يعني ليس الغنى المحمود ما حصل من كثرة الوض والمتاع اي الغنى غنى النفس يعني اي الغنى المحمود هو غنى النفس العلمية والعملية لان النفس لا تكون محظوظة لما ابه ق ابو هريره رضه اتفقا على الروايه عنه ليس المسكين اي ليس الكامل في المسكنة الذي ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة واللقمتان عند سؤاله لان المتردد في الابواب يكون قادرا على تحصيل قوته اي المسكين الكامل الذي يتعفف اي يترك السؤال عن الناس مع فقره اقرءوا ان شئتم لا يسالون الناس الحافا الضمير فيه للفقراء المهاجرين المتعففين عن السؤال بحيث يحسب من لا يعرف حالهم اغنياء وهم اهل الصفة قال الله تعالى في حقهم تعرفهم بسيماهم لا يسالون الناس الحافا هو الالحاح وهو منصوب على الحال اي ملحفين او صفة مصدر محذوف اي سؤالا ذا الحاف او عامله محذوف اي ولا يلحفون الحافا والمعنى لا يوجد منهم سؤال ولا الحاف او لو كان السؤال بالالحاح صادرا منهم لما احتيج الى معرفتهم بسيماهم خ عبد الله بن عمرو رضه روى النبي عم ليس الواصل اللام فيه لتعريف الجنس يعني ليس حقيقة الواصل ومن يعتد به وصله بالمكافاه الى الغير اذا انعم عليه صاحبه يجازيه بمثل ما فعله ولكن الروايه فيه بالتشديد وان جاز التخفيف الواصل اي الذي يعتد بوصله هو الذي اذا قطعت رحمه وصلها يعني يصل قريبه الذي يقطع عنه ق اسماء بنت عميس رضه اتفقا على الروايه عنها قالت هاجر جماعة الى النبي عم من الحبشة بالسفينه وكنت مع زوجي جعفر بن ابي طالب فيهم فوافقوا فتح خيبر فاسهم لهم وما اسهم لاحد غاب عن فتح خيبر غيرهم فدخل عمر على حفصه زوجة النبي عم وكنت عندها قد جئتها زائرة فقال عمر سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم فغضبت فقلت كلا يا عمر كنتم مع رسول الله عم يطعم جائعكم ويعظ جاهلكم وكنا في دار البعداء يعني في دار الكفار فذكرت ذلك للنبي عم فقال ليس احق بي منكم الخطاب لاسماء واهلها الذين كانوا معها في الهجرة الى النجاشي الحبشة وله اي لعمر رضه ولاصحابه هجرة واحدة ولكم انتم هذا ضمير مرفوع وقع موقع المجرور تاكيد للضمير في لكم اهل السفينه بالنصب على الاختصاص او على النداء سماهم اهل السفينه لانهم جاءوا بالسفينه من الحبشة هجرتان احديهما من مكة الى الحبشة والاخرى من الحبشة الى رسول الله عم يعني تفسير من المصنف للضمير ليس عمر بن الخطاب وكان قد قال لاسماء حين قدمت من الحبشة

المحمود غنى النفس وهو القناعة لا الحريص فقير وان ... وقال الطيبي يمكن ان يراد بغنى النفس حصول الكمالات صح

سبقونا كم بالهجرة فنحن احق برسول الله صلعم ق عثمان رضه ليس بكذاب بغير ليس بابه ثم فر كذبه من قبيل ذكر الملزوم
وارادة اللازم عنه او نحوه ليس بكثير الكذب من اصلح بين اثنين نفي من كذب للاصلاح بين اثنين متباعدين
غضبين لان هذا الكذب يؤدي الى الخير وقليل ايضا واليه اشار بقوله عم فقال خيرا او نمى خيرا اشك
من الراوي اي بلغ خيرا فهو بالخير قال لم يكن سمعه تعالى انما الحديث اذا بلغه على وجه الاصلاح ونما بالتشديد
اذا بلغه على وجه الافساد قال سفيان يجوز الكذب في الاعتذار الى رجل لانه اذا جاز للاصلاح بين الناس
فللاصلاح بينه وبين صاحبه يكون اولى قال صاحب التحفة هذا الحديث متفق عليه لكن الى فرحديث عن ابي حديث
ام كلثوم بنت عقبة قيل انها اسلمت بمكة وهاجرت ماشية ما رويه عن النبي عم عشرة احاديث اخرج لها في
الصحيحين هذا الحديث وحده وقال قوم الكذب الذي فيه مصلحة مشروع مطلقا كالكذب في الحرب كالكذب في حديث
الرجل امرأته وبالعكس كان يقول كل منهما للاخر لا احد احب الى منك فانهما جائزان منصوص عليهما بالحديث
الاخر وفي خلاص المظلوم وفيه قول ابراهيم عم اني سقيم وفي قول يوسف عم ايتها العير انكم لسارقون وليس في
الحديث ما يدل على الحصر على الصورة المذكورة وقال قوم لا يجوز الا بطريق التورية وهي ان يريد المتكلم بكلامه
خلاف ظاهره مثل ان يقول فلان فعل كذا وينوي ان قدر الله ذلك او يقول لمحارب [illegible]
ح الصعب بن جثامة رضه روي انه [illegible] ليس بار وعليك ولكنا حرم [illegible] الكلام عليه في باب [illegible]
حديث ابا انا لن نرده عليك م ابوهريرة رضه روي مسلم عنه ليس السنة بان لا تمطروا [illegible] المراد بالسنة
القحط ومنه قوله تع واخذنا ال فرعون بالسنين ولكن السنة ان تمطروا وتمطروا واكرره للتاكيد ولا تنبت الارض
شيئا يعني ليس القحط الشديد بان لا ينزل عليكم مطر بل هو بان ينزل ولا تنبت الارض وذلك لان الياس
بعد توقع الرجاء وظهور اسبابه اقطع مما كان حاصلا من اول الامر ق ابوهريرة رضه المتفق على روايته عنه ليس على
المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة هذا الظاهر حجة لابي يوسف ومحمد في عدم وجوب الزكوة في الفرس والمتاع
في عدم وجوبها في العبيد والخيل سواء كانت للتجارة او لم يكن وقوله القديم فمن ذهب ابي حنيفة الى وجوبها في الفرس
بقوله عم في كل فرس سائمة دينار وفي العبد اذا لم يكن للخدمة لما روى سمرة بن جندب انه عم كان يامرنا بالزكوة
من العروض التي نعدها للبيع وحمل العبد في الحديث على العبد الذي للخدمة والفرس على فرس الغازي توفيقا فان قيل هذا
باطلاقه يقتضي ان لا يجب في العبد صدقة الفطر على مولاه قلنا قد جاء في رواية مسلم عن ابي هريرة الا صدقة
الفطر فيحمل هذا عليه ح جابر رضه ليس فيما دون خمس اواق الاواق بتشديد الياء وتخفيفها وحذفها جمع اوقية

بعض

بضم الهمزة وتشديد الياء وهي في الشرع اربعون درهما وهي اوقية الحجاز واهل مكة من الورق بكسر الراء هي
الفضة مضروبة كانت او غيرها صدقة وليس فيما دون خمس ذود بالاضافة وروي بتنوين خمس فيكون ذود بدلا منها
لكن الرواية المشهورة هي الاولى والمراد منه خمس ابل من الذود من الثلثة الى العشرة لا واحد له من لفظه كالقوم
من الابل صدقة وليس فيما دون خمس اوسق جمع الوسق وهو ستون صاعا بصاع النبي عم وهو اربعة امداد كل مد
رطل وثلث رطل بالبغدادي عند ابي يوسف والشافعي والرطل مائة وثلثون درهما وعند ابي حنيفة كل مد رطلان
من التمر صدقة وفي الحديث حجة على ابي حنيفة في ان العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا او كون
يتاوله ان المراد منه زكوة التجارة لان الناس كانوا يتبايعون بالاوساق وقيمة الوسق اربعون درهما ويعمل
بقوله عم فيما سقت السماء والعيون العشر لانه العذر من التاويل والله اعلم ان راوي الحديث ابوسعيد الخدري رو عن
جابر كذا صادفته في صحيح مسلم وقال صاحب التحفة وصاحب شرح السنة لم يرو راوي هذا الحديث جابر ق
عائشة رضه المتفق على الرواية عنها قالت قال عم من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله
كره الله لقاءه قلت كلنا نكره الموت يا رسول الله فقال عم ليس كذلك بكسر الكاف خطابا لعائشة اي ليس المعنى
على ما زعمت فان المراد من كراهية لقاء الله كراهية الموت ولكن المؤمن اذا بشر برحمة الله ورضوانه وجنته
احب لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر اذا بشر بعذاب الله وذكر التبشير في العذاب للتهكم وسخطه
كره لقاء الله وكره الله لقاءه قاله لها حين قالت كلنا نكره الموت لقدوم البيان عليه في باب الاول في حديث
فاحب لقاء الله م فاطمة بنت قيس رضه روى مسلم عنها قالت ارسل وكيل زوجي الي بشعير اي عوضا فسخطته
فقال والله ما لك علينا من شيء فجئت رسول الله فذكرت ذلك فقال عم ليس لك عليه نفقة قاله لها لما
طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي الطلقات الثلث وروي انها اخر تطليقة من الثلث قال الشافعي
لا نفقة للمبتوتة ولكن لها السكنى لقوله تع اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم وكذا المبتوتة اي حامل
النفقة لقوله تع وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن الحديث حجة له وقال ابوحنيفة واصحابه يجب لها
السكنى والنفقة مطلقا لقوله تع اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم الى قوله فانفقوا عليهن وتاويل
الحديث عندهم ان المراد من النفقة النفقة التي ارادته وهي ان يكون اجود من الشعير وروي الحقيق ان عمر رضه
رد حديث فاطمة وقال لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امرأة لا ندري اصدقت ام كذبت ق جابر رضه
المتفق على الرواية عنه قال اتى النبي عم رجل في السفر قد ظلل عليه والناس حوله فقال ما هذا قالوا صائم

فقال عليه السلام ليس من البر الصيام في السفر استدل به من لا يرى الصوم في السفر والجمهور على جوازه وحملوا
الحديث على من جهده الصوم بدليل صيام النبي عليه السلام في السفر والقرينة الحال فان قيل اللفظ عام والعبرة لعموم
اللفظ لا لخصوص السبب قلنا فرق بين السياق والسبب فان السياق والقراين يدل على مراد المتكلم و
تخصيص العام في كلامه ولا كذلك السبب وقوله ليس من البر من القبيل الاول ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية
عنه ليس منا اي من اهل سنتنا من حلق اي شعره حقيقة او قطعه ولا خرق اي ثوبه ولا سلق اي رفع صوته
بالبكاء وكانوا يفعلون الافعال للجزع على الميت ق انس رضه اتفقا على الرواية ليس من بلد الا سيطؤه الدجال الا
مكة والمدينة ليس نقب هو الطريق بين الجبلين من انقابها الا عليه الملائكة صافين يحرسونها فينزل
السبخة بكسر الباء الارض التي تعلوها الملوحة ثم ترجف اي تتزلزل المدينة باهلها ثلث رجفات فيخرج
اليه كل كافر ومنافق دل الحديث على فضل مكة والمدينة شرفهما الله ق ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه
ليس من رجل ادعى من زايدة لغير ابيه وهو يعلمه اي حال كونه عالما اي من ادعاه باغير ابيه الا كفر
ان كان مستحلا ذلك الفعل المحرم او المراد منه كفران النعمة ومن ادعى ما ليس له هذا بعمومه يتناول الدعاوى
الباطلة كلها مالية كانت او غيرها فليس منا اي من اهل سنتنا وليتبوأ مقعده من النار لفظه انشاء
ومعناه خبر ومن دعا رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه اي رجع ذلك القول على
القائل وهو بالحاء والراء المهملتين وقد سبق عدم البناء عليه في الباب الاول في حديث من قال لاخيه يا كافر
كذا اخرجه مسلم وقال البخاري لا يرمي رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه بالكفر الا ارتدت اي الكلمة المرمي بها
عليه ان لم يكن صاحبه كذلك ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب عند
المصيبة ودعا بدعوى الجاهلية يعني وصف الميت باوصاف ليست فيه كما كان عادتهم قبل الاسلام وفي
رواية او او بمعنى قال او شق الجيوب او دعا بدعوى الجاهلية خ ابو هريرة روى البخاري عنه ليس منا
من لم يتغن بالقران اراد به الحث على التغني بالقران لا بغيره تقدم الكلام على معنى التغني في الباب الذي من
في حديث ما اذن الله لشيء كاذنه لنبي يتغنى بالقران ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ليس من
نفس تقتل ظلما الا كان على ابن ادم الاول وهو قابيل قتل اخاه هابيل ظلما كفل اي
الكفل الكفاف اي نصيب من دمها فان قلت هذا يشعر بان يكون اثم ذلك القتل مقسوما بين القاتل وقابيل
وقد صح ان النبي عليه السلام قال من سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزره ووزر من عمل بها من بعده من غير ان ينقص من
اوزارهم شيء اقول في الحديث يحتمل ان يكون معنى الجمل فلا يفهم منه القسمة وان يكون بمعنى الا تبدأ فيفهم منه

قسمة

قسمة ثم الدم ويكون قابيل مستثنى من قوله عليه السلام من سن في الاسلام سنة سيئة او يكون قوله من سن في
الاسلام مختصا بالسنة الواقعة بعد بعثته عليه السلام لانه سن القتل اولا ولا يرد ان انه كان اول من سن القتل ق ابن مسعود رضه
اتفقا على الرواية عنه ليس هو كما تظنون انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم
قاله لما نزلت الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم الظلم التخليط والظلم وضع الشيء في غير محله شق خلط فيه الكفر والمعاصي
فشق ذلك اي هذا القول على اصحابه لانهم ظنوا ان المراد من الظلم في الاية هو المعاصي وقالوا اينا لم
يظلم نفسه فبين النبي عليه السلام بالحديث ان المراد من الظلم الكفر معناه ليس الظلم كما ظننتم من ان المراد به المعاصي لا يجامع الحكم
تحقق الكفر لعدم الايمان وانما المراد به الشرك فصل في نعم وبئس م جابر رضه روى مسلم عنه قال سال النبي عليه السلام
عن خله الادام فقالوا ما عندنا الا خل فقال عليه السلام نعم الادام الخل اللام فيه للجنس فيكون الحديث حجة لابي حنيفة
في ان ما خلل من الخمر حلال روي ان عائشة ادام من ازواج النبي عليه السلام مكان الخل ق حفصة رضها اتفقا على الرواية عنها
قالت قص عبد الله على رؤيا قال رايت في منامي كان ملكين اخذاني فذهبا بي الى النار فقلت اعوذ بالله من
النار فلقيهما ملك فقال لي لم ترع عليك فقصصتها على النبي عليه السلام فقال نعم الرجل عبد الله ان
عبد الله بن عمر لو كان يصلي من الليل من فيه للتبعيض قال سالم كان عبد الله بعد ذلك لا ينام الا قليلا خ
ابو هريرة رضه روى البخاري عنه نعم الصدقة اللقحة بكسر اللام وفتحها الناقة الحلوبة الصفي التي
اصطفاها صاحبها النفقة لكثرة لبنها هذا فعول اذا ذكر معه الموصوف يستوي فيه المذكر والمؤنث
منحة بكسر الميم وسكون النون نصب على التمييز او حال اي عطية وهي تناول الهبة والعارية لكن يستعملون
لفظ المنحة كثيرا في العارية والشاة الصفي منحة تغدو صفة ثانية لمنحة او استيناف جواب عن سؤال
عن سبب كونها ممدوحة باناء حال اي ملتبسة بحلبي اناء لبنا وتروح باناء اخر م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه نعما بكسر العين وتشديد الميم وما فيه بمعنى شيء تمييز لفاعل نعم المستتر فيه للاحدهم اي لاحدهم
المماليك ويروى نعما للمملوك ان يتوفى اي يموت وهو مخصوص بالمدح يحسن عبادة الله الجملة
حال وصحابة سيده يعني الصادر بعني خدمة مولاه نعما له م عدي بن حاتم رضه روى مسلم عنه
بئس الخطيب انت قال ومن يعص الله ورسوله قاله لرجل خطب عنده فقال من يطع الله ورسوله فقد
رشد بفتح الشين وكسرها ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو قال القاضي سبب انكاره عليه السلام تشريكه في
الضمير المقتضي للتسوية ولهذا امره بتقديم اسم الله والعطف عليه وقال النووي هذا ضعيف لانه قد جا

التشريك في سنن ابي داود عن ابن مسعود رض انه قال علمنا رسول الله خطبة وقال في خطبة من يطع الله و
رسوله فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه ولا يضر الله تعالى خطبة ذلك الرجل كان خطبة وعظ وكان
من شأنها الاطناب فانكره النبي عم لتركه ذلك وخطبته عم في رواية ابن مسعود رض كانت خطبة تعليم والايجاز
التي به لان الحفظ كلما قل كان اوجب للحفظ ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه بئس الطعام طعام الوليمة
يدعى اليه الاغنياء هذا استئناف جواب عن سؤال عن كونه مذمومة وتترك الفقراء ومن ترك الدعوة اي
اجابة الدعوة فقد عصى الله ورسوله تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها ق
ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه بئس لاحدهم ان يقول نسيت اية كيت وكيت هو كناية مثل كذا وكذا
وقعت صفة لاية بل نسي على بناء المجهول بالتشديد قال الخطابي معناه انساه الله تلك الاية وفيه
تلاوتها فيكون هذا النهي خاصا في زمن النبي عم وذلك انهم ان هذا القول للناسي يتوهم الضياع على القرآن و
اعلمهم ان ذلك من قبل الله تعالى لما رأى في نسخه من الحكمة كما قال تعالى ما ننسخ من اية او ننسها نأت بخير منها وقال الاكثر
انه عام وانما نهى عنه لانه يتضمن ترك القرآن وعدم ملازمته عليه فكره عدم نسبة ذلك اليه وما بين ان ذلك
الامر سماوي واستذكروا القرآن اي اطلبوا من انفسكم مذاكرته والمحافظة على قراءته وهو عطف من حيث
المعنى على قوله بئس لاحدهم يعني لا تقصروا في معاهدة القرآن واستذكروه فانه اشد تفصيا اي ذهابا
وخروجا من صدور الرجال من النعم بفتح النون واحد الانعام وهي المال الراعية واكثر استعماله في
الابل يعني اشد من تفصي النعم المعقلة من عقلها اذا طلقها صاحبها العقل بضمتين جمع العقال
بالضم وهي الحبلة التي تشد بها ذراع البعير فصل ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه بينا و
هو ظرف زمان الف مشبعة بمعنى المفاجاة فصح الى الاسمية والفعلية ما بعده تحتاج الى جواب يتم به
المعنى انا امشي يعني فاجأت بين اوقات مشي اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت راسي فاذا
الملك الذي جاءني بحراء بكسر الحاء المهملة وبالراء المهملة من جعله علم جبل هو على ثلثة اميال من مكة
يصرف ومن جعله علم مغارة فيه لا يصرف جالسا على كرسي بين السماء والارض فجئثت بهمزة بعد الجيم المضمومة
وفي رواية بثائين مثلثتين بعدها بمعنى خفت منه فرقا بفتحتين اي خوفا نصب على المصدر و
قيل معنى جئثت قلعت من مكاني فعلى هذا يكون فرقا مفعولا له فرجعت فقلت زملوني امر بمعنى غطوني
زملوني كرره للتأكيد فدثروني ماض بمعنى غطوني فانزل الله يا ايها المدثر اي المشتمل ثيابه وقيل

بالنبوة

بالنبوة ودعا بها قم فانذر اي علم الناس بالتخويف عن الغد او ربك فكبر وثيابك فطهر اي
من النجاسات وقيل هو كناية عن الامر بتنزيه النفس عن الصفات المستنكرة والعرب يكنون كثيرا عن الانفس
بالثوب لاشتمالها عليه كما قال المجيد في ثوبه والرجز فاهجر الرجز في اللغة القذر والمراد به هنا الشرك قال النووي
من قال اول ما نزل يا ايها المدثر فقد اخطأ والصواب ان اول ما نزل اقرأ باسم ربك كما صرح به في حديث
عائشة رض واول ما نزل بعد فترة الوحي وانقطاعه مدة حتى روي انه عم كان يضطرب منه ويريد ان
يلقي نفسه من جبل يا ايها المدثر ثم تتابع الوحي وقال من المفسرين اول ما نزل الفاتحة قبلهما قيل
الى هنا كلامه لكن يمكن ان يقال من ادعى انها اول سورة نزلت بكمالها خ ابو هريرة رض عنه روى البخاري
عنه بينا انا نائم اتيت على بناء المجهول بخزائن الارض يعني اتاني الملك بمفاتيح خزائن الارض و
قيل اتي بالخزائن حقيقة اشارة الى تملك امته عليها بفتح البلاد عنوة ودعوة فوضع روي معلوما
وضم الدال للماضي ومجهولا في يدي سواران بكسر السين وضمها روي مرفوعا ومنصوبا من ذهب فكبرا علي
اي ثقلا لكراهة نفسي اياهما واهمّاني اي صيّراني ذا هم وحزن فاوحي الي ان انفخهما هو التفسير للوحي
فنفختهما فذهبا وفيه دلالة على ان دين الكذابين الذين اول النبي عم سوارين بهما ينفخهما امرهما
باد ونسخ فاولتهما الكذابين اللذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة قال القاضي وجه تأويلهما
بالكذابين ان السوار يشبه القيد من اليد ويمنعها من البطش فكذا الكذابان يقويان بمعارضته شرعيته ويعيدان
عن نفاذ امرهما فان قلت قوله عم انا بينهما يدل على كونهما في زمانه وكونها ما ذكر في تفسير البغوي ان قوله
عم انا بينهما يدل على كونهما في زمانه وكونها ما ذكر في تفسير البغوي ان قوله تعالى ومن اظلم ممن افترى على
الله كذبا او قال اوحي الي ولم يوح اليه شيء نزل في مسيلمة الكذاب وقد جاء في بعض روايات مسلم
فاولتهما الكذابين اللذين يخرجان بعدي احدهما الاسود العنسي صاحب صنعاء والاخر مسيلمة صاحب
اليمامة قلت معناه يظهر محاربتهما وشوكتهما ودعواهما النبوة بعد بعثتي كذا قاله النووي قيل صاحب
صنعاء في مرض موت النبي عم قتله فيروز الديلمي فلما بلغ خبر قتله النبي عم قال فاز فيروز وقيل
مسيلمة في عهد الصديق قتله الوحشي قاتل حمزة فلما قتله قال قتلت خير الناس في الجاهلية
وشر الناس في الاسلام ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت منه
حتى اني لأرى الري يخرج من اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا فما اولته قال العلم قال

العلمي بابين عالم الاجسام وعالم الارواح عالم اخر يقال له عالم المثال وهو عالم نوراني شبيه بالجسماني والنوم سبب لسير الروح المنور في عالم المثال ورؤية ما فيه من الصور الغير الجسداني والعلم متصور بصورة اللبن في ذلك العالم لمناسبة من اللبن من غذاء البدن وسبب لصلاحه والعلم اول غذاء الروح وسبب لصلاحها قيل التجلي العلمي لا يقع الا في اربع صور الماء واللبن والخمر والعسل بما وقعت الاية التي فيها تذكر انهار الجنة فمن شرب الماء يعطى العلم اللدني ومن شرب اللبن يعطى العلم باسرار الشريعة ومن شرب الخمر يعطى العلم بالكمال ومن شرب العسل يعطى العلم بطريق الوحي واما الري في العلم فقد اختلف فيه فمنهم من قال بوجوده لان الاستعداد قد ينتهي ولا يزيد عليه ما يقبل فيحصل الري فظاهر الحديث معهم ومنهم من قال بعدمه لقوله تع وقل رب زدني علما فالامر بالطلب زيادة العلم بلا ذكر النهاية يدل على انه لا نهاية ومنهم من نقل بعدمه عن سيد العارفين ابي يزيد البسطامي رحمه الله انه قال شربت الحب كاسا بعد كاس فما نفد الشراب ولا رويت • ويمكن الجواب عن دليل الاولين بان العلم اذا حصل بقدر الاستعداد فالعبد اعطاه استعداد العلم فيحصل له عطش اخر وعن هذا قيل طالب العلم كشارب ماء البحر كلما ازداد شربا ازداد عطشا وفي الحديث بان يكون محمولا على البواقي قبل نزول الاية 2 ابو هريرة رض روى النبي عم عنه بينا انا نائم اذا زمرة اذ للمفاجاة اي اذا زمرة واقفة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال هلم فقلت الى اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك اي تخلفوا عن بعض الواجبات وليس المراد به الكفر لان اجلاء الصحابة لم يرتدوا بعده عم الا قوم من جفاة البوادي على ادبارهم القهقرى وهو الرجوع الى الخلف بلا اعادة وجهه الى جهة مشيه ثم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم قال هلم فقلت الى اين قال الى النار فقلت ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم فلا اراه بضم الهمزة والضم المضموم فيه للشان وهو قول النبي عم يخلص منهم الا مثل همل النعم الهمل بالتحريك جمع هامل وهو الابل الضال يعني لا يخلص منهم الا قليل مثل تلك النعم الضالة ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم رايت الناس يعرضون علي وعليهم قمص بضم الميم جمع قميص منها ما يبلغ الثدي بضم الثاء المثلثة وكسر الدال وبالياء المشددة جمع ثدي اصله ثدوي ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين فجر عمر رض قميصه بعده على بقاء اثاره الجميلة من قوة الدين وكثرة

فتح البلاد في زمانه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم رايتني على قليب وهو البئر التي لم تطو وانما اريد النبي عم القليب دون المطوية بالحجارة ليعلم ان تيسير الاباحة موقوفة على المعاني الملكوتية دون القوالب المعمولة عليها ولو فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع بها ذنوبا او ذنوبين الدلو المجمة الدلو العظيمة الملاء ماء او ذنوبا بين شك من الراوي وفي الصحيح رواية ذنوبا ليس هذا اشارة الى قصر مدة خلافته وفي نزعه ضعف لم يرد به نسبة الضعف اليه لتقصير منه لانه تحمل في خلافته ما تحمل من الاعباء اي مشقاتها حتى قالت عائشة لما توفي رسول الله عم ارتدت جفاة العرب وكثرت لمنافقون فنزل بابي ما لو نزل بالجبال الراسيات لهاضها اي كسرها بل هو اشارة الى ان الفتوح في ايامه يكون اقل لقصر خلافته وتغير زمانه وقلة اعوانه والله يغفر له هذا لا يدل على التقصير بل هو دعاء عرفتهم لانهم كانوا يقولون افعل كذا والله يغفر لك ثم استحالت غربا بسكون الراء الدلو العظيمة التي تتخذ من جلد ثور فاخذها ابن الخطاب وفي الكلام تقديم وتاخير معناه فاخذها عمر ثم انقلبت الذنوب بيده من الصغر الى الكبر لان الاخذ متقدم على الاستحالة فلم ار عبقريا من الناس اي سيدا قويا ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن وهو مناخ الابل حول الماء يعني اروى الناس ابلهم ثم اووها الى عطنها لتستريح قال القاضي ظاهر هذا يدل على انه يكون من خلافة عمر خاصة وانه عم ضرب مثلا لاتساع الناس في زمان عمر رض وما فتح عليهم من الامصار وامتداد خلافته قال ابن رض وما زلنا اعزة منذ اسلم عمر ولقد كان حصنا للاسلام فلما تم اسلامه من الحصن وقيل ان هذا في حق خلافتهما جميعا لانه تدبيرهما وقيامهما بمصالح المسلمين تم هذا الامر وضرب الناس بعطن لان ابا بكر قطع اهل الردة وجمع شمل المسلمين وابتدأ الفتوح وتمت ثمرات ذلك وتكاملت في زمان عمر رض عنهما وعن سائرهما ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم رايتني في الجنة فاذا امراة تتوضأ الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر قالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا قال فبكى عمر رض في المجلس فقال بابي انت وامي يا رسول الله اعليك اغار قال الشيخ الشارح معنى تتوضأ تغسل يديها ووجهها وليس المراد الوضوء الشرعي اذ لا وضوء في الجنة واقول المنفي في الجنة هو الوضوء الشرعي الرافع للحدث وما رواه النبي عم من تلك الحورية كان صوريا فلم يقم دليل على منعه وفي فعلها تلك الهيئة فائدة وهي اشعار الى شرف الوضوء الشرعي فالحمل عليه اولى ح ابو هريرة رض روى النبي عم عنه بينا ايوب يغتسل عريانا ناخر

عليه اي يسقط رجل جراد او زرد هب الرجل بكسر الراء الجماعة الكثيرة من الجراد فجعل ايوب يحثي في ثوبه فناداه ربه
يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك الواو فيه للقسم ولكن لا غنى لي عن بركتك وفيه دلالة
على اباحة تكثير المال الحلال م ابو هريرة رضه وعنه بينا رجل بفلاة من الارض فسمع صوتا في سحابة
اسق حديقة فلان فتنحى ذلك السحاب اي توجه الى ناحية فافرغ ماءه في حرة بفتح المهملة ارض ذات
حجارة سود فاذا شرجة وهو بسكون الراء وبالجيم مسيل الماء من الحرة الى السهل من تلك الشراج قد استوعبت
ذلك اي الماء كله فتتبع اي فتتبع الرجل الماء فاذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بمسحاته وهي اسم الة
عريضة من حديد وهو من السحو وهو الكشف والازالة فقال يا عبد الله ما اسمك قال فلان للاسم الذي
سمع في السحابة فقال له يا عبد الله لم تسألني عن اسمي فقال اني سمعت صوتا في السحاب الذي
هذا ماؤه يقول اسق حديقة فلان لاسمك فما تصنع فيها قال اما اذ قلت هذا فاني انظر الى ما
يخرج منها فاتصدق بثلثه واكل انا وعيالي ثلثا وارد فيها ثلثه ق مالك بن صعصعة رضه بفتح
الصادين المهملتين وبالعينين المهملتين قيل ما رواه عن النبي صم غير احاديث له في الصحيحين
هذا الحديث وحده بينما انا في زيادة انا في الحطيم وهو حطيم الكعبة سمي حطيما لان جداره منكسرة عن
مساواة الكعبة وربما قال في الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم بمعنى الحطيم سمي حجرا لانه حجر عن الكعبة كما انه
قال الجعبري كل ما حجرته من حائط فهو حجر وانما قال الراوي وربما قال لان النبي صم حكى لهم قصة المعراج
مرات فعبر بالحطيم تارة وبالحجر تارة مضطجعا اذ اتاني ات فقد بتشديد الدال اي شق قال اي الراوي
سمعته اي النبي صم يقول فشق ما بين هذه الى هذه قال بعض رواة الحديث يعني من ثغرة نحره الى شعرته
فاستخرج قلبي قيل هذا الشق غير الشق الذي كان في صغره على ما روى مسلم عن انس ان رسول الله صم اتاه
جبرئيل وهو يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق قلبه فاستخرج منه علقة فقال هذا حظ الشيطان
منك ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم ثم اعاده في مكانه وجاء الغلمان يسعون الى
الى امه يعني ظئره فقالوا ان محمدا قد قتل فاستقبلوه وهو منتقع اللون قال انس وقد كنت ارى
اثر ذلك المخيط في صدره ثم اتيت بطست من ذهب مملوء وقيل باوه بدل من الطست من ذهب مملوءة
ايمانا قال القاضي لعله من باب التمثيل او تمثل له الايمان بصورة الجسم كما تمثل له ارواح الانبياء بالصور التي
كانوا عليها وقال النووي في الطست كان فيها شيء يحصل به كمال الايمان فسمي ايمانا لكونه سببا له

حذيفة

هذا كلامه

170

هذا كلامه اقول ظاهره انه يكون سببا لكماله لا انه يكون جسما فيعود المحذور المذكور لعله اراد به انه يكون ذلك
الشيء جسما يقوي القلب بخاصيته الشيء وقوته فيكمل به تصديقه كان الشيخ والدي تغمده الله برحمته
يقول يكون الطست مملوءة بالايمان تخييل ان يكون باعتبار ان نور الايمان لما تعلق بالشيء الموصوف
بكمال الايمان فغسل قلبي وهذا الغسل كان للتصفية وتزييد قابليته لمعرفة ما يعجز القلوب عن معرفته
ثم حشي على بناء المجهول اي ملئ بالقلب ظرفه وهو الجلد الرقيق الذي كان القلب فيه ثم اعيد اي وضع
القلب في مكانه او معناه ثم موضع الشق قيل ما ذكر في الحديث من شق النحر واستخراج القلب وما يجري
مجراه فان السبيل في ذلك التسليم لا التعرض لتوجيهه بتكلف ادعاء للتوفيق بين المنقول والمعقول هربا
مما يتوهم انه محال وقال الشيخ التوربشتي نحن لا نرى العدول من الحقيقة الى المجاز في خبر الصادق اذا
لم يستحل وهذا الخبر مما لا استحالة فيه ثم اتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار ابيض يضع خطوه عند
اقصى طرفه اي بعد نظره فحملت عليه فانطلق بي جبرئيل حتى اتى السماء الدنيا فاستفتح قيل من هذا
قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد وفيه اشارة الى انه اي استفتح لكون النبي معه ولو انفرد لما طلب
الفتح والى ان السماء محروسة لا يقدر احد ان يدخل عليها او يدخلها الا باذن بوابها قيل وقد ارسل اليه
يعني هل ارسل الله الى محمد للعروج رسولا قيل معناه هل جاءه رسولا والاول اظهر لان امر نبوته كان مشتهرا
لا يكاد يخفى على حراس السموات قال نعم قيل مرحبا به اي لقي رحبا وسعة فنعم المجيء جاء وفيه تقديم وتاخير
والمخصوص بالمدح محذوف فيه تقديره جاء فنعم المجيء مجيئه ففتح اي باب السماء الدنيا فلما خلصت
اي وصلت فاذا فيها ادم اذا للمفاجاة وكذا في اخواتها فقال اي جبرئيل هذا ابوك ادم فسلم
عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح قال الامام التوربشتي امر
النبي صم بالتسليم على الانبياء وان كان افضل منهم لانه كان عابرا عليهم وكان في حكم القائم وهم في حكم القعود
والقائم يسلم على القاعد ثم صعد حتى اتى السماء الثانية فاستفتح اي طلب فتح بابها قيل من هذا
قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح
فلما خلصت اذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة يعني كل منهما ابن خالة الاخر قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما
فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي الى السماء الثالثة فاستفتح قيل من
هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء ففتح

فلما خلصت اذا يوسف قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت عليه فرد علي ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي
الصالح اعلم ان رؤيته عم الانبياء في السماوات السابعة يدل على تفاوت منازلهم في درجاتهم و
عبوره عم عن جميعهم يدل على انه عم اعلى منهم ثم صعد بي حتى اتى السماء الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال
جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجئ جاء ففتح فلما خلصت
فاذا ادريس قال هذا ادريس فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم
صعد بي حتى اتى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل
اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجئ جاء فلما خلصت فاذا هرون قال هذا هرون فسلم عليه فسلمت عليه
فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح قيل المرئي كان ارواح الانبياء متشكلة بصورهم التي كانوا عليها
الا عيسى عم فانه مرئي بشخصه ثم صعد بي حتى اتى السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرئيل قيل
ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجئ جاء فلما خلصت فاذا موسى قال هذا
موسى فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما جاوزت بكى قيل له
ما يبكيك قال ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخل من امتي انما بكى موسى عم
اشفاقا على امته حيث قصر عددهم عن عدد امة محمد عم لا حسدا عليه لانه لا يليق واما قوله ان غلاما بعث
بعدي فلم يكن على سبيل التحقير بل على نوع تعظيم المنعم تعالى لان محمدا من غير طول العمر في عبادة ربه خصه بهذه
الفضيلة ثم صعد بي الى السماء السابعة فاستفتح جبرئيل قيل من هذا قال جبرئيل قيل ومن معك قال محمد
قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجئ جاء فلما خلصت فاذا ابرهيم قال هذا ابوك ابرهيم
فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت الي اي جعلت قريبة
ومنه قوله تع وفرش مرفوعة اي مقربة لهم سدرة المنتهى اي شجرة في اقصى الجنة ينتهي اليها اعمال العباد
او ينتهي اليها علم الملائكة والرسل فاذا نبقها بكسر الباء الموحدة وبالقاف اي ثمرها مثل قلال جمع
قلة وهي جرة عظيمة هجر وهي قرية قريبة من مكة كانت تعمل فيها القلال مثل الجباب فاذا ورقها
مثل اذان الفيلة بفتح الياء جمع الفيل كقردة جمع قرد وهو الحيوان المعروف قال اي جبرئيل هذه سدرة
المنتهى واذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فقلت ما هذا يا جبرئيل قال اما الباطنان
فنهران في الجنة تعالى احدهما كوثر والاخر نهر الرحمة كذا ورد في حديث اخر وانما قال باطنان لخفاء

امرهما

امرهما فلا يهتدي العقول الى وصفهما او لانهما مخفيان عن ابصار الناظرين فلا يريانهما حتى يصبا في الجنة
واما الظاهران فالنيل والفرات يحتمل ان يكون المراد منهما ما عرفا بين الناس ويكون مادتهما مما يخرج في
اصل السدرة وانه لم يدرك كيفيته وان يكون من باب الاستعارة في الكلام بان شبههما بنهري الجنة في
الهضم والعذوبة او من باب توافق الاسماء بان يكون اسما نهري الجنة موافقين لاسمي نهري الدنيا ثم رفع
لي البيت المعمور فسره النبي عم في حديث اخر بانه بيت يدخله كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا منه لم يعودوا
اليه ثم اتيت باناء من خمر واناء من لبن واناء من عسل فاخذت اللبن فقال هي الفطرة انت عليها وامتك
اعلم ان اللبن لما كان من اخلص مباحات واول ما يحصل به تربية المولود صور به في العالم القدسي مثال الهداية
والفطرة التي تتم بها تربية القوة الروحانية وهي الاستعداد المستعد لقبول السعادات الابدية واولها انقياد الشرع
ثم فرضت على الصلوة خمسين صلوة كل يوم قيل كانت كل صلوة منها ركعتين لا يزيدان [illegible]
على صلوة يلزمه ركعتان فرجعت فمررت على موسى عم فقال بما امرت قلت امرت بخمسين صلوة كل يوم قال
اي موسى عم ان امتك لا تستطيع خمسين صلوة كل يوم واني والله قد جربت الناس قبلك وعالجت بني
اسرائيل اشد المعالجة بغير ارادتهم وتعبت الشدة فيما اردت منهم من الطاعة فارجع الى ربك فسله التخفيف
لامتك فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى
فقال مثله فرجعت فامرت بعشر صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بخمس صلوات كل
يوم فرجعت الى موسى فقال بما امرت قلت امرت بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات
كل يوم واني قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فسله التخفيف
قال سالت ربي حتى استحييت ولكن ارضى واسلم بتقدير الكلام فما انا بالذي استحيي فلا ارجع فان رجعت كنت
غير راض ولا مسلم ولكن ارضى بما قضى الله واسلم امري واصر امري الى الله فعلى هذا يكون لكن واقعا بين كلامين متغايرين
فلما جاوزت نادى مناد امضيت فريضتي هذا اشارة الى ان مراجعة النبي عم في باب الصلوة لو فانه
ان الامر الاول كان غير واجب قطعا والا لما صدرت منه المراجعة وقيل فرضت في الاول خمسين
ثم نسخت بخمس وخففت عن عبادي فهي خمس في الفرض في التخفيف وخمسون فريضة في التضعيف
لقوله تع جا بالحسنة حديث المعراج متفق عليه لكني تتبعت فيه سياق البخاري هذا الكلام للمص يعني
هذا الحديث معناه مما اتفق عليه الشيخان وبهذا الاعتبار رقم اوله بعلامة متفق لكن لفظه هو الموافق لرواية

البخاري تمام طائفة كان اسراء النبي عم الى بيت المقدس بالجسد والى السماء بالروح واحتجوا بانه تعالى جعل ذلك آية
العظيم المسجد الاقصى غاية للاسراء ولو كان زائدا عليه لذكره فيكون ابلغ في المدح وقال النووي عليه معظم السلف
واكثر المفسرين والمحدثين ان الاسراء كان بجسده في يقظته ثم قال كلا هما كان نائما في منامه احتج بما جاء في رواية مسلم
عن مالك بن صعصعة انه قال قال رسول الله بينا انا عند البيت بين النائم واليقظان وبقوله عم في آخر
الحديث فاستيقظت وانا بالمسجد الحرام وفي بعض روايات انس ثم اجيب بان تلك الحالة كانت اول
وصول الملك اليه وليس في الحديث ما يدل على انه كان نائما في القصة كلها واما قوله فاستيقظت فيحتمل ان يكون
هو الاستيقاظ من نوم آخر بعد وصوله الى بيته لان مسراه كان بعض الليلة او المراد منه افاقته من تلك
الحالة ورجوعه الى حال البشرية ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه بينما ثلثة نفر قال الجوهري
النفر بالتحريك عدة رجال من ثلثة الى العشرة يمشون اخذهم المطر فاووا الهمزة اي انضموا الى
غار في جبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فانطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا
عملتموها صالحة فادعوا الله بها اي توسلوا بها لعله يفرجها عنكم فقال احدهم اللهم انه كان لي
والدان شيخان كبيران وامرأتي ولي صبية بكسر الصاد جمع صبي صغار ارعى عليهم اي ارعى ماشيتهم
قال الجوهري يقال فلان يرعى على ابيه اي يرعى غنمه فاذا ارحت اي رددت مواشيهم الى المراح لاجلهم
حلبت فبدأت بوالدي اسقيهما قبل بني وانه اي الشان نأى بي اي بعد ذات يوم الشجر اي المرعى فلم
آت حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت احلب فجئت بالحلاب بالكسر اناء اللبن فقمت عند
رؤسهما اكره ان اوقظهما من نومهما واكره ان اسقي الصبية قبلهما والصبية يتضاغون بالضاد
والغين المعجمتين اي يصيحون ويتصارخون بالبكاء من الجوع عند قدمي فلم يزل ذلك دابي ودابهم حتى
طلع الفجر الداب هو العادة يعني انهم بكوا وصاحوا واني منعت منهم اللبن الى الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك
ابتغاء وجهك فافرج لنا منها فرجة نرى منها السماء ففرج الله منها اي من تلك الصخرة المطبقة فرجة
فراوا منها السماء وقال الآخر اللهم انه كانت لي ابنة عم احببتها كاشد ما يحب الرجال النساء فطلبت
اليها نفسها يعني طلبت ان تمكنني من نفسها متوجها اليها فابت حتى آتيها بمائة دينار فسعيت حتى جمعت
مائة دينار فجئتها بها فلما وقعت بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم يعني الخاتم اراد
به البكارة الا بحقه فقمت عنها فمنعت نفسي من قربانها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك

فافرج

فافرج لنا منها فرجة ففرج الله بتخفيف الراء اي كشف لهم وقال الآخر اللهم اني كنت استاجرت اجيرا بفرق
ارز الفرق بفتحتين مكيال يسع فيه ثلثة اصوع فلما قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت عليه حقه فتركه ورغب
عنه اي اعرض عنه فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا وراعيها وهو جمع الراعي فجاءني فقال اتق الله ولا تظلمني
حقي قلت اذهب الى تلك البقر وراعيها فخذها فقال اتق الله ولا تستهزئ بي فقلت اني لا استهزئ
بك خذ تلك البقر وراعيها فاخذه فذهب به فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك
فافرج ما بقي ففرج الله ما بقي من الصخرة وفي الحديث استحباب الدعاء بصالح الاعمال والتوسل به وفضل بر الوالدين
وايثارهما على من سواهما ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها
التفتت اليه البقرة فقالت اني لم اخلق لهذا ولكني انما خلقت للحرث وفيه دلالة على ان ركوب البقرة
والحمل عليها غير مرضي فقال الناس سبحان الله بقرة تتكلم اي تتكلم تعجبا وخوفا فقال رسول الله عم
فاني اومن به انا اي اصدق بما اخبر به من تكلم البقرة وانه خارج عن العادة وابو بكر وعمر لقوة
ايمانهما بما اخبرت وبينما راع في غنمه عدا عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعي حتى استنقذها منه
اي تخلصها من الذئب فالتفت اليه الذئب فقال له من لها يوم السبع بسكون الباء اسم عيد كان
لهم في الجاهلية يشتغلون فيه بلعبهم فياكل الذئب غنمهم يعني من اي حافظ لها في ذلك اليوم وقيل اسم للموضع
الذي فيه المحشر اي من لها يوم القيمة وهذا الوجه بعيد لان قول الذئب ليس لها راع غيري لا يناسبه لان
الذئب لا يكون راعيا يوم القيمة وروي بضم الباء وهو الصحيح رواية ودراية معناه من لها عند الفتن
اذا ترك الناس مواشيهم فتتمكن منها السباع فكان الذئب يوم ليس لها راع غيري اي من الانس فقال
الناس سبحان الله ذئب يتكلم فقال رسول الله عم فاني اومن به انا وابو بكر وعمر وما هما ثمة اي ليس ابو بكر
وعمر حاضرين في الموضع الذي يتكلم البقرة والذئب وقال شارح معناه ليسا حاضرين في الموضع الذي
قال النبي عم هذا الكلام لكن التفسير الاول اولى لان الجوهري قال ثمة بمعنى هناك وهو للبعيد وفي
الحديث اخبار بما سيجي اي بيان وقوع خارق العادة لغير نبي ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه بينما رجل يمشي بطريق فوجد غصن شوك على الطريق فاخره اي ابعد ذلك الشوك عن
الطريق لئلا يوذي اي احدا فشكر الله له اي قبل منه ذلك العمل فغفر له ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه بينما رجل يمشي في حلة وهي ما يكون ثوبين من جنس واحد من برد اليمن تعجبه نفسه

أي تكبر من جلجل بكسر الجيم المشددة وفتحها جبته بضم الجيم وتشديد الميم ما سقط من الشعر على المنكبين
وترجيلها تسطيعها وتحسينها إذ خسف الله به فهو يتجلجل به إلى يوم القيمة أي تحرك وخسيف
بالتوريح إنما عاقب بهذا الكبيرة لأن التسطيف ممنوع كيف وقد ورد أن النبي عم لبس ثيابا ثمينة
وكان يكثر تدهين شعره وترجيله ويحتمل أن يكون ذلك الرجل من هذه الأمة أخبر بصيغة الماضي
ليتحقق وقوعه وأن يكون من الأمم الماضية هذا هو الصحيح **فصل** م جابر رض روى مسلم عنه لعن الله
الذي وسمه قال النووي الوسم بالسين المهملة والمعجمة أثر الكي وفرقوا بينهما بأنه بالمهملة مستعمل
في الوجه وبالمعجمة في سائر الجسد قاله لما رأى حمارا قد وسم في وجهه الوسم في الوجه مطلقا منهي عنه
بهذا الحديث لأن لعن فاعله يقتضي التحريم وأما في غير الوجه فجائز إذا دعت إليه الحاجة لما روي أن
النبي عم وسم ظهر رجل في الفتح وغنمه في آذانها قوله لعن الله يحتمل أن يكون إخبارا من الغيب
لاستحقاقه بذلك لكونه غير مسلم ق أبو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لعن الله السارق يسرق
البيضة فيقطع يده ويسرق الحبل فيقطع يده قيل القطع في الشيء القليل كان في الابتداء ثم نسخ
بقوله عم القطع في ربع دينار وقيل المراد به قطع الولاة للسياسة وقيل المراد بالبيضة الخوذة وبالحبل
حبل السفينة لكن قتيبة أنكر هذا التأويل لأن الحديث ورد في ذم السارق والذم إنما يتم إذا
وقع القطع في سرقة ما لا قدر له ووجهه كون سببا للقطع أن سارق اليسير قد يعتاد ويأخذ الكثير
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لعن الله الواصلة هي التي تصل الشعر بشعر آخر زورا والمستوصلة
وهي التي تطلبه والرجل والمرأة في ذلك سواء هذا إذا كان المتصل شعر الآدمي لكراهته وأما
غيره فلا بأس به وصلة فيجوز أي ذلك القرامل من الوبر وقيل فيه تفصيل إن لم يكن لها
زوج فهو حرام أيضا وإن كان فإن فعلته بإذن الزوج أو السيد يجوز وإلا فلا والواشمة وهي التي
تغرز الجلد بإبرة ثم تحشي بكحل فيخضر والمستوشمة وهي من تطلبه فإن فعلت ذلك بصغره
تأثم فاعلته ولا تأثم المفعولة لأنها غير مكلفة وقال بعض أصحاب الشافعي وجبت إزالتها إن
أمكن بالعلاج وإلا فبالجرح إن لم يخف فوت عضو ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها لعن الله
اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد معناه ظاهر م علي رض روى مسلم عنه لعن
الله من لعن والديه قيل هو من باب التسبيب لأن من يلعن أبوي أحد فهو يلعن أيضا أبوي اللاعن فكأنه

البادي

البادي نفسه يلعن أبويه هكذا فسره النبي عم في حديث آخر من سب الرجل والديه أقول لعل الوجه في تغييره عم
السب بهذا هو استبعاده بأن يسب الرجل والديه بالمباشرة فإن وقع سب الوالدين يكون واقعا
بالسببية سبحان الله إذا استحق من يكون سبب السب لعنة فكيف يكون حال المباشر ولعن الله من ذبح لغير الله
قال النووي المراد به الذبح باسم غير الله كمن ذبح للصنم أو لموسى أو لعيسى أو غيرهما ذكر الشيخ إبراهيم المروزي أن ما يذبح
عند استقبال السلطان تقربا إليه أفتى أهل بخارا بتحريمه لأنه مما أهل به لغير الله وقال الرافعي هذا غير
محرم لأنهم إنما يذبحونه استبشارا بقدومه فهو كذبح العقيقة لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم
ولعن الله من آوى محدثا بكسر الدال من جنى على غيره وإيواؤه إجارته من خصمه وروي محدثا بالفتح الدال هو
الأمر المبتدع ومعنى الإيواء على هذا الوجه التقرير عليه والرضاء به ولعن الله من غير منار الأرض وهي
جمع منارة وهي العلامة التي تجعل بين حدين للفرق بين الأرضين م عمر رض روى مسلم عنه لعن الله من مثل بالحيوان
بتخفيف الثاء المثلثة أي عاقبه بجعله غرضا للرمي **فصل** ق أبو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لو آمن
بي عشرة من اليهود يعني عشرة من أحبارهم الذين هم رؤساؤهم لآمن بي اليهود أي كلهم وفيه إشارة إلى
أنهم أتباع ومقلدون ويروى لو تابعني عشرة من اليهود لم يبق على ظهرها الضمير فيه عائد إلى الأرض
وإن لم يكن مذكورة لدلالة السياق عليها يهودي إلا أسلم ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه
لو أن أحدهم إذا أراد أن يأتي أهله أي يجامع زوجته أو أمته قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب
الشيطان ما رزقتنا يجوز أن يكون إذا ظرفا لقال ويكون خبر أن ويجوز أن يكون شرطية وجزاؤها
قال والجملة خبر أن فإنه يقدر ثبت جواب لو الشرطية ويجوز أن يكون لو للتمني أعلم أن لو هذه على تقدير
أن يكون شرطية يفيد ترتب وجود التالي على وجود المقدم لا انتفاء التالي لانتفاء المقدم كما في
قوله تعالى ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا ثم بينهما ولد في ذلك أي في ذلك الإتيان لم يضره الشيطان
أبدا قال الشيخ الشارح الأقرب أن يراد منه نفي الإضرار البدني بأن لا يصرعه الشيطان إذ لو حمل على
نفي الإضرار الديني لزم أن يكون الولد معصوما عن المعاصي وقد لا يتفق ذلك وأقول الأقرب أن يراد منه
نفي الإضرار الديني بأن يكون الولد معصوما عن إغوائه بالنسبة إلى الولد الذي حصل بالتسمية لأن الشيطان
غير مسلط على الناس بالإضرار البدني خ أبو هريرة رض روى البخاري عنه لو أن الأنصار سلكوا واديا أو
شعبا بكسر الشين أي الفرج من الجبلين لسلكت وادي الأنصار قاله لما قسم الغنائم ولم يعط الأنصار شيئا

لم يرد النبي عم بذلك القول متابعتهم لانه عم هو المتبوع للكل وانما اراد به تخصيصا بموافقتهم على موافقة غيرهم تطييبا لقلوبهم لما فيهم من حق الجوار وحسن العهد في السابقة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لو ان رجلا اطلع عليك اي الى بيتك بغير اذن فخذفته بحصاة الخذف بالخاء والذال المعجمتين هو الرمي بالحصاة بين السبابتين ففقأت عينه ما كان عليك جناح تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اطلع في بيت قوم م ابو ايوب رض روى مسلم عنه لو انكم لم تكن لكم ذنوب يغفرها الله لكم لجاء الله بقوم لهم ذنوب فيغفر لهم هذا ليس تحريضا للناس على الذنوب بل كان صدوره لتسلية الصحابة وازالة شدة الخوف عن صدورهم لان الخوف كان غالبا عليهم حتى فر بعضهم الى رؤوس الجبال للعبادة وبعضهم اعتزل النساء وبعضهم النوم وفي الحديث تنبيه على رجاء مغفرة الله تعالى وتحقيق ان ما سبق في علمه كائن لا محالة لانه سبق في علمه تعالى انه يغفر العاصي فلو قدر عدم عاص لخلق الله تعالى من يعصيه فيغفر له روي عن النبي عم انه قال قال الله تعالى من علم اني ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا ابالي ما لم يشرك بي شيئا ق ام حبيبة بنت ابي سفيان رض اتفقا على الرواية عنها قالت ام حبيبة زوج النبي عم قلت يا رسول الله انكح اختي قال او تحبين ذلك فقلت نعم قال انها لا تحل لي فقلت لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فقال عم لو انها لم تكن ربيبتي في حجري مشتق من الرب وهو الاصلاح وانما قال ربيبتي لانه عم كان يربيها ويقوم بامرها في حجري بكسر الحاء وسكون الجيم ايضا في فتحها ما حلت لي انها ابنة اخي من الرضاعة ارضعتني واباها ثويبة وهي مولاة لابي لهب يعني انها حرام علي بسببين وهما كونها ربيبتي وكونها بنت اخي من الرضاعة فلا تعرضن بسكون الضاد خطاب لازواجه عم علي بناتكن ولا اخواتكن يعني درة بنت ابي سلمة هذا التفسير في انها قالت لها لما عرضت عليه اختها عزة بفتح العين الحديث كان صادرا في حق درة وعزة لكنه عم عمم في الحكم وقال بناتكن واخواتكن فان قلت ام حبيبة ان كانت عالمة بمقتضى اية التحريم وهي وربائبكم اللاتي في حجوركم الى قوله وان تجمعوا بين الاختين فكيف عرضت نكاح اختها وان لم تكن عالمة فما فائدة في قولها لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فكانها استدلت به على جواز نكاح الاخت قلنا انها كانت عالمة لكنها لما سمعت نكاح النبي عم ربيبته ظننت انها من الامور المختصة ثم ظننت ان نكاح اخت امراته يكون كذلك فقالت انكح اختي حتى خص بعض العلماء تحريم الربيبة بكونها في الحجر فظاهر الحديث حجة لهم والجمهور على تحريمها مطلقا وحملوا الحديث على انه خارج مخرج الغالب

م

م ابو برزة الاسلمي رض روى مسلم عنه لو ان اهل عمان اتيت اهل منصوب بفعل مقدر يفسره ما بعده اي لو اتيت اهل عمان قال النووي عمان هنا في هذا الحديث بضم العين وتخفيف الميم موضع بالبحرين حكى القاضي ان منهم من ضبطه بفتح العين وتشديد الميم يعني عمان البلقاء وهذا غلط ما سبوك ولا ضربوك قاله لرجل بعثه الى حي من احياء العرب فسبوه وضربوه وفيه فضل اهل عمان والثناء عليهم ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال دخل النبي عم النخل التي لابن الصياد مضطجع فيها على فراشه وكان عم يتقي بجذوع النخل ليسمع شيئا من زمزمته قبل ان يراه فلما راته ام ابن صياد قالت اي صاف هذا محمد فانتهى ابن صياد من زمزمته فقال عم لو تركته بين اي ابن صياد ما في نفسه وكان من خدامه الكهنة فاراد النبي عم ان يسمع من كلامه على غفلة منه وفيه جواز كشف احوال من يخاف مفسدته يعني ام ابن صياد هذا التفسير للضمير المستكن في تركته م جابر رض روى مسلم عنه لو تركتها اي الشيء في تركتها لاشباع الكسرة ما زال قائما اي السمن يكون موجودا في العكة قاله لام مالك حين عصرت العكة وهي وعاء مستدير من الجلد يجعل فيه السمن التي كانت تهدي فيها للنبي عم سمنا وكان ياتيها بنوها ويسالون عنها الادام فتعمد الى تلك العكة فتجد فيها سمنا بمعجزة النبي عم فما زالت كذلك حتى عصرتها قال العلماء الحكمة في زواله عند عصرها هو ان عصرها مضاد للتوكل على الرزاق اسمه ومتضمن للتدبير والتصرف فيه فلذا عوقبت بزواله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لو تعلمون ما اعلم من اهوال الاخرة وما عدد في الجنة من نعيمها لبكيتم كثيرا او لضحكتم قليلا فان قيل الخطاب ان كان للكافرين فليس لهم ما يوجب ضحكا اصلا وان كان للمؤمنين فعاقبتهم الجنة مخلدين فيها وان دخلوا النار فما يوجب البكاء بالنسبة الى ما يوجب الضحك شيء يسير فينبغي ان يكون الامر بالعكس قلنا الخطاب للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث في مقام ترجيح الخوف على الرجاء ق علي رض اتفقا على الرواية عنه لو دخلوها ما خرجوا فيها الى يوم القيمة يعني النار التي اوقدها عبد الله بن حذافة بضم الحاء المهملة وتخفيف الذال المعجمة وبالفاء السهمي امير من امرائه قيل انه كان رسول رسول الله الى كسرى مات في خلافة عثمان بمصر تقدم قصة هذا الحديث في الباب الثالث في حديث لا طاعة في معصية الله خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لو دعيت الى كراع وهو مستدق الساق يعني لو دعاني احد الى ضيافة كراع غنم قال القاضي غلط من حمله على كراع الغنم وهو موضع بين مكة والمدينة لاجبت اي الداعي ولو اهدي الي ذراع او كراع يعني لو ارسل احد الي ذراعا على رسم الهدية او كراعا وفي المثل اعط العبد كراعا يطلب ذراعا لان الذراع في اليد وهو افضل

من الكرائم في الرجل القبيلة دل الحديث على حسن خلقه وتواضعه فيه تحريض عليه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
قال كان ابو جهل يقول واللات والعزى لئن رأيت محمدا ساجدا لاطئن رقبته فرآه يوما يصلي فكان يقصده
الا وهو يرجع على عقبيه ويتقي بيده فقال ع م لو دنا مني لاختطفته الملائكة عضوا عضوا اكر العضو للتأكيد
الخطف هو الاستلاب يعني لجلبوه قطعا قطعا فقيل له مالك يا خرت فقال ان بيني وبينه خندقا من النار يعني ابا جهل
مصداق الحديث قوله تعالى والله يعصمك من الناس م ابو موسى رضه روى مسلم عنه لو رأيتني وانا استمع الواو
فيه للحال قراءتك البارحة جواب لو محذوف اي لاعجبك نغمته لقد اوتيت مزمارا من مزامير ال داود المزمار
الصوت الحسن خ ابن عباس رضه يقول قال له في رواية قال ابو موسى لو علمت انك تستمع قراءتي لحبرتها
لك تحبيرا خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال قدم مسيلمة الكذاب المدينة فجعل يقول ان جعل لي محمد الامر
بعده تبعته فاقبل اليه رسول الله ومعه ثابت بن قيس وفي يد رسول الله قطعة من قضيب حتى وقف على
مسيلمة في اصحابه فقال ع م لو سألتني هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك اي لن
تجاوز من امر الله فيك وهو الخيبة فيما املته من النبوة ولئن ادبرت اي لئن اعرضت عن طاعتي
ليعقرنك الله العقر الجرح والمراد به هنا الاهلاك وقد قتله الله يوم اليمامة واني لاراك الذي بضم الهمزة
اي لاظنك الشخص الذي اريت فيك ما اريت من منوم قيل انها الذي رأيتني اي صيد رضوا اشارة الى رؤياه ع م
السوارين الذين نفخ عليهما فنفخهما وهذا ثابت يجيبك عني قيل ثابت هو كان يسمى خطيب رسول الله
ع م يجاوب الوفود عن خطبتهم قاله لمسيلمة الكذاب قيل ثابت هو ثابت بن شماس بتشديد الميم وضع
الشين المعجمة قيل انه جاء النبي ع م الى مسيلمة بالنعالة لتوقعه رجاء اسلامهم وليبلغه ما انزل الله اليه خ ابن
عباس رضه روى البخاري عنه لو فعله لاخذته الملائكة يعني ابا جهل لما قال ان رأيت محمدا يصلي عند الكعبة لاطأن
على رقبته تقدم بيانه قريبا ق جابر رضه اتفق على الرواية عنه لو قد جاء مال البحرين وهو موضع معروف
يسلك اليه من البصرة قد اعطيتك هكذا وهكذا وهكذا ثلاثا قاله له تعنيه فلم يجئ مال البحرين حتى قبض
النبي ع م فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر فنادى من كان له عند رسول الله عدة او دين فليأتني
فأتيته فقلت ان النبي ع م قال لي هكذا وهكذا وهكذا فحثى لي ابو بكر حثية فعددتها فاذا هي خمس مائة
فقال خذ مثليها لان الموعود كان ثلث حثيات وانما حثى له ابو بكر بعده لانه خليفة رسول الله فيده
قائمة مقام يده وفي الحديث حسن وفاء العدة واكثر العلماء على انه مستحب لا واجب والحسن والعض الى الكعبة م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لو قلت نعم لوجبت الضمير فيه للحج ثانيته باعتبار كونه عبادة او حجة اي لوجبت

كل سنة

كل سنة وفي بعض الروايات لوجبت لما قمتم بها ولما استطعتم ثم الا تبدأوه وان غيبة الى المتقون
اداء لمشقته قاله النبي ع م الحديث حين قيل اكل عام قال الراوي قائله الاقرع بن حابس حين قال ع م ايها
الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فسكت ع م حتى قالها ثلثا اعلم ان سكوته ع م عن جوابه كان زجرا له عن
سؤاله فلما راه لم ينزجر قال الحديث احتج به من قال الحكم مفوض الى رأيه ع م ولا يشترط فيه ان يكون بوحي
لكنه ضعيف لانه قوله ع م يجوز ان يكون بوحي نازل يعني وجوب الحج بهذا التفسير من المطلق المنبه المحدود في قوله كل
عام اي في كل عام وجوب الحج ام في هذا العام ق عمران بن حصين رضه اتفق على الرواية عنه قال كانت
ثقيف حلفاء بني عقيل وكان بينه ع م وبين ثقيف عهد ان لا يتعرضوا الاحد من المسلمين فنقض ثقيف عهد
واسروا رجلين من اصحاب النبي ع م واسر اصحابه ع م رجلا من بني عقيل فشدوه بالوثاق فاتى عليه رسول الله
فناداه يا محمد فيم اخذت فقال ع م بجريرة حلفائكم ثقيف فتركه فمضى فناداه يا محمد يا محمد فرجع
فقال ما شانك فقال اني مسلم فقال ع م لو قلتها اي هذه الكلمة وانت تملك امرك اي في حال اختيارك
وقبل كونك اسيرا افلحت كل الفلاح قال بعض الشراح فيه دلالة على ان النبي ع م لم يقبل منه ذلك القول
ودل على ان الكافر اذا قال اني مسلم لا يحكم باسلامه لو يؤيده ما روي انه ع م فداه ورده الى الكفر ولكن فيه
نظر لان المفهوم منه ان الاسير بتلك الكلمة لم يفلح كل الفلاح وهذه القضية سالبة جزئية دالة على ان
المنفي بعض الفلاح فيجوز ان يكون بعضه باقيا فيكون معناه لو قلتها في اختيارك لتخلصت من النار في
العقبى ومن الاسر في الدنيا ايضا فلما قلتها في اضطرارك تخلصت من النار فقط واما فداؤه واخذ
الرجلين بدله فلا ينافي اسلامه لجواز ان يكون الرد لما في العهد الذي بينه وبينهم من التشدد لا لانهم
على ان الكافر ولا يحكم باسلامه ان قال اني مسلم ضعيف لما ثبت في الصحيح ان النبي ع م نهى المقداد
عن قتل كافر قال اسلمت لله بعد ضربه منه والتجائه الى الشجرة قاله للاسير من بني عقيل بضم العين اصابوا
منه العضباء بفتح العين المهملة وبالضاد والمد بعد الباء الموحدة الناقة المشقوقة الاذن الجملة
صفة اسير يعني اخذه الصحابة في ناقته العضباء وهي التي صارت للنبي ع م اي بكم انها كانت سهمه
الخاص من المغنم الذي يسمى صفيا واما بالمعاوضة الصحيحة فاو تفرق فقال اني مسلم فان قلت كيف
اخذ الاسير بجرم حلفائه وقد قال ع م لا يجني جان الا على نفسه قلنا يحمل هذا على ابتداء الاسلام وكان
من عادتهم اخذ الحليف بجرم الحليف ثم نسخ خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لو كان الايمان معلقا

بالثريا وهو نجم معروف لناله ابناء فارس وفيه فضيلة لهذه القبيلة وفي رواية لو كان الايمان عند الثريا
لناله رجال او رجل شك من الراوي اراد به ابناء الفارس من هولاء وهذه الرواية مذكورة بعينها في
صحيح مسلم خ جبير بن مطعم رضه روى البخاري عنه لو كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هولاء النتنى بفتح
النونين بينهما تاء مثناة فوق ساكنة جمع النتن بمعنى المنتن كالزمنى جمع الزمن سماهم نتنى لكفرهم
لتركتهم يعني اسارى بدر له قال بعض الشراح ان المراد من الناس الذين القيت جيفهم في بئر بدر
ضعيف لان السابق الى الفهم السليم من قولهم لتركتهم ومن تفسير المص اياهم بالاسارى انهم احياء دون
الموتى وانما ذكرهم في هذا الحديث لان مطعما كان سعى في نقض الصحيفة التي كتبتها قريش على بني هاشم
وبني المطلب على ان لا يناكحوهم حتى يخلوا بين النبي عم وقريش وقيل كان مطعم يجير النبي عم مرجعه من الطائف
وكان يدفع اذى قريش عنه فاحب عم ان لو كان مطعم حيا ليكافئه على تلك النعمة وقيل اي قال عم
ذلك تاليفا لابنه على الاسلام وفيه بيان حسن المكافاة وجواز فرض المحال اذا تعلق به نكتة و
جواز اطلاق الكبير منته من غير فداء م اسامة بن زيد رضه روى مسلم عنه قال جاء رجل فقال اني
اعزل عن امراتي فقال عم لم تفعل ذلك فقال اخاف على ولدها فقال عم لو كان ذلك ضارا لضر
فارس والروم لانهم لا يتولون عن نسائهم فلا يضر حملهن على اولادهن حتى ارضعوا يعني العزل عن المراة
اي ترك العزل على خوف المضاف في العزل اخراج الرجل ذكره من فرجها وقت الانزال ق انس رضه اتفقا
على الرواية عنه لو كان لابن ادم واديان من مال لابتغى اليهما ثالثا الابتغاء هو الطلب عدى هنا
بالى لتضمنه معنى الضم يعني لضم اليهما واديا ثالثا وهلم جرا ولا يملأ جوف ابن ادم الا التراب يعني
لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويمتلي جوفه من تراب قبره وهذا الحكم على الغالب ويتوب الله
على من تاب يعني ان الله يقبل التوبة من التائب عن حرصه المذموم وغيره من المذمومات كذا قاله
النووي ويمكن ان يقال ان تاب بمعنى رجع قال الجوهري تاب الله عليه اي وفقه فمعناه
ان ابن ادم مجبول على حب المال وعدم الشبع منه الا من عصمه الله ووفقه لازالة هذه الجبلة عنه
فوضع قوله ويتوب الله على من تاب موضع الا من عصمه الله اشعارا بان هذه الجبلة المذكورة مذمومة جارية
مجرى الذنب وان ازالتها ممكنة لكن بتوفيق الله تعالى وههنا نكتة وهي ان في ذكر ابن ادم دون الانسان
تلويحا الى انه مخلوق من تراب ومن طبيعته القبض واليبس وان ازالته ممكنة بان يمطر الله عليه من غمام توفيقه

خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لو كان لي مثل احد ذهبا لسرني ان لا تمر علي ثلث ليال وعندي
منه شيء الا او فيه للحال يعني لسرني عدم مرور ثلث ليال والحال ان يكون فيها شيء من الذهب عندي وفي الحقيقة
النفي راجع الى الحال يعني لسرني عدم ذلك الحال في تلك الليالي الا شيء ارصده لدين يعني احفظه لاداء
الدين لان الدين مقدم على الصدقة وانما استثنى الشيء من الشيء لكون الثاني مقيدا اخص واما رفعه
فلكونه جواب لو في حكم النفي ومن جعل لو هنا للتمني فقد جاوز عن المنهج م جابر رضه روى مسلم عنه لو لم
تكله لاكلتم منه ولقام لكم قاله لرجل جاءه يستطعم فاطعمه شطر اي نصف وسق شعير وهو ستون صاعا
فما زال الرجل ياكل منه وامراته وضيفهما حتى كاله وفيه دلالة على معجزته عم تعني كلمة زواله عند الكيل فيما
ذكر وبيان في عدم العكة م ابن عباس رضه روى مسلم عنه لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال
واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه انما ذكر اليمين فقط لانه هو الحجة في الدعوى اخرا والا فعلى المدعي
اقامة البينة اولا رفعا للفساد ولما جاء في بعض الروايات لكن البينة على المدعي واليمين على من انكر قال
مالك اليمين انما تتوجه على المنكر بشرط ان يكون بينه وبين المدعي مخالطة او معاملة تشبهها دفعا لهوين
اوشباهها ولولا ذلك لتغلب السفهاء على العقلاء بتحليفهم مرارا في الدعاوى المختلفة وقتا واحدا
قلنا هذا الحديث بعمومه حجة عليه على ان هذا راي في مقابلة النص فلا يعتبر ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الكافر بكل الذي عند الله من الرحمة اي من غير التفات الى عقابه لم ييأس من
جنته ولو يعلم المؤمن بكل الذي عند الله من العذاب من غير التفات الى الرحمة لم يأمن من النار ذكر
المضارع بعد لو في الموضعين لقصد استمرار امتناع الفعل فيما مضى وقتا فوقتا لان لو للمضي وفيه
اشارة الى ان الرجل ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء ق ابو جهيم عبد الله بن الحارث رضه اتفقا على
الرواية عنه قيل له في الصحيحين هو شيخنا فقط اي ذكر الشيخ اسم الراوي وكنيته لوقوع الخلاف فيهما
قال بعض كنيته ابو جهم بالجيم المضمومة بدون الياء لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه اي من الاثم لكان
ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه يعني لاختار الوقوف اربعين ذكر مسلم عن ابي النضر
وهو الذي رواه اولا عن ابي جهيم انه قال لا ادري اربعين يوما او شهرا او سنة لكن الغالب انه عام
لما جاء في رواية ابي هريرة لكان ان يقف مكانه اربعين عاما خيرا له وهذا اذا فرض ليس للمصلي سترة
او مر بينه وبينها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع

بجنته احد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنته احد المقنوط شدة اليأس تقدم بيانه قريبا
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الناس ما في النداء اي الاذان ويحتمل ان يراد منه الاقامة
على حذف المضاف يعني في حضور الاقامة وهذا اوفق لقوله عم والصف الاول اي في الوقوف فيه
والتحريمة مع الامام من الثواب ثم لم يجدوا اي طريقا لتحصيله بان ضاق الوقت عن اذان بعد اذان
او لا يؤذن في المسجد الا واحد وبان يجيئوا الى الصف الاول دفعة ولا يسمح بعضهم لبعض الا بان
يستهموا عليه اي الا باقتراع القرعة لاستهموا لخفيف الهم اي اقترعوا ولو يعلمون ما في التهجير وهو التبكير
الى اي صلوة كانت يعني المبادرة اليها لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا
اي ولو كان الاتيان حبوا او التقدير لو اتيتموها حبوا اي جائين يحبون يسكون اليد ان الزحف على الاست
وقيل المشي على اليدين والرجلين فان قلت لم اطلق النبي عم لفظ العتمة على العشاء مع نهيه عم عنه قلنا
يحتمل ان يكون لبيان الجواز وان ذلك النهي ليس للتحريم او ان يكون هذا الاطلاق قبل نزول تسمية الله تعالى بالعشاء
وان يكون ابو هريرة سمعه بلفظ عشاء عبر عنه بالعتمة لعدم بلوغ النهي عن هذه التسمية اليه او نقول في اطلاقه
عليها فائدة وهي ان العرب كانوا استعملوا لفظ العشاء في المغرب لو قال لو يعلمون ما في العشاء لحملوها
على المغرب ففات المطلوب فاستعمل لفظ العتمة الذي يعرفونه خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه لو يعلم الناس
ما في الوحدة من المضرة الدينية والدنيوية كما نعلم من ثواب الصلوة بالجماعة وعدم من يعينه في حوائجه
لما سار راكب وحده بليل ابدا وفيه نهي عن التفرد بالسفر راكبا كان او راجلا فكان الظاهر ان يقول
ما سار احد انما قيد بالراكب وبالليل لان الخطر في الليل اكثر لا سيما اذا كان راكبا لنفور مركوبه من ادنى شيء
اعلم ان في هذه الاحاديث غنية للموفق فصل ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لولا ان اشق على
امتي لامرتهم ان يصلوها كذلك يعني صلوة العشاء قاله حين اخرها حتى رقد الناس واستيقظوا او
رقدوا او استيقظ فقام عمر رضه فقال الصلوة وفيه دلالة على فضل تاخير العشاء وتقديمها كان حذرا من
المشقة في تاخيرها وعلى جواز اجتهاده فيما لم يرد عليه الكتاب وعلى ان امره عم للوجوب م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك يعني عند كل صلوة السواك يطلق على الفعل وعلى
العود الذي يتسوك به الفم وجمعه سوك ككتب وكتاب انما استحب الاستياك كيلا يتأذى الملك برائحة
فم المصلي لما روي ان الملك يجيء يقرب من فم المصلي حتى يضع فاه على فيه ويكره للصايم بعد الزوال لعدم

لخلوف

لخلوف فم الصايم عند الله اطيب من ريح المسك قال النووي كذا يستحب السواك عند وقت الصلوة
والقراءة اذا تغير الفم بالجوع او النوم او اكل ما له رائحة كريهة كيلا يتاذى به الناس ويجوز ان استاك بما يزيل
التغير كالاصبع والخرقة الخشنة مع حصول السواك م انس رضه روى مسلم عنه لولا ان لا تدافنوا لدعوت الله
ان يسمعكم عذاب القبر اي صوته تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان هذه الامة تبتلى في قبورها م ابن عباس رضه
روى مسلم عنه لولا انا محرمون لقبلناه منك قاله للصعب بن جثامة لما اهدى اليه اي الى النبي عم حمار وحش تقدم
الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا لم نرده عليك الا انا حرم خ انس رضه روى البخاري عنه لولا الهجرة
لكنت امرأ من الانصار قاله لما قسم اي وهم ولم يعط الانصار شيئا المراد منه اكرام الانصار بان لا رتبة بعد الهجرة
اعلى من نصرة الدين وقيل معناه لولا ان النسبة الى الهجرة نسبة دينية لا يسعني تركها لانتسبت الى المدينة
والنصرة للدين اعلم ان هذا الحديث وقع في النسخ المصححة في هذا المحل موقعه على مقتضى ترتيب المصنف كان اول
هذا الفصل يلوح ذلك بادنى التفات ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لولا ان معي الهدي لاحللت تقدم
بيانه في الباب الثاني في حديث اني لبدت راسي ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لولا اني اخاف ان
تكون اي التمرة من الصدقة لاكلتها تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث اني لانقلب الى اهلي ق
ابو هريرة رضه لولا ان يشق على المسلمين يعني لولا ترك تخلف عن الجهاد كان شقة عليهم ما تخلفت ما في نية
خلف سرية متوجهة الى الجهاد وهي طائفة من الجيش يبلغ اقصاها اربعمائة ولكن لا اجد حمولة وهي الابل التي تحمل
عليها ولا اجد ما احملهم عليه ويشق علي بتشديد الياء ان يتخلفوا عني وفيه فضل الجهاد وانه عم كان تركه
احيانا رفقا بالمسلمين الذين لا مركب لهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم
بالخاء المعجمة وفتح النون اي لم يتغير ولم ينتن بيانه ما روي ان المن والسلوى كان يسقط على بني اسرائيل في
مجالسهم كسقوط الثلج فياخذ كل منهم بقدر ما يكفي ذلك اليوم الا يوم الجمعة فياخذون منه للجمعة والسبت لتركهم
العمل فيه وقد كانوا نهوا عن ادخارهما اكثر من ذلك فادخروا ففسد وانتن من ذلك الوقت لان
البادي للشيء كالحامل للغير على الاتيان به ولولا حواء اي لولا خيانة حواء لم تخن انثى زوجها لانها ام النساء
فاشبهتها بناتها بيانه ما لم تخن انثى زوجها لانها ام النساء فاشبهتها بيانه ما روي ان ابليس اغواها
قبل ادم حتى اكلت من الشجرة ثم اتت ادم فزينت له ذلك حتى حملته على ان اكل منها م ابن
عمر رضه روى مسلم عنه لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون فيستغفر لهم ويدخلهم الجنة تقدم البيان عليه في

حديث لو انكم لم يكن لكم ذنوب اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر في فصل لو قبل حديث جابر لو لم تكله

لاكلتم **فصل م** ام الحصين الاحمسية رض قيل ما روته عن النبي عم ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديثين

ان امر عليكم على صيغة المجهول من التامير اي جعل امير اقرب الامام عبد حبشي لان يكون هو الامام لان الائمة

من قريش او المراد منه الامام على سبيل الفرض والتقدير مبالغة في طاعته مجدع بتشديد الدال اي بائن

الجدع بان يقطع انفه او اذنه او كلاهما فاسمعوا او اطيعوا ما قادكم اي مدة قوده اياكم بكتاب الله المراد به

حكم الله تعالى والسنة النعام **م** جابر رض روى مسلم عنه ان بعت من اخيك ثمرا فاصابته جائحة اي افة

فلا يحل لك ان تاخذ منه شيئا اي من الثمن فيجب وضع ثمنه لم تعذر الهالك ثم تاخذ مال اخيك بغير حق عمل

بظاهر الحديث الشافعي في قوله القديم وقال مالك ان هلك ثلث الثمر او اكثر يجب وضع الثمن والا فلا و

قال ابو حنيفة لا يجب مطلقا محتجا بما روي ان النبي عم امر بالصدقة على من اصيب في ثمر ابتاعه فكثر دينه ليدفعها

الى غرمائه ولو كان الوضع واجبا لما امرها فحمل الحديث على الاستحباب او على صورة عدم تسليم المبيع الى المشتري

فحينئذ يكون من البائع بالاتفاق **خ** ابن عمر رض روى البخاري عنه قال كان امر زيدا فطعنوا في امارته

ثم امر ابنه اسامة وكان صغيرا على جيش فيه كبار من الصحابة فطعن بعض في امارته فقال عم ان

تطعنوا في امارته فقد كنتم اي فحسب للاخبار لقد كنتم تطعنون في امارة ابيه من قبل اي طعن من

طعن في امارته لانه كان من الموالي وكانت العرب تستنكف عن اتباعهم وامره النبي عم اشارة الى ان العادات

الجاهلية قد بطلت والى ان ارتفاع قدر الناس بالعلم والهجرة والتقوى وايم الله هو اسم وضع للقسم اصله يمين

ان كان لخليقا اي لائقا بالامارة وان كان لمن احب الناس الي ان في هذين الموضعين مخففة اسمها

ضمير الشان محذوف والضمير في كان عائد الى ابيه وان هذا لمن احب الناس الي بعده يعني اسامة بن زيد

اراد به بيان جهة التفضيل في الحب على غيره وكان النبي عم تبنى زيدا حتى كانوا يدعونه زيد بن محمد

دون زيد بن حارثة فلما نزل القران ادعوهم لابائهم تركوه **خ** ابن عمر رض روى البخاري عنه انما دعيتم الى الاجابة

فاجيبوا التقدم بيانه قريبا في فصل لو **خ** البراء بن العاذب رض روى البخاري عنه ان رايتمونا تخطفنا

اي تسلبنا بسرعة الطير اراد به نهر امهم فلا تبرحوا اي لا تتنحوا ولو امكانكم حتى ارسل اليكم وان رايتمونا

اي غلبناهم فلا تبرحوا امكانكم حتى ارسل اليكم قاله يوم احد لعبد الله بن جبير واصحابه وكانوا خمسين

رجلا **ق** ابو هريرة رض وزيد بن خالد الجهني رض اتفقا على الرواية عنه ان زنت فاجلدوها ثم ان

نا هم

زنت

زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها فاذكره ثلث مرات للتاكيد ثم بيعوها اي ان زنت مرة رابعة

ولو بضفير وهو الحبل المفتول من شعر يعني ولو بثمن قليل تقدم الكلام عليه في الحرف الرابع في حديث اذا زنت

امة احدكم يعني الامة غير المحصنة اي غير المزوجة فان قلت لم وضعها بالحكم في المحصنة كذلك كما قال تع

فاذا احصن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات قلت لان السؤال كان واقعا عن غير المحصنة

كما ذكر مسلم عن ابي هريرة رض ان رسول الله عم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن فقال عم الحديث **ق** ابن عباس

رض اتفقا على الرواية عنه قال اتت النبي عم امراة فقالت اني اصرع وانكشف فادع الله لي فقال عم ان

شئت صبرت على ذلك المرض ولك الجنة الواو فيه للحال وان شئت دعوت الله ان يعافيك قال الراوي امراة

كانت تصرع فقالت اصبر فادع الله لي ان لا انكشف عند الصرع وهو مرض معروف فدعا لها وفيه استحباب الصبر

على البلايا لينال به الدرجة العليا **ق** عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ان شئت فصم وان شئت فافطر

بفتح الهمزة قاله لحمزة بن عمرو الاسلمي وسأله عن الصيام في السفر ظاهره ان سؤاله كان عن صوم رمضان

لان الجواب لو كان في النفل كان مشهورا وكان يسرد الصوم اي يوالية ويواظب عليه **خ** ابن عمر رض روى البخاري عنه

ان قتل زيد فجعفر اي فالامير جعفر وان قتل جعفر فعبد الله بن رواحة قاله حين امر بينهم في غزوة

مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة زيد بن حارثة رض وفيه جواز تعليق تولية الامارة بالشرط فيلحق بها غيرها

من المناصب **خ** جابر رض روى البخاري عنه قال دخل النبي عم على رجل من الانصار فقال ان كان عندك ماء بات

في الشنة بتشديد النون القربة الخلقة والا كرعنا جواب الشرط محذوف وهو فهاته والا كرعنا

الكرع تناول الماء بالفم من غير توسط شيء وفيه جواز طلب الحاجة من الاناس **ق** جابر رض اتفقا على

الرواية عنه ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم الشرطة بفتح الشين الضرب بالمشراط على

موضع الحجامة ليخرج منه الدم والمحجم بالكسر الالة المجتمع فيها الدم عند المص وبالفتح موضع الحجامة وهو المراد

في الحديث فان قلت الاصل في ان الشرطية ان يستعمل في المشكوك وثبوت الخيرية في شيء من ادويتهم

لا على التعيين كان محققا عندهم فكيف اوردها قلت قد يستعمل ان لتاكيد تحقق الجزاء كما تقول لمن تعلم

انه ابنك ان كنت ابني فاطعني وثبوته لكثرة التصور و

حصلت معناه في نفسك فهو ابنك او شرب عسل او لذعة نار قال الذعة النار الخفيفة الموقد والعين

المهملة حرقة والمراد به الكي قال النووي هذا من البديع عند اهل الطب لان الامراض الامتلائية

آنا دموية او صفراوية او سوداوية او بلغمية فان كانت دموية فشفاؤه اخراج الدم وان كانت من الثلثة
الباقية فشفاؤها الاسهال بما يليق بكل خلط منها فكانه عم نبه بشرب العسل على المسهلات وبالكي على المحلل للبلغم
والريح وقد يتأخر عنه العلاج بالكي في الذكر اشارة الى انه لا يفعل الا عند الضرورة اليه لما فيه من الالم الشديد وقد
جاء في بعض الروايات ولا احب ان اكتوي م جابر رض روى مسلم عنه ان كدتم انفا لتفعلون اى في هذه الساعة
لتفعلون ان هذه مخففة ولهذا دخلت اللام في خبرها وهو كاد مع اسمه وخبره فرقا بينها وبين ان النافية
لعل الشيخ اوردها في فصل الشرطية نظرا الى الصورة فعل فارس والروم يقومون من نظرا السلاطين فجعوا
عمن قال ما تفعلون على ملوكهم وهم قعود اى ما عدون فلا تفعلوا ائتموا بائمتكم ان صلى اى امامكم
قائما فصلوا قياما اى قائمين وان صلى قاعدا فصلوا قعودا انا حين صلى قاعدا والناس خلفه قيام
فاشار اليهم فقعدوا فلما سلم قال اى الحديث تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انما جعل الامام
ليؤتم به م معيقيب بن ابي فاطمة رض قيل ما روى عن النبي عم سبعة احاديث له في الصحيحين حديث واحد
لكن بالفاظ مختلفة انفرد مسلم بهذا اللفظ معيقيب بضم الميم وفتح العين المهملة قال سألت النبي عم عن
مسح الحصى في المسجد فقال عم ان كنت لا بد فاعلا الجملة الاستثنائية اى لا بد حال يعني ان تفعل فان كنت فاعلا حال
كونك لا بد من فعله فواحدة اى افعل مرة واحدة وفيه دليل على ان العمل اليسير لا يبطل الصلوة خ جبير بن
مطعم رض روى البخاري عنه ان لم تجديني فاتي ابا بكر قاله لامرأة امرها ان ترجع اليه لتقضي حاجتها فقالت
ارايت ان جئت فلم اجدك جواب الشرط محذوف اى فما افعل قال الراوي كأنها عنت بقولها لم اجدك
الموت قيل في النسخة الموءدة على المص ولم اجدك ثم فيه اشارة الى الخلافة الصديق رض ق عقبة بن عامر
رض اتفقا على الرواية عنه قال قلنا يا رسول الله انك تبعثنا فننزل القوم فلا يقروننا فما ترى
فقال عم ان نزلتم بقوم فامروا لكم بما ينبغي للضيف اى من القرى فاقبلوا وان لم يفعلوا اى ما ينبغي
لكم من القرى فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم اى للضيف وهو نكرة واحدا او جمعا كذا قاله
الجوهري قال احمد يجوز للضيف ان ياخذ حقه من الطعام جبرا من مضيفه اذا لم يطعمه عملا بظاهر الحديث
واوله الجمهور بانه محمول على المضطرين لان ضيافتهم واجبة وقت الضرورة فان امتنعوا
فلهم ان ياخذوا منهم بقدر الحاجة وقيل انه محمول على ابتداء الاسلام لان اخذ الطعام كان جائزا
للضيف الغير المضطر ثم نسخ وهذا الوجه ضعيف لان تاريخه غير معلوم وقيل انه محمول على ان يراد بهم

اهل الذمة

اهل الذمة الذين شرط الامام ضيافة من مر عليهم من المسلمين قال النووي هذا ايضا ضعيف لان
الشرط انما صار في زمن عمر رض حين قوي الاسلام دون زمن النبي عم وقيل حق الضيف في الحديث
ان تهتك عرضهم بالسنة وتلومهم لما ان يا خذوا طعامهم م انس رض روى مسلم عنه قال سئل رسول الله
عن الساعة وعنده غلام من الانصار فقال عم ان يعش هذا الغلام فعسى ان لا يدركه الهرم
حتى تقوم الساعة قال القاضي المراد بها موت ذلك القرن او المخاطبين بقرينة ما جاء في رواية
عائشة رض ان يعش هذا ولم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم قال الشيخ التوربشتي قيل المراد به
المبالغة في قرب الساعة وفيه بعد واقول جاء تصويره اجر اكثر منه مبالغة في قربها وهو قوله عم بعثت
انا والساعة كهاتين من عشر الى السبابة والوسطى قال قتادة يعني كفضل احداهما على الاخرى ق
عمر بن الخطاب رض اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع رسول الله عم فمر بالصبيان فيهم ابن صياد وقد قارب
البلوغ فقال له رسول الله اشهد اني رسول الله فقال لا بل اتشهد انت اني رسول الله فقلت ذرني
يا رسول الله اقتله على ظن انه الدجال فقال عم ان يكن هو فلن تسلط عليه يعني ان يكن ابن صياد هو
الدجال فلن تستطيع على قتله لانه لا يقتله الا عيسى بن مريم وان لم يكن هو فلا خير في قتله يعني ابن صياد
ضمير هو في الموضعين وقع موقع المنصوب ويحتمل ان يكون تاكيدا للمستكن والخبر محذوفا اى ان يكن هو
الدجال ولما كان فيه قرائن دالة على احتمال كونه دجالا ذكر النبي عم الحديث بصورة الشك م ابن عباس
رض روى مسلم عنه قال صام النبي عم يوم عاشوراء وامر بصيامه قالوا يا رسول الله انه يوم يعظمه
اليهود فقال عم لئن بقيت الى قابل اى الى عام قابل لان صومن التاسع اى اليوم
التاسع مع عاشوراء مخالفة لليهود قال الراوي فلم يات المحرم القابل حتى توفي رسول الله عم
في الثاني عشر من الربيع الاول قيل صار صوم اليوم التاسع سنة وان لم يصمه النبي عم لانه عم عزم عليه
وكلما فعله وعزم عليه او امر او رضي به فهو سنة قيل سبب تعظيم اليهود يوم عاشوراء ان موسى وقومه
عبروا البحر يوم عاشوراء فصاموا شكرا لله تعالى م انس رض روى مسلم عنه لئن صدق ليدخلن الجنة قاله
لضمام بن ثعلبة لما سأل النبي عم عن الفرائض وكان وفد اليه فقال بعد بيانه عم ما سأله والله لا ازيد
على هذا ولا انقص منه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لئن كنت كما قلت اى ان كان حقولك كما قلت
فلما حذف صار الضمير المجرور مرفوعا فكانما تسفهم المل تسف من باب الافعال من السفوف المل بفتح

لهم هو الرماد الحار قال الطيبي فكانما بالنار وقع هكذا في المصابيح وصحيح مسلم وكتاب الحميدي وجامع
الاصول لكن الظاهر ان يكون بالنار لان اللام في قوله لئن كنت توطئة للقسم وهذا جواب سد مسد جواب
الشرط واللام التي يعكس ويجعل جواب الشرط سادا مسد جواب القسم قال النووي كانما تسفهم معناه كانما
تطعمهم شبه النبي عم ما يلحقهم من الاثم بما يلحق اكل الرماد من الالم وقيل معناه انك بالاحسان اليهم تحزنهم
وتحقرهم في انفسهم فصاروا كمن يسف الملّ وقيل معناه احسانك اليهم كالملّ يحرق احشاءهم
ولا يزال معك من الله ظهير عليهم اي معاون دافع عنك اذاهم ما دمت على ذلك اي على الاحسان
اليهم فالاول ان رجلا قال يا رسول الله ان لي قرابة اي ذوي قرابة اصلهم ويقطعونني واحسن اليهم و
يسيئون الي واحلم عنهم الاحلم من باب كرم يكرم من الحلم بكسر الحاء وهو الاناة عنهم ويجهلون
علي اي يسيئون والجهل هنا هو القبيح من القول فصل ق حكيم بن حزام رض اتفقا على الرواية عنه
خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى يعني افضل الصدقة ما تبقى بعدها غنى لصاحبها ليستظهر به على مصالحه
لانه من لم يكن كذلك يندم غالبا روي ان متصدقا جاء رسول الله ببيضة من ذهب فحذفها النبي عم بغضب
لما عرف انه لا يملك غيرها وقيل لقوة الصبر فان قلت ثبت ان النبي عم لما سأله ابو هريرة عن افضل
الصدقة قال عم جهد المقل يعني ما يتصدق الفقير مع احتياجه اليه بجهد ومشقة فكيف الجمع بينهما
قلنا الغنى في الحديث اعم من ان يكون غنى النفس او غيرها وصدقة المقل انما يكون خيرا اذا كان عن غنى
النفس فيكون كلاهما خيرا او اجاب عنه الطيبي بان الفضيلة تتفاوت بحسب الاشخاص وقوة التوكل فلما كان
ابو هريرة مقلا متوكلا على الله وكان حكيم بن حزام وجيها في الجاهلية والاسلام اجابهما بما يناسب حالهما
وقيل المراد بالغنى غنى الفقير يعني افضل الصدقة ما اغنى به الفقير ق ابن مسعود رضي اتفقا على الرواية عنه
خير الناس قرني القرن اهل كل زمان وهو اربعون سنة وقيل مائة سنة واما قرنه عم فالذين فيهم عاين اته
عم ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عاين رأت من رأى النبي عم ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عاين رأت
من رأى من رأى النبي عم وعلى هذا كذا قيل لكن الصحيح ان قرنه عم الصحابة والقرن الثاني التابعون والثالث
تابعو التابعين وعلى هذا ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته قال النووي معناه
يجمع بينهما فتارة يروج شهادته باليمين قبلها وتارة بعدها وعن هذا ذهب المالكية الى ان شهادة
من حلف معها ترد وقيل هو عبارة عن كثرة شهادة الزور واليمين الفاجرة وقيل هو مثل في سرعة

الشهادة

الشهادة من حلف معها ترد وقيل هو عبارة عن كثرة شهادة الزور واليمين الفاجرة وقيل هو
مثل في سرعة الشهادة واليمين حتى لا يدري بايهما يبتدئ لقلة مبالاته بالدين م ابو هريرة رض روى مسلم
عنه خير امتي القرن الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم قال ابو هريرة والله اعلم اذكر النبي عم الثالث
وهو قوله ثم الذين يلونهم المذكور مرة ثالثة ام لا ثم يخلف قوم يحبون السمانة بفتح السين اي السمن
المراد منها ما يكون مكتسبا بالتوسع في الماكل لا ما يكون خلقة وفي قوله يحبون اشارة اليه وقيل المراد منها
جمع الاموال وقيل التكبر بما ليس فيهم من الشرف يشهدون قبل ان يستشهدوا على بناء المجهول فان قيل هذا
يدل على انها مذمومة وقوله عم خير الشهود الذي يأتي بشهادته قبل ان يطلب يدل على ان تلك
الشهادة ممدوحة فما التوفيق قلنا الاول في حق من بادر بالشهادة لمن هو عالم بها قبل الطلب
والثاني فيمن كانت عنده شهادة لا يعلم بها صاحبها فيخبره بها ليستشهد عند القاضي احتج بالحديث
من ذهب الى ان الشهادة قبل الاستشهاد لا تقبل والجمهور على خلافه ق انس رض اتفقا على الرواية عنه
خير دور الانصار وهو جمع دار المراد بها القبائل التي يسكنون فيها من باب ذكر المحل وارادة الحال بنو النجار
ثم بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفي كل دور الانصار خير قال العلماء تفضيلهم على
قدر سابقتهم وسبقهم الى الاسلام وفيه جواز تفضيل بعض على بعض اذا لم يكن فيه مخافة الفتنة م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه خير صفوف الرجال اولها وشرها اخرها وخير صفوف النساء اخرها وشرها اولها المراد
بالخير به كثرة الثواب وسببه ان الصف الاول اعلم بحال الامام فيكون متابعته اكثر وثوابه اتم واوفر ومرتبة
النساء لما كانت متأخرة عن مرتبة الرجال المذكورة يكون اخر الصفوف التي هن بينهن قال النووي المراد بصفوف
النساء اللواتي يصلين مع الرجال واي فضل اخرها البعد عن مخالطة الرجال وتعلق قلوبهم بهن
واما اذا صلين متميزات فهن كالرجال خير الصفوف اولها خ جابر رض روى البخاري عنه خيركم احسنكم
قضاء المراد به قضاء الدين وحسنه ان لا يؤخر عنه ما يوفي صاحب الحق خ عثمان رض روى البخاري عنه خيركم
من تعلم القرآن وعلمه قال شارح المشكوة لا بد من تقييد التعليم والتعلم بالاخلاص روي ان عبد الرحمن
السلمي الذي روى هذا الحديث عن عثمان قعد بتعليم القرآن من زمان عثمان الى امارة الحجاج وقال هذا الحديث
اقعدني هذا المقعد ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه خير نساء ركبن الابل اراد به نساء
العرب نساء قريش اضافه الضمير فيه لجنس النساء فان قلت هذا يقتضي ان يكون نساء قريش خيرا من مريم بنت

عمران قلت لا يفهم هذا الا ان مريم لم تركب الابل قط على ولده في صغره هذا استثناء جواب عما يقال ما سبب
كونهن خيرا وهو الحنو بمعنى الشفقة قال الهروي اي انه من تقوم على اولادها بعد كونه يتيما فلا تتزوج وان تزوجت
فليست بحانية وارعاه من الرعاية بمعنى الحفظ على زوج في ذات يده اي في ماله المضاف اليه قيل هو كناية
عن البضع الذي هو ملكه بمعنى ان تحفظ فرجها لزوجها ق علي رض اتفقا على الرواية عنه خير نسائها مريم
بنت عمران وخير نسائها خديجة المراد به جميع نساء الارض فيحمل على ان كل واحدة منهما خير نساء الارض
في عصرهما واما التفضيل بينهما فمسكوت عنه م ابو هريرة رض روى سلم عنه خير يوم طلعت عليه الشمس يوم
الجمعة فيه خلق ادم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة قال القاضي عياض
هذه القضايا بالبيان ما وقع فيه من الامور العظام لا لان هذه فضائل اذ ليس خروج ادم وقيام الساعة فضيلة
قال ابو بكر في شرح الترمذي الجميع فضائل لان خروج ادم سبب للذرية وبعث الانبياء وقيام الساعة سبب
لتعجيل جزاء الصالحين تقدم الكلام في انه افضل او يوم عرفة في الباب الخامس في حديث ما من يوم اكثر
ان يعتق م عوف بن مالك الاشجعي رض روى سلم عنه خيار ائمتكم اي امرائكم الذين تحبونهم ويحبونكم
التي بين الفريقين اي ما يكون من محبة وجفاء اذا كان الائمة عدولا كما كان في ايام الخلفاء الراشدين وتصلون
عليهم اي على جنازتهم وقيل المراد منها الدعاء بالخير والهداية ويصلون عليكم وشرار ائمتكم الذين
تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم فصل في ابن عباس رض روى النبي اي عنه ابغض
الناس الى الله ثلثة ابغض افعل التفضيل من المفعول على الشذوذ وما قاله شارح الفي ان اللام
في الناس للجنس ضعيف اذ لا معصية اعظم من الكفر اللام الا ان يحمل على التهديد بل اللام فيه للعهد والمراد
منه عصاة المسلمين بقرينة المقام ملحد في الحرم اي مائل عن الحق في حق الحرم بان انتهك حرمته وبفعل
معصية فيه مصداقه قوله تع ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم ومبتغ في الاسلام سنة جاهلية
يعني طالب ان يحيي سنة اهل الجاهلية كالميسر وجزاء الشخص بجناية من هو من قبيلته وطلب تشديد الطار
اسم فاعل من الطلب بمعنى اجتهد اصله التطلب فقلبت التاء طاء فادغم في الطاء دم امرئ مسلم بغير حق
ليهريق دمه بالهاء المفتوحة اصله يريق ماضيه اراق اصله اراق والهمزة في مضارع افعل انما
كانت محذوفة لئلا تجتمع الهمزتان في الاخبار عن نفس المتكلم فلما زال ذلك المحذور وقلب الهمزة هاء وبقي
الهاء مفتوحة لعلم الخوف وقيل الهاء فيه ساكنة زائدة اصله يا هريق ماضيه اهراق بسكون الهاء فلما حذفت

الهمزة

الهمزة بقي بناء على المذكور لتبقية الهاء ساكنة ولما كان المنع عن اراقة الدم مقصودا اعاد لفظ الدم
صريحا ولم يقل ليهريقه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اثقل صلوة على المنافقين صلوة
العشاء وصلوة الفجر انما ثقلتا لان العشاء وقت الاستراحة والصبح في الصيف وقت لذة النوم وفي
الشتاء وقت شدة البرد وفيه اشارة الى انهما لما ثقلتا على المنافقين واما المؤمنون المخلصون
فيطيب لهم هذه المشقات لنيل الدرجات ولو يعلمون ما فيهما اي من الاجر لاتوهما ولو حبوا اي ولو كانوا
حابين والحبو بالسكون المشي على الاست او على اليدين والرجلين ق ابو هريرة رض وعائشة رض
اتفقا على الرواية عنهما احب الاعمال الى الله ادومها وان قل اي العمل وانما كان العمل الذي يداوم
عليه احب لان النفس تالفه ويدوم بسببه الاقبال على الله تع ولهذا ينكر اهل التصوف ترك الاوراد
كما ينكرون ترك الفرائض م ابو هريرة رض روى سلم عنه احب البلاد اي اماكن البلاد وقيل لا حاجة
الى هذا التقدير لان المراد بالبلاد ماوى الانس الى الله مساجدها لان المسجد موضع الصلوة والذكر و
ابغض البلاد الى الله اسواقها لان السوق موضع الغفلة والغش المراد حب ابتغاء المسجد ارادة الخير لاهله
وبغضه السوق خلاف ذلك ق عبد الله بن عمرو رض روى النبي اي عنه احب الصيام الى الله صيام داود
كان يصوم يوما ويفطر يوما انما كان هذا النوع احب لانه اشق اذ النفس وتعاود فيه لو فيها في يوم
ويفارقه في اخرى دل الحديث على انه افضل من صوم الدهر وذهب بعض الى عكسه لان العمل كلما كان اكثر كان
الاجر اوفر وهذا هو الاصل المستمر في الشرع فان قيل كيف يكون صوم الدهر افضل وقد قال النبي عم لا صام
من صام الابد قلنا هذا محمول على حقيقته بان يصوم فيه الايام المنهية او على من ضعف حاله وتضرر به
يؤيده ما روى سلم انه عم نهى عبد الله بن عمرو وغير ذلك لعلمه انه سيعجزه ولم ينه حمزة ابن عمرو لعلمه
بقدرته او نقول لا صام دعاء عليه لارتكابه المنهي عنه او معناه لم يجد ما يجد غيره من الم الجوع واحب
الصلوة الى الله اي من النوافل صلوة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه وانما
صار هذا النوع احب لان النفس اذا نامت الثلثين من الليل يكون اخف وانشط في العبادة م
سمرة بن جندب رض روى سلم عنه احب الكلام الى الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر
المراد بالكلام كلام البشر لما روي انه عم قال افضل الذكر بعد كتاب الله تع سبحان الله والحمد لله
الى اخره وانما كان هذه الاربع احب لاشتمالها على جملة انواع الذكر من التنزيه والتحميد والتوحيد والتمجيد

لا يضرك بأيهن بدأت لأن المعنى المقصود لا يتوقف بهذا النظم لاستقلال كل واحدة من الجمل قال
أهل التحقيق حقيق أن يراعي هذا النظم لأن للتدرج في المعارف يعرف أنه أولا بتنزيه ذاته عما يوجب
نقصانهم بالصفات الثبوتية التي يستحق بها الحمد ثم يعلم أن من هذا شأنه لا يستحق الألوهية غيره فينكشف
له من ذلك أنه أكبر والله أعلم ق عقبة بن عامر رضي الله تعالى عنه الرواية عنه أحق الشروط أن توفوا بها أي
توفوا لكم بها ما استحللتم به الفروج أي الشروط التي يستحل بها الفروج مثل أن يتزوج امرأة على ألف أن
أقام في بلدها وعلى ألفين إن أخرجها وما قال البعض الشراح من أنه يدخل فيها دعاء المرأة إلى الرغبة في أزواج
مثل أن لا يتزوج عليها ولا يتسرى فضعيف لأن ما يحترم به الفروج ويستحل بسببه هو المهر فما يتعلق
به من الشرط يكون أليق بالوفاء دون غيره وفي قوله أحق الشروط إشارة إلى أن كل شروط في حق النكاح
لا يجب الوفاء به ق أبو هريرة رضي الله تعالى عنه الرواية عنه أخوف ما أخاف عليكم ما يخرج
الله لكم من زهرة الدنيا قالوا وما زهرة الدنيا يا رسول الله قال بركات الأرض أراد بها الأموال النابتة
في الأرض لأن أكثر ما يحصل منها قالوا يا رسول الله وهل يأتي الخير بالشر هذا استفهام إنكار أرادوا به
أن ما حصل لنا من الدنيا فهو خير لا محالة فلا يترتب عليه شر قال لا يأتي الخير إلا بالخير لا يأتي الخير إلا بالخير
لا يأتي الخير إلا بالخير كررها ثلاث مرات لينقمع ما في خاطرهم من الاشتباه يعني الخير الحقيقي لا يأتي إلا بالخير
ولكن هذه الزهرة ليست بخير حقيقي بل هو محض الشر لأنها يشتغل عن كمال الإقبال إلى الآخرة ثم ضرب
عم لهذا مثلا بقوله إن كل ما ينبت الربيع من النبات فصل عما قبله لكونه استينافا جوابا عمن قال إن
الخير إذا لم يأت إلا بالخير فعلام يحرق تقتل الحيوان الذي أكله أو يلم أي تقارب من الهلاك وهو من تقتل
حبطا بالحاء المهملة وفتح الباء مصدر وهو أن ينتفخ الدابة في الأكل حتى ينتفخ بطنها ولا يخرج ما فيه
شيء وهو نصب على التمييز أو يلم إلا آكلة الخضر بالهمزة أي الدابة التي يأكل الخضر وهو بفتح الخاء وكسر
الضاد جنس من نوع البقول غير جيدة فلا يأكله المواشي كثيرا هذا الاستثناء مفرغ من المثبت فإنه جائز
إذا صلح المقام للعموم كما في قرأت إلا يوم الجمعة وههنا كذلك فإنها تأكل أي الدابة تأكل الخضر حتى
إذا امتدت خاصرتاها أي شبعت استقبلت الشمس ثم اجترت يقبل البعير أي أخرجت الجرة
وهي ما يخرج من الجنة ليمضغها ثم يبلعها وبالت وثلطت أي ألقت الثلط وهو الرجيع الرقيق ثم عادت
فأكلت بيان ضرب المثل هو أن ما ينبته الربيع تقتل الدواب أو تقربها إلى ذلك لأنها لم تحات تبقى

خضراء

خضر أو زينت لها الشهوة البهيمية أنه خير نافع فزادت في أكله من غير نظر إلى عاقبته فتهلك فكذا من
يجمع المال ويلتذ بها ولا ينظر إلى الاختلال آخرته فيهلك هذا الذي ظالم الملحوظ في جمع الدنيا أعلم أن قوله
إلا آكلة الخضر مثل للمقتصد لأن المواشي لا تستكثر منه ثم إذا أكلت وشبعت تتوخى إزالته ذلك
ودفع مضرته بالثلط والبول وغيرهما فكذا من اقتصد في أخذ الدنيا ولم يمسك ما أخذها وأخرج
الحق منها ينتفع بها وينجو من وبالها ولك أن تقول إن ههنا صنف آخر وهو أن يأكل الدابة من الخضر مقدار
ما يسد جوعته ولا يشبع منه حتى يحتاج إلى دفعه فذلك مثل الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة وإنما لم
يذكره النبي عم لأنه في بيان ما يخاف على أمته والخوف في هذا الصنف أن هذا المال خضرة ناشئة على تأويل
أن العيشة بالمال خضرة ويروى خضر وهو ظاهر حلوة فمن أخذه بحقه أي بقدر حاجته من الحلال ووضعه
في حقه أي في محل الإنفاق فنعم المعونة هو لكسب الآخرة ومن أخذه بغير حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع
وهذا المرض عظيم ومصيبة جسيمة وفي هذا المعنى قيل بيانه إذا قنعت النفس باليسير بلغة فمن المال يكفيني
اليوم يكفيني وإن لم تقنع فتلك مصيبة أصبت بها في المال والعقل والدين والله أعلم أن قوله عم إن هذا
المال إلى آخره زيادة توضيح وإلا فمعناه كان معلوما مما تقدم تلويحا م عائشة رضه روى مسلم عنها قالت
لما قال عم لأزواجه أسرعكن لحاقا بي أي أولكن موتا منكن بعد موتي أطولكن يدا فكن يتطاولن
أيتهن أطول يدا وكانت أطولنا يدا زينب لأنها كانت تعمل بيدها وتصدق هذا هو المذكور في صحيح
مسلم قال الشراح ظننت زوجات النبي عم أن المراد من طول اليد معناه الظاهر فاجتمعن يتطاولن أيديهن
ولكنه كناية عن سخاء لأنهن يقال فلان طويل اليد إذا كان جوادا أقول لست أشعر من أين عرفوا أن الأزواج
ظنن كذا والمفهوم من حديث عائشة أنهن فهمن منه السخاء وتطاول اليد لأن غير عائشة أعطيتهن ولو كن
ظنن منه طول الجارحة لما استقام تعليلها بقولها لأنها كانت تعمل بيدها وتصدق ومعلوم أن من
له أدنى دربة يعرف أن لا تعلق لطول العضو بالجود فكيف غفلت عنه أزواج النبي عم مع قوة ذكائهن
وفيه معجزة للنبي عم حيث ماتت زينب أولهن ولحقت به عم ق أبو هريرة رضي الله تعالى عنه الرواية عنه
أشعر كلمة أي أصدق كلام تكلمت بها العرب كلمة لبيد وفي رواية أصدق كلمة قالها شاعر وهو أبو عقيل لبيد
ابن ربيعة صحابي كان وفد قومه بني جعفر وكان شاعرا في الجاهلية والإسلام ألا كل شيء ما خلا الله باطل
أي فان في حد ذاته وهو ممكن وهذا قريب من قوله تعالى كل شيء هالك إلا وجهه إنما كان هذا القول أصدق

لان النقل والعقل شاهدان عليه روي ان لبيد لما انشد هذا المصراع قال عم له صدقت ولما قال
وكل نعيم لا محالة زائل قال عم كذبت فان نعيم الجنة لا يزول م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اصدقكم رؤيا
اصدقكم حديثا الاصدق الثاني مبتداء والاصدق الاول خبره قال النووي هذا على اطلاقه
وحكى القاضي عن بعض العلماء ان هذا يكون في اخر الزمان عند موت العلماء فيجعل الله ذلك عوضا لهم عما فات
والاول اظهر لان الكاذب في حديثه يتطرق حاله الى رؤياه فيخرج في خياله صورا غير موافقة لما في عالم
الحق فيكذب الرؤيا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اغيظ رجل على الله يوم القيمة واخبثه رجل كان
يسمى ملك الاملاك لا ملك الا الله الغيظ غضب العاجز عن الانتقام وهو مستحيل في
حقه تع فيكون كناية عن شدة كراهة هذا الاسم وعقوبة المتسمي به اذا التذ به م جابر رض روى مسلم
عنه افضل الصلوة طول القنوت يعني افضل احوال الصلوة طول القيام استدل به ابو حنيفة والشافعي
على ان طول القيام افضل من كثرة السجود ليلا كان او نهارا وذهب بعضهم الى ان الافضل في النهار
كثرة السجود لانه روي وصف صلوة النبي عم في الليل وصف بطول القيام ولم يرو وصف صلوته عم
في النهار ووصف بكثرة السجود وقلنا ما ذكرتم حكاية فعل والمنطوق اولى م ابو هريرة روى مسلم عنه
افضل الصيام بعد شهر رمضان المضاف محذوف صيام يعني افضل شهور الصيام شهر الله المحرم
فان قيل اذا كان هذا افضل فما وجه ما روي انه عم كان يصوم في شعبان اكثر مما في المحرم قلنا لعله
عم علم افضليته في اخر حيوته او لعله كان يعرض له اعذار فيه من مرض او سفر او غيرهما او ان التفضيل
لصوم داود فيما سبق كان باعتبار الطريقة وهذا التفضيل باعتبار الزمان فيكون طريقة
داود في المحرم ايضا افضل من طريقة في غيره و افضل الصلوة بعد الفريضة صلوة الليل على السنن
الرواتب م ثوبان رض روى مسلم عنه افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله عم من ان يكون
نفقتهم واجبة عليه ومستحبة قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم اكثر ثوابا ودينار ينفقه الرجل على
دابته في سبيل الله قيد بكونها في سبيل الله لان افضل الدواب ما اتخذ لذلك ودينار ينفقه الرجل
على اصحابه في سبيل الله م ابو هريرة روى مسلم عنه اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد اقرب مبتدأ
خبره محذوف وجوبا سد الحال مسده فهو مثل قولهم اخطب ما يكون الامير قائما الا ان الحال هنا
مفرد وهنا جملة مقرونة بالواو وانما كان العبد اقرب الى رحمة الله حالة السجود لانها حالة غاية التذلل

اصحابه

والاعتراف

والاعتراف بعبوديته وكانت مظنة الاجابة ولذا امر النبي عم بقوله فاكثروا الدعاء اي في السجدة
اختلف في ان كثرة السجود افضل ام طول القيام استدل البعض بهذا الحديث على افضلية الاول و
اخرون على افضلية الثاني بحديث جابر المتقدم قريبا ونقل اهل التحقيق القول الاول بان السجود فيه ذكر المبدأ
والمعاد الذين يلوح اليهما قوله تع منها خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم والمقصود موقتهما ورجح
قوم القول الثاني بانه مشتمل على القراءة التي فرضت في الصلوة ولا كذلك السجود ق ام حرام
بنت ملحان رض اول جيش من امتي يغزون البحر قد اوجبوا اي الجنة قالت فقلت انا فيهم
قال عم انت فيهم قيل ام حرام اخت انس بن مالك ركبت البحر مع زوجها في زمن معاوية الى قبرس
فصرعت عن دابتها فتوفيت هناك ودفنت اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة المتفق لكنه من افراد
البخاري ولم يخرجه مسلم وكذا في الجمع بين الصحيحين مذكور في افراد البخاري ق ام حرام بنت ملحان
رض اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم اي ذلك الجيش مغفور لهم قالت فقلت
انا فيهم يا رسول الله قال لا وهذا الحديث ايضا من افراد البخاري وقد اعلمه الشيخ بعلامة ق فان
قيل كان في اول من غزا مدينة قيصر يزيد بن معاوية فكيف غفر له اجيب بانه لم يحضر الجيش وبانه عم
اراد الجماعة فيكون من باب التغليب لكن هذان الجوابان على تقدير كون يزيد مستحلا ما فعله وهو
غير معلوم فهو من اصحاب الكبائر فامره الى الله رحمه قال الشيخ الشارح وفي الحديث دلالة على ان
القتل في سبيل الله والموت فيه سواء فضعيف لان المفهوم منه المغفرة ولا يفهم منه التسوية اللهم
الا ان يراد منه التسوية في المغفرة م ابن مسعود رض روى مسلم عنه اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة
في الدماء البداية بحقوق الدماء يدل على اهميتها وعظم امرها لانه هدم البنية الانسانية ولا ينبغي
ان يكون بعد الكفر ذنب اعظم من القتل الا بغير حق هذا لا يخالف قوله عم اول ما يحاسب به العبد صلوته لان
هذا فيما بين العبد وربه وحديث الباب فيما بين العباد يدل عليه قوله بين الناس خ ابن عباس رض
روى البخاري عنه اهون الناس عذابا ابو طالب وهو منتعل نعلين يغلي منهما دماغه فيه دلالة على تفاوت
عذاب الكفار يحتمل ان يكون وجه التخفيف عنهم مع استوائهم في جريمة الكفر في الباب الثالث في حمايته للنبي
فصل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كل ابن ادم تاكله الارض يعني كل اجزاء ابن ادم تبلى
الا عجب الذنب هو بفتح العين وسكون الجيم هو العظم الذي في اسفل الصلب عند العجز ويقال له العجم ايضا

منه خلق وفيه يركب المراد فيه انه عجب الذنب لطول بقائه لانه لا يبلى اصلا لما روي في حديث اخر ان
عجب الذنب اول ما يخلق واخر ما يبلى قيل الحكمة في طول بقائه انه قاعدة بدن الانسان فبالحري ان يكون
اصلب من الجميع كقاعدة الجدار قيل خص من هذا الحديث الانبياء عم لان الله تعالى حرم على الارض
اجساد هم م ابوهريرة رض روى مسلم عنه كل المسلم على المسلم حرام دمه اي اراقته ودية الا بحق وهو فاعل
حرام او بدل من كل المسلم بدل البعض من الكل وعرضه اي هتك حرمته بلا استحقاق وماله اي اخذ ماله
بالغصب ق ابوهريرة رض اتفقا على الرواية عنه كل امتي معافى اسم مفعول من المعافاة وهي من العفو ورفع
تقديره اخبر كل بمعنى كلهم سالمون عن السنة الناس والسنتهم الا المجاهرين المراد بهم الذين جاهروا بمعاصيهم
او كشفوا ما ستر الله عليهم من ذنوبهم فيتحدثون بها في الدنيا باقامة الحدود عليهم وغير معافى
روي الا المجاهر وفي توجيهه ان تقديره معافى في معنى النفي فيكون استثناء من كلام غير موجب وان من الاجهار
ان يعمل العبد بالليل عملا ثم يصبح وقد ستره ربه فيقول يا فلان قد عملت البارحة كذا وكذا وقد
بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه خ ابوهريرة رض روى النبي ع عنه كل امتي يدخلون
الجنة الا من ابى ان اريد من الامة امة الاجابة وهم المؤمنون فالاستثناء منقطع لان العصاة به
مما الحاي غير مقصور وان اريد امة الدعوة وهم الذين بعث اليهم فالاستثناء متصل قيل من يابى
قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى المراد من العصيان عدم تصديقه عم لا الاتيان بمنهيه ق
ابوهريرة رض اتفقا على الرواية عنه كل سلامى من الناس عليه صدقة اي وجب الصدقة على السلامى مجازا
وفي الحقيقة واجبة على صاحب كل يوم تطلع فيه الشمس بالنصب العامل فيه عليه ويجوز رفعه بان يكون مبتدأ
والجمل التي بعده اخباره والراجع منها اليه محذوف اي تعدل فيه وتعين فيه ويكون استينافي جوابا
عمن قال من يقدر على الصدقة عدد السلامى تعدل بين اثنين وهو في تاويل المصدر مبتدأ خبره صدقة
وتعين الرجل في دابته فتحمله عليها او ترفع له عليها متاعه بغير اجر ها كاجر صدقة حذف المضاف
فان حرف التشبيه للمبالغة وكذا المعنى في اخواته وهذا التشبيه محسوس بالمحسوس بالجامع عقلي وهو
ترتب الثواب على كل منهما وبكل خطوة وهو مبتدأ الباء فيه زائدة تمشيها الى الصلوة صدقة اطلق
على الكلمة الطيبة كذكر الله وعلى الخطوة الى الصلوة صدقة مع ان نفعها غير متعد الى الغير لمشاكلة

وتشبيهها

وتشبيهها بالمال في ثبوت الاجر وقيل معناه انها صدقة على نفس الفاعل ويميط الاذى عن الطريق
صدقة تقدم التوضيح لهذا في الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان على ستين وثلثمائة مفصل
ق ابوموسى رض اتفقا على الرواية عنه كل شراب اسكر فهو حرام من اعتبر الاسكار هنا بالقوة منع شراب
المثلث ومن اعتبره بالفعل كابي حنيفة وابي يوسف لم يمنعه لان القليل منه غير مسكر بالفعل واما القليل من
الخمر فحرام وان لم يسكر بالفعل لانه منصوص عليه م ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه كل شيء بقدر وهو
تعلق الارادة بالاشياء في اوقاتها التي هي فيه وهو تفصيل القضاء الذي هو الارادة الازلية المقتضية
لنظام الموجودات على ترتيب خاص حتى العجز والكيس اي الحمق والظرافة قال الشارح روي بالرفع عطفا على
كل وبالجر عطفا على شيء لكن الاولى ان يكون مجرورا بحتى لانه الغاية وقعت للتحقير يعني كل شيء من
الموجودات بتقدير حتى العجز والكيس المختصين بانفسهما لا نفعهما الى غيرهما ويجوز ان يكون
الكيس للتعظيم لانه موصل الى النعمة والعجز والكيس المختصين للتحقير لانه غير موصل اليها او الكيس والعجز
شك من الراوي ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه كلكم راع من الرعاية وهي الحفظ يعني كلكم ملتزم بحفظ
ما يطالب به من العدل ان كان واليا ومن عدم الخيانة ان كان موليا عليه وكلكم مسئول عن رعيته اي عما
التزم حفظه يوم القيمة م جابر رض روى مسلم عنه كل مسكر حرام ان على الله عهدا لمن شرب المسكر ان
يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله وما طينة الخبال قال عرق اهل النار او عصارة اهل النار
شك من الراوي وهي الغم الحاصل من العصر وهو قيح اهل النار ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه كل مسكر
خمر اي مخامر العقل ومغطيه وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب
الواو فيه للحال اي ادمن الخمر مداومة شربها وقوله لم يتب بدل من يدمنها بدل الكل من الكل
او حال عن الضمير المستكن في يدمنها لم يشربها في الاخرة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث
من شرب الخمر ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه كل مصور في النار تقدم بيانه في الباب
الثالث في حديث من صور صورة ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه كل معروف اي عرف فيه رضاء الله
صدقة اي ثوابه كثواب الصدقة وفيه اشارة الى انه لا تحقرن شيئا من المعروف كما لا تحقرن شيئا من الصدقة
فصل ق ام هانئ بنت ابي طالب رض قيل كان اسمها فاختة ماروته عن النبي ع سبعة وادبعون
حديثا لها في الصحيحين حديث واحد متفق عليه قالت ذهبت الى رسول الله ع عام الفتح فوجدته

يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب فسلمت فقال من هذه فقلت ام هانئ فقال مرحبا بام هانئ فلما
فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرف قلت له يا رسول الله زعم ابن
امي انه يقتل رجلا قد اجرته فلان بن هبيرة فقال عم قد اجرنا من اجرت بقبض الهمزة فيهما من الا
فعال اجرت اجورت اي علم وافعل امنت قد امنا من امنت فيهما الجيم واما كلاهما بمعنى اعطيت الامان
قالته لها يوم فتح مكة دل الحديث على ان المرأة الحرة يا قد قيل هذا انما يصح اذا امنت واحدا او اثنين
واما امان ناحية على العموم فلا يصح الا من الامام لانه لو صح من غيره صار ذريعة الى ابطال الجهاد ق جابر رضه
اتفقا على الرواية عنه قال سافرت مع رسول الله عم فاعيا بعيري فلما اتى عم على نخسه فوثب فكنت بعد ذلك
احبس خطامه لاسمع حديثه فما اقدر عليه فلحقني النبي عم فقال بعنيه فبعته باربعة دنانير فقال عم قد اخذت
جملك باربعة دنانير ولك ظهره اي ركوب ظهره عارية الى المدينة استدل احمد به على جواز بيع الدابة
واستثناء ركوبها للبائع ومنعه ابو حنيفة عملا بقوله عم نهى عن بيع وشرط وعن صفقة في صفقتين وحمل حديث
ذلك لانه شرط الركوب اما ان يكون باجرة فيكون بيعا في اجارة واما بغيرها فيكون بيعا في عارية فالمراد لم
نحمله فلما قدمت المدينة اتيته به فاعطاني ثمنه وزادني قيراطا فقال لك الثمن ولك الجمل اعلم ان روايات
مسلم عن جابر مختلفة في رواية قال باوقية وفي بعض روايات البخاري ايضا مختلفة في بعضها ثمان
دراهم وفي بعضها بعشرين دينارا قال العلماء التوفيق بان تقال رواية او يكون اخبارا عما وقع به
العقد اربعة دنانير تكون تحمله على ان يكون قيمتها في ذلك الوقت اربعة دنانير ان قدرتها وثمانية ان
قدرت بالدراهم ورواية عشرين على ان يكون دنانير صغارا م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه قد افلح
من اسلم ورزق كفافا اي ما يكفيه ولا يكون تعدد الحاجة ومنهم من قال هو ما يكون قوت يوم بيوم وقنعه الله بما
آتاه بحمد الله تعالى اي علماء من الكفاف يعني من اتصف بالصفات المذكورة فاز بمطلوب الدنيا والاخرة ق
ابن عمر رضه روى البخاري عنه قد بلغني انكم قلتم في اسامة اي تكلمتم في الطعن في امارته لصغر سنه
وانه احب الناس الي تقدم بيانه في هذا الكتاب في حديث ان تطعنوا في امارته م ابي بن كعب رضه
روى مسلم عنه جمع الله لك ذلك اي ما قصدته من ثواب الخطوات كله قاله لرجل من الانصار قيل الجملة صفة
رجل والعائد اليه محذوف اي قيل له لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وهي شدة الظلمة وفي الرمضاء
وهي شدة الحر لو هذه للتمني او شرطية جوابها محذوف اي لسلمت من السير وكان لا تخطيه صلوة مع الجماعة

ره

ثمانية

عطف

٣

عطف على قيل مع بعده من المسجد فقال ما يسرني ان منزلي الى جنب المسجد اني اريد ان يكتب لي ممشاي
مصدر ميمي يعني ثواب مشيي الى المسجد ورجوعي اذا رجعت الى اهلي وفيه دلالة على ان الثواب في خطوات
الرجوع من المسجد مكتوب كما في الذهاب اليه م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه قد سالت الله لآجال مضروبة
اي محدودة ومقدرة وايام معدودة وارزاق مقسومة لن يعجل اي يقدم شيئا قبل حله بكسر الحاء وفتحها
بمعنى النزول لكن الكسر اشهر رواية اي قبل وقت نزوله المقدر ولن يؤخر شيئا عن حله ولو كنت سالت
الله ان يعيذك من عذاب في النار او عذاب في القبر كان خيرا وافضل قاله لام حبيبة لما سمعها تدعو
وتقول اللهم امتعني بزوجي رسول الله وبابي ابي سفيان وباخي معاوية يعني اجعلني متمتعة ومنتفعة
بحياتهم كانها سالته ان يحيا مدة حياتهم فان قيل الفرار معتذر كالاجل فكيف ندب الدعاء الاول دون الثاني
قلنا الكل مقدر لكن الدعاء النجاة من العذاب عبادة دون زيادة الاجل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه قال جاء رجل الى النبي عم فقال اني مجهود يعني مشقة جايع فارسل عم الى بعض نسائه فقالت ما عندي
الا الماء ثم ارسل الى اخرى فقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك فقال عم من يضيفه هذه
الليلة فقال ابو طلحة انا فانطلق به الى رحله فقال لامرأته هل عندك شيء قالت لا الا قوت صبياني قال
فعلليهم بشيء فاذا دخل ضيفنا فاطفئ السراج وأريه انا نأكل ففعلت كذلك ثم اكل
الضيف فلما غدا على رسول الله قال عم قد عجب الله من صنيعكما اي رضي وقيل معناه عظم ذلك عنده
بضيفكما الليلة يعني رجلا من الانصار وامراته هذا التفسير من المص لضمير التثنية قيل قوله فعلليهم
يدل على ان الصبيان لم يكونوا محتاجين واني يطلبون على عادة الصبيان من غير جوع اذ لو كانوا
جايعين لوجب تقديمهم على الضيف لان الضيافة مستحبة واطعامهم واجب والواجب مقدم ويمكن
ان يقال انها كانت مستحبة اتبؤا اجرا بعد الالتزام بحضرة النبي عم فهي واجبة ف ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه قد كان فيمن قبلكم من بني اسرائيل رجال يكلمون على بناء المجهول اي يكلمهم الملائكة
ويلقون الالهام المصايب في قلوبهم من غير ان يكونوا انبياء فان يكن في امتي احد فعمر تقدم الكلام
عليه في الباب الثاني في حديث انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون فصل م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه لقد احتظرت بحظار شديد وهو بكسر الحاء المهملة وبالظاء المعجمة ما يجعل [illegible]
يعني امتنعت من النار بمانع وثيق قاله لامرأة قالت ادع الله لي فلقد دفنت ثلاثة اي ثلاثة اولاد

خ عمر رض روى البخاري عنه لقد انزلت علي الليلة سورة لهي احب الي مما طلعت عليه الشمس ثم
قرأ انا فتحنا لك فتحا مبينا انما كانت هذه السورة احب لانها مبشرة بالفتح والمغفرة والمراد به
فتح مكة وقيل فتح خيبر وقيل جميع ما فتح الله عليه قال انس رض لما قرأه النبي عم انا فتحنا لك قال
رجل هنيئا مريئا قد بين الله لك ما يفعل بك فما يفعل بنا فانزل الله الاية التي بعدها ليدخل
المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار الاية ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لكن رواه في الصحيحين ابو موسى دون ابي هريرة لقد اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل يعني الرجل
المطري على بناء المفعول اي الذي تجوز عن الحد في مدحه اي كان المبالغة في المدح سبب الهلاك للممدوح
لانه ربما يفضي الى العجب م عمران بن حصين رض روى مسلم عنه قال اتت امرأة من جهينة رسول الله عم
وهي حبلى من الزنا فقالت يا نبي الله اصبت حدا فاقمه علي فدعا عم وليها فقال احسن اليها فاذا
وضعت فأتني بها ففعل فامر بها نبي الله عم فشدت عليها ثيابها ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها
فقال له عمر اتصلي عليها يا رسول الله وقد زنت فقال عم لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين
من اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت من هي افضل من ان جادت بنفسها لله
وهو من الجود قاله للجهنية التي اتت بالحبل من الزنا لو قال الشيخ قاله عم للجهنية لكان ابين خ
ابو هريرة رض روى البخاري عنه لقد تحجرت واسعا يعني ضيقت شيئا واسعا وهو رحمة الله قاله
لاعرابي قال اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا م انس رض روى مسلم عنه لقد رايت اثني عشر
ملكا يبتدرونها اي يسارعون في رفع تلك الكلمات الى السماء لعظم قدرها ايهم يرفعها هذه الجملة
الاستفهامية الانشائية وقعت حالا مقدرة تاويلا يعني يبتدرونها حال كونهم زمان ابتدارهم مقولا
بتقدير ان يقال في حقهم ايهم يرفعها قاله لرجل كان يعدو لادراك الصلوة مع رسول الله عم وقد
حفزه النفس اي دفعه تتابع نفسه من سياقه فقال الله اكبر الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما
قضى عم صلوته قال ايكم تكلم بهذه الكلمات فقال رجل انا وقيل الرجل هو رفاعة بن رافع الانصاري
قال صاحب التحفة معنى تخصيص العدد ان الكلمات بعد التكبير ستة فضاعف الله لك العدد الى ضعفه
لكن الاولى ان نفوض علم ذلك الى الشارع وفيه دليل على جواز الاسراع للصلوة لسكوته عم عن المنع
لكن المستحب هو السكينة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لقد رايت رجلا يتقلب في الجنة في شجرة اي

نا

بسبب

بسبب شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذي الناس م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لقد رايتني
في الحجر اي حجر الكعبة وقريش تسالني عن مسراي مصدر ميمي اي عن سيري الى بيت المقدس فسالتني عن
اشياء من بيت المقدس لم اثبتها اي لم اشاهدها على اليقين وكربت بضم الكاف اي حزنت كربة بفتح
الكاف وضمها وهي الغم الذي ياخذ بالنفس ما كربت مثلها قط وفيه انه في النظر الثاني يسالونني عن شيء الا
انبئهم به وقد رايتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلي فاذا رجل جعد فيه معنيان احدهما
جعودة الجسم وهو اجتماعه والثاني جعودة الشعر وعنهما الاول اصح لما جاء في رواية ابي
هريرة انه رجل الشعر كذا قاله صاحب التحرير وقال النووي يجوز ان يراد به الثاني ايضا لانه تعالى
شعر رجل اذا لم يكن شديد الجعودة ضرب اي خفيف اللحم كانه من رجال شنوءة بشين معجمة مفتوحة
ثم نون ثم واو ثم همزة ثم هاء وهي قبيلة من اليمن والنسبة اليهم شنائي قال ابن السكيت ربما قالوا
شنوة بالتشديد بغير همز والنسبة شنوي واذا عيسى بن مريم قائم يصلي اقرب الناس شبها عروة
بن مسعود الثقفي واذا ابرهيم قائم اذا هذه للمفاجاة وكذا ما قبلها يصلي اشبه الناس به صاحبكم
يعني نفسه اي نفس النبي عم هذا تفسير الراوي فحانت الصلوة اي جاء وقتها فاممتهم فان قيل كيف راى
الانبياء عم يصلون وهم في دار الاخرة اجيب بان المراد بالصلوة هنا الدعاء لكن قوله عم فحانت
الصلوة وقوله فاممتهم لا يناسبه او نقول تخيل له عم حالهم التي كانت في حيوتهم لا انهم يصلون
حقيقة او نقول انهم احياء والمنقطع عنهم وجوب العمل لا نفسه فلما فرغت من الصلوة قال قائل
يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه فبدأني بالسلام بدا مالك بالسلام
ليزيل ما استشعر من خوف منه لكونه خازن النار ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا
على الرواية عنهما قالا صالح النبي عم اهل مكة زمن الحديبية على ان يخلوا بينه وبين البيت وان يرد
من جاء منهم اليهم وان اسلم ولما رجع الى المدينة جاءه رجل مسلم يقال له ابو بصير فارسلوا في طلبه
رجلين فدفعه اليهما فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا فيه فقال ابو بصير لاحدهما والله اني لارى
سيفك هذا جيدا ارني انظر اليه فامكنه منه فضربه حتى مات وفر الاخر حتى اتى المدينة فدخل
المسجد يعدو فقال عم لقد راى هذا ذعرا بضم الذال المعجمة وسكون العين المهملة اي خوفا يعني احد
الرجلين اللذين رجعا بابي بصير من المدينة فلما انتهى الى النبي عم قال والله قتل صاحبي واني لمقتول

فجاءه ابو بصير فقال يا نبي الله قد اوفيت عهدك ثم انجاني الله منهم فقال عم ويل امه مسعر
حرب لو كان له احد اي احد يعينه وينصره لاثار الفتنة فلما عرف انه عم سيرده اليهم خرج حتى اتى ساحل
البحر فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فكلما سمعوا بخروج
عير لقريش الى الشام قتلوهم فاخذوا اموالهم فارسلت قريش الى النبي عم تناشده الله ان يدعوهم
الى المدينة يعني اتاه من قريش فهو امن (م) ثوبان رض روى مسلم عنه لقد سألني هذا عن الذي سألني هذا
اليهودي للتعليم وما لي علم بشيء منه اي مما سأله حتى اتاني الله به اي اتاني ملك الله بجوابه قاله حين سأل
حبر بكسر الحاء وفتحها اي عالم من احبار اليهود عن اول طعام اهل الجنة روي ان السائل كان عبد الله بن سلام
فقال عم زيادة كبد النون وعن الشبه اي شبه الولد بالوالدين فقال عم اذا علا مني الرجل يكون ذكرا او
اذا علا مني المرأة يكون انثى باذن الله تعالى السائل صدقت فامن (خ) ابو هريرة رض روى البخاري عنه
قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة عم فقال عم لقد ظننت يا ابا هريرة
ان لا يسألني عن هذا الحديث احد اول منك لما رأيت بكسر اللام وما فيه مصدرية ومن في قوله من حرصك
للتبعيض او موصولة ومن فيه للتبيين على الحديث اي على سماعه لعل مراد السائل كان معرفة من هو اكثر
حظا بشفاعته من الكونين فاجاب عم بقوله اسعد الناس بشفاعتي اي اكثرهم حظا يوم القيمة من قال لا اله
الا الله خالصا من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اي من غير اكراه ولا اجبار يعني من كان بقلبه
مخلصا اعلم انه هو المحظوظ بشفاعتي فيكون افعل التفضيل للزيادة المطلقة فان قيل كيف الجمع بين هذا
الحديث وحديث هو صحيح وهو انه عم يخرج من النار بشفاعته جمعا كثيرة فيقول يا رب ائذن لي فيمن
قال لا اله الا الله فيقول تعالى ليس ذلك لك ولكن وعزتي وجلالي لاخرجن منها من قال لا اله الا الله قلت
قال القاضي المخرجون بالشفاعة مخصوصون من عموم هذا الحديث وقال المظهر المراد بالمخرجين امم سائر
الانبياء وبالمستسعدين بشفاعته امته وقال الطيبي المراد بالمخرجين من لهم ايمان بلا ثمرة وبالمستسعدين
من لهم ايمان مع ثمرة تمهدهم من ازدياد الثواب (خ) عائشة رض روى البخاري عنها لقد عذت بعظيم الحقي
باهلك قاله لابنة الجون لما زفت اليه فقالت اعوذ بالله منك كذا في التحفة قيل اي حملتها
على ذلك القول بعض ازواج النبي عم غيرة عليها حتى كانت غافلة عن معنى هذا التعوذ وقيل انها كانت
مخطوبة لا منكوحة لما روي عن ابي اسيد ان ابنة الجون لما اتيت وانزلت في بيت في نخل

فالطفت

فالطفت مع رسول الله عم اليها فلما انتهينا قال اجلسوا ههنا فدخل عليها فقال هبي نفسك
لي قالت وهل تهب الملكة نفسها للسوقة فاهوى عم ان يضع يده عليها لتسكن فقالت اعوذ بالله
منك فقال عم الحديث ثم خرج وقال يا ابا اسيد اكسها رازقيتين والحقها باهلها فلا تكونها اعلى ها
من رازقيتين اي ثوبين من كتان ابيض صما اي ولا قيمة بل تبرا لتستبعد قيل انما استعاذت لانها
لم تعرفه فلما اخبرت انه رسول الله تاسفت على فوات ذلك وفيه دليل على جواز نظر الخاطب الى من
يريد نكاحها واسمها اسماء بنت النعمان بن الجون بن الحارث انما تعرض المص لذكر اسمها لثبوت
اختلاف المستعيذة قيل اسمها اميمة بنت شراحيل وقيل مليكة بنت كعب الليثي والاكثر على ما ذكره المص
(م) جويرية بنت الحارث رض روى مسلم عنها من حديث ام المؤمنين جويرية قيل سبيت في غزوة بني
المصطلق ووقعت في سهم ثابت بن قيس فكاتبها فقضى النبي عم كتابتها فتزوجها فكان اسمها برة
فسماها عم جويرية ما روته عن النبي عم سبعة احاديث لها في الصحيحين ثلثة انفرد البخاري منها بواحد ومسلم
باثنين قالت خرج النبي عم من عندي وانا في مسجد بيتي ثم رجع بعد ان اضحى وانا جالسة في مسجدي
فقال ما زلت على الحال التي فارقتك عليها قلت نعم فقال عم لقد قلت بعدك اي بعد خروجي من عندك
اربع كلمات ثلث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن اي لغلبت حسناتهن حسنات
ما قلت سبحان الله وبحمده عدد خلقه عدد نصب على المصدر اي تسبيحا يبلغ عدد مخلوقاته ورضا نفسه
اي ومقدار رضا الله عن عباده فانه لا ينقطع ولا ينقضي وزنة عرشه اي بوزن عظمة عرشه ومداد
كلماته اي معلوماته مداد مصدر بمعنى الزيادة والكثرة تقول مددت الشيء مدا ومدادا وقيل انه
جمع مد بضم الميم وهو مكيال يسع فيه رطلان عند اهل العراق والمراد به التمثيل على كثرته لان التسبيح
لا يدخل في الكيل سبحان اسم مصدر منصوب بفعل مقدر وهو اسبح فيكون هذا الفعل اخبارا عن ثبوت
التنزه تعالى لا انشاء لانه ليس في وسع الشخص تنزيه الله بعدد خلقه (خ) خباب بن الارت رض هو بفتح
الخاء المعجمة وتشديد الباء الاولى الموحدة والارت بتشديد التاء المثناة فوق بعد الراء المهملة قيل
ما رواه عن النبي عم اثنان وثلثون حديثا في الصحيحين خمسة احاديث انفرد مسلم بحديث
والبخاري بستة احاديث هو اتانا نشكو الى رسول الله عم قلنا لقد لقينا من المشركين
شدة الا تدعو الله فقال عم لقد كان من قبلكم ليمشط بمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم او عصب

ما يصرفه ذلك عن دينه ويوضع المنشار على مفرق رأسه فيشق باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه والله ليتمن الله
هذا الامر اي امر الدين حتى يسير الراكب من صنعاء هي مدينة باليمن الى حضرموت هو موضع معروف باليمن
ما يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون اي ما ترك عم الدعاء واشتغل الى عتاب اصحابه لعلمه بما سبق
في القدر فرجا ان الحق عليهم ليس محدودا بها كما جرت عادة الله في سائر اتباع الانبياء ق عائشة رض اتفقا على
الرواية عنها لقد لقيت من قومك حذف مفعوله وهو الاذى للاختصار وكان اشد بالنصب خبر كان واسمه
ضمير عائد الى المفعول المحذوف ما لقيت منهم اي من قومك فيه الاذى يوم العقبة هي موضع بمنى بها اليوم الذي وقف
عند العقبة ودعا القبائل الى اجابته وآذوه كثيرا وكان ذلك بعد وفاة عمه ابي طالب لانه كان ينصره وذلك
اليوم كان معروفا عندهم اذ عرضت هذا ظرف لقد لقيت نفسي على ابن عبد ياليل بالياءين المثناتين تحت في اوله
ابن عبد كلال بضم الكاف [illegible] بعرض نفسه الدعوة الى الاسلام فلم يجبني الى ما اردت [illegible] عن سبب
سفهاء قريش النبي عم ورموه بالحجارة حتى ادموا رجليه فانطلقت وانا مهموم على وجهي وهو حال من ضمير
مهموم اي مكبا على وجهي فلم استفق اي لم افق من ذلك الغم الا وانا بقرن الثعالب بالثاء المثلثة و
العين المهملة وهو جبل بين مكة والطائف على مرحلتين منها فرفعت رأسي فاذا انا بسحابة قد اظلتني
فنظرت فاذا فيها جبريل فناداني فقال ان الله قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك وقد بعث
اليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال فسلم علي ثم قال يا محمد ان الله قد سمع
قول قومك لك وانا ملك الجبال وقد بعثني اليك ربك لتأمرني بامرك فيما شئت ان شئت ان اطبق
عليهم [illegible] الاخشبين بفتح الهمزة وسكون الخاء وفتح الشين المعجمتين وفتح
الباء الموحدة وهما جبلا مكة يحيطان بها احدهما ابو قبيس والاخر المقابل له يعني ان شئت اضم الجبلين
فاجعلهما كالطبق عليهم فيهلكون كلهم فقال رسول الله عم بل ارجو ان يخرج الله من اصلابهم من
يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا قاله الحلبي قالت هل اتى عليك يوم كان اشد من يوم احد فان قلت
كيف وقع الحديث جوابا لعائشة رض عن هذا السؤال قلنا معناه والله اعلم لم يكن يوم اشد من احد
لكن اليوم الذي آذاني قومك فيه كان قريبا منه واشد يوم العقبة وقيل تقديره لقيت من قومك اذى
هو اشد من الاذى يوم احد ويوم العقبة م ابن مسعود رض روى مسلم عنه لقد هممت اي قصدت
ان امر رجلا يصلي بالناس الجمعة ثم احرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم يعني ثم اطلق و

والطلوع عليهم لم يحضروا الجماعة فامر باحراق بيوتهم قيل هذا مختص بزمانه عم لانه لم يتخلف عن الجمعة
في ذلك الوقت الا منافق وقيل المعنى على ما فيكون تشديدا على تارك الجمعة بغير عذر وتنبيها على
عظم اثمهم خ عائشة رض روى البخاري عنها لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه اراد به عبد الرحمن
واعهد اي اوصي ابا بكر بالخلافة بعدي ان يقول القائلون اي كراهة ان يقول قائل انا احق منه
بالخلافة او يتمنى المتمنون اي ويتمنى احد ان يكون الخليفة غيره ثم قلت يأبى الله ويدفع المؤمنون
يعني تركت الايصاء اعتمادا على ان الله تعالى يأبى ان يكون غيره خليفة ويدفع المؤمنون غيره او يدفع
الله ويأبى المؤمنون او اعتمادا على ان يدفع الله كون غيره خليفة ويأبى المؤمنون عنه وفيه فضيلة
لابي بكر واخبار بما يقع بعد وفاته فكان كما قال م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه قال نظر رسول
الله عم في بعض اسفاره الى امرأة مجح حبلى بباب فسطاط فسال عنها فقالوا امة فلان فقال عم لعله
يريد ان يلم بها اي يطأها وقالوا نعم فقال عم لقد هممت ان العنه اي صاحب الامة الحبلى ان يطأها
لعنا يدخل معه قبره وفيه تشديد عليه كيف يورثه وهو لا يحل له هذا وقع تعليلا بمعنى الاستحقاق
اللعن والاستفهام فيه بمعنى التعجب المتضمن للذم يعني اذا وطئها ثم جاءت بولد لستة اشهر يحتمل ان يكون
الولد من زوجها الاول فان اقر بالنسب يكون مورثا ولد الغير وهو لا يحل له كيف يستخدمه وهو
لا يحل له يعني يحتمل ان يكون ذلك الولد من الواطي فان لم يقر به يبقى غلاما فكيف يستخدم ولده وهو لا يحل
له فيجب عليه الامتناع من وطئها حذرا عن هذين المحذورين م جدامة بنت وهب رض جدامة
بضم الجيم وبالدال المهملة وقيل بالمعجمة والاول اصح قيل ما روت عن النبي عم الا شيئا [illegible] مسلم منها
بهذا الحديث لقد هممت ان انهى عن الغيلة وهي بكسر الغين المعجمة ان يجامع الرجل امرأته وهي ترضع
كان سبب قصده عم خوف ضرر الولد لان الاطباء يقولون ذلك اللبن داء حتى ذكرت ان الروم وفارس
يصنعون ذلك اي الجماع وقت ارضاع المرأة فلا يضر اولادهم وفيه تلويح الى ان ما يقول الاطباء
في الضر ليس بيقين وجواز اجتهاده عم الباب السابع خ سليمان بن صرد رض روى البخاري عنه
الان نغزوهم ولا يغزوننا يعني في هذه الساعة تبين في انهم ان الظفر لنا عليهم لا لهم علينا
نحن نسير اليهم قال حين اجلي الاحزاب عنه بالرفع فاعل اجلي قال الجوهري اجلي يجلي لازما ومتعديا
اي انكشف الاحزاب عن محاصرة المدينة وهذا من معجزاته عم حيث كان كما قال خ سر ق عائشة رض

اتفقا على الرواية عنها الارواح جنود مجندة اي جموع مجتمعة فما تعارف منها اي كل روح شارك الاخر
في المعرفة بيانه ان الله عرف ذاته الارواح بنعوته فعرفها لبعض الارواح بالقهر والجلال وبعضها باللطف و
الجمال وبعضها بالصبر على حسب صفاته ثم استنطقها بقوله الست بربكم ثم اودع الارواح في الاجساد
ائتلف اي الف خلقه قلبه الاخر وان تباعد جسداهما وما تناكر منها اي كل روح لم يشارك الاخر في المعرفة
المذكورة اختلف اي خلقه قلبه الاخر وان تقارب جسداهما فالائتلاف والاختلاف للقلوب كما قال تع لو انفقت
ما في الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم وقال تع تحسبهم جميعا وقلوبهم شتى وقيل معناه ان الارواح
خلقت على قسمين سعداء او اشقياء فاذا اودعت في الاجساد ائتلفت واختلفت بحسب ما خلقت عليه
والفوائد ترى الاخيار يميلون الى الاخيار والاشرار الى الاشرار م ابو موسى وابي بن كعب رض روى مسلم عنهما
الاستئذان ثلث فان اذن لك فجوابه محذوف اي فادخل والا فارجع تقدم الكلام عليه في الباب الرابع
حديث اذا استأذن احدكم ثلثا م جابر رض روى مسلم عنه الاستجمار تو بتشديد الواو يعني الاستنجاء فرد
وهو ثلثة ورمي الجمار تو وهو سبع وكذا المراد من التو في السعي والطواف والسعي بين الصفا والمروة
تو والطواف تو فاذا استجمر احدكم فليستجمر بتو فان قلت هذا مكرر باول الحديث قلت المراد بالاول
الفعل وبهذا عدد الاحجار ق عمر بن الخطاب رض اتفقا على الرواية عنه الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا
تمييز او مفعول به واليه متعلق بسبيل لانه بمعنى موصلا فان قلت اخذ في تعريفه العبادات فيلزم ان
لا يكون مسلما من ترك احدها قلت المراد منه الاسلام الكامل فتاركها لا يكون مسلما كاملا فلا يلزم
منه ان يكون كافرا قاله جبرئيل عم حين جاء على صورة رجل غريب فسأله عن الاسلام فقال صدقت
انما صدقه جبرئيل عم اشارة الى انه كان عارفا به وسأل لاستماعهم او الى دفع الوهم بان السائل
لم يقبل الجواب او الى انهم اذا سمعوا التصديق منه فكانهم سمعوا هذا الحديث من اثنين والشاهدان
اولى من شاهد قال فاخبرني عن الايمان قال النبي عم ان تؤمن بالله وهو اعتقاد انه تع واحد
قديم ازلي متصف بما يليق به من صفات الكمال وملائكته وهو اعتقاد انهم عباد الله لا يفترون عن
عبادته لحظة ومن انعامهم يكون كافرا تقديمهم على الرسل لا للتفضيل بل للترتيب الواقع لان الله تع
ارسل الملك الى الانبياء وكتبه وهو اعتقاد ان جميعها كلام الله قيل الكتب المنزلة مائة واربعة
ماكتبنا

كتب عشر

كتب عشر صحائف انزلت على ادم وخمسون على شيث وثلثون على اخنوخ وهو ادريس وعشر على
ابرهيم عم والتورية والزبور والانجيل والفرقان ورسله وهو انهم مبعوثون الى الخلق ونصيحتهم واليوم
الاخر وتؤمن بالقدر اي بان تذكر الايمان معناه الايمان بانواعه لان فرقة الاقدام والذي اختلف في موقفه
الاقوام خيره وشره بالجبر بدل عن القدر قال صدقت قال فاخبرني عن الاحسان اي الاخلاص قال ان تعبد الله
كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فان من علم ان معبوده مشاهد لعبادته اخلص فيها لانه اعلم
ان لفظ صدقت غير مذكور عقيب هذا الجواب وما بعده في النسخ المصححة ولكنه مذكور في صحيح مسلم وفي كثير من
الروايات لعل الراوي تركها في بعضها اختصارا او نسيانا قال فاخبرني عن الساعة اي عن وقت قيام
القيمة قال ما المسئول عنها باعلم من السائل يعني كلانا في عدم علمها سواء بل هو مختص بالله والغرض
منه قطع الطمع من معرفة وقتها قال فاخبرني عن اماراتها قال ان تلد الامة ربتها يعني من علاماتها ان يكثر
السبي ويكتفي بالتسري فتلد الامة من سيدها فيكون الولد كسيدها لكونه سبب عتقها فتاء تأنيثها
باعتبار النسمة او يجوز اطلاقها على غير الله لان الرب بالتذكير مضافا الى الانسان للملوك الاعلى
واي صار هو افراد ذاتها لا يدل على استيلاء المسلمين واستيلاء الدين ولا يخفى ان بلوغ الامر غاية القرينة
يوذن الانحطاط ورجعته او معناه ان لا يطيع الولد امه حتى يظن انه سيدها وان ترى الحفاة جمع
حاف وهو الذي لا شيء في رجله من نعل وغيره العراة جمع العاري العالة جمع العائل وهو الفقير المراد
بهم العاجزون المقصرون في الدين لعجزهم في السير والعيش رعاء جمع راع الشاء جمع شاة يعني ملوكا
وهو مفعول ترى عبر عن الخلق بالشاء لكونهم في العجز كالشاء يتطاولون في البنيان اي حال كونهم
متفاخرين بارتفاع ابنيتهم يعني من جملة اماراتها ان تفوض الامارة الى الاجلاف فينعكس الزمان و
تتذلل الاشراف ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه الاعمال بالنيات جمع نية المعرف باللام اذ لم يكن
معهود والتقييد بالحصر فلما رأينا ان ذوات الاعمال توجد بدون النية احتجنا الى التقدير والمراد صحتها على
رأي الشافعي وفضيلتها على رأي ابي حنيفة فان قلت هذا غير مستقيم لان النية عمل القلب فيحتاج
الى نية اخرى فيتسلسل قلت العمل عند الاطلاق منصرف الى عمل غير النية الا يرى انك تقول
ما عملت اليوم شيئا وان كنت قد نويت الف شيء فان قلت ان اريد بالنية النية اللغوية وهي
القصد مطلقا فكلامه غير مفيد لان العمل فعل اختياري لا يوجد بدونها وان اريد بها النية الشرعية

ومن نية التقرب الى الله فالحصر ممنوع اذ قد يوجد عمل بدونها قلنا المراد منها ما يكون لتكليفية فحبيل
العبادات اى لتقييده بالنية والبحث هنا كان كثير الاذيال تركناه حذرا عن الاملال والكلال ومن
ما نوى هذا يشير الى ان حسن القبول منوط بحسن النية والى ان تعيين المنوى شرط فلو كان على انسان صلوات
لا يكفيه ان ينوى الصلوة الفائتة بل شرط ان ينوى كونها ظهرا او غيره فلولا هذا القول لاقتضى الكلام
الاول ان يصح النية بلا تعيين فمن كانت هجرته الى الله ورسوله اى من ترك الوطن بين الكفار و
الانتقال الى دار الاسلام لله ولرسوله ونيته خصوصة ان يكون من مكة الى المدينة فهجرته الى الله ورسوله فان
قلت الشرط والجزاء متحدان قلنا لا اتحاد لان التكرار قد يفيد الكمال كما قال ابو النجم وشعرى شعرى اى
شعرى كاملا فالمعنى فهجرته كاملة ومن كانت هجرته الى دنيا بغير تنوين لانها تانيث ادنى وجمعها دنى
ككبر وكبرى يصيبها او الى امراة يتزوجها اى ذكرها مع كونها مندرجة تحت دنيا تنبيها لمن هاجر
الى المدينة فى نكاح مهاجرة فقيل له مهاجر ام قيس او تنبيها على زيادة التحذير فى ذلك وهذا من باب
ذكر الخاص بعد العام لمزيته فهجرته الى ما هاجر اليه يعنى لا ثواب على هجرته م ابو ايوب رضه روى مسلم عنه
الانصار ومزينة وجهينة وغفار واشجع ومن كان من بنى عبد الله قال القاضى المراد ببنى عبد الله
قال المظهر المراد ببنى عبد الله هنا بنو عبد العزى من غطفان انما اضيف العبد الى الله نهى
لا اضافته الى العزى موالى بتشديد الياء اى احبائى دون الناس يعنى انا اتولى امرهم دون غيرى فلا
ينبغى لهم ان يلتجئوا فى امورهم الى غيرى والله ورسوله مولاهم وفيه دلالة على فضائل هذه القبائل
لانهم دخلوا فى دين الله رغبة فيما عنده بلا خوف وحرب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
الايمان بضع قال القاضى البضع بكسر الباء ما بين الثلث والعشر وكذا البضعة بفتح الباء وكسرها
واما البضعة من اللحم فبالفتح لا غير وسبعون شعبة اى قطعة يعنى بها خصلة من الاعمال الصالحة خلق لاهل
الايمان ومن جملة الدلائل على اطلاق اسم الايمان عليها مجازا والحياء شعبة من الايمان وفى رواية البخارى
بضع وستون وفى رواية مسلم بضع وستون او سبعون على الشك الحياء انقباض النفس عن شئ وتركه حذرا عن اللوم
فيه وهو نوعان نفسانى وهو الذى خلقه الله فى النفوس كلها كالحياء من كشف العورة والجماع
بين الناس وايمانى وهو ما يمنع المؤمن من فعل المعاصى خوفا من الله وهذا القسم مما يكتسبه المؤمن
ويتخلق به وهو لم اذكر الحياء فى الحديث وانما افرده بالذكر لانه كالداعى الى سائر الشعب لان الحيى يخاف

فضيحة

فضيحة الدنيا والاخرة فينزجر عن المعاصى فان قلت قد يمنع الحياء صاحبه عن الامر بالمعروف
فكيف يكون داعيا الى سائرها قلنا ذلك المانع ليس حياء حقيقة بل هو عجز واطلاق الحياء عليه
مجاز وانما الحياء الحقيقى خلق باعث على ترك القبيح م ابو هريرة روى مسلم عنه الايمان
يمان اى يمنى والالف فيه عوض من ياء النسبة والحكمة يمانية اى عبارة عن العلم والعمل به وقيل الاصابة
فى القول من غير نبوة يمانية بتخفيف الياء وكذا الالف فيه عوض وحكى المبرد وغيره ان التشديد لغة
كما ان الاعتقة يمانيا نظير تشديد كبير او ينبغى داعيا بالالف الشواظ قال القاضى معنى نسبته الى اليمن
ان الايمان بدا من مكة وهى من تهامة وتهامة من ارض اليمن وقال ابو عبيد المراد بذلك الانصار لانهم
يمانيون فى الاصل فنسب الايمان اليهم لكونهم انصاره قال الشيخ ابو عمرو ولو تاملوا الفاظ الحديث لما تركوا
الظاهر بل المراد به اهل اليمن نسب الايمان اليهم اشعارا بكماله فيهم لان من اتصف بشئ وقوى قيامه
به نسب ذلك الشئ اليه لا ان يكون فى ذلك نفى له عن غيرهم فلا منافاة بينه وبين قوله م الايمان
فى اهل الحجاز ثم ان المراد بذلك الموجودون منهم فى ذلك الزمان لا كل اهل اليمن فى كل احيان م
ابن عباس رضه الايم احق بنفسها من وليها اى فى اختيار الزوج لا فى العقد فان مباشرته الى وليها
لقوله لا نكاح الا بولى وفى لفظ احق دلالة على ان لوليها حقا ايضا وحقها اوكد من حقه حتى
لو اراد الولى تزويجها بكفو وامتنعت لم تجبر ولو ارادت ان تتزوج كفوا وامتنع الولى اجبر
والبكر تستاذن فى نفسها واذنها صماتها اى سكوتها تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث لا تنكح
الايم حتى تستامر ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اتى رسول الله م فى دارنا باللبن فشرب
منه وكان ابو بكر عن يساره واعرابى عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعطى م الاعرابى
فقال الايمنون الايمنون الايمنون ذكر لفظ الايمنون ثلث مرات تاكيدا خبره محذوف اى احق
وفيه سنية اختيار الايمن وان كان مفضولا فان قيل ثبت فى صحيح مسلم ان رسول الله م شرب
فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال م للغلام اتاذن لى ان اعطى هؤلاء
فقال الغلام لا والله فاعطاه الغلام فلم يستاذن م هنا عن الاعرابى اجيب بان الاعرابى
كان قريب العهد بالجاهلية فانه م لو استاذنه لربما يلقى فى قلبه شئ يهلك به لعدم معرفته خلق
رسول الله م واما الغلام فقيل كان ابن عباس استاذنه تالفا لقلبه يعنى بانه م انه يؤثرهم

في الاعطاء ولم يمنع منه سنة الامين م النواس بن سمعان رض نواس بفتح النون وتشديد الواو
بالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم قيل ما رواه عن النبي عم سبعة عشر حديثا انفرد مسلم
منها بثلثة احاديث احدها هذا قال سالت النبي عم عن البر فقال البر حسن الخلق وهو الاتباع
برسول الله عم في الاعمال والآداب ق انس رض اتفقا على الرواية عنه البركة اي كثرة الخير في
نواصي الخيل اي في ذواتهم قال الخطابي قد يكنى بالناصية عن الذات تقول فلان مبارك الناصية
اي ذاته انما جعلت البركة في الخيل لان بها يحصل الجهاد الذي فيه خير الدنيا وخير الآخرة وانما الحديث
الآخر وهو الشوم يكون للفرس محمول على فرس لم يكن معدا للغزو ق انس رض اتفقا على الرواية عنه البزاق
في المسجد خطيئة اي القاء البزاق في ارض المسجد وجدرانه اثم ان احتاج اليه والا بل يبزق في
ثوبه وكفارتها دفنها يعني اذا ارتكب تلك الخطيئة فكفارتها ان يدفنه في تراب المسجد ان كان
والا فيخرجها وقيل المراد به اخراجه مطلقا م حكيم بن حزام رض روى مسلم عنه البيعان بتشديد الياء
اي المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا هذا شك من الراوي الحديث حجة للشافعي
في اثبات خيار المجلس في البيع قال المانعون اسم الفاعل حقيقة في الحال فيكون معنى البيعان المباشران
بعقد البيع فلو ثبت الخيار قبل تمام البيع لكان اطلاق البيعان عليهما مجازا باعتبار ما كان
فلا يصار اليه عند امكان الحقيقة فيكون المراد من الخيار خيار القبول يعني اذا اوجب احدهما البيع
فالآخر بالخيار ان شاء قبله وان شاء لم يقبل ومن التفرق تفرق الاقوال بان كان قال احدهما بعت
وقال الآخر اشتريت فان صدقا اي في صفة المبيع والثمن وبينا اي ما كان فيهما من عيب بورك
لهما اي اعطى الله زيادة فيما ياخذ كل منهما في بيعهما وان كتما اي عيب المبيع والثمن وكذبا يعني
اذا اوجب احدهما البيع فالآخر بالخيار ان شاء قبله وان شاء لم يقبل ومن التفرق تفرق الاقوال
بان كان قال احدهما بعت وقال الآخر اشتريت فان صدقا في صفاتهما محقت اي ذهب بركة
بيعهما خ ابن عباس رض روى البخاري عنه البينة او حد في ظهرك روي برفعهما تقديره عليك
البينة او الحد ونصبهما اي اقم البينة او تحد قاله لهلال بن امية لما قذف امراته بشريك بن
سحماء ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه التثاؤب بالهمزة اراد به سببه وهو ثقل البدن وكثرة
الغذاء من الشيطان فاذا تثاءب احدكم فليكظم ما استطاع اي فليحبسه مهما امكن بستر الفم ق

ابو هريرة

التصفيح

ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه التصفيح للنساء والتسبيح للرجال تقدم توضيحه في الباب الخامس
في حديث ما لي اراكم اكثرتم التصفيق ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه الثلث يجوز
نصبه على تقدير فعل اي اعط ورفعه على انه فاعل اي يكفيك الثلث او مبتدا محذوف خبره والثلث
كثير وفيه اشارة الى ان التنقيص عن الثلث اولى قال اسحق بن راهويه السنة الربع الا ان يعرف
الرجل في ماله شبهة فله استغراق الثلث والكثير شك من الراوي قاله لما جاء يعوده في مرضه فقال
اني اتصدق بثلثي مالي قال لا قال الشطر قال لا قال فالثلث يجوز رفعه اي فالثلث كاف وجره
عطفا على مجرور الباء ونصبه عطفا على محل الجار والمجرور وكذا الجوز في كاف الثلث في الشطر على
الوجوه المذكورة قال اي النبي عم الحديث روي ان النبي عم قال لسعد اولا اوص بالعشر فما زال
يناقصه سعد حتى قال عم اوص بالثلث خ ابو رافع رض مولى رسول الله قيل انه ممن غلبت عليه
كنيته كان قبطيا وهبه العباس للنبي عم فلما بشر رسول الله باسلام العباس اعتقه ما رواه عن النبي
عم ثمانية وستون حديثا في الصحيحين اربعة احاديث انفرد منها مسلم بثلثة والبخاري
بهذا اي الجار احق بصقبه بفتحتين روي بالصاد وبالسين ايضا معناهما واحد وهو القرب
يعني الجار احق بسبب قربه للشفعة من غيره اي [illegible] وقيل اراد به الشفعة لما روي انه قيل يا رسول الله سقبه
قال شفعته وروي الجار احق بشفعته احتج ابو حنيفة بهذا على ثبوت الشفعة للجار
واحتج الشافعي على ان لا شفعة للجار بقوله عم اذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة للجار
وحمل الحديث على ان يراد بالجار الشريك ويمكن ان يجاب بان الشفعة للشريك ثابتة بالحديث
الآخر اتفاقا فلو حمل هذا الحديث عليه يلزم الاعادة والافادة خير منها ويحمل حديث الشافعي
على ان لا شفعة من جهة الشركة جمعا بين الحديثين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه الجرس من مزامير الشيطان
الجرس هو الجلجل تعلق على الدواب اخبر عن المفرد بالجمع لارادة الجنس انما اضاف الى الشيطان لان
لان صوته شاغل عن الذكر والفكر روي ان جارية دخلت على عائشة وفي رجلها جلاجل
قالت اخرجوا عني مفرقة الملائكة وفيه دلالة على كراهة اخذه خ ابن مسعود رض روى البخاري عنه
الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله الشراك احد سيور النعل على وجهها والنار مثل ذلك ووجه
الاقربية ان يسيرا من الموفق قد يكون سببا لدخول الجنة ويسيرا من المنكر سببا لدخول النار

فينبغي ان يرغب الى كل اسباب الجنة ويجتنب عن كل اسباب النار ق جابر رضه اتفق على الرواية
عنه الحرب خدعة بفتح الخاء وسكون الدال المهملة يعني اذا خدع المقاتل مرة لا تقال له ثانية وروي
بضم الخاء وسكون الدال وهي الاسم من الخداع وبضم الخاء وفتح الدال يعني الحرب كثير الخداع كما يقال هذه ضحكة اي كثير
الضحك وفيه اباحة الخداع والكذب في الحرب الا ان يكون فيه نقض عهد روي انه عم كان اذا اراد غزوة
ورّى بغيرها خ ابو سعيد بن المعلى رضه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي عم حديثا الا الحمد لله رب العالمين
هي السبع المثاني تسميتها بالسبع لكونها سبع آيات واللام فيه للعهد والمعهود قوله تع ولقد آتيناك سبعا من
المثاني وكونها مثاني لتكرارها في كل ركعة في الصلوة او لان فيها الثناء على الله والمثاني جمع المثنى بمعنى الثناء او
لانها نزلت مرتان مرة بمكة ومرة بالمدينة والقرآن العظيم الذي اوتيته قيل عطف القرآن على السبع المثاني
من باب ذكر الشيء بعلمين مختلفين كما يقال هذا محمد واحمد روي انه عم قال ما انزل الله في التورية ولا
في الانجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثل هذه السورة ق عائشة رضه اتفق على الرواية عنها الحمى
من فيح جهنم فابردوها بالماء قال النووي فابردوها بهمزة وصل وبضم الراء وقيل بهمزة
قطع وكسر الراء وهي لغة رديئة والفصيحة الاول جعل رسول الله عم حرارة الحمى من فيح جهنم اي من غليانها
تعالى فاحت القدر تفيح اذا غلت مبالغة في تشبيهها بحرارة جهنم في الاذى واذابة الجسد قال الخطابي
هذا يرد قول الاطباء بان هذا قد يجمع المسام ويختنق البخار ويعكس الحرارة الى داخل البدن
فيكون سببا للهلاك قال الشيخ الشارح اللام في الحمى للجنس يحتمل ان يرجع الضمير في فابردوها للحمى المعينة
المندرجة تحت الجنس عرف النبي عم بالوحي ان شفاءها بالماء البارد واقول هذا التعليم للعلاج على سبيل
التعميم فلا وجه لتخصيصها بلا دليل هذا ان ارجاع الضمير الى الحمى المعروفة للنبي عم غير مفيد اذا لم يعرفوها وكونها موقوفة
لهم غير منقول بل الوجه ان يقال الماء البارد ينفع المحموم في الحميات الحادة شربا ووضعا على اطرافه لانه اي
الملاطفة ليصل الى الاماكن العلي فيدفع حرارتها ولذلك عند الاطباء غسله بالماء البارد ولفظ الحديث لا يدل عليه
ق انس رضه وعمران بن حصين رضه اتفق على الرواية عنهما الحياء خير كله لان مبدأه انكسار يلحق
الانسان مخافة ان ينسب الى القبيح ونهايته ترك القبيح وكل ذلك خير الحياء لا يأتي الا بخير ق ابن عمر
رضه اتفق على الرواية عنه الحياء من الايمان معناه واضح مما سبق م ابو موسى رضه الخازن الامين
الذي يعطي ما امر به اي امره صاحب المال بتصدقه طيبة به نفسه اي نفس الخازن بان لا يحوز فيما

[margin: ق عمران بن حصين رضه اتفق على الرواية عنهما]

اخذه

اخذه ولا يؤذي الفقير في اعطائه احد المتصدقين يعني يكون له ثواب من تلك الصدقة اما ان يكون ثوابه
مثل ثواب الآمر ام لا ففيه كلام تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تصوم المرأة وبعلها شاهد م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة بجرهما بدل من الشجرتين وبرفعهما خبر مبتدأ
محذوف ويروى الكرمة والنخلة ويروى الكرم المراد بالخمر هنا ما خامر العقل ويزيله لان الخمر اللغوي
وهو النيء من ماء العنب الذي غلا وقذف بالزبد لا يكون من النخلة والغرض من الحديث بيان حكم الخمر يعني يحرم
الخمر من هاتين لا بيان حقيقتها لانه غير مبعوث لبيانها وتخصيص هاتين الشجرتين بالذكر لا يدل على نفي
ما عداهما ق ابن عمر رضه اتفق على الرواية عنه الخير معقود في نواصي الخيل تقدم بيانه في باب خ
حديث البركة في نواصي الخيل الى يوم القيمة اي الى قربه وفيه دليل على ان الجهاد قائم الى ذلك الوقت ق
ابو هريرة رضه اتفق على الرواية عنه الخيل لثلثة لرجل وهو بالرفع بدل من ثلثة بتكرير العامل اجر ولرجل ستر
وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال لها اي للخيل حبلها في مرج بسكون
الراء وبالجيم الموضع الذي يرعى فيه او روضة شك من الراوي فما اصابت في طيلها بكسر الطاء
وفتح الياء اصله الطوال وهو الحبل الذي يطول للدابة لترعى ذلك صفة طيل من المرج او الروضة من فيه
بيان لما كانت له حسنات يعني يكون لصاحب الخيل ثواب بمقدار مواضع اصابتها في ذلك الحبل الذي
ربطت به ولو انه انقطع طيلها فاستنت بتشديد النون اي عدت شرفا او شرفين
الى الغاية او شرفين كانت له آثارها اي بمقدار آثارها وارواثها حسنات ولو انها مرت بنهر
بسكون الهاء وفتحها وهو اصل الانهار فشربت منه ولم يرد ان يسقيها اي والحال ان صاحبها لم يقصد
سقيها كان ذلك اي ما شربت منه يعني بمقداره حسنات له وفيه تنبيه على ان الثواب اذا حصل له
حين لم يقصد سقيه ففي قصده يكون اولى فهي لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا اي استغناء
وتعففا عن سؤال الناس عند الاحتياج اليه ثم لم ينس حق الله في رقابها اراد به اداء زكوتها
اذا كانت سائمة ولا ظهورها اراد به ركوبها في سبيل الله استدل به ابو حنيفة على وجوب الزكوة
في الخيل واوله الشافعي فان المراد بحق الله في رقابها الاحسان اليها والقيام بعلفها ولكنه
ضعيف لان ذلك لا يليق على حق الله في رقابها بل ذلك امر موكل الى مولاها فهي لذلك ستر
ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء بكسر النون اي معاداة لاهل الاسلام فهي لذلك وزر قيل علقه كونها

وزر المجموع بهذه الاوصاف الثلثة لان الفحل لا سهل العالم والرئيس ليس بموجب للوزر لكن هذه التكليف
والظاهر ان كل واحد منها موجب للوزر م حذيفة بن اليمان رض روى مسلم عنه الدجال اعور العين اليسرى
جفال الشعر الجسم وبتخفيف الفاء بمعنى كثير الشعر معه جنته ونار فناره جنة وجنته نار يعنى من ادخله
الدجال ناره بتكذيبه اياه تكون تلك النار سبب الدخول الجنة في الاخرة ومن ادخله جنته بتصديقه اياه
تكون تلك الجنة سبب الدخوله النار في الاخرة فان قيل ورد في بعض الاحاديث الصحيحة انه اعور اليمنى
وفي بعضها انه ممسوح العين يعنى ليس في موضعها اثر عين فما وجه الجمع قلنا انه ممسوح احدى العينين
واعور العين الاخرى فيرى البعض انه اعور اليمنى والبعض اعور اليسرى ليدل ذلك على سحره وبطلان امره
او نقول يجوز ان يكون كل منهما عورا لان عور العين ان لا يكون سليمة العضو فيصدق على الممسوحة
ايضا قال شارح يحتمل ان يكون الراوى سمع اليسرى او اليمنى على التعيين فنسيها فذكر اليمنى مكان
اليسرى او عكسه اقول لو كان راويهما واحدا لاعتبر هذا الاحتمال ولكن راوى اليسرى حذيفة وراوى
اليمنى عبد الله بن عمر على ما ذكره مسلم ونسبة النساخ اليهما بعيدة م ابن عمر رض روى مسلم عنه الدنيا سجن
المؤمن اى بالنسبة الى ما اعد له من النعيم وجنة الكافر اى بالنسبة الى ما اعد له من العذاب الاليم او لان المؤمن
ممنوع عن شهواتها المحرمة فكانه في السجن والكافر عكسه فهى له كالجنة حكى ان داود الطائى لما مات
سمع من الهاتف اطلق داود من السجن م عبد الله بن عمر رض روى مسلم عنه الدنيا متاع يعنى ما في الدنيا
خلق لان يتمتع به بنو ادم وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة لانها تحفظ زوجها عن الحرام وتكون انيسة
ومعينة على دينه وروايته القضاعي وخير متاعها م تميم الدارى رض قيل انه كان يختم القران في
ركعة وما روى عن النبي عم ثمانية عشر حديثا انفرد فيها مسلم بهذا الدين النصيحة الدين النصيحة الدين
النصيحة ذكر ثلث مرات فعلى هذا الكلام هو الكلام لان النصيحة هي ارادة الخير ومعناه عماد
الدين النصيحة كما تعالى الحج عرفة اى عماده قالوا لمن يا رسول الله قال لله معنى نصيحته تعالى الايمان به واخلاص
العمل فيما امر به ولرسوله النصيحة تصديقه بكل ما علم مجيئه به واحياء طريقته ولكتابه النصيحة الاعتقاد
الاعتقاد بانه كلام الله والعمل بمحكمه والتسليم بمتشابهه وفي الحقيقة هذه النصائح راجعة الى العبد
ولائمة المسلمين نصيحتهم اطاعتهم في المعروف وتنبيههم عند الغفلة ورعايتهم ولنصيحة عامة المسلمين
دفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع م ابو هريرة رض روى مسلم عنه الذهب بالذهب اى

يباع

يباع به وزنا بوزن اى حال كونهما موزونين مثلا بمثل اى حال كونهما متساويين في القدر
الفضة بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد اى على قدر المبيع الاخر من جنسه او استزاد اى طلب
زيادته واخذه ربا اى الزائد يكون ربا ويحرم ذلك البيع وفيه اشارة الى ان من اعطى الزائد او من اخذه
في الاثم سواء ق عمر رض اتفقا على الروايه عنه الذهب بالورق اى بيع الذهب بالورق وهو بكسر الراء
الفضة ربا الا هاء وهاء وهو بالمد وفتح الهمزة صوت بمعنى خذ ومنه قوله تعالى هاؤم اقرؤا كتابيه
يعنى كل واحد من عاقدى الصرف يقول لصاحبه هاء فيتقابضان قبل التفريق ومحله النصب على
الظرفية والمستثنى منه مقدر يعنى هذا البيع ربا في جميع الازمنة الا في زمان حضورهما وتقابضهما
والبر بالبر ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء ويروى
الورق بالورق ربا الا هاء وهاء والذهب بالذهب ربا الا هاء وهاء واعلم ان الحديث المتقدم
كان مبينا حقيقة الربوا وهى زيادة احد البدلين على الاخر في القدر اذا اتحدا في الجنس وهذا
الحديث يبين شبهة الربوا وهى بيع احدهما بالاخر نسيئة سواء اتحدا في الجنس او اختلفا لان النقد
خير وفيه شبهة الزيادة على النسيئة خ انس رض روى البخارى عنه الرؤيا الحسنة اى الصحيحة وهى
بان يكون من الله لا من الشيطان ويحتمل ان يراد حسن ظاهرها كما قال عم من رأى رؤيا حسنة فليخبر
ولا يخبر بها الا من يحبه ومن رأى مكروهة فلا يخبر بها احدا كذا قاله القاضى من الرجل الصالح قيل المراد
به من يكون مزاجه معتدلا وخاليه عن الامور المزعجة واللذات الوهمية جزء من ستة واربعين
جزءا من النبوة يعنى من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها اخبارا عن الغيب والنبوة غير باقية لكن
علمها باق وهذا كقوله عم ذهبت النبوة وبقيت المبشرات وقيل معناه تعبير الرؤيا كما اعطى
ذلك يوسف عم واما تحديد الاجزاء بستة واربعين فمما يتعلق بقبوله حقيقة ويتوقف في استعلام
كيفيته اعلم ان روايات العدد مختلفة في صحيح مسلم والمشهور منها من ستة واربعين وفي رواية من
سبعين وكذا في غيره مختلفة في رواية ابن عباس من اربعين وفي رواية ابن عمر من ستة وعشرين
قال القاضى الطبرى هذا الاختلاف راجع الى اختلاف حال الرائى فرؤيا الفاسق يكون من سبعين
ورؤيا الصالح يكون من ستة واربعين وهكذا تتفاوت على مراتب الصلاح خ ابو سعيد رض
روى البخارى عنه الرؤيا الصالحة اى الحسنة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قيل هذا

اخبار من النبي عم عن رؤياه لانه عم انبأ بالرؤيا في بدء نبوته ستة اشهر وكان زمان نبوته
ثلثا وعشرين سنة فزمان رؤياه بالنسبة الى جميع زمانه جزء من ستة واربعين جزءا وضعفه الامام
التوربشتي بان كون زمان رؤياه ستة اشهر تقديره بهذا القائل ولم يساعده النقل ق ابو قتادة
الحارث بن ربعي رض اتفقا على الرواية عنه الرؤيا من الله والحلم من الشيطان الرؤيا والحلم يعبر بهما عما يراه النائم
لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوبة والحلم في المكروهة ولذا اضاف الرؤيا الى الله تعالى اضافة تشريف
والحلم الى الشيطان وان كان كل منهما بقضاء الله ولا فعل للشيطان في ذلك وقيل معناه الرؤيا الحق من الله
لانه اذا نام العبد وصعد روحه وكل له ملكا يمثل له الاشياء على طريق الحكمة فهو من انباء الغيب والحلم ما يلبس
عليه الشيطان ويمثله كالحديث النفس وتمناه في اليقظة فيكون هذا وا حلما قال النووي الحلم بضم الحاء
واسكان اللام والفعل منه حلم بفتح اللام ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها الرحم معلقة بالعرش و
هذه الرحم التي توصل وتقطع معنى من المعاني وليست بجسم فيكون ذكر تعلقها بالعرش استعارة واشارة
الى عظم شانها تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله اي قطع عنه كمال عنايته وهذا يحتمل
ان يكون اخبارا وان يكون دعاء خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه الرهن يركب بنفقته ويشرب لبن
الدر اي ذات الدر وهو اللبن اذا كان مرهونا لم تعلق مرهونته باعتبار تاويل الحيوان يعني اذا
اراد المرتهن ان يركب المرهون او يشرب لبن المرهونة بدون اذن الراهن فله ذلك حتى لو هلك الرهن
بركوبه لا يغرم شيئا للراهن وعلى الذي يركب ويشرب النفقة يعني نفقته بقدر ركوبه وشربه من لبنها يكون
عليه وبظاهر الحديث عمل احمد بن حنبل رحمه وقال غيره لا يجوز انتفاع المرتهن به لكن منافعه كاللبن
ونحوه يكون للراهن عند الشافعي ويكون رهنا كالاصل عندنا وبيان الدلائل موضعه الفقه ق ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه الساعي على الارملة بفتح الميم من لا زوج لها غنية كانت او فقيرة تزوجت قبل
ذلك ام لا وقيل هي التي فارقها زوجها والمسكين اراد بالساعي الكاسب لتحصيل مؤنتهما كالمجاهد
في سبيل الله لان القيام بمصالحها انما يكون بجهد عظيم وجهاد نفس لئيم فيكون ثوابه عظيما قال ابو هريرة
واحسبه اي النبي عم قال وكالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر يعني شك الراوي في انه عم شبهه بالمجاهد
وحده او شبهه به وبالقائم والصائم معا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه السفر قطعة
من العذاب يمنع اي السفر هذا استيناف بيان لعلة الحكم السابق احدكم نومه وطعامه وشرابه المراد

من منعه من هذه الاشياء منع كمال التلذذ والمسار فليكن بها مقارنة بالمشقة فانه اذا قضى احدكم نهمته بفتح النون
وسكون الهاء اي مقصوده من وجهه اي مما توجه اليه فليعجل بفتح الجيم الى اهله وفيه ترجيح الاقامة على الاسفار
الغير الواجبة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه الشؤم وهو بضم الشين وسكون الهمزة نقيض اليمن المراد به
عدم الموافقة في المراة والفرس والدار فشوم المراة سوء خلقها او غلاء مهرها وقيل ان لا تلد وشوم
الفرس عدم انقياده وان لا يغزى عليه وشوم الدار ضيقها وسوء جارها وهذا الحكم على وجه الغلبة لا القطع
خص الثلثة بالذكر لان فيها يحصل الضرر الكثير الى صاحبها ولانها اقرب الى الانفس فيما يتعلق به الانسان
ويتشام بالمذكورات فليفارقها اعترض عليه بحديث لا طيرة اجاب عنه ابن قتيبة بان هذا مخصوص عنه اي
من الطيرة الا في هذه الثلثة يشير اليه ما روى ابن عمر ان رسول الله عم قال لا عدوى ولا طيرة وانما الشؤم
في هذه الثلثة المراة والفرس والدار ذكره مسلم في صحيحه ويحتمل انه قال انه لطريق الفرض فلا منافاة م
انس رض روى مسلم عنه التنفس في الشرب ثلثة انفس كل نفس منها يكون خارج القدح لورود النهي عن التنفس
في الاناء اروى اي اكثر ريا في المعدة واشفى اي من مرض يحصل بالشرب في نفس واحد وقيل الشهى
اي اكثر اشتهاء للشرب وابرا اي اكثر برأة وبحاة من الم العطش خ ابن عباس رض روى البخاري عنه
الشفاء في ثلثة في شرطة محجم او شربة عسل او كية نار تقدم بيانه في هذا الباب في حديث ان كان
في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم الى اخره فان قلت المبتدأ المعرف باللام يفيد الحصر فكيف يستقيم
هذا والشفاء ثابت في غير هذه الثلثة قلنا هذا حصر ادعائي على معنى ان الشفاء في هذه الثلثة بلغ
حدا كان المعدوم في غيرها وانا انهى امتي عن الكي اي نهى عم نهيا عن الكي بعد بيانه في حديث في
ان فيه ضررا لانه تعذيب بالنار فلا ينبغي ان يرتكب اليه بدون الضرورة كما كانوا يفعلونه قبل الداء احترازا
عن حدوثه وقد ثبت ان النبي عم كوى ابيا بيده حين جرح يوم الاحزاب خ جابر رض روى البخاري
عنه الشفعة فيما لم يقسم وفيه بيان ثبوت الشفعة فيما لم يقسم عم من ان يحتمل القسمة او لا وعند الشافعي
لا شفعة فيما لا يحتمل القسمة وهذا الحديث بعمومه حجة عليه فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق على بناء
المجهول اي بينت فلا شفعة احتج به الشافعي على ان لا شفعة للجار لان المبتدأ المعرف باللام يختص بالخبر
وذهب ابو حنيفة الى ثبوتها للجار لقوله عم جار الدار احق بالدار فيحمل ما نفيهم من الحكم على الاداء
وقوله فلا شفعة على معنى لا شفعة من جهة الخلط او لانه بصدد الطريق خ ابو هريرة رض روى البخاري

عنه الشمس والقمر مكوران يوم القيمة يعني يلفان ويذهب ضوؤهما او يعني يسقطان
من فلكيهما فيتوهم طعنه مكوره اذا القاه وانما فعل ذلك بهما توبيخا لمن عبدهما وقيل انهما خلقا من
النار فعادا اليها ق ابوهريرة رض اتفقا على الرواية عنه الشونيز فيه دواء من كل داء قال الامام
المازري هذا محمول على العلل الباردة لان الشونيز حار وقال القاضي هو عام اذ لا يبعد ان
يداوى الحار بالحار بالتي صنعه او يكون الشونيز نافعا من كل داء بالتركيب تارة وبمنفرد اخرى وله
منافع كثيرة كحلل النفخ وتقتيل الديدان وينفع الزكام والصداع وامراض العارض في العين وغير ذلك
مما ذكرت في الطب الا السام اي الموت فانه لا دواء له اذا جاء م جابر رض روى مسلم عنه الشهداء
خمسة المطعون وهو من مات من الطاعون والمبطون وهو الذي يموت من داء البطن والغرق بكسر الراء وهو
من يموت غرقا في الماء وصاحب الهدم بفتح الدال اي الذي يموت تحت الهدم والشهيد في سبيل الله
اعلم انه من باب الترقي من الشهيد الحكمي الى الحقيقي فان قيل الحديث يقتضي حصر الشهداء على الخمسة
وقد روي عن ابن عمر انه قال الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله فذكر الاربعة المذكورة وزاد عليها صاحب
ذات الجنب والحرق والمراة تموت بجمع وقال النووي هذا الحديث مذكور في الموطأ صحيح بلا خلاف وان لم
يخرجه الشيخان فما وجه الجمع اقول يحمل على ان يكون علم الشهداء وقت صدور الحديث محصورا على خمسة
ثم تفضل الله تعالى وجعل الثلثة المزيدة من الشهداء الحكمي كما كان من عادة الله تعالى زيادة فضله وعنايته
على عباده مرة بعد اخرى فبينه عم ق سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه
الشهر هكذا وهكذا اشارة الى اصابع يديه مكشوفة ثم نقص في الثالثة اصبعا يعني ضم اصبعه
في المرة الثالثة اراد بهذا ان الشهر قد يكون تسعا وعشرين لا ان كل شهر يكون كذا ويجوز ان يكون
التوقف راجعا الى الشهر الذي فيه النبي عم م ابوهريرة رض روى مسلم عنه الشيخ شاب في حب
اثنين في حب طول الحيوة وكثرة المال كما قال الله تعالى لا يسأم الانسان من دعاء الخير اي من
طلب المال ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال اتى النبي عم كما قال الله تعالى لا يسأم الانسان [illegible]
على امرأة تبكي على صبي ميت لها فقال اتقي الله واصبري فقالت وما تبالي على مصيبتي فلما
ذهب عم قيل لها انه رسول الله فاخذها مثل الموت فجاءت بابه تستعذره وتقول
لم اعرفك يا رسول الله فقال عم الصبر عند الصدمة الاولى الصدم ضرب الشيء الصلب بمثله والصدمة

مرة

مرة منه يعني الصبر اي اجور عليه صاحبه ما كان عند مفاجاة المصيبة وصدمتها لانه اذا طالت الايام
عليه صار الصبر يسيرا له م ابوهريرة رض روى مسلم عنه الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان
مكفرات لما بينهن اي من الصغائر اذا اجتنبت الكبائر يعني اذا اجتنب المصلي والصائم عن
الكبائر حتى لو اتاها لا يغفر شيء مما بينهن كذا قاله الشيخ التوربشتي والحميدي وهو الموافق
لقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وقال النووي هذا المعنى وان كان محتملا لكنه
ليس بمراد لان سياق الاحاديث يأباه بل معناه ان ما بينهن من الذنوب كلها مغفورة الا الكبائر فانها
يكفرها التوبة او فضل الله هذا هو مذهب اهل السنة الى غيرها كلامه فعلى هذا معنى قوله اذا اجتنبت
الكبائر وقت اجتناب الكبائر من خروجها عما بينهن المراد به انها لا يكفر قال الشيخ الكلاباذي يجوز
ان يراد من الكبائر في الاية الشرك جمعه باعتبار انواعه من اليهودية والنصرانية والمجوسية او
يقال جمعه ليوافق الحكي ورد على الجمع يقول ان تجتنبوا فكبيرة كل واحد اذا ضممت الى كبيرة صاحبه
صارت كبائر ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه قال دخل وقت المغرب بعد العود من عرفات
فقلت الصلوة يا رسول الله فقال الصلوة امامك يعني هذه الصلوة مشروعة فيما بين يديك
وهي المزدلفة ق ابوهريرة رض اتفقا على الرواية عنه الصيام جنة بضم الجيم الترس يعني جنة من
النار بقطع الجوع من المعاصي لكسر الشهوة ق ابو شريح العدوي رض الضيافة ثلثة ايام وجائزته
يعني زمان اكرامه واتحافه بتقديم طعام متكلف فيه يوم وليلة وفيما وراء ذلك يطعمه ما حضره
ولا يحل لرجل مسلم اراد به الضيف ان يقيم عند اخيه اي بعد ثلثة ايام حتى يؤثمه من باب الافعال اي
يوقع المضيف في الاثم بان يغتابه لطول اقامته عنده او يتعرض لما يؤذيه من المن وغيره فانه حبسه
عطر او مرض اقام بعد الثلث وانفق من مال نفسه هذا كله اذا لم يطلب المضيف اقامته اما اذا
طلب او ظن انه لا يكره اقامته فلا باس بها زاد مسلم قالوا يا رسول الله وكيف يؤثمه قال يقيم عنده
ولا شيء له يقريه به من الحج الثلث اي يطعمه قال ائمة الضيافة واجبة في هذه الثلث لقوله عم
فما وراء ذلك فهو صدقة وجمهور علماء انها سنة وحملوا الحديث المروي على ان الضيف يراها
واجبة عليه لمكارم خلاقه او على الضيف المضطر اعلم ان الشيخ علم هذا الحديث بعلامة ق لكن
راويه على ما صادفته في صحيح مسلم ابو شريح الخزاعي المروي عنه ابي شريح العدوي حديث اخر خ

اسامة بن زيد رضه روى البخاري عنه الطاعون رجز اي عذاب ارسل على طائفة من بني اسرائيل وهم
الذين امرهم الله ان يدخلوا الباب سجدا فخالفوا امر الله فارسل عليهم الطاعون فمات منهم في ساعة
الف وسبعون كذا قيل ومر معنى الطاعون في الباب الذي قبله في حديث اذا سمعتم الطاعون ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه الطاعون شهادة اي سبب لكون الميت منه شهيدا لكل مسلم م معمر بن عبد الله رضه
روى مسلم عنه الطعام بالطعام يعني بيع احدهما بالآخر يكون مثلا بمثل اراد بالطعام ما يكون من جنس
واحد بقرينة حديث آخر وهو اذا اختلف الجنس فبيعوا كيف شئتم م ابو مالك الاشعري رضه قيل
ما روى عن النبي عم سبعة عشر حديثا انفرد مسلم بحديث الطهور قيل هو بالضم وبالفتح
مصدر وقيل بهما اسم لما يتطهر به وقال الاكثرون انه بالضم مصدر وبالفتح اسم له وهما بمعنى المصدر
هنا شطر الايمان يعني ان الاجر فيه ينتهي تضعيفه الى نصف اجر الايمان وقيل معناه كون تصفية الايمان طهارة
الباطن عن الشرك والطهور طهارة الظاهر عن النجس وقيل المراد بالطهور تزكية النفس عن الاخلاق الردية
فيكون شطر الايمان الكامل وقال النووي المراد بالايمان هنا الصلوة كما قال الله تع وما كان الله ليضيع
ايمانكم اي صلوتكم ولما كانت صحة الصلوة باجتماع شرائطها واركانها جعل الطهارة التي اقوى شرائطها
كالشطر منها ولا يلزم في الشطر ان يكون نصفا حقيقيا وهذا اقرب الاقوال والحمد لله تملأ الميزان
المراد به عظم ثوابه وسبحان الله والحمد لله تملآن روي تملأن بالتأنيث على اعتبار الجملة وبالتذكير على ارادة
الذكر او النوعين ما بين السموات والارض هو شك من الراوي اي تملأ ثواب كل منهما ما بين السماء والارض لو قدر
جسما وقيل معناه تملأ ما بينهما نفس التسبيح والتحميد كما قال الله تع وان من شيء الا يسبح بحمده والصلوة
نور يعني يكون نورا لصاحبها في القبر او في يوم القيمة حتى توصله الى الجنة كما قال الله تع نورهم يسعى بين
ايديهم وبايمانهم ومعناه الصلوة نور يستضاء به في ظلمات الدهور كما قال الله تع ان الصلوة تنهى
عن الفحشاء والمنكر والصدقة برهان اي حجة على صدق صاحبها لان المال شقيق الروح وبذله لطيب النفس
كبذل الروح في سبيل الله وقيل معناه يكون شاهدة للمتصدق يوم القيمة على اداء ما عليه ويكون علامة
له يستدل بها على حاله لا يسأل عن مصرف ماله والصبر ضياء يعني به الصبر المحمود في الشرع وهو الصبر على
التكاليف الشرعية يخرج العبد عن عهدتها فيكون ضياء ولكونه اساسا لاركان الاحكام قال عم
في حقه ضياء وفي حق الصلوة نور والضوء اكثر انارة او قال المراد بالصبر الصوم عبر عنه به لان الصوم

حبس النفس عن المفطرات مع النية فيكون الصبر الذي هو الصوم اظهر ركنية وكانه عم عد في هذا الحديث الاركان
الثلثة للايمان وهي الصلوة والزكوة والصوم والقرآن حجة لك اي دليل نجاتك ان عملت به وعليك
اي دليل على سوء حالك ان لم تعمل به كل الناس يغدو فبايع نفسه اي فهو بايع في المبتدأ الحذف كثير بعد فاء
الجزاء فمعتقها او موبقها اي مهلكها وهو خبر ثان او بدل من فبايع يعني كل واحد من الناس المكلفين اذا
غدا او راح اتى بعمل عوض فكانه باع نفسه فان عمل خيرا لخير فانه يكون معتقها من النار وان عمل شرا
يستحق شرا فيكون موبقها او قال اراد بالبيع هنا الشرى بقرينة قوله فمعتقها لان الاعتاق انما
يصح من المشتري فمعناه من ترك الدنيا واثر الآخرة يكون مشتريا نفسه من ربه بالدنيا فيكون معتقها
ومن ترك الآخرة واثر الدنيا يكون مشتريا نفسه بالآخرة فيكون موبقها ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه الظلم ظلمات يوم القيمة المراد بالظلمات الشدائد كما فسرت بها في قوله تع قل من ينجيكم من ظلمات
البر والبحر يعني الظلم سبب لشدائده وضح ويجوز ان يراد بها معناها الحقيقي فيكون الظلم سبب لبقاء الظالم
في الظلمة فلا يهتدي الى السبيل حين يسعى نور المؤمنين بين ايديهم ق ابن عباس رضه الذي يعود في
هبته كالكلب يعود في قيئه رتبه المص بعلا فرق لكن العبارة في صحيح مسلم كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه الحديث
يدل على ان الرجوع في الهبة ممنوع عنه مطلقا لشبهه بشيء متنفر عنه جدا وبه عمل الشافعي الا انه اخرج عنه
رجوع الوالد فيما وهب لبعض ولده فانه جائز عنده كما روي انه عم قال لنعمان بن بشير حين وهب لبعض
اولاده غلاما ارجعه والحنفيون اجازوا الرجوع فيما وهب للاجانب ان لم يمنع عنه مانع واعتذروا عن
هذا الحديث بان رجوع الكلب في قيئه لا يوصف بالحرمة لانه غير مكلف فالتشبيه وقع بامر مكروه فيثبت فيه
الكراهية م معقل بن يسار رضه روى مسلم عنه العبادة في الهرج اي في وقت الفتن واختلاط امور الناس
كهجرة الي اي في كثرة الثواب وتعال المهاجر في الاول كان قليلا العدم يمكن اكثر الناس من ذلك
فكذا العابد في الهرج قليل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه العجماء جبار يعني اتلاف البهيمة
هدر لا ضمان على صاحبها لكن هذا ليس على الاطلاق بل اذا لم يوجد منه تفريط اما اذا وجد كما في صورة
كونه راكبا عليها او قائدا لها او سائقا ففيه ضمان على التفصيل المذكور في الفقه والبئر جبار يعني
اذا وقع فيها الشيء فتلف فلا ضمان على حافرها هذا اذا حفرها في ملكه او في فلاة ليست ملك احد اما اذا
حفرها في الطريق او في ملك الغير بغير اذنه فالضمان على عاقلته الى اخره والمعدن جبار الكلام في حفره

البر وفي الركاز الخمس وهو يطلق على المعدن والكنز والمناسب هنا ان يحمل على المعدن لانه يوم [?] بان
ان ما تيف به هدر باتين ان ما يحصل منه فيه الخمس ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه العمرة الى
العمرة كفارة لما بينهما اى من الصغاير والحج المبرور وهو الذى لا يخالطه شئ من المآثم وقيل هو المقبول
المقابل بالبر وهو الثواب ليس له جزاء الا الجنة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه العمرى جائزة
ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه العمرى لمن وهبت له العمرى في هذا الحديث بمعنى المفعول اى ما يعمر
ذهنا قبله بمعنى المصدر تقدم بيان العمرى والخلاف فيه في الباب الاول في حديث من اعمر عمرى ق ابو سعيد
رض اتفقا على الرواية عنه الغسل يوم الجمعة واجب وحمل الجمهور على انه سنة لقوله عم من توضأ يوم الجمعة فبها و
نعمت ومن اغتسل فالغسل افضل تأولوا الحديث بان المراد بالواجب هنا المندوب لانهم كانوا يلبسون
الصوف ويتأذى بعضهم برائحة بعض عبر عنه بلفظ الواجب ليكون ادعى الى الاجابة فان قلت قوله
عم غسل الجمعة واجب كغسل الجنابة يدل على انه ليس بمعنى المندوب قلنا معناه كصفة غسل الجنابة فالتشبيه
في صفة الغسل لا في [?] وجوبه على كل محتلم اى بالغ فان قلت هذا يشير الى ان المراد به الواجب الاصطلاحي
والا لكان التقييد به عبثا قلنا ذكره لان الغسل غالب فيه لا لاحتياج غيره وان يستن اى يستعمل
السواك هو عطف على المبتدأ وكذا قوله وان يمس طيبا ان وجد وهذا العطف مما قيل مشعر
بان الواجب ليس على معناه الاصطلاحي ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الفخر والخيلاء بضم الخاء وكسرها
وفتح الياء اى الكبر في الفدادين بتخفيف الدال جمع فداد بتشديد الدال وهى البقرة التى تحرث بها والمراد
اصحاب الفدادين وروى بتشديد الدال فعلى هذا لا احتياج الى تقدير المضاف لانه يقال لصاحب
البغال بغال ولصاحب الحمار حمار وقال التوربشتى اى المشددين اصواتهم [?] وقال الاصمعي
الفدادين هم الذين يعلو اصواتهم في زروعهم ومواشيهم من فد الرجل اذا اشتد صوته من
اهل الوبر اى اهل البادية والسكينة في اهل الغنم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الفطرة
خمس وهى السنة القديمة التى اختارها الانبياء واول من امر بها ابراهيم عم وذلك قوله تعالى واذا
ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فاتمهن واتفقت عليها الشرائع وكانها امر جبلى فطروا عليها
كذا قاله القاضى وقيل الفطرة الدين والمضاف هنا محذوف يعنى توابع دين واحقه وقال النووى
هذا الكلام وان كان يقتضى حصر السنة فيها لكنه ليس المراد لما روى ان النبى عم قال عشر من الفطرة

وزاد

وزاد على هذه الخمس المعدودة في اخرى اى المضمضة والاستنشاق والاستنجاء بالماء وفرق الراس
والسواك واقول هذا القدر من [?] غير واف لانه لا ينفى حكم القاعدة المقررة في الفن من علم المعاني
من ان المبتدأ الموصوف باللام ان لم يكن معهودا يفيد الحصر لعل الوجه ان يقال المراد من الفطرة في قوله عم
الفطرة خمس السنة المتعلقة بازالة ما هو زائد متصل بالبدن الختان وهو قطع الجلدة الزائدة
من الذكر قال الشافعي انه واجب لانه من شعاير الاسلام والكافر يميز به من المسلم والحديث حجة
عليه والاستحداد اى حلق العانة بالحديد وان ازال شعرها بغيره لا يكون على وجه السنة
وقص الشارب اى قطعه قال النووى المختار في قصه ان يقص حتى يبدو طرف الشفة وتقليم الاظفار
اى قطعها والمستحب فيه ان يبدأ باليدين قبل الرجلين فيبدأ بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر
ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى فيبدأ بخنصرها ثم ببنصرها الى اخرها ثم يعود الى الرجل
اليمنى فيبدأ بخنصرها ويختم بخنصر اليسرى كذا قاله النووى ونتف الابط علم منه ان حلقه ليس
بسنة لان شعره يغلظ بالحلق فيكون اعون للرائحة الكريهة قال النووى النتف افضل لمن قوى عليه
لما حكى ان الشافعى كان يحلق الابط فقال علمت ان السنة النتف لكن لا اقوى على الوجع روى مسلم عن انس
ابن مالك قال وقت لنا في قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط والاستحداد ان لا نترك
اكثر من اربعين ليلة وذلك من المقدرات التى ليس للراوى فيه مدخل وكان كالمرفوع خ عبد الله بن عمرو
رض روى البخارى عنه الكباير الاشراك بالله اراد به الكفر اختار لفظ الاشراك لكونه غالبا
في العرب وعقوق الوالدين اى قطع صلتهما ماخوذ من العق وهو القطع وقيل عقوقهما مخالفتهما فيما
لم يكن معصية وهو قطع عصا الطاعة لهما وقتل النفس اى بغير حق واليمين الغموس اى الحلف على
فعل ماض كاذبا سميت غموسا لانها تغمس صاحبها في الاثم اعلم ان ظاهر التركيب يقتضى حصر الكبائر
في هذه الكبائر الاربعة لكنه ليس مرادا لوجود الكبائر غير هذه لعل الوجه ان تقدر هنا مضاف يعنى
اكبر الكبائر وليس المراد بها ان الاربعة المذكورة في الحديث اكبر مجموع الكبائر بل يراد ان هذه الاربعة
من قبيل البعض الذى هو اكبر الكبائر واختلف الاقوال في الكبيرة روى عن ابن عباس انه قال كل ما نهى الله
عنه فهو كبيرة وبه اخذ جماعة منهم الامام ابو اسحاق الاسفرائنى وقالوا انما نهى الله عنه
سواء كان نهيه للتحريم او التنزيه يكون مخالفه متعرضا وهذا ذنب عظيم بالنسبة الى جلال الله اقول على هذه

الرواية لا يبقى للذنب الصغير وجود والنبي عم اشبه فيكون ضعيفة وروي عنه ايضا انه قال كل ذنب اعقب
الله بغضبه ولعنته او عذابه ونحوها فهو كبيرة وبه اخذ الجمهور كذا قاله القاضي عياض وقال الامام الواحدي
الذنب لا يعرف انه صغير او كبير لم يصنفه الشارع به وانما لم يميز عم بينهما بيانا ان اي نوع من انواع الذنب صغير
واي نوع كبير ليجتنب العبد عن كل الذنوب كما اخفى ليلة القدر ليطلب في كل رمضان وقال الشيخ الشاشي كشف
العلائي ان الصغيرة والكبيرة انما تعرفان بالاضافة فصغيرة اذا اضيفت الى ما هو اصغر منها عادت كبيرة
والى ما هو اكبر منها عادت صغيرة الا الكفر اذ لا ذنب فوقه فيكون اكبر الكبائر واما اصغر الصغائر فلا سبيل الى
معرفته اقول العلائي في هذا الكشف الكبير ان هذه الاضافة موقوفة على ان يعرف مراتب الذنوب الصغر والكبر
ومعرفتهما اذا توقفت على الاضافة يكون دورا على ان هذا البيان لم يبرر الطمأن لانه ثبت في الصحيح ان
الجمعة الى الجمعة مكفرات للصغائر دون الكبائر فاذا كان كل معصية كبيرة وصغيرة بالاضافة تكون مكفرة
لها وغير مكفرة وهذا مما يورث التنفير فكيف يحصل به التبشير م ابو ذر رض روى مسلم عنه الكلب الاسود
شيطان يسمى شيطانا لكونه اعقر الكلاب واخبثها واقلها نفعا واكثرها نعاسا وعن هذا قال احمد
ابن حنبل لا يحل الصيد له ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الكلمة الطيبة صدقة يعني يحصل بها ثواب
كثواب الصدقة ق سعيد بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه الكمأة بفتح الكاف واسكان الميم وبعدها همزة
من المن اي مما من الله على عباده واعطاه ومعناه انها شبيهة بالمن الذي نزل من السماء في حصولها بلا تعب
وزرع وماؤها شفاء للعين قيل هذا اذا كان مخلوطا بالدواء وقيل ان كان الوجع حارا فمجرد ماءه
شفاء وان كان باردا فالمخلوطة والظاهر ان مجرده شفاء لانه عم الطلق ولم يذكر الخلط ولما روي عن
ابي هريرة رض انه قال عصرت ثلثة اكمؤ وجعلت ماءها في قارورة فكحلت به جارية لي فبرأت
باذن الله وقال النووي راينا في زماننا اعمى كحل عينيه بمائها مجردا فشفي وعاد اليه البصر ح ابو هريرة
رض روى النبي عم عنه الذي يخنق نفسه بالعين اي في الدنيا يخنقها في النار اي يعذب في الاخرة بمثل
ما فعله والذي يطعنها نفسه بالعين اي في الدنيا يطعنها في النار م انس رض روى مسلم عنه المؤذنون
اطول الناس اعناقا يوم القيمة اي يكونون سادات القوم العرب تصف السادات بطول العنق وقيل
معناه اكثر ثوابا يقال لفلان عنق من الخير اي قطعة منه وقيل معناه هم اكثر الناس رجاء لان من
رجا شيئا طال اليه عنقه والناس حين يكونون في الكرب يكون المؤذنون اكثر رجاء بان يؤذن لهم في دخول

[illegible]

الجنة

الجنة وكان ذلك جزاء مد اعناقهم عند رفع صوتهم وقيل طول العنق كناية عن الفرح كما ان خضوعها كناية
عن الحزن وقيل معناه اذا وصل العرق الى افواه الناس يوم القيمة طالت اعناق المؤذنين في الحقيقة
لئلا ينالهم ذلك وروي اعناقا بكسر الهمزة يعني اشدهم اسراعا الى الجنة وهذه الرواية غير معتمد بها م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه المؤمن اخو المؤمن اي في الدين كما قال الله تعالى انما المؤمنون اخوة فينبغي ان يراعوا
معاشرتهم في التحابب والتصافي والاجتناب عن التجافي م ابو هريرة رض روى مسلم عنه المؤمن القوي اي الذي
لا يلتفت الى الاسباب لقوة باطنه بل يعتمد على مسبب الاسباب وقال النووي هو من له صدق ورغبة في
امور الاخرة فيكون اكثر اقداما على العبادات وقيل المؤمن القوي من صبر على مجالسة الناس وتحمل اذاهم
وعلمهم الخير والارشاد خير واحب الى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير يعني في كل واحد من القوي والضعيف
خير لاشتراكهما في الايمان وهذا الخير يعني المصدر وهو خلاف الشر احرص على ما ينفعك واستعن
بالله اي اطلب المعونة من الله في افعال التي تنفعك في الاخرة ولا تعجز عما ينفعك وان اصابك
شيء فلا تقل لو اني فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو اي استعمال كلمة
لو على وجه منازعة القدر تفتح عمل الشيطان يعني انه من عمله اما من استعملها على وجه التأسف على ما
فات وعلم انه لن يصيبه الا ما شاء الله فليس بمكروه وقوله عم لو اني استقبلت من امري الخ من هذا
القبيل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه المؤمن للمؤمن كالبنيان وهو الحائط يشد بعضه بعضا
يعني المؤمن لا يتقوى في امر دينه ودنياه الا بمعونة اخيه كما ان بعض البناء يتقوى ببعضه وفيه حث
على التعاضد في غير الاثم ق جابر وابن عمر رض اتفقا على الرواية عنهما قالا اضاف النبي عم ضيف
كافر فامر بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم اخرى فشرب لبنها حتى شرب لبن سبع شياه
ثم اصبح فاسلم فامر له رسول الله عم بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فلم يستتمها فقال عم
المؤمن ياكل في معى بكسر الميم والقصر واحد والكافر ياكل في سبعة امعاء قيل هذا خاص بذلك
الكافر وتمثيل في وصفه لانه كان ياكل كثيرا قبل اسلامه قلل اكله وقيل هو عام لان المؤمن ياكل بقدر
الحاجة فكانه ياكل في معى واحد والكافر لشدة حرصه ياكل في امعاء والمراد من السبعة الكثرة
لا التحديد كم من مؤمن ياكل اكثر من الكافر لان المراد به المؤمن الموصوف بشعواته ولان هذا ثابت بطريق
الاغلب كقولك الرجل اقوى من المرأة وقيل معناه ان المؤمن يسمي الله في طعامه فلا يشاركه الشياطين

والكافر بخلافه وقيل معناه ان الدنيا سجن المؤمن فلا يهنأ بما يأكله لتعلق قلبه بالآخرة بخلاف
الكافر وقيل معناه ان المؤمن لا يأكل الا من جهة الحلال والكافر لا يبالي بما اكله لكن هذا التوجيه لا يناسب
ما تقدم من سبب ذكره م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه المؤمن يغار والله اشد غيرا بفتح الغين والاسم الغيرة
قال اهل اللغة الغيرة والغير والغار بمعنى تقدم بيانه في الحديث الثالث في حديث لا احد اغير من الله ق
عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها الماهر بالقرآن وهو الحاذق الكامل في حفظه وقيل هو الذي جود
لفظ القرآن واخرج كل حرف من مخرجه مع السفرة جمع السافر وهو الكاتب اراد بهم الملائكة الذين يكتبون
اعمال العباد ويحفظونها لاجلهم الكرام البررة جمع البار بمعنى المحسن ومعنى كونه معهم ان يكون في منازلهم
ورفيقا لهم في الآخرة لاتصافه بصفتهم من جهة انه حامل لكتاب الله ومؤديه الى المؤمنين
والذي يقرأ القرآن ويتتعتع فيه اي يتردد في تلاوته لضعف حفظه وهو عليه اي القرآن على ذلك القارئ
شاق تعالى شق على الشيء يشق شقا ومشقة والاسم الشق بالكسر له اجران اجر القراءة واجر تعبه
فان قلت لم يكن للماهر اجران فيلزم ان يكون المتتعتع افضل منه اي من الماهر قلنا لا يلزم لان كونه مع
السفرة افضل من حصول الاجرين ق اسماء بنت ابي بكر رضه اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت
امرأة وقالت يا رسول الله ان لي جارة فهل علي جناح ان اتشبع من زوجي بما لم يعطني فقال عم
المتشبع وهو الذي يظهر انه شبعان وليس كذلك بما لم يعط على بناء المجهول كلابس ثوبي زور قيل
هو المرائي الذي يلبس ثياب الزهاد وباطنه مملو بالفساد وكل منهما زور اي مخالف بالنسبة الى الآخر
وقيل هو من يصل بكميه كمين آخرين ليري انه لابس قميصين وقيل من يلبس ثوبين لغيره واوهم
انهما له ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه المدينة حرم ما بين عير بفتح العين المهملة جبل بالمدينة الى ثور وهو
جبل معروف بمكة وفيه الغار الذي توارى فيه النبي عم حين هاجر قيل الظاهر ان ما بينهما ليس بحرم فيكون
ذكر ثور غلطا من الراوي وفي رواية ما بين عير واحد وهذه مستقيمة لكنها قليلة وقيل عير جبل
بمكة فالمراد ان للمدينة حرما قدر ما بين عير وثور بمكة ويحتمل انه عم اراد بهما اللابتين موافقا
لما سبق في الحديث الثاني في حديث ان احرم ما بين لابتي المدينة شبههما احداهما بعير
لنتو وسطها قال الجوهري تعالى الناتئ في النصل وسطه عير ولم يقع القدم في ظهرها عير الا ابنة
الاخرى شبه بثور اي ثور الوحشي لامتناعها عن الصعود فمن احدث فيها حدثا اي ابدع في المدينة امرا

غير معروف

غير معروف في السنة او آوى محدثا بكسر الدال اي نصر فيها مبتدعا وروي بفتح الدال اي امرا مبتدعا
ومعنى ايوائه الرضاء به وفيه تنبيه على ان ترويج البدعة والرضاء بها كابتداعها فعليه لعنة الله والملائكة
والناس اجمعين يعني ان يكون مطرودا وبعيدا عن الله وعن عباده حرته الغاية بل ابعده الله تعالى والملائكة والناس عن دعائهم
واللعنة اذا وقعت على المسلم يراد بها هذا المعنى لا كونه مطرودا عن الرحمة وهذه الجملة تحتمل ان يكون
اخبارا او دعاء عليه وكذا قوله عم لا يقبل الله منه يوم القيمة المراد به نفي كمال القبول صرفا اي توبة
او نافلة ولا عدلا اي فريضة او فدية اراد به فداء الصيد والشجر ان جنى في الحرم ويكون محمولا على
التغليظ قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معناه لا يقبل الله فريضته قبولا يكفر به هذه الخطيئة وان كان
يكفر بها ما شاء من الخطايا كما جاء عم الصلوات الخمس كفارات لما بينها فيجوز ان يكون هذا الذنب من الكبائر التي
لا تكفرها الصلوات ولا يمحوها من ديوانه الا التوبة فان مات غير تائب وجدها في ديوانه فاما ان يغفرها
الله بمشيئته او بشفاعة النبي عم او يدخله النار فيطهره بها ذمة المسلمين واحدة يعني امان واحد
منهم كامان كلهم يسعى بها ادناهم اي يتولى اعطاء الامان ادناهم في المنزلة وليس لغيره نقضه الا اذا انضم
نبذه وفيه حجة للشافعي في جواز امان العبد عند محمد اخفر مسلما اي نقض عهده وامانه فعليه لعنة الله
والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا ومن والى قوما بغير اذن مواليه
اراد به ولاء الموالاة يعني من عقد الموالاة ونقل عنه الى الغير لا يستقل ان ينتقل عنه الى غيره الا باذنه لما فيه
من تضييع حقه واما اذا لم يعقل عنه فجائز ان يعقد الولاء بغيره لعدم الاضرار به وقيل المراد به ولاء
العتاقة كقول العتيق لغير معتقه انت مولاي ولك ولائي لكن على هذا التوجيه لا يبقى لقوله بغير
اذن مواليه فائدة لان ولاء العتاقة لا ينتقل باذن مولاه الا ان يحمل هذا القيد على الغالب لان
العتيق اذا استاذن معتقه في ان يرث عنه غيره بولائه لا ياذن له عادة وفي رواية ومن ادعى الى
غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا
ولا عدلا م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه المدينة خير لهم اي للمتحلين عن المدينة من غيرها
لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف وهو لما ارتحلوا عنها واي نفي العلم عنهم لان من ارتحل عنها ان علم
انها خير له من غيرها ولم يجر على موجب علمه صار كانه لا علم له وان لم يعلم كان النفي على مقتضى الظاهر
ويجوز ان يكون لو للتمني لا يدعها اي لا يترك المدينة احد رغبة عنها اي اعراضا عنها بنصب على

التخيير او على انه مفعول له الا ابدل الله شيئا من هو خير منه قيل هذا كان في حال حيوته عم وقيل عام
اجهد على اللاواء بفتح الهمزة وسكون الهمزة الاولى اى شدايدها من جهة ضيق العيش فيها وجهدها اى
مشقتها من جهة وخامة هوائها الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم القيمة تقدم بيانه في هذا الكلام في الباب
الرابع في حديث لا يصبر على لاواء المدينة خ انس رض روى النبي رعنه المدينة يأتيها الدجال فيجد الملائكة
يحرسونها فلا يقربها بفتح الراء مقصود واذا انكسرت الراء يكون لازما ومتعلقا في الدجال الا الطاعون
يعني لا يكون فيها طاعون مثل الذي في غيرها وما هذا الا بركة دعاء النبي عم ان شاء الله هذا امر مذكور
على وجه التبرك لا الشك ق ابن مسعود رض اتفق على الروايه عنه قال جاء رجل فقال يا رسول الله
كيف تقول في رجل احب قوما ولم يلحق بهم فقال عم المرء مع من احب يعني من احب قوما بالاخلاص
يكون من زمرتهم وان لم يعمل عملهم لثبوت التقارب بين قلوبهم وربما تؤدى تلك المحبة الى موافقتهم
وفيه حث على محبة الصلحاء والاخيار رجاء اللحاق بهم والخلاص من النار قال انس رض ما فرح المسلمون
بشيء فرحهم بهذا الحديث م انس وابو هريرة رض روى مسلم عنهما المستبان اى اللذان سب كل منهما
الاخر اى شتمه ما قالا فعلى البادي اثم ما قالا من السباب هو مبتدأ خبره فعلى البادي يعني ان من سب غيره يجوز
للمسبوب ان ينتصر ويسبه بما لا يكون كذبا وقذفا مثل ان يقول للشاب يا ظالم يا جافي ولا يكون اثما
فيه لقوله تع ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل ولكن العفو افضل لقوله تع ولمن صبر وغفر
ان ذلك من عزم الامور فان قلت اذا لم يكن المسبوب اثما ويبرأ البادي عن ظلمه بوقوع القصاص بينهما
فكيف صح ان يقدر فيه اثم ما قالا قلت اضافته بمعنى في يعني اثم كاين فيما قالا وهو اثم الابتداء فعلى
البادي حتى يتعدى المظلوم يعني اذا تجاوز المسبوب في السب عن حده لا يكون الاثم على البادي فقط بل
يكون الاخر اثما ايضا باعتدائه قيل اذا انتصر المسبوب يرتفع عن البادي اثم الابتداء كذا ذكره النووي
فعلى هذا التقدير فيما قالا مضاف اى لوم ما قالا ق ابن عمر رض اتفق على الروايه عنه المسلم اخو المسلم
لا يظلمه اى لا ينبغي له ان يظلمه ولا يسلمه هو من باب الافعال والهمزة فيه للسلب اى لا يزيل سلمه قال الجوهري
السلم بفتح السين وكسرها الصلح يذكر ويؤنث ق البراء بن عازب رض اتفق على الروايه عنه المسلم
اذا سئل في القبر شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلك قوله اى مصداق هذا الحكم قول الله
تع يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الاخرة الباء فيه للسببية والمراد به

كلمة

كلمة الشهادة تثبتهم به في الدنيا هو ان لا يزالوا عنه اذا افتتنوا وفي الاخرة ان لا يسكتوا حين
يسئلوا في القبر عن معتقدهم بالله وبالرسول ق عبد الله بن عمرو رض اتفق على الروايه عنه المسلم اى المسلم التام
من سلم المسلمون من لسانه ويده بان لا يتعرض لهم بما حرم من دمائهم واموالهم واعراضهم قدم اللسان
في الذكر لان التعرض به اسرع وقوعا واكثر وخص اليد بالذكر لان معظم الافعال يكون بها ق عبد الله
بن عمرو رض اتفق على الروايه عنه المهاجر من هجر ما نهى الله عنه يعني المهاجر في الحقيقة من اجتنب عما نهى الله عنه
لان فضله على الدوام وفضل الهجرة من مكة كان في وقت ق عمر رض اتفق على الروايه عنه الميت
يعذب في قبره بما نيح عليه وفي رواية ما نيح عليه اى بما نيح عليه تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
ان الميت ليعذب م جابر رض روى مسلم عنه الناس تبع لقريش في الخير والشر اى في الاسلام والكفر
توضحه الحديث الاتي بعده ق ابو هريرة رض اتفق على الروايه عنه الناس تبع لقريش في هذا الشان اى
في الخلافة مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم يعني قريش كانوا متبوعين في كفرهم لكونهم اهل
الكعبة في ايديهم فكذا هم متبوعون في اسلامهم كذا قاله المظهر وقال الطيبي معناه ان السابقين
في الايمان بالرسول عم كانوا من قريش وكذا في الكفر لان اول من رد دعوته عم وكفر به كان منهم وكانوا
قدوة من اتى بعدهم لمسلمي الناس وكافريهم وقيل معناه انهم اذا كانوا اخيارا سلط الله عليهم
اخيارا منهم وان كانوا اشرارا سلط الله عليهم الاشرار كما قيل اعمالكم عمالكم الناس معادن يعني هم متفاوتون
في مقدار الشرف على حسب الاستعداد كما تتفاوت المعادن فيما يخرج منها من الذهب والفضة وغيرهما
وفيه اشارة الى ان ما في معادن الطباع من جواهر مكارم الاخلاق ينبغي ان يستخرج برياضة النفوس
كما يستخرج جواهر المعادن بالمقاساة والتعب خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام يعني من كان متحليا
منهم بمكارم الاخلاق في الجاهلية يكون متحليا بها في الاسلام اذا فقهوا بضم القاف على المشهور وحكى كسرها
اى اذا صاروا فقهاء عالمين تجدون من خير الناس من فيه للتبعيض او زائدة على قول من يجوزه
اشد الناس كراهية لهذا الشان حتى يقع فيه المراد منه الامارة يعني تجدون خير الناس اشدهم
كراهية للامارة كعمر وعلي رض وغيرهما ممن كانوا يكرهون الامارة اشد كراهية فلما دخلوا فيه اخلصوا
فصاروا اخيارا كذا قاله القاضي ويجوز ان يراد منه الامارة فان من اعطيها بكراهته اياه اعانه الله
عليها فيقوم بحقها فيصير خيارا ق ابن عمر رض اتفق على الروايه عنه الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة

واحدة قال النووي معناه كامل الاوصاف في الناس والصالح للصحبة والاستئناس قليل كقلة الراحلة في
الابل والراحلة البعير الكامل الاوصاف والاحوال القوي على الاسفار والاحمال سميت راحلة لانها يحمل عليها
رحل فهي فاعلة بمعنى مفعولة قال الازهري هؤلاء الذين في زمن الرسول المختار فكيف يوجد في هذه
الاعصار المملوءة بالفجرة والاشرار ونعم ما قال قد كانوا اذا عدوا قليلا فقد صاروا اقل من
القليل م ابو موسى رض روى مسلم عنه النجوم امنة للسماء الامنة بالفتحات مصدر بمعنى الامن كذا قال
الجوهري فيكون وصفها بالامنة من قبيل قولهم رجل عدل للمبالغة انها سبب امن السماء فاذا ذهبت النجوم
اي تناثرت اتى السماء ما توعد من الانفطار والطي كالسجل ويجوز ان يكون امنة جمع امين فعلى هذا
التوجيه يكون قوله عم وانا امنة لاصحابي من قبيل قوله ان ابراهيم كان امة قانتا فاذا ذهبت
اتى اصحابي ما يوعدون من كثرة الفتن والاختلاف بينهم واصحابي امنة لامتي فاذا ذهب اصحابي
اتى امتي ما يوعدون من ظهور البدع وغلبة اهل الاهواء ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه الوتر ركعة
من اخر الليل وبه عمل الشافعي في احد اقواله في الوتر وقال الائمة الحديث منسوخ ق عائشة رض
اتفقا على الرواية عنها قالت لما اردت ان اشتري بريرة واعتقها شرط بائعوها ان يكون الولاء لهم
فقال عم لي اشتريها واعتقيها الولاء لمن اعتق استدل به الشافعي على نفي ولاء الموالاة لان
اللام في الولاء للجنس قلنا لا نم انها للجنس بل للعهد بقرينة ما قبل الحديث وانما جاز اعتاقها
وان كان البيع بشرط فاسد لانها قبضتها فيجوز ترتب العتق عليه ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه قال قال عبد الله بن زمعة ولد على فراش ابي ولد فادعى عتبة انه ابنه فقال عم الولد
للفراش اي لصاحب الفراش وللعاهر الحجر قيل معناه للزاني الرجم لكن هذا انما يستقيم اذا كان
محصنا ويجوز ان يكون معناه وللزاني الخيبة فيما ادعاه من النسب لعدم اعتبار دعواه مع وجود
الفراش لاخر فقال للفلان حجر او تراب اذا خاب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لكن الاولى
عن رسول الله عم حكيم بن حزام وابو هريرة روى عنه كذا قاله الشيخ والترمذي وغيره اليمين الكاذبة
منفقة للسلعة مصدر ميمي بمعنى سبب لنفاقها ورواجها في ظن الحالف وممحقة للكسب مصدر ميمي ايضا
بمعنى سبب لمحق بركة المكسوب وذهابها اما بتلف يلحقه في ماله او بانفاقه في غير ما يعود نفعه اليه في
العاجل او ثوابه في الاجل او بتوقع عنده او حرم نفعه او وارثه من لا يحمده وروى بلفظ الممحقة فيهما خ

ابن عباس رض

رض روى البخاري عنه اليمين على المدعى عليه هذا اذا لم يكن للمدعي بينة تقدم بيانه في الكتاب السادس
في حديث لو اعطي الناس بدعواهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اليمين على نية المستحلف يعني من
استحلف غيره على شيء ونوى الحالف في حلفه غير ذلك الشيء سواء كان معتبرا في نيته والقصد يعتبر نية
المستحلف لا نية الحالف وتوريته وبه عمل مالك وقال الشافعي اليمين على نية الحالف الا اذا استحلفه القاضي
في دعوى توجهت عليه اليمين فيعتبر نية المستحلف وحمل الحديث على هذا او هذا اذا استحلفه القاضي بالله واما
اذا استحلفه بالطلاق فيعتبر نية الحالف لان القاضي ليس له الزام الحلف بالطلاق فصل م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه ايما امراة اصابت بخورا وهو بالفتح ما يتبخر به فلا تشهد معنا العشاء الاخرة خص
العشاء بالذكر لانه وقت انتشار الظلمة وخلو الطرق عن المارة وسبب النهي احتمال وقوع الفتنة
لان النهي ان يتمكن فيه من قضاء الاوطار بخلاف النهار وقيد العشاء بالاخرة ليخرج المغرب ق ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه ايما امرئ مسلم اعتق امرأ مسلما استنقذ الله اي خلص بكل عضو منه اي بمقابلة
كل عضو من العتيق عضوا منه من النار تقدم بيانه في الكتاب الاول في حديث من اعتق رقبة م جرير رض
روى مسلم عنه ايما عبد ابق من مولاه بتقديم الباء اي فر واعرض عنه ايما الشرط ما مبتدأ وما زائدة للتاكيد
وابق خبره صفة عبد لان المبتدأ بقي بلا خبر وجواب الشرط قوله فقد برئت منه الذمة اي ذمة
الامان او عهده فيحمل الحديث على كونه مستحلا للاباق ويجوز ان يراد بها الحرمة قال الجوهري الذمام
يجيء بمعنى الحرمة يعني يخرج الآبق عن احترام المسلمين فلا يكون احد يشفعه ويحامي سيده في عقوبته المجازية
على اباقه ويروى ابق من مواليه فقد كفر اي كفر نعمة المولى حتى يرجع اليهم م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه ايما قرية اتيتموها واقمتم فيها يعني اذا اتيتم قرية من قرى الكفار ورواه وصالحتم عليهم بلا حيل
ورحل قريته بل صالحتم اهلها على مال فسهمكم فيها يعني ما اخذتم منهم يكون فيئا مقسوما في جميع المسلمين
وايما قرية عصت الله ورسوله فاخذتم منهم مالا بايجاف خيل ومحاربة فان خمسها لله ولرسوله ثم هي
لكم يعني ذلك المال يكون غنيمة يؤخذ خمسها لله ولرسوله ويقسم الباقي فيها بينكم الحديث يدل على
ان مال الفيء لا يخمس وقال الشافعي انه يخمس كمال الغنيمة فالحديث يكون حجة عليه خ عمر رض روى البخاري
عنه ايما مسلم شهد له اربعة بخير اي رجال بعد موته بخير ادخله الله الجنة قال اي الراوي فقلنا واثنان
يعني لو شهد للميت اثنان بخير قال وثلاثة ادخله الله الجنة قال اي النبي عم واثنان قال اي الراوي ثم لم نسأله

عن الواحد اي عن الواحد اذا تصدق المسلم بخير جمل يدخله الله الجنة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث
في اثنتيم عليه خير العلم ان المذكور في المتن يدل على انهم لم يقولوا او ثلثة والمروي عن ابي الاسود يدل على
انهم سألوا عن الثلثة ثم سألوا عن الاثنين والظاهر انه من باب الاختصار فصل في ابن مسعود
رض روى النبي رعنه ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه من
مال وارثه قال فان ماله اي ماله الذي ينفعه ما قدم اي تصدقه ومال وارثه ما اخر فينتفع به وارثه و
يحاسب عليه موارثه م جابر رض روى صلعم عنه ايكم يحب ان هذا له بدرهم يعني يشتري به بدرهم يعني جديا
اسك اي صغير الاذن خلقة قد تعالى سكاء التي لا اذن لها كذا قاله الجوهري هذا التفسير من الراوي مينا
فتنا وله اي النبي عم ذلك الجدي فاخذ باذنه فقالوا ما نحب انه لنا بشيء وما نصنع به اي لا يصلح
هذا ان ينتفع به قال اي النبي عم تحبون انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه انه اسك
بفتح الهمزة الكاف اي كونه اسك فكيف وهو ميت فقال فوالله للدنيا اهون على الله من هذا عليكم
اي من هذا الجدي عليكم انما كانت الدنيا اهون لكونها ملهية عن الله ولغوا قال بعض كل ما الهاك
عن مولاك فهو دنياك م عقبة بن عامر رض روى صلعم عنه ايكم يحب ان يغدو كل يوم الى البطحان بضم الباء
اسم واد بالمدينة اي متوجها اليه او الى العقيق بفتح العين المهملة اسم واد فيها خصهما بالذكر
لكون كل منهما اقرب المواضع التي تقام فيها اسواق الابل الى المدينة فياتي منه بناقتين كوماوين الكوماء بفتح
الكاف الناقة العظيمة السنام قلبت الهمزة في تثنيتها واوا في غير اثم اي لا يكون حصولهما بسبب
فعل فيه اثم كغصب وسرقة ولا قطيعة رحم فقلنا كلنا يا رسول الله نحب ذلك قال افلا يغدو احد
الى المسجد فيعلم بضم الياء وتشديد اللام وفتح الميم كذا في نسخة الشيخ برد الله مضجعه وقال شارح المشكوة
فيعلم بفتح الياء وسكون العين صحيح كذا او يقرأ آيتين تنازع فيه العاملان من كتاب الله هذا
تمثيل من الراوي خير له خبر مبتدأ محذوف اي هما خير له من ناقتين وثلاث اي ثلاث آيات يقرأها
خير من ثلث اي من ثلث نوق واربع اي اربع آيات يقرأها خير من اربع اي اربع نوق ومن اعدادهن
متعلق بمحذوف يعني والكثير من اربع آيات يقرأها خير له من اعداد النوق على التفصيل المذكور من
الابل بدل من اعدادهن او بيان لها كذا قاله القاضي وقال بعض الشراح يحتمل ان يراد ان الآيتين
خير من ناقتين ومن اعداد النوق من الابل وثلث آيات خير لهم من ثلث نوق ومن اعدادهن من

الابل

الابل لانه ينفعه في الدنيا والآية نافعة في الآخرة التي هي خير وابقى اي ما قاله عم ذلك على وفق
ما يعتقدونه ويتبعه المخاطب والا فالآية الواحدة خير من الدنيا وما فيها م ابو هريرة رض روى صلعم عنه
ايكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل شق جفنة الواو فيه للحال والشق بالكسر النصف والجفنة بفتح الجيم
موضوعة قال اي النبي عم الحديث فيما نتذاكر ليلة القدر عنده يعني انها تكون في اواخر الشهر لان القمر انما
يكون كذلك في العشر الاخير فصل في انس رض روى النبي رعنه اي رجل عبد الله فيكم يعني عبد الله بن
سلام قاله لليهود بعد اسلام هذا الكلام مع التفسير السابق كلام المصنف والراوي فقالوا خيرنا وابن
خيرنا وسيدنا قال اي النبي عم ارايتم اخبروني ان اسلم عبد الله جوابه محذوف لقرينة قبله يعني ان اسلم
عبد الله حاضر وفي كيف هو قالوا اعاذه الله من ذلك اي من اسلام فخرج عبد الله فقال اشهد ان
لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فقالوا شرنا وابن شرنا وانتقصوه اي نسبوه الى
العيب قال الجوهري يقال فلان ينتقص فلانا اي يعيبه فقال اي عبد الله بن سلام هذا او هو اشارة
الى مصدر انتقصوه الذي كنت اخاف يا رسول الله وفي الحديث دلالة على حماقة اليهود وشدة
تعصبهم م ابن عباس رض روى صلعم عنه اي واد هذا قالوا وادي الازرق وهو واد بين الحرمين
قال كأني انظر الى موسى هابطا من الثنية وهي الطريق العالي في الجبل وله جؤار بضم الجيم وبالهمزة
تعالى جائز الرحل اي تضرع بالدعاء الى الله بالتلبية ثم اتى اي النبي عم على ثنية هرشى بفتح الهاء وسكون
الراء وبالشين المعجمة مقصورة الالف جبل من تهامة فقال اي ثنية هذه قالوا هرشى
قال كأني انظر الى يونس بن متى على ناقة حمراء جعدة اي كثيرة الوبر عليه جبة من صوف خطام
ناقته وهو بكسر الخاء المعجمة حبل يقاد به البعير خلبة بضم الخاء المعجمة وبالباء الموحدة وسكون اللام هو
الليف وهو تلبي فان قلت كيف رآهما النبي عم مجاز وايضا في الآخرة قلت جوابه عرف مما سبق
في الباب السادس في حديث لقد رايتني في الحجر فصل ق مالك بن بحينة ان الفقهاء على الرواية قال
النووي اسم الراوي عبد الله بن مالك ابن القشب بكسر القاف وسكون الشين المعجمة وبحينة بالباء الموحدة
والحاء المهملة على صيغة التصغير ام عبد الله الصبح اربعا الصبح اربعا بفتح الهمزة والمد فيهما استفهام
على سبيل الانكار قال الشارح المغني اصليت سنة الصبح اربعا قاله لرجل صلى ركعتين في الصبح
ثم لما اقيم قام وصلى ركعتين اخريين وقال النووي المعنى اتصلي فرض الصبح اربعا لانه اذا صلى

ركعتين بعد الاقامة كان كمن صلى الصبح اربعا اذ لا صلوة بعد الاقامة الا المكتوبة م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه اتدرون ما الغيبة بالكسر يعني اتدرون جواب هذا السؤال قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك
اخاك بما يكره يعني الغيبة ان تصف اخاك حال كونه غائبا بوصف يكرهه اذا سمعه قيل افرايت ان كان
في اخي ما اقول يعني قال بعضهم اخبرني يا رسول الله ان كان اخي موصوفا بما وصفته هل يكون غيبة قال
ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته بفتح الهاء قال الجوهري بهته
اذا قال عليه ما لم يفعله وتعالى بهت الرجل بكسر الهاء وضمها اذا تحير قالوا الغيبة مباحة في مواضع منها
ان يغتاب المظلوم الظالم لمن قدر على انتصاره بان يقول ظلمني كذا وكذا ومنها ان يقول لمن قدر على
تغيير المنكر فلان يفعل كذا فازجره ومنها جرح المجروحين من الرواة صونا للشريعة ومنها الاخبار
بالعيب عند المشاورة في مواصلة انسان او بعيب المبيع اذا لم يعرفه المشتري ومنها ذكر الفاسق بما
يجاهر به من الفسق لا بعيب اخر ومنها ان يكون مشتهرا بذلك العيب فيكون كاللقب كالاعمى والاعرج
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اتدرون ما هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا حجر رمي به في النار
منذ سبعين خريفا فهو يهوي اي يسقط عبر عن الماضي بالمضارع استحضارا لتلك الحالة البديعة في النار
الان وهو اسم للوقت الذي انت فيه وهو ظرف غير متمكن وقع موقعه ولم يدخل عليه الالف واللام
للتعريف لانه ليس له ما يشاركه حتى انتهى الى قعرها وهو بدل من الان قاله اي النبي عم الحديث حين
سمع وجبة بفتح الواو وسكون الجيم السقطة مع صوتها قال ابن الاعرابي في ذلك الوقت [illegible]
عمره كان سبعين سنة فذلك قوله حين الان انتهى الى قعرها لكن الاوجه ان يكون الوجبة حقيقة و
يسمع الله اياهم دون غيرهم صوتها خارقا للعادة ليبين عم به عظمها وفي قوله عم اتدرون ما هذا
دعواهم الله ورسوله اعلم دلالة عليه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه عليه [illegible] اتدرون من المفلس
قالوا المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع اعلم ان المذكور في صحيح مسلم وجامع الترمذي وكتب الحميدي
وجامع الاصول اتدرون ما المفلس وهذا هو الظاهر لان من يسال عن الجنس وما عن الوصف وهنا
بين النبي عم الوصف الذي لا يكون الا به بالكسب حال كون المفلس من امتي هذا بيان للمفلس امته في الحقيقة
وليس ما هو عند الخلق سائر الامم من ياتي يوم القيمة بصلوة وصيام وزكوة وياتي وقد شتم هذا
تحذيرا له للتحقيق كما في قوله وقد سمعته وقذف هذا واكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا

يعني بغير حق

يعني بغير حق في الجميع فيعطى على بناء المجهول هذا من حسناته اي المظلوم بعض حسنات الظالم و
هذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يقضي ما عليه اي من الحقوق اخذ من خطاياهم اي خطايا
اصحاب الحقوق فطرحت عليه وهذه الاوزار كلها جزاء لا اوزاره فلا ينافي قوله تعالى ولا تزر
وازرة وزر اخرى ثم طرح في النار خ عمر رضه روى البخاري عنه هذا اخر الحديث السابق في
رواية هذا السائل جبرئيل جاء النبي عم فسأله عن الاسلام والايمان والاحسان وغيرها
اتدري من السائل قلت الله ورسوله اعلم قال فانه جبرئيل ودخيه دلالة على ان الملك تمثل في صورة
بشر باذن الله اتاكم استئناف اي جاءكم يعلمكم دينكم حال يعني جاء ان يعلمكم المراد تنبيههم
على علمهم لانهم كانوا عالمين بدينهم قبل ولما اجاب عمر رضه العلم الى الله ورسوله مع تنبيه الله على
السائل ملك اشارة الى ان وظيفة المتعلم عند شيخه ان يستنطقه ولا يبادر بالجواب عند السؤال
ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة بضم الباء وسكونها و في
الصحاح كل اسم على ثلثة احرف اوله مضموم واوسطه ساكن يجوز فيه ضم وسطه مثل عُسر وعُسُر
وحُلم وحُلُم قلنا نعم قال اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة وهذه الخطابات غير مختصة بالحاضرين
بل ارادهم ومن بعدهم من المسلمين قلنا نعم قال والذي نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل
الجنة فان قلت لم ما بين من اول الامر كونهم نصف اهل الجنة قلت لان في الترقي من الربع الى
الثلث ومنه الى النصف تكرير التبشير وحملا اياه على تجديد الشكر وتكثيره ثم انه عم ترقى
في حديث اخر من النصف الى الثلثين وقال ان اهل الجنة مائة وعشرون صفا وهذه الامة منها
ثمانون وانما هذا لفضل من الله لهذه الامة حيث زاد عددهم فاخبر به النبي عم فكانهم استبعدوا
كونهم نصف اهل الجنة لسماعهم من النبي عم ان من كل الف من اهل المحشر يختار واحد للجنة فازاح عم
استبعادهم بقوله وذلك ان الجنة يعني كونكم نصف اهلها بسبب ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة يعني
مؤمنة وما انتم في اهل الشرك الا كالشعرة وهي بفتح العين موقوفة البيضاء في جلد الثور
الاسود او كالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر فلا يستبعد دخول كلكم الجنة ق عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه اترون هذه المرأة طارحة ولدها في النار قلنا لا والله فقال عليه السلام
فيه لا ابتداء ارحم بعباده من هذه المرأة بولدها قاله حين راى امرأة من السبي تسعى اذا وجدت

كذا وقع في النسخ المصححة لكن صوابه اذ وجدت لان اذا المفاجاة تدخل الفعل واذا المفاجاة تدخل
الاسم والمذكور في صحيح مسلم اذ وجدت صبيا في السبي اخذته فالزقته ببطنها اي الصقته فارضعته
م ابو هريرة رضي الله عنه اتريدون ان تقولوا كما قال اهل الكتاب من قبلكم سمعنا و
عصينا بل قولوا سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير قاله لما نزلت لله ما في السموات
وما في الارض وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فقالوا كلفنا من الاعمال ما نطيق
الصلوة اي من الصلوة والصيام والجهاد والصدقة وقد انزلت عليك هذه الاية ولا نطيقها قيل
هذه الاية في حق الشهود خاصة لانهم هم المذكورون في سياق الاية يعني ان تظهروا ما في انفسكم من
الشهادة او تخفوها بكتمها وقيل انها عامة شاملة للخواطر المتمنية والمعاصي المخفية في النفوس قيل
يكون محاسبة الله اياهم بها في الاخرة وقيل يكون في الدنيا باصابة المكروهات والنوائب تقدم الكلام في
ان الاية منسوخة او معمولة في الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز عن امتي خ ام سلمة رضي الله عنها
الجاري عنها اتريدين ان تدخلي الشيطان بيتا اخرجه الله منه اي اراد ان تكلم بعجة اسلا وحسن حجرته
قاله لامراة جاءت تستعدي اي تعين ام سلمة على البكاء على ابي سلمة لعل المراد من دخول الشيطان البيت
معصية من فيه فذكر السبب واراد المسبب انما جعل اعانتها سببا للمعصية لانها تؤدي الى غلبة البكاء وهي
يؤدي الى الصعود وكلمة غير مرضية ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت جاءت امراة
رفاعة الى النبي عم فقالت كنت عند رفاعة فطلقني فبت طلاقي فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير فوجدت
ما معه مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله عم فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة قالت نعم قال
لا اي لا يحل لك الرجوع حتى تذوقي عسيلته ويذوق عسيلتك وهي تصغير عسلة اراد بها
الجماع تشبيها لذته بلذة العسل واوردها بالتاء على ارادة قطعة وفي تصغيرها اشارة الى ان
تلك اللذة وان قلت كغيبوبة الحشفة فقط كافية في التحليل وعن حسن البصري ان الانزال شرط لان حقيقة
العسيلة تحصل به والجمهور على خلافه وفي الحديث اشارة اليه حيث ذكر الذوق والانزال السين يذوق
بل شبعه دلالة على ان وطي النائمة لا يحلل لانها لم تحس اللذة قاله لامراة رفاعة القرظي
رفاعة بكسر الراء وبالفاء والعين المهملة والقرظي بضم القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة وقد طلقها
ثلاثا ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية عنه قال اهدي للنبي عم جبة حرير فجعلوا يلمسونها

ويتعجبو

ويتعجبون من لينها فقال عم اتعجبون من لين هذه لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها والين
ضرب المثل بالمناديل لان المنديل ادنى الثياب وهو قطعة كرباس يمسح بها اليد فاذا كان هو خيرا فكيف
يوصف اعلاها وفيه بيان فضيلة سعد ق ابو بكرة رض اتفقا على الرواية عنه ارايت معناه اخبرني
انما استعمل ارايت في ذلك المعنى لان رؤية الاشياء طريق الى العلم بها وصحة الخبر عنها ان كان اسلم وغفار
بكسر الغين المعجمة ومزينة وجهينة التي كانت ناقصة القدر عند العرب خيرا من بني تميم ومن بني عامر واسد
بفتح الهمزة والسين وتنوين الدال وغطفان بفتح الغين المعجمة وسكون الطاء المهملة وفتح النون لانه
غير منصرف اخابوا وخسروا الهمزة للاستفهام فيه للتقرير وضمير الجمع راجع الى بني تميم والقبائل التي بعدها
يعني ان تلك الاربعة المفضولة في زعم العرب ان كانت خيرا من هذه الاربعة التي هي فاضلة وسادات في
زعمهم خاب هذه الاربعة وخسرت قاله للاقرع بن حابس تميم قال للنبي عم فوالذي نفسي بيده انهم
اي قبيلة اسلم والقبائل الثلثة بعدها لكونهم مسلمين لاخير منهم اي من بني تميم وما عطف عليه والاعتبار
لافضليتهم في الجاهلية كما فضل بلال وعمار وصهيب لسبقهم الى الاسلام على صناديد القريشيين بالاسلام
اللام في لاخير للابتداء اي بصيغة افعل مشتقا من خير مبالغة لان خيرا كان مصدرا فيفيد التفضيل
قاله للاقرع بن حابس حين قال انما تابعك سراق الحجيج سارق الحجيج جمعه اي من اسلم وغفار
ومزينة وجهينة وهذه الاسماء كلها لا تنصرف ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ارايت ان منع
الله الثمرة اي ثمرة لم تبلغ الوصول الى سماوية بم تستحل اصله بما فحذف الالف فرقا للاستفهام فيه مال اخيك
تقدم الكلام عليه في الباب السادس في حديث ان بعت من اخيك ثمرا فاصابته جائحة م ابو
امامة رض لم يروه مسلم عنه قال اتى النبي عم رجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فاقمه علي ذنبا هو سبب
للحد فاقمه علي فسكت النبي عم ثم عاد فسكت عم وقال ثالثة فاقيمت الصلوة فلما انصرف النبي عم
تبعه الرجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فاقمه فقال له ارايت حين خرجت من بيتك اليس قد توضأت
فاحسنت الوضوء قال بلى يا رسول الله قال النبي عم ثم شهدت الصلوة معنا هو معطوف
على ما قبله بتقدير همزة الاستفهام يعني ثم احضرت الصلوة معنا فقال نعم يا رسول الله قال فان
الله قد غفر لك حدك او ذنبك هذا شك من الراوي فان قيل كيف يكون الحد مغفورا بالصلوة
بعدما وجب قلنا وجوبه غير معلوم لانه لم يبين سببه عند الحاكم ولم يستفسره النبي عم اتيانا را

للستر فيكون المراد من قوله حوّل في زعمك في ذلك السبب ان كان ذنبا صغيرا فلا شبهة في سقوطه
بالصلوة وان كان كبيرا فالمغفور رتبه يكون بحسب الندامة عليه المقارنة تبك الصلوة لشعوره بطلب الحد
ومما تقرر تبين ان ما قاله الشارح اقول يحتمل ان يكون سقوط الحد عن ذلك الرجل مخصوصا له
لحضوره الصلوة مع النبي عم لم يبق بعيدا قيل ذلك الرجل كان عمرو بن غزية وكان يبيع التمر
فقال لامراة في البيت تمر اجود من هذا فدخلت فوثب عليها وقبلها فضارّها دما فجاء رسول الله عم
باكيا فنزلت اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فقال
الرجل الي هذه يا رسول الله قال لمن عمل بها من امتي والمراد بالصلوة الصلوات الخمس وفي طرفي النهار
الصبح والظهر والعصر وفي قوله وزلفا اي ساعات منه المغرب والعشاء ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
قال صلى بنا النبي عم ذات ليلة صلوة العشاء وكان قريبا من اخر عمره فلما سلم قام فقال ارايتكم ليلتكم
هذه فان راس مائة سنة منها الجار والمجرور صفتها اي اثر كائنة من هذه الليلة على الارض لا يعيش
بعدها اكثر من مائة سنة وليس في الحديث تعرض لمن يوجد بعد تلك الليلة اصح بهذا من قال الخضر عم ميت وفي الجمهور
على انه حي واولوا الحديث بان الخضر كان في ذلك الوقت على البحر وضعف هذا التاويل بان الارض
تتناول البر والبحر والمقابل للبحر هو البر لا الارض بل الوجه ان يقال الخضر مخصوص من هذا الحديث
ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال جاءت امراة فقالت يا رسول الله ان امي ماتت وعليها صوم
نذر افاصوم عنها فقال عم ارايت لو كان على امك دين فقضيتيه اكان يؤدي عنها اي ذلك
الدين عن امك قالت نعم قال فصومي عن امك وفيه دلالة على جواز القياس في الشرعية وارشاد
منها على العلة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من مات وعليه صيام ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه ارايتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه
اي وسخه من فيه زايدة قالوا لا يبقى من درنه شيء تنازع الفعلان في هذا المجرور فجاز ان يكون فاعلا
لكل منهما على اختلاف المذهبين قال فذلك اي النهر المذكور مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن
الخطايا يعني الصغاير منها ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه ركعت ركعتين قال لا قال قم فاركعهما
ويروى قم فاركع ركعتين وتجوز فيهما بتشديد الواو اي خفف اداءهما قاله لسليك على
وزن التصغير الغطفاني حين جاء يوم الجمعة وهو قاعد على المنبر فقعد سليك قبل ان يصلي تقدم

بيانه

لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد اي من تلك الامة وهذا من جملة الاخبار بالغيب يعني كل نفس موجودة في هذه الليلة

بيانه في الباب الرابع في حديث اذا جاء احدكم يوم الجمعة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
قال صلى بنا رسول الله عم صلوة العصر فسلم في ركعتين فقام فاتكأ على خشبة في المسجد كان غضبان وفي
القوم ابو بكر وعمر فهاباه ان يكلماه فقال رجل يقال له ذو اليدين يا رسول الله اقصرت الصلوة ام نسيت
يا رسول الله قال عم كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين بعض ذلك قد كان فاقبل النبي عم على الناس
فقال اصدق ذو اليدين قالوا نعم فاتم رسول الله ما بقي من الصلوة ثم سجد سجدتين للسهو بعد التسليم
فان قلت قوله كل ذلك لم يكن خبر صادق لا محالة وليس مطابقا للواقع ولا يدفع بان يقال معناه لم يكن
قصر او نسيان بل كان سهو الا ان السهو ما تنبه صاحبه بادنى تنبيه ولم يكن الامر كذلك ولا بان يقال
لم يكن قصر ولا نسيان بل كان انساء من الله لانه لو كان مراده ذلك لما كان للسؤال فائدة قلت قوله
لم يكن مجاز اعني قوله لم اشعر لان عدم كون الشيء يستلزم عدم الشعور به فيكون ذكر الملزوم وارادة
اللازم احتج بالحديث مالك والشافعي واحمد على ان الكلام العمد في الصلوة حين ظن انه ليس فيها
لا يبطلها لان ظن النبي عم انه اتم الصلوة وظن القوم انها نسخت من اربع الى ركعتين لكن كلامهم
ضعيف لان قول ذي اليدين بعض ذلك قد كان وقولهم نعم انما كانا بعد قوله عم كل ذلك لم يكن فكيف
ظنوا النسخ ثم قال النووي هذا الكلام والجواب كان مع النبي عم وذلك لا يبطل الصلوة عندنا و
لا يخفى ان هذا ضعيف ايضا والحنفيون اعتذروا عن الحديث بوجهين احدهما ان كلامهم كان
بالاشارة لما ورد في حديث حماد فاومأوا اليه لكن لا يخفى بعده لانه خلاف الظاهر مع انه يمكن الجمع
بين الروايتين بان كان قد تكلم بعضهم وبعضهم اوما او اجتمع الامران في بعضهم وثانيهما
يحمل على انه كان قبل نسخ الكلام في الصلوة توفيقا بين الدلائل اذ لو كان بعده لما فعلوا كذلك
فان قلت الرجوع الى قدر الصلوة بقول الغير جائز فكيف رجع عم قلنا رجوعه كان بتذكره عم
لا بقولهم ق كعب بن عجرة رض اتفقا على الرواية عنه عجرة بضم العين وسكون الجيم ايؤذيك هوام
راسك قلت نعم قال فاحلق وصم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك نسيكة بضم
السين اي اذبح ذبيحة لكن الصوم يجوز في اي موضع كان وهذا الذبح يختص بالحرم بالاتفاق واما الاطعام
فغير مختص بمكة عندنا خلافا للشافعي لا ادري باي ذلك بدا هذا من كلام الراوي يعني ذكر النبي عم
هذه الاجزية ولا اعرف بايها بدأ وفي الاكثر قال له ذلك في الحديبية حين راه النبي عم محرما والقمل

تيغاتهم على وجهه قال الراوي فنزلت هذه الآية فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام
او صدقة او نسك م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ايحب احدكم اذا رجع الى اهله ان يجد فيه ثلث خلفات
بفتح اي الخاء المعجمة وكسر اللام جمع خلفة وهي الحامل من النوق عظام سمان جمع سمين قلنا نعم
قال فثلث ايات الفاء جزاء شرط محذوف يعني اذا القرآن زعمتم انكم تحبون فاعلموا ان ثلث ايات
يقرأ بهن احدكم في صلوته خير له من ثلث خلفات عظام سمان وفيه بيان عظم ثواب القرآن وان
طلبه خير مما يطلبون خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه ايعجز احدكم ان يقرأ ثلث القرآن في ليلة قال
الراوي لما قال النبي عم هذا الحديث قالوا اينا يطيق ذلك يا رسول الله فقال عم قل هو الله احد
الى اخر السورة يعدل ثلث القرآن تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الله جزأ القرآن ثلثة اجزاء
م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه ايعجز احدكم ان يكسب في كل يوم الف حسنة فسأله سائل من جلسائه
كيف يكسب احدنا الف حسنة قال اي النبي عم يسبح مائة تسبيحة فيكتب له الف حسنة او يحط عنه الف خطيئة
مصداقه قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ويروى ويحط بالواو فيكون المكسوب الفين مصداق
هذه الرواية قوله تعالى والله يضاعف لمن يشاء فصل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الا احدثكم
حديثا عن الدجال اي من صفاته ما حدث به نبي قومه بجملة صفة تحديثا وما فيها نافية انه اعور وانه
يجئ بمثال الجنة والنار فالتي يقول انها الجنة هي النار اي سبب للنار بها واني انذركم كما انذر
به نوح قومه م ابو ذر رض روى مسلم عنه الا اخبركم باحب الكلام الى الله ان احب الكلام الى الله
سبحان الله وبحمده قاله له تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما اصطفى الله لملائكته ق
علي رض اتفقا على الرواية عنه قال لما سمعت فاطمة حصول اماء وعبيد من السبي عند رسول الله عم اتت اليه
فسألته خادما يعينها وكانت اشتكت يديها من ادارة الرحى فقال عم لها الا اخبركم بما هو خير لك منه
اي مما سألت تسبحين الله ثلثا وثلثين وتحمدين الله ثلثا وثلثين وتكبرين الله اربعا وثلثين قاله
لفاطمة حين سألته خادما احب النبي عم لها ما احب لنفسه من اختيار الفقر والصبر عليه م سلمة بن الاكوع
رض روى مسلم عنه قال غزونا مع رسول الله عم رجالا نجدا فوضعت يدي عليه فقلت والله ما رأيت رجلا
اشد حرا من هذا فقال عم الا اخبركم باشد حرا منه يوم القيمة هذين يعني الرجلين الراكبين المقفيين
بتشديد الفاء المكسورة اي الراجعين المنصرفين من القفا المشار اليهما كانا من اصحاب النار

قيل صوابه

فاعلموا ان قرات الآيات خير من النوق الغاليات
نسخه

قيل صوابه هو اتك على ان يكون خبر مبتدأ محذوف اي هو هو اتك الى هنا كلام لكن يحتمل ان يكون منصوبا
بتقدير اعني فلا خطأ وفيه اشارة الى شدة حر يوم القيمة قيل كان من اصحابه عم فيا وابانهما كانا
منافقين وان كان الظاهر انه الصحبة ويمكن ان يقال ليس في الحديث ما يدل على الخلود فيجوز ان يكون في
ذلك الحر زمانا طويلا ق حارثة بن وهب الخزاعي رض اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه له احاديث
في الصحيحين منها اربعة الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف بفتح العين هو المشهور يعني من
يستضعفه الناس ويحتقرونه وروي متضعف بكسر العين معناه متواضع قال القاضي المراد به
انه ضعيف متبع لو يقسم على الله لابره الا اخبركم باهل النار كل عتل بضم العين والتاء وتشديد
اللام هو الجافي الشديد الخصومة بالباطل جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة هو الذي
يجمع ويمنع وقيل السمين الثقيل في المعاشرة والثنيه مستكبر قال النووي المراد بالحديث ان
اغلب اهل الجنة واهل النار هؤلاء الفريقين م زيد بن ابي الجهني رض روى مسلم عنه الا اخبركم بخير
الشهداء جمع شهيد معناه هو الذي يأتي بشهادته هو خبر مبتدأ محذوف قبل ان يسألها على بناء
المجهول اي قبل ان يطلب منه الشهادة تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث خير امتي القرن الذي
بعثت فيه ق ابو واقد بالقاف الليثي رض اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه اربعة وعشرون حديثا له
في الصحيحين حديثان احدهما هذا والاخر لمسلم قال بينا رسول الله في المسجد اذا قبل ثلثة
نفر اي احدهم فرجة في الحلقة فجلس فيها واما الاخر فجلس خلفهم واما الثالث فذهب فقال عم
الا اخبركم عن النفر الثلثة اما احدهم فاوى الى الله اي التجأ اليه بان دخل مجلس رسوله فاواه الله
يعني قربه اليه وجعله مقبولا لديه واما الاخر فاستحيى يعني ترك الدخول في المجلس حذرا عن مزاحمة
وحياء من النبي عم وجماعته فاستحيى الله منه يعني غفر ذنوبه واما الاخر فاعرض فاعرض الله عنه يعني سخط
عليه هذا محمول على انه ذهب معرضا لا لعذر وفيه فضيلة مجلس العلم والحاضرين سماعه م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا يمحوها كناية عن غفرانها او المراد به محوها من كتب
الحفظة ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره جمع المكره بمعنى الكره
والمشقة يعني به اتمامه باتيان الماء الى مواضع الفرض حال كراهة فعله لشدة البرد او الم الجسم وكثرة
الخطى جمع الخطوة بضم الخاء وهي ما بين القدمين واذا فتحت يكون للمرة وكثرتها اعم من ان يكون

بعد الدار او بكثرة التكرار الى المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة سواء ادى الصلوة بجماعة
او منفردا في المسجد او في بيته وقيل المراد به الاعتكاف فذلكم الرباط وهو ملازمة ثغر العدو وتعيين
العمل المذكور للرباط الكامل لانه يمنع اتباع الشهوات فيكون جهادا اكبر اتى باسم الاشارة الى تعظيمه
بالبعد وقيل معناه ثوابه كثواب الرباط ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها الا استحيي ممن تستحيي منه
الملائكة يعني عثمان بن عفان تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث ان عثمان رجل حيي المراد من استحياء
النبي عم والملائكة من عثمان تعظيمه وتوقيره خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه الا انبئكم باكبر الكبائر
قلنا بلى يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين تقدم بيان الكبيرة والاشراك والعقوق
في هذا الباب في حديث الكبائر الاشراك بالله وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور وشهادة
الزور الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور يعني انهما من اكبر الكبائر الضمير
انما افردهما بالذكر ثلث مرات وتكرارا لا معهما اهتماما بشانهما وتغيير هيئته عم عند ذكرهما يدل عليه
وذلك لانهما اسهل وقوعا بين الناس والحوامل عليهما كثيرة كالعداوة وغيرها فما زال يقولها اي النبي
عم جملة الا وقول الزور وشهادة الزور حتى قلت لا يسكت وهذه الشفقة وان كانت من طايفة
اكبر الكبائر لكن بينهما تفاوت في الرتبة وكذا قول الزور مراتبه متفاوتة بتفاوت الا يرى ان الكذب
بالقذف لا يساوي الكذب بقبح الهيئة م ابن مسعود رض روى مسلم عنه الا انبئكم ما العضه بكسر العين
وفتح الضاد المعجمة وروي بفتح العين وسكون الضاد وهذه اشهر روايته اي النميمة وهي اسم لنقل
الكلام على وجه الافساد وقال الجوهري العضه هو الكذب والبهتان القالة بين الناس اي مصدر
تعالى كثرت قالة الناس كذا في الصحاح وهو عطف بيان للعضه قال النووي تقدير الحديث والله اعلم العضه
الفاحش غليظ التحريم قال شارح القالة بمعنى مثل البراءة وهم الذين يكثرون وهو قوع الخصومة بين
الناس اقول على هذا لا تعلق القالة بما قبله الا بان يقدر قبله مضاف اي نميمة القالة فيكون صفة
للنميمة او بدلا عنه ق عمرو بن العاص رض اتفقا على الرواية عنه الا ان آل ابي فلان قال النووي هذه
الكناية من بعض الرواة خاف من الفتنة في حق نفسه او غيره ان سماه فكنى به وروي ان الراوي
قال سمعت النبي عم جهارا يقول ان آل ابي سفيان ليسوا لي باولياء وقال القاضي قيل المكنى عنه
هو الحكم بن العاص انما وليي الله وصالح المؤمنين قيل المراد به الانبياء وقيل ابو بكر وعمر رض وقيل

على رض

على رض رواه البخاري ولكن لهم رحم ابلها ببلالها بضم الباء وتشديد اللام اي اصلها ببلالها بكسر الباء
الموحدة الثانية والاولى للسببية اي اصلها بصلتها والاحسان اليهم وروي بفتحها فيكون جمع
بلل مثل جمل وجمال ق ابن مسعود رض عقبة بن عمرو الانصاري رض اتفقا على الرواية عنه الا ان
الايمان ههنا اشارة الى اليمن تقدم توجيهه في هذا الباب في حديث الايمان يمان وان القسوة
وغلظ القلوب اي شدتها هذا عطف تفسيري لمعنى القسوة في الفدادين عند اصول اذناب الابل
تقدم معنى الفدادين في هذا الباب في حديث الفخر والخيلاء في الفدادين حيث يطلع قرنا الشيطان
اي ناحيتا راسه المراد به المشرق فان الشيطان يظهر فيه وقت طلوع الشمس في ربيعة ومضر بدل
من حيث بالفتح فيهما لانهما لا ينصرفان للعلمية والتانيث يعني ان القساوة فيهم لانهم عاندوا النبي
عم وابوا عن اجابة الحق م عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي
الا ان القوة الرمي ذكره ثلث مرات اشارة الى اعتنائه بشان الرمي لانه يدفع العدو من بعيد و
اي قوة اقوى منه قاله على المنبر لما قرا واعدوا لهم ما استطعتم وفي الحديث تصريح بتفسير القوة
المذكورة في الاية ق المسور بن مخرمة رض اتفقا على الرواية عنه الا ان بني هاشم بن المغيرة استاذنوا
ان ينكحوا ابنتهم علي بن ابي طالب فلا اذن لهم ثم لا اذن لهم ثم لا اذن لهم ذكره ثلث مرات اشارة
الى غاية نفرته الا ان يحب ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فانما ابنتي بضعة بفتح الباء
قطعة من اللحم يعني جزء مني يريبني بفتح ياء المضارعة ما رابها قال الجوهري تقول رابني فلان اذا رايت
منه ما تكرهه يعني الامر الذي تكرهه ابنتي فانا اكرهه ويؤذيني ما آذاها تقدم البيان عليه في الباب
الثاني في حديث ان فاطمة مني ق فاطمة رض اتفقا على الرواية عنها قيل ما روت عن ابيها النبي عم
ثمانية عشر حديثا لها في الصحيحين حديث واحد قالت عائشة كانت ازواج النبي عم عنده
فاقبلت فاطمة تمشي فلما راها قال مرحبا يا ابنتي فاجلسها في جنبه ثم سارها فبكت بكاء
شديدا فقلت لها خصك رسول الله بسره من بيننا ثم انت تبكين فلما راى حزنها سارها
الثانية فضحكت فلما قام رسول الله عم سالتها عما سارها قالت ما كنت افشي سر رسول الله
فلما توفي استخبرتها عنه فقالت حين سارني في الاول اخبرني ان جبرئيل كان يعارضني اي
يدارسني بالقرآن كل عام مرة وانه قد عارضني به العام مرتين ولا ارى الاجل الا قد اقترب فاتقي

اتقه واصبري فاني نعم السلف لك وانك اول اهلي لحوقا بي فبكيت لذلك وحين سارّني في الثانية
قال الا ترضين ان تكوني سيدة نساء المؤمنين او سيدة نساء هذه الامة فالهاء هذا قول المصنف وفي
الحديث معجزة للنبي عم اخبر في حيوته عن لحوق ابنته به فصار كما قال ق ابن عمر رض اتفق على الرواية عنه
قال بكى النبي عم لما مات ابنه ابراهيم فقال له العباس اتبكي يا رسول الله فقال عم الا تسمعون ان الله
لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا اشار به الى اللسان او يرحم خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه الا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم لانهم كانوا ينسبون الى الصفات
الذميمة من السحر والكهانة وغيرها والله تعالى برّاه منها وزاد رفعته وصار بواسطة محوا فرحتي يشتمون
مذمما ويلعنون مذمما وفيه تعريض بهم لانهم كانوا يقولون له مذمم مكان محمد ويقلبون اسمه ثم يشتمون
مذمما ويلعنون مذمما كما كانت العوراء زوجة ابي لهب تقول مذمما قلينا ودينه ابينا وامره عصينا
وانا محمد اي كثير المحمدة وموصوف بالصفات الحميدة م حذيفة رض روى مسلم عنه الا رجل يأتينا
بخبر القوم لجعله صفة رجل وهو مبتدأ خبره جعله الله معي يوم القيمة قاله ليلة الاحزاب قال الراوي
فلم يجبه احد فقال قم يا حذيفة اذهب فأتني بخبر القوم فلا تذعرهم علي اي لا تخوفهم لئلا يقبلوا علي
فلما اتيتهم رايت ابا سفيان يصلي ظهره بالنار فوضعت سهما في كبد القوس فاردت ان ارميه
فذكرت قول رسول الله عم لا تذعرهم علي فرجعت فاخبرته خبر القوم فالبسني عم فضل عباءة فلم
ازل نائما حتى اصبحت وفيه استحباب بعثه الجواسيس لكشف حال العدو م جابر رض روى مسلم عنه الا
لا يبيتن رجل عند امرأة ثيب الا ان يكون ناكحا او ذا رحم منها لان الخلوة بالاجنبية حرام بالاتفاق
ثيبا كانت او بكرا ليلا كانت او نهارا والتقييد بالثيب والبيتوتة خرج الكلام على الغالب لان الثيب
في النهار والبكر مطلق مصونة عن الرجال ق ابن عمر رض روى البخاري عنه الا من كان حالفا فلا يحلف
الا بالله الغرض منه النهي لحلف بمخلوقات الله تعالى كما كان عادتهم في الجاهلية لا عن الحلف بصفاته تعالى م
السلام عليه في الاول في حديث من كان حالفا فليحلف بالله م جندب بن عبد الله رض روى مسلم عنه
الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد اما للسجود لهم
او لاعتقادهم ان العبادة فيها افضل لكونها خدمة لله تعظيما لهم الا فلا تتخذوا القبور
مساجد اني انهاكم عن ذلك وهو اشارة الى المصدر تتخذوا فصل ق عبد الله بن عمر رض

اتفق على

اتفق على الرواية عنه الم اخبر على بناء المجهول انك تصوم ولا تفطر وتصلي الليل فلا تفعل وفيه
حذف تقديره وتصلي الليل فلا تنام لان النهي ليس عن نفس الصلوة بل عنها مع عدم النوم فان
لعينيك حظا اي من النوم ولنفسك حظا اي في الطعام ولاهلك حظا اي من الجماع فلا تضعف
نفسك بصيام الدهر حتى تبطل قوتك ولا تقدر على وقاع زوجتك فصم وافطر وصل ونم
وصم من كل عشرة يوما ولك اجر تسعة اي ثواب صوم تسعة ايام غير ذلك اليوم ويروى فانك
اذا فعلت ذلك اي الصوم بلا افطار والصلوة بلا نوم هجمت عيناك اي غارت ونفهت
بالنون وكسر الفاء اي عيت وكلت نفسك احتج بالحديث من منع صيام الدهر وبقوله لا صيام
من صام الابد واجاب عنه من جوزه كابي حنيفة ومالك والشافعي بان النهي كان مختصا بالراوي بدليل
قوله عم في بعض الروايات انك لا تستطيع ذلك او تأول انه محمول على حقيقته بان يصوم كل السنة
بالعيدين وايام التشريق فلا يكون صائما لارتكابه المنهي م عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه الم تر
هذه كلمة تعجب ايات انزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط هذا بيان لسبب التعجب يعني لم يوجد ايات كلهن
تعوذ غيرهما يعني السورتين وهما قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس وفي الحديث دليل
على انهما من القران ورد لمن نسب الى ابن مسعود انهما ليستا منه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
الم تروا الانسان اذا مات شخص بصره اي ارتفع اجفانه قالوا بلى قال فذلك حين يتبع بصره
نفسه اي روحه تقدم البحث عليه في الكتاب الثاني ان الروح اذا قبض تبعه البصر ق عائشة رض اتفق
على الرواية عنها الم تري [illegible] خطاب لعائشة اصله [illegible] فاعلا ان قومك اراد بهم
قريشا حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابراهيم فجعلوا عدة وهي اي الكعبة اليوم على غير بناءها الاول
قريبا من سبعة اذرع وكان بناؤهم واقتصارهم قبل النبوة بخمس سنين فقلت يا رسول الله الا ترد
ها
على قواعد ابراهيم قال النبي عم لولا حدثان قومك وهو بكسر الحاء يعني لولا قرب عهدهم بالكفر
لفعلت اي لرددت الكعبة الى بناءها الاول قال العلماء بنيت البيت خمس مرات بنته الملائكة
ثم ابراهيم ثم قريش في الجاهلية وكان النبي عم ينقل معهم الحجارة ثم بناها عبد الله بن الزبير على ما حكى
ان البيت لما احترق زمن يزيد بن معاوية حين غزاها اهل الشام تركه ابن الزبير حتى قدم الموسم
فقال يا ايها الناس اشيروا علي في الكعبة انقضها ثم ابني بناءها واصلح ما وهى فقال ابن عباس اري ان

تصلح ما هدم وتبنيها على ما بنيت عليها النبي عم فقال ابن الزبير لو كان احدكم احترق بيته ما رضي حتى يجدده
فكيف بيت ربكم اني سمعت عائشة ان النبي عم قال لولا ان الناس حديث عهدهم بكفر وليس عندي من النفقة ما يقوي
على بنائه لكنت ادخلت فيه من الحجر خمسة اذرع وجعلت له بابا يدخل الناس منه وبابا يخرجون عنه قال فانا اجد
اليوم ما انفق ولست اخاف الناس فزاد فيه خمس اذرع من الحجر فجعل له بابين وكان طوله ثماني عشر ذراعا
فزاد في طوله عشرة اذرع فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج الى عبد الملك بن مروان فاخبره بما فعل ابن الزبير
فاجابه انا لسنا في تلطيخ ابن الزبير في شيء فانقض البيت واجعله كما كان في الطول الشيء ففعل
واستمر الى الان على ذلك حكي ان هرون الرشيد سال مالكا ان يهدم الكعبة ويردها الى بناء ابراهيم عم فقال
ان تجعل هذا البيت ملعبة للملوك تذهب هيبتها من صدور الناس وفيه دلالة على جواز ترك المصلحة
خوفا من المفسدة ق ابو بكر رض الله تعالى عنه قال هاجرت مع النبي عم من مكة فاسرينا ليلتنا كلها
حتى انتصف النهار نام عم في ظل صخرة طويلة فحلبت انتشر ما حوله فرايت راعي غنم فحلبت منه لبنا
فصببت عليه الماء فلما استيقظ عم شرب منه فقال الم يان للرحيل قلت بلى اي جاء يعني الم يجئ
وقت الرحلة والرحيل الاسم يعني الرحلة فلما ارتحلنا بعد ما زالت الشمس تبعنا سراقة بن مالك فلما دنا دعا
عليه رسول الله عم فساخ فرسه في الارض اي دخل الى البطنه فقال يا محمد قد علمت ان هذا عملك فادع
الله لي والله ما الفرق احدا [illegible] ردته فدعا رسول الله عم فنجي فقدمنا المدينة قال له بعد خروجه الى
المدينة قيل كان اهل المدينة سمعوا ان النبي قد اذن له في الهجرة فكانوا اذا صلوا الفجر اخذوا
الاسلحة وخرجوا الى ظاهر الحرة لقدومه حتى اذا لم يبق ظل رجعوا فرأى النبي عم يهودي يوما على اطم
من اطام المدينة فصاح باعلى صوته يا معشر العرب هذا صاحبكم الذي تنتظرونه فبادروا الى الاسلحة
وخرجوا حتى اتت الصبيان ينادون يا محمد يا رسول الله وكان الجواري يضربن بالدفوف ويقلن
طلع البدر علينا من ثنيات الوداع وجب الشكر علينا ما دعا لله داع فنزل على بني النجار اخوال عبد
المطلب يوم الاثنين لاثني عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الاول **فصل** ق ابو هريرة رض
الله تعالى عنه قال قال فقراء المهاجرين يا رسول الله ذهب اهل الدثور بالاغنياء بالدرجات
العلى فقال عم وما ذاك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق فقال
عم افلا اعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم اي في الثواب وتسبقون به من بعدكم اي تسبقون به امثالكم

الذين

الذين لا يقولون هذه الاذكار فيكون البعدية بحسب الرتبة ولا يكون احد افضل منكم الا من
صنع مثل ما صنعتم فان قلت ما معناه والاستثناء يقتضي ثبوت الافضلية للمستثنى وهو مماثل
للمستثنى منه لقوله عم مثل ما صنعتم قلت معناه لا يكون احد من الاغنياء يزيد عليكم بصدقته
في الثواب بل انتم افضل بهذه الاذكار الا من يقول منهم هذه الاذكار فيزيد عليكم بصدقته
في الثواب بل انتم افضل وقال الامام الطيبي في شرح المشكوة معناه ليس احد افضل منكم الا من صنع
مثل صنيعكم ومعلوم ان احد المماثلين لا يكون افضل من الاخر فاذن لا يكون احد افضل واقول
هذا غير مقبول لان احدا في قولك لا يكون احد ان قدر انه من الاغنياء لا يصح لان من قال من الاغنياء
هذه الاذكار يكون بصدقته افضل من الفقراء لا مماثلا وان قدر انه من الفقراء لا يكون فيما سبق لي
سبق لان الكلام مسوق في بيان النسبة بين ثواب الاغنياء والفقراء من قوله ولا يكون احد افضل بيان
لما قبله ولهذا فصله عنه قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلوة اي
عقيبها ثلثا وثلثين مرة قيل معناه يكون جميعها ثلثا وثلثين لكن الاظهر ان كل واحد من
الاذكار ثلثا وثلثين ق عائشة رض الله تعالى عنها افلا اكون عبدا شكورا اي مبالغا
في شكر ربي قاله حين قيل له اي قالت عائشة للنبي عم حين رات ان قدميه تورمتا من القيام
في الصلوة اتكلف هذا اي تصنع هذا الفعل وتشق به نفسك وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك
وما تاخر م عبد الله بن جعفر بن ابي طالب رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم خمسة وعشرون
حديثا في الصحيحين ثلثة احاديث اثنان منها متفق عليهما افلا تتقي الله في هذه البهيمة
اي في تقصيرك في حقها التي ملكك الله اياها فانه يشكو الي انك تجيعه وتدئبه يقال ادا
بهمزة بعد الدال المهملة اذا اتعبه وتذكير الضمير راجع الى البهيمة باعتبار الحيوان قاله لرجل من
الانصار حين دخل حائطه يعني حرمه فاذا فيه جمل فلما راه جرجر اي صوت وذرفت عيناه اي
جرى دمع عينيه قيل اتاه النبي عم فمسح ظهره وسنامه واصل اذنه حتى سكن وفيه معجزة لرسول الله عم ق
انس رض الله تعالى عنه افلا تخرجون مع راعينا في ابله الضمير راجع الى الراعي اضافة
باعتبار الملابسة فتصيبون من ابوالها والبانها يعني تجعلون بعضها وتشربون منه قاله لنفر
من عكل او عرينة شذكه المص تقدم بيانه في اول الباب اي فصل ق انس رض الله تعالى عنه الرواية

به

قال قال رجل يا رسول الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيمة فقال عم اليس الذي امشاه على رجليه
في الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة كذا ذكره مسلم وقال الشراح كان سؤال السائل عند نزول
قوله تع يوم يسحبون في النار على وجوههم واقول هذه الاية لا تناسب السؤال لان السحب هو الجر لا يفهم
منه المشي بل المناسب له قوله تع الذين يحشرون على وجوههم الاية لان الحشر اذا كان على الوجه يفهم منه
ان المشي يكون كذلك ما ستصحابه لما كان السائل قال كيف يمشي الكافر على وجهه ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه قال تحدث اصحاب النبي عم عن مالك بن دخشم ظنا منهم انه منافق وودوا
ان يدعو عليه النبي عم فقال اليس يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله يعني مالك بن الدخشم هذا التغير
من المص لتصحيح يشهد وذكر في جامع الاصول مالك هذا هو ابن الدخشم بضم الدال المهملة وسكون الخاء المعجمة
وضم الشين المعجمة وبالنون وفي رواية الدخشم بدال النون مي قالوا انه يقول ذلك وما هو في قلبه
قال لا يشهد احد انه لا اله الا الله واني رسول الله فيدخل النار او تطعمه شك من الراوي
يعني تحرقه النار قول لا في لا يشهد النفي وانت عالم ان الاول فانه تعالى ان اريد بالشهادة في
قوله عم لا يشهد احد الى اخره ما يكون عن اللسان فحسب لا يصح معناه لان المنافق في الدرك الاسفل من النار
وكذا ان اريد بها ما يكون عن قلب لان عصاة المؤمنين يدخلونها على انه لا يقع هذا الكلام دفعا لهم
لان دعواهم ان الكلام يشهد عن قلب واما الثاني فبان يقال المراد بها ما يكون عن اللسان وهو الدخول
خلوده والحكم بها على وجه الخلود ولان حكمهم بنفاقه كان مستندا الى قبائح عمن ارتكب الشهادة
لغيره ان يحكم عليه من عنده بانه مخلد في النار زاعما موضع حال قلبه لانه خفي لا يطلع على حاله الا الله و
رسوله باطلاعه ق ابو ذر رض اتفقا على الرواية عنه اوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون اي تثابا مثل ثواب
المتصدقون الاستفهام فيه للتقرير ما بعد النفي وما عطف عليه الواو محذوف اي اليس لكم ثواب مثل ثواب
الاغنياء وليس قد جعل الله لكم ان بكل تسبيحة صدقة يعني ان بكل تسبيحة اجرا كاجر صدقة وكذا
المعنى في قوله وبكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة برفع كل صدقة وكل تهليلة صدقة وامر بمعروف صدقة
ونهي عن منكر صدقة وفي بضع احدكم يعني في جماعه اي لم يقل وبضع احدكم اشارة الى انه انما يكون
صدقة اذا نوى فيه عفاف نفسه او زوجته او حصول ولد صالح وفيه كراهة اخرى وهي اللاتية ان و
الشهوة وعلى بعده لا يكون صدقة قالوا يا رسول الله اياتي احدنا شهوته ويكون له فيها اجر قال

ارايتم

ارايتم لو وضعها اي شهوته لتضعه في حرام اكان عليه فيها وزر الاستفهام فيه للتقرير فكذلك اذا وضعها
في الحلال كان له اجر قاله اي النبي عم هذا الحديث لناس من اصحابه اي لجماعة منهم قالوا يا رسول الله ذهب
اهل الدثور جمع دثر وهو المال الكثير بالاجور يصلون كما نصلي هذا التفات في جواب عن قال كيف
ذهب ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول اموالهم ونحن فقراء لا نقدر عليه م ابو سعيد رض روى مسلم
عنه قال اتى رجل من اسلم فقال انه زنى فاعترف بان الربع مرات فامر عم برجمه فرجم ثم قام خطيبا
فقال او كلما انطلقنا غزاة نتخلف على اي في سبيل الله تخلف رجل في عيالنا له نبيب
اي صوت كنبيب التيس حال النبيب النبيب هو صوته عند الجماع على ان تبتدئ بالياء وان خففه واسم ما ضمير
الشان يعني لتكنن الا ان على هذا الشان وهو لا او في على بناء المجهول بن جعل فعل ذلك اي الزنا
الا نكلته بتشديد الكاف اي لعذبته لسبب ذلك الفعل اعلم ان المص لم يراع ترتيبه في هذا الحديث
لان المذكور بعد او نعما كان في الحديث المتقدم لا م ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه او لكلكم
ثوبان قاله لسائل سال عن الصلوة في ثوب واحد قال الخطابي لفظ الحديث استخبار ومعناه اخبار
عن الحال التي كان السائل وغيره عليها من ضيق الثياب وفي ضمنه جواب للسائل عن الاستفهام فيه للانكار
يعني ليس لكل ثوبان وكذا اليس لكل منكم ثوبان فتجوز الصلوة في ثوب واحد اذا ستر العورة الذي في اجب
تحصيل به فكيف خفي عليك جوازها فيه م عائشة رض روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله عليه
بمكة لاربع مضين من ذي الحجة وهو غضبان فقلت من اغضبك يا رسول الله فقال او ما شعرت اني
امرت الناس بامر وهو امره عليه السلام بان يحلقوا رؤسهم ويحلوا من احرامهم في الحديبية لما احصروا
فاذا هم يترددون اذا للمفاجاة وترددهم في صيرورتهم حلالا فاذ احرامهم كان لعدم حلال النبي عم
ق ولو اني استقبلت من امري ما استدبرت ما هذه موصولة يعني لو كنت علمت قبل احرامي
ما علمته بعده من تردد الناس في تحللهم وانتظارهم تحلل ما سقت الهدي معي هذه ما نافية يعني
عدم تحللي كان لاني سقت الهدي معي والناس لم يكونوا كذلك ولو علمت ترددهم لما احرمت
بعمرة ولما سقت الهدي معي حتى اشتريه اي الهدي بمكة او ببعض جهاتها ثم احل بفتح الهمزة وكسر الحاء
وتشديد اللام كما حلوا الكاف للقران اي قارنا بحلالهم اعلم ان هذا الحديث ليس حديثا واحدا ولهذا
لم يذكر المص بعد بل هو حديث واحد اي فعله مع تعليق بيانا بان ما بعده رواية الشيخين واوله رواية

مسلم فقط **فصل ق** جابر رض اتفقا على الرواية عنه قال كنت مع النبي عم في غزوة فاتى علي فقال
ما شانك قلت اعيى جملي فتخلفت فنخسه فصار سريعا بحيث احبس خطامه لاسمع حديث رسول الله
فقال هل تزوجت قلت نعم قال ابكرا ام ثيبا قلت ثيبا فقال هلا تزوجت جارية تلاعبها وتلاعبك
قلت ان لي اخوات فاحببت ان اتزوج امراة تجمعهن وتمشطهن فقال عم اما انك
قادم اما بالتخفيف حرف تنبيه فاذا قدمت فالكيس الكيس يعني فباشر الكيس وهو العقل في الاصل
اراد به هنا الجماع لانه لطلب الولد كان جعله عقلا وكرره للتاكيد قاله اي الحديث للراوي وفيه
استحباب سوال الامام عن احوال اصحابه والارشاد لهم الى مصالحهم ومنافعهم **ق** ميمونة بنت الحارث
رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها قالت اعتقت وليدة بلا استيذان من النبي عم فقلت اشعرت يا رسول الله
اني اعتقت وليدتي فقال عم اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك لان الاعتاق خير
واحد ولو اعطيتها اخوالك المحتاجين لصار صدقة وصلة ولا شك ان خيرين افضل من خير قال لها
لما اعتقت وليدة اي صبية والطلق على الجارية وفي الحديث جواز تبرع المراة بمالها بغير اذن زوجها
قليلا كان او كثيرا وقال مالك لها ان تتصدق بما دون الثلث وفيه ان التصدق على الاقارب
افضل من الاعتاق وفيه تلويح على الاعتناء بالاقارب من جهة الام اكراما لها **م** ابو قتادة رض
روى مسلم عنه قال لما رجع النبي عم من خيبر سار ليلة فنزل في اخرها للاستراحة فنام هو واصحابه
حتى ضربتهم الشمس فلما استيقظوا قال اصحابه وقد فطنوا فقال عم اما انه ليس في النوم تفريط
اي تقصير في فوت الصلوة ولا اثم لانعدام الاختيار من النائم انما التفريط على من لم يصل الصلوة
حتى يجيء وقت الصلوة الاخرى اي على من ترك الصلوة عامدا فلا تفريط في نسيانها لما
روى ابو هريرة انه عم قال من نسي صلوة او نام عنها فكفارتها ان يصليها اذا ذكرها فمن فعل ذلك
اي من نام عن الصلوة فليصلها حين ينتبه لها اي لتلك الصلوة وكذا من نسيها فليصلها اذا
ذكرها فاذا كان الغد اي اذا جاء غد ذلك النوم الذي نام فيه عن الصلوة فليصلها اي تلك الصلوة
التي نام عنها عند وقتها اي وقتها الصحيح دون ان يصليها في الغد لئلا يتوهم ان اداء الوقتية تغير عن
وقتها قاله غداة ليلة التعريس وهو نزول المسافر في اخر الليل استراحة بعد ما صلى الفجر اي صلوته
بالجماعة باذان واقامة قضاء لها **ق** ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي عم بقبرين فقال

انهما اي ان صاحبي القبرين ليعذبان وما يعذبان في كبير اي في امر كان يكبر عليهما فعله قال
القاضي لعله يعني بالكبير ما يستعظم الناس ان يفعلوه بالاجتراء عليه وليس معناه ان ذلك الذنب
غير كبير في نفسه اما احدهما فكان يمشي بالنميمة واما الاخر فكان لا يستتر من بوله يعني كان يكشف
عورته لاجل بوله وهذا الوجه يناسب ذكر البول حينئذ لان كشف العورة مذموم سواء كان ثمة
بول او لم يكن ومن كلمة من لابتداء الغاية وهي تقتضي ان يكون ابتداء التستر من البول وكان له مدخل
في التستر وقيل معناه لا يتوقى عن بوله وكان ينتضح على بدنه وثيابه ويروى لا يستنزه وكل من
هذين الذنبين سهل على الناس فعله ولكنه كبير في نفس الامر **م** ابو سعيد رض روى مسلم عنه انه قال اني
لم استحلفكم تهمة لكم اي تهمة بالكذب في كلامكم وهو بضم التاء وفتح الهاء اسم بمعنى الاتهام ولكنه
الضمير للشان اتاني جبرئيل فاخبرني ان الله يباهي بكم الملائكة المباهاة المفاخرة لكنها غير
مستقيمة هنا فالمراد بها اظهار فضلهم للملائكة قاله حين خرج على حلقة من اصحابه وهي جماعة
يستديرون كحلقة الباب وجمعها حلق بكسر الحاء وفتح اللام كقصعة وقصع وقيل الواحد حلقة
بالتحريك وجمعها حلق بفتح الحاء على غير قياس كذا قاله الجوهري فقال ما اجلسكم قالوا
جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للاسلام ومن به علينا قال الله بالمد والجر على اضمار حرف
القسم الهمزة فيه للاستفهام وبالنصب من غير مد على حذف حرف الجر واعمال الفعل القسم
ما اجلسكم الا ذلك وما نفية فيه قالوا الله ما اجلسنا الا ذلك وفيه بيان فضيلة الاجتماع
للذكر **ق** سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه قال خرج النبي عم الى غزوة تبوك وخلف
عليا على اهل بيته فقال المنافقون ما تركه الا لكونه مستثقلا عنده فلما سمع ذلك تاذى
منه فاخبر النبي عم بقولهم فقال عم كذبوا وقال اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى
غير انه لا نبي بعدي قاله لعلي عند خروجه الى غزوة تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث
يا علي انت مني بمنزلة هرون من موسى **م** عمرو بن العاص رض روى مسلم عنه اما علمت ان الاسلام
يهدم ما كان قبله اي من الكفر والمعاصي سوى حقوق العباد فانها لا تسقط لو كان المسلم ذميا
قال الشيخ الشارح وكذا لو كان حربيا فانه اذا اسلم لا يطالب بشيء منها حتى لو قتل واخذ
المال واحرزه بدار الحرب ثم اسلم لم يؤاخذ بشيء منه وان الهجرة تهدم يعني محو ا اراد بالهجرة

ما كانت قبل الفتح ما كان قبلها اي من المعاصي المترتبة عليها حقوق الله من العقوبات واما الحقوق
المالية كالزكاة وكفارة اليمين المالية فلا يسقط لانها من حقوق الفقراء وان الحج يهدم ما كان
قبله والحكم فيه كالحكم في الهجرة لكن ما ورد في حديث آخر انه عم سال من الله تعالى في المزدلفة ان
يغفر ذنوب الحجاج وقال في دعائه حتى الدماء والمظالم واجاب الله دعاءه يقتضي ان يكون ما قبله
من الذنوب في الحج على الاطلاق وانما ذكر الحج والهجرة مع الاسلام تاكيدا في بشارته وترغيبا الى
مبايعته قال فقبضت اي الراوي يده عن البيعة بعد قوله للنبي عم ابسط يمينك ابايعك
على الاسلام وبسط عم يمينه فقال مالك يا عمرو فقال اي الراوي اردت ان اشترط قال اي النبي عم
تشترط ماذا كان ينبغي ان تقدم ماذا على تشترط لان ماذا اسم له كلمة واحدة منصوبة المحل على
انه مفعول او متضمن معنى الاستفهام وهو يقتضي الصدارة فتوجيه الكلام ان يكون ان يقدر قبل
تشترط ماذا او يكون ماذا للمتاخر مفسرا له قال النووي ضبطناه تشترط بماذا باثبات الباء
فيجوز ان يكون الباء زائدة للتوكيد كما في نظائرها وان يتضمن تشترط معنى تحتاط قال ان يغفر لي
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه انه لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق
قال بعض الشارحين هذا مقام من تولى التفات الى غير الله فاما من توغل في بحر التوحيد
بحيث لا يرى في الوجود الا الله لم يستعذ الا بالله ولم يلتجئ الا اليه والنبي عم لما ترقى عن هذا
المقام قال اعوذ بك منك تقدم معنى الكلمات ذكرها في الحج الاول في حديث من نزل منزلا
لم يضرك قاله لرجل قال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة قيل ما للتعجب اي اي شيء
لقيته وقيل موصولة فهي مبتدأ خبره محذوف اي الذي لقيته لم عظيم ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه قال سال رجل اي الصدقة اعظم فقال اما وابيك الواو فيه للقسم لكنه جرى
من النبي عم على العادة بلا قصد اليمين لتنبأنه على بناء المجهول من باب التفعيل جواب القسم
معناه لتخبرن بما سالته ان تصدق اي تتصدق فحذف احدى التائين وانت صحيح شحيح الواو فيه
للحال الشح هو البخل مع الحرص وقيل الشح عام يكون بالمال او بالمعروف والبخل مختص بالمال
تخشى الفقر اي تقول في نفسك لا تتلف مالك كيلا تصير فقيرا وتامل الغنى بضم الميم بمعنى تطمع اي
تقول اترك مالك في بيتك لتكون غنيا عند الناس زاد مسلم وتامل البقاء ثم اتفقا اي

الشيخان

اي الشيخان على قوله ولا تمهل بالنصب اي لا تؤخر صدقتك وهو عطف على تصدق وكلاهما
خبر مبتدأ محذوف اي افضل الصدقة ان تتصدق حال صحتك مع احتياجك الى المال واختصاصك
به لا في حال شيخوختك حتى اذا بلغت الحلقوم المراد به ان تقرب الروح بلوغ الحلقوم اذ في حقيقة
بلوغها لا تقدر على القول غالبا قلت لفلان كذا ولفلان كذا يعني اذا وصلت يعني اذا وصلت
الى هذه الحالة وعلمت ان المال يصير لغيرك تقول لورثتك اعطوا لفلان كذا واصرفوا كذا في
عمارة المسجد الفلاني وقد كان لفلان يعني والحال ان المال في تلك الحالة يكون متعلقا لغيرك فلا يجوز
تصرفك فيما زاد على ثلث مالك وانت تتصرف في جميعه فكيف تتقبل تفرد مسلم بقوله اما وابيك
يعني تفرد مسلم بلفظه احوال قوله اما وابيك لتنبأنه والثاني لفظ النفاق في موضع الغنى ق المسيب
بن حزن رض اتفقا على الرواية عنه اما والله لاستغفرن لك ما لم انه عنك متكلم على بناء المجهول من
النهي عنك اي عن استغفارك فانزل الله ما كان للنبي والذين آمنوا الى قوله اصحاب الجحيم
اي انزل الله هذه الآية وهي ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي
قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم معناه ما كان ينبغي قال المفسرون انه نفي وفي المعنى نهي
الواو في ولو كانوا للحال قاله لابي طالب عند وفاته ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
اما يخشى احدكم اذا رفع راسه قبل الامام ان يحول الله راسه راس حمار او يجعل الله صورته
صورة حمار هذا شك من الراوي قال النووي وغيره هذا غير محمول على حقيقته لان المسخ
لا يكون في هذه الامة بل هو عبارة عن ان لا يعتد بفعله من الصلوة كما لا يعتد بافعال الحمار
بالفروض الصلوتية وقال الامام الطيبي معناه يستحق من العقوبة في الدنيا هذا الجزاء وعدم فعل
الله ذلك فضل منه وفيه دليل على ان المؤتم لا يرفع راسه قبل الامام في الركوع ويقاس عليه السجود
فصل ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه مثل البخيل والمتصدق مثل رجلين عليهما جبتان
بالباء الموحدة بعد الجيم او جنتان بالنون بعد الجيم اي ستران والمراد بهما هنا درعان وفي
بعض النسخ وقع الاولى بالنون والثانية بالباء قال القاضي رواية جبتان بالباء على شك
تصحيف على بعض الرواة صوابه جنتان بالنون بلا شك يدل عليه قوله من حديد اذا هم المتصدق
بصدقة اتسعت عليه اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا واسعة فصبها على راسه سهل اللبس

عليه وتسلك يديه في كميها ويسبل ذيلها على بدنه حتى تستره وتحصنه وهو معنى قوله عم
حتى تعفي اثره على بناء المجهول من باب التفعيل اي تمحو اثر مشيه لطولها وتستر جميع بدنه فكذا الجواد
اذا قصد الصدقة سهلت عليه واتسع صدره وانبسطت بالعطاء يداه وصارت الصدقة جنة
عليه وحصنته واذا هم البخيل بصدقة تقلصت عنه اي صار كمثل رجل اراد ان يلبس درعا ضيقة فتقلصت
الدرع اي اجتمعت على عنقه وانضمت يداه الى تراقيه جمع ترقوة وهي العظم الذي بين ثغرة
النحر والعاتق وانقبضت كل حلقة الى صاحبتها فيجهد ان يوسعها اي تلك الدرع فيدخل يديه
في كميها فلا يستطيع ويروى فلا تتسع فكانت الدرع ثقلا عليه من غير تحصين لبدنه فكذا البخيل
اذا اراد ان يتصدق ضاق صدره وانقبضت يداه عنه فلا يستطيع عليه فبقي بلا تحصين من
الصدقة م ابو موسى رضه روى مسلم عنه مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه
مثل الحي والميت قال الشيخ الشارح هذا تشبيه البيت بالحي والميت من حيث وجود الذكر
وعدمه وقيل المضاف فيه مقدر يعني مثل ساكن البيت وفيه نظر لان ساكن البيت حي فكيف يكون
مثل حي الى هنا كلامه واقول الحي المشبه به من ينتفع بحيوته بذكر الله وطاعته فلا يكون نفس المشبه
كما شبه المؤمن بالحي والكافر بالميت مع كونهما حيين في قوله تعالى او من كان ميتا فاحييناه على
ان تشبيه غير الذاكر من جهة ان ظاهره عاطل وباطنه باطل انسب من تشبيه بيته به يشهد عليه الذوق السليم
م جابر رضه روى مسلم عنه مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار غمر اي كثير على باب احدكم يغتسل
منه كل يوم خمس مرات فمن فعل كذا لا يبقى في بدنه وسخ فكذا من صلى الصلوات الخمس لا يبقى من صغايره
شيء خ النعمان بن بشير رضه روى البخاري عنه مثل القائم في حدود الله اي المجتنب عن المحارم
والمداهن عنها والواقع فيها اي المرتكب للمناهي كمثل قوم استهموا اي اقترعوا على سفينة
وفيه اشارة الى استحباب القرعة اذا تشاجروا على الجلوس في الاعلى والاسفل وذلك اذا نزلوا
بها جملة واذا نزلوا متفرقين فمن سبق منهم الى مكان فهو احق من غيره فليس لاحد ان يقيمه منه
فاصاب بعضهم اعلاها اي الطبقة العليا من السفينة وبعضهم اسفلها فكان الذين في اسفلها
اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا في نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنا
اي من القوم لم نمرر عليهم جواب لو محذوف اي لكان حسنا فان تركوهم اي ان ترك الاعلون الاسفلين

وما ار

وما ارادوا اي مع ما ارادوه من الخرق ولم يمنعوهم عنه هلكوا جميعا وان اخذوا على ايديهم
اي ان منعوهم بما قدروا عليه اذا منعوه نجوا ونجوا جميعا فكذا القوم اذا تركوا من باشر المنكر منهم عاد
الضرر عليهم بنزول البلية العامة بسببهم وان نهوا عن ذلك نجوا كلهم ق ابن عمر رضه اتفقا على
الرواية عنه مثل القرآن مثل الابل المعقلة اي المعقودة بالعقال وهو الحبل ان عقلها بتشديد القاف
وتخفيفها اي شدها بالحبل صاحبها امسكها وان تركها ذهبت اي شبه القرآن بالابل المعقودة
بالعقال اشارة الى انه ان اعيد قراءته لم يذهب ان تركها ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه
مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الاترجة بضم الهمزة والراء وتشديد الجيم ريحها طيب
وطعمها طيب ولونها ايضا طيب من افضل ثمار العرب لهذا ضرب المثل بها ومثل المؤمن
الذي لا يقرأ القرآن مثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو وفي بعض النسخ طيب مكان حلو ومثل
المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذي لا يقرأ
القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر اشار النبي عم في ضرب هذا المثل الى معان منها انه ضرب
ما تخرجه الشجرة للمشابهة التي بينه وبين الاعمال فانها من ثمرات النفوس ومنها انه ضرب مثل المؤمن
بما تخرجه الشجرة وضرب مثل المنافق بما تنبته الارض تنبيها على علو شان المؤمن وارتفاع عمله
وانحطاط شان المنافق واحباط عمله ومنها ان الاشجار المثمرة لا تخلو عمن يغرسها ويسقيها
ويربيها كذا المؤمن يقيض الله من يؤدبه ويعلمه ويهذبه ولا كذلك الحنظلة المهملة
المتروكة بالعراء ق جابر رضه مثل المؤمن مثل السنبلة قال صاحب التحفة هذا الحديث لا اجده
مما اتفقا عليه لكن روى مسلم عن غير جابر وكذا البخاري عن ابي هريرة لا عن جابر كما ذكره الشيخ
تحركها الريح فتقوم مرة وتقع اخرى ومثل الكافر مثل الارزة بفتح الهمزة وبراء مهملة
ساكنة ثم زاء هذا هو المشهور وذكر الجوهري وصاحب المغرب بفتح الراء وهو شجر يشبه شجر
الصنوبر يكون بالشام وبلاد الارمن وقيل هو شجر الصنوبر لا تزال قائمة حتى تنقعر يعني
ان المؤمن كثير الآلام في بدنه وماله وعياله فيكفر عن سيئاته والكافر ليس كذلك فيأتي
بسيئاته كاملة يوم القيمة م النعمان بن بشير رضه روى مسلم عنه مثل المؤمنين في توادهم بتشديد
الدال مصدر تواد اي تحاب وفي بعض النسخ بوزن فيكون بدلا من المؤمنين بدل

اشتكى اى وتراحمهم اى تعاطفهم كمثل الجسد الواحد اذا اشتكى اى مرض بعضه تداعى الدعوة سائره اى
باقى الجسد اسم فاعل من سار اذا بقى وهذا مما يغلط فيه الخاصة فيستعملونه بموضع الجميع بالسهر بفتح الهاء
ترك النوم والحمى اعلم ان لفظ الحديث خبر لكن معناه امر يعنى كما ان الرجل اذا تالم بعض جسده يسرى ذلك
الالم الى جميع جسده فكذا المؤمنون ليكونوا كنفس واحدة اذا اصاب احدا مصيبة ليغتم بتلك المصيبة
جميع المؤمنين وليقصدوا ازالتها م ابن عمر رض روى مسلم عنه مثل المنافق كمثل الشاة العائرة
اى المترددة بين الغنمين اى القطيعتين من الغنم تعير الى هذه اى تذهب تلك الشاة الى هذه القطيعة
مرة والى هذه مرة اى الى القطيعة الاخرى مرة اخرى ولا تستقر فى احديهما لانها غريبة ليست منهما
فكذا المنافق لا يتقرب بالمسلمين حقا ولا بالكافرين بل يقول لكل منهم انا منكم ق جابر رض اتفقا على
روايته عنه مثلى ومثل الانبياء كرجل اى كمثل رجل بنى دارا فاكملها واحسنها الا موضع لبنة فانه يكون
خاليا عنها وجعل الناس يدخلونها اى شرعوا بدخولها ويتعجبون اى من حسنها ويقولون لولا
موضع اللبنة جواب لولا محذوف اى لكانت كاملة وزاد مسلم فانا موضع اللبنة الموضع زائد والمعنى فانا
اللبنة او المضاف مقدر يعنى فموضعى موضع اللبنة جئت فختمت الانبياء م جابر رض روى مسلم عنه مثلى
ومثلكم كمثل رجل اوقد نارا فجعل الجنادب جمع جندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها وحكاه القاضى
بكسر الجيم وفتح الدال وهو نوع من الجراد والفراش جمع فراشة بفتح الفاء وهى دويبة تطير وتقع فى
النار يقعن فيها وهو يذبهن عنها اى يدفع عن النار دون الوقوع فيها وانا اخذ بحجزكم بضم الحاء و
فتح الجيم جمع حجزة وهى معقد الازار وحجزة السراويل موضع التكة عن النار اى ادفع عن نار جهنم
وانتم تفلتون بتشديد اللام اى تخلصون من يدى للطلبون الوقوع فى النار بترك ما امرته وارتكاب
ما نهيته فصل ق ابو سعيد رض اتفقا على روايته عنه اياكم والجلوس فى الطرقات اى احذروا عن
الجلوس فى الطريق اى ما حذرهم عنه على وجه الكراهة لان الحقوق كانت متعلقة بالجلوس فيه وخاف عليهم
ان يفوت بعضها منهم فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها ما نافية البد بتشديد
الدال بمعنى الفرقة اى نحن نحتاج الى الجلوس فى الطريق ولا نتفرق منه فكيف نفعل فقال رسول
الله عم فاذا ابيتم الا المجلس بفتح اللام مصدر ميمى اى اذا امتنعتم عن الافعال الا عن الجلوس فى الطريق
يعنى اذا دعت حاجة كمصالح الجيران وغيرها فاعطوا الطريق حقه واقعدوا فيه بقدر الحاجة قالوا

وما حق

وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر يعنى كفه عن النظر الى المحرم وكف الاذى اى الامتناع عما اذى
المارين ورد السلام والامر بالمعروف والنهى عن المنكر ق عقبة بن عامر رض اتفقا على روايته عنه
اياكم والدخول على النساء اراد بالدخول الخلوة معهن فقال رجل من الانصار يا رسول الله ارايت
الحمو بسكون الميم قريب الزوج يعنى اخبرنى عن دخول الحمو عليهن انه جائز او لا فقال الحمو الموت يعنى خلوة
المراة مع حموها قد تؤدى الى زناها على وجه الاحصان فيؤدى الى الموت بالرجم او معناه انها تؤدى
الى اهلاك الدين وهلاكه كهلاك البدن او معناه الحمو مثل الموت فلينبغى ان يحذر عنه كما يحذر عن الموت قيل
المراد من الحمو هنا غير ابى الزوج وابنه لانهما من المحارم لا يمنعان عن دخولهما على المراة وقال الامام
تقى الدين الحمو يستعمل فى ابى الزوج وهو محرم من المراة فلا يمنع من الدخول عليها مثل الموت ق
ابو هريرة رض روى النبى عم عنه اياكم والظن اراد به سوء الظن كما قال ان بعض الظن اثم قال
النووى المراد به ما يستقر عليه صاحبه دون ما يخطر فى قلبه فان الظن اى قام المظهر مقام المضمر اذ التعيين
فانه زيادة تمكين المسند اليه فى ذهن السامع حثا على الاجتناب اكذب الحديث اى حديث النفس
لانه يكون بالقاء الشيطان ق ابو هريرة رض اياكم والوصال خ اياكم والوصال رقم فى الاول علامة
ق لانه كان متفقا عليه ورقم الثانى بعلامة خ اشارة الى انه كان مكررا فى البخارى اى احذروا عن
صوم الوصال تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انكم لستم مثلى خ انس رض روى البخارى عنه
اياكم ودعوة المظلوم اى احذروا عنها لان الظلم يؤثر اقوى فى نفس المظلوم فيكون اشد تضرعا واقوى
لاستجابة دعائه وان كان كافرا فان قلت يفهم منه ان دعاء الكافر معتبر وقد قال تع وما دعاء الكافرين
الا فى ضلال قلت الاية فى حق دعائهم للنجاة من النار فى الاخرة فلا يفهم منه عدم اعتباره فى الدنيا
م ابو قتادة رض روى مسلم عنه اياكم وكثرة الحلف فى البيع فانه ينفق من باب التفعيل اى يروج
البيع ثم يمحق بفتح حرف المضارعة اى يذهب بركته م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال خرج رسول الله
عم وكان معتلا من الجوع فلقى ابا بكر وعمر رض فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع
قال ام والذى نفسى بيده لاخرجنى الذى اخرجكما فذهبوا الى بيت رجل من الانصار فاذا ليس هو فى بيته
فلما راتهم المراة قالت مرحبا واهلا فقال لها اين فلان قالت ذهب يستعذب لنا من الماء اذ جاء
الانصارى فنظر الى رسول الله وصاحبيه فقال الحمد لله ما احد اليوم اكرم اضيافا منى فانطلق فجاءهم

بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا من هذه ثم قصد وفي يده مكين ليذبح لهم ذبيحة فقال عم اياك
والحلوب يعني لا تذبح الشاة الحلوب فذبح لهم شاة فاكلوا منها ومن العذق فشربوا من اي فلما
شبعوا ورووا قال عم لصاحبيه والذي نفسي بيده لتسئلن عن هذا النعيم يوم القيمة قال القاضي المراد
السؤال عن القيام بحق الشكر والتقريع وقال النووي هذا سؤال تعداد النعم والامتنان لا سؤال
تقريع وقال الطيبي يدل على القول الاول ما جاء في حديث اخر انه عم لما قال هذا القول اخذ عمر
العذق فضرب به الارض حتى تناثر منه البسر قاله لابي الهيثم بالثاء المثلثة قبلها ياء مثناة تحت
ابن التيهان بفتح التاء المثناة فوق وتشديد الياء المثناة تحت مع كسرها **فصل** ق البراء بن
عازب رض الله تعالى على الرواية عنه انا النبي لا كذب يعني انا النبي حقا لا كذب فيه فلا افر عن الكفار انا ابن
عبد المطلب نسبه عم الى جده دون ابيه لشهرته به حتى يقول كثير من الناس للنبي عم يا ابن عبد المطلب
فان قيل كيف افتخر النبي عم بمشرك وكان ينهى الناس عن الافتخار بابائهم قلنا المنهي عنه ما كان في غير
الجهاد وقد رخص عم فيه الافتخار بهم وقيل ان عبد المطلب قد كان راى رؤيا تبشر بظهور النبي عم وكانت تلك
الرؤيا مشهورة عندهم فاراد عم بذلك القول تذكيرهم بانه عم لا بد من ظهوره على الاعداء اللهم نزل
نصرك قاله يوم حنين لما انهزم اصحابه قيل كانوا في ذلك اليوم اثني عشر الفا فولوا الا مائتين ولي رسول الله
وكان راكبا على بغلته بيضاء فطفق يركض بغلته جهة الكفار قال المازري احتج به من قال ان الرجز ليس
بشعر لوقوعه في كلام النبي عم واجيب عنه بان الشعر ما قصد اليه قافيته وهذا وقع من النبي عم
اتفاقا فلا يكون شعرا وان كان موزونا وقد غلط بعض العلماء فقرءوا انا النبي لا كذب بفتح الباء
لينفي الروي وانما الرواية بسكون الباء م انس رض روى مسلم عنه انا اول شفيع في الجنة اي شفيع
لعصاة امتي في دخول الجنة او معناه اول شفيع في الجنة لرفع الدرجات لم يصدق نبي من الانبياء
ما صدقت الفعلان كلاهما على بناء المجهول وما مصدرية اي مثل تصديقي وهذا كناية عن كونه عم اكثر امة منهم
وان من الانبياء نبيا ما صدقه من امته الا رجل واحد ق ابو هريرة رض الله تعالى على الرواية عنه انا اولى
الناس اي اقربهم بابن مريم كان سائلا قال ما سبب الاولوية فاجاب عم بقوله الانبياء اولاد علات
اي اخوة لاب شبه عم ما هو المقصود من بعثة جملة الانبياء وهو ارشاد الخلق بالاب وشبه شرايعهم المتفاوتة
في الصورة المتقاربة في الغرض بالامهات وليس بيني وبينه نبي يعني الذي اقول من ان الحواريين كانوا

انبياء

انبياء بعد عيسى عم ق ابو هريرة رض الله تعالى على الرواية عنه قال كان رسول الله عم اذا توفي المؤمن عليه دين سال ان
ترك لدينه وفاء صلى عليه والا قال صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من
انفسهم فمن توفي من المؤمنين على بناء المجهول اي مات فترك دينا فعلي قضاؤه وفيه احتجاج على ابي حنيفة
في عدم تجويزه الكفالة عن الميت المفلس ويمكن الجواب من قبله بان هذا الالتزام من النبي عم كان تبرعا وهو
لا يقتضي قيام الدين اما الكفالة فمقتضية والذمة خربت بالموت فان ترك مالا انتقل الدين اليه
والا سقط والكفالة بالدين الساقط لا تجوز ومن ترك مالا فلورثته لعل تركه عم الصلوة على المديون كان لتحريض
المديون الحي على قضاء دينه والزجر عن مطله قيل قضاؤه منه عم ذلك كان مما يدخر لمصالح المسلمين
وقيل كان من خالص ماله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه انا سيد ولد ادم يوم القيمة قيد به مع انه عم سيدهم
في الدنيا ايضا لان سودده يظهر فيه لكل احد بلا معاند كما قال لمن الملك اليوم لله الواحد القهار
مع ان الملك كان له في كل حال قال النووي لم تعلم من هذا الحديث فخر الماء في غير رواية مسلم ولا فخر يعني
لا افتخر به لانه ما كان بكسبي بل كان نعمة بفضل الله تعالى واما ذكره عم فانما امتثالا لقوله تعالى واما بنعمة ربك
فحدث واما انه مما يجب تبليغه الى امته كي يعتقدوه ويتبعوه اعلم ان الادميين افضل من الملائكة خواصهم
من خواصهم وعوامهم من عوامهم عند اهل السنة فاذا كان نبينا عم افضل من الادميين يكون افضل من
الخلق كلهم واما قوله عم في الحديث الاخر لا تفضلوني من بين الانبياء فمحمول على النهي عن تفضيل يؤدي
الى تنقيص المفضول عليه او الى الخصومة كما وقعت بين مسلم ويهودي او عن التفضيل في نفس النبوة فانها
مرتبة بينهم او على انه عم قال قبل ان يعرف انه سيد ولد ادم او قاله تواضعا وانا اول من
ينشق عنه القبر يعني اول من يحيا ويخرج من القبر يوم القيمة واول شافع واول مشفع بتشديد الفاء
اي مقبول الشفاعة وانما ذكره بعد قوله اول شافع لانه قد يشفع اثنان فيشفع الثاني قبل الاول
خ جابر رض روى البخاري عنه انا شهيد على هؤلاء يوم القيمة يعني قتلى احد جميعا قيل يعني انا
شهيد عليهم بانهم سعوا في سبيل الله حق السعي وبانهم مستحقون بكمال الاجر لانهم لم يصيبوا
غنيمة في الدنيا ق جابر رض الله تعالى على الرواية عنه انا فرطكم على الحوض تقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث اني فرطكم م ابو موسى رض روى مسلم عنه انا محمد اي كثير الحمد لان اهل السماء والارض
يحمدونه واحمد اي اعظم حمدا من غيره لانه يحمد الله بمحامد لم يحمد بها غيره والمقفي بتشديد الفاء

وكسرها لانه آخر عقيب الانبياء وفي قفاهم ونبي التوبة لانه كثير الاستغفار والرجوع الى الله ولان التوبة
في امته صارت اسهل الامر لان توبة عبدة العجل كانت بقتل النفس ولان توبة امته كانت ابلغ من غيرهم
حتى يكون التائب منهم كمن لا ذنب له لا يؤاخذ به في الدنيا ولا في الاخرة وغيرهم يؤاخذ في الدنيا لا في الاخرة
ونبي الرحمة لانه كان سبب الرحمة وهو الوجود لقوله تعالى لولاك لما خلقت الافلاك وفي اطراف الى عود
اي كتابه بجميع طرق الحديث واختلاف رواتها ونبي الرحمة ونبي الملحمة اي الحرب لانه بعث بالقتال
ولم يذكر ونبي التوبة فان قلت المبعوث بالقتال كيف يكون رحمة قلت كان امم الانبياء يهلكون في الدنيا
اذا لم يؤمنوا بهم بعد المعجزات ونبينا عم بعث بالسيف ليرتدعوا عن الكفر ولا يستاصلوا فيكون نبي
نبي الحرب رحمة فان قلت لم خصص هذه الاسماء بالذكر واسماؤه عم اكثر من ذلك حتى قيل للنبي عم الف اسم
قلت هذه الاسماء كانت موصوفة عند الامم السالفة ومكتوبة في اولان المرجى اليه في ذلك الوقت كان هذه
الاسماء م سهل بن سعد رض روى مسلم عنه انا وكافل اليتيم القائم بمصالحه سواء كان من ماله او من مال
اليتيم وسواء كان اليتيم قريبا منه او لا كهاتين في الجنة واشار راوي النبي عم بالسبابة والوسطى
هذا من لفظ الراوي معنى الحديث ان كافل اليتيم يكون في الجنة مع حضرة النبي عم لا ان درجته يبلغ
درجته وما روي ان فرج اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان يكون ذلك اشارة الى ذلك

فصل ق

عائشة رض المتفق على الرواية عنها قالت كان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب فسالت النبي
عم ان انظر فقال تشتهين قلت نعم فاقامني وراءه وقال دونكم اي خذوا في لعبكم كي تلعبون
يا بني ارفدة هذه كنية للحبشة او المراد ارفدة بفتح الفاء وكسرها اسم ابيهم الاقدم فانه يوم عيد
للسودان وهم طائفة من الحبشة يرقصون وكانوا يلعبون بالدرق جمع الدرقة وهي الجحفة والحراب
بكسر الحاء المهملة جمع الحربة وفي الحديث رخصة النظر الى اللعب اذا لم يكن فيه آلة اللهو كالوتر والمزمار
وغيرهما وروي انه عم قرع على صفح الدرق فقال خذوا يا بني ارفدة حتى يعلم اليهود والنصارى
ان في ديننا فسحة يستدل بهذا من يرى اباحة الغناء اذا لم يكن فيه لهو في وقت العيد والحق
وعند اجتماع الاخوان ورد بان الاصل كان لعبا بالة الحراب والسماع ليس في معناه ق عائشة
رض المتفق على الرواية عنها قالت لي قال النبي عم اني رايت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين
تجهزا الى الهجرة الى المدينة ليضحية من الكوة فقال عم على رسلك يكبر الراوي فيكن على هينتك ولا تعجل

ولا تعجل

ولا تعجل فاني ارجو ان يؤذن لي قاله لابي بكر قبل الهجرة ق صفية بنت حيي رض بضم الحاء المهملة
والياء المشددة بعد الياء المفتوحة قالت كان النبي عم معتكفا فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم قمت
فقام معي ليقلبني اي ليردني الى البيت فمر رجلان فلما رايا النبي عم اسرعا فقال عم على رسلكما انها صفية بنت
حيي فقالا سبحان الله اتراب فيك يا رسول الله فقال ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم
قيل انما خاف النبي عم من ان يظنا به ظن التهمة فيكفرا فاعلمهما وكان اسراعهما تادبا ق
ابو موسى رض المتفق على الرواية عنه على رسلكم اعلمكم وابشروا ان من نعمة الله عليكم انه ليس احد من
الناس يصلي هذه الساعة غيركم او قال ما صلى هذه الساعة احد غيركم هذا شك من الراوي قاله حين
اعتم بالصلوة اي دخل في الظلام بتاخيرها اذ كان الجماعة ينتظرونه بعده الى انتشار م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه عليك اسم فعل بمعنى الزم بالسمع والطاعة اي طاعة اميرك في عسرك
ويسرك اي في حالة فقرك وغناك ومنشطك ومكرهك اسم زمان او مكان اي فيما يوافق
طبعك او لا يوافقه واثرة عليك وهي بالفتحات والثاء المثلثة اسم من الاستئثار وهو
الاختصاص يعني ان افضل ولو اوثر احد عليك بغير استحقاق فاصبر عليه ولا تخالفه وانما قال
واثرة عليك وان كان قوله ومكرهك مغنيا عنها اشارة الى شدة تلك الحالة م ثوبان رض
روى مسلم عنه عليك بكثرة السجود لله فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط بها
عنك خطيئة قاله حين سال عن عمل يدخل الله به الجنة وفيه دلالة على ان كثرة السجود افضل من
طول القيام لتقدم الكلام عليه في هذا الكتاب في حديث اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد م جابر
رض روى مسلم عنه قال امرنا رسول الله عم بقتل الكلاب ثم نهى عنه فقال عليكم بالاسود البهيم
وهو الذي لا يخلط لونه لون آخر ذي الطفيتين الطفية بالضم خوص المقل وهي شجرة العين التي تجمع
البياض والسواد في خوصها شبه الخطين على وجه الكلب بخوصة من خوص المقل يعني
امروا بقتله فانه شيطان يعني الكلب تفسير للاسود اخبث به احتج على ان صيد الكلب الاسود لا يحل
فقيل المراد به خباثته لان الخبيث يعبر عنه بالشيطان في العادة لا انه اخرج من جنس الكلاب ق
جابر رض المتفق على الرواية عنه قال كنا مع النبي عم بمر الظهران نجني الكباث وهو النضيج من ثمر الاراك
فقال عم عليكم بالاسود منه اي من الكباث لان اسوده يكون انضج فانه اطيب قال جابر فقلت اكنت

يرعى الغنم قال اي النبي صلى الله عليه وسلم نعم وما من نبي الا رعاها لعل الحكمة في رعي كل نبي الغنم ان يحصل له التواضع
بمؤانسة الضعفاء م ابو هريرة رض روى مسلم عنه عليكم من الاعمال بما تطيقون يعني لا تحملوا على
انفسكم اورادا كثيرة ووظائف من العبادات لا تقدروا على مداومتها فتتركوا فان الله لا يمل
بفتح الميم الملال فتور يعرض للنفس من كثرة شيء وهو مستحيل في حق الله تعالى فيراد به ترك الثواب عبر عنه
بالملال ليزدوج قوله حتى تملوا اي تتركوا عبادته وقيل معناه لا يترك الله فضله حتى تتركوا سؤاله
اعلم ان الشيخ رحمه الله اورد هذا الحديث بعلامة مسلم عن ابي هريرة لكن رواه البخاري ومسلم والنسائي عن عائشة
كذا قاله صاحب التحفة خ عائشة رض روى البخاري عنها مهلا بسكون الهاء اي امهلي مهلا يا عائشة
عليك بالرفق وهو اخذ الامر بايسر الوجوه واحسنها واياك والعنف اي احذري من العنف وهو ضد
الرفق والفحش قاله لها حين قالت لليهود وعليكم السام واللعنة بعد قولهم للنبي عم السام عليك
ورده عم عليهم بقوله عليكم فصل ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه لك الثمن ولك الجمل لك
الثمن ولك الجمل كرره للتاكيد قاله له تقدم بيانه في الباب السادس في حديث قد اخذت جملك
م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض روى مسلم عنه لك بها اي بمقابلتها يوم القيمة سبع
مائة ناقة كلها مخطومة يعني فيها خطام مهيئة للركوب والخطام في الاصل الزمام يحتمل ان يراد به ظاهره
فيكون له في الجنة سبع مائة ناقة يركبهن حيث يشاء وان يراد به ثواب سبع مائة كما قال تعالى مثل الذين
ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة الاية قاله لرجل جاء بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله
م جابر رض روى مسلم عنه لكل داء دواء يعني شيء مخلوق مقدر له فاذا اصيب دواء الداء
برا باذن الله اي حد ذلك الداء يقال برا من المرض يبرا بالفتح والضم اذا عوفي تقدم الكلام
عليه في الباب الخامس في حديث ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء ق ابن مسعود وانس رض
اتفقا على الرواية عنهما لكل غادر وهو الذي يقول قولا ولا يفي فعلا فيدخل فيه من لم يف بما نذر
وما حلف عليه من شرط شرطه لواء يوم القيمة اي علم وقد جاء في الحديث انه ينصب عند مقعده
استحقارا له لان علم القوة يكون تلقاء وجه الرجل وذلك العلم لانه علامة ليراه الناس فيزداد فضيحة
بقدر غدرته يعني ان كانت كبيرة يكون لواؤه كبيرا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لكل نبي دعوة يدعوها يعني مستجابة تعيينا فاريد ان شاء الله ان اختبي دعوتي شفاعة لامتي

يوم القيمة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان لكل نبي دعوة مستجابة انما ذكر قوله ان شاء الله
للتبرك لا للشك اقتداء بقوله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله خ معن بن يزيد
روى البخاري عنه قيل ما رواه من احاديث ولم يخرج له في الصحيح سواه قال كان ابي يزيد اخرج دنانير يتصدق
ولم يخرج بها فوضعها عند رجل في المسجد فجئت فاخذتها فقال ابي والله ما اياك اردت فخاصمته الى رسول
الله عم فقال لك ما نويت يا يزيد اي من الثواب ولك ما اخذت يا معن بسكون العين تلك
الصدقة ان كانت نافلة فلا شبهة في جواز اخذها وان كانت فرضا فبعض حمل الحديث على انه كان
مخصوصا به وحمل ابو حنيفة ومحمد ظاهر الحديث وقالا اذا دفع الزكوة وكيل المالك الى الابن او وكيل الابن
الى الاب جاز وكذا اذا دفعها بنفسه الى ابنه وابنه الى ابيه في الظلمة من غير معرفة خ عائشة رض روى البخاري
عنها قالت للنبي عم نرى الجهاد افضل الاعمال افلا نجاهد فقال عم لكن افضل الجهاد يعني افضل من
الجهاد في حق النساء حج مبرور اي مقبول ق ابو هريرة رض روى مسلم عنه للعبد المملوك المصلح اجران
اجر لادائه حق الله واجر لخدمته مولاه باشفاقه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه للمملوك طعامه
وكسوته يعني طعام المملوك وكسوته بقدر ما يدفع ضرورته واجبة على سيده ولا يكلف بناء المجهول
اي المملوك من العمل الا ما يطيق وهذا النفي بمعنى النهي المراد مما يطيقه المملوك ان يقدر على عمله دائما
حتى لو كلفه المولى ما يطيقه يوما او يومين او ثلثة ثم يعجز يترك منهيا عنه بقرينة قوله عم في رواية
اخرى فان كلفه ما لا يقدر عليه فليعنه كذا في شرح السنة ق جبير بن مطعم رض اتفقا على الرواية عنه لي
خمسة اسماء انا محمد واحمد وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر اراد به ذهاب صورة الكفر التي كانت
قبل بعثته وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي بتشديد الياء اي على اثري يعني يحشرون بعدي وقيل المراد
بعثته قبل قيام الساعة وانا العاقب اي الاتي عقيب الانبياء فصل ق ابو هريرة رض روى
النبي عم لم يبق من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة تقدم تقريره
في الباب الخامس في حديث ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه لم يتكلم في المهد الا ثلثة عيسى بن مريم وهو ما نطق به القران فاشارت اليه قالوا كيف
نكلم من كان في المهد صبيا قال اني عبد الله آتاني الكتاب الاية وصاحب جريج وبينا صبي يرضع
قصتهما تجيء في الباب التاسع في حديث كان جريج رجلا عابدا اعلم ان تكلم الصبي في هذه القضية

يحتمل ان يكون بلا تعقل كما خلق الله التكلم في الجماد او ان يكون غير معتوه بان خلق الله فيهما الادراك واما تكلم
عيسى عليه السلام فلا شك انه كان بادراك كالعاقل البالغ فان قلت كيف صح الحصر وقد قيل شاهد يوسف عليه السلام
في قوله تعالى وشهد شاهد من اهلها ان كان قميصه قد من قبل فصدقت الاية كان في المهد وقد جاء في قصة
اصحاب الاخدود ان صبيا رضيعا قال لامه حين امتنعت من النار اصبري فانك على الحق قلت
المذكورون في الحديث هم الذين صح انهم تكلموا في المهد ولم يختلف فيهم واختلف فيمن عداهم فقيل
انهم كانوا كبارا بلغوا حد الكلام ولقول الحصر النبي عليه السلام بما كان في علمه ثم اوحى اليه في تلك الحالة
ثم بعد ذلك اعلمه الله بما سوى ذلك فاخبر به وفيه دليل على وجود الكرامات كما هو مذهب اهل
الحق ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لم يكذب ابراهيم النبي قط الا ثلث كذبات ثنتين
بدل من ثلث كذبات في ذات الله اي في طلب رضاه اعلم ان الثالثة كانت لدفع الفساد عن سارة
وفيها رضاء الله ايضا لكن لما كان لنفع طبيعي فيها خصص الثنتين بذات الله ونحوها قوله اني سقيم اي
خبر مبتدأ محذوف اي احديهما الكذبتين قوله اني سقيم حين ما روي ان ابراهيم قال له ابوه لو خرجت
معنا الى عيدنا لاعجبك ديننا فخرج معهم فلما كان ببعض الطريق القى نفسه وقال اني سقيم تاويله قلبي سقيم
بكفركم او مراده الاستقبال وقوله بل فعله كبيرهم هذا بيانه ما روي انه عليه السلام بعد ما القى نفسه وذهبوا الى عيد
وكسر اصنامهم وعلق الفاس على كبيرهم فلما رجعوا ورأوا الهتهم قالوا ءانت فعلت هذا بالهتنا
يا ابراهيم قال بل فعله كبيرهم هذا وبيانه انه اسند الفعل الى سببه اذ كبيرهم كان حاملا له على ذلك وقيل
اراد بكبيرهم نفسه اي متكبرهم وعلى هذا يكون الاسناد حقيقيا وواحدة في شان سارة قصة ما ذكره
النبي عليه السلام في الحديث بعد هذا القول فانه قدم ارض جبار ومعه سارة وكانت احسن الناس فقال لها ان
هذا الجبار ان يعلم انك امرأتي يغلبني عليك فان سألك فاخبريه انك اختي في الاسلام فاني لا اعلم
في الارض مسلما غيري وغيرك فلما دخل ارضه رآها بعض اهل الجبار فقال له لقد قدم ارضك امرأة
لا ينبغي ان تكون الا لك فارسل اليها فاتي بها فقام ابراهيم الى الصلوة فلما دخلت عليه لم يتمالك ان بسط
يده اليها فقبضت يده قبضة شديدة فقال لها ادعي الله ان يطلق يدي ولا اضرك ففعلت واطلقت
يده فعاد فقبضت يده اشد من القبضة الاولى فقال ادعي الله ان يطلق يدي فلك الله ان لا
اضرك ففعلت واطلقت يده ودعا الذي جاء بها فقال انما اتيتني بشيطان ولم تأتني بانسان فاخرجها

فاخرجها

فاخرجها من ارضي واعطها هاجر قال المازري الكذب على الانبياء فيما طريقه الابلاغ من الله تعالى محال واما في
غيره ففي امكانه ووقوعه قليلا قولان للسلف والخلف قال القاضي عياض الصحيح ان الكذب لا يقع منهم
مطلقا واما الكذبات المذكورة في الحديث فانما هي بالنسبة الى فهم السامع لكونها في صورة الكذب واما
في نفس الامر فليس كذبا قال الشيخ التوربشتي يحتمل ان يراد به حقيقة الكذب لان الاستثناء من النفي اثبات
فيحتاج الى العذر بان الكذب للاصلاح جائز ومن ثمه كان في دفع ظلم الظالمين واقول كيف يحتمل ذلك
ومع كلام ابراهيم عليه السلام قرينة حالية ومقالية تدل على انه تجوز فيه ولم يرد ظاهره الا يرى انه في جملة
كذباته قوله عليه السلام لسارة انك اختي في الاسلام فقوله في الاسلام قرينة على انه لم يرد به الاخت في النسب
وقوله بل فعله كبيرهم فانه اثبت له صدور الفعل من الجماد قرينة على انه اول وتجوز فيه فلا يكون كذبا ق
ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم فيها اهل مكة حبوب كالحنطة والشعير
ونحوها مما لدعا لهم فيه يعني في زيادة رزقهم لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم عليه السلام ببركته مما رزقهم بقوله وارزقهم
من الثمرات لعلهم يشكرون ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه لن يدخل احدا منكم عمله الجنة قالوا ولا انت
يا رسول الله قال ولا انا اي ولا ادخل انا بعملي يعني العمل الصالح غير موجب لدخول الجنة بل انما يحصل به
الا السعود اولا بتفضل الله علي كما قال الله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين الا ان يتغمدني الله منه
اي يسترني ماخوذ من غمد السيف بفضل ورحمة وذهب بعض الاجلة يعني يسترني بفضله لاجل دخول الجنة ويجوز
ان يتغمدني يمكن يقال المكتفي من ضرب زيدا اذا جعله حاذرا عليه وهذا الاستثناء منقطع فصل
انس رض روى مسلم عنه لما صور الله ادم يعني طينته في الجنة تركه ما شاء ان يدعه المدة ان يتركه فجعل
ابليس يطيف به اي يدور به وينظر اليه فلما رآه اجوف عرف انه خلق اي مخلوق لا يتمالك يعني لا يتمالك
فيما يسد جوفه ويحصل به انواع الشهوات الداعية الى الهفوات اي كان الامر كما عرفه فان قلت كيف يكون
تصويره ادم في الجنة وقد جاء في الخبر ان طينته كانت ملقاة بين مكة والطائف اربعين سنة وايضا
قوله تعالى يا ادم اسكن يدل على انه دخل الجنة وهو بشر قلت يحتمل ان يكون طينته بعد ما تخمرت وتركت
اطوارا واستعدت لقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة وصورت فيها ويكون المراد بالسكون
في الجنة الاستقرار فيها ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه لما كذبني قريش قمت في الحجر في اسرائه الى بيت المقدس
قمت في الحجر اي حطيم الكعبة فجلى الله بالجيم وتشديد اللام اي كشف لي بيت المقدس فطفقت اي شرعت

اخبر جهم عن اباته اي علامته التي ليس لونه وانا الطف الله بها وفيه للمجاز فصل ق فاطمة بنت قيس رض
اتفقا على الرواية عنها اما ابو جهم بفتح الجيم وسكون الهاء فلا يضع عصاه عن عاتقه يعني الضرب او جهته
كثير الاسفار وقيل هو كناية عن كثرة ضربه للنساء لكن الوجه الاول اولى لما جاء في بعض الروايات اما ابو جهم فرجل
ضراب النساء قال النووي فيه دليل على جواز ذكر الغائب بما فيه من العيوب عند المشاورة ولا يكون هذا
من الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة واما معاوية فصعلوك بضم الصاد المهملة اي فقير لا مال له
هو تفسير لما قبله انكحي اسامة فيه دليل على جواز نكاح غير الكفو اذا رضيت به الزوجة والولي لان
فاطمة كانت قرشية واسامة مولى قاله لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي طلاقا
بائنا فخطبها ابو جهم اي طلب ان ينكحها ومعاوية ابن ابي سفيان ق المسور بن مخرمة ومروان بن
الحكم رض اما الاسلام فاقبل بضم الهمزة من الاقبال وهو توجيه الشيء للشيء مفعوله محذوف اي
اوجهه لك واما المال فلست منه في شيء قاله للمغيرة بن شعبة حين اسلم يعني اراد ان يسلم وقد كان
قتل واحدا قبل ذلك واخذ ماله فجاء النبي عم لان يسلم وجاء بمال المقتول هكذا وجدته في الشرح لكن
ما قاله الرواة ان المغيرة قتل واحدا واخذ ماله ثم جاء فاسلم فلما طعن بعض الكفار على اسلامه لغدره
السابق قال عم الحديث فمشى بان فاقبل من القبول وهو بفتح الهمزة والباء وهكذا وجدته في النسخ
الصحيحة وهو المناسب لقول المص حين اسلم اعلم ان هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد
البخاري ثم انت ترى الشيخ رحمه الله جعله تب ق عبد الله بن سلام رض اتفقا على الرواية عنه قال بينا انا نائم
اذ اتاني رجل فقال قم فاخذ بيدي فانطلقت معه فاذا انا بجواد وهو بتشديد الدال جمع جادة
وهي الطريق الواضحة عن شمالي فاخذت اي شرعت ان ادخل فيها فقال لي لا تاخذ فيها فانها
طرق اصحاب الشمال واذا جواد عن يميني فقال لي خذ ههنا فاتى بي جبلا فقال اصعد فجعلت
اذا اردت ان اصعد خررت على استي حتى فعلت ذلك مرارا ثم انطلق بي حتى اتى بي عمودا راسه
في السماء واسفله في الارض في اعلاه حلقة فقال لي اصعد فوق هذا فقلت كيف اصعد هذا وراسه
في السماء فاخذ بيدي فزجل بي وهو بالزاء المعجمة وبالجيم يعني رمى بي فاذا انا متعلق بالحلقة ثم ضرب
العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت فاتيت النبي عم فقصصتها عليه فقال عم
اما الطرق التي رايت عن يسارك فهي طرق اصحاب الشمال واما الطرق التي رايت عن يمينك

فهي طرق

فهي طرق اصحاب اليمين واما الجبل فهو منزل الشهداء ولن تناله واما العمود فهو عمود الاسلام
واما العروة فهي عروة الاسلام ولن تزال متمسكا به حتى تموت جعل النبي عم تمسكه بالعروة في رؤياه
كتمسكه في اليقظة ق يعلى بن امية رض اتفقا على الرواية عنه اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث
مرات واما الجبة فانزعها ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك اي من الطواف والسعي والحلق و
اجتناب النساء والطيب واللباس وهذا ليس على عمومه لان العمرة لا وقوف فيها قاله لرجل جاءه
بالجعرانة وهي بكسر الجيم وسكون العين المهملة وبالراء المهملة موضع على تسعة اميال من مكة وعن
الخطابي قد يكسر فيها العين ويشدد الراء كذا في المغرب قد اهل بالعمرة وهو مصفر لحيته وراسه
اي بزعفران وطيب وعليه جبة فقال اني احرمت بعمرة وانا كما ترى اختلف في ان المحرم
اذا لبس وتطيب ناسيا او جاهلا هل عليه فدية ام لا فذهب الشافعي الى عدمها متمسكا بالحديث
لان النبي عم لم يامره بالفدية ولو كانت واجبة لامره بها اذ الرجل كان جاهلا قريب العهد بالاسلام
وقال غيره عليه الفدية لعموم الاحاديث الواردة في وجوبها ويمكن ان يقال النبي عم فقوله
ما تصنع في حجك انه كان عالما باعمال الحج فيحمل على انه كان عالما باعمال الحج فيحمل على انه كان عالما
بوجوب الفدية في جنايته الحج ولم يكن عالما بان احرام العمرة كاحرام الحج فلما امره عم بان يصنع
في عمرته كما يصنع في حجه نبهه على وجوب الفدية عليه فحسب ق جبير بن مطعم رض اتفقا على الرواية عنه اما انا
فافيض على راسي ثلث اكف بضم الكاف وتشديد الفاء جمع كف والمراد به الحفنة وقال البخاري ثلثا
واشار النبي عم بيديه كلتيهما قاله حين تماروا اي تنازعوا في الغسل اي في مقدار ماء الغسل
عنده فقال بعض القوم اما انا فاني اغسل راسي بكذا وكذا دفعة لا يدل على استحباب عدم اسراف
الماء ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت لما وصف النبي عم السحر الذي سحر به وكان
في بئر ذي اروان بان نخلها كرؤس الشياطين قلت له افلا اخرجته قال لا اما انا فقد عافاني
الله اي من ضرر ذلك السحر فكرهت ان اثير بضم الهمزة اي انشر على الناس شرا يعني خشيت منه
ان يتعلموا من اجزائه شيئا فتركته في تلك البئر على حاله وحوله فلم اخرجه ق عبد الله بن سلام
رض اتفقا على الرواية عنه اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس اي تجمعهم مع السوق من
المشرق الى المغرب والاظهر انه عم اراد بها نار الفتن والحروب قد وقعت كفتنة الترك حيث

سارت من المشرق الى المغرب اعلم ان كون النار اول الآيات مشكل لان بعثة نبينا عم من اول الاشراط والنار لم تتقدم وقد قال عم في حديث اخر ان اول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها لعل التوفيق ان تعالى يعرض علامات الساعة علامة لقربها وبعضها علامة لغاية قربها وبعضها علامة لوقوعها وفي القسم الاول بعثة نبينا عم وفي الثاني النار والدخان وخروج ياجوج وماجوج وفي الثالث طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة والرجفة سمي اولا لانه مبداء ذلك القسم واما اول طعام ياكله اهل الجنة فزيادة كبد حوت اي زايدته وهي القطعة المفردة المتعلقة بطرفه واذا سبق ماء الرجل ماء المراة نزع الولد اي جره الى جانبه وجعله مشابها به واذا سبق ماء المراة ماء الرجل نزعت اي جانبها اي بالاحكام المذكورة حين سالة عنها قبل اسلامه م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اما اهل النار الذين هم اهلها اي هم مختصون بها بالخلود فيها فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون اي حيوة ينتفعون بها ولكن ناس اي من المسلمين اصابتهم النار بذنوبهم او قال بخطاياهم فاماتتهم اي اماتهم الله في النار فعل للعلم به وفي بعض النسخ فاماتتهم تبايين اي اماتتهم النار كذا قاله النووي ومعناه ان الله يميت عصاة المؤمنين ويميتهم اماتة حقيقة بعد ان يعذبوا المدة التي ارادها الله تعالى على قدر ذنوبهم ثم يكونون محبوسين في النار من غير احساس قال القاضي يجوز ان يريد باماتتهم ان يغيب عنهم احساسهم بالآلام او ان يكون الامهم اخف لكن التناسب هنا ما قلناه اولا حتى اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة فجئ بهم ضبائر اي حملوا اي حمل الامتعة ضبائر ضبائر نصب على الحال اي متفرقة او فرقة مكررة في الروايات في احداهما جبارة بكسر الضاد وفتحها والكسر افصح وهي الجماعة فبثوا بضم الباء اي جعلوا متفرقين على انهار الجنة ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم اي من انهارها فيفيضون فينبتون نبات الحبة بكسر الحاء بذور نبات الصحراء مما ليس بقوت تكون في حميل السيل وهو ما تحمله السيل من طين فمعناه اذا اتفقت فيه حبة تنبت في يوم وليلة شبهه به في سرعة عودا بدانهم بسرعة نباتها وفي حديث اخر تكتب على جباههم هؤلاء عتقاء الرحمن م زيد بن ارقم رضه روى مسلم عنه اما بعد اي بعد حمد الله الا ايها الناس فانما انا بشر يوشك ان ياتيني رسول ربي اراد به ملك الموت فاجيب وانا تارك فيكم ثقلين اولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به واهل بيتي اي ثانيهما اهل بيتي وهم من حرم عليه الصدقة من اقربائه وقيل نساؤه سماهما ثقلين لعظما قدرهما لانه يقال لكل نفيس خطير ثقل اذكركم الله

في اهل

في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي ذكره ثلث مرات زيادة التاكيد وهم من حرم عليه الصدقة بعده كآل علي وعقيل وجعفر وعباس وعلى هذا لا يكون نساؤه من اهله لانه تكون هاشمية وفي رواية اخرى نساؤه من اهل بيته والموقوف في غير مسلم الرواية الاولى وفي رواية كتاب الله فيه الهدى والنور من استمسك به واخذ به كان على الهدى ومن اخطاه ضل وفي رواية هو حبل الله المراد به عهده وقيل السبب الموصل الى رضاه من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على ضلالة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما اما بعد فان اخوانكم قد جاؤنا تائبين واني قد رايت ان ارد اليهم سبيهم اي مسبيتهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك بتشديد الياء اي يرد ما في يده بطيب قلبه فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه ان يكون له نصيب عوض ردّه حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله علينا اي يعطينا فيئا وهو ما حصل من اموال الكفار من غير قتال فليفعل اي ليرده بغير وفيه هو ان نفيه لقوله اخوانكم تقدم التوضيح على هوازن الحج الثاني في حديث انا لا ندري من اذن منكم م جرير رضه روى مسلم عنه قال جاء النبي عم قوم عراة متقلدوا السيوف فتغير وجه رسول الله عم لما راى بهم من الفاقة فامر بلالا فاذن ثم خطب فقال اما بعد فان الله انزل في كتابه يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وهي نفس ادم ومن عليكم منها وخلق منها زوجها اي خلق حواء من ضلع من اضلاعها هو امعطوف على مقدر هو صفة نفس وهو انشاءها اي لم يعطف على خلقكم لانه يؤدي الى تكرار الخلق في زوجها لكونها داخلة في الناس ويجوز ان يعطف على خلقكم ان اريد بالناس الذين بعث اليهم الرسول عم وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به اصله تتساءلون فادغم التاء في السين والارحام بالجر قيل عطف على الضمير المجرور على تقدير الخافض فيه وحذفه للعلم به كما في قولهم الله لافعلن المغنى يسأل بعضكم بعضا بان يقول بالله وبالارحام فعل كذا على سبيل الاستعطاف وبالنصب عطف على الله اي اتقوا الارحام ولا تقطعوها او على محل الجار والمجرور وبالرفع مبتدأ خبره محذوف اي والارحام مما يتقى به ان الله كان عليكم رقيبا اي حافظا يحفظ اعمالكم فاتقوه فيما نهيكم عنه يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد اي ليوم القيمة واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون تصدق رجل لفظه ماض ومعناه امر اي ليتصدق من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع

ثم حثى قال ولو بشق تمرة تتمة الحديث فجاء رجل من الانصار بصرة كادت كفه تعجز عنها ثم تتابع الناس حتى
اجتمع كومان من طعام وثياب فتهلل وجه رسول الله اى استنار وظهر عليه امارات السرور م جابر رضه
روى مسلم عنه اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى اى بضم الهاء وفتح الدال الارشاد هدى محمد
اى خير الارشاد ارشاد محمد ويجوز فتح الهاء وسكون الدال على ان يكون بمعنى الطريق والسيرة ويطلق على
الواحد والتثنية والجمع فالاول بمعنى الجمع والثاني بمعنى الواحد اى خير الطرق طريقة محمد وشر الامور
محدثاتها بفتح الدال جمع محدثة اسم مفعول من احدث وكل بدعة ضلالة المحدثة والبدعة بمعنى واحد
في اللغة لكن البدعة هي التي تخالف السنة يعني كل خصلة جديدة اتى بها ولم يفعلها النبي عم ضلالة اى الضلالة
ترك الطريق المستقيم والذهاب الى غيره والطريق المستقيم الشريعة خص من هذا الحكم البدعة الحسنة
كما قال عمر رضه في التراويح نعمت البدعة قال العلماء البدعة خمسة واجبة كنظم الدلائل لرد شبه الملاحدة
وغيرهم ومندوبة كتصنيف الكتب وبناء المدارس ونحوها ومباحة كالبسط في الوان الاطعمة وغيرها
ومكروهة وحرام وهما ظاهران خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال قال النبي عم في مرضه الذي
قبض فيه اما بعد فان هذا الحي من الانصار ربنوا ابناء الحي يقلون ويكثر الناس يعني ان الانصار
نصروا النبي عم في مرضه الذي قبض فيه ثم بعد وقت الى حاجة وقد انقضى ذلك فلا يلحقهم فيه احد فكلما
مات واحد منهم ذهب من غير بدل فيكثر غيرهم وهم يقلون ثم ولي شيئا من امة محمد فاستطاع
ان يضر فيه احدا او ينفع فيه احدا فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم يعني ليتجاوز
عما اساء من الانصار فيما سوى الحدود خ عمرو بن تغلب رضه بالتاء المثناة فوق وسكون الغين
المعجمة وكسر اللام قيل ما رواه عن النبي عم ثلثة احاديث لم في الصحيحين سوى هذا انفرد منها البخاري

اى

بهذا اما بعد فوالله اني لاعطي الرجل وادع بفتح الهمزة والدال اى اترك الرجل والذي ادع احب
الي من الذي اعطي ولكن اعطي اقواما لما بكسر اللام ارى في قلوبهم اى اعلم من الجزع والهلع الجزع
نقيض الصبر والهلع شدة الجزع واكل بفتح الهمزة وكسر الكاف اى افوض اقواما الى ما جعل الله
في قلوبهم من الغنى والخير وهو القناعة فيهم عمرو بن تغلب يعني من الاقوام الذين لهم غنى النفس
عمرو بن تغلب وفيه فضيلة له ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اما بعد يا عائشة فانه بلغني عنك
كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله اى سيبين براءتك وان كنت ألممت بذنب

اى نزلت

اى نزلت به وفي القاموس الالمام مقاربة المعصية من غير مواقعة وهذا المعنى الطف عظيم صفا معلوم
بالذوق فاستغفري الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه اى قبل توبته وهذا
الحديث بعض من حديث اتهام عائشة رضه تقدم بيانه في اواخر باب الخامس في حديث من
يعذرني من رجل خ ابو الدرداء رضه روى البخاري عنه قال جاء ابو بكر الى النبي عم ليبث ما جرى بينه
وبين عمر من التشاجر فقبل ان يقوله عرفه النبي عم بنور النبوة فقال اما صاحبكم فقد غامر اى دخل
في غمرة الخصومة ومعظمها يعني ابا بكر رضه تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان الله
بعثني اليكم ق كعب بن مالك رضه اتفقا على الرواية عنه اما هذا فقد صدق فقم حتى يقضي الله
فيك قاله له حين قال والله ما كان لي من عذر حين تخلفت عنك وهو احد الثلثة الذين
تخلفوا عن غزوة تبوك تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت
ظهرك **الباب الثامن فصل** في العدد م المقداد رضه روى مسلم عنه احدى سوآتك يا مقداد
يعني هذه الضحكة احدى خصالك الذميمة لانها تكون من الغفلة وفي الصحاح السوأة الخصلة
القبيحة قاله لما ضحك المقداد الى ان وقع على الارض لشربه حصة النبي عم من اللبن وحلبه
وهذه سوآته الاخرى بفتح اللام مصدر حلب الناقة يحلبها الا عنز الثلث جمع عنز وهي الانثى
من المعز فهذه ثانية تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما هذه الارحلة من الله م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه اثنتان في الناس اى خصلتان من خصالهم هما بهم كفر يعني من اعمال الكفار لا من
خصال المسلمين الطعن في النسب والنياحة على الميت والمراد به كفران النعمة لان من طعن في نسب غيره فقد

في النسب صح

كفر نعمة سلامة نسبه من الطعن ومن ناح على الميت فقد كفر نعمة انه حي ق ابو موسى رضه اتفقا على
الرواية عنه جنتان مبتدأ خبره محذوف اى للمؤمن جنتان او خبر مبتدأ محذوف اى لهم جنتان من فضة
آنيتهما وما فيهما آنيتهما مبتدأ خبره من فضة والجملة صفة لجنتان او فاعل للظرف الواقع صفة و
جنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما وهذه الجنان جنان الفردوس لما روى عن النبي عم ان جنان
الفردوس اربع وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم الا رداء الكبرياء على وجهه
اى ذاته قال النووي كان النبي عم يستعمل الاستعارات لتفهيم العرب عبر هنا عن مانع رؤيته
الله برداء الكبرياء فاذا تجلى الله عليهم يكون ازالة لذلك الى هنا كلامه والاوجه ان يقال

معناه لا يبقى حينئذ للقوم حجاب من كدورات جسميتهم ونقصان بشريتهم
المانعة عن رؤية الرب فلا يبقى بينهم وبين الله تعالى الا حجبة كبريائه وهي ان زادحشتهم عن الرؤية
لكن لا تمنعهم منها اذا حصلت دعوة اليها ويؤيده ما قاله المشايخ من ان الله تعالى لا يرى بلا مرتبة
حجاب اي لا يقدر احد على تجلي ذاته بلا حجاب بل يبقى في جنة عدن ظرف لينظروا وفيه اشارة
الى ان النظر لا يحصل الا بعد ان يوذن لهم في دخول جنة عدن سميت بها لانها موضع قرار رؤية
الله ومنه المعادن المستقر للجواهر روي ان جنة عدن اعلى الجنان هي له دار الملك في المدينة يدور عليها
ثمانية اسوار بين كل سورين جنة فالتي تلي جنة عدن انها هي جنة الفردوس وهي افضل الجنان
التي دون جنة عدن اما الوسيلة فهي اعلى الدرجات في جنة عدن فاذا اراد الله ان يتجلى لعباده نادى
مناديا اهل الجنة هلموا الى زيارة ربكم في جنة عدن فيبادرون اليها فيدخلون فيها فيفوزون
فيجازيهم على قدر مراتبهم فيتجلى الله عليهم جعلنا الله واياكم من الواصلين اليهم م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه صنفان من اهل النار لم ارهما يعني في عصري لعدم ظهارة ذلك العصر بل حدثا بعده
قوم معهم سياط يعني احدهما قوم في ايديهم سياط جمع سوط تسمى تلك السياط في ديار العرب بالمقارع
جمع مقرعة وهي جلدة طرفها مشدود عرضها كعرض الاصبع الوسطى يضربون بها السارقين عراة و
قيل هم الطوافون على ابواب الظلمة كالكلاب يطردون الناس عنها بالضرب والسب كاذناب البقر
يضربون بها الناس ونساء يعني ثانيهما نساء كاسيات يعني في الحقيقة عاريات يعني في المعنى لانهن يلبسن
ثيابا رقاقا تصف ما تحتها او معناه عاريات من لباس التقوى وهن اللاتي يلقين ملاحفهن من ورائهن
فتنكشف صدورهن كنساء زماننا او معناه كاسيات بنعم الله عاريات عن الشكر يعني نعيم الدنيا
لا ينفع في الآخرة اذا خلا عن العمل الصالح وهذا المعنى غير مختص بالنساء مميلات اي قلوب الرجال
الى الفساد بهن او مميلات اكتافهن واكفالهن كما تفعل الرقاصات او مميلات مقانعهن عن رؤوسهن
لينظر وجوههن مائلات اي الى الرجال او معناه متبخترات في مشيهن رؤوسهن كاسنمة البخت
يعني يعظمن رؤوسهن بالخمر والقلنسوة حتى تشبه اسنمة البخت او معناه ينظرن الى الرجال برفع
رؤوسهن المائلة من الميل لان اعلا السنام يميل لكثرة شحمه قيل جوابه بالبناء المثلثة يعني كم القصعة
المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها قربا وبعدا اقبالها غير مرة وان ريحها لتوجد من مسيرة كذا وكذا

بالهمزة

اي لوجد

اي لوجد من مسيرة اربعين عاما كما صرح في حديث آخر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه كلمتان اراد بالكلمة الكلام خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن انما
صارتا احب لان فيهما المدح بالصفات السلبية التي يدل عليها التنزيه وبالصفات الثبوتية التي يدل
عليها الحمد سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم خ ابن عباس رض روى البخاري عنه نعمتان دال على ان
التي يكون الانسان عليها كالعدمة كذا قاله الطيبي وقال الرازي النعمة المنفعة المفعولة على جهة الاحسان
الى الغير مغبون فيهما كثير من الناس نعمتان مبتدأ ومغبون صفته وخبره الصحة والفراغ المغبون الخسران
في المعاملة شبه عدم المكلف بالتاجر والصحة والفراغ برأس المال لانهما من اسباب الارباح ومقدمات
نيل النجاح فمن عامل الله بامتثال اوامره يربح كما قال الله تعالى هل ادلكم على تجارة تنجيكم
من عذاب اليم تؤمنون بالله ورسوله الاية ومن عامل الشيطان باتباعه يضيع رأس ماله ولا ينفعه الندم
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ثلث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت
في ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها تقدم الكلام عليه في الباب الثالث لا تقوم الساعة حتى تطلع
الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض في حديث سؤال وهو ان هذه الثلث غير
مجتمعة في الوجود فاذا وجد احدها لا ينفع نفسا ايمانها فما فائدة ذكر الاخيرين وجوابه انه لم
يعلم المراد به ان كلا من هذه الثلث مستقلة في ان الايمان لا ينفع بعد مشاهدتها فايتها وجدت اولا
تترتب عليها عدم النفع ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة اي كلام
الرضا ولا ينظر اليهم اي نظر لطف اليهم ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من دنس ذنوبهم ولهم عذاب اليم
رجل على فضل ماء يعني له ماء فاضل عن كفايته بالفلاة اي في المفازة يمنعه من ابن السبيل اي من
المسافرين ورجل بايع رجلا بسلعة اي ساوم فيها ورضي سلعته بعد العصر فعلى هذا يكون بايع
يعني بايع بعد العصر فحلف له اي البايع للمشتري بالله لاخذها على صنعته اي بثمن كذا وكذا يعني اراد
البايع في الثمن الذي اشترى به فحلف عليه فصدقه اي المشتري البايع وهو على غير ذلك يعني قال
ان المبيع لم يكن اشتراه بما ذكره من الثمن خص العصر بالذكر لشرفه لكونه وقت نزول الملائكة رفع
اعمال النهار واذا حلف كاذبا في ذلك الوقت ختم عمل نهاره بعمل سيئ وعسى ان يكون آخر عمره
وتعد فعلها اي الاعمال بالخواتيم فلا ينظر الله اليه ورجل بايع اماما لا يبايعه الا للدنيا بلا تنوين

كحبل وسكر اى العوض ونوى فان اعطاه منها وفى اى فى ذلك الاجل وان لم يعطه اى الامام الاجل
منها لم يف اى بيعته انما استحق الغضب الا انه ترك ما وجب عليه فى البيعة من الاخلاص م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم شيخ زان لان الزنا اذا كان
قبيحا من الشاب مع كونه معذورا لطبعه فمن الشيخ المنطفى شهوته يكون اقبح وملك كذاب لان الكذب
غالبا يكون لعوض لجلب نفع ودفع ضرر فاذا كان الكذب محظورا مع كونه وسيلة غرض يكون من الملك
القادر عليه بدونه يكون اقبح وعائل مستكبر اى فقير متكبر لان كبره مع العدم سبب فى المال
او الجاه يدل على كون طبعه لئيما فيستحق عذابا اليما م ابو ذر رضه روى مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم الله
يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قال اى الراوى فقرأها اى الكلمات
المذكورة رسول الله عم ثلث مرات تشديدا فى وعيدهم قال ابو ذر خابوا وخسروا من هم يا رسول الله
قال اى النبى عم المسبل وهو الذى يسبل ازاره اذا مشى المراد منه يكون للتكبر والخيلاء وهو الذى يكثر
المنة على غيره لاحسانه اليه والمنة لا تليق الا لله لانه هو المالك حقيقة واذا اعطى غيره فانه
يعطى من ملك غيره فلم يجز ان يمن فاذا من كانه ادعى لنفسه الملك والحرية وانتفى من العبودية فنازع
الله فى صفته فلا ينظر الله اليه وقيل هو من المن بمعنى قطع حق الغير والمنفق سلعته تشديدا للفاء الذى
يروج بيعه متاعه بالحلف الكاذب ق ابو موسى رضه الاشعرى روى عنه ثلثة لهم اجران رجل من
اهل الكتاب امن بنبيه وامن بمحمد اى اعاد لفظة امن ولم يقل ومحمد مع انه اخصر ايذانا باستقلال
كل منهما بالايمان المراد بهم النصارى لان اليهود لا يثابون على دينهم لان الايمان بعيسى عم كان
واجبا عليهم يؤيده رواية البخارى رجل امن بعيسى بدل قوله امن بنبيه ويجوز ان يجرى على عمومه
لان اليهود كانوا ماجورين باتباعهم موسى عم ولكن بطل ذلك بكفرهم بعيسى عم فمتى امنوا
بمحمد عم يحبط ذلك الاجر فيكون لهم اجران لما ورد فى الحديث ان حسنات الكفار مقبولة بعد
اسلامهم والعبد المملوك اذا ادى حق الله وحق مواليه ذكر الجمع ولم يقل مولاه لان العبد يداوله الايدى
الناس غالبا ورجل كانت عنده امة يطأها فادبها الادب حسن الاحوال فى القيام والقعود
واجتماع الخصال الحميدة فاحسن تاديبها المراد بحسنه ان يكون باللطف والتانى لا بالضرب
والشتم فان قلت الاجر موجود فى التاديب للعبد فكيف اورده بالفاء قلنا معنى قوله فادبها

اراد

اراد تاديبها وعلمها ما لا بد لها من الفرائض فاحسن تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله اجران اعلم ان اجرا
فى حق الامة تعليمها وتاديبها والثانى لاعتاقها وتزوجها او تقال الاصل لاعتاقها والثانى ل
تزوجها فيكون ذكر الاوصاف قبلها لانها داعية اليهما غالبا ولما كان جهة الاجر فيه متعددة وكانت مظنة
ان يستحق اكثر من ذلك اعاد قوله فله اجران فان قلت فيه الوطى هل هو معتبر فيه حتى لو لم يطأها لم يثبت
له اجران قلت لا والمراد به ارادة وطيها وحكمها له سواء وطئها قبل الاعتاق ولا وفيه اشارة الى
انه ينبغى ان لا يحرم اجرها عنه م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه ثلثة من كل شهر يعنى صوم ثلثة الواقع فى نسخ المشارق
ثلثة بالتاء ولكن المذكور فى صحيح مسلم والمصابيح وجامع الاصول ثلث قال النووى القياس اثبات الهاء
فى ثلث لعل سقوطها وقع فى بعض الرواة ولو جعل المشارق كتلك النسخ لا يستقيم الترتيب الذى التزمه
المص قيل المراد منها ايام البيض لقوله عم يا ابا ذر اذا صمت من الشهر ثلثة ايام فصم ثلثة عشر
واربعة عشر وخمسة عشر والظاهر انها مطلقة لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ورمضان الى رمضان
فهذا صيام الدهر كله قال الشيخ الشارح هذا اشارة الى مجموع صوم ثلثة ايام وصوم رمضان ادخل
الفاء على الخبر لكون المبتدأ نكرة موصوفة او يكون الفاء زائدة واقول ثبت فى الصحيح انه عم قال صوم ثلثة
ايام من كل شهر صوم الدهر مصداقه الاية المذكورة فما الفائدة فى اضافة رمضان اليه مع ان قوله
الى رمضان يبقى مستدركا على توجيهه والذى لى والله اعلم ان يكون الى رمضان متعلقا بمحذوف وخبرا
لقوله رمضان يعنى صوم رمضان كصوم الى رمضان والمعنى ان يعطى الله الاجر وصوم رمضان ثوابه يتفضل
صيام يوم عرفة احتسب على الله اى ارجو منه ان يكفر السنة التى قبله يعنى يغفر الصغائر المكتسبة
فيها والسنة التى بعده فان قلت كيف يكفر الذنوب التى لم يفعل بعد قلنا معناه ان يحفظ من الذنوب
فى السنة الاتية او ان يعطيه من الثواب قدرا يكون كفارة لذنوبها ان اذنب فيها وصيام يوم عاشوراء
احتسب على الله ان يكفر السنة التى قبله لم يتعرض الشارح لتوجيه انه عم قال فى هذا الحديث ولم
يجزم بتكفيرها كما جزم فى حديث ان الصلوات الخمس مكفرات لما بينهن اقول وبالله التوفيق
لعل الله تعالى وعد على رسوله ان يكفر ذنوبه فى صيام يوم عرفة مدة طويلة قبله وبعده ومن صيام
عاشوراء مدة قبله فقط ما رجوا على عدة الله ان يكفر هذا المقدار م ام سلمة رضه روى مسلم عنها ثلث
للثيب يعنى ثلث ليال حق لها والمبتدأ تخصص بالمضاف اليه المقدر كما فى قوله تعالى قل كل من عند الله

تقديره عمل وأتوا فيه الحسنة والسيئة وسبع للتكبير تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث أنه ليس على أهلك هوان

ق أنس رض اتفقا على الرواية عنه ثلث أي خصال ثلث وهو مبتدأ خبره الجملة الشرطية ومن كن فيه وجد
حلاوة الإيمان وهي استلذاذ الطاعة وتحمل المشاق في طلب رضا الله ويجوز أن يكون الجملة الشرطية صفة
ثلث فيكون الخبر من كان الله ورسوله أحب إليه على حذف المضاف أي خصلة من أحب إليه مما سواهما تقدم المراد
من المحبة في الباب الثالث في حديث لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله نفي
لا يحبه لغرض إلا لغرض رضاء الله حتى يكون محبة الوالد لأنه تعالى أمر بالإحسان إليهما ومحبة ولده لأنه ينفعه
بالدعاء الصالح في حياته وبعد موته وأن يكره أن يعود في الكفر بعد أن أنقذه الله منه أي أنجاه كما يكره أن يقذف
في النار وفيه تنبيه على أن الكفر كالنار م أبو مالك الأشعري رض روى مسلم عنه أربع في أمتي من أمر الجاهلية
أي من أفعال أهلها لا يتركونهن أي أمتي تلك الخصال الأربع الفخر بالأحساب جمع حسب وهو ما يعده
الرجل من مفاخر آبائه والطعن في الأنساب والاستسقاء بالنجوم بأن يطلبوا المطر من بعض الكواكب
والنياحة ق عبد الله بن عمرو رض اتفقا على الرواية عنه أربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه
خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها إذا اؤتمن أي جعل أمينا ووضع عنده أمانة خان وإذا
حدث كذب وإذا عاهد غدر أي ترك الوفاء وإذا خاصم فجر بالجيم أي مال عن الحق قيل هذا مخصوص
بزمانه عم لأنه اطلع بنور الوحي بواطن المتصفين بهذه الخصال فأعلم أصحابه نفاقهم ليحترزوا عنهم ولم
يعينهم حذرا عن الفتنة بأن يلحقوا بالمحاربين ويحتمل أن يكون عاما لا مخصوصا بزمانه عم فيحتاج إلى تأويله
بأن معناه من اتصف بهذه الخصال واتخذها يكون منافقا ومعناه من اتصف بها يكون شبيها بالمنافق
في الصدق وإنما قال كان منافقا ولم يقل شبيها به تغليظا عليه ويحتمل أيضا أن يكون في حق من اعتاد بهذه
الخصال لا في حق من ندرت منه أو معناه يكون منافقا في أمور الدين وهو المنافق العرفي لا الشرعي
فإن قيل جاء في حديث آخر آية المنافق ثلث ولم يذكر فيه إذا خاصم فجر فما وجه الجمع قلنا لعل الأربع
يكون علامة للمنافق الخالص على أن صاحب التحفة ليس الغرض أن آية المنافق محصورة في الثلث والأربع
بل كل ما يطلع خلاف ما أظهر من المنافقين فصدور العدد في حديث الأنام يكون باعتبار اقتضاء المقام

نعم

ق طلحة بن عبيد الله رض اتفقا على الرواية عنه خمس صلوات في اليوم والليلة أي هي خمس صلوات
قاله لرجل يقال له ضمام بن ثعلبة أرسله بنو سعد إلى النبي عم عن أركان الإسلام وبحضرتهم قال له

سأله عن

سائلا عن الإسلام يعني عن الفريضة ولهذا لم يذكر الشهادتين فيه فقال هل علي غيرهن أي هل علي غير الخمس من
الصلوات فقال لا إلا أن تطوع وهو مضارع بحذف إحدى التائين قال شارح الاستثناء فيه متصل عند
من قال بوجوب التطوع إذا شرع فيه كأبي حنيفة ومنقطع عند من لم يقل به كالشافعي وأقول هذا إذا قيد المعنى
فيما قبل الاستثناء بهل علي أداء غيرهن وأما إذا قيد بهل علي شروع غيرهن وهو الظاهر فالاستثناء
منقطع عند الكل قال أي النبي عم وصيام شهر رمضان فقال هل علي غيره فقال لا إلا أن تطوع
وذكر له رسول الله عم الزكوة فقال هل علي غيرها فقال لا إلا أن تطوع قيل سؤال ضمام كان في
السنة التاسعة من الهجرة والحج كان واجبا في السنة الخامسة فيها فعدم ذكر الحج في الحديث يكون محمولا
على أن الراوي لم يسمع الحج وقد ذكره النبي عم أو على أنه سمعه فنسي بدليل أنه مذكور في رواية ابن
عباس فأدبر الرجل وهو يقول والله لا أزيد على هذا ولا أنقص منه تقدم الكلام عليه في الباب
الأول في حديث من سره أن ينظر إلى رجل فقال رسول الله عم أفلح أي وجد الفلاح وهو الظفر على
المراد في الدارين إن صدق روي بفتح الهمزة أي لأن صدق وبكسرها فإن قيل حكم عم بأنه من
أهل الجنة في رواية أبي هريرة مطلقا فما وجه تقييده في هذا الحديث بقوله إن صدق قلنا يحتمل أن يكون
هذا الحديث قبل أن أخبره الله بصدق ذلك الرجل ورواية أبي هريرة يكون بعده أو نقول إنما
قيده لئلا يغتر به ويغفل عن العمل أو نقول لا يلزم من كونه من أهل الجنة أن يكون مفلحا لأن الفلاح
هو النجاة من عذاب الله ويروى أفلح وأبيه إن صدق أو في وأبيه للقسم أو دخل الجنة وأبيه إن صدق
وهذا القسم صدر من النبي عم من غير قصد بل جريا على العادة ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها خمس
من الدواب كلهن فواسق سميت فواسق لكونها مؤذيات على سبيل الاستعارة أو لتحريم أكلها كما
قال الله تعالى ذلكم فسق بعد ذكر ما حرم أكله يقتلن في الحرم الغراب والحدأة والعقرب والفارة والكلب
العقور المراد به عند الشافعي كل ما يفترس لأن كل مفترس من السباع يسمى في اللغة كلبا عقورا
وعند الحنفية الكلب المعروف اختلف في تعليل هذه الخمس ذهب الحنفية إلى عدمه لأنها لو عللت
لبطلت فائدة التخصيص بالعدد فإن قيل كيف ألحقتم الذئب بها بالتعليل قلنا ذلك باعتبار أن
الذئب جاء في رواية لا بطريق الإلحاق ثم من قال بالتعليل اختلف في علتها قال مالك هو كونهن
مؤذيات وقال الشافعي كونهن مما لا يؤكل ق أبو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه سبعة يظلهم

الله في ظله تقدم معنى ظله في الكتاب الاول في حديث من انظر معسرا يوم لا ظل الا ظله امام عدل اي
اي عادل قال القاضي المراد بالامام صاحب الولاية في امور المسلمين من الامراء وغيرهم انما بدأ به لان نفعه كثير
ومتعد الى غيره والخير المتعدي اولى وشاب نشأ في عبادة الله عز وجل وقلبه معلق بالمساجد اي بملازمة
الجماعة فيها ورجلان تحابا في الله اي في طلب رضاء الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه يعني يكون سبب اجتماعهما
التي رب الله ولم يزولا عنه حتى تفرقا من مجلسهما ورجل دعته امرأة اي الى الزنا بها ذات
منصب اي ذات حسب وجمال فقال اني اخاف الله وهذا القول اما ان يكون بلسانه او في قلبه وقيل
معناه دعته الى نكاحها فخاف ان لا يقوم بحقها والاول اوجه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها
هذا محمول على التطوع لان الزكاة اعلانها افضل حتى لا يعلم شماله ما تنفق يمينه وقيل يراد به المبالغة
في اخفائها بحيث لو كان الشمال عالما لما علمها ما تنفق يمينه قال النووي هكذا رواه مالك في
الموطأ والبخاري في صحيحه وهذا هو الصواب لان المعروف في النفقة فعلها باليمين لكن الواقع
في جميع روايات مسلم لا يعلم يمينه ما تنفق شماله قال القاضي يشبه ان يكون هذا من الناقلين عن مسلم
لا من مسلم وفي حديث اخزان الملائكة يا رب هل من شيء المخلوقات فقال الريح فقالوا يا رب هل من
خلقك اشد من الريح قال نعم ابن ادم تصدق صدقة بيمينه يخفيها من شماله ورجل ذكر الله خاليا اي عن
الالتفات الى ما سواه ففاضت عيناه اي بكاء والبكاء يكون من خوف ومن شوق ومحبة لله م
عائشة رض روى مسلم عنها عشر من الفطرة تقدم بيان الفطرة في الباب السابع في حديث الفطرة
خمس من هنا للتبعيض ولهذا لم يذكر فيها الختان كذا قاله الشيخ الشارح لكن لو جعلت للابتداء
يعني عشر كاين من الفطرة لكان احسن قص الشارب واعفاء اللحية اي تكثيرها بان لا يقص منها
كما قال تعالى حتى عفوا وقالوا اي كثروا وقيل المكروه قصها واما الاخذ من طولها او عرضها ليتناسب
فحسن لكن المختار ان لا يتعرض لها بقص شيء منها الا اذا نبتت للمرأة لحية فيستحب لها
حلقها والسواك اي استعمالها واستنشاق الماء وقص الاظفار تقدم كيفية قصها في الباب
السابع في حديث الفطرة خمس وغسل البراجم جمع البرجمة بضم الباء وهي عقدة الاصابع ومفاصلها
وغسلها على انفرادها سنة وليس بمختص في الوضوء قيل يلحق بها ما اجتمع فيه الوسخ كالانف
والاذن ونتف الابط اي شعرها وحلق العانة وانتقاص الماء بالقاف في هو كناية عن الاستنجاء

بالماء

بالماء لان انتقاص الماء المطهر لازم له وقيل معناه انتقاص البول بالماء فانه اذا غسل الذكر
بعد ما بال ارتد البول ولم ينزل فالمصدر على الوجه الاول مضاف الى الفاعل وعلى الوجه الثاني مضاف
الى المفعول فيكون المراد من الماء على هذا الوجه البول والانتقاص جاء متعديا ولازما كما جاء
في قولهم والمنتقص مثل الشيب قلامة وروي بالفاء وهو نضح الماء على داخل الازار بعد
الوضوء دفعا للوسوسة لانه لو لم ينضح ووجد بللا ظن انه بول وهذا اقرب لان المذكور في كتاب
ابي داود الانتضاح قال الراوي ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة فيه حذف والاستثناء
منقطع يعني لكن وهذا شك من الراوي في العاشرة وقال القاضي عياض لعلها الختان المذكور في
الخمس وهو اولى خ عبد الله بن عمرو رض الله روى البخاري عنه اربعون خصلة مبتدأ خبره اعلاها منيحة
العنز وهي ان يعطي من العنز رجلا لينتفع بلبنها او صوفها زمانا ثم يردها الى مالكها ما من عامل يعمل
بخصلة منها رجاء ثوابها بالنصب مفعول له وتصديق موعودها اي وعد الله عليها من الثواب
على وجه الاجمال الا ادخله الله بها الجنة قال بعض رواة هذا الحديث عددنا ما دون منيحة العنز من رد
السلام وتشميت العاطس واماطة الاذى من الطريق ونحوها فما استطعنا ان نبلغ خمس عشرة خصلة
فصل م ابو هريرة روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده اي في قدرته وتصرفها كيف يشاء لا يسمع
بي اي بمبعثي ونبوتي وهو تكتب به الخص الباء فيه زائدة او بمعنى من كما في قوله تعالى عينا يشرب بها المقربون
احد من هذه الامة اراد بها امة الدعوة وهذه اشارة الى جنسها او الى المعاصرين منهم لان
الاتين والمعدوم فيثبت الحكم فيمن وجد بعدهم قياسا يهودي ولا نصراني صفة لاحد او
بدل منه بدل البعض من الكل ولا يؤمن بالذي ارسلت به الا كان من اصحاب النار خصهم بالذكر تنبيها
على انهم مع كونهم اهل الكتاب ان لم يؤمنوا كذلك فغيرهم ممن لا كتاب له يكون اولى
بذلك وفي الحديث دلالة على ان من لم يبلغه دعوة الاسلام فهو معذور م ابو هريرة رض روى مسلم
عنه والذي نفس محمد بيده ليأتين على احدكم يوم ولا يراني ثم لان يراني اللام فيه للابتداء
احب اليه من اهله وماله معهم قال النووي فيه تقديم وتأخير تقديره ليأتين على احدكم يوم لان
يراني فيه لحظة ثم لا يراني فيه لحظة ثم لا يراني بعدها احب اليه من اهله وماله جميعا وقال الشيخ
الشارح ولا يراني صفة يوم ويكون الواو لتأكيد لصوق الصفة وثم محمول على التراخي في الرتبة يعني

يعني بعدت مرتبة رؤيتي عندك عن مرتبة الاول والحال وهذا اولى من توجيه النووي وفيه اشارة
الى وقوع الغفلة بعده عم واعلام انهم سيندمون على ترك ملازمته عم كما روي عن عمر رضه انه قال
الهاني عن النبي عم الصفق في الاسواق م حنظلة الاسيدي رض بضم الهمزة وفتح السين وتشديد الياء
في آخره منسوب الى بني اسيد وهم بطن من بني تميم قيل انه كان من كتاب الوحي روى عن النبي عم ثمانية
احاديث انفرد مسلم منها بحديث قال انطلقت انا وابو بكر حتى دخلنا على رسول الله قلت نافق
حنظلة قال سبحان الله ما تقول قلت نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كانا نراهما رأي عين
فاذا خرجنا عافسنا اي خالطنا الازواج والاولاد والضيعات فنسينا كثيرا فقال عم
والذي نفسي بيده ان لو تدومون ان هي بكسر الهمزة مخففة اسمها ضمير الشأن على ما تكونون عندي
اي من الحضور وفي الذكر معطوف على عندي لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم اي مصافحة مرئية
فانتفت مصافحتهم لانتفاء اي الحالة عنده عم ولكن يا حنظلة استدراك عن هذا
التعليق وتنبيه على انه على الطريق المستقيم وما نافق ولهذا اعاده بقوله ساعة وساعة يعني تكونون على
الحضور وحقوق ربكم تارة وساعة اي وتكونون على الغيبة وحقوق انفسكم تارة فلا تكونون
مرين بهاتين اي الحالتين منافقا فيكون ترخيصا لهم ثلث مرات اي قال هذا القول ثلث مرات
ازالة عنه ما اتهم به نفسه ويحتمل ان يكون هذا حثا على الحالتين يعني كونوا عليهما ليكون [illegible] ام
النفس عن العبادة وهذا مثل ما جاء في الاثر روحوا القلوب ساعة وساعة ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده انكم لاحب الناس الي بتشديد الياء مرتين اراد بهما التكثير
كما في قوله تعالى فارجع البصر كرتين يعني الانصار خ ابو سعيد وقتادة بن النعمان رضه روى
البخاري رض عنهما والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث القران سورة الاخلاص تقدم بيانه في الكتاب
الثاني في حديث ان الله جزأ القرآن م ابو ذر رضه روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لآنيته بفتح
اللام والهمزة الممدودة جمع الاناء وهو جمع الآنية الاولى ضميره راجع الى حوض النبي عم
اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها قيل اراد بالنجوم الصغار وبالكواكب الكبار قال القاضي هذا
اشارة الى غاية الكثرة مبالغة وقال النووي انه حقيقة اذ لا مانع له فيه الا في الليلة المظلمة
الا بالتخفيف مع بعده استثناء في جواب عمن قال كونها مرئية في اي وقت المصحية ومن الآنية

لاغيم

لا غيم فيها وصفها بهاتين الصفتين لان النجوم فيها ترى اكثر آنية الجنة روي مرفوعا على انه
خبر مبتدأ محذوف ومنصوبا على اضمار اعني من شرب منها لم يظمأ اي لم يعطش هذا استئناف جواب عمن
قال ما حال من شرب منها آخر ما عليه بالنصب اي الى آخر ما الآتية من شدائد الموقف ذكر بعدم الظمأ غاية
في الظاهر لكنه مما يحتمل التأويل لانه اذا لم يظمأ في الشدائد فلا يظمأ بعدها بالطريق الاولى وقد جاء في حديث
آخر من شرب منه لم يظمأ ابدا قال القاضي الظاهر ان الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهو الذي لا يظمأ
بعده وقال شارح آخر لا يشرب منه الا من قدر له السلامة من النار لكن على ما قال الله يكون مرور الحوض
قصور والنبي عم في صدور ومد بين الوجهين تعالى من شرب منه وقدر له دخول النار لا يعذب فيها بالظمأ
يشخب فيه بالشين المعجمة وبضم الخاء المعجمة وفتحها اي يسيل في الحوض هذا استئناف جواب عمن قال
بعد صفة الآنية ما صفة الحوض فقال يشخب فيه ميزابان من الجنة من شرب منه لم يظمأ ولا يظمأ هذا تكرار
لان الاول اشارة الى ان من شرب بالاواني لم يظمأ ومن شرب من الحوض بغيرها كالاغتراف ونحوه لم يظمأ
ايضا عرضه مثل طوله ما بين عمان بفتح العين المهملة وتشديد الميم اسم بلد بالشام الى ايلة اسم بلدة بالساحل
مما يلي بحر اليمن الى يعني مع هنا كما في قوله تعالى ولا تأكلوا اموالهم الى اموالكم والموصول مع صلته خبر بعد خبر
ماؤه اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل قاله حين قال يا رسول الله آنية الحوض اعلم ان جوابه عم ببيان
كثرة الآنية مع ان السؤال لم يكن عنها من باب اسلوب الحكيم اذ في استعماله موقع كم العددية كما جاء في
حديث آخر قال آدم وما بعث النار قال الله من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون ن ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده لاذودن اي لاطردن رجالا عن حوضي كما تذاد الغريبة من
الابل عن الحوض تقدم بيانه في الكتاب الثاني في حديث ان حوضي لابعد من ايلة م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنون اي لا يكمل ايمانكم حتى تحابوا
اولا ادلكم بفتح الواو وهمزة الاستفهام قبلها على شيء اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم
وهو بان يسلم ويسمع سلامه على من يعرفه ومن لا يعرفه وحكي ان عبد الله بن عمر رضه كان يقول اني اخرج
الى السوق وما لي حاجة الا الا سلم ويسلم علي فاعطي واحدة واخذ عشرا خ ابو هريرة رضه روى البخاري
رضي عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده ووالده تقدم بيانه في الكتاب
الثالث في حديث لا يؤمن احدكم م انس رضه روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره او

لا حيلة نمتك فراد او ما يحب لنفسه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا
النعيم يوم القيمة اخرجكم من بيوتكم الجوع هذا الى اخر الحديث سبب السؤال ثم لم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم
قاله لابي بكر وعمر تقدم بيانه في الباب السابع في حديث اياك والحلوب م انس رض روى مسلم عنه قال
لما نزل المسلمون بدرا وردت عليهم روايا قريش وفيها غلام اسود فاخذوه وكانوا يسألونه
عن ابي سفيان واصحابه فيقول ما لي علم بابي سفيان ولكن هذا ابو جهل وعتبة وشيبة فيضربونه فيقول
نعم اخبركم هذا ابو سفيان فاذا تركوه فسألوه قال ما لي علم بابي سفيان فيضربونه ورسول الله
قائم يصلي فلما رأى ذلك انصرف فقال والذي نفسي بيده لتضربونه اذا صدقكم بالتخفيف اي قال
كلاما صادقا لكم وتتركونه اذا كذبكم يعني غلاما اسود لبني الحجاج وهم قبيلة كان على روايا قريش
ع اي جمع راوية وهي الجمل التي يستقى عليها اي يوم بدر وفيه ان اقرار المضروب او المكره غير
معتبر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده ليوشكن اي ليقربن ان ينزل
فيكم ابن مريم حكما بالتحريك اي حاكما مقسطا اي عادلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويجوز ان يراد
بهما حقيقتهما وان يراد ملزومهما وهو ابطال دين الكفرة ويضع الجزية يعني على كل كافر اذ لا يكون احد
يحاربه قال النووي الصواب ان معناه يترك الجزية ويرفعها عن الكفار ولا يقبل منهم الا
الاسلام فان قلت اذا نزل السماء فالجزية تجب قبولها في شرع نبينا م فكيف خالفه عيسى م فهل
هو ناسخ قلنا لا بل نبينا م بين ان شرعية هذا الحكم ينتهي وقت نزول عيسى م فيكون عدم
قبول الجزية في ذلك الوقت من شريعتنا ايضا فان قيل جاء في الرواية ان عيسى م يقتل الخنزير
ويكسر الصليب ويزيد في الحلال فلو كان حكما على هذه الشريعة لم يزد في الحل لقوله م الحلال ما جرى على
لساني الى يوم القيمة قلنا معناه انه ينزل في اخر الزمان ويتزوج امرأة وذلك زيادة فيما كان احل الله
له لانه ما كان له النكاح حتى رفعه الله وبذلك يوقن كل نصراني انه بشر وانه عبد الله ويفيض المال
بفتح حرف المضارعة اي يكثر حتى لا يقبله احد وذلك لقلة الرغبات اليه لتوقع الارض افلاذ كبدها
كما جاء كذا في حديث اخر ق سعد بن ابي وقاص رض وابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنهما قال
استأذن عمر على رسول الله وهو يضحك فقال عمر اي عدوات انفسهن وعنده نسوة من قريش يكلمنه
ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما استأذن عمر قمن يبتدرن الحجاب فاذن له رسول الله وهو يضحك

فقال

فقال عمر اي عدوات انفسهن اتهبنني ولا تهبن رسول الله قلن نعم فقال ع م والذي نفسي بيده
ما لقيك الشيطان سالكا حال من المفعول فجا اي طريقا واسعا قط بفتح القاف وتشديد الطاء او باسكانها
ظرف مبني بمعنى ابدا في الماضي الا سلك فجا غير فجك هذه رواية سعد وفي رواية ابي هريرة قط سالكا
فجا قال لعمر بن الخطاب المعنى انهن معذورات في هيبتهن كيف لا تهبنك والشيطان يهابك قيل معناه
ضرب المثل لبعد الشيطان عن اغواء عمر في اي طريق سلك من طرق الدين لانه مستعصم من فتنته
من فتنته واما النبي م فمعصوم لانه في حرز سوقه الا بالله كذا قاله الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصحيح
ان الحديث محمول على ظاهره ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو
امرأته الى فراشه فتأبى عليه اي تمتنع عنه استعمل بعلى لتضمنه معنى السخط الا كان الذي في السماء وهو
الملائكة لما جاء في رواية اخرى الا لعنتها الملائكة ساخطا عليها حتى يرضى عنها اي الزوج
باطاعتها له وفي الحديث تحريم امتناع المرأة من فراشه بغير عذر والحيض ليس بعذر لان له حق الاستمتاع
بما فوق الازار فان قيل هل يكون الزوج كذلك اذا اراد ته وامتنع قلنا لا لان المقصود بالامتناع
اضرارها فصل خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه والله اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم
اكثر من سبعين مرة وفيه تحريض على الاستغفار تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انه ليغان
على قلبي ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا على الرواية عنهما والله اني رسول الله وان
كذبتموني اكتب محمد بن عبد الله قاله زمن الحديبية حالة المصالحة لما جاء سهيل من اهل مكة للصلح
فقال اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبي م الكاتب وقال اكتب باسمك اللهم هذا ما قاضا
عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك عن البيت
ولكن اكتب محمد بن عبد الله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه والله لان يلج احدكم بفتح اللام
وتشديد الجيم من اللجاج وهو الاصرار واللام فيه للابتداء بيمينه في اهله اي في قطيعتهم كان يحلف
على ان لا يكلمهم ولا يصل اليهم اثم عند الله بالنصب افعل التفضيل اي اكثر اثما وهو خبر لقوله لان يلج
له عند الله اي لذلك الحالف او لاجل اللجاج من ان يعطي كفارته التي فرض الله عليه على تقدير
الحنث يعني اذا حلف على شيء يرى ان غيره خير منه يجب عليه الحنث ويكفر لان الاثم الاكثر في الاقدام
على ذلك الحلف خ ابو هريرة رض وابو شريح الخزاعي رض روى البخاري عنهما والله لا يؤمن والله لا يؤمن

والله لا يؤمن ذكرها ثلث مرات واراد به نفي كمال الايمان قيل من يا رسول الله قال الذي لا يأمن جاره
بوائقه جمع بائقة وهي الاذى ق البراء بن عازب رضه متفق على الرواية عنه قال كان النبي عم ينقل
التراب يوم الخندق وقد وارى التراب بياض بطنه ويقول والله لولا الله اي لولا هداية الله ما اهتدينا
مصداقه قوله تعالى وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا اي
وقارا وامنا من العدو وثبت الاقدام اي اقدامنا ان لاقينا اي العدو والمشركون قد بغوا علينا
اذا ارادوا فتنة ارادها اي الكفار ابينا اي امتنعنا روي انه عم كان يرفع بها صوته ويكرره
فصل م عقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه ستفتح عليكم ارضون تعني الروم يعني اراضي جمع ارض وحكي الجوهري
اسكانها ويكفيكم الله اي امر العدو بان يدفع عنكم شرهم وتغلبوا عليهم وتغنموا فلا يعجز
بفتح الجيم احدكم ان يلهو باسهمه اي يلعب بنباله والمراد به مراماة الهدف فانها جائزة لكونها
معينة على قتال الاعداء ق ابو هريرة رضه متفق على الرواية عنه ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم
لان القائم اقرب من القاعد الى تلك الفتنة لمشاهدته ما لا يشاهده القاعد والقائم فيها يعني القائم
بمكانه في تلك الحالة خير من الماشي يعني من الذي يمشي الى الفتنة والماشي فيها خير من الساعي اي على الذي يسعى
ويعمل في الفتنة من تشرف لها اي من نظر الى الفتنة تستشرفه يعني تجره لنفسها وتدعوه الى الوقوع
فيها فالنجاة اصلح للشخص عدم قربها والهلاك في مقاربتها من وجد ملجأ او معاذا فليعذ به اي من وجد موضعا
يتخلص بالذهاب اليه من الفتنة فليتعد يعني ليذهب اليه ومن لم يجد يدق سيفه بحجر فيتعد لئلا يقع فيها ق
ابو حميد الساعدي رضه متفق على الرواية عنه سيهب الليلة ريح شديدة فلا يقم فيها احد ومن كان له بعير
فليشد عقاله وهو الحبل الذي يشد به وظيف البعير مع ذراعه قاله بتبوك قال الراوي فهبت
في تلك الليلة ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح حتى القته بجبل طي ق علي رضه سيخرج
قوم في اخر الزمان حدثاء الاسنان جمع حديث وهو نقيض القديم كما يجمع صغير على صغراء الاسنان يعني
يكونون شبانا سفهاء الاحلام اي ضعفاء العقول يقولون من خير قول البرية يعني يحدثون من خير
ما يتكلم به البرية وهو القران وفي المصابيح يقولون من قول خير البرية وهو الحديث يقرؤون القران
لا يجاوز ايمانهم حناجرهم جمع حنجرة وهي الحلقوم يعني لا يتعدى منها الى قلوبهم او معناه لا يتعدى
منها الى الخارج فيرفعه الله ويثيب عليه يمرقون اي يخرجون من الدين كما يمرق السهم من الرمية بتشديد

الياء اي من الدابة المرمية فانما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم عند الله يوم القيمة م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه سيكون في اخر امتي اناس يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم ولا اباؤكم فاياكم واياهم
هذا التحذير عن مصاحبتهم ليبعدكم عن بدعتهم اما النهي عن الهجران فوق الثلث فانما هو في امور الدين
فصل في الفعل المضارع م انس رضه روى مسلم عنه اتي باب الجنة يوم القيمة فاستفتح فيقول الخازن
من انت فاقول محمد فيقول بك اي بالفتح لك امرت على بناء المجهول الا افتح لاحد قبلك ق ابن
عباس رضه متفق على الرواية عنه امركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله بالجر بدل من اربع في قوله
امركم باربع شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وهي بالجر بدل من الايمان وبالرفع خبر مبتدأ
محذوف واقام الصلوة وايتاء الزكوة وان تؤدوا الخمس ما غنمتم اي امرهم باداء الخمس لانهم كانوا
اهل جهاد وغنايم وفي بعض روايات الصحيحين وشهادة بزيادة واو وفي بعضها وصوم رمضان فعلى
هذا يكون وان تؤدوا معطوفا على اربع وهذا فعلى رواية الحديث يكون الايمان هو الكلام واحد قال
القاضي انما لم يذكر الحج لان وفادة عبد القيس كانت عام الفتح ولم يكن الحج مفروضا فيه لانه فرض سنة تسع
بعد الهجرة على الاشهر وعلى قول من قال انه فرض سنة خمس فيها يكون عدم ذكر الحج من غفلة الراوي وعدم
ذكر الصوم وانهاكم عن الدباء بالمد والقصر واحدها دباة بتشديد الباء وهو القرع والحنتم واحدها
حنتمة بفتح الحاء المهملة وهي جرة خضراء والنقير وهو اصل النخلة ينقر فيتخذ منه اوعية الخمر والمزفت بتشديد الفاء
المثناة تحت وفتحها وهو المطلي بالقير وهو الزفت وانما نهى عن الانتباذ في هذه الاوعية لانها غليظة
يعجل ما فيها حارا فيبطل الى الاسكار من غير شعور صاحبها قاله لوفد جمع وافد وهم رسول عبد القيس
وهي قبيلة ارسلوا جماعة الى النبي عم ليتعلموا منه ويرجعوا اليهم فقال الوفد مرنا يا رسول الله بامر نعمل
به وندعوا اليه من وراءنا م ابن عباس رضه روى مسلم عنه قال لما اسروا الاسارى في غزوة بدر
قال النبي عم لابي بكر وعمر ما ترون في هؤلاء الاسارى فقال ابو بكر يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة اري
ان تأخذ منهم فدية فتكون لنا قوة على الكفار فعسى الله ان يهديهم للاسلام فقال عمر اري ان
تمكننا فنضرب اعناقهم فان هؤلاء ائمة وصناديد الكفر وائمتهم فهوى عم الى ما قال ابو بكر ولما كان
من الغد جاء عمر فاذا رسول الله عم وابو بكر قاعدان يبكيان فقال يا رسول الله اخبرني من اي شيء
تبكي فقال عم ابكي للذي عرض علي اصحابك من اخذهم الفداء لقد عرض علي عذابهم ادنى من هذه الشجرة

قاله لعمر رضه بعد يوم بدر وفيه جواز الرأي لرسول الله عند عدم الوحي وجواز الخطأ فيه ويمكن ان يقال القول
الاول كان حسنا وقول عمر رضه كان احسن من المقربين نهيا قبوح على ترك الاحسن كما قيل حسنات
الابرار سيئات المقربين ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ارى رؤياكم قد تواطئت اي توافقت
قال النووي هكذا هو في النسخ بالطاء ثم تاء وكان ينبغي ان يكتب بالالف بين الطاء والتاء وتواطؤهم ان
قال انه تولية الطاهرين علوا عدة ما ... في السبع الاواخر من كان متحريها اي طالبا ليلة القدر فليتحرها
في السبع الاواخر تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان ناسا منكم قد اروا ليلة القدر خ
ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اراكم يا بني حارثة وهم بطن من الانصار قد خرجتم من الحرم ثم التفت فقال
بل انتم فيه فخرج بتشديد الراء واسلم عن ابي هريرة ان رسول الله صلعم جعل اثني عشر ميلا حول المدينة حمى
لعله تصحيف وان عمر رضه حماها بعده عليه السلام فلذلك تقدم الكلام على تحريمها في الباب الثاني في حديث
اني احرم ما بين لابتي المدينة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله
لا يلقى الله بهما اي بهاتين الشهادتين عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة متقدم تقريره غير مرة خ انس رضه
روى البخاري عنه قال صعد النبي صلعم المنبر متعصبا رأسه بحاشية برد وكان آخر صعوده فحمد الله
واثنى عليه ثم قال اوصيكم بالانصار اي برعايتهم فانهم كرشي بفتح الكاف وكسر الراء وهو من الحيوان
كالمعدة للانسان وعيبتي بفتح العين المهملة وهي ما يجعل فيه الثياب يعني انهم صاحب سري ومعتمدي
وقد قضوا الذي عليهم يعني قضوا في حق ما كان يجب عليهم من النصرة وبقي الذي لهم اي حقهم من ان
يجازوا باحسن الجزاء فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم المراد به ما سوى الحدود فانها لا تعفى
بعد ما ثبتت في مجلس الشرع م عائشة رضه روى مسلم عنها تاخذ احداكن ماءها وسدرها وهي ورق
النبق فتطهر مضارع بحذف احد التائين قال القاضي المراد بهذا التطهر التطهر من دم الحيض وقال
النووي الاظهر ان المراد به الوضوء فتحسن الطهور ثم تصب على رأسها فتدلكه دلكا شديدا حتى
تبلغ سؤون رأسها بضم السين المهملة وسكون الواو بمعنى الاصل يعني بشرة رأسها وفي بعض النسخ
شئون رأسها وهو بضم الشين المعجمة وبعدها همزة جمع شأن وهو اصل الشعر ثم تصب عليها الماء ثم
تأخذ فرصة بكسر الفاء قطعة قطن او صوف ممسكة اي مطيبة بالمسك فتطهر بها اي عن الرائحة
الكريهة للحيض قالت اسماء نبت شكل بفتح الشين المعجمة والكاف وحكي فيه اسكان الكاف لكن

المشهور

المشهور هو الاول حين سألته عن غسل المحيض ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال
استشهد ابي يوم احد وكانت عمتي تبكي فقال صلعم لها تبكيه او لا تبكيه اصله تبكينه حذفت النون
للتخفيف ما زالت الملائكة تظله باجنحتها حتى رفعتموه يعني يا عبد الله يا جابر ازدحام الملائكة
عليه يجوز ان يكون للبشارة اي اعلام من الكرامة او لفرحهم بصعود روحه وفيه تسلية لها لحصول
هذه الكرامة له وجواز البكاء على الميت من غير ندبة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه تبلغ الحلية
اراد بها النور يوم القيمة من المؤمن حيث يبلغ الوضوء بفتح الواو ما يتوضأ به م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه يبلغ المساكن اهاب بكسر الهمزة او يهاب شك من الراوي وهو بياء المثناة تحت مفتوحة
او مكسورة وروي بنون مكسورة قال النووي المشهور هو الاول وقال التوربشتي المعتمد هو الثاني
وهما اسمان لموضعين قريبين من المدينة على اميال وقيل كلاهما اسم موضع واحد وفيه التحذير في
الذكر يعني تكثر سواد المدينة حتى يتصل بهذا الموضع وقد كان ذلك في مدة بني امية ثم بعد ذلك
تغير ارضها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه تجدون من شر الناس ذا الوجهين الذي يأتي
هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه هذا اذا لم يكن للاصلاح فلو كان لا يكون ذا وجهين ق فاطمة بنت قيس رضها
اتفقا على الرواية عنها تدرون لم جمعتكم قالوا الله ورسوله اعلم قال اني والله ما جمعتكم لرغبة
اي للسؤال عن شيء ولا لرهبة اي لخوف ولكن جمعتكم لان تميما الداري منسوب الى جد له اسمه الدار
كان رجلا نصرانيا فجاء فبايع واسلم وحدثني حديثا وافق الذي كنت احدثكم عن المسيح الدجال
حدثني انه ركب في سفينة بحرية وصف السفينة بها لان الابل تسمى سفينة البر مع ثلثين رجلا من لخم
بسكون الخاء المعجمة وجذام بضم الجيم وبالذال المعجمة وهما اسما رجلين كانا ابوي قبيلة فلعب بهم
الموج اللعب في الاصل لا فائدة فيه من قول او فعل فاستعير لصد الامواج السفن عن جهة المقصد
شهرا في البحر ثم ارفأوا اي لجأوا الى جزيرة في البحر حتى مغرب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة وهو
بضم الراء جمع قارب بكسر الراء وفتحها على خلاف القياس وهو سفينة صغيرة تكون مع السفينة الكبيرة
يركبونها اذا قربوا من الساحل لقضاء حوائجهم فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب اي غليظ
الشعر كثير الشعر وقيل هو التفسير للاهلب اي لم يقل هلباء على ما قيل الدابة بالمجاز او لوقوع
لفظ الدابة على الذكر والانثى لا يدرون ما قبله من دبره من كثرة الشعر قالوا ويلك ما انت

بالكسر خطاب للدابة قالت انا الجساسة سميت جساسة لتجسسها الاخبار للدجال قال صاحب
التحفة هي دابة الارض التي تخرج في اخر الزمان لكن مصداقه غير معلوم قالوا وما الجساسة قالت ايها
القوم انطلقوا الى هذا الرجل في الدير فهذا القول جواب قولهم وما الجساسة من اسلوب الحكيم فانه الى
خبركم بالاشواق بفتح اي انه كثير الشوق الى عندكم من الخبر قال لما سمت لنا رجلا فرقنا بكسر الراء اي خفنا
منها ان تكون شيطانة قال فانطلقنا سراعا اي مسرعين حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رأيناه
قط اي ما رأينا مثله لان قط يستعمل في الماضي المنفي خلقا بفتح الخاء تمييز واشده وثاقا بفتح الواو
وكسرها تمييز عن اشد وهو بالرفع عطف على اعظم مجموعة يداه الى عنقه ما بين ركبتيه الى كعبيه بالحديد
اي بالحديد متعلق بمجموعة والموصول وهو ما بين بدل من يداه بدل اشتمال قلنا ويلك ما انت
قال قد قدرتم على خبري اي على اخذ خبري وقيل معناه ... تخبروا اعني اذا رجعتم فاخبروني ما انتم
قالوا هذا التفات من التكلم الى الغيبة نحن اناس من العرب ركبنا في سفينة بحرية فصادفنا البحر حين
اغتلم بالغين المعجمة اي اشتد واضطرب امواجه فلعب بنا الموج شهرا ثم ارفانا الى جزيرتك هذه
فجلسنا في اقربها فدخلنا الجزيرة فلقيتنا دابة اهلب كثير الشعر لا ندري ما قبله من دبره من
كثرة الشعر فقلنا ويلك ما انت فقالت انا الجساسة قلنا وما الجساسة قالت اعمدوا بكسر
الميم اي اقصدوا الى هذا الرجل في الدير فانه الى خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراعا وفزعنا منها
ولم نأمن ان تكون شيطانة فقال اخبروني عن نخل بيسان بفتح الباء الموحدة بلدة بالشام قلنا
عن اي شانها تستخبر قال اسالكم عن نخلها هل تثمر قلنا له نعم قال اما انها توشك ان لا تثمر
قال اخبروني عن بحيرة طبرية بفتح الباء وكذا في بحيرة وهي بحر صغير معروف بالشام قلنا عن
اي شانها تستخبر قال هل فيها ماء قالوا هي كثيرة الماء قال ان ماءها يوشك ان يذهب قال اخبروني
عن عين زغر بزاء معجمة مضمومة وغين معجمة مفتوحة علم بلدة معروفة في الجانب القبلي من الشام
وهي لا تنصرف قالوا عن اي شانها تستخبر قال هل في العين ماء وهل يزرع اهلها بماء العين قلنا
هي كثيرة الماء واهلها يزرعون من مائها قال اخبروني عن نبي الاميين ما فعل اراد الدجال
بالاميين العرب لانهم لا يكتبون ولا يقرأون غالبا ونبيهم محمد عم وانما اضافه اليهم طعنا عليه
بانه مبعوث اليهم خاصة كما زعم بعض اليهود او بانه غير مبعوث الا الى ذوي الغطنة والكياسة قالوا

قد خرج

قد خرج من مكة ونزل يثرب قال اقاتله العرب قلنا نعم قال كيف صنع بهم فاخبرناه انه قد ظهر
اي غلب على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم اي لنا قد كان ذلك اي الاطاعة وحرف الاستفهام
تقدير فيه ويحتمل ان يكون لهم راجعا الى العرب فلا يكون التفاتا يعني هل للعرب حصل ذلك قلنا نعم قال اما
ان ذلك خير لهم ان يطيعوه ذلك اشارة الى محذوف وهو ان يطيعوه مبتدأ وخير لهم خبره والجملة الاسمية
خبر ان او تقال ان يطيعوه بدل من ذلك وهذا الاخبار من الدجال دليل على فضيلة نبينا عم لان الفضل
ما تشهد به العدو ويحتمل ان يريد به الخير في الدنيا لانهم ان خالفوه اهلكهم او تقال جرى ذلك على لسانه
من غير قصد واني مخبركم عني انني انا المسيح سمي مسيحا لسيحه الارض في اربعين ليلة واني اوشك ان
يؤذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا ادع قرية الا هبطتها في اربعين ليلة غير مكة وطيبة فهما
محرمتان علي كلما اردت ان ادخل واحدة منهما استقبلني ملك بيده السيف صلتا اي مسلولا غمده يصدني
عنها وان على كل نقب منها اي طريق منها ملائكة يحرسونها فطعن رسول الله عم بمخصرته وهي ما يمسكه الرجل
من عصا ونحوه فيضع تحت خاصرته ويتكئ عليه في المنبر اذ خاطب في المنبر هذه طيبة هذه طيبة كررها
للتاكيد واظهار سروره وتعجبه من خبر الدجال او تسمية المدينة طيبة وافق خبر النبي عم وتسميته الا هل
كنت حدثتكم ذلك فقال الناس نعم فانه اعجبني حديث تميم بفتح اللام بدل من حديث واعني الذي
كنت احدثكم عنه في الدجال وعن المدينة ومكة فانه لا يدخلهما الا انه في بحر الشام الا بالتخفيف للتنبيه
اراد ببحر الشام ما يلي جانب الشام في قرب المدينة او بحر اليمن اراد به ما يلي جانب اليمن والبحر واحد انما
ردد بينهما لانه الوحي لم يكن نازلا بالتصريح بمحله بل قاله عن ظن ثم عرض الظن فرد ما تنقل
الدجال من بعضها الى بعض لا بل من قبل المشرق ما هو ما زائدة هو مبتدأ خبره الظرف المتقدم ويجوز
ان تكون موصولة اي الذي يخرج هو منه من جهة المشرق من قبل المشرق ما هو واوما بيده الى المشرق
قال الطيبي لما تيقن عم بالوحي انه من قبل المشرق نفي الاولين فاضرب عنهما بقوله لا بل وحقق
الثالث وقال التوربشتي اضرب عن القولين مع حصول اليقين في الثالث لما راى في تلبيس موضعه
مصلحة لان العرب يومئذ لم يسافروا الا في هذين البحرين لكن تكراره عم قوله من قبل المشرق ما هو
مؤيد لقول الطيبي ٢ انس رض روى مسلم عنه قال لما توفت عنها النبي عم على ولده ابراهيم وهو في حال
النزع قال تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول الا ما يرضى ربنا اي عنه ويجوز ان يكون ربنا منصوبا.

ويكون من ضيفى من باب الافعال والنفث ابراهيم انا بك اى نعرابك نحن ونوتى ق ابن عمر رض اتفقا على
الرواية عنه تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف واسماعه شرط كما سبق بيانه قاله
رجل قال اى الاسلام اى اى خصال الاسلام خير لعل النبي عم فهم انه سأل عن الخصال المتعدية النفع
فاجابه بهذا الانسب بحال السائل وقال تطعم الطعام دون تفعل اطعام الطعام م نافع بن عتبة رض روى
مسلم عنه تغزون جزيرة العرب تقدم بيانه معناها والباقى فى حديث الساعة لا تقوم فيفتحها
الله ثم تغزون فارس فيفتحها الله ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتحه الله اى يفتح
قتله على يد عيسى عم وفى بعض النسخ فيفتحها الله اى يفتح مملكته وفى الحديث اخبار عن الغيب فان
الاقطار المذكورة قد فتحت وسيكون فتح الدجال كما قال عم خ ام سلمة رض تقتل عمارا الفئة الباغية رقمه
المص بعلامة البخارى لعدم قوله سمعت الحديث بعينه مذكور فى صحيح مسلم مع رواية المذكورة وبعض
العلماء قالوا لم يخرجه البخارى فقتل عمار شيئا اعلم ان عمارا قتله معاوية وفئته فكانوا طاغين
ظالمين بهذا الحديث لان عمارا كان فى عسكر على رض وكان على رض هو المحق للامامة فامتنعوا
عن بيعته وحكى ان معاوية كان يأول معنى الحديث ويقول نحن فئة باغية لطالبة لدم عثمان رض وهذا
كما ترى تحريف منه لان البغى بمعنى الطلب للدم غير مناسب له اصلا ولانه عم ذكر الحديث فى اظهار فضيلة
عمار وذم قاتله لا انه جاء فى طريق وريح عمار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه تقوم الساعة والرجل
يحلب اللقحة وهى الناقة الغزيرة اللبن القريبة العهد من النتاج الواو فى والرجل للحال فما يصل الاناء
الى فيه اى فمه حتى تقوم والرجلان يتبايعان الثوب فما يتبايعانه اى لا يتمان تلك البيعة
حتى تقوم والرجل يلوط حوضه اى يصلحه ويطينه ليسقى منه فما يصدر اى لا يرجع عنه حتى تقوم دفيه
دلالة على ان القيمة تقوم بغتة كما قال تعالى لا تأتيكم الا بغتة م المستورد رض روى مسلم عنه تقوم الساعة
والروم اكثر الناس ثبت فى الصحيح انه لا يبقى مسلم وقت قيام الساعة لكن يكون الروم وهم قوم معروف
اكثر الكفرة فى ذلك الوقت كما كانوا اليوم اكثرهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه تقيئ الارض افلاذ
كبدها يعنى تخرج كنوزها كما قال تع واخرجت الارض اثقالها الافلاذ جمع فلذة بكسر الفاء وبالذال
المعجمة قطعة من الكبد مقطوعة طولا اشبه الاسطوان من الذهب والفضة فيجى القاتل فيقول فى هذا اى
بسبب هذا وههنا هذا للتحقير قتلت ويجى القاطع فيقول فى هذا قطعت رحمى ويجى السارق

فيقول

فيقول فى هذا قطعت يدى ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئا ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه تكون
الارض يوم القيمة خبزة واحدة قال الامام التوربشتى ليس معناه ان جرم الارض تقلب من طبعه الى الطبع الماكول
لما ورد فى الاثار ان الارض يومئذ وكرها تعاد نارا وينضم الى جهنم بل معناه تكون الارض كخبزة فى بيانه
الارض مثلها وبيان عظم الخبزة التى اعد الله لاهل الجنة يتكفأها الجبار اى يقلبها ويميلها وهذا
استعارة عن سهولة تصرفه فيها بيده كما يتكفأ احدكم خبزته فى السفر وهى الخبزة التى يصنعها المسافر و
يقلبها على يديه حتى تستوى نزلا لاهل الجنة وهو ما يكون ان وضعها ما يعد للضيف عند نزوله ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه ننزل غدا ان شاء الله بخيف بنى كنانة حيث تقاسموا على الكفر قاله لما اراد
قدوم مكة الخيف بالياء المعجمة ما انحدر من الجبل وارتفع عن المسيل يعنى المحصب وهو الشعب الذى يلى جحط فيه
منا ويتصل طرفه الى قريب الابطح بهذا التفسير من المص لخيف بنى كنانة انما اضافه اليهم لانهم قد اشتهوا تحالفوا فيه
على ان لا يناكحوا بنى هاشم ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبى عم فلما نصر الله تعالى رسوله نزل
بذلك الموضع اراءة لطيف صنع الله تعالى به ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يأتى الشيطان احدكم ليغيبه
يوسوس فى قلبه فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك بالنصب غرضه من ذلك الايقاع
فى الكفر بان يعتقد ان ربه مخلوق فاذا بلغه الضمير المستكن للشيطان واو لاحدكم والضمير المفعول عائد
الى مصدر يقول من خلق ربك فليستعذ بالله طردا للشيطان عنه ولينته اى عن تلك الوساوس
لئلا يغلب عليه الشيطان م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يأتى المسيح اى الدجال من قبل المشرق اى من
جهته وهمته اى مراده المدينة حتى ينزل دبر احد اى خلف جبل احد ثم تصرف الملائكة وجهه
قبل الشام وهنالك يهلك م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يأتى على الناس زمان يدعو الرجل ابن
عمه وقريبه اى الى الخروج من المدينة لضيق المعيشة فيها هلم الى الرخاء اى الى سعة المعيشة وهلم اسم
فعل بمعنى اقبل هلم الى الرخاء كرره للتاكيد والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف
يعنى لو كانوا يعلمون ما فى الاقامة فى المدينة من الخير لما طلبوا الخروج منها والذى نفسى بيده لا يخرج
منهم احد رغبة عنها اى عن الاقامة فى المدينة الا اخلف الله فيها خيرا منه الا بالتخفيف للتنبيه ان المدينة
كالكير تخرج خبثها الخبيث لا تقوم الساعة حتى تنفى المدينة الا اخلف الله فيها خيرا منه الا بالتخفيف
للتنبيه ان المدينة كالكير شرارها كما ينفى الكير خبث الحديد تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انما المدينة

كالكبير ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه يأتي على الناس زمان فيغزو فئام بكسر الفاء والهمزة يعني
الجماعة الكثيرة لا واحد لها من لفظها من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى رسول الله عم فيقولون نعم
فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم
ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم فيه بيان
فضيلة الصحابة والتابعين وتابعيهم رضه م عمر رضه روى مسلم عنه يأتي عليكم اويس بن عامر مع امداد
اهل اليمن جمع مدد وهم الجماعات الغزاة منهم يمدون جيوش الاسلام من مراد ثم من قرن بفتح القاف والراء بطن من
قبيلة مراد اليه ينسب اويس هذا هو الصواب وقال الجوهري في صحاحه من انه منسوب الى قرن وهو
جبل موضع ميقات لاهل نجد فغلط كذا قال النووي كان به برص فبرأ منه الا موضع درهم له
والدة هو بها بر البر خلاف العقوق وكلمة ه مثله تقول برت والدي بالكسر ابره بالفتح برا فانا
بر به وبار كذا قال الجوهري لو اقسم على الله لابره فان استطعت ان يستغفر لك فافعل الحديث بطوله وفي
حديث الحرف خاطب الصحابة باستدعاء الاستغفار منه روي ان عمر رضه كان في طلبه فلما كان السنة
التي توفي فيها عمر رضه قام على ابي قبيس فنادى يا اهل اليمن أفيكم اويس بن عامر فقام شيخ فقال
لابن اخ لي يقال له اويس هو اخمل ذكرا واقل مالا وهو يرعى ابلنا وحقير بين اظهرنا فقال له
عمر اين هو قال باراك عرفات فاتى عليه فوجده كما وصفه النبي عم فقال استغفر لي فاستغفر له
فيه منقبة جليلة لاويس روى مسلم عنه انه عم قال ان خير التابعين رجل يقال له اويس اعلم ان عمر رضه كان افضل
من اويس لان الصحابة افضل من التابعين بلا خلاف وانما امره بالاستغفار منه اشارة الى استحباب
الاهتمام بدعوة الصلحاء وارشادا الى طلب زيادة الخير والدعاء وان كان الطالب فاضلا والداعي
مفضولا حتى روي انه عم قال لعمر رضه حين خرج معتمرا اشركنا في دعائك يا اخي وقيل انما امره بالاستغفار
لتطييب قلب اويس لانه كان يمكنه ان يصل الى حضرة النبي عم لكن بره بامه منعه من ذلك لئلا يتوهم
انه مسيء في تخلفه م جابر رضه روى مسلم عنه يأكل اهل الجنة فيها ويشربون بحذف المفعول فيهما
للتعميم ولا يتغوطون ولا يتمخطون اي لا يستنثرون ما يسيل من انفهم ولا يبولون لما لم يصدر عنهم هذه
الفضلات لكراهتها او لكون طعامهم في غاية اللطافة بحيث لا يكون له فضلة تستقذر ولكن
طعامهم ذلك جشاء يعني فضول الطعام يخرج في جشاء كرشح المسك اي كرشحه في الرائحة يلهمون

التسبيح

التسبيح والحمد كما يلهمون النفس يعني تجري التسبيح والحمد في افواههم كما تجري النفس في الدنيا بلا تعب
ومشقة لعدم الشغل لازمة لهم لا ينفكون عنهم كالنفس اللازم للحيوانات م ابو مسعود رضه عقبة بن عمرو
الانصاري رضه روى مسلم عنه يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله يعني فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم
بالسنة اي بالحديث يعني اذا كان في القوم رجل قارئ يحسن القراءة ولا يعلم من الفقه قدر ما تصح به
الصلوة ورجل فقيه يعلم من القرآن قدر ما يجوز به الصلوة فالاقرأ اولى لظاهر الحديث وبه عمل
ابو يوسف وخالفه صاحباه وقالا الاعلم اولى لان الفقه يحتاج اليه في جميع احوال الصلوة مما يكره او يفسدها
او ينقصها ولانه كان الاقرأ هو الاعلم في عهد الحديث بان الاقرأ في ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة
ولا كذلك في زماننا اذ الرجل يكون ماهرا في القراءة ولا حظ له في العلم قال الشيخ الكلاباذي اقرأهم
اتبعهم من رسول الله صلعم في قراءة القرآن فكانما ادرجت النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه فهذا
اولى بخلافة رسول الله لانه اقرب الناس اليه حالا وصفة ثم الفقه في دين الله صناعة رسول الله وهو
الموروث عنه اذ العلماء ورثة الانبياء والعلماء بالاطلاق الفقهاء والعلماء بسائر العلوم علماء
على التقييد لعلومهم فمقام القارئ مقام الوصي من الميت ومقام الفقيه مقام الوارث فلذلك قدم
القارئ على الفقيه فان استويا في القراءة واحدهما افقه فهو اولى لانه قام مقام الوصي الوارث
فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة يعني انتقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح فمن هاجر اولا فيه
اكثر من شرف من هاجر بعده قيل يكون ذلك الشرف في اولادهم فولد من هاجر ابوه اولا اولى بالامامة
من ولد من هاجر بعده وبعد فتح مكة جعل مكان الهجرة هجران المعاصي فيكون الاورع اولى فان
كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سنا انما جعل الاسن اقدم لان في تقديمه تكثير الجماعة ولا يؤمن الرجل
الرجل في سلطانه اي محل حكمه وولايته يعني اذا كان الوالي او صاحب البيت عالما بما يصح به الصلوة فهو اولى
بالامامة وان كان غيره اعلم منه ولا يقعد في بيته على تكرمته اي على موضع اعد له يوضع وسادة
يتكئ عليها احتفاء او ما يجلس عليه وقيل المراد منها المائدة الا باذنه الضمير في سلطانه وبيته وتكرمته
للرجل الثاني م انس رضه روى مسلم عنه يبقى من الجنة ما شاء الله ان يبقى يعني يبقى بعض الجنة خالية عن
الخلق ليسكنها ثم ينشئ الله لها اي لبعض الجنة تأنيث الضمير باعتبار الامكنة ولكون البعض مؤنثا
لاضافته اليه خلقا اي مخلوقا مما يشاء حتى يملأ الجنة منهم م انس رضه روى مسلم عنه يتبع الدجال من

يهود واصبهان بكسر الهمزة وفتحها وبالباء او الفاء بلد معروف قيل المراد به اصفهان الخراسان لا اصفهان
العراق سبعون الفا وفي رواية تسعون و الصحيح المشهور هو الاول عليهم الطيالسة جمع الطيلسان
وهو معروف وفيه اشارة الى ان اكثر اليهود يكونون اتباع الدجال ق انس رض اتفقا على الرواية عنه يتبع
الميت ثلثة اهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع اهله وماله ويبقى عمله وفيه حث
على تحسين الاعمال ليكون معينه في المال ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يتركون المدينة اي اهلها
على خير ما كانت اي على حالتها التي كانت خير الا يغشاها اي لا يغشاها الا العوافي جمع عافية وهي كل
طالب رزق من الناس او البهيمة او طاير واخر من يحشر على بناء المجهول اي يموت كما قال عكرمة في قوله تعالى
واذا الوحوش حشرت حشرها موتها راعيان من مزينة بضم الميم وفتح الزاء المعجمة قبيلة يريدان
المدينة ينعقان بفتح العين اي يصيحان بغنمهما فيجدانها وحوشا اي يجدان فيها وحوشا او معناه
يجدانها ذات وحوش وقيل هذه الحالة قد مضت في بعض الفتن حتى دخلت المدينة وبقيت ثمارها
للعوافي لكن الاقرب انها تكون في اخر الزمان لقوله ثم حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما
يدل على ذلك لان الظاهر ان سقوط الراعيين على وجوههما يكون لادراكهما قيام الساعة ق ابو هريرة
رض اتفقا على الرواية عنه يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يعني يأتي طائفة منهم عقيب
اخرى وهو افراد باب اكلوني البراغيث ويجتمعون في صلوة العصر وصلوة الفجر جمع التي مع ملائكة وقت
عبادة عبادة ليكونوا شهداء لهم خصص هذين الوقتين لان العبادة فيهما مع كونهما وقت
اشتغال وغفلة ادل على خلوصهم الاكثرون على انهم حفظة الكتاب وقيل غيرهم ثم يعرج الذين باتوا
فيكم البيتوتة فيكم فيسألهم ربهم وهو اعلم بكم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون و
اتيناهم وهم يصلون سوال التوبيخ على الملائكة اما لانه تنبيه لهم بعبيده العاملين مع كونهم للشهوات
حاملين واما للتوبيخ على القائلين اتجعل فيها من يفسد فيها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
يتقارب الزمان اي اهله بعضهم من بعض في الشر وقيل المراد به قرب زمان القيمة وقيل قرب زمان الموت
يعني تقصير الاعمار وقيل معناه يسرع الزمان سريع الانقضاء بحيث تكون السنة كالشهر لكثرة غفلاتهم
واشتغالهم بالدنيا او لتحيرهم بالفتن والظلام فان قيل انه يستعمل قصر الزمان في المسرات وطوله في
المكاره فما وجه هذا قلنا زمن زوال احساسهم بمرور الزمان لكثرة ما هم فيه من الاحزان ويعني

ما قالوا ان الناس يتمنون اطالة الزمان في السعة والرخاء وقصره في الشدة والبلاء وهذا غير ذلك
وينقص العلم وفي رواية يقبض وذلك بقبض العلماء ويلقى الشح اي يوضع في القلوب البخل باداء الحقوق ويظهر
الفتن ويكثر الهرج قالوا يا رسول الله ايما هو قال القتل القتل فسره ثم بالقتل وكرره للتاكيد اعلم
ان المذكور في نسخ المشارق ايما هو يا رسول الله لكن المذكور في نسخ المصابيح والمشكوة وصحيح مسلم قالوا
يا رسول الله وما الهرج وهذا اقرب للمعنى لان ما يطلب شرح الاسم لا بابين ق انس رض اتفقا على الرواية
عنه يجمع الله الناس يوم القيمة فيهتمون لذلك اي يغتمون لاجتماعهم كذا قاله الشارح وقال النووي اي
يعتنون بسوال الشفاعة لذلك وفي رواية فيلهمون اي يلهمهم الله سوال ذلك فيقولون لو استشفعنا
الى ربنا تعالى الشفعة الى مكانا اي ليته ان شفع لنا الينا فهنا للتمني نحو ليتنا استشفعنا الانبياء
حتى يريحنا بالراء المهملة وبالنصب جواب للتمني اي يرحنا من مكاننا هذا فيأتون آدم فيقولون انت آدم
ابو الخلق خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه النافخ كان جبريل نسب النفخ الى الله للتشريف واسجد
لك الملائكة تسجد والك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناكم اي لست
بالمكان الذي تظنونني فيه من الشفع اشار بقوله هناكم الى التبعيد من مقام الشفاعة لان هنا اذا الحق
بكاف الخطاب يكون للتبعيد عن المكان المشار اليه فيذكر خطيئته التي اصاب وهي اكله من الشجرة التي نهى عنها
فيستحي ربه منها ولكن ائتوا نوحا اول رسول بعثه الله فيأتون نوحا قلت كيف قال في حقه اول رسول وقد تقدم
عليه شيث قلت مراده اول رسول بعث الى الكفار وادم كان مرسلا الى بنيه وهم لم يكونوا كفارا
وكذا خلفه شيث واما ما قال اهل التاريخ ان ادريس ارسل قبل نوح فغير ثابت لان ادريس هو
الياس وكان نبيا في بني اسرائيل فيأتون نوحا فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته التي اصاب
وهي سواله ربه بغير علم ان ابني من اهلي وقيل هي غرق اهل الارض بسبب دعائه فيستحي ربه منها ولكن
منها ولكن ائتوا ابراهيم الذي اتخذه الله خليلا فيأتون ابراهيم فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته
التي اصاب وهي الكذبات الثلث التي تقدم ذكرها وهي ان لم يكن كذبا في الحقيقة بل كانت مستحبة
في المعنى لكن الكامل قد يواخذ بما هو عبادة في حق غيره وكذا قيل حسنات الابرار سيئات المقربين
فيستحي ربه منها ولكن ائتوا موسى الذي كلمه الله واعطاه التورية فيأتون موسى فيقول لست هناكم
ويذكر خطيئته التي اصاب اي قتله القبطي فيستحي ربه منها ولكن ائتوا عيسى روح الله وكلمته فيأتون

عيسى روح الله وكلمته فيقول لست هناكم اي قال كذا في خطيئة غير مذكورة لعله كان فيها نوع
عيسى فيه بان يشفع الله سبحانه من افتراء النصارى في حقه بانه ابن الله ولكن ائتوا محمدا عبدا قد غفر
ما تقدم من ذنبه وما تأخر فان قيل هذا يشير الى ان له ذنبا فكان الجواب انه ينبغي عن الاقدام اجيب
بانه على سبيل الفرض والتقدير وقيل المتقدم ما كان قبل النبوة والمتأخر عصمته من ذلك وقيل المراد به
ذنوب امته فياتوني فاستاذن على ربي فيؤذن لي فاذا انا رأيته اي رايتني هذا التفات من
التكلم الى الغيبة وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني فيقال يا محمد ارفع راسك قل
تسمع بالجزم جواب الامر على بناء المجهول اي يسمع قولك سل تعطه اشفع تشفع بتشديد الفاء على بناء
المجهول اي تقبل شفاعتك اعلم انهم الهموا اولا ان يستشفعوا محمدا ليظهر على جميع المخلوقين
ان هذا المقام خاص له فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا اي يبين لي
حدا اقف عنده فلا اتعداه مثل ان يقول قبلت شفاعتك فيمن اخل بالصلوة وكذا التعيين شفاعته
في كل طور من طائفة من العاصين كمن اخل بالزكوة او ارتكب بعض المنهيات فاخرجهم من النار
وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقال لي ارفع راسك يا محمد
وقل تسمع وسل تعط واشفع تشفع فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمنيه ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج
من النار وادخلهم الجنة فان قلت اول الحديث يدل على ان استشفاعهم للازاحة من الموقف واخره
على ان الشفاعة لاخراجهم من النار فما التطبيق بينهما قلت التطبيق بان يراد بالنار حرارة
الحشر ودنو الشمس وبالاخراج الخلاص منها او بان يكون المؤمنون فرقتين فرقة يسار بهم الى النار
من غير توقف وفرقة حبسوا في المحشر فيشفع لهم اولا للازاحة من الموقف ثم للداخلين في
النار او بان يكون الشفاعة اقسام اولها للازاحة من الموقف ثانيها للادخال الجنة بغير حساب
ثالثها عند المرور على الصراط ورابعها للاخراج من النار فذكر في الحديث القسمين وطوى الاولين
من البين قال فلا ادري في الثالثة او في الرابعة هذا قول الراوي اي وقع له تردد وليس الشك لعدم الحفظ
معنى وهو ظاهر بل بمعنى التردد كما في تواريخ ولا تطع منهم اثما او كفورا قال فاقول يا رب ما بقي
في النار الا من حبسه القرآن اي وجب عليه الخلود وهكذا فسره ابو قتادة وهو من رواته اراد بهم
الكفار لانهم انكروا القرآن وغيروا آياته ثم اتيه الراجعة الضمير المنصوب للقرآن او يعود الى ضمير شك من

الراوي

الراوي وذكر موسى الذي تقدم هو في بعض روايات البخاري في غيره ذكر موسى في الاستشفاع عليهم كما
تقدم مذكور في جميع روايات مسلم ولكنه في بعض روايات البخاري غير مذكور م ابو موسى رضي الله عنه
يجئ يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى
فان قيل كيف يستقيم هذا والذنوب بعد غفرانها وانعدامها لا يوضع على انه نفي لقوله تعالى ولا تزر
وازرة وزر اخرى قلت هو مجاز لان الله تعالى لما اسقط السيئات عن المسلمين والقاها على
الكافرين صار في معنى الحاملين لذنوبهم فيما احسب اي ظن ان ما توضع على اليهود والنصارى
في جملة الكفرة قال ابو روح بفتح الراء المهملة وسكون الواو وبعدها حاء راوي هذا الحديث لا ادري
ممن الشك يعني لا اعرف ان قوله فيما احسب صادر من النبي عم او من الراوي ق ابن عباس رضه اتفقا على
الرواية عنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الرضاعة تحرم
ما تحرم الولادة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة
تصغير الساق وهو مؤنث اراد به رجلا حبشيا رقيق الساق اي ضعيفها لان الغالب على سوق
الحبشة الدقة قال الطيبي لعل السر في تصغيرها ان الكعبة المعظمة يهتك حرمتها حقير ضعيف الخلقة
فان قلت كيف سلطه الله عليها ولم يحبسه كما حبس الفيل عنها قلت انه يكون هذا قرب الساعة عند
فناء اهل الحق فيسلطه على تخريبها لئلا يبقى مهانة معطلة بعد ما كانت ملاذة مبجلة خ جابر
رضه روى النبي عم انه يخرج قوم من النار بالشفاعة في هذا الحديث حجة على المعتزلة في نفيهم
الشفاعة عن اهل الكبائر لان الصغائر مغفورة عندهم فيكون دخول النار بالكبيرة ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير المراد به خصلة المؤمن
من الرغبة او الرهبة الباعثة له على العمل في الدنيا ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله
وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن
ذرة هذا اشارة في معرفة القلة وليس المراد منه الوزن لانه ليس بجسم حتى يوزن زاد النبي اي في رواية
قتادة عن انس من ايمان مكان خير يعني المذكور في صحيح البخاري كان في قلبه من الايمان ما يزن اقول
لو قال ذكر مكان زاد لكان اولى لان قوله من ايمان غير زائد على ما في صحيح مسلم بل مذكور بدل لفظ
الخير منه والمراد من الايمان على هذه الرواية ثمراته من الاعمال الحسنة لان الايمان الذي هو التصديق

لا تنجري خ ابو سعيد الخدري رض روى النبي ان عنه يتخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة وهي عبارة عن
الصراط الممدود بين الجنة والنار فيتقاص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا مالية كانت او
عرضية سبق في الكتاب السابع في حديث اتدرون من المفلس ان حسنات الظالم ان فنيت قبل ان يقضي
ما عليه اخذ من خطايا المظلوم وطرحت عليه ثم يطرح في النار حتى اذا هذبوا ونقوا اي جم النون
من التهذيب والتنقية اي خلصوا من الذنوب كلها اذن لهم في دخول الجنة فوالذي نفس محمد بيده لاحدهم اهدى
بمنزله وهو افعل التفضيل من هدى يهدي عرف في الجنة منه اي من احدهم بمنزله كان في الدنيا وهذا
مقبيل الكلام في عين اي احسن منه في عين عمرو وغرضه ان منزله في الجنة يكون اكثر عرفانه من منزله
في الدنيا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يدخل الجنة اقوام افئدتهم اي قلوبهم مثل افئدة الطير اي
في الرقة واللين كما ورد ان اهل اليمن ارق افئدة وقيل اي في التوكل كما ورد لو انكم تتوكلون
على الله حق التوكل لرزقكم كما يرزق الطير وقيل اي في الخوف والتحذر لان الطير اكثر خوفا ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يدخل الجنة من امتي زمرة هم سبعون الفا تضيء وجوههم اضاءة القمر
ليلة البدر المراد بالف الفا الشيء اصحابهم الذين يدخلونها اولا والمراد بدخولهم الدخول بلا حساب ولا عذاب
لما روى ابو امامة انه عم قال وعدني ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل
الف سبعون الفا قال الشيخ المظهر يحتمل ان يراد بقوله سبعون هذا العدد وان يراد به الكثرة م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه يدخل الجنة من امتي سبعون الفا المراد بالف من قرينة قوله زمرة واحدة منهم على
صورة القمر والتي يليهم في الدخول يكون وجوههم على اضوء الكواكب ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
يدخل الله اهل الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم موذن بينهم فيقول يا اهل الجنة لا موت ويا اهل
النار لا موت كل خالد فيما هو فيه من النعم والنقم وذلك النداء يكون لازديادا فرح اهل الجنة وترح اهل
النار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يدخل من امتي الجنة سبعون الفا بغير حساب اللهم اجعلني منهم بحق ذلك النفر
بحق نبيك خير البشر خ ابن عباس رض روى البخاري عنه يرحم الله ام اسمعيل لو تركت زمزم او
قال اي النبي عم لو لم تغرف اي لو لم تاخذ الماء بيدها من زمزم لكانت زمزم وضع المظهر موضع
المضمر زيادة تمكين للمسند اليه في ذهن السامع عينا معينا اي جارية على وجه الارض جرية بالعيون
قصة ما روي ان ابرهيم عم جاء بهاجر ام اسمعيل وهي ترضعه فوضعها عند البيت ووضع عندها

اناء

اناء فيه تمر وسقاء فيه ماء ثم تولى فتبعته هاجر فقالت يا ابرهيم اين تذهب تتركنا في هذا الوادي
وليس فيه انس ولا شيء ولم يلتفت اليها فقالت الله امرك بهذا قال نعم قالت اذن لا يضيعنا
ورجعت فانطلق حتى اذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل البيت فقال ربنا اني اسكنت من ذريتي
بواد غير ذي زرع الاية فلما نفد الطعام والشراب عطشت وجاعت جعلت تنظر الى ابنها
يتلوى من جوعه فانطلقت كراهية ان تنظر اليه فوجدت الصفا اقرب جبل فقامت عليه فلم تر
احدا فهبطت منه حتى اذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت حتى جاوزت الوادي ثم
اتت المروة فقامت عليها فلم تر احدا ففعلت ذلك سبع مرات فلما اشرفت على المروة سمعت
صوتا فاذا هي بالملك عند موضع زمزم فبحث بجناحيه حتى ظهر الماء فجعلت تحوضه اي تجعله حوضا لئلا يجري
الماء وجعلت تغرف الماء في سقائها وهو يفور فشربت وارضعت فقال لها الملك لا تخافي فان
ههنا بيت الله يبنيه هذا الغلام وكان موضع البيت كالمرتفع من الارض وكانت كذلك حتى مر قوم
فنزلوا في اسفل مكة فراوا الطير اي دائرا حول الماء فارسلوا رسولا فاخبرهم بالماء فاقبلوا
فقالوا لها اتاذنين لنا ان ننزل عندك قالت نعم فلما بلغ فيه بيوت وشب الغلام جاء ابرهيم
وقال يا اسمعيل ان الله امرني ان ابني ههنا بيتا فاشار الى اكمة مرتفعة فعند ذلك رفع القواعد
من البيت ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه يرحم الله موسى لقد اوذي باكثر من هذا يعني
اذاه قومه وتركه لبعضهم والله اشد من هذا الايذاء فصبر قاله حين سمع رجلا قال يوم حنين
حين قسم النبي عم الغنيمة فاعطى بعض الناس وترك بعضهم والله ان هذه لقسمة ما عدل
فيها ولا اريد بها وجه الله فتغير وجه النبي عم حتى احمر فقال فمن يعدل ان لم يعدل الله ورسوله وفي الحديث
تسلية للنبي عم وتحريض لغيره على الصبر ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها يرحمه الله لقد اذكرني
وفي بعض النسخ ذكرني بتشديد الكاف كذا وكذا اية كنت انسيتها على بناء المجهول اي انسانيها الله
تلاوتها ويروى اسقطتها على بناء المعلوم اي تركت تلاوتها من سورة كذا وكذا قاله حين
سمع عبد الله بن يزيد الخطمي بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة منسوب الى خطمة وهي قبيلة من الانصار
الانصاري يقرأ من الليل وفيه استحباب الدعاء لمن ذكر انه او شيئا قد نسيها وان الانسان علمها فالتبر
في الطريق الاولى ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يسلم الراكب على الماشي لان الراكب اعلى

اذا لم يعدل

مرتبة فيبدأ بالسلام اظهار التواضع والماشى على القاعد لانه في هيئة الوقار ولما بذلك
مزية على اى شى فيبدأ الماشى بالسلام رعاية للادب والقليل على الكثير لوجود الشرف في الكثرة
وعزتهم قال النووى الافضل ان يبتدا جميع القليل بالسلام ويرد جميع الكثير م ابو ذر رضه
روى مسلم عنه يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة هو اسم يصبح اى يصبح صدقة واجبة على كل سلامى
والمراد بالصدقة الشكر وتعالى اسمه احدكم على قول من يجوز زيادة من في الاثبات وخبره الظرف و
صدقة فاعل الظرف اى يصبح احدكم واجبا على كل مفصل منه صدقة وتعالى اسمه ضمير الشان والجملة
الاسمية تفسيره وفي احدكم صفة كل سلامى فكل تسبيحة صدقة الفاء فيه للتفصيل وكل تحميدة صدقة
وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة من تفسير السلامى
والكلام عليه في الحديث الثانى وحديث انه خلق كل انسان ويجزى من ذلك قال النووى ضبطناه
بفتح اوله وضمه فيجزى يكفى مما وجب للسلامى من الصدقات ركعتان يركعهما من الضحى لان الصلوة عمل
لجميع الاعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره وما بعد الطلوع الى الزوال كالضحى في ذلك خ ابو هريرة
رضه روى النبى عم عنه يصلون لكم يصلون جملة خبر مبتدا محذوف اى الائمة يصلون وانما قال لكم وان كان
صلوتهم لهم لكونهم ضمنا لصلوة المؤتمين فان اصابوا فلكم ولهم اى ان اتوا بجميع شرائط الصلوة
واركانها فالاجر لكم ولهم وان اخطاوا فلكم وعليهم قال الشراح فيه دليل على ان صلوة القوم صحيحة
وان صلى الامام جنبا واقول هذا اذا فقد الجزاء فقد حصلت الصلوة لكم تامة كما هو مذهب الشافعى
من ان صلوة المأموم مستقلة في نفسها واما اذا فقد فلكم الاجر وعليهم الوزر فلا يدل عليه اذ يجوز
ان يؤجر القوم بحسن نياتهم وان فسدت صلوتهم بفساد صلوة امامهم كما هو مذهب ابى حنيفة ق
ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يطوى الله السموات يوم القيمة ثم ياخذهن بيده اليمنى هذا من المتشابه
وقد مر الكلام فيها وقريب تاويلها ان يقول المراد بالطى التسخير وباليد القدرة ثم يقول انا الملك
اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطوى الارضين بشماله وانما قال في الارضين بشماله لانه اشارة الى
اشرف العلويات كما جرت العادة على ان الشريف يباشر بما له شرف وهو اليمين لان التفاوت يتطرق
بالنظر الى الخلق ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا قيل سبب هذا العرق

تراكم

تراكم الاهوال وتزاحم حر الشمس والنار كما جاء في الرواية ان جهنم تدور باهل المحشر يوم القيمة فلا يكون
للجنة طريق الا الصراط فيكون الناس في ذلك العرق على قدر اعمالهم فبعضهم يكون فيه الى كعبيه وبعضهم الى
ركبتيه وعلى هذا ويلجمهم اى يصل العرق الى افواههم فيصير لهم كاللجام ويمنعهم عن الكلام حتى يبلغ اذانهم
فان قلت اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف يصل الى كعبى الاخر قلنا يجوز ان يخلق الله تعالى ارتفاعا
في الارض تحت اقدام البعض او تعالى يمسك الله عرق كل انسان عليه بحسب عمله فلا يصل الى غيره منه شى كما
امسك جرية البحر لموسى عم وقومه حين اتبعهم فرعون ق عمران بن حصين رضه اتفقا على الرواية عنه
قال جاء رجل يطلب دية ثنيته من صاحبه وكان عض يد صاحبه فجذب صاحبه يده فسقطت ثنيته فقال عم
يعض احدكم يد اخيه كما يعض الفحل وهو الذكر من الابل لا دية لك وبه عمل ابو حنيفة والشافعى اذا لم
يمكن للمعضوض سبيل الى الخلاص منه الا بقلع سنه وقال مالك يضمن العاض كيف ما كان وكذا لو قصد رجل
الفجور بامرأة فلا يمكنها الخلاص الا بقتله لا شى عليها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لكن عن عبد الله بن
عباس يعمد احدكم الى جمرة من نار وهى قطعة خشب محترق قبل ان يكون نارا فيجعلها في يده قاله
حين راى خاتما من ذهب في يد رجل جعل لبس الذهب كلبس النار لانه حرام وسبب لعذابها فنزعه
فطرحه اى رسول الله م ذلك الخاتم قال الشيخ قيل روى المصابيح هذا الحديث عن ابى هريرة والمشهور في
كتب الصحاح النقل عن ابن عباس وفيه ازالة المنكر باليد لمن قدر عليها وما قال شارح يجوز ان يكون الطارح
ذلك الرجل فنسبته الى رسول الله في الحديث لكونه امرا له فلا يخفى من تعسف لا تمسكا به للمجاز في مكان
الحقيقة فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله م خذ خاتمك انتفع به اى ببيعه الى غيره فقال لا
والله لا اخذه ابدا وقد طرحه رسول الله م انما قال كذا مع ان النهى كان عن لبسه لا بيعه مبالغة
في الاجتناب عنه وقصد الى الاباحة لمن اراد اخذه من الفقراء ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها
يغزو جيش الكعبة يعنى يقصد اهلها بالاساءة والقتال اعبر عنه بالغزو واشارة الى شدة اقتحامهم
بالاضرار كما يغزو به ديار الكفار والظاهر ان المراد به التخريب كما جاء في حديث اخر يخرب الكعبة
ذو السويقتين فاذا كانوا ببيداء وهى مفازة ملساء وقيل اسم موضع بين مكة والمدينة
من الارض يخسف باولهم واخرهم ويبعثون على نياتهم اى فيما يخفون على قلوبهم من الصلاح والفساد
لانه ربما يكون فيهم من اكره على حضوره معهم خ ابو هريرة رضه روى النبى عم عنه يقبض الله

الارض يوم القيمة ويطوى السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض تقدم تقريره غم قرب م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه تقطع الصلوة الكلب والمراة والحمار ويقى من ذلك اى يحفظ من القطع مثل مؤخرة الرحل
وهى بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء يعنى اخره تقدم بيانه يعنى اخرة الرحل والكلام فى قطع الصلوة فى
الكتاب الرابع فى حديث اذا قام احدكم يصلى م عبد الله بن الشخير رض بكسر الشين والخاء المعجمتين وتشديد
الخاء وقيل ما رواه عن النبي عم ستة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين يقول العبد ابن ادم مالى مالى يعنى يعتم بنسبة
المال اليه وهى انه يفتخر به وهل لك من مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت
فامضيت اى انفذت عطاء الاجر والمثوبة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه يقول العبد مالى وانما له من ماله ثلث ما اكل فافنى
او لبس فابلى او اعطى فاقتنى يعنى اعطى من ماله الصدقة فادخر ثوابها وما سوى ذلك ما موصولة
وسوى بمعنى غير فهو ذاهب وتاركه للناس يعنى صاحبه تاركه للناس م ابو ذر رض روى مسلم عنه يقول الله
عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها اى عشر حسنات امثالها حذف المميز الموصوف واقيمت الصفة مقامه
او ازيد يعنى اعطاء العشر اقل ما وعد الله بفضله ولابد من حصوله وقد يضاعف اضعافا كثيرة لبعض دون
بعض على حسب مشيته ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة سيئة مثلها او اغفر ضمير عايد الى السيئة على تاويل
الذنب من تقرب الى بطلب بالطاعة قدر شبر يعنى مقدارا قليلا تقربت منه ذراعا يعنى اوصلت رحمتى
اليه مقدارا ازيد منه على نحو اكمل ان العبد قربه اراد اليه من رحمته ومن تقرب منى ذراعا تقربت منه
باعا وهو قدر مد اليدين وما بينهما من البدن ومن اتانى يمشى اتيته هرولة وهى الاسراع فى المشى
دون العدو يعنى من تقرب الى بسهولة وصلت اليه رحمتى بسرعة ومن لقينى بقراب الارض بضم القاف وهو
المشهور اى ملؤها وقيل بكسر القاف مصدر قارب اراد به ما تقارب ملاها خطيئة لا يشرك بى شيئا
لقيته بمثلها مغفرة هذا بيان لكثرة مغفرته كيلا ييأس المذنبون منها بكثرة الخطيئة ولا يجوز للمرء
ان يغتر بها ويكثر المعاصى لان لله تعالى عقوبة شديدة لبعض المذنبين فينبغى ان يخاف منها ويرجوا
المغفرة فان قلت الحديث يخالف للاية لان مقتضاها ان يتقرب الى تع عشر شبر لمن تقرب الى الله شبرا
قلت الحديث غير مسوق لبيان مقدار الاجور وانما سيق لتحقيق ان الله تعالى لا يضيع عمل عامل قليلا
كان او كثيرا بل يجزيه بازيد منه ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه يقول الله تعالى اى فى يوم الموقف
يا ادم فيقول لبيك وسعديك والخير فى يديك فيقول اخرج بعث النار يعنى ميز اهلها البعث بمعنى كلمة

المبعوث

المبعوث قال وما بعث النار ما هنا بمعنى كم العددية ولهذا اجيب عنها بالعدد قال اى الله تعالى من
كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين قال اى النبي عم فذلك اى ذلك الوقت وهو حين يشيب
الصغير وتضع كل ذات حمل حملها الحمل ان الشيب والوضع ليس على ظاهرهما اذ ليس فى ذلك حبل
ولا صغير بل هما كنايتان عن شدة الهول يوم القيمة معناه لو تصورت الحوامل والصغار هناك
لوضعن احمالهن ولشاب الصغار وانما خص ادم بهذا الخطاب لانه اصل الجميع وترى الناس سكارى
اى من الخوف وما هم بسكارى اى من الخمر ولكن عذاب الله شديد قال اى الراوى فاشتد ذلك عليهم اى
ما ذكر من الاخراج على الصحابة فقالوا يا رسول الله اينا ذلك الرجل الباقى من الالف فقال ابشروا
فان من ياجوج وماجوج بالهمزة فيهما وبغيره هما لغتان وهم قوم كفار من ولد يافث بن نوح وراء
سد القرنين وقيل من ولد ادم من غير حوا وذلك ان ادم احتلم فامتزج نطفته بالتراب فخلقهم الله منها
الفا قيل المراد به التسعمائة والتسعة والتسعون المتقدم ذكرها ولكن لو جعل الالف فى نحوه لكان اولى
ويكون بيانا بانهم فى العدد اكثر مما تقدم ومنكم رجل الخطاب للصحابة ومن هو مثلهم من المؤمنين ثم قال
والذى نفسى بيده انى لارجوا ان تكونوا ربع اهل الجنة قال اى الراوى فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذى
نفسى بيده انى لارجوا ان تكونوا ثلث اهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذى نفسى بيده انى لارجوا
ان تكونوا شطر اهل الجنة تقدم الكلام على هذا فى الباب السابع فى حديث انى لارجو ان تكونوا ربع
اهل الجنة ان مثلكم فى الامم اى الكفرة كمثل الشعرة البيضاء فى جلد الثور الاسود او كالرقمة فى
ذراع الحمار بفتح الراء واسكان القاف اثر فى باطن ذراع الحمار ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
يقوم الناس لرب العالمين حتى يغيب احدهم فى رشحه اى عرقه الى انصاف اذنيه تقدم بيانه قريبا
فى حديث يعرق الناس يوم القيمة ق جابر بن سمرة رض اتفقا على الرواية عنه يكون بعدى اثنا
عشر اميرا قال جابر فقال اى النبي عم كلمة لم اسمعها فقال ابى فى بعض النسخ ابى بفتح الهمزة اى
قال جابر وفى بعضها بضم الهمزة وفتح الباء وتشديد الياء انه اى النبي عم قال كلهم من قريش ان
اريد من الامير الوالى يرد الاشكال بان الوالى بعده عم اكثر من هذا العدد واجيب عنه بان اللفظ لا يدل
على الحصر او بان المراد منهم الائمة العدول وقد مضى منهم من علم ولابد من تمام العدد قبل قيام الساعة
وان اريد به الخليفة يرد الاشكال بحديث اخر وهو قوله عم الخلافة بعدى ثلاثون سنة واجيب عنه بان المراد

منه خلافة النبوة وهي الخلافة الكاملة الواقعة في الدرجة العليا كما جاء مفسرا في بعض الروايات خلافة
النبوة بعدي ثلثون سنة عدا الاولون خلافة ابي بكر رضه سنتين وخلافة عمر رضه عشرا وعثمان رضه عشرا وعلي
رض ستة والخلافة القريبة من خلافتهم في العدل يكون اثني عشر م ابن عمر رضه روى مسلم عنه يكون كنز الحق
وهو المال المدفون والمراد به هنا مال لا يؤدى منه زكوته يوم القيمة شجاعا اقرع اي حية ذكرا ذهب
شعر راسه من غاية سمه م جابر رضه روى مسلم عنه يكون في اخر الزمان خليفة يحثي المال حثيا وهو الحفن
باليدين لا يعده بعد ان بفتح الياء وضم العين يعطي المال من غير ان يعده ويحتمل ان يكون بضم الياء من
الافعال يعني لا يجعله عدة وذخيرة لغد فيكون انتصاب عدا على التمييز وانما يحثي لكم من الارض نباتا
قيل كان ذلك الخليفة عمر رض كان يكثر العطايا بلا احصاء حين جاءته كنوز كسرى لكن ما جاء في بعض روايات
الحديث يكون في اخر الزمان خليفة يدفع هذا القول لعله يكون المهدي لثبوت انه هو الجامع للخصال الحميدة و
ذلك العطاء يحتمل ان يكون لظهور كنوز الارض له او لعلمه الكيمياء فلا يحتاج الى العد لعدم نفاده ق عبد الله
بن سلام رضه اتفقا على الرواية عنه بحديث عبد الله بن سلام وهو اخذ بالعروة الوثقى تقدم بيانه في اخر الباب
السابع في حديث اما الطرق م ابو هريرة رضي الله عنه ينادي مناد ان لكم بكسر الهمزة لان في النداء معنى
القول وخطاب لكم لاهل الجنة وهذا النداء يكون في الجنة وقيل اذا رأوها فهو بعيد ان تصحوا فلا
تسقموا ابدا وان لكم ان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا بكسر الشين من الشباب فلا تهرموا ابدا
وان لكم ان تنعموا بفتح الثاء والعين يعني يدوم لكم النعيم وكذا المراد من قوله تصحوا وتحيوا وتشبوا
دوامها فلا تبتئسوا ابدا اي لا يصيبكم بأس وهو شدة اي فقر ذلك قوله تعالى ونودوا ان تلكم
الجنة ان هذه مخففة من المثقلة وضمير الشان محذوف اي انه وقيل مفسرة للنداء يعني اي اورثتموها
بما كنتم تعملون ق حذيفة رضه اتفقا على الرواية عنه ينام الرجل النومة فتقبض الامانة وهي ضد
الخيانة قال النووي الظاهر ان المراد بها التكاليف التي كلف الله تعالى بها عباده والعهد الذي اخذه
الله عليهم من قلبه فيظل بفتح الظاء المعجمة اي يصير اثرها مثل الوكت بفتح الواو واسكان الكاف وبالتاء
المثناة من فوق واحدها وكتة وهي اثر في الشيء كالنقطة من غير لونه ومنه قيل للبسر اذا وقعت
فيه نقطة من الارطاب قد وكت ثم ينام النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل المجل
بفتح الميم واسكان الجيم هو الاثر الذي يصير كالقبة في اليد من عمل فاس ونحوها كجمر اي كاثر جمر
من مثل

من مثل او خبر مبتداء محذوف دحرجته على رجلك فنفط بفتح النون وكسر الفاء اي ارتفع والم تذكير
نفط مع ان الرجل مؤنثة على تأويل العضو فتراه منتبرا اي مرتفعا ليس فيه شيء يعني شيء صالح بل يكون
فيه ماء فاسد معنى الحديث ان الامانة تزول عن القلوب بالتدريج فاذا زال اول شيء منها زال نورها وخلفه
ظلمة كالوكت فاذا زال شيء اخر صار كالمجل وهو اثر محكم لا يكاد يزول
الا بعد مدة ثم شبه زوال ذلك النور واعتقاب الظلمة اياه بجمر تدحرجه على رجلك ثم يزول الجمر و
يبقى اثره وهو النفط ولا يخفى على هذا التوجيه ان المشبه به في التشبيه الثاني اقوى من المشبه به في التشبيه
الاول وقال شارح بل الامر بالعكس لان في الاول شبه اثر الامانة في هذا بالمجوف بخلاف الاول
فاختر في القولين ايهما شئت فيصبح الناس يتبايعون فلا يكاد احد يؤدي الامانة اي في
المعاملات حتى يقال ان في بني فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما اجلده اي ما صلبه جليدا وصلبا
ما اظرفه ما اعقله في هذه الافعال للتعجب الواو في قوله وما في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان
للحال يعني يمدحونه بكثرة العقل والظرافة والجلادة لا بكثرة الصلاح قال شارح المشكوة وضع
الايمان موضع الامانة تفخيما لشأنها وحثا على رعايتها كي فان من لا امانة له لا ايمان له والقول
لمعنى قبض الامانة زوال قصد رعايتها لا زوال اعتقاد وجوبها والا يكون الايمان في موقعه
ويكون مرتفعا بارتفاع اعتقاد وجوبها الثابت بالنص القطعي ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه ينزل ربنا كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير بالرفع صفة ثلث
يقول من يدعوني فاستجيب له بالنصب على تقدير ان من يسألني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له تقدم بيانه
في الباب الرابع في حديث اذا مضى شطر الليل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يوشك
الفرات ان يحسر بكسر السين المهملة اي ينقطع ماؤه يقال حسر الناقة اذا انقطع سيرها عن كنز من ذهب
يجيء على من ذهب فمن حضره فلا يأخذ منه شيئا ليسلم عن القتال لما جاء في حديث اخر انه يقتتل
عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون او لعدم الحاجة اليه لقرب قيام الساعة او لانه مال مغضوب
عليه كمال قارون م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يوشك ان طالت بك مدة ان ترى قوما في ايديهم
مثل اذناب البقر يعني سياط طويلة يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله بسبب ضربهم الناس بغير
حق ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه يوشك ان يكون خير مال المسلم غنما تتبع بها شعف الجبال

لضعفها وتواضع صاحبها غالبا يتبع بها شغف الجبال وهو جمع شعفة بالتحريك وهي
رأس الجبال ومواقع القطر يعني البراري يفر بدينه من الفتن وهي حال او استيناف وفيه ندب
العزلة عند ظهور الفتن هذا اذا خشي على دينه واما اذا لم يخش فالملى لطه اولى لحضور الجمعة والجماعة ق
انس رضه اتفقا على الرواية عنه يهرم ابن آدم اي يكبر سنه ويشيب منه اثنتان هذا استعارة يعني يستحكم
الخصلتان في قلب الشيخ كاستحكام قوة الشاب في شبابه الحرص على المال والحرص على العمر انما تنعكس
هاتان الخصلتان لان الانسان مجبول على حب الشهوات كما قال الله تعالى زين للناس حب الشهوات الاية والشهوات
انما تنال بالمال والعمر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يهلك الناس هذا الحي اي القبيلة وهو فاعل
يهلك من قريش المراد بهم بعض الغلمة يؤيده رواية النجاري هلاك امتي على يد غلمة من قريش وهم والله اعلم
يزيد بن معاوية وعبد الله بن الزبير ومن نزل منزلتهم من ملوك بني امية فقد صدر منهم ما صدر من قتل آل
الرسول وخيار المهاجرين وهذا الحديث من المعجزات حيث وقع ما اخبر به عليه صلوات الله وسلامه المراد
بالناس من كان في ذلك العصر والزمن قالوا اي ما تامرنا قال لو ان الناس اعتزلوهم جواب لو محذوف وهو
لكان خيرا لهم ويجوز ان يكون للتمني قال ابو هريرة رضه لو شئت ان اسميهم بني فلان وبني فلان بدل من
الضمير المنصوب يعني لو شئت ان اعينهم واسميهم انهم بنو فلان وبنو فلان لفعلت ولكن لا افعل ق
ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يهل اهل المدينة الاهلال رفع الصوت بالتلبية من ذي الحليفة وهو
موضع على فرسخين من المدينة ويهل اهل الشام من الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة
من جانب الشام يحاذي ذا الحليفة ويهل اهل نجد من قرن بسكون الراء جبل اهل نجد وتحركه تبعيه
فقط على عرفات وفتحها غلط لان قرنا بفتح الراء قبيلة منها اويس القرني وفي الحديث تعيين هذه
المواقيت لاهلها ولمن مر عليها فصل في حرف الميم ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
اراني في المنام اتسوك بسواك فجاءني رجلان احدهما اكبر من الآخر فناولته اي عطيته الاصغر
منهما فقيل لي كبر اي دفعه الى الاكبر فدفعته الى الاكبر منهما قيل العلة في دفعه ثم الى الاكبر منهما
هو منعه اصحابه مما يخل في الكلام وحثهم عليه لان السواك في المنام لتطهير الفم من الغيبة ونحوها توهم
بعض الناس في قوله الى الاكبر منهما للتفضيل وجعل الالف واللام زائدة لئلا يستعمل افعل مع اللام
ومن وليس كما توهم لان من هنا للتبيين كما في قول الاعشى ولست بالاكثر منهم حصى ولو كانت

للتفضيل لكان الدفع الى غيرهما وليس كذلك ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اراني الليلة عند الكعبة
قال النووي في شرح هذا الحديث اراني بفتح الهمزة وانت ترى اللص اورده في فصل المجهول فرأيت رجلا
آدم على وزن افعل اي اسمر شديد السمرة وجمعه ادم بسكون الدال كاحسن ما انت راء من ادم الرجال له لمة
بكسر اللام وتشديد الميم الشعر الذي تجاوز شحمة الاذن وجمعها اللمم بكسر اللام كاحسن ما انت راء من اللمم
قد رجلها بتشديد الجيم معناه سرحها بمشط مع ماء او غيره فهي تقطر ماء يحتمل ان يكون على ظاهره
اي يقطر الماء الذي رجلها به لقرب ترجيلها وان يكون مجازا عن نضارته وحسنه متكئا على رجلين او على
عواتق رجلين شك من الراوي العواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكبين الى العنق يطوف بالبيت
فسألت من هذا فقيل هذا المسيح بن مريم سمي عيسى مسيحا لانه لم يمسح ذا عرض الا برأ او لمسح
زكريا اياه فيكون الفعيل بمعنى المفعول او لانه خرج من بطن امه ممسوحا بالدهن او لكونه ممسوح اسفل
القدمين لا اخمص له ثم اذا انا برجل اي ملتبس برؤية جعد قطط بفتح القاف والطاء وروي بكسر
الطاء معناه شديد الجعودة وهي ان يكون الشعر ملتويا غير مرسل اعور العين اليمنى كانها عنبة طافية
بالهمزة اي ذهب ضوءها وروي بغير الهمزة فمعناه ناتئة بارزة اعلم انه ورد في الصحيح من ان الدجال
ممسوح العين وانها ليست بجحراء ولا ناتئة يعارض هذه الرواية ويمكن الجمع بينهما بان الممسوحة هي
العين اليمنى والجاحظة هي اليسرى واما الجمع بين رواية انه اعور اليمنى ورواية انه اعور اليسرى فقد
مر بيانه في الكتاب السابع في حديث الدجال اعور العين اليسرى فسألت من هذا فقيل هذا المسيح
الدجال سمي مسيحا لانه ممسوح العين او لانه مسح الارض اي قطعها حين خروجه م المقداد رضه
روى مسلم عنه تدنى الشمس يوم القيمة من الخلق حتى يكون منهم كمقدار ميل وعن سليم انه قال لا ادري اي
الميلين عنى النبي صلى الله عليه وسلم امسافة الارض او الميل الذي يكحل به العين فيكون الناس على قدر اعمالهم في
العرق فمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم من يكون الى حقويه اي خاصرتيه ومنهم من يلجمه
العرق اي ما تقدم الكلام عليه في بيان حديث يعرق الناس م حذيفة رضه روى مسلم عنه تعرض من
عرض الشيء على البائع او من عرض العود على الاناء الفتن المراد بها الاعتقادات الفاسدة على
القلوب كالحصير عودا عودا بضم العين وبنصب الدال ما ينسج به الحصير من طاقاته وقع حالا يعني كما ان
الحصير ينسج على هذه الحال اي انه يجتمع من عودات واحدا بعد واحد كذلك الفتن تظهر في القلوب

مرة بعد اخرى فيجتمع فيها وروي بضم العين جمع عود اي محذوف اي هو عود عود وقال في النهاية
عوداً عوداً بفتح العين على المصدر يعني يعاد ويكرر مرة بعد اخرى فأي قلب أشربها على صيغة المجهول
والضمير المنصوب للفتن يعني دخلت فيها دخولاً تاماً وحلت منه محل الشراب نكت فيها على بناء المجهول
نكتة سوداء يعني اثرت الفتن فيه كالنقطة السوداء وأي قلب أنكرها اي ردها ولم يقع فيها نكت
فيه نكتة بيضاء حتى يصير على قلبين أبيض بالفتح غير منصرف بدل على قلبين فهو حتى يصير غاية
لكلا الامرين من الاشراب والانكار يعني يصير جنس القلوب على نوعين احدهما صاف لم يقبل الفتن
ولم يلتصق به شيء من الفساد وهو المراد بقوله مثل الصفا الأملس الأبيض فلا تضره فتنة ما دامت السموات والارض
والآخر اي النوع الآخر من النوعين أسود مربد بتشديد الدال المهملة هو الذي لونه بين السواد والغبرة
وفي هذا التوصيف اشارة الى ان ذلك القلب بات خالياً فخلو بالوجود الايمان وفي بعض النسخ مربادا
بالنصب على الذم كالكوز مجخياً بميم مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم خاء معجمة مكسورة اي مائلاً وقيل اي منكوساً
نصب على الحال من الكوز والعامل فيه معنى الفعل الكائن في الكاف يعرف من هذا القول ان ذلك القلب
لا يبقى فيه خير كالكوز المنحرف الذي لا يثبت فيه الماء لا يعرف معروفاً ولا ينكر منكراً الا ما اشرب من هواه
يعني من اعتقاداته الفاسدة وشهواته النفسانية لعل هذا من باب تأكيد الذم بما يشبه المدح يعني ليس فيه
خير الا هواه وهو الذي يخبر فيلزم منه ان لا يكون فيه خير البتة الحديث متفق عليه للشيخين وفي مسلم
يعني الحديث المذكور متفق عليه في المعنى لكن الالفاظ المنظومة على هذا الترتيب كان لمسلم وهو النسخة
اليه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه تفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس قال التاجي فتحها كناية
عن كثرة الغفران واعطاء المغفرة وقال القاضي يجوز ان يكون على ظاهره لان الجنة مخلوقة وفتح ابوابها
يكون علامة لذلك فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً يعني ذنوبه الصغائر يعني وسيلة طاعة يكون مغفوره
من فضل الله الا رجلاً كانت بينه وبين اخيه شحناء بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة والمد بعد النون
اي عداوة فيقال انظروا بفتح الهمزة يعني يقول الله للملائكة النازلة بهدايا المغفرة امهلوا
هذين حتى يصطلحا يعني لا تعطوا منها الصبيان الرجلين الذين بينهما عداوة حتى ترفع ويقع
بينهما الصلح ق سفيان ابن ابي زهير الازدي رض اتفقا على الرواية عنه تفتح اليمن اي بلادها
فيأتي قوم يبسون بضم الباء وتشديد السين اي يسوقون ابلهم فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم يعني من يخلون

من المدينة مسرعين الى الامصار المفتوحة التي فيها خصب والمدينة خير لهم يعني والحال ان الاقامة في المدينة
خير من الاقامة في البلاد التي ينتقلون اليها لان المدينة حرم الرسول ومهبط الوحي لو كانوا يعلمون
اي من الاقامة في المدينة من الفوائد الدينية جواب لو محذوف وهو لما تركوا منها وفتح الشام فيأتي قوم
يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وفتح العراق فيأتي قوم
يبسون فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وفيه بيان فضل المدينة والصبر
على شدتها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه تنكح المرأة لاربع لمالها ولحسبها حسب المرء ما فيه
وفي ابائه من المفاخر ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين يعني الناس يتزوجون المرأة لهذه الاربع
في العادة فاختر ايها المؤمن المرأة الصالحة ولا تطمع في شيء آخر تربت يداك وهو في الاصل
الدعاء بالافتقار لكن اليوم يستعمل لمعان أخر كالمعاتبة والانكار والتعجب وتعظيم الامر والحث على
الشيء وهو المراد هنا كذا قال الطيبي وقيل اراد به تربت يداك ان لم تفعل ما امرتك ق اسامة
ابن زيد رض اتفقا على الرواية عنه يؤتى بالرجل يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق اقتاب بطنه اي
تخرج امعاؤه فيدور بها اي الرجل بالاقتاب كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون
يا فلان ما لك الم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت آمر بالمعروف ولا آتيه وانهى
عن المنكر وآتيه اي افعله م انس رض روى مسلم عنه يؤتى بانعم اهل الدنيا الباء فيه للتعدية وانعم افعل
التفضيل من النعمة اي بأكثرهم نعمة من اهل النار من هذه بيانية في محل النصب على الحال يوم القيمة فيصبغ
في النار صبغة يعني يغمس فيها مرة اراد من الصبغ الغمس اطلاقاً للملزوم على اللازم لان الصبغ انما
يكون بالغمس غالباً ثم اراد من غمسة فيها اصابة نفحة من النار ثم يقال يا ابن آدم هل رأيت خيراً
قط يعني في زمان هل مر بك نعيم قط فيقول لا والله يا رب من شدة العذاب تنسيه ما مضى عليه
من نعيم الدنيا ويؤتى باشد الناس بؤساً اي شدة وبلاء في الدنيا من اهل الجنة فيصبغ صبغة
في الجنة فيقال له يا ابن آدم هل رأيت بؤساً قط هل مر بك شدة قط فيقول لا والله ما مر بي بؤس قط
ولا رأيت شدة قط م ابن مسعود رض روى مسلم عنه يؤتى بجهنم يومئذ اي يوم القيمة الباء في بجهنم
للتعدية يعني يؤتى جهنم من المكان الذي خلقها الله فيه فيدار بارض المحشر حتى لا يبقى للجنة طريق الا
الصراط كما دلت عليه الاحاديث الصحيحة لها سبعون الف زمام مع كل زمام وهو ما شد به

ويربط بسبعون الف ملك تجرونها دبهذه الازمة التي تجربها جهنم تمنعها من ان تخرج على اهل المحشر
الا من شاء الله عاذنا الله منها واما وجه تعيين العدد فمفوض الى علم الله تع م جابر رض روى مسلم عنه
يبعث كل عبد على ما مات عليه يعني ان مات مؤمنا يبعث مؤمنا وان مات كافرا فكافرا ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه يجاء بالكافر يوم القيمة فيقال له ارايت لو كان لك ملؤ الارض ذهبا اكنت
تفتدي به فيقول نعم فيقال له انك كنت سئلت ما هو ايسر من ذلك اي ما هو اسهل
من الافتداء اي كونك مؤمنا وهو ترك الاشراك بالله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس
على ثلث طرائق اي ثلث فرق ومنه قوله تع اخبارا عن الجن كنا طرائق قددا اي فرقا مختلفة الاهواء
كذا قاله النووي راغبين اي في الجنة وهو بدل من ثلث وهو اعلى الفرق وهم الذين لا خوف عليهم
ولا هم يحزنون وراهبين اي من النار وهم الذين يخافون ولكن ينجون منها وهم الفرقة الثانية و
اثنان على بعير بالواو وفي بعضها بدونها صفة المبتدا المحذوف اي اثنان منهم وكذا الحكم فيما بعدها وثلثة على بعير
واربعة على بعير وعشرة على بعير وهذه الاعداد تفصيل لمراتبهم على سبيل الكناية والتمثيل فمن كان اعلى
رتبة كان اقل شركة واسرع سبقا فان قلت كون الاثنين ونحوه انه بطريق الاجتماع ام
الاعتقاب قلنا ان شانه يحتمله بطريق الاعتقاب لكن الاولى ان يحمل على الاجتماع لان في الاعتقاب
لا يكون الاثنان ولا الثلثة على بعير حقيقة وانما اقتصر على ذكر العشرة اشارة الى انها غاية عدد
الراكبين على بعير وذلك البعير المتحمل للعشرة من بدائع قدرة الله كناقة صالح حيث قوي ما لا يقوى
غيره من البعران وانه لم يذكر الخمسة وغيرها الى العشرة للايجاز ولم يذكر الضياف التي تقتضي
من دونهم بركوب لعله لان المراد من الناس غير الخواص ولعل ذلك يكون من رتبة الانبياء والاولياء
وتحشر بقيتهم النار اي تجمعهم وهم الفرقة الثالثة تقيل معهم حيث قالوا من القيلولة وهي النوم
في الظهيرة وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمسي معهم حيث
امسوا والغيبة للنار يلازم هذه الفرقة في جميع احوالهم وهم الكفار قال بعض الشراح هذا الحشر يكون
قبيل القيمة الى الشام بقرينة قيلولتهم وبيتوتتهم لان هذه الاحوال انما يكون في الدنيا ولان
الناس يبعثون من القبور حفاة عراة لا موصوفين بالركوب والتعاقب وهذا من اشراط الساعة كما جاء
في حديث اخر ذلك نار تخرج من قعر عدن تطرد الناس الى محشرهم وقال بعضهم يكون بعد البعث لان الحشر

اذا

اذا ذكر مطلقا يصرف الى ما بعد الموت وهو الحق عند الامام التوربشتي لما ورد في غير ابي هريرة يحشر الناس
يوم القيمة ثلثة اصناف صنفا مشاة وصنفا ركبانا وصنفا على وجوههم وهو الموافق لقوله تع وكنتم
ازواجا ثلثة الاية المراد بقوله عم راغبين راهبين عوام المؤمنين الذين خلطوا عملا صالحا و
اخر سيئا لعلهم اصحاب الميمنة وهم الصنف الاول والصنف الثاني الركبان المسرعون الى ما اعد لهم في الجنان
وهم الذين اجتنبوا الشهوات لعلهم السابقون ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس يوم
القيمة على ارض بيضاء اي خالية من الدنس عفراء وهي البيضاء التي ليست شديدة البياض كقرصة النقي
اي كقرصة الخبز النقي في اللون والاستدارة ليس فيها علم لاحد اي علامة من الابنية وغيرها بل تكون
مستوية لئلا يختفي بها احد وقيل ليس فيها علم من حديث سهل وغيره من ليس في كلام النبي عم م انس رض
روى مسلم عنه يخرج من النار اربعة وهم الاخرون خروجا فيها فيعرضون على الله فيلتفت احدهم فيقول اي
يا رب اذ اخرجتني منها فلا تعيدني بتشديد النون فيها فينجيه الله منها خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه
يدعى نوح يوم القيمة فيقول لبيك وسعديك يا رب فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل
بلغكم فيقولون ما اتانا من نذير فيقول من يشهد لك فمن فيه استفهامية طلب اعني فمن
نوح شاهدا على تبليغه امته وهو اعلم بانه قامت الحجة عليهم فيقول محمد وامته فيشهدون انه قد بلغ
اي ان نوحا قد بلغ امته ما اوحي اليه وانذرهم من ذلك قوله تع وكذلك جعلناكم امة وسطا اي خيارا
عدولا لتكونوا شهداء على الناس اي على شهداء امة محمد عم بذلك مع انهم بعد نوح لعلمهم بالوحي ان
ان الانبياء كلهم قد بلغوا امتهم ما ارسلوا به وقد جاء في الرواية ثم يؤتى بمحمد فيسئل عن حال امته فيزكيهم
ويشهد بصدقهم فذلك قوله تع ويكون الرسول عليكم شهيدا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
يستجاب لاحدكم ما لم يعجل يقول هذا استيناف بيان للاستعجال في دعائه قد دعوت ربي فلم
يستجب لي فيه حث على ترك الاستعجال في استجابة الدعاء قيل للاجابة الدعاء شروط شرط في الداعي
وهو ان يعلم ان لا قادر على حاجته الا الله وان يجتنب عن اكل الحرام وشرط في الدعاء وهو ان يكون
مبدوا بالصلوة على النبي عم ونحوها بها وشرط في المدعو به وهو ان يكون من الامور الجائزة
الطلب شرعا م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه يغفر للشهيد كل ذنب الا الدين المراد منه حقوق
العباد من اموالهم ودمائهم واعراضهم فانها لا تغفر بالشهادة قيل هذا في شهيد البر واما

لما روى ابن ماجه عن ابي امامة مرفوعا ان النبي عم قال يغفر لشهيد البحر الذنوب كلها والدين وقيل القصاص
الواوين الذي يحبس عن الجنة حتى يقع القصاص هو الذي صرف ما استدانه في سفه او سرف واما من استدان
في حق واجب لفاقته ولم يترك وفاء فان الله لا يحبسه عن الجنة ان شاء الله شهيدا كان او غيره لان السلطان
كان عليه ان يؤدي دينه عنه فان لم يؤد عنه يقضي الله عنه بارضاء خصمه لما روى ابن ماجه عن عبد الله
مرفوعا ان الدين يقتص يوم القيمة الا من تدين في ثلث خصال رجل يضعف قوته في سبيل الله
فيستدين ليتقوى به لعدو الله ورجل يموت عنده مسلم فلا يجد ما يجهزه به الا بدين ورجل خاف
على نفسه العزوبة فينكح خشية على دينه فان الله يقضي عن هؤلاء يوم القيمة خ ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه تعالى لاهل الجنة خلود فلا موت ولاهل النار يا اهل النار خلود لا موت اي لكم خلود في النار
روى ان بين القولين يكون ان يعد ان يؤتى الموت في صورة كبش فيذبح بين الجنة والنار انما مثل
الموت بهذا المثال ليشاهدوه باعينهم وليتيقنوا ان الموت ارتفع فيزداد اهل الجنة فرحا واهل النار
ترحا وتخصيص صورة الكبش لانه لما كان فداء عن اسمعيل الذي ينتسب اليه نبينا عم في نسله كان في المعنى فداء عن
جميع الاحياء في الدنيا لانهم خلقوا الا له فناسب ان يكون فداء عنهم في دار الاخرة ايضا هذا هو مستنبط
الحال والله اعلم بحقيقة الحال الباب التاسع في عمر رضه روى البخاري عنه اتاني الليلة آت من ربي فقال
صل في هذا الوادي المبارك وهو وادي العقيق قرب المدينة وقل عمرة في حجة معناه اني ادرج
افعالها في حجتي قال النووي اعتمر النبي عم اربع عمر وحج حجة واحدة وكان حجه عم في العاشرة
من الهجرة قيل فرض الحج في التاسعة منها ولهذا لم يأمر الناس بالحج قبلها وقيل فرض سنة خمس او ست
لكنه عم كان مأمورا بالمحاربة واعلاء كلمة الله ولم يكن يتفرغ الى الحج لكنه كان يعتمر لان امر العمرة
ايسر وليس له وقت معين ولما فتح الله مكة سنة ثمان من الهجرة امر الناس بالحج وامر عليهم ابا بكر
ومن لم يحج النبي عم في التاسعة لان تلك المواضع كانت مملوءة بالمشركين فكره عم ان يختلط معهم
فيها فبعث الناس فامر ان ينادي في اهل الموسم ان لا يحج بعد هذا العام مشرك اختلفت الروايات
في انه عم كان مفردا او قارنا او متمتعا فالصحيح انه عم كان اولا مفردا ثم احرم بالعمرة وادخلها في
الحج ومما روي عن ابن عمر رضه انه قال تمتع رسول الله عم في حجة الوداع بالعمرة الى الحج يكون محمولا على
انه اراد التمتع اللغوي وهو الانتفاع يعني انتفع عم بكونه قارنا كانتفاع المتمتع بان لم

يحرم

يحرم بهما في اول الامر ق ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه اتاني جبرئيل فبشرني انه الضمير فيه للشان
من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق
هذا السؤال من ابي ذر كان لشدة نفرته من المعصية واستبعاده غفر المعاصي وفي الحديث حجة لاهل السنة
من ان صاحب الكبيرة لا يقطع له بالنار وان ادخلها اخرج منها وخلد في الجنة ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه احتج آدم وموسى هذه المحاجة كانت روحانية يؤيده ما جاء في رواية عند ربهما وقال
قيل ج
القاضي يجوز ان تكون جسمانية بان يحييهما واجتماعهما كما ثبت في حديث الاسراء انه عم اجتمع مع
الانبياء وصلى بهم فقال موسى يا آدم انت ابونا الذي خيبتنا اي كنت سبب الخيبة عن
سكون الجنة من اول الامر واخرجتنا من الجنة بخطيئتك التي اوجبت اخراجك منها فقال له آدم انت
موسى اصطفاك الله بكلامه اي جعلك كليمه وخط لك التورية بيده هذا اخبار به تقام فيه قول
يخلقني ع
السلف وتاويل الخلف أتلومني همزة الاستفهام فيه للانكار على امر قدره الله علي اي كتبه في اللوح
المحفوظ او في التورية قبل ان يخلقني باربعين سنة المراد منه التكثير لا التحديد فان قيل
العاصي منا لو قال هذه معصية قدرها الله علي لم يسقط عنه اللوم فكيف انكر آدم هذا القول
على كونه ملاما قلنا انكار اللوم من العبد بعد عفو الله عن ذنبه ولهذا قال أتلومني ولم يعلل الامر
على نبأ المجهول او نقول اللوم على المعاصي في دار التكليف كان للزجر وفي غيرها لا يفيد فيسقط
فحج آدم موسى كررها ثلثا كيد بغي غلب بالحجة على موسى لانه احال ذلك على علم الله وذنبه
عليه بانه غفل عن القدر التي هو الاصل وقصر النظر على السبب اللاحق الذي هو الفرع م
ابن عباس رضه روى مسلم عنه احسنتم واجملتم كذا يعني فعلتم الفعل الحسن الجميل فاصنعوا يعني
داوموا على هذا الصنيع قاله النبي عليه عبد المطلب حين سقوهم النبيذ على زمزم اي على شربه وفيه دليل
على استحباب الثناء على فاعل الخير والحث عليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اختتن ابراهيم
النبي عم اي نفسه وهو ابن ثمانين سنة كذا رواه مسلم بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال التي
ينحت بها النجار وقيل هو اسم مكان بالشام وفيه التخفيف والتشديد خ انس رضه روى البخاري عنه
اخذ الراية زيد اي العلم الكبير واللواء دون ذلك زيد فاصيب اي نال له مصيبة يعني مات ثم اخذها
جعفر فاصيب ثم اخذها عبد الله بن رواحة فاصيب ثم اخذها خالد بن الوليد من غير امرة عكب

الثمرة اي الولاية من غير ان يلبسه النبي عم اخذ ذلك فتح له تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث لا تعطه
يا خالد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذنب عبد ذنبا يعني ذنبا كان بينه وبين الله فقال
اللهم اغفر لي ذنبي يعني بعد توبته عن ذنبه فقال تبارك وتعالى اذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ربا يغفر
الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى عبدي اذنب ذنبا
فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اي رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك
وتعالى اذنب عبدي ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب مذهب اهل السنة انه اذا تاب عن ذنب
ثم عاد الكرة بعد التوبة لا تبطل توبته وهذا الحديث يدل على ذلك اعمل ما شئت فقد غفرت
لك المراد منه التلطف وحسن العناية بالمحتاج طلب الحث على عمل ما شاء قال عبد الاعلى احد
رواة هذا الحديث لا ادري اقال النبي عم في الثالثة او في الرابعة اعمل ما شئت يعني شك عبد الاعلى
في ان قوله اعمل ما شئت مذكور في المرة الثالثة كما ذكر في المتن او مذكور في المرة الرابعة بان قال ثم عاد
فاذنب فقال اي رب الى قوله ويأخذ بالذنب فيذكر اعمل ما شئت في هذه المرة م عمرو بن عبسة رضه
روى مسلم عنه ارسلني بصلة الارحام وكسر الاوثان وان يوحد الله لا نشرك به شيئا قال له حين سأله
باي شيء ارسلك يعني اتيته تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انك لا تستطيع ق حكيم بن حزام
رضه اتفقا على الرواية عنه اسلمت على ما اسلفت اي على وجدان ثواب ما قدمته من خير قاله له حين سأل
عن خير اتيه في الجاهلية هل له فيها اجر تؤيد هذا المعنى حديث ابي هو ان الكافر اذا اسلم فحسن اسلامه
يثاب على ما فعله في الجاهلية من خير قال المظهر يكتب للكافر بعد اسلامه بكل حسنة عملها في الكفر ثواب
حسنة واحدة لا عشر حسنات كي يكتب للحسنة في الاسلام قال الشيخ التوربشتي لا يجوز ان يكون المعنى اثبت
ببركة ذلك الخير السابق يدل عليه ما روي انه قيل للنبي عم ان فلانا يصلي الليل كله فاذا اصبح سرق
قال ع م سينهاه ما تقول اي ضمن النبي عم ان صلوته بالليل بشرى من الله على ما يبقى له من السعادة وانه
يرجع الى الله ويتوب ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه اشبهت خلقي وخلقي بفتح الخاء
واللام يعني الطبيعة يعني اشبهتني خلقة وسجية اراد منه التلطف به لا معناه الحقيقي قاله لجعفر
بن ابي طالب لما خاصم هو وزيد وعلي في بنت حمزة تقدم بيانه في الباب الثاني من حديث انما انا لك
ام ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما كسر الكفار في غزوة احد رباعية النبي عم قال

اشتد

اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيه يعني بهذا الفعل يشير الى رباعيته وهي على وزن الكراهية السن
التي بين الثنية والناب اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله يحتمل ان يراد به جنس الرسل وان يراد
به نفس نبينا عم وضع الظاهر موضع المضمر قيل الذي قتله نبينا عم هو ابي بن خلف في سبيل الله
احتراز عن قتله في حد او قصاص اعلم ان للانبياء عم ثواب الحق ودفاعه وعلوهم الدرجات العلية
تعرض لهم بالاضراب اشتد عليهم عقوبة النار ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اشترى رجل من رجل
عقارا له فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب فقال الذي اشترى العقار خذ
ذهبك مني انما اشتريت منك الارض ولم ابتع اي لم اشتر منك الذهب فقال اي البائع للذي اشترى
الارض انما بعتك الارض وما فيها فتحاكما الى رجل فقال الذي تحاكما اليه الكما ولد فقال احدهما لي
غلام وقال الآخر لي جارية فقال انكحوا الغلام الجارية وانفقوا على انفسهما منه وتصدقوا في الحديث
دليل على ان الموضوع في المبيع لا يدخل عقد البيع لانه لم ذكره من غير انكار وهذا بخلاف
المعدن فانه ينتقل الى المشتري لانه من اجزاء الارض وفيه دليل على جواز التحكيم لان الظاهر من قوله
الى رجل انه لم يكن حاكما في البلد واني لم يكن ذلك المحاكم لانه لم يحكم موضعيا فاصلحا ق ابن عباس رضه
اتفقا على الرواية عنه قال اتى رجل رسول الله فقال يا رسول الله اني اريت في المنام ظلة تنطف منها السمن
والعسل فارى الناس يتكففون منها بايديهم فالمستكثر والمستقل واري سببا واصلا من السماء
الى الارض فاراك اخذت به فعلوت ثم اخذ به رجل من بعدك فعلا ثم اخذ به رجل آخر فعلا
ثم اخذ به رجل فانقطع به ثم وصل له فعلا قال ابو بكر يا رسول الله بابي انت وامي والله لتدعني
فلاعبرنها قال ابو بكر اما الظلة فظلة الاسلام واما الذي ينطف من السمن والعسل فالقرآن حلاوته
ولينه واما ما يتكفف الناس من ذلك فالمستكثر من القرآن والمستقل واما السبب الواصل
من السماء الى الارض فالحق الذي انت عليه تأخذ به فيعليك الله ثم يأخذ به رجل من بعدك فيعلو به
ثم يأخذ به رجل آخر فيعلو به ثم يأخذ به رجل آخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني
يا رسول الله اصبت ام اخطأت فقال ع م اصبت بعضا واخطأت بعضا ملتبس مفردات
القصة ثم من الحديث الظلة بضم الظاء المعجمة السحابة ينطف بضم الطاء المهملة وكسرها اي يقطر
يتكففون اي يأخذون باكفهم السبب الحبل الفاء في فلاعبرنها زائدة قاله لابي بكر اخطأوا في

فيعليك صح

معنى الحديث قال ابن قتيبة معناه صبت في بيان تفسيرها واختلف في سؤالك تعبيرها عند حضوري
وقال الطيبي ومعناه التخلخلات في تعبير بعض العبارات الا ان ما فسره ابو بكر بالقرآن انما هو تفسير العسل واما
تفسير السمن فلم يذكره فكان حقه ان يقول الكتاب والسنة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اضل الله عن
الجمعة من كان قبلنا فكان لليهود يوم السبت وكان للنصارى يوم الاحد اضلال الله تعالى عن يوم الجمعة من كان
قبلنا يحتمل ان يكون بان امرهم بتعظيمه ولم يعينه لهم فاختلف اجتهادهم في تعيينه فقالت اليهود هو يوم
السبت لان الله تعالى فرغ فيه عن الخلق وقالت النصارى هو يوم الاحد لان الله تعالى بدأ فيه بالخلق فجاء الله
بنا يعني خلقنا بعدهم فهدانا الله ليوم الجمعة بان عينه لنا غاية لنا مع ان المعنى في تعيينه هو انه بان زيادة على مزيد
فضيلة ان يوم خلق فيه نفس الانسان دون سائر الايام خلق ما يعود نفعه الى الانسان فالشكر على نعمة الوجود
يكون اتم بالتعظيم ولانه يوم الكمال بان تم فيه الخلق ويحتمل ان يكون الاضلال بعد توقيفه اياهم بعدما
عينه لهم على ما روي ان موسى امرهم بتعظيم يوم الجمعة وعينه فخالفوه بان السبت افضل فقال الله
دعهم وما اختاروا واعترض القاضي على هذا الوجه بان يوم الجمعة لو كان معينا لم يصح اضلالهم
فيه ويمكن ان يجاب عنه بان اضلالهم فيه بان زعمهم انهم ان يوم اخر فابدلوه وغلطوا فجعل
الجمعة والسبت والاحد وكذلك هم تبع لنا يوم القيمة يعني انها اخيرة من الايام تابعة ليوم الجمعة
كتبنا ان بعده فكذلك هم تابعون لنا نحن الآخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيمة هذا
استئناف جواب لمن قال كيف يكونون تبعا لنا ونحن بعدهم يعني نحن الآخرون ظهورا في الدنيا و
الاولون فضلا وكرامة والاعتبار للمعاني لا للتقدم ازمانا المقضي لهم يعني نحن الاولون الذين
يقضى لهم يوم القيمة قبل الناس ليدخلوا الجنة قبلهم ويروى بينهم قبل الخلائق يعني يروى المقضي بينهم
مكان المقضي لهم ق جابر رض م وانس رض يعني اتفقا على روايته عن جابر وانفرد مسلم بروايته
عن انس اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ يحتمل ان يراد فرح اهتزازه تحركه فرحا بقدوم سعد كما
اهتز جبل احد على النبي عم وابو بكر وعمر وعثمان رض وان يراد به بشارة اهله واقبالهم اليه وقيل
هو كناية عن تعظيم موته لان العرب تنسب الشيء المعظم الى اعظم الاشياء كما تقول اظلمت الارض لموت
فلان ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال اخبر ابو طلحة عند النبي عم ان ابنه من ام سليم قد مات فسجته
بثوب فقالت لاهلها لا تحدثوا ابا طلحة عن ابنه حتى اكون انا احدثه فجاء فقال كيف حال المريض

فقالت

فقالت الحمد لله الان اهدأ مما كان عليه فقربت اليه عشاء فاكل وشرب ثم تصنعت له احسن ما كانت تصنع
له قبل ذلك فوقع بها فقالت يا ابا طلحة ارأيت لو ان احدا ودع وديعة عندك فاستردها فهل تأسف
على ردها قال لا قالت احتسب ابنك وديعة فاسترد فلا تأسف عليه فغضب وقال تركتني
حتى تلطخت ثم اخبرتني بابني فلقى اخبر النبي عم بما جرى منهما قال عم بارك الله لكما في ليلتكما
دعا به لابي طلحة وام سليم فوردي به الى اخره كلام المص روي ان ام سليم حملت تلك الليلة فولدت
غلاما فسماه النبي عم عبد الله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه تحاجت ويروى احتجت النار
والجنة يحتمل ان يخلق الله فيهما تمييزا ونطقا حتى يحتجا وقيل هو من باب التمثيل فقالت هذه النار
يدخلني الجبارون والمتكبرون وقالت هذه اي الجنة يدخلني الضعفاء يعني الضعفاء والمساكين
فقال الله لهذه انت عذابي اعذب بك من اشاء وقال لهذه انت رحمتي سمى الجنة رحمة لانها مظهرها
ارحم بك من اشاء هذا بيان لكون الجنة رحمة ولهذا انفصله عما قبله وكذا الكلام في انت عذابي ولكل
واحدة منكما ملؤها يعني ما يملاها م ابن مسعود رض روى مسلم عنه [illegible] التشهد اني رسول الله
قاله لابن صياد وروي ان ابن صياد قال لرسول الله في جوابه اتشهد اني رسول الله تقدم بيانه في الباب
السابق دعه هاديا ان يكن هو فلن تسلط عليه خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه تعس بفتح العين
اي سقط على وجهه هذا دعاء عليه في المعنى عبد الدينار وعبد الدرهم [illegible] اشارة الى انه لم
[illegible] يكون اسير الجمع الاموال [illegible] حق الله منها وعبد الخميصة وهي كساء اسود معلم ان اعطي
رضي هذا بيان لشدة حرصه وان لم يعط سخط تعس وانتكس الانتكاس هو الانقلاب على الرأس انما
دعا بعد تعس بالانتكاس لينزح في الدعاء عليه من الاهون الى الاغلظ ثم تنزه منه الى قوله واذا شيك اي دخل
شوك في عضوه فلا انتقش على بناء المجهول دعاء عليه بعدم الخروج بالمنقاش يعني اذا وقع في
البلاء فلا يترحم عليه انما خص انتقاش الشوك بالذكر لان الانتقاش اسهل ما يتصور من المعاونة
لمن اصابه مكروه فاذا انتفى ذلك الاهون يكون ما فوقه منفيا بالطريق الاولى طوبى لعبد اخذ
بعنان فرسه في سبيل الله هذا ايذان على اهتمامه بالمجاهدة لا بجمع الدراهم اشعث رأسه بالرفع
فاعل اشعث وهو خبر مبتدأ محذوف والجملة صفة عبد قال الجوهري الاشعث هو مغبر الرأس مغبرة
قدماه ان كان في الحراسة اراد بها حراسة الجيش عن ان يهجم عليهم العدو وذلك يكون في مقدمة الجيش

كان في الحراسة تقرر في علم المعاني أن الشرط والجزاء إذا اتحدا دل على فخامة الجزاء يعني إن كان في
الحراسة يبذل جهده في الحراسة ولا يغفل عنها وإن كان في الساقة فهو مشتغل
بحيث خصهما بالذكر لأنهما أشد مشقة وأكثر آفة الأولى عند دخولهم دار الحرب والأخرى عند خروجهم
منها الشرطيتان مؤكدتان لما قبلهما من كونه خفي الغبار في سبيله ولهذا فصلهما عنه قال الإمام التوربشتي
أراد بالشرطيتين حسن ائتماره بأمر الإمام بحيث لا يشتغل عن مقام أمره به إن استأذن لم يؤذن
له لكونه غير ملتفت إليه في الدنيا وإن شفع لم يشفع أي لا يقبل شفاعته لكونه وضيع القدر (ع) أبو هريرة
رض روى البخاري عنه تكفل الله أي ضمن وهذا التمثيل لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته جملة
المنفية حال إلا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته وعده الله في حق المجاهدين من المثوبات وقيل
المراد منها كلمتا الشهادة أن يدخله الجنة أي أن يدخله وهو متعلق بتكفل أو يرده إلى مسكنه بما نال
من أجر أو غنيمة هكذا رواية البخاري ورواية أبي داود ومسلم من أجر وغنيمة بالواو ومعنى الحديث أن الله
تعالى هو الموصوف بتولي الخير في كل حال إن مات يدخله الجنة بلا عذاب وإن لم يمت يرده إلى بيته بأجر
وغنيمة إن غنم وبالأجر فقط إن لم يغنم كذا قاله محيي السنة (ق) أبو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
جاء ملك الموت إلى موسى أي في صورة البشر فقال له أجب ربك يعني جئت لقبض روحك فلطم موسى
عين ملك الموت أي ضربها مع باطن اليد ففقأها أي شقها فإن قيل كيف صدر من موسى هذا الفعل
أجيب عنه بأنه ثبت أنه تفويض علمه إلى الله وبأن موسى عليه السلام لم يعرف أنه ملك الموت فظن أنه رجل
قصده نفسه فدفعه عنها فأدت مدافعته إلى فقء عينه هذا هو مختار الإمام محيي السنة وأنكره الشيخ
الشارح بأن هذا غير صحيح لأن الرجل الداخل عليهم يقصده بالمكاره حتى يدفعه عنه بل دعاه للموت
ومجرد هذا القول لا يصير غرضه فرض صائل قبل هذا الفعل من الملك بموسى مع علو شأنه والأقوى
أن موسى عليه السلام كان في طبعه حدة حتى روي أنه إذا غضب اشتعلت قلنسوته فإذا هجم عليه رجل ودعاه
إلى الهلاك وعرف أنه لا يكون إلا بالحرب غير قادر قبل قصده فيحتمل أن يكون جائزا في شرعه
أولا أن موسى عليه السلام لم يعلم أنه كان جاء في قبض روحه لأنه أن بشر لا يقبض الروح فغضب عليه
فلطمه فكان هذا الغضب تبعا ونحوه فلم يكن مذموما والله أعلم بحقيقة الحال ثم جعلني أحوال ابن حمزة
والحيلة وإن كان تحريم ذلك حرام أن يهم من الأكبر سنا وأجل قدرا عند الأكثر على الأمة وفاء على حق كبير الأكمه

للموت ح

لحق

لحق الوالد على ولده وما اختاره الشيخ الشارح في الجواب أن موسى عليه السلام يحتمل أن يكون مأذونا في
هذه اللطمة ويكون ذلك امتحانا للملطوم فلا يحق بعده فرجع الملك إلى الله فقال أرسلتني
إلى عبد لا يريد الموت وقد فقأ عيني فرد الله إليه عينه وقال ارجع إلى عبدي فقل الحياة تريد
بغيره الاستفهام فيه الحياة فإن كنت تريد الحياة فضع يدك على متن ثور أي ظهر فما وارت
يدك أي سترت من شعرة فإنك تعيش بها أي بعدد تلك الشعرات سنة قال أي موسى ثم مه أي ما
فيه للسكت وما للاستفهام يعني ثم ما يكون بعد ذلك أحياة أم موت قال ثم الموت قال فالآن من
قريب يعني اختار الموت في هذه الحالة فإن قلت لم لم يعد موسى عليه السلام ما فعله ذنبا إذ علم أنه مرسل من الله
ولم يندم عليه كما ندم حين قتل قبطيا بقوله رب إني ظلمت نفسي قلت اللطمة إنما وقعت في عينه الصورية
دون عينه الملكية فكان تلك العين للملك كاللباس فلم ينتقص من خلقته الروحانية شيء فلعله علم
عند لطم موسى على صورته الإنسي ففقئت عينه رب أدنني من الأرض المقدسة إنما سأل موسى عليه السلام قربه
منها لشرفها ولم يسأل نفس بيت المقدس لأنه خاف أن يكون قبره مشهورا فيفتتن به الناس
رمية بحجر أي بمقدار ذلك قال النبي عليه السلام والله لو أني عنده أي عند البيت المقدس لأريتكم قبره إلى جانب
الطريق عند الكثيب الأحمر وهو تل الرمل (ق) أبو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه جعل الله الرحمة مائة
جزء فأمسك عنده تسعة وتسعين وأنزل في الأرض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء تتراحم الخلائق حتى
ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية أن تصيبه تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث إن لله مائة رحمة
(ع) أبو هريرة رض روى البخاري عنه قال أتيت النبي عليه السلام فقلت يا رسول الله إني رجل شاب وإني أخاف
العنت أي الزنا ولست أجد طولا أتزوج به النساء فأذن لي أن أختصي فقال عليه السلام جف القلم بما أنت
لاق جفاف القلم كناية عن تحقق التقدير وثبوت المقادير السابقة لأن جفاف القلم يكون بعد فراغه
عن الكتابة وتمامه أي تمام الحديث وهذا آخر كلام المصنف فاختص بكسر الصاد المهملة أمر من الاختصاء
وهو جعل المرء نفسه خصيا على ذلك هذا في موضع أي اعتبر إذا علمت أن كل شيء مقدر فاختص
حال كونك مختصا واقعا على ما جف القلم به من الاختصاء أو ذر يعني أو اترك الاختصاء حال
كونك تاركه واقعا على ما جف القلم به من تركه وهذا الكلام غير مذكور بطريق الإذن على
الاختصاء بل مذكور على وجه اللوم على الاستيذان في قطع العضو من غير فائدة كقوله تعالى اعملوا ما شئتم

وفي بعض النسخ فاختصر بالراء بعد الصاد يعني اختصر عليه تسليم الأمور للتقدير أو دع الاختصار
بالتصرف في الوقع يعني يحمل منهما للغير المقدر فعلى هذا قوله أو زار للتهديد م أبو قتادة رض روى مسلم
عنه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير حتى انتصف الليل وأنا إلى جنبه فنعس رسول الله صلى الله عليه وسلم فمال عن راحلته
فأتيته فدعمته أي جعلت له كالدعامة من غير أن أوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى تهور أكثر
الليل مال عن راحلته فدعمته من غير أن أوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى إذا كان في آخر الليل مال
ميلة أشد من الميلتين الأوليين فدعمته فرفع رأسه فقال من هذا قال أبو قتادة قال متى كان هذا مسيرك
مني قلت ما زال هذا مسيري منذ الليلة فقال حفظك الله بما حفظت به أي بسبب شيء حفظت
به نبيه قاله استحسانا التوسل حاصل دعمته بالدعاء فيه استحباب الدعاء لمن أحسن ق أبو هريرة رض
اتفق على الرواية عنه خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على أولئك من الملائكة فاستمع
ما يحيونك فإنها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله فـ
زادوه ورحمة الله الضمير في زادوه لآدم وزاد هنا متعدي إلى مفعولين ومفعوله الثاني قوله
ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة آدم يعني يكون طوله كطول آدم قال فلم يزل الخلق ينقص
الآن يعني لم يزل طول ولد آدم ينقص من ستين ذراعا والآن بالنصب ظرف يعني حتى وصل النقص
إلى الوقت الذي ذكر النبي فيه الحديث قيل هذا التقدم في الترتيب على قوله فكل من يدخل الجنة م أبو هريرة
رض روى مسلم عنه خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الأحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق
المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الأربعاء وبث فيها أي فرق في التربة الدواب يوم الخميس
وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق في آخر ساعة من النهار فيما بين العصر إلى الليل م العباس
بن عبد المطلب رض روى مسلم عنه ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربا بالنصب على التمييز وبالإسلام دينا و
بمحمد رسولا قال صاحب التحرير معنى الرضاء بالشيء هو الاكتفاء به يعني من لم يطلب غير الله ربا ولم يسع
في غير طريق الإسلام ولم يسلك سوى شريعة محمد صلى الله عليه وسلم ذاق من الإيمان طعما قيل في صيغة الكلام
شبه الأمر الحاصل الوجداني من الرضاء بالأمور المذكورة بمطعوم يلتذ به ولم يذكر المشبه به وأراد
المشبه ورشح بقوله ذاق فإن قيل الرضاء بالثاني مستلزم للأولين فلم ذكرهما قلنا للتصريح
بأن الرضاء بكل منهما مقصود خ أنس رض روى البخاري عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فمنا الصائم و

منا

ومنا المفطر فنزلنا في يوم حار فسقط الصوام وقام المفطرون فضربوا الأبنية وسقوا الدواب
فقال عم ذهب المفطرون اليوم بالأجر التام فيه يحتمل أن يكون اللام للعهد فيشير إلى أجر أفعال المفطرين وأن
يكون للجنس ويعني مبالغة بأن يبلغ أجرهم مبلغا ينغمر فيه أجر الصوم ويجعل كأن الأجر كله للمفطر كما يقال عمرو
الشجاع ق أبو هريرة رض اتفق على الرواية عنه رأى عيسى ابن مريم رجلا يسرق فقال له أسرقت فقال
كلا وهو حرف الردع أي ليس الأمر كما زعمت ثم أكد ذلك بالحلف بقوله والذي لا إله إلا هو فقال عيسى
آمنت بالله يعني صدقت من حلف بالله وكذبت عيني يعني كذبت ما ظهر لي من سرقته لاحتمال أنه أخذ
بإذن صاحبه أو بأن له حقا فيه م أبو هريرة رض روى مسلم عنه رغم أنف ثم رغم أنف ثم رغم أنف من
أدرك أبويه بالمضاف إليه هو من أدرك أبويه محذوف عن عمل واحد من الأولين بقرينة الثالث عند
الكبر قيد به مع أن خدمة الأبوين مما ينبغي أن يفعل في كل حين لشدة احتياجهما إليه والخدمة
في تلك الحالة أحدهما أو كلاهما بالرفع فيهما هكذا في جميع روايات مسلم وفي كتاب الحميدي وجامع
الأصول وأحدهما بدل الظرف في هو عند أو خبر مبتدأ محذوف يعني مدركه أحدهما أو كلاهما و
هذه الجملة بيان لقوله من أدرك أبويه والمذكور في بعض نسخ المصابيح والمشارق أحدهما أو كليهما
بالنصب فيكون بدلا من أبويه ثم لم يدخل الجنة يعني بسبب عقوقهما والتقصير في حقوقهما المعنى لصق
أنف من أدرك أبويه بالرغام وهو تراب مختلط بالرمل والمراد منه الذل وهذا يحتمل أن يكون من إخبار
يعني أذله الله من قصر في خدمة أبويه أو أحدهما بأن لا يدخل الجنة ويكون دعاء بعدم دخوله قبل العقوبة
أو محمولا على الكفر مرة على عقوق من لم يقول بالاف ويحتمل أن يكون دعاء عليه خ أبو بكرة رض روى
البخاري عنه قال جئت للصلوة ورسول الله صلى الله عليه وسلم راكع فركعت دون الصف ثم مشيت إلى الصف
فلما أتم النبي صلى الله عليه وسلم صلوته سأل من فعل ذلك فقلت أنا فقال عم زادك الله حرصا ولا تعد قال له
روي لا تعد بسكون العين وضم الدال أي لا تسرع في المشي إلى الصلوة بل كن على السكونة فإن من قصد
الصلوة فكأنه فيها وروي بضم العين وسكون الدال يعني لا تفعل مثل هذا وقيل معناه لا تبطئ
حتى تفعل كذا م أبو هريرة رض الله عنه روى مسلم عنه سمعتم بمدينة جانب منها في البر وجانب منها
في البحر حرف الاستفهام فيه محذوف قالوا نعم يا رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون
ألفا من بني إسحاق يعني من الروم وتلك المدينة قسطنطينية على ما صرح بذلك في رواية أخرى فإذا

جاؤها فلم ينزلوا بسلاح ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها
الذي في البحر ثم يقولون الثانية اي المرة الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبها الآخر ثم يقولون
الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغنمون فبينما هم يقتسمون المغانم اذ جاءهم
الصريخ اي المستغيث فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شيء ويرجعون تقدم وصف الفاتحين في
الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالاعماق ق علي رض اتفقا على الرواية
عنه شغلونا عن الصلوة الوسطى اي الفضلى صلوة العصر بدل او عطف بيان وفيه حجة على من قال
الصلوة الوسطى غير العصر وعلى من قال انها مبهمة ابهمها الله تحريضا للخلق على محافظة كل منها
الا جاءته يوم الجمعة فان قيل ما روت عائشة انه عم قال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى
وصلوة العصر يدل على ان الوسطى غير العصر قلت يحتمل ان يكون الوسطى لقبا والعصر اسما فذكرها عم
باسميها ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا قال شارح المشكوة هذا دعاء عليهم بعذاب الدارين من خراب
بيوتهم في الدنيا فيكون النار استعارة للفتنة ومن اشتعال النار في قبورهم قاله يوم الخندق
وهو يوم الاحزاب كان ذلك سنة اربع من الهجرة خ ابو سعيد رض روى البخاري عنه قال وعظ النبي
عم يوم عيد وامرهم بالصدقة فلما انصرف عم الى منزله جاءت اليه زينب امرأة ابن مسعود فقالت
يا نبي الله انك امرت اليوم بالصدقة وكانت عندي حلي لي فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود
انه وولده احق من تصدقت به عليهم فقال عم صدق ابن مسعود زوجك وولدك احق من
تصدقت به عليهم اي بحليك والضمير المجرور عائد الى من وتلك الصدقة كانت تطوعا لان المفروضة
لا تجوز اعطاؤها الى الزوج والولد ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي
عم فقال ان اخي استطلق بطنه فقال عم اسقه عسلا فذهب ففعل ثم جاء وقال يا رسول الله
لم ينقطع فقال اسقه عسلا ففعل ثم جاء وقال لم ينقطع فقال عم اسقه عسلا ففعل وقال
عم في المرة الرابعة صدق الله يعني كونه شفاء ان ذلك البطن بشربة من العسل قد اوحى الي
والله صادق فيه وهذا التوجيه اولى مما قاله بعض الشراح ان المراد به قوله تعالى فيه شفاء
للناس لان الآية لا يدل على انه شفاء من كل داء وكذب بطن اخيك يعني اخطأ كما تقول العرب كذب
سمعي اذا اخطأ اراد بخطائه عدم حصول الشفاء له وذلك لان نيته في شربه لم تكن خالصة او لان

الدواء

الدواء لم يعمل عمله بعد تمة الحديث فسقاه فبرأ فان قيل العسل مسهل فكيف امر النبي عم به
في دفع الاسهال قلت لعله عم علم ان ذلك الاسهال كان من اجتماع فضلات بلغمية دفعتها الطبيعة مرة بعد اخرى
وكان فيها بقية من المادة محتاجة الى قلعها بالعسل فامره بشرب العسل مرة بعد اخرى حتى انقلعت العلقة
بالكلية ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها صدقتا بتخفيف الدال انهم يعذبون عذابا تسمعه البهائم
كلها يعني عجوزين تفسير من المصنف لضمير صدقتا من عجز يهود المدينة وهو جمع عجوز وهي المرأة
الكبيرة السن ولا تقل عجوزة والعامة تقولها دخلتا على عائشة جملة صفة عجوزين فقالتا ان
اهل القبور يعذبون في قبورهم فكذبتهما عائشة فلما خرجتا ودخل رسول الله عم حكته ما قالتا
فقال عم الحديث خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه عجب الله من قوم اراد به رضاه لان لا معنى للتعجب في
حقه تعالى يدخلون الجنة في السلاسل اراد بهم الاسرى الذين يؤتى بهم في القيود فيهديهم الله للاسلام
فجعل الدخول في الاسلام دخولا في الجنة لكونه وسيلة قال الطيبي يحتمل ان يراد بالسلاسل جذبات
الحق التي يجذب بها من يشاء من الضلال الى الهدى قال الكلاباذي يجوز ان يكون المعنى اظهر عجب
هؤلاء الاولياء لخلقه وهو ان الجنة مع ما فيها من النعيم المقيم التي يسارع اليها ذوي العقول يتحمل
المكاره في نيلها وهؤلاء يمتنعون عنها فيقادون اليها بالسلاسل وفيه اخبار عن عظم فضل الله
حيث بنى دارا وجعل فيها انواع النعيم ثم دعا اليها باللطف فاعرض عنها اقوام فقادهم اليها بالسلاسل
فكيف فضله باقوام رغبوا في خدمته وتحملوا المكاره في طلب مرضاته ق البراء بن عازب رض اتفقا
على الرواية عنه عمل هذا يسيرا اي زمنا قليلا واجر كثيرا بضم الهمزة وكسر الجيم اي صار مأجورا الاجر الكثير قاله في
رجل من بني النبيت بنون مفتوحة ثم باء موحدة ثم مثناة تحت ثم مثناة فوق وبنو النبيت
قوم من الانصار روي ان ذلك الرجل كان اتى النبي عم مقنعا بالحديد فقال يا رسول الله
اقاتل او اسلم فقال عم اسلم ثم قاتل فاسلم ثم قاتل فقال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده ورسوله
ثم تقدم فقاتل حتى قتل وصار شهيدا خ انس رض روى البخاري عنه قال كان النبي عم عند بعض
نسائه فارسلت احدى امهات المؤمنين بصحفة فيها طعام فضربت التي النبي عم في بيتها يد
الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبي عم فلق الصحفة ثم جعل فيها الطعام الذي كان
في الصحفة وقال غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتي بصحفة من عند التي هو في بيتها فدفع الصحفة الصحيحة

التي كسرت صحفتها فان قيل الصحفة تضمن بالقيمة وليست من ذوات الامثال فما وجه دفع صحفة
اخرى مكانها قلنا فعل ذلك على سبيل المروءة لا على طريق الضمان لان القصعتين كانتا لرسول الله
وقيل كانت الصحفتان متقاربتين في ذلك الوقت فكانت كالمعدودات المتقاربة فجاز ان يدفع احديهما
بدل الاخرى ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه غزا نبي من الانبياء قيل ذلك النبي كان يوشع بن
نون اي قصد غزوة فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة اي فرجها وهو يريد ان يبني بها اي
يدخل عليها بالزفاف ولما يبن بها ولا احد اي لا يتبعني رجل آخر قد بنى بيوتا ولم يرفع سقوفها
ولا آخر قد اشترى غنما او خلفات جمع خلفة بكسر اللام وهي الحامل من النوق وهو ينتظر ولادها انما نهى
عن متابعة هؤلاء الاشخاص المذكورة في تلك الغزوة لان تعلق النفس بهذه الامور المهم يفوت المصلحة
وفيه اشارة الى ان الامور المهمة لا تفوض الا الى الذين لم يكن لهم تعلق بالامور الشاغلة للنفس فغزا
فدنا من القرية اي وصل اليها حين صلوة العصر او قريبا من ذلك فقال للشمس انت مأمورة اي بالسير
وانا مأمور اي بفتح تلك القرية اللهم احبسها علينا اي امنعها عن السير زمانا يسيرا فحبست
عليه حتى فتح الله عليه اي تلك القرية قيل اي رجع قال فجمعوا ما غنموا اذا قبلت النار الغنائم كله
فابت ان تطعمه الاكل اي ضعفه كانت السنة فيهم ان النار تأكل غنائمهم اذا كانت خالصة عن
الغلول ورفعها الله عن هذه الامة تكرمة لهم فقال اي ذلك النبي لجماعته فيكم غلول فليبايعني
من كل قبيلة رجل فبايعوه فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول فلتبايعني قبيلتك فبايعته
فلصقت يد رجلين او ثلثة شك من الراوي فقال فيكم الغلول انتم غللتم فاخرجوا له مثل
رأس بقرة من ذهب فوضعوه في المال وهو بالصعيد فاقبلت النار فاكلته فلم تحل الغنائم
لاحد من قبلنا ذلك وهو اشارة الى كون الغنائم حلالا لنا فان الله رأى ضعفنا وعجزنا فطيبها
لنا ولم يحرمها علينا م جابر رض روى مسلم عنه قاتل الله اليهود لعنهم اتخذوا قبور انبيائهم
مساجد استئناف في تعليل المعنى للدعاء عليهم لانهم زعموا كذا لا لعنوا وتهم الى انبيائهم
او للتعظيم لهم الانبياء وكلا منهما مذموم خ ابن عباس رض روى البخاري عنه قال لما قدم النبي
مكة ابى ان يدخل البيت وفيه الآلهة فامر باخراجها فاخرجوا صورة ابراهيم واسمعيل في ايديهما
الازلام اشارة الى انهما كانا يضربان بالازلام فقال م قاتلهم الله اما بالتخفيف والله قد علموا

انهما لم يستقسما بها قط اي بالازلام والاستقسام طلب علم الاقسام من ضرب الازلام وهي
السهام التي كان اهل الجاهلية يكتبون عليها طلب معرفة ما قسم لهم عند عزم امر من سفر او غزو مكتوب على احدها
امرني ربي وعلى الآخر نهاني ربي ولا شيء في الآخر فان خرج الامر فعل وان خرج النهي ترك وان خرج
الآخر اعاد الضرب حتى يخرج احدهما ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال رجل لاتصدقن
الليلة بصدقة تنوينها للتعظيم فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق
الليلة على زانية وهو على بناء المجهول اخبار بمعنى التعجب او الانكار يعني وقعت صدقته على غير
موضعها فقال اللهم لك الحمد على زانية اي على تصدقي على زانية يحتمل ان يكون الحمد واردا كلاما على طريق
الشكر لانه لما جزم ان يتصدق بصدقة عظيمة فظهر خلافها حمد الله على ان صدقته لم تقع على من هو اسوء
حالا من الزانية وان يكون واردا على طريق التعجب من غاية نفسه فعظم الله بالحمد كما يقال عند مشاهدة
ما يتعجب منه سبحان الله لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد غني فاصبحوا يتحدثون
تصدق على غني فقال اللهم لك الحمد على غني لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها في يد سارق
فاصبحوا يتحدثون تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غني وعلى سارق والكلام
في تحمده على غني وسارق كالكلام في تحمده على زانية فاتي على بناء المجهول يجوز ان يأتيه نبي فاخبره
او يأتيه غيره في المنام فاخبره فقيل له اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية هذا تفصيل ما
اجمله فيما قبله فلعلها تستعف بها عن زناها ولعل الغني يعتبر يعني ينظر الى الصدقة ويقتدي به
فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق يستعف بها عن سرقته وفي الحديث ثبوت الثواب في
الصدقة وان كان الآخذ غنيا او فاسقا هذا في التطوع واما في الزكوة فلا يجوز دفعها الى غني
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال رجل لم يعمل حسنة قط الجملة صفة رجل لاهله اي والمجرور
متعلق بقال اذا مات فحرقوه اخبر الرجل عن نفسه بالغيبة فهو التفات عند بعض فحرقوه تشديد الراء
امر باحراقه بالنار ثم اذروا نصفه اي نصف رماده يقال اذريت الشيء اذا القيته كالقاء الحب
للزرع في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين
فلما مات الرجل فعلوا ما امرهم فامر الله البر فجمع ما فيه وامر البحر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا
قال من خشيتك يا رب وانت اعلم فغفر الله له اختلفوا في معنى قوله لئن قدر الله عليه قال بعض

قدر ليس من القدرة لان الشاك في قدرة الله كافر فكيف يغفر له بل معناه لئن ضيق الله عليه
ذما قشه في الحساب كما قال فمن قدر عليه رزقه اي ضيقه وقال الشيخ الكلاباذي قدر هنا بمعنى
قدر بالتشديد كما قرئ في القراءة في قوله فظن ان لن نقدر عليه لن نقدر عليه بالتشديد بالمعنى
ان كان في تقدير الله ان يعذبني ليشد العذاب فانه يعذبني اشد العذاب واقول الاقرب ان قدر من
القدرة وانه لم يرد به الشك بل اراد تحقيق كونه معذبا كما تعالى ان كان لي صديق فهو فلان لم يرد
به التردد في ثبوت الصديق له بل اراد تحقيق كمال صداقة فلان له قيل قد جاء في بعض روايات
هذا الحديث بعد قوله ثم اذروا نصفه في البحر فلعلني اضل الله اي اغيب عنه ولا يعرفني فهذا
يدل على كونه شاكا قلت يجوز ان يكون ذلك الكلام غلطا منه ولم يقصد معناه فلم يؤاخذ به
لذهاب فطنته لغلبة الخوف عليه كما لم يؤاخذ من وجد راحلته فقال من شدة فرحه اللهم انت
عبدي وانا ربك او نقول يجوز ان يكون عرف ان الله كثير الخلق فيثيب المحسن ويعاقب المسيء فظن انه
يجوز ان لا يحشره مع من اذا فعل ذلك به فمعنى اضل الله يترك بي ترابا ولا يبعثني وهو الظن
بفعله علم لا يخرجه عن الايمان فغفر الله له لشدة خشيته عنه لا باحراق نفسه ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه قال سليمان بن داود عم لاطوفن الليلة بمائة امراة اللام فيه لتوطئة
القسم يعني والله لاجامعهن تلد كل امراة منهن غلاما يقاتل في سبيل الله فقال له الملك
قل ان شاء الله فلم يقل ونسي على وزن علم وروي بضم النون وتشديد السين وهو احسن فطاف
بهن فلم تلد منهن الا امراة نصف انسان وفي الحديث دلالة على حرص سليمان عم على اعلاء كلمة الله
حيث عزم ان يجعل ابناءه الذين كانوا كباره الى الجهاد الذي فيه خطر وعلى استحباب قول ان شاء الله
فيما يقصد به ان لم يكن شرا ولو قال ان شاء الله لم يحنث وكان ادرك لحاجته ويروى سبعين قيل
عدم حنثه لان يمينه كانت معلقة فلم يبق حكمها والاوجه ان قال المراد بعدم حنثه حصول مطلوبه
يعني لو قال ان شاء الله سالكا سبيل الادب لحصل مراده ويكون هذا الخصوص لسليمان لا بيانا
ان كل من تمنى شيئا ويقول ان شاء الله يحصل مراده ق ابو برزة رضه اتفقا على الرواية عنه
قال خرج النبي عم في غزاة فلما افاء الله عليه قال لاصحابه هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا و
فلانا ثم قال على من تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا

لا فقال

لا فقال عم اني افقد جليبيبا فاطلبوه فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاتاه
النبي عم فقال علي فقال قتل سبعة ثم قتلوه لم يتعرض الشراح لتوجيه هذا الكلام زعما بوضوحه
وكان ينبغي لهم من ذلك ان قتلهم اياه غير متصور بعد قتله اياهم لعل معناه والله اعلم جرح جليبيب سبعة
ثم قتلوه فماتوا بعده من جرحه فاسنده عم الى القتيل مجازا هذا مني وانا منه هذا مني وانا منه
معناه المبالغة في اتحاد طريقتهما واتفاقهما في طاعة الله بصدق رغبته يعني جليبيبا هذا
تصغير من المضمر قيل جليبيب بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء المثناة تحت وكسر الباء الموحدة
وبعدها ياء مثناة تحت ثم باء موحدة روي انه عم صلى عليه ووضعه على ساعديه كفى له فضلا
وصدرا في حقه من قول النبي عم وفعله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قرصت نملة القرص القبض
باطراف الاصابع والمراد به هنا اللدغ نبيا من الانبياء قيل كان ذلك النبي موسى عم وقيل داود
روي انه عم قال يا رب تعذب اهل قرية بمعاصيهم وفيهم المطيع فاراد الله ان يريه العبرة في ذلك
فسلط عليه الحر حتى التجأ الى ظل شجرة وعندها بيت النملة فغلبه النوم فلما وجد لذة النوم لدغته
فامر بقرية النمل يعني باحراقها والمضاف الى القرية محذوف كما عرف فاوحى الله اليه ان قرصتك
بحذف حرف الجر اي لان قرصتك نملة احرقت امة من الامم تسبح المصابيح حاصل قراءته الظاهر
ان العتاب على النبي جرى زيادة القتل على نملة لدغته لا لنفس القتل او الاحراق لا لان قتل المؤذي ذنب
لانه كان جائزا في شريعته حتى توعد سليمان الهدهد فقال لاعذبنه عذابا شديدا وجاز ضرب اعناق
الخيل وسوقها وكان جائزا في شريعته الاحراق جاز اهلاكه وقد امر النبي عم باحراق بعض
الكفار ثم نهى عنه فكان امره بها جايزا او قوله ان قرصتك نملة دليل على انه لو احرق واحدة
منها لم يعاتب عليه وانما عوتب على انه فعل ذلك للانتقام لنفسه والتشفي منها لا لامر سبق
كون احاله السلام بامر ذي م عمران بن حصين رضه روى مسلم عنه كان الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه
على الماء قيل المراد بلفظ كان الاول الازلية والقديم وبالثاني الحدوث بعد العدم بحسب ما خلق لهما يعني
كان عرشه مخلوقا قبل خلق السموات والارض وما كان تحته الا الماء وفيه دلالة على ان اول المخلوقات
في هذا العالم الماء ثم الارياح ثم خلق منها تارة بالتلطيف واخرى بالتكثيف وكتب في الذكر كل
شيء يعني قدره واجرى القلم في اللوح المحفوظ على كينونته قيل هذا تمثيل لبيان تقدير الله

شبه بتقديره تعالى بحكم حاكم اذا اراد احكام امره كتب عليه سجلا ثم خلق السموات والارض ق
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روي انه قال كانت امراتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب بابن احديهما
فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكمتا الى داود فقضى به
للكبرى هذا القضاء يحتمل ان يكون لشبهه بالكبرى او لكونه في يدها وكان ذلك مرجحا على
سليمان بن داود فاخبرتاه اي ما سبق فرحالهما فقال ائتوني بالسكين اشقه بينهما قراده ان هذا
القول اختبار شفقتهما ليتميز له الام لا القطع حقيقة فقالت الصغرى لا تفعل يرحمك الله هو ابنها او جدت
في نسخ المشارق المصححة لكن المذكور في صحيح مسلم لا يرحمك قال النووي في شرحه لا تشقه ثم استانفت
فقالت يرحمك الله قال العلماء يستحب في مثل هذا الاتيان بالواو فيقال لا ويرحمك الله لئلا يتوهم
وجدوا انه في غيره والمذكور في جامع الاصول موافق لما في الكتاب هو ابنها فقضى به للصغرى فان قيل
كيف نقض سليمان حكم ابيه عليهم السلام اجيب عنه بان داود عليه السلام لم يكن جزم بالحكم او بان نسخ الحكم المجتهد فيه ويحتمل
ان يكون جائزا في شرعهم اذا رفع الى حاكم اخر لكن الحق ضعفه بل الاوجه ان يقال ان سليمان عليه السلام فعل
ذلك حيلة لاظهار الحق فلما اقرت الكبرى بان الابن للصغرى عمل باقرارها لا بمجرد شفقة الصغرى و
الاقرار بعد الحكم معتبر كما اذا اعترف المحكوم له بعد الحكم ان الحق لخصمه م ابو سعيد رضي الله عنه روي انه قال كانت
امراة من بني اسرائيل قصيرة في صفة امراة وهي كانت تمشي مع امراتين طويلتين فاتخذت
رجلين من خشب وخاتما من ذهب مطبقا بتخفيف الباء المفتوحة اي مجوفا ثم حشته اي ادخلت حشوا
مسكا وهو اطيب الطيب فمرت بين المرأتين فلم يعرفوها فقالت بيدها هكذا يعني نفضت يدها
اشارة اليهم ليعرفوها انها صارت طويلة ونفض شعبة يده وهو احد رواة هذا الحديث قيل كان
ذلك امام من ائمة المسلمين وركن من اركان الدين قال الامام الشافعي لولا شعبة ما عرف الحديث بالعرا
ق ثم تلك المراة ان كان غرضها تزيين نفسها باراءتها طويلة تكون اثمة لتغييرها خلق الله من غير غرض
صحيح وان كانت صيانة للناس عن الذنب لانهم كانوا اكثروا النظر اليها لاجل قصرها فسترت
عنهم بذلك لا يكون اثمة والله اعلم ق ابو هريرة رضي الله عنه روى النبي عليه السلام انه قال كانت بنو اسرائيل تسوسهم
الانبياء اي يتولون امورهم كما تفعل الامراء والولاة لمصالحهم كلما هلك نبي خلفه نبي بفتح
اللام اي قام مقامه نبي وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون بضم الثاء المثلثة يعني يقوم في

كل ناحية

كل ناحية امير وقيل بالباء الموحدة اي يكثر الامراء الخلفاء عظيم الانفس قالوا فما تامرنا اي في اقتدا
ء قال فوا امر من الوفاء ببيعة الاول فالاول يعني اقتدوا واعينوا من عقدت له الامامة اولا لا تعتدوا بخليفة جاء
بعده ما دام اماما واذا الاول الاقتداء والاظهر ان يكون امر الاول لا يعلمهم حقهم وهو الاطاعة بهم واراده
الخير لهم فان الله سائلهم عما استرعاهم العايد اليها محذوف لانه متعد الى اثنين والتقدير استرعاهم اياه
حفظه يعني يطلب منهم حفظ اموال رعاياهم وجميع مصالحهم عما اي فيه ظلمهم ليصبروا فان الله سائله
عن ذلك وينتقم منه لهم ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روي انه قال كانت بنو اسرائيل يغتسلون عراة
ينظر بعضهم الى سوأة بعض اي فرجه وكان موسى عليه السلام يغتسل وحده وهذا يشعر بوجوب التستر في شرعه
فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه آدر على وزن افعل وهو من له ادرة وهي انتفاخ الخصية
نفخة في الخصية قال اي النبي عليه السلام فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه قيل هو الحجر الذي
تفجر منه اي قال فجمح موسى عليه السلام باثره وهو بجيم قبل الميم وحاء مهملة بعدها يعني اسرع خلف الحجر
اسراعا بليغا يقول ثوبي يا حجر ثوبي يا حجر كرره للتاكيد يعني دع ثوبي يا حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى
سوأة موسى فقالوا والله ما بموسى من باس بنو اسرائيل لما اذوا موسى عليه السلام بالنسبة الى الادرة
اعلمهم الله براءته مما قالوا بطريق خارق العادة فقام الحجر اي وقف ادعاه دام على الفرار حتى نظر اليه
على انباء المجاهد ان اي موسى نظر تحقيق قال اي النبي عليه السلام فاخذ ثوبه فطفق اي شرع موسى بالحجر ضربا
تميز وفي الحديث اشارة الى ان الانبياء لا بد وان يكونوا مبرئين عن النقص في اصل الخلقة
ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه روي انه قال كان جريج بضم الجيم وفتح الراء المهملة رجلا عابدا فاتخذ
صومعة اي معبدا وكان فيها فاتته امه وهو يصلي فقالت يا جريج فقال اي في قلبه يا رب امي وصلوتي
يعني اني مدعو في صلوتي تمنعني عن اجابتها فكيف اصنع فاقبل على صلوته فانصرفت قال القرطبي
هذا القول منه يدل على جهله لان صلوته كانت ندبا واجابة امه كانت واجبة فكان ينبغي ان لا يتردد
بينهما ويمكن ان يقال هذا الطاعن فرايين علم ان صلوته كانت ندبا ولئن سلم يجوز ان يكون الشرع
مطلقا في ذلك الزمان فيكون التردد بين الواجبين او يكون اجابة امه ندبا في ذلك الشرع فيكون
التردد بين الندبين فلما كان من الغد اتته وهو يصلي فقالت يا جريج فقال اي رب امي وصلوتي
فاقبل على صلوته فانصرفت فلما كان من الغد اتته فقالت يا جريج فقال اي رب امي وصلوتي فاقبل

على صومعته فقال اللهم لا تمته حتى ينظر الى وجوه المومسات بضم الميم الاولى وكسر الثانية هي الزانيات
وفي قولها حتى ينظر فيه ان يقول حتى تعنيه بوجوه المومسات لطيفة يعرفها الفطن فتذاكر بنو اسرائيل
جريجا وعبادته وكانت امرأة بغي اي زانية يستوي فيه المذكر والمؤنث يتمثل بحسنها على بناء
المجهول اي يجعل الناس صورتها مثالا لكمال حسنها فقالت ان شئتم لافتننه لكم قال اي النبي عم
فتعرضت له فلم يلتفت اليها فاتت راعيا كان ياوي اي ينضم ويرجع الى صومعته فامكنته من نفسها
فوقع عليها فحملت فلما ولدت قالت هو من جريج فاتوه فاستنزلوه وهدموا صومعته وجعلوا يضربونه
فقال ما شانكم فقالوا زنيت بهذه البغي فولدت منك فقال اين الصبي فجاؤا به فقال دعوني حتى
اصلي فصلى فلما انصرف اتى الصبي فطعن في بطنه وقال يا غلام من ابوك قال فلان الراعي قال اي النبي
فاقبلوا على جريج يقبلونه ويتمسحون به طامعين في بركته وقالوا نبني لك صومعتك من ذهب قال لا
اعيدوها من طين كما كانت ففعلوا وبينا صبي يرضع من امه فمر رجل راكب على دابة فارهة بالفاء
اي قوية وشارة بالشين المعجمة يعني هو لبس حسنة فقالت امه اللهم اجعل ابني مثل هذا فترك الثدي
واقبل اليه فنظر اليه فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم اقبل على ثديه فجعل يرتضع قال اي الراوي
فكاني انظر الى رسول الله عم وهو يحكي ارتضاعه باصبعه السبابة في فمه فجعل يمصها قال اي النبي عم
ومروا بجارية وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت وهي تقول حسبي الله ونعم الوكيل فقالت امه
اللهم لا تجعل ابني مثلها فترك الرضاع ونظر اليها فقال اللهم اجعلني مثلها فهناك تراجعا
الحديث يعني اقبلت الام على الرضيع تحدثه وكانت اولا لا تراه اهلا للمكالمة ولما تكرر منه الكلام
علمت انه اهل لذلك فقالت امه حلقى يرواه المحدثون بغير تنوين وفي اللغة منون مصدر فعل محذوف
تقول حلقه حلقا اذا اصابه وجع في حلقه مر رجل حسن الهيئة فقلت اللهم اجعل ابني مثله فقلت
اللهم لا تجعلني مثله ومروا بهذه الامة وهم يضربونها ويقولون زنيت سرقت فقلت اللهم لا تجعل
ابني مثلها فقلت اللهم اجعلني مثلها قال اي الرضيع ان ذلك الرجل بكسر الكاف خطابا للام
كان جبارا فقلت اللهم لا تجعلني مثله وان هذه يقولون لها زنيت سرقت ولم تزن ولم تسرق فقلت
اللهم اجعلني مثلها م سلمة بن الاكوع رض روى مسلم عنه كان خير فرساننا بضم الفاء اي فارسنا كذا في الصحاح
اليوم ابو قتادة وخير رجالتنا وهي جمع راجل وهو خلاف الفارس سلمة قاله منصرفه

بضم

بضم الميم وفتح الثاء اي مرتبت الشرافة فرزق قرد بفتح القاف والراء المهملة تقدم قصته في الباب
المجلس في حديث يا ابن الاكوع ملكت ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كان رجل يداين الناس
اي يعاملهم مداينة فكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه والتجاوز العفو وهو المسامحة
في الاقتضاء والاستيفاء لعل الله ان يتجاوز عنا قال اي النبي عم فلقي الله فتجاوز عنه يعني غفر ذنوبه
ولم يواخذه بها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه كان زكريا نجارا وفيه اشارة الى ان كل احد الاشتغال
ان يكتسب من كسب يده لانه مع علو رتبته افضل خ عائشة رض روى البخاري عنها كان عذابا
ضمير كان راجع الى الطاعون المسؤول عنه يبعثه الله على من يشاء من عباده فجعله الله رحمة للمؤمنين فما من
عبد يكون في بلدة يكون فيه اي يكون الطاعون في تلك البلدة ارجاع ضمير التذكير الى البلدة باعتبار
المكان والجملة صفة بلدة ويمكث فيه عطف على يكون في بلدة لا يخرج من البلدة صابرا الجملة حال
من ضمير يمكث محتسبا اي طالبا الثواب على صبره على خوف الطاعون وشدته يعلم انه لا يصيبه الا
ما كتب الله له الجملة حال بعد حال من ضمير لا يخرج الا كان له مثل اجر شهيد وهو استثناء من عبد
وهو مبتدأ ومن فيه زائدة وما بعده الا خبره قالته عائشة حين سالته عن الطاعون تقدم
الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون بارض م جندب بن عبد الله رض روى
مسلم عنه كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح الجملة صفة رجل فجزع بكسر الزاء اي لم يصبر فاخذ سكينا
فحز بها يده وهو بالزاء المعجمة بعد الحاء المهملة يعني قطع فما رقا بالقاف اي سكن الدم
حتى مات قال الله تعالى بادرني عبدي بنفسه يعني اسرع عبدي بهلاك نفسه فان قيل بادرني يوهم ان
الاجل كان متاخرا فتقدم وهو لا يتقدم ولا يتاخر باي سبب كان قلنا معناه بادر في سبب
الموت اي عمل ما يتقدم اليه الاجل وفيه ايهام تكذيب الله تعالى في قوله ان الاجل لا يتقدم عن وقته
ولذا استحق العقوبة فحرمت عليه الجنة تاويل تحريمها على المسلم قد مر غير مرة ق ابو سعيد رض
اتفقا على الرواية عنه كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا فسأل عن اعلم اهل الارض
فدل على راهب بالمجهول اي على راهب من الرهبة وهي الخوف يعني به عابدا فاتاه فقال انه
قتل اي عبر عن نفسه بالغيبة وهو التفات عند البعض تسعة وتسعين نفسا فهل له من توبة فقال لا فقتله
فكمل به مائة ثم سأل عن اعلم اهل الارض فدل على رجل عالم فقال انه قتل مائة نفس فهل له من توبة

فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة الاستفهام للانكار يعني لا يحول احد بينه وبين توبة عبده
انطلق الى ارض كذا وكذا وفيه استحباب مفارقة التائب عن موضع الذنب في المعاصي ويستبدل
منهم صحبة اهل الصلاح فان بها اناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض
سوء بفتح السين ... اضافة الارض اليه ... فانطلق حتى اذا نصف الطريق
بفتح الصاد وتخفيفها اي بلغ نصفها اتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب
فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط فاتاهم ملك
في صورة ادمي فجعلوه بينهم اي جعلوا ذلك الادمي حكما بينهم قال النووي هذا محمول على ان الله
امرهم عند اختلافهم ان يحكموا رجلا ممن يمر بهم فقال قيسوا ما بين الارضين اي الارض التي
قصدها والارض التي قتل فيها الراهب فالى ايتهما كان ادنى فهو له يعني ان كان الميت حين
مات اقرب الى الارض التي قصدها يكون لملائكة الرحمة وان كان اقرب الى الارض التي اساء فيها يكون
لملائكة العذاب فقاسوه فوجدوه ادنى الى الارض التي اراد بشبر وفي رواية انها وجدوا اقرب بشبر
فقبضته ملائكة الرحمة وفي رواية فاوحى الله الى هذه اي الى الارض سوء ان تباعدي والى هذه
... الى هذه اي الى الارض قصدها ان تقربي وقال النبي ... فناء اي تمام
بصدره نحوها ... وقوله فانطلق فناء بصدره نحوها فان قلت
الظاهر من الحديث انه قبلت توبة ذلك الرجل وهذا ينافي ما ثبت في الشرع من ان حقوق العباد لا تسقط
بالتوبة قلت اذا مات ظالم لغيره وقبل الله توبته يغفر له ذنب مخالفة امر الله وما بقي عليه من حق
العبد فهو في مشية الله ان شاء ارضى خصمه وان شاء اخذ حقه منه والحديث من القسم الاول وعلى
تقدير الارضاء لا يكون ساقط الخصماء لاخذه عوضه من الله تعالى وعن صهيب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان ملك
فيمن كان قبلكم وكان له ساحر فلما كبر بكسر الباء اي شاخ قال للملك اني قد كبرت فابعث الي غلاما
اعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه فكان في طريقه اذا سلك اي الغلام والظرف راهب فقعد اليه
اي متوجها الى الراهب وسمع كلامه فاعجبه اعجب كلام الراهب ذلك الغلام فكان اذا اتى الساحر
مر بالراهب وقعد اليه فاذا اتى الساحر ضربه اي الساحر الغلام لمكثه فشكا ذلك الى الراهب
فقال اي الراهب للغلام اذا خشيت الساحر فقل حبسني اي منعني اهلي واذا خشيت اهلك

فقل

فقل حبسني الساحر فبينما هو كذلك اذ اتى على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال اي الغلام اليوم
اعلم الساحر بالمد الهمزة فيه للاستفهام افضل ام الراهب افضل يعني استيقن جواب هذا السؤال
وكان مراده اعلام فضيلة الراهب من الاخافة كان على ما اخذ العلم الى نفعه طلب لانفعهم
وتقريبهم الى الحق فاخذ حجرا فقال اللهم ان كان امر الراهب احب اليك من امر الساحر فاقتل
هذه الدابة حتى يمضي الناس فرماها فقتلها ومضى الناس فاتى الراهب فاخبره فقال له الراهب اي بني
بضم الباء تصغير ابن انت اليوم افضل مني قد بلغ من امرك ما ارى الموصول هنا للتفخيم وانك
ستبتلى فان ابتليت فلا تدل علي الكلام على بناء المجهول الابتلاء ههنا يعني الامتحان
فكان الغلام يبرئ الاكمه وهو الذي ولد اعمى والابرص ويداوي الناس من سائر الادواء يعني بدعائه
لشفائهم فسمع جليس للملك اي مجالس ونديم له كان قد عمي فاتاه بهدايا كثيرة فقال ما ههنا لك
اجمع ما موصولة والظرف صلة مرفوعة على الابتداء وخبره لك واجمع تاكيد للمبتدا ان انت شفيتني
جزاء الشرط محذوف عند البصريين بقرينة الموصول المتقدم وخبره قال اني لا اشفي احدا انما يشفي
الله فان انت امنت بالله دعوت الله فشفاك فامن بالله فشفاه الله فاتى الملك فجلس اليه كما كان
يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك قال ربي قال ولك رب غيري قال ربي وربك الله
فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجيء بالغلام فقال له الملك اي بني قد بلغ من سحرك
ما تبرئ به الاكمه والابرص وتفعل وتفعل يعني تداوي مرض كذا وتداوي كذا فقال اي
الادوى فقال النبي ... فقال الغلام اني لا اشفي احدا انما يشفي الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى
دل على الراهب فجيء بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابى فدعا بالمنشار بالهمزة في رواية
الاكثر ويجوز تخفيفها بقلبها ياء وروي بالنون وهما لغتان صحيحتان فوضع المنشار في مفرق
رأسه اي في وسطه وهو الذي يفرق فيه الشعر فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيء بجليس الملك فقيل له
ارجع عن دينك فابى فوضع المنشار في مفرق رأسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيء بالغلام فقيل
له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل
فاذا بلغتم ذروته بكسر الذال المعجمة اي اعلاه فان رجع عن دينه جزاؤه محذوف وهو فاتركوه
والا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت يعني ادفع عني شرهم باي

بسبب تثنت ورجف بهم الجبل اي اضطرب وتحرك فسقطوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك ما فعل
اصحابك قال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه في قرقور بضم القافين وبالراء
المهملتين من السفينة الصغير فتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه والا فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم
اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة اي انقلبت فغرقوا وجاء يمشي الى الملك فقال له الملك
ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فقال للملك انك لست بقاتلي حتى تفعل ما آمرك به قال وما هو قال
تجمع الناس في صعيد اي في الارض البارزة واحد وتصلبني على جذع ثم خذ سهما دالفعل المتعدي الى
بمعنى الامر وهذا الامر معطوف عليه من كنانتي وهي بكسر الكاف التي تجعل فيها السهام ثم ضع السهم في
كبد القوس وهو مقبضها عند الرمي ثم قل بسم الله رب الغلام ثم ارمني فانك اذا فعلت ذلك قتلتني
فجمع الناس في صعيد واحد وصلبه على جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم في كبد القوس ثم قال
بسم الله رب الغلام ثم رماه فوقع السهم في صدغه فوضع يده في صدغه وهو بالغين المعجمة ما بين
لحظ العين والاذن في موضع السهم فمات فقال الناس آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام آمنا برب
الغلام التكرار ثلث مرات للتأكيد فاتي الملك فقيل له الغلام مجهولا يعني اتي الملك رجل
فقال له ارايت ما كنت تحذر اي تحذره الموصول ارايت قد والله نزل بك حذرك توسط
القسم بين قد والفعل معناه والله قد نزل بك ما كنت تحذر منه وقد آمن الناس [illegible]
جواب عمن قال اي شيء هو فامر بالاخدود اي بحفر شق مستطيل في افواه السكك جمع السكة وهي
الطريق المصطفة من النخل يعني في ابواب الطرق فخدت بضم الخاء وشد الدال اي شقت واضرم
النيران اي اوقدها وقال من لم يرجع عن دينه فاقحموه فيها قال النووي في عامة نسخ مسلم
فاحموه بهمزة قطع بعد حاء ساكنة ونقل القاضي اتفاق النسخ على هذا ومعناه ارموه فيها من قولهم
احميت الحديدة اذا ادخلتها النار لتحمى ووقع في بعض نسخ بلادنا فاقحموه بالقاف وهذا ظاهر
معناه فاطرحوه فيها كرها او قيل له اقتحم ففعلوا حتى جاءت امرأة ومعها صبي لها فتقاعست
اي تاخرت ان تقع فيها فقال لها الغلام يا امه اصبري فانك على الحق وفي الحديث اثبات
كرامات الاولياء وجواز الكذب عند خوف الهلاك سواء كان الهلاك هو الكاذب او غيره
م معاوية بن الحكم السلمي رض الحكم بفتحتين والكاف والسلمي بضم السين منسوب الى بني سليم روى مسلم عنه

قال

قال سالت النبي عم عن خط الرمل فقال عم كان نبي من الانبياء وهو ادريس وقيل هود او دانيال عم
يخط فمن وافق خطه بالنصب فذاك يعني فمن وافق خطه خط ذلك النبي فذاك الذي يجد اصابته
كذا قاله القاضي ومن قال الحلال يجوز ان يريد به ان من وافق خط ذلك النبي كان معجزة له وموافقة خط
غيره لخطه ممتنع فلا يباح لنا خط الرمل قال النووي هذا هو الصحيح وانما لم يقل ذلك الخط حرام
لئلا يتوهم ان خط ذلك النبي حرام وروي بر في خط فيكون المفعول محذوفا م عبد الله بن عمرو رض
روى مسلم عنه كتب الله مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة قال اي النبي عم و
عرشه على الماء المراد من العدد هنا التكثير لا التحديد وتقدم الكلام عليه قريبا في حديث كان الله ولم
يكن شيء غيره م جابر رض روى مسلم عنه كذبت لا يدخلها فانه قد شهد بدرا والحديبية يعني حضر غزوة
بدر وكان محضر امير الاحزاب في الحديبية قاله العبد لحاطب اي رد المجيء ورفعه عبد اي عبد مملوك
لحاطب بن ابي بلتعة حين جاء يشكو حاطبا اي من حاطب فقال يا رسول الله ليدخلن حاطب
النار وفي الحديث فضيلة لاهل بدر والحديبية عموما ولحاطب خصوصا خ عروة بن الزبير رض
روى البخاري عنه كذب سعد ولكن هذا اليوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة يعني سعد بن عبادة
لما قال لابي سفيان اليوم يوم الملحمة اي الحرب صحح اليوم الاول بالنصب لكن يلزم منه ان يكون اليوم
ظرفا لليوم ومن رفعه جاز فينبغي ان يعيد ان فيه مضاف ويكون المعنى اليوم تعب يوم الملحمة اراد
باليوم يوم فتح مكة اليوم تستحل الكعبة يعني لا يقتل فيها وانهب غيرها فاخبر ابو سفيان بذلك
رسول الله عم كذا وقع اي الحديث في صحيح البخاري مرسلا لان عروة بن الزبير من التابعين والمرسل
ما اسنده التابعي او تابع التابعي الى النبي عم من غير ان يذكر الصحابي وهو من حديث عائشة رض عن
النبي عم خ سلمة بن الاكوع رض اتفق على روايته قال خرجنا مع رسول الله عم الى خيبر فلما تصاف
القوم قصد اخي عامر ان يضرب بسيفه يهوديا فرجع ذباب سيفه لكونه قصيرا الى ركبته فمات منها
فراني رسول الله عم باكيا فاخذ بيدي فقلت فداك ابي وامي زعموا ان عامرا حبط عمله قال
من قاله قلت فلان وفلان فقال عم كذب من قاله ان له لاجرين قال النووي وفي معظم نسخ مسلم
ان له لاجران كلاهما صحيح ووجهها ان المثنى اعرابه تقديري عند بعض كعصا ومنه قوله تع ان
هذان لساحران وجمع بين اصبعيه انه لجاهد اي في سبيل الله مجاهد اي مجد في جهاده حتى صار

شهيد اي تجار جاد مجد فيكون احد الاجرين لكونه غازيا والاخر لكونه شهيدا وقيل معناه
لي هو في الطاعات ومجاهد في سبيل الله فيكون ثبوت الاجرين له لاجل السببين في المعنى الاول انسب
قل عربي مشى بها اي في الارض مثله قال يعني عربي بهاثله قليل يعني عامر بن الاكوع اخا سلمة
وقد اصابه ركبته ذباب سيفه بضم الذال المعجمة اي طرفه الذي يضرب به فمات منه م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع وفي رواية القضاعي اثما مكان كذبا يعني
لو لم يكن للرجل كذب الا تحدثه بكل ما سمع من غير مبالاة انه صادق او كاذب لكفاه من جهة الكذب
لان جميع ما يسمعه الرجل لا يكون صادقا وفي الحديث زجر عن التحدث بشيء لم يعلم صدقه ق ابو
موسى رض كمل من الرجال وفي كمل لغات الكسر المثلثه ضعيف كثير ولم يكمل من النساء غير مريم
بنت عمران واسية امراة فرعون المراد بالكمال هنا التناهي في الفضائل والبر والتقوى وحسن الخصال
احتج بعض بهذا الحديث على نبوة مريم واسية لان كمال البشر انما هو في مقام النبوة قلنا الكمال
في شيء ما يكون بحصول الكامل اولى في ذلك فيه من النبوة ليست اولى للنساء لان مبناها على
الظهور والدعوة وحالهن الاستتار فلا يكون النبوة في حقهن كما لا بل الكمال في حقهن الصديقية
وهي قريب من النبوة اعلم ان الظاهر انهما خير نساء عصرهما واما التفضيل بينهما فمسكوت عنه
قال القاضي انهما خير نساء الارض والصحيح هو الاول لانه ثبت في رواية انه م ذكر معهما خديجة
بنت خويلد وفاطمة بنت محمد فوق فضل هؤلاء الاربع على غيرهن لكن اضيف الى فاطمة زيادة
كمال من كمال الابوين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه منعت العراق درهمها الماضي هنا بمعنى
المستقبل ذكر بلفظ الماضي لتحقق وقوعه وقفيزها وهو مكيال لاهل العراق تسع فيه ثمانية
مكاكيك المكوك صاع ونصف ومنعت الشام مديها بضم الميم وسكون الدال المهملة وبعدها ياء
مثناة تحت مكيال لاهل الشام تسع فيه خمسة عشر مكوكا ودينارها ومنعت مصر اردبها و
هو بكسر الهمزة وسكون الراء المهملة وفتح الدال المهملة وتشديد الباء مكيال لاهل مصر تسع
فيه اربعة وعشرون صاعا ودينارها قيل معنى الحديث يسلم اهل تلك البلاد فيسقط عنهم
الجزية وهذا قد وجد وقيل معناه يستولي الروم والعجم عليهم في آخر الزمان فيمنعون ما كان يحصل للمسلمين
وقيل معناه يرتد اهل تلك البلاد في آخر الزمان فيمنعون ما لزمهم من الزكوة وغيرها والقول الثاني

بقية

هو الاشهر

هو الاشهر وعده ثم من حيث بدا ثم بضم العين من العود وعده ثم من حيث بدا ثم وعده ثم من حيث
بدا ثم كرر ثلث للتاكيد يعني ستصير في فقراء السبب عليهم م العيال اليكم من الجزية وغيرها كما كنتم فقراء
في الابتداء ثم قال ابو هريرة شهد على ذلك اي على ما ذكر في الحديث وعدد لحم ابو هريرة ودمه
وفيه اخبار عن المغيبات م انس رض روى مسلم عنه قال نام رسول الله م ثم رفع رأسه متبسما فقيل
ما اضحكك فقال م نزلت علي آنفا اي قريب سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك
الكوثر فصل لربك وانحر ان شانئك هو الابتر سبب نزولها انه لما توفي ابناء رسول الله م
كان العاص بن وائل اذا ذكر رسول الله يقول دعوه فانه ابتر لا عقب له فاذا هلك انقطع ذكره
فاغتم لذلك رسول الله فنزلت هذه السورة هكذا ثبت الاب فان الحبيب اذا سمع من يشتم حبيبه
تولى بنفسه جوابه فبدأ باعطاء الكوثر تسلية لحبيبه ثم قال ان شانئك هو الابتر قوله فصل لربك
الجمهور المفسرين على ان هذه الصلوة صلوة العيد والنحر نحر النسك وقيل معنى النحر اذبح هواك
في قلبك وفي توسيط لربك بين الصلوة والنحر اشارة الى ان كلا منهما اي تعبير اذا كان تقربا
وهو كالروح لهما قيل النحر كان واجبا على رسول الله وان لم يكن غنيا لقوله م ثلث كتب علي ولم
يكتب عليكم الضحى والاضحى والوتر فان قلت لم لم يقل وانحر مع ان النحر مع انه كان اشمل قلت
لان الابل كان اعز الاموال عند العرب فامر بنحرها تنبيها على قطع جميع العلائق قوله ان شانئك
اي مبغضك هو الابتر وانت لست بابتر لان لك صلبين صلب الابوة وصلب النبوة فاني
وان افنيت منك ابناءك لئلا يشتغل قلبك بهم وتحمل اذاهم فقد اعطيتك ابناء
النبوة وهي امتك الى يوم القيمة وازواجهن امهاتهم ثم قال اتدرون ما الكوثر فقلنا الله ورسوله اعلم
قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير هو حوض ترد عليه امتي يوم القيمة آنيته عدد النجوم فيختلج
بالخاء المعجمة والجيم في آخره على بناء المجهول اي يقتطع ويمنع العبد منهم فاقول رب انه من امتي فيقال
ما تدري ما احدث بعدك قيل في الحديث دليل على كون التسمية في اوائل السور من القرآن قلنا
هو الصحيح دليلا لاحتمال انه م قرأها تبركا ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض اتفقا على
الرواية عنهما نزل جبرئيل فامني فصليت معه كرره م صلوته مع جبرئيل م خمس مرات اشارة
الى خمس صلوات م بريدة بن الحصيب رض روى مسلم عنه وجب اجرك اي ثبت لك اجرها وردها عليك

ابشر اباك فهو على رد فقال لها ارأة قالت انى تصدقت على امى بجارية وانها ماتت وتركت تلك الجارية
فهل لى اخذها قال نعم ق ابن مسعود رضى الله تعالى على الرواية عنه قال كنا مع النبى عم فى غار وقد نزلت عليه
سورة والمرسلات عرفا فنحن نأخذها من فيه انها رطبة اذ خرجت علينا حية فقال اقتلوها فابتدرناها
لنقتلها فسبقتنا فقال عم وقاها الله شركم يعنى حفظها من قتلكم سماه شرا بالنسبة الى الحية كما وقاكم شرها
يعنى حية خرجت عليهم منى **فصل فيما التيسم فاعلم** ق عائشة رضى الله تعالى على الرواية عنها اريتك
فى المنام ثلث ليال جاءنى بك الملك اى بصورتك فى سرقة بفتح الراء الجار والمجرور حال اى كائنة فى
قطعة من حرير فيقول هذه امرأتك فاكشف عن وجهك فاذا انت هى فاقول هذا المضارع على
وجه الحكاية عن الحال الماضية وفى بعض النسخ فكشفت عن وجهك قلت معناه يحتمل وجهين
احدهما كشفت عن وجه صورتك فاذا انت الا تلك الصورة وثانيهما كشفت عن وجهك
عند مشاهدتك فاذا انت مثل الصورة التى رأيتها فى المنام وهذا التشبيه بليغ حيث حذف
المضاف واقيم المضاف اليه مقامه ان يك من عند الله يمضه قال القاضى ان كانت هذه الرؤيا قبل النبوة
وقبل تخليصها عن الاضغاث فمعناه ان كانت هذه الرؤيا حقا يمضها ويوقعها وان كانت بعد
النبوة فمعناه لان رؤيا الانبياء وحى فلا يجرى الشك فى كونها من عند الله فمعناه ان كانت هذه
الرؤيا على ظاهرها وغير محتاجة الى تعبيرها ونقول هذا اخبار على التحقيق اتى بصورة الشك
لنكتة وهو من صنايع البديع تسميه بعضهم بتجاهل العارف م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اريت
ليلة القدر ثم ايقظنى بعض اهلى فنسيتها بالتشديد على بناء المجهول وبرواية فنسيتها على بناء
المعلوم فالتمسوها فى العشر الغوابر اى البواقى لعل الحكمة فى نسيانه عم انه لو لم ينسها لاخص الناس
بها وبالغوا فى تعظيمها دون باقى الليالى ق جابر رضى الله تعالى على الرواية عنه اعطيت خمسا
لم يعطهن احد من الانبياء قبلى الفعلان كلاهما على بناء المجهول نصرت بالرعب اى الخوف مسيرة
شهر يعنى نصرنى الله تعالى بالقاء الخوف فى قلوب اعدائى من مسيرة شهر بينى وبينهم وجعلت لى
لى الارض مسجدا وطهورا يعنى اباح الله تعالى لامتى الصلوة حيث كانوا تخفيفا لهم واباح
التيمم بالتراب عند فقد الماء ولم يبح الصلوة للامم الماضية الا فى كنائسهم ولم يجز التطهر لهم
الا بالماء قيل معناه انهم كانوا لا يصلون الا فيما تيقنوا طهارته من الارض وخصصنا

بجواز

بجواز الصلوة فى جميع الارض الا فيما تيقنا نجاسته فايما رجل من امتى ادركته الصلوة فليصل
وهذا التصريح بعموم هذا الحكم وتفريع لما قبله واحلت لى الغنائم ولم تحل لاحد قبلى يعنى من قبلنا
من الامم كانوا اذا غنموا الحيوانات تكون ملكا للغانمين دون الانبياء فخص نبينا عم باخذ
الخمس والصفى واذا غنموا غيرها جمعوه فيأتى نار فتحرقها واعطيت الشفاعة اللام فيها للعهد
وهى الشفاعة العامة لازالة هم المحشر وكان النبى يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة
مصداقه قوله تع قل يا ايها الناس انى رسول الله اليكم جميعا فان قلت كان نوح عم مبعوثا الى كل الناس
من الفلك فكيف اختص به نبينا قلنا كان ذلك بطريق الاتفاق لا اصليا وما روى انه عم قال
فضلت على الانبياء بست وزاد عم واعطيت جوامع الكلم فلا ينافى الحديث لان التعى
يحتمل ان يفضل نبيه بالخمس المذكورة اولا ثم زاد عليها تكرما له فان قلت هذا انما يتم لو ثبت
تاخر الدال على الزيادة قلت ان ثبت فلا كلام والا يحمل على انه اخبار عن زيادته فى
الاستقبال عبر عنه بالماضى تحقيقا لوقوعه ق ابن عباس رضى الله تعالى على الرواية عنه امرت ان
اسجد على سبعة اعظم على الجبهة واليدين والركبتين واطراف القدمين ظاهر الحديث يقتضى
وجوب وضع هذه الاعضاء فى السجدة وبه قال زفر واحمد والشافعى فى قول وعندنا ان وضع
اليدين والركبتين سنة لان الثابت بالقران فرضية السجود دون الاقتضاء وضع اليد والركبة
ولهذا تصح صلوة المكتوف بالاجماع فيكون الامر محمولا على الندب واما الاختلاف فى ان الجبهة
هل لا بد من وضعها ام يجوز الاقتصار على الانف بلا عذر مذكور فى الفقه ولا نكفت بفتح
النون اى لا نجمع الثياب ولا الشعر ق ابو بكر وعمر وجابر رضى الله تعالى على الرواية عنهم امرت
ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله والمقصود الاخر قوله محمد رسول الله
مقدر فيه اكتفى بهذا لشهرته وعصم منى ماله ونفسه الا بحقه يعنى لا اتعرض له
بسبب من الاسباب الا بسبب حق الاسلام من استيفاء قصاص ان قتل او تضمين مال ان سرق
ونحوهما وحسابه على الله تعالى فى الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره وهذا مثل قوله عم انا نقضى
بالظاهر والله يتولى السرائر قال اكثر الشارحين المراد بالناس عبدة الاوثان لان اهل الكتاب
اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال فلا يصح حمله الى حقا كلامهم لكنهم وقعوا فيمن جهلوا امره لانا

عبدة الاوثان فانهم اذا صالحوا فهم المسلمين سقط عنهم القتال فلا يقع منهم حتى القتال بل الوجه ان يجعل الناس عاما فناسب لقوله تعالى قل يا ايها الناس انى رسول الله اليكم جميعا ويكون بعض العموم مخصوصا منه بالحديث الدال على وضع الجزية او تقال الغرض من ضرب الجزية الهوان على الكفرة وهو يضطرهم الى الاسلام فيكون لعصمتهم بسبب المقاتلة والجزية ولما كان المقاتلة اعم منهما لان ضرب الجزية على المشركين غير جائز اقتصر على ذكرها ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه امرت بقرية اى بالسكنى والهجرة اليها ولفظ امرت يدل على وجوبها تاكل القرى اى في القرى يعني يجعل الله اهلها غالبا على القرى فيغتنمون مما فيها من الاموال والسبايا يقولون اى المنافقون يثرب وهى المدينة يثرب لاستقباحهم افعال المؤمنين فيها والثرب هو الفساد وهى المدينة يعني وجال ان اسمها عند المؤمنين هو هذا الاسم تنفي الناس يعني شرارهم كما ينفي الكير خبث الحديد ق انس وسهل بن سعد الساعدي رضه اتفقا على الرواية عنهما بعثت انا والساعة بالرفع عطف على ضمير بعثت وبالنصب مفعول معه كهاتين صفة مصدر محذوف يعني قربت وبالقرب هاتين يعني اصبعيه السبابة والوسطى معناه ان ما بيني وبين الساعة بالنسبة الى ما مضى من الزمان مقدار فضل الوسطى على السبابة شبه القرب الزماني بالقرب المساحي لتصوير غاية قرب الساعة وقيل هذا اشارة الى اتصال زمانه بها وانه لا نبي بينه وبينها كما لا يتخلل اصبع بين هاتين الاصبعين لكن يعضد قول قتادة في حديث آخر بقوله يعني كفضل احدهما على الاخرى يقوى الوجه الاول خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه بعثت من خير قرون بني آدم القرن اهل زمان واحد قرنا فقرنا الفاء فيه للترتيب في الفضل على سبيل الترقي حتى كنت من القرن الذي كنت منه حتى غاية لقوله بعثت والمراد بالبعث هنا تقلبه في اصلاب الاباء ابا فابا قرنا فقرنا يعني انتقل النبي عم اولا من صلب ولد اسمعيل ثم من كنانة ثم من بني هاشم م جابر رضه روى مسلم عنه قال كان النبي عم في سفر فلما قرب المدينة هبت ريح تكاد ان تدفن الراكب فقال عم بعثت هذه الريح لموت منافق اى علامة لموته وهذا من معجزاته عم حيث اخبر عن شيء قبل وقوعه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه بني الاسلام على بناء المجهول على خمس خصال وفي بعض النسخ على خمسة اى خمسة اركان على ان يوحد الله بالجر بدل من خمس واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان والحج لمن

الاسلام ع

الاستطاع عليه سبيلا فقال رجل لابن عمر الحج وصيام رمضان يعني الحج مقدم في الذكر على صيام رمضان قال لا اى قال ابن عمر لا فرق على صيام رمضان والحج يعني الحديث بتقديم صيام رمضان على الحج هكذا سمعته من رسول الله عم وفي رواية يعني يروى عن ابن عمر انه عم قال بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان فان قلت لم انكر ابن عمر على الرجل الذي قدم الحج على صوم رمضان مع انه رواه كذلك قلنا يحتمل ان ابن عمر كان سمع من النبي عم على الوجهين ولكن حين انكر عليه الرجل لم يكن رواية تقديم الحج على الصوم في حفظه فلهذا رد على الرجل بقوله لا فلما تذكرها رواه كما تذكر اعلم ان الصوم في الوجوب مقدم على الحج كذا روى عن ابن عباس فتقديم الحج عليه في هذه الرواية كتقديم السجود على الركوع في قوله تعالى يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي لان الواو لا يوجب الترتيب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه حجبت الجنة بالمكاره وحجبت النار بالشهوات وفي رواية القضاعي حفت قال النووي المذكور في الصحيحين حجبت لا حفت قيل هذا من جوامع الكلم التي اوتيها النبي عم وهذا تمثيل حسن معناه يوصل الى الجنة بارتكاب المكاره من الجهد في الطاعات والصبر على الشهوات كما يوصل المحجوب عن الشيء اليه بهتك حجابه والتجاوز عنه ويوصل الى النار باتباع الشهوات والمراد ما يكون محرمة كالخمر والزنا ونحوهما واما الشهوات المباحة فلا يدخل فيها لكن يكره الاكثار منها مخافة ان تفضي الى المحرمة ويكسل عن الطاعات ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها حرمت التجارة في الخمر خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه حرم ما بين لابتي المدينة على لساني يعني لم تكن محرمة كما كانت مكة تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الحرم ما بين لابتي المدينة م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه روى مسلم عنه حوسب رجل يعني رجل من قبلكم في يوم القيمة اورده بصيغة الماضي لتحقق وقوعه ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء الا انه كان يخالط الناس وكان موسرا فكان يامر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله نحن احق بذلك منه تجاوزوا عنه اى عن ذنوبه خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه خفف على داود القرآن اراد به الزبور وكان يامر بدوابه اى بوضع السرج عليها فيسرج فيقرأ القرآن قبل ان تسرج دابته ولا ياكل الا من عمل يده وفيه دلالة على ان الله تعالى يطوي الزمان

لمن يشاء كما يطوي المكان لهم وهذا باب لا يدرك الا بالفيض الرباني م عايشة رض روى مسلم عنها
خلقت الملائكة من نور وخلق الجان وهو ابو الجن وقيل هو ابليس من مارج وهو لهب مع
وقيل دونه من نار وخلق آدم مما وصف لكم هذا اشارة الى قوله تعالى خلق الانسان من صلصال
كالفخار خ انس رض روى البخاري عنه رفعت الى السدرة المنتهى فاذا اربعة انهار نهران ظاهران
ونهران باطنان اما الظاهران فالنيل والفرات واما الباطنان فنهران في الجنة واتيت بثلثة
اقداح قدح فيه لبن وقدح فيه عسل وقدح فيه خمر فاخذت الذي فيه اللبن فقيل لي اصبت الفطرة
تقدم توضيحه في الباب الثالث ومر في حديث بينا انا في الحطيم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه عذبت
امراة في هرة ربطتها فماتت جوعا يعني لاجلها لم تطعمها ولم تسقها ولم تتركها تاكل من خشاش الارض
وهو بفتح الخاء المعجمة وضمها وكسرها والفتح اشهر هوام الارض وحشراتها وروي بالحاء المهملة وهو
نبات الارض لكنها ضعيفة والصواب المعجمة قال الطيبي ذكر الارض هنا للشمول كما في قوله تعالى وما من
دابة في الارض قيل هذه المعصية صغيرة انما صارت كبيرة بالاصرار م ابو ذر رض روى مسلم عنه
عرضت على اعمال امتي حسنها ارفع يدل عن اعمال وسيئها فوجدت في محاسن جميع حسن
بضم الحاء ويجوز التسكين على غيره فيكون اعمالها الاذى يعني ازالة الاذى اراد به ما يتأذى الناس به من
حجر وغيره واللام فيه للعهد الذهني يماط عن الطريق على بناء المجهول اي يبعد وهذه الجملة صفة
ووجدت في مساوي اعمالها النخاعة بضم النون وهي البلغم والنخامة المعجمة الرفيعة التي تخرج
من اصل الفم والمراد بها التي تكون في المسجد لا تدفن هاهنا فان الجملة صفة النخاعة
او حال ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه عرضت على الامم فاخذ النبي عم يمر معه الامة و
النبي يمر معه النفر وهو عدة رجال من ثلثة الى عشرة والنبي يمر معه العشرة والنبي يمر معه الخمسة
والنبي يمر وحده يعني رجل وحده فنظرت فاذا سواد كثير قلت يا جبرئيل هولاء امتي
قال لا ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كثير قال هولاء امتك وهولاء سبعون الفا قدامهم
لا حساب عليهم ولا عذاب قلت ولم قال كانوا لا يكتوون الاكتواء هو الكي ولا يسترقون من
الرقية ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون قال الرازي احتج بعض بالحديث على ان التداوي
مكروه لان الظاهر منه ان مرتبة هولاء لتركهم التداوي ومعظم العلماء على خلاف ذلك اذ ثبت

مهم

في الصحيح ان النبي عم تداوى كثيرا وبين منافع الادوية تحريضا للتداوي بها ولو كان مكروها
لما فعل وحملوا ما في الحديث على قوم يعتقدون ان الادوية نافعة بطبعها فيكون الكراهية ثابتة
في حقهم لكن قال القاضي هذا التاويل غير مستقيم لانه لو كان الامر كما قالوا لما اختص هولاء
بهذه الفضيلة لان عقيدة جميع المؤمنين ان الشافي هو الله ومن اعتقد خلافه فقد كفر بل الوجه ان
يقال المراد منهم قوم يغفلون في الصحة خوف المرض فان مرضوا به علته يكره لهم ان يسترقوا
وتنحية التمايم الواجبة ان يقال التوكل نوعان عام وخاص فالعام ما يجب ان يكون في جميع المسلمين
من ان لا مؤثر الا الله ولا يستعمل الادوية الا باذنه والتوكل الخاص ان يترك المداواة لغاية تيقنه
انه لم يصبه الا ما كتب الله والثاني هو المراد في الحديث فان قلت لو كان كذلك لما تداوى النبي عم لانه
اخص الخواص قلت يجوز ان يكون فعله للتعليم امته بانه جائز الحديث متفق عليه والسياق للبخاري
يعني مضمون الحديث متفق عليه والفاظه للبخاري والذي ذكره مسلم على نسق اخر وهو عرضت على الامم
فرايت النبي عم ومعه الرهط والنبي عم ومعه الرجل والرجلان والنبي ليس معه احد اذ رفع لي سواد عظيم
الى اخر الحديث م جابر رض روى مسلم عنه عرض على الانبياء يعني ارواحهم متشكلين بالصور التي
كانوا عليها في الدنيا فان ارواحهم كالملائكة يتشكلون بصورة الانسان فاذا موسى ضرب
من الرجال كانه من رجال شنوءة ورايت عيسى بن مريم فاذا اقرب من رايت به شبها عروة بن مسعود
اذا للمفاجاة واقرب مبتدا خبره عروة والجار والمجرور متعلق بقوله شبها وهو تمييز او مفعول رايت
ورايت ابراهيم فاذا اقرب من رايت به شبها صاحبكم يعني نفسه اي النبي عم ورايت جبرئيل
فاذا اقرب من رايت به شبها دحية بفتح الدال وكسرها ابن خليفة تقدم توضيحه انفا في الباب
السادس في حديث لقد رايتني في الحجر م ابو هريرة رض روى مسلم عنه فضلت على الانبياء بستة
اعطيت جوامع الكلم وهي ما يكون الفاظه قليلة ومعانيه جزيلة وبهذا قال علي رض علمني رسول الله عم
الف باب يفتح كل باب الف باب ونصرت بالرعب واحلت لي الغنايم وجعلت لي الارض طهورا و
مسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم بي النبيون تقدم توضيح باقي الحديث في هذا الباب
في حديث اعطيت خمسا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه فقدت على بناء المجهول من
مسخت امة من بني اسرائيل لا يدرى ما فعلت واني لا اراها اي لا اظنها الا الفار بسكون الهمزة

اذا وضع لها البان الابل لم تشرب واذا وضع لها البان الشاة شربت يعني لحوم الابل والبانها
كانت محرمة على بني اسرائيل دون لحوم الغنم والبانها فدل امتناع الفأر من لبن الابل دون الغنم
على انه مسخ من بني اسرائيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الله لم يهلك قوما ق ابو هريرة
رضي الله تعالى على الرواية عنه قيل لبني اسرائيل اي قال الله تعالى لهم على لسان موسى عم ادخلوا الباب يعني
باب بيت المقدس سجدا يعني منحنين ومتواضعين وقولوا حطة بالرفع يعني مسئولنا ان تحط
ذنوبنا وروي بالنصب على انه مفعول مطلق يعني حط ذنوبنا حطة نغفر لكم فبدلوا يعني تركوا ما
امروا به من التواضع وقالوا بدله قولا اخر فدخلوا الباب يزحفون بالزاء المعجمة وفتح الحاء المهملة وبالفاء
يعني يمشون على استاههم جمع سته وهي الالية وقالوا حبة في شعرة وفي الحديث بيان لسعة
مغفرة الله حيث علقها بادنى قول وبيان عنادهم وظلمهم انفسهم ق ابن عباس رضي الله تعالى على الرواية
عنه قال جاء المدينة قريش وغطفان وبنو قريظة وبنو النضير يوم الخندق فهبت ريح الصبا شديدا
فقلعت خيامهم واراقت قدورهم فانهزموا ومن بوافق ان عم نصرت بالصبا بفتح الصاد
وبالقصر ريح تهب من المشرق واهلكت عاد بالدبور قبيلة بالنهي بالدال ريح تقابل الصبا في الهبوب
يعني الريح المأمورة تجيء مرة للنصرة وتارة للاهلاك م انس رضه روي مسلم عنه ولد لي الليلة
غلام فسميته باسم ابي اراد به جده الاعلى ابراهيم بدل او عطف بيان عن اسم فصل في العطايا
عن خمس المتكلم خ انس رضه روي البخاري عنه اتيت على نهر بسكون الهاء وفتحها يعني واحد والفتح افصح
حافتاه اي جانباه قباب بكسر القاف جمع قبة اللؤلؤ المجوف فقلت ما هذا يا جبريل قال الكوثر
اختلف في ان الكوثر حوض او غيره وظاهر الحديث مشعر بانه ليس بحوض م ابو هريرة رضه روي مسلم
عنه قال زار النبي عم قبر امه في الحديبية بالابواء فبكى وابكى من حوله ثم قال استأذنت ربي ان استغفر
لها فلم يأذن لي واستأذنته ان ازور قبرها فاذن لي فان قلت كيف استأذن النبي عم وقد
قال الله تعالى وما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى قلت يجوز ان يكون
رجاء عم اختصاصه بذلك كما اختص باشياء لم تجز لغيره وان يكون الحديث قبل نزول الاية ق
ابن عباس رضي الله تعالى على الرواية عنه اطلعت في الجنة فرأيت اكثر اهلها الفقراء واطلعت
في النار فرأيت اكثر اهلها النساء خ انس رضه روي البخاري عنه اكثرت عليكم في السواك يعني اكثرت

الكلام

الكلام في فضيلته وفائدته هذا اخبار مع كونهم عالمين بما ظهر من الاهتمام بشأن السواك ق
جابر رضي الله تعالى على الرواية عنه جاورت بحراء يعني اعتكفت بغار حراء وهو بكسر الحاء المهملة وتخفيف
الراء وبالمد فذلك منصرف هذا هو الصحيح وعرف انه من اراد به البقعة لم يصرفه وهو جبل بينه وبين
مكة نحو ثلثة اميال الغريب والذاهب من مكة الى منى شهر فلما قضيت جواري اي اعتكافي نزلت
فاستبطنت بطن الوادي اي صرت في باطنه فنوديت فنظرت امامي وخلفي وعن يميني وعن
شمالي فلم ار احدا ثم نوديت فنظرت فلم ار احدا ثم نوديت فرفعت راسي فاذا هو على العرش
في الهواء اراد به سرير الملك لما جاء في رواية اخرى على كرسي بين السماء والارض يعني جبريل
هذا التفسير من النبي عم للفظ هو فاخذتني رجفة شديدة وروي وجفة بالواو ومعناها الاضطراب
كما قال الله تعالى قلوب يومئذ واجفة وقال يوم ترجف الارض والجبال فاتيت خديجة فقلت
دثروني بتشديد الثاء المثلثة اي غطوني فدثروني وصبوا علي ماء وفيه اشارة الى ان
الماء للفزع يسكن فزعه فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر ق المسور بن مخرمة رضي الله تعالى على
الرواية عنه قال لما سمع ابي ان النبي عم اتى باقبية قال انطلق بنا اليه عسى ان يعطينا منها شيئا
فقام ابي على الباب فتكلم فعرف النبي صوته فخرج ومعه قباء فقال خبأت هذا لك خبأت هذا لك
كرره للتاكيد يعني اخفيته وحفظته لاجلك قال الا بيه مخرمة يعني قباء بغير الاكمام زره فيه ديباج
مزرر بالزاء المعجمة وتشديد الراء المفتوحة بعدها بالذهب يعني كان ازراره من الذهب واعلاه عم
ليستفتح ثمنه للعلية وفيه عظم خلقه عم والقيه باصحابه م انس رضه روي مسلم عنه دخلت الجنة
فسمعت خشفة بخاء وشين معجمتين صوت المشي فقال بفتح الشين وسكونها والفتح افصح فقلت
من هذا قالوا هذه الغميصاء بضم الغين المعجمة وبالصاد المهملة ممدودة بنت ملحان بكسر الميم و
سكون اللام ام انس بن مالك خ سمرة رضه بضم الميم روي البخاري عنه رأيت الليلة رجلين اتياني
فصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل لم ار قط احسن منها قالا اما هذه الدار
فدار الشهداء خ ابن عمر رضه روي البخاري عنه رأيت امرأة سوداء ثائرة الرأس اي منتشرة شعره
خرجت من المدينة حتى نزلت مهيعة بفتح الميم والياء المثناة تحت والعين المهملة وهي الجحفة ميقات
اهل الشام وهو موضع شديد الوخامة حتى قال الاصمعي لم يولد احد فيها عاش الى ان يحتلم الا

ان يحل فيه فتاولتها ان وباء المدينة نقل الى مهيعة خ عائشة رض روى البخاري عنها رايت
جهنم يحطم اي يكسر وذلك لشدة حرها يحطم بعضها بعضا ورايت عمرو الخ قصبه بضم القاف وسكون
الصاد المهملة جمع قصبة وهي الامعاء وهو اول من سيب السوائب جمع السائبة بمعنى المسيبة وهي
الناقة التي تسيب وذلك ان الناقة اذا نتجت في الجاهلية اثنى عشرة اناثا سيبت وارسلت
ولم يركب ظهرها ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها الا ضيف ثم ما نتجت بعد ذلك من انثى شق
اذنها ثم خلى سبيلها مع امها فعولت بما فعلت امها وهي البحيرة بنت السائبة م انس رض روى
مسلم عنه رايت ذات ليلة فيما يرى النائم كانا في دار عقبة بن رافع بضم العين وسكون
القاف فاتينا على بناء المجهول برطب من رطب ابن طاب وهو نوع معروف من رطب المدينة فاولت
الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة في الاخرة وان ديننا قد طاب وفي هذا التاويل اشارة الى ان
تعبير الرؤيا قد يوخذ من حروف كلماتها ودلالة اشتقاقها فانه عم اخذ من عقبة حسن العاقبة
ومن رافع الرفعة ومن طاب لفظ الطيب وكما قال ابن سيرين قد يوخذ التعبير من المعنى كما اذا راى
الاترج يعبر بالنفاق لمخالفة ظاهره ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه رايت عمرو بن عامر
الخزاعي يجر قصبه في النار كان اول من سيب السوائب تقدم بيانه قريبا خ ابن عمر رض روى
البخاري عنه رايت عيسى وموسى وابراهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى فادم جسيم سبط
بكسر الباء الموحدة مسترسل الشعر والجعد خلافه كانه من رجال الزط بضم الزاء المعجمة وتشديد الطاء
قبيلة من السودان ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه رايت في المنام اني اهاجر من مكة الى
ارض بها نخل فذهب وهلي بسكون الهاء بمعنى وهمي الى انها اليمامة او هجر بفتح الهاء والجيم وهما
بلدتان معروفتان فاذا هي المدينة يثرب عطف بيان للمدينة ورايت في رؤياي هذه اني
هززت سيفا فانقطع صدره فاذا هو ما اصيب من المؤمنين بيان للموصول يوم احد ثم هززته
الخ قال النووي وقع بالزائين المعجمتين في الموضعين في معظم النسخ وفي بعضها بزاء واحدة
مشددة واسكان الياء وهي لغة صحيحة ومعناهما واحد اي حركته ما اول النبي عم السيف بالمؤمنين
لانهم انصاره وكانوا يصولون بهم كما يصول الرجل بسيفه واول انقطاع صدره بما استشهد يوم
احد من عظم عسكره كحمزة وغيره الذين كانوا كالصدر في جيشه وحمزة عم هو حبشهم على الجبل دونه

قوله

قوله عم ثم هززته اخرى اشارة الى ان النبي عم حثهم على الجهاد في ذلك اليوم مرة اخرى فعاد
احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين اسنده مسلم وعلقه البخاري التعليق
ما حذف من مبداء اسناده واحد او اكثر فالحذف اما ان يكون في اول الاسناد وهو المعلق او في
وسط وهو المنقطع او في الاخر وهو المرسل ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه رايتني دخلت
الجنة فاذا بالرميصاء بضم الراء وبالصاد المهملتين وهي ام سليم بنت ملحان كانت تحت مالك
ابن النضر فولدت منه في الجاهلية انس بن مالك فاسلمت وعرضت على زوجها الاسلام فغضب عليها
وذهب الى الشام فهلك هنالك فخطبها ابو طلحة فابت لكفره فاسلم فتزوجها امراة ابي طلحة وسمعت
خشفة بفتح الخاء وسكون الشين المعجمتين الحركة والمراد بها هنا ما سمع من وضع القدم فقلت
من هذا فقال هذا بلال ورايت قصرا بفنائه بكسر الفاء ما امتد من جوانبه جارية فقلت
لمن هذا فقالوا لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله فانظر اليه فذكرت غيرتك يا عمر فوليت مدبرا فبكى عمر و
قال اعليك اغار يا رسول الله م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه سالت ربي ثلثا اي ثلث مسائل
فاعطاني اثنتين ومنعني واحدة سالت ربي ان لا يهلك امتي بالسنة اي القحط اراد به قحطا يعم امته
لما جاء في بعض الروايات بسنة عامة فاعطانيها وسالته ان لا يهلك امتي بالغرق بفتح الراء اراد به ما
يكون على سبيل العموم كطوفان نوح عم قال القرطبي لعل المراد بالغرق ما يكون باستيلاء العدو لان
رواة هذا الحديث كخباب بن الارت وثوبان قالوا ابدل الغرق بالعدو فاعطانيها وسالته
ان لا يجعل باسهم بينهم اراد به الحروب والفتن بينهم فمنعنيها م ابن عمر رض روى مسلم عنه عجبت لها
اي لهذه الكلمات فتحت لها ابواب السماء يعني قول رجل تفسير للضمير المجرور دخل معهم في الصلوة
فقال الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا البكرة اول النهار والاصيل اخره
قال ابن عمر فما تركتهن منذ سمعت رسول الله عم يقول ذلك اي القول المذكور ق سعد بن
ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن
اي اسرعن الحجاب قاله لعمر بن الخطاب تقدم ذكره في الباب الثاني من صلوة والذي نفسي بيده
ما لقيك الشيطان ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه قمت على باب الجنة فكان
عامة من دخلها المساكين واصحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال اي الغنى والوجاهة

في الدنيا محبوسون يعني موقوفون غير أن أصحاب النار قد أمر بهم إلى النار أراد بهم الكفار فإنهم
لا يوقفون في العرصات بل يؤمر بهم إلى النار والأغنياء يوقفون لطول حسابهم بسبب التزاحم
الدنيوي للأموال ومنصب المفخرة أو بيتون من ذلك فيدخلون الجنة أولا وقمت على باب النار فإذا
عامة من دخلها النساء أخرجه الشيخان ق عائشة رضي الله تعالى عنها الراوية عنها فخرت بأبي زرع في الجاهلية
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسكتي يا عائشة كنت لك كأبي زرع لأم زرع قاله لها كان هنا زائدة أو للاستمرار قوله
تعالى وكان الله غفورا رحيما شبه صلى الله عليه وسلم حاله بحال أبي زرع في حسن المعاشرة مع عائشة لا في كثرة المال والسعة
وجه أبي زرع ما حكت عائشة رضي الله عنها قالت جلس إحدى عشرة امرأة فتعاهدن وتعاقدن أن
لا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئا قالت الأولى زوجي لحم جمل غث بالغين المعجمة أي مهزول
ويروى بجره بالجر ولحم المهمل أي بجر على رأس جبل صفة ثانية لجمل يعني صعب الوصول إليه سهل
صفة جبل أي صعب الوصول إليه فيرتقى ولا سمين صفة ثالثة لجمل فينتقى أي يطلب لأجل ما
فيه من النقي وهو بكسر النون وسكون القاف المخ وفي رواية فينتقل أي ينقله الناس إلى بيوتهم
ليأكلوه وقيل على رأس جبل خبر ثان عن قولها زوجي يعني أنه متكبر وحاصل قولها أن زوجها قليل
النفع بوجوه منها أنها شبهته بلحم جمل دون ضأن ومنها أن المشبه به غث لا سمين ومنها أنه
مع ذلك صعب الوصول إليه قالت الثانية زوجي لا أبث بالباء الموحدة وروي لا أنث بالنون
كلاهما بمعنى لا أفشي خبره إني أخاف أن لا أذره لا زائدة والضمير فيه للخبر يعني إن شرعت في الخبر
عنه أخاف أن أتركه لكثرته إن أذكره أذكر عجره بضم العين المهملة وفتح الجيم جمع العجرة وهي
العقدة الثابتة في العصب من الجسد وبجره بضم الباء الموحدة مثل العجر إلا أن البجر يكون في البطن
خاصة كنت بهما عن عيوبه الظاهرة والباطنة فالجملة الشرطية في قوة الفضيحة وهو بدل من
أذره قال القاضي أي أن زوجها كان مستور الظاهر ردي الباطن فلم ترد هتك ستره فسكتت
وما شرحت ولو حكت وما صرحت وقد بينت ذمه فقالت لا أبث إذ الإبهام يوهم أن نفثة قالت
الثالثة زوجي العشنق بعين مهملة مفتوحة ثم شين معجمة مفتوحة ثم نون مشددة هو الطويل
كنت به عن حمقه وقيل هو سيء الخلق إن أنطق أطلق على بناء المجهول يعني إن ذكرت ما فيه
من المعايب طلقني وإن أسكت أعلق على بناء المجهول يعني إذا سكت تركني معلقة وهي التي

فقدت

فقدت زوجها قالت الرابعة زوجي كليل تهامة بكسر التاء المثناة من فوق اسم موضع من بلاد
الحجاز موصوف لياليه بالطيب لا حر بالرفع على الابتداء أي لا فيه حر والرواية المشهورة
فتح الراء فيه وفي ما بعده ولا قر بضم القاف البرد وكنت بالحر والبرد عن الأذى لأنهما يستتبعان
شبهت زوجها في خلوه من الأذى بليل تهامة ومدحته بأنه طيب لا مخافة ولا سآمة أي ملالة
يعني ليس فيه ما يمنعني من صحبته قالت الخامسة زوجي إن دخل فهد بكسر الهاء أي أشبه الفهد في
كثرة النوم أو معناه وثب عليها لقربها أو لجماعها بالملاعبة كوثوب الفهد وإن خرج
أسد بكسر السين أي صار كالأسد في الشجاعة ولا يسأل عما عهد أي عما كان يعرفه في البيت
من ماله ومتاعه قالت السادسة زوجي إن أكل لف يعني يكثر من الأكل وهو عيب عند العرب
وإن شرب اشتف أي شرب جميع ما في الإناء وإن اضطجع التف أي يلتف في ثوبه في ناحية عن المضاجعة
ولا يهتم في المضاجعة ولا يولج الكف أي لا يدخل كفه بين ثوبي وجلدي ولا يؤانسني ليعلم البث
أي يعلم حزني وما عندي من المحبة وقيل معناه لا يتفقد أمري ولا يشتغل بمصالحي وهو كقولهم ما أدخل
يده في الأمر أي لم يشتغل به قالت السابعة زوجي عياياء بالعين المهملة وبالياءين
المثناتين تحت هو الذي يعييه مباضعة النساء أو غياياء بالغين المعجمة أو فيه للشك وهو
مأخوذ من الغي وهو الجهل في الشر طباقاء وهو الذي أمره مطبق عليه أي مستور بالجهالة وقيل هو الغبي
يعجز عن الكلام فينطبق شفتاه يقال رجل طباقاء إذا كان بهذه الصفة وقيل هو
الثقيل الصدر الذي يطبق صدره على صدر المرأة عند المباضعة وهو من مذام الرجال عند النساء
كل داء له داء أي كل ما يعرف في الناس من الأدواء فهو موجود فيه شجك أي الشج جرح في الرأس
خاصة أو فلك أي الفل الكسر في سائر الجسد وهذا التفات من التكلم إلى الخطاب أو جمع كلا لك
أي كلا واحدا من الشج والفل أرادت أن زوجها ضروب لها وكلما ضربها شجها أو كسر عظمها
أو جمع بينهما قالت الثامنة زوجي المس مس أرنب وهو حيوان معروف لين المس
والريح ريح زرنب بالزاي المعجمة أوله نبت طيب الرائحة يعني أنه لين الأخلاق كمس الأرنب
وريحه طيب كريح الزرنب أرادت به طيب ثنائه في الناس أو طيب جسده وروى بعضهم
أنا أغلبه والناس يغلب يعني أنه مع غلبته غير مغلوب لي ومنه قول معاوية يغلبن الكرام

وتغلبهن اللئام قالت السابعة زوجي رفيع العماد وهي الخشبة التي بها يرفع البيت ارادت
ان بيته عال وبه يوصف عظمته لان بيوت العلى يكون عالية طويل النجاد بكسر النون حمايل السيف
وطوله كناية عن طول قامته عظيم الرماد وهذا كناية عن جوده لان من كثر اضيافه كثر طبخه وكثر رماده
ثم الوت ذلك بقولها قريب البيت من الناد وهو مجلس القوم ومشورهم ارادت انه نزل بين مجتمع
القبايل ليكثر اضيافه قالت العاشرة زوجي مالك وما مالك الاستفهام فيه معنى التعظيم
مالك خير من ذلك اي مما اعتقدته من سودد وفخر وقيل ذلك اشارة الى المثنى عليه السابق
في كلام المراة الاولى وهذا القول زيادة في المدح والاعظام له ابل كثيرات المبارك يعني اكثر
ابله كان باركة وجمعه حول بيته ليسهل قرى الضيف قليلات المسارح يعني لا يتوجه منها للمرعى
الا قليل وقيل معناه مباركه كانت كثيرة حال بروكها ومسارحها قليلة لكثرة ما ينحر منها
للاضياف وقيل معناه ان المواشي كانت يرى كثيرة حال بروكها لكثرة السائلين في
فصالها عند حلبها واذا سرحت كانت قليلة لعدم من يكثر سوادها اذا سمعن صوت المزهر
بكسر الميم عود الغناء يعني اذا سمعن صوت المزامر ايقن انهن هوالك يعني انهن ينحرن للاضياف
لان عادة زوجها انه يتلقى الاضياف بالمزهر ويعقب ذلك الابل وزاد بعض في الرواية وهو
امام القوم في المهالك قالت الحادية عشر زوجي ابو زرع فما ابو زرع الاستفهام للتفخيم كما سبق اناس
بفتح الهمزة وبالنون اي حرك من حلي بضم الحاء وكسرها وتشديد الياء جمع حلي بفتح الحاء وسكون
اللام وهو ما يتحلى به المراة اذني بتشديد الياء كان اصله اذنين فسقط النون بالاضافة
وملأ من شحم عضدي ارادت به سمن عضدها وكنت به عن سمن كل جسدها وانما ذكرت
العضد لانه اقرب الى نظر الانسان من الجسد وبجحني بتشديد الجيم ثم الحاء فبجحت بكسر الجيم وفتحها
لغتان وافصحها الكسر معناه فرحني ففرحت وقيل معناه عظمني فعظمت الى نفسي
بتقدير الرفع فاعل بجحت وجدني في اهل غنيمة بتصغير غنم بشق بكسر الشين اي بمشقة
العيش قال النووي يعني بشق جبل وهو ناحية وقيل الشق اسم موضع اختار القاضي الوجه
الاول فجعلني في اهل صهيل وهو صوت الخيل واطيط وهو صوت الابل ودايس وهو
الذي يدوس الطعام ليخرج الحب من السنبل ومنق بضم الميم وفتح النون هو الذي ينقي الحبوب

من تبنها

من تبنها فعنده اقول فلا اقبح على بناء المجهول من التقبيح يعني زوجي لا يرد قولي حتى يكون
تقبيحا لامري وارقد فاتصبح يعني انام حتى ادخل في الصبح ارادت انها مخدومة مرفهة
واشرب فاتقنح هو بالنون بعد القاف ويروى فاتقمح بالميم كلاهما بمعنى اروى ام ابي زرع
فما ام ابي زرع عكومها بضم العين من الغرائر التي يكون فيها الطعام والامتعة واحدها عكم
بكسر العين رداح بفتح الراء وبالدال المهملتين وبالحاء المهملة جفنة عظيمة ارادت ان الظروف
في بيتها عظيم ممتلئة وتأويل الجامد بالمشتق شايع فان قلت رداح مفرد فكيف يوصف به
العكوم قلنا ارادت كل عكم منها رداح وبيتها فساح بضم الفاء وتخفيف السين المهملة اي
واسع ابن ابي زرع فما ابن ابي زرع مضجعه كمسل شطبة المسل بفتح الميم والسين المهملة
وتشديد اللام مصدر بمعنى المسلول اي ما سل من القشر وبقي مكانه الشطبة خاليا والشطبة بشين
معجمة ثم طاء مهملة ساكنة ثم باء موحدة ثم هاء غصن النخل ارادت انه قليل اللحم موضع نومه
دقيق لنحافته وهو مما يمدح به عندهم وتشبعه ذراع الجفرة بفتح الجيم من الانثى من اولاد المعز
يعني انه قليل الاكل وهو مما يمدح به ايضا بنت ابي زرع فما بنت ابي زرع طوع ابيها اي ذات طوع ابيها يعني
انها مطيعة له وطوع امها وملء كسائها يعني انها اذا لبست كساءها ملأته لسمنها وغيظ
جارتها يعني انها تغيظ ضرتها وتغضبها لحسنها عبرت عن الضرة بالجارة لمجاورة احديهما
الاخرى غالبا جارية ابي زرع فما جارية ابي زرع لا تبث حديثنا تبثيثا بالباء الموحدة
بين المثناة والمثلثة اي لا تفرقه ولا تفشيه ولا تنقث بضم القاف بعد النون وبالثاء
المثلثة تنقيثا اي لا تخرج ميرتنا اي طعامنا وقيل معناه لا تفرق طعامنا بل كانت امينة
على حفظه تنقيثا ولا تملأ بيتنا تعشيشا بالعين المهملة اي انها منظفة بيتنا ولا تتركه
ان يجتمع فيه الكناسة كما يجتمع في عش الطاير وهو موضعه الذي يجمعه من دقايق العيدان وغيرها
خرج ابو زرع والاوطاب جمع وطب بفتح الواو وسكون الطاء وهو سقاء اللبن تمخض على
بناء المجهول بالتاء والخاء والضاد المعجمتين اي يوخذ زبدها فلقي امراة معها ولدان لها
انما ذكرت ذلك لانه كان احد اسباب تزوجه تلك المراة لشدة رغبات العرب على كثرة
الاولاد كالفهدين يلعبان من تحت خصرها برمانتين عبرت عن ثدييها برمانتين

لان ذلك ايضا من اسباب التزوج فطلقني فنكحها فنكحت بعده رجلا سريا بالسين المهملة
وتشديد الياء اي سيدا ركب شريا بالشين المعجمة وتشديد الياء اي فرسا يجري دائما واخذ خطيا بفتح
الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة والياء اي رمحا منسوبا الى الخط وهو قرية عند البحر تجلب
اليها الرماح من الهند ثم تفرق منه الى بلاد العرب واراح علي نعما اي ارسل ابله اذا ردها الى مراحها
وهو بضم الميم موضع رجوعها ليلا اراد به انه اعطاها نعما بفتح النون واحد الانعام وهي المواشي
قال القاضي اكثر اهل اللغة على ان النعم مختصة بالابل ثريا بالثاء المثلثة وتشديد الياء اي كثيرا
واعطاني من كل رائحة اي من كل ما يروح من الابل وغيرها زوجا اي صنفا وهو ضد الفرد وفي اكثر
النسخ ذابحة بالذال المعجمة وبالباء الموحدة اي من كل ما يجوز ذبحه وهي فاعلة بمعنى مفعولة وقال كلي
ام زرع بحذف حرف النداء اي يا ام زرع وميري اهلك بكسر الميم من الميرة وهي الطعام يعني اطعمي
اهلك في تفضلي عليهم قالت فلو جمعت كل شيء اعطانيه ما بلغ اصغر انية ابي زرع الاناء وجمع الانية
الاواني واراد ان جميع ما اعطاها زوجها الثاني في جنب ما اعطاها ابو زرع لانه كان زوجها الاول
وكان حبه مستوليا في فؤادها فان القليل منه كان اكثر عندها الى ان زرع وفي الحديث منع الفخر بحطام
الدنيا لقوله عم اسكتي يا عائشة وجواز اخبار الرجل زوجته بحسن صحبته واحسانه اليها
وجواز الحكاية عما في الجاهلية وجواز التحدث بملح الاخبار ولكن المحمود منه ما قل وندر كما قال
البستي افد طبعك المكدود بالجد راحة تجم وعلله بشيء من المزح ولكن اذا اعطيته المزح فليكن بمقدار
ما يعطى الطعام من الملح ق ابو موسى رضي الله تعالى عنه قال اتيت رسول الله عم في رهط
من الاشعريين نستحمله اي نطلب منه مركبا يحملنا فقال عم والله لا احملكم وما عندي ما احملكم عليه
فلبثنا ما شاء الله فاتي رسول الله عم بابل من الغنيمة فامر لنا بخمس ذود فلما انطلقنا قلنا اغفلنا
رسول الله عم يمينه لا يبارك لنا فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله اتيناك نستحملك
وانك حلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا افنسيت يا رسول الله فقال عم لست انا حملتكم ولكن
الله حملكم قاله للنفر الاشعريين استدل الجبرية بالحديث على مذهبهم الفاسد لكن استدلالهم
فاسد لان معناه لست حملتكم مما عندي ولكن الله اعطاني ما احملكم عليه فان قلت هل حنث
رسول الله عم في يمينه قلنا لا لانه يمين فور فلا يحنث بفعله بعد ساعة ق ابن عمر رضي الله تعالى عنهما

تجم

الرواية

الرواية عنه لست باكله ولا محرمه بكسر الراء المشددة بفتح الضب تغير من المصنف للضمير المجرور
في اكله قاله عم حين سئل عن الضب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني من حديث ان امة من بني
اسرائيل مسخت م انس رض روى مسلم عنه مررت على موسى ليلة اسري بي على بناء المجهول الجار و
المجرور قائم مقام الفاعل عند الكثيب الاحمر وهو قائم يصلي في قبره فان قلت قد جاء في حديث
المعراج انه عم راى موسى عم في السماء السادسة قلنا يجوز ان يكون راه حين مر به يصلي في قبره
ثم رفع قبله الى السماء السادسة وراجعه في امر الصلوة تقدم الكلام عليه في الباب السادس في
حديث لقد رايتني في الحجر م بريدة رض روى مسلم عنه نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها
الاذن مختص للرجال لما روي انه لعن زوارات القبور وقيل ان هذا الحديث قبل الترخيص
فلما رخص عمت الرخصة لهما كذا في شرح السنة ونهيتكم عن لحوم الاضاحي جمع الضحية وهي
ما يذبح ايام النحر للقربان فوق ثلث ليال يعني كنت نهيتكم عن ان تاكلوا ما بقي من لحومها بعد ثلثة
ايام وامرتكم بتصدقها فامسكوا ما بدا لكم يعني كلوا ما بقي منها بعد ثلثة ايام مدة ظهور ذلك
لكم بمعنى المدة ومن على هذا اخبر عائد الى المصدر فامسكوا ادلوا اعطي منها الاغنياء جاز لكن الفقراء
افضل ونهيتكم عن النبيذ اي عن القاء التمر ونحوه في الماء في الظروف الا في سقاء اي الا في قربة
انما نهى عن هذا لان السقاء يبرد الماء فلا يشتد ما نقع فيه واشتداده في الظروف فاشربوا في
الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه وددت انا قد راينا اخواننا
اراد به الرؤية في الحيوة وقيل تلاقيهم بعد الموت لكن الوجه هو الاول وفيه جواز تمني المحال لا سيما
في الخير ولقاء العلماء قالوا يا رسول الله السنا اخوانك قال انتم اصحابي هذا القول ليس
نفيا لكونهم اخوانا بل ذكر عم مرتبتهم الزائدة بالصحبة واخواننا الذين لم ياتوا بعد منهم
على الضم اي بعد زماننا هذا فقالوا كيف تعرف يعني في يوم القيمة من لم يات بعد من امتك
يا رسول الله فقال ارايته لو ان رجلا له خيل غر محجلة الاغر هو الفرس الذي له بياض في
جبهته محجلة بالحاء المهملة وتشديد الجيم هو الفرس الذي له بياض في قوائمه ولا يجاوز
الركبتين بين ظهري بفتح الظاء المعجمة واسكان الهاء خيل اي بين خيل دهم جمع ادهم وهو
الاسود بهم بضم الباء وسكون الهاء جمع البهيم هو الذي لا يخالط لونه لون سواه سوادا كان او بياضا

او غيره الا ليوم حيلة قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم يأتون غرا محجلين من الوضوء وانا
فرطهم على الحوض استدل بعض بالحديث على ان الوضوء من خصائص هذه الامة وقال آخرون
ليس الوضوء مختصا بهم بل الغرة والتحجيل مختصان بهم واحتجوا بقوله عم هذا وضوئي ووضوء
الانبياء من قبلي اجاب الاولون عن هذا بانه لو صح احتمل ان يكون الانبياء من قبل كانوا مختصين
بالوضوء دون اممهم الا هذه الامة فصل ق جرير رض اتفقا على الرواية عنه قال كان في الجاهلية
بيت لخثعم يقال له الكعبة اليمانية فقال لي عم هل انت مريحي اي هل تجعلني ذا راحة من ذي
الخلصة بالتحريك يعني الكعبة اليمانية بتخفيف الياء الشائع فيه بالهمزة وتشديد الياء هذا التفسير
يحتمل ان يكون من الراوي او من المصنف قال فذهبت مع مائة وخمسين فارسا فقتلنا من
وجدنا عنده وكسرنا الاصنام فيه واحرقناه فاتينا النبي عم فاخبرناه فدعا لنا م انس رض
روى مسلم عنه هل تدرون مما اضحك قلنا الله ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول اي
العبد يوم القيمة يا رب لم تجرني من الظلم اي لم تخلصني الاستفهام فيه للتقرير لا بعد النفي يعني
الم تخبرني بانك غير ظالم كان يقول ان ما ارتكبت معصية فكيف تريد ان تعذبني قال يقول اي قال
النبي عم يقول الله تع بلى قال اي النبي عم فيقول اي العبد فاني لا اجيز بالزاء المعجمة من الاجازة
على نفسي الا شاهدا مني يعني يطلب العبد شاهدا من نفسه زاعما انه لا شاهد عليه من نفسه
فيقول الله كفى بنفسك عليك شهيدا وبالكرام الكاتبين عليك شهودا نصب على الحال
وعليك متعلق به وكفى لازم هنا يعني اكتفي بالكرام الكاتبين حال كونهم شاهدين عليك
قال اي النبي عم فيختم على فيه يعني يمنع من الكلام فيقال لاركانه اي لاعضائه انطقي قال اي النبي
عم فتنطق باعماله يعني تشهد جوارحه بذنوبه كان تقول يده بي سرقت مال فلان ثم يخلي بضم
اللام على بناء المجهول بينه وبين الكلام اي بين العبد وبين ان يتكلم لاركانه فيقول بعدا
لكن وسحقا بضم السين وسكون الحاء يعني البعد مفعول مطلق محذوف وجوبا كما قال تع
فسحقا لاصحاب السعير اي بعدا ابعدهم الله من رحمته فعنكن كنت اناضل اي ادفع مفعول
[illegible] ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه قال لما دنونا من مكة
عام حجة قلت يا رسول الله اين ننزل غدا فقال عم هل ترك لنا عقيل منزلا قيل عقيل

بن ابي

ابن ابي طالب باع جميع املاك النبي عم ومن هاجر من بني عبد المطلب كما فعل ابو سفيان بدور
من هاجر من المؤمنين وفي الحديث دلالة على ان الكفار اذا استولوا على اموال المسلمين واحرزوها الى دار
الحرب ملكوها وعلى ان بيع دور مكة جائز واليه ذهب ائمتنا وفي رواية عن ابي حنيفة يكره بيع الارض لقوله عم
مكة حرام لا يباع رباعها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه هل ترون قبلتي ها هنا والله لا يخفى علي
ركوعكم ولا خشوعكم واني لاراكم من وراء ظهري تمامه في تسوية الصفوف ق اسامة بن زيد رض
اتفقا على الرواية عنه هل ترون ما ارى قالوا لا قال فاني لارى مواقع الفتن خلال بيوتكم
كمواقع القطر اي المطر قاله لما اشرف على اطم رجع عن بعض غزواته م انه على اطم بفتحتين
والباء مهملة اي بناء مرفوع من الحجارة من آطام المدينة بعد الهمزة تجمع آطام شبه الفتن بالقطر باعتبار
العموم وهذا اشارة الى ما وقع بعده عم من الفتن اولها قتل عثمان وتتابعت عليه وفيه معجزة للنبي عم
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه هل تستطيع اذا خرج المجاهد ان تدخل مسجدك فتقوم اي في
صلوتك ولا تفتر يعني لا تضعف عن كل ركن من افعالها فتصوم ولا تفطر اي ليلا اي ولا تترك الافطار بالكلية
لانه يكون صوما وصالا وهو منهي عنه قاله لرجل قال له اي النبي عم دلني على عمل يعدل الجهاد ذا ثواب ومن في
القوم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه هل تسمع النداء بالصلوة قال نعم قال فاجب يعني النداء اي
للصلوة بالجماعة قاله لرجل اعمى قيل هو ابن ام مكتوم كذا جاء مفسرا في سنن ابي داود وجاء في رواية يا رسول الله
ليس لي قائد يقودني الى المسجد وسأل الاعمى من النبي عم ان يرخص له فيصلي في بيته فرخص له فلما ولى
اي ادبر دعاه فقال اي النبي عم هل تسمع الى قوله فاجب يحتمل ان رخصه اولا وامره بالاجابة
كلاهما بالوحي فيكون الثاني ناسخا للاول وان يكون كلاهما بالاجتهاد وان يكون الاول بالاجتهاد وعلى
مذهب من يجوز للانبياء الاجتهاد قبل الوحي والثاني بالوحي ويحتمل ان يقال ان امره بالاجابة
ليس تغييرا لرخصته بل ارشاد الى الافضل وان الاجابة اعظم اجرا قال النووي هذا الحديث دليل من
قال الجماعة فرض عين قلنا هذا الاستدلال في غاية الهزال لانه خبر واحد فلا يثبت به الفرضية
ق ابو هريرة رض ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنهما قالا قال الصحابة يا رسول الله هل نرى
ربنا يوم القيمة فقال عم هل تضارون في القمر بتشديد الراء وتخفيفها والتاء مضمومة فيهما معنى
المشددة هل تتزاحمون بينكم في رؤية القمر ومعنى المخفف هل يلحقكم في رؤيته ضير وهو الضرر

تضامون بتشديد الميم وتخفيفها فمن شددها فتح التاء ومن خففها ضم التاء ومعناه هل يلحقكم
ضيم وهو التعب ليلة البدر قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب قالوا
لا قال فانكم ترونه كذلك اي ترون ربكم بلا شك في رؤيته فالمراد تشبيه الرؤية بالرؤية لا المرئي بالمرئي
يجمع الله الناس يوم القيامة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان
يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت جمع الطاغوت وهو ما كان يعبد من دون الله ويقال
تعميم بعد التخصيص الطواغيت فتبقى هذه الامة فيها منافقوها انما بقي المنافقون في زمرة المؤمنين
لانهم كانوا مستترين في الدنيا ومعدودين من جملتهم فستروا بهم في الآخرة ومشوا في نورهم حتى
ضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب فيأتيهم الله في صورة غير صورته
التي يعرفون هذا من المتشابه قيل الخلف يأولون ان المراد فيأتيهم الله اتيان ملكه في غير الصورة
صورته فاذا راوه ملكا يقول انا ربكم انكروا الى ان قال ... وليس المراد بالصورة
الثانية صورة الملك بل معناه يتجلى الله على الصفة التي يعرفونها من كونه لا يشبهه شيء من مخلوقاته
فيعرفونه اي عبر بهذه الصفة بالصورة للمشاكلة استبعده الشيخ الشارح بان الصفة غير
مرئية ومع انها ليست غير الموصوف ولا عينه فلا بد من ... اقول غرض ذلك من هذا التأويل رفع
ما يفهم ان يكون جسما ذا صورة للارتياح الشبهة عن حال الرؤية والتشبيه في كيفيتها باقي بعد عليه
ان المشايخ قالوا انما يتجلى الله لاهل الجنة ويريهم ذاته في تجلي صفاته لانهم لا يطيقون ان يروا ذاته
بلا حجاب غير مستتر من صفاته فيقول انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى يأتينا
ربنا فاذا جاء ربنا عرفناه فيأتيهم الله في صورته التي يعرفونه فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا
فيتبعونه يعني يتبعون امر الله بذهابهم الى الجنة او من الملائكة الداعين اليها قيل المراد بهذه الصورة
صفته التي كانوا يعرفونها وهي رأفته على عباده في الدنيا فاذا تجلى الله لهم بغير تلك الصفة
ينكرونه فاذا تجلى لهم بالصفة التي اعتادوا بها عرفوه ويضرب الصراط اي يمد بين ظهري جهنم
فاكون انا وامتي اول من يجيز اي يمضي يقال اجزت الوادي وجزته بمعنى واحد ولا يتكلم يومئذ
الا الرسل اراد رحمه الله والله اعلم وقت جواز الصراط وانما قيدنا بهذا لان ثمة مواطن يتكلم فيها الناس
ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاليب جمع كلوب بفتح الكاف وتشديد اللام حديدة

معوجة

معوجة الرأس تخطف بها شيء مثل شوك السعدان قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل
شوك السعدان غير انه لا يعلم ما قدر عظمها الا الله تخطف الناس باعمالهم فمنهم الموبق بفتح
الباء الموحدة اي المهلك وروي بالثاء المثلثة اي المأخوذ بعمله ومنهم المخردل بالخاء
المعجمة وبالدال المهملة يقال بالذال المعجمة ايضا معناه المقطع حتى ينجي حتى اذا فرغ الله من
القضاء بين العباد يعني تمم لهم حسابهم وادخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار ليس المراد
منه فراغه حقيقة لان الله تعالى لا يشغله شأن عن شأن واراد ان يخرج برحمته من اراد من اهل النار امر
الملائكة ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن اراد الله ان يرحمه ممن يقول لا اله الا الله
فيعرفونهم في النار يعرفونهم باثر السجود تأكل النار من ابن آدم الا اثر السجود يعني لا تحرق
ما فيه اثر السجود وهو اعضاؤه وقيل المراد به الجبهة خاصة لانه جاء في رواية مسلم مرفوعا ان
قوما يخرجون من النار يحترقون فيها الا دارات الوجوه حرم الله على النار ان تأكل اثر السجود
فيخرجون من النار قد امتحشوا بالحاء المهملة والشين المعجمة اي احترقوا فيصب عليهم ماء الحياة
فينبتون منه يعني يعود ابدانهم اليهم كما تنبت الحبة بكسر الحاء وتشديد الباء بذور العشب التي تنبت
في جوانب السيول في حميل السيل وهو بفتح الحاء وكسر الميم بمعنى المحمول وهو ما جاء به السيل من طين وغثاء
انما خصه بالذكر لان الحبة اسرع في نباتها حتى قيل انها تنبت في يوم وليلة فالتشبيه في سرعة النمو
ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار وهو آخر اهل
الجنة دخولا الجنة فيقول اي رب اصرف وجهي عن النار فانه قد قشبني بقاف
وشين معجمة مفتوحة مخففة اي آذاني واهلكني ريحها واحرقني ذكاؤها بفتح الذال المعجمة
وبالمد اي لهبها هكذا في الروايات وقد جاء في اللغة بالقصر فيدعو الله ما شاء الله ان يدعوه ثم
يقول الله هل عسيت بفتح التاء والاستفهام فيه للتقرير ان فعلت ذلك اشارة الى صرف وجهك
عن النار ان تسأل غيره ان مع صلتها مفعول عسيت والشرط قد توسط بينهما قيل انما
توسط الشرط بين العامل والمعمول ليتحقق الجزاء لان للشرط صدارته وقيل جزاؤه محذوف
يدل عليه ما قبله تقديره ان فعلت ذلك فهل عسيت ان تسأل غيره فيقول لا اسألك غيره فيعطي
الله ربه من عهود ومواثيق ما شاء فيصرف الله وجهه عن النار فاذا اقبل على وجه

وهو نبت له شوك عظم من كل جوانب
مثل راس شوك السعدان
صح

وراها سكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب قدمني الى باب الجنة فيقول الله تع له اليس
قد اعطيت عهودك ومواثيقك لا تسأل غير الذي اعطيتك ويلك يا ابن آدم ما اغدرك
ما فيه للتعجب يعني انك تستحق ان يتعجب منك بكثرة غدرك في عهودك بانك لا تسأل غير ذلك
ويجوز ان يكون للاستفهام والهمزة للتصيير اي اي شيء صيرك غادرا في عهودك قال الشارح
اغدرك بالعين المهملة والذال المعجمة اي اي شيء جعلك وهو السؤال معذورا وقد اعطيت
الميثاق بعده وجاء رواية كذا فيقول اي رب فيدعو الله حتى يقول له فهل عسيت ان اعطيتك
ذلك ان تسأل غيره فيقول لا وعزتك فيعطي ربه ما شاء الله من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب
الجنة فاذا قام على باب الجنة انفهقت باب الجنة بعد النون انفتحت له الجنة ورأى ما فيها من الحبرة والسرور
قال النووي الحبر بالباء المعجمة والياء المثناة تحت هذا هو المعروف في الروايات وروي بفتح الحاء
المهملة وسكون الباء الموحدة معناها السرور وروى النجادي الحبرة بالباء وهي النعمة فسكت
ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب ادخلني الجنة فيقول الله له اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك
ان لا تسأل غير ما اعطيت ويلك يا ابن آدم ما اغدرك فيقول اي رب لا اكون
اشقى خلقك فان قلت كيف طابق هذا الجواب السؤال قلت كأنه قال يا رب بلى اعطيت العهود
ولكن تأملت كرمك وعفوك وقولك لا تيأسوا من روح الله فطمعت في سعة كرمك فسألتك فلا
يزال يدعو الله حتى يضحك الله منه يعني يرضى الله عنه بهذا القول فاذا ضحك الله منه قال ادخل
الجنة فاذا دخلها قال الله تمن لك امر تخاطب من تمنيت الشيء اذا اشتهيته يعني اطلب
منه ما شئت من جنتي فيسأل ربه ويتمنى حتى ان الله تع ليذكره يعني يذكر الله تع ذلك الشخص النعم
ليتمناه فيقول من كذا وكذا الجار والمجرور متعلق بتمن يعني تمن منه من كل جنس ما تشتهيه
حتى اذا انقطعت به الاماني جمع امنية وهي افعولة من المنية يعني اذا وصل الامل الى المنتهى مراده
قال الله تع لك ذلك ومثله معه اعلم ان مسلما ذكر في صحيحه قال عطاء بن يزيد وهو الذي
روى الحديث عن ابي هريرة كان ابو سعيد الخدري مع ابي هريرة لم يرد عليه من حديثه شيئا حتى
اذا حدث ابو هريرة ان الله قال لذلك ومثله معه قال ابو سعيد اشهد اني حفظت
من رسول الله صلعم لك ذلك وعشرة امثاله فعلى هذا لا يكون الروايتان متفقتين في [illegible] الحديث

المص

المص م ابو هريرة رضه [illegible] عنه هل تضارون في رؤية الشمس في الظهيرة [illegible]
المحجبة نصف النهار ليست في سحابة قالوا لا قال فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في
سحابة قالوا لا قال فوالذي نفسي بيده لا تضارون في رؤية ربكم الا كما تضارون في رؤية احدهما
بين النبي عم وضوح رؤية الله تع بطريق حسي [illegible] من النفي مطلق [illegible] في رؤية الرب [illegible] منه
[illegible] وانه شبهه بالمجاز وانه في رؤية الشمس والقمر والمجاز [illegible] في رؤية احدهما فتشبيه بالبداية
[illegible] فيلقى اي رب العبد فيقول اي
فل اي يا فلان يعدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من انفق زوجين الم اكرمك اي الم
افضلك على سائر الحيوانات [illegible] الم اجعلك سيدا الم ازوجك واسخر لك الخيل والابل
واذرك اي الم اتركك والاستفهام فيه وما قبله للتقرير ترأس اي تكون رئيسا على قومك وتملك
ما لهم وتربع اي تأخذ الربع من اموالهم اذ اغتنموا من غزوة بعضهم بعضا كانت الرؤساء يأخذونه
في الجاهلية فيقول بلى قال اي النبي عم فيقول افظننت انك ملاقي بتشديد الياء اصله ملاقيي الياء
المحذوفة العائدة بحذف التنوين والثانية ياء المتكلم المضاف اليه فيقول لا فيقول اني قد انساك
كما نسيتني ولما كان صفة النسيان محالة في حق الله تع تحمل على الخلف [illegible] تخصيص الكلام والعذاب
ثم يلقى الثاني العبد الاخر [illegible] متشابه [illegible] الخلف [illegible] تخصيص الكلام والعذاب فيقول
اي فل الم اكرمك واسودك وازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك ترأس وتربع فيقول
بلى اي رب فيقول افظننت انك ملاقي فيقول لا فيقول فاني انساك كما نسيتني ثم يلقى الثالث فيقول
له مثل ذلك فيقول الثالث يا رب آمنت بك وبكتابك وبرسلك وصليت وصمت وتصدقت
ويثني اي الثالث على نفسه بخير ما استطاع يعني [illegible] الثالث [illegible] ويعد اعماله الصالحة
فيقول ههنا اذا [illegible] في هذا الموضع اذا ذكرت اعمالك حتى تحقق لك خلاف ما زعمت
قال ثم يقال الآن نبعث شاهدنا عليك ويتفكر اي الثالث في نفسه من ذا الذي يشهد علي
فيختم على فيه ويقال لفخذه انطقي فتنطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله وذلك اي بعث الشاهد عليه
ليعذر من نفسه وهو على بناء الفاعل من الاعذار يعني ليزيل عذره من قبل نفسه بكثرة ذنوبه
وذلك اي الذي يشهد عليه الشاهد المنافق وذلك الذي يسخط الله عليه ق ابو هريرة رضه [illegible]

أن رواية عنه هل تفقدون من أحد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا ثم قال أو هل تفقدون من أحد
قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا أي قوله هل تفقدون من أحد ثلاث مرات ثم قال هل تفقدون من
أحد قالوا لا قال لكني أفقد جليبيبا فاطلبوه وفيه أن الصحابة يفقد الأمير أمور عسكره بعد الفراغ من
حرب بتقدم البحث عليه أو إنما الحاج في حديث قتل سبعة ثم قتلوه خ سعد بن أبي وقاص رضه روى
النبي رضي عنه هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم أي إنما يحصل لكم النصر على الأعداء والرزق ببركة
الفقراء فينبغي رعاية قلوبهم والسؤال لطلوبهم ق سمرة بن جندب رضه اتفقا على أنه روى عنه قال
كان رسول الله صلعم إذا صلى أقبل علينا بوجهه وقال هل رأى منكم البارحة فإن رأى أحد رؤيا قصها فيقول
ما شاء الله فسألنا يوما فقال هل رأى أحد منكم رؤيا قلنا لا قال لكني رأيت الليلة رجلين
أتياني فأخذا بيدي فأخرجاني إلى الأرض المقدسة أي مطهرة طيبة فإذا رجل جالس ورجل
قائم بيده كلوب من حديد أي حديدة معوجة الرأس يدخله في شدقه بكسر الشين المعجمة وسكون الدال المهملة
هو طرف شفته من جانب الأذن حتى يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الآخر مثل ذلك ويلتئم شدقه
هذا الأول أي الشدق المشقوق فيعود فيصنع مثله فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى
أتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على رأسه بفهر بكسر الفاء وهو الحجر ملء الكف أو صخرة
فيشدخ به رأسه أو فيشدخ بالشين والخاء المعجمتين وبفتح الدال المهملة أي يكسر رأسه فإذا ضربه تد
تدهده الحجر أي تدحرج فانطلق إليه ليأخذه فلا يرجع إلى هذا أي لا يرجع الملك الضارب إلى هذا
المشدوخ حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو وهذه الجملة تأكيد لما قبلها فعاد إليه فضربه فقلت
ما هذا قالا انطلق فانطلقنا إلى ثقب أي نقب مثل التنور أعلاه ضيق وأسفله واسع يتوقد
تحته نار فإذا اقترب أي اشتعلت ارتفعوا أي ارتفع الناس الذين في الثقب حتى كادوا
يخرجوا فإذا خمدت بفتح الميم أي سكن لهبها رجعوا فيها وفيها رجال ونساء
عراة فقلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى أتينا على نهر من دم فيه رجل قائم وعلى شط النهر أي طرفه
رجل بين يديه حجارة فأقبل الرجل الذي في النهر فإذا أراد أن يخرج رمى الرجل بحجر في
فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قالا انطلق
فانطلقنا حتى انتهينا إلى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفي أصلها شيخ وصبيان وإذا رجل قريب

من الشجرة

من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بي في الشجرة أي رفعاني على الشجرة فأدخلاني دارا
لم أر قط أحسن وأفضل منها فيها رجال شيوخ وشباب بفتح الشين وتشديد الباء جمع شاب ونساء
وصبيان ثم أخرجاني منها فصعدا بي على الشجرة فأدخلاني دارا هي أحسن وأفضل أي من الدار الأولى
لم أر قط أحسن وأفضل منها فيها شيوخ وشبان فقلت لهما إنكما طوفتماني الليلة فأخبراني عما
رأيت قالا نعم أما الرجل الذي رأيته يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل عنه على بناء
المجهول أي تنقل عنه تلك الكذبة حتى تبلغ الآفاق فيصنع به إلى يوم القيامة والذي رأيته يشدخ
رأسه فرجل علمه الله القرآن فنام عنه بالليل أي لم يقرأ القرآن في الليل ولم يعمل بما فيه بالنهار
يفعل به إلى يوم القيامة والذي رأيته في الثقب فهم الزناة والذي رأيته في النهر آكل الربا والشيخ الذي
رأيته في أصل الشجرة إبراهيم عم والصبيان حوله فأولاد الناس والذي يوقد النار مالك خازن النار والدار
الأولى التي دخلت دار عامة المؤمنين وأما هذه الدار فدار الشهداء وأنا جبريل وهذا ميكائيل
فارفع رأسك فرفعت رأسي فإذا فوقي مثل السحاب ويروى مثل الربابة بفتح الراء وبالباءين الخفيفة
السحابة البيضاء التي ركب بعضها بعضا قالا ذاك منزلك قلت دعاني أدخل منزلي قالا
إنه بقي لك عمر لم تستكمله فلو استكملته أتيت منزلك وفي الحديث استحباب السؤال عن الرؤيا
والمبادرة إلى تعبيرها أول النهار قبل أن يشتغل الذهن بمعايش الدنيا خ عائشة رضه
روى النبي رضي عنها قالت لما أراد الله قبض بنت النبي صلعم قال هل فيكم من أحد لم يقارف الليلة
بغير الذنب يقال قارف امرأته أي جامعها وقارف الذنب إذا عمله لا أدري أبل ذاك الليل
فإن ذلك الفعل يقع في الليل غالبا فعلى هذا لا حاجة إلى التفسير بقوله بغير الذنب في أنه لم يكن
من عادته تعالى من أحد المحتملين في توجيه الكلام على الوجهين يقال أحد رواة هذا الحديث وهو
فليح بن سليمان أو قوله لم يقارف بقوله أي لم يذنب الحسن بعده فقال أبو طلحة أنا قال فانزل في قبرها
يعني قبر بنت النبي صلعم فإن قلت اقتراف الذنب يصلح أن يكون داعيا إلى الأمر بالنزول في القبر وعدم
اقترافه على التوجيه الأول فكيف يكون داعيا عليه قلت لعله صلعم قال ليكون المتولي غير ضعيف بحاجة
ويكون أقدر على فعله خ سهل بن سعد رضه روى النبي رضي عنه قال جاءت امرأة فقالت يا رسول الله
إني وهبت نفسي لك فقامت قياما طويلا فقام رجل فقال زوجنيها إن لم يكن لك فيها حاجة فقال

هل عندك من شيء تصدقها اياه فقال ما عندي الا ازاري فقال عم ان اعطيتها اياه جلست ولا ازار لك
فالتمس شيئا فقال ما اجد قال فالتمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا فقال عم هل معك شيء
من القران قيل في بعض نسخ المشارق هنا علامة ق ولكنه غير صحيح لان لفظ مسلم فاذا معك من
القران تمة الحديث قال نعم سورة كذا وكذا فقال عم زوجتكها بما معك من القران قاله لرجل
اراد ان يتزوج المراة التي عرضت نفسها على النبي عم قيل الحديث يدل على ان الصداق غير مقدر
اذ قيمة خاتم حديد قليل وعلى جواز تعليم القران صداقا واليه ذهب الشافعي لانه الى التقيض المقابلة
في العقود ولانه لو لم يكن مهرا لم يكن يسأله اياه بقوله هل معك من القران شيء وقال ابو حنيفة ومالك
وانما لا يكون التعليم مهرا لانه ليس بمال وقال الله تعالى ان تبتغوا باموالكم ويجب فيه مهر المثل وتاولوا
الحديث بان المراد زوجتكها بسبب ما معك لانه هو الداعي الى الاجتماع بها م الشريد بن سويد الثقفي رضه
روى مسلم عنه قال ردفت النبي عم فقال هل معك من شعر امية بن ابي الصلت شيء قلت
نعم قال هيه فانشدته بيتا فقال هيه ثم انشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت هيه بكسر الهاء
يعني وبا ساكنة بينهما كلمة يقال عند الاستزادة من الحديث وفيه استحسان النبي عم شعر امية لما فيه
من الاقرار بالوحدانية والبعث وفيه جواز شعر لا فحش فيه سواء كان اسلاميا او جاهليا قاله له
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه هل نظرت اليها فان في عيون الانصار شيئا يعني شيئا تنفر عنه الطبع
من الزرقة او الشهلة وغيرها قاله لرجل اخبره النبي عم انه تزوج امراة من الانصار فقال اي الرجل
قد نظرت اليها وفيه جواز النظر الى المخطوبة قال على كم تزوجتها قال على اربع اواق فقال له النبي عم
للرجل على اربع اواق همزة الاستفهام فيه مقدرة على سبيل الانكار كانما تنحتون بكسر الحاء تقشرون
وتقطعون الفضة من عرض بضم العين واسكان الراء اي جانب هذا الجبل يعني فهذا
الكلام كراهة اكثار المهر لكن ليس مطلقا بل بالنسبة الى حال الناكح لانه قد صح ان النبي عم اصدق خمسمائة
درهم وهو اكثر من هذا لان اربع اواق مائة وستون درهما لكن بالنسبة الى حال ذلك الرجل لانه كان
فقيرا او حصل به نوع مشقة ونوع سؤال ولذلك قال ما عندنا ما نعطيك ما الاولى نافية و
الثانية موصولة ولكن عسى ان نبعثك في بعث اي مبعوث الى الغزو وتصيب منه يعني تحصل السبيه
غنيمة فخرج بعث الى ... فبعث بعثا الى بني عبس بالعين المهملة وبالنون الموحدة وبعث

ذلك

ذلك الرجل فيهم ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه هل وجدتم ما وعد ربكم حقا ثم
قال انهم الان يستمعون ما اقول قاله لما وقف على قليب بدر تقدم الكلام على هذه الآية في حديث
يا فلان بن فلان **فصل في فعل الامر** خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه ائتموا بي يعني تموا خلفي
في الصف وافعلوا في الصلاة كما افعل وليأتم بكم من بعدكم يعني ليقتد بكم من في الصف الثاني ويقتدوا
الاقتداء باعتبار الظاهر لانهم انما يرون الصف الاول لا الامام وقيل تعلموا مني الصلاة واحكامها
من احكام الشرع وليتعلم التابعون منكم وهكذا الى اخر الزمان ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه ائتوا
روضة خاخ بخائين معجمتين موضع بقرب المدينة فان بها ظعينة قال الطيبي بالظاء المعجمة وبالعين
المهملة الهودج التي فيها المراة وهو المراد هنا المراة معها كتاب من حاطب فخذوه منها تقدم قصته
في الباب الثاني في حديث انه قد شهد بدرا قاله لعلي والزبير والمقداد وفي رواية عن علي انه قال بعثني
رسول الله عم والزبير والمقداد ويروى انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ قاله لعلي وفي رواية
الغنوي والزبير وفي رواية عن علي انه قال بعثني رسول الله عم وابا مرثد الغنوي والزبير فقال انطلقوا
حتى تأتوا روضة خاخ قال لا منافاة بين الروايتين لانه يحتمل ان بعث ثلاثة مع علي ق رضه
ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اشتد وجع رسول الله عم يوم الخميس فقال ائتوني بكتاب
اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده ابدا فتنازعوا وما ينبغي عند نبي تنازع فقالوا ما شانه
اهجر استفهموه فقال ذروني فالذي انا فيه خير قاله في مرض موته قال النووي
يحتمل ان يكون هم بطلب الكتابة وتركه لما اوحى اليه فيكون الثاني ناسخا للاول وان يكون هم بها
بالاجتهاد وقيل المراد به تنزيه بالكتابة لانه عم كان راى ما يكتبه يحتمل ان يكون نصه من تحتج
المحال على الترتيب وان يكون تنبيها لمهمات الاحكام لئلا يقع فيها نزاع روي ان عمر رضه حين سمع هذا
الحديث قال غلب على رسول الله الوجع وعندكم القران حسبنا كتاب الله فاختلف من كان حاضرا في ذلك
الوقت فمنهم من قال قربوا الكتاب وكان العباس منهم ومنهم من قال مثل ما قال عمر قال الامام البيهقي
كان كلام عمر للتخفيف على النبي عم لغلبة وجع الوفاة عليه وقال الخطابي كان يخوفه ان يقول
عم شيئا بغير عزم مما يقوله المريض فيجد المنافقون بذلك سبيلا ق عائشة رضه اتفقا على
الرواية عنها ائذنوا له فلبئس ابن العشيرة او بئس رجل العشيرة ويروى بئس اخو القوم وابن

العشيرة يعني رجلا شاذا في عليه تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان شر الناس عند الله منزلة
ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت جاء عمي من الرضاعة يستأذن علي بعدما نزل الحجاب
فكرهت ان اذن له حتى اسأل رسول الله صلعم فسألته فقال ائذني له فانه عمك تربت يمينك
هذه الجملة جرت على عادتهم للاكد في الدعا ونحوه في اخر اخائه التقعيس بالقاف والعين والسين المهملتين
على وزن التصغير وفيه دلالة على ان الرضاع يحرم منها ما يحرم من النسب ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه ابدأ بمن تعول اي ابدأ بالتصدق بمن يلزم عليك نفقته فان فضل شيء
فبالاجانب اي قال على الرجل عياله اذا قام بما يحتاجون اليه من قوت وكسوة م جابر رضه روى مسلم عنه
ابدأ بنفسك فتصدق عليها فان فضل شيء فلاهلك فان فضل من اهلك شيء فلذي قرابتك
فان فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا وهذا اشارة الى اليمين والشمال وتمامه ان رجلا مذكورا من الانصار
اعتق غلاما له عن دبر فبلغ ذلك النبي فقال ألك مال غيره فقال لا فقال من يشتريه مني
فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوي بثمانمائة درهم فجاء بها رسول الله صلعم فدفعها اليه فهذا حجة لمن جوز بيع
المدبر واصحابنا منعوه وحملوا الحديث على انه كان المدبر المقيد جمعا بينه وبين قوله عم المدبر
لا يباع ولا يوهب وفيه اشعار بان الحقوق اذا اجتمعت تقدم الاوكد فالاوكد ق ام عطية رضه اتفقا
على الرواية عنها ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها قاله النبي عم للاتي غسلن ابنته
وهي زينب زوجة ابي العاص بن الربيع اكبر بناته وفيه سنية البداءة بالميامن في غسل الميت
كما في الوضوء ق ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه ابردوا ابردوا اي انتظروا قاله
للمؤذن بالظهر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من
فيح جهنم تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان شدة الحر من فيح جهنم ق كعب بن مالك رضه
اتفقا على الرواية عنه ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك قاله له اراد به يوم ليلة نزلت
فيه آية التوبة في حق المتخلفين الثلثة وهو احدهم انما صار ذلك اليوم خير ايامه سواه
من الايام سوى يوم اسلامه فانما لم يستثنه لانه كان معلوما تقدم قصته في الباب الخامس في حديث
ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك ق عمرو بن عوف رضه قيل ما رواه عن النبي عم اثنان
والمثبوت منهما لم تخرجا في الصحيحين سوى هذا الحديث قال بعث رسول الله صلعم ابا عبيدة

ابن الجراح

ابن الجراح الى البحرين ليأتي بجزيتها فقدم ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار بقدوم
ابي عبيدة فوافوا صلوة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه فلما صلى عم انصرف فتعرضوا له فتبسم حين رآهم
ثم قال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشيء من البحرين فقالوا اجل فقال ابشروا وأملوا ما يسركم
الميم وكسرها ما يسركم ما موصولة مفعول املوا فوالله الفقر اخشى عليكم ما فيه نافية الفقر بالنصب
مفعول اخشى قدم لشارة الى ان الفقر اولى بان ينفي عنه خشيته واقرب الى السلامة من الغنى
ولكني اخشى عليكم ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها عطف
على قوله تبسط لعله تتنافسوا فسوف هذف احدى التائين يقع فتنغتبوا انتم على الدنيا كما
تنافسوها اي كما تنافسوا فيها ورغب من كان قبلكم فيها وتهلككم الدنيا اي تلقيكم الى المهالك
كما اهلكتهم ويروى وتلهيكم اي تشغلكم عن امور دينكم كما الهتهم ق عائشة رضه اتفقا على
الرواية عنها ابشري يا عائشة اما الله فقد برأك قاله لها حين انزل الله في براءتها قوله ان الذين
جاؤا بالافك عصبة منكم الاية تقدم قصته في الباب الرابع في حديث يا معشر المسلمين ق
انس رضه روى مسلم عنه قال قذف هلال بن امية امرأته بشريك بن سحما فلاعنها وكان اول رجل
لاعن في الاسلام فقال عم ابصروها فان جاءت به اي بالولد ابيض سبطا قضيء العينين او سكان الهاء
مسترسل الشعر قضيء العينين بالضاد المعجمة وبالهمزة على وزن الفعيل اي فاسد العينين
بكثرة دمعها وحمرة او غيرهما فهو لهلال بن امية وان جاءت به اكحل اي اسود العينين جعدا
بفتح الجيم واسكان العين المهملة ضد السبط حمش الساقين بحا مهملة وميم ساكنة وشين
معجمة اي دقيقهما فهو لشريك بن سحما قال الراوي فانبئت انها جاءت به اكحل جعدا حمش
الساقين فان قلت اي فائدة في كشف حالها بقوله فان جاءت به مع ان الستر مندوب
قلت التنبيه على انه لا تأثير لوضوح الامارات الشبه لهذا لم يوجب الحد عليها ولم يثبت نسب الولد
لشريك ولا لهلال فان قلت كان الفراش تابعا لهلال فكيف لم يثبت النسب له وقد قال عم
الولد للفراش وللعاهر الحجر قلت هذا الحديث فيما لا يوجد دون الفراش نفي ولا تعتبر دعوة
الزاني مع وجود الفراش ومقصود الملاعن نفي الولد ان لا يثبت نسبه منه مع الفراش فوقع عليه
مقصوده فلم يعتبر فراشه خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ابغض اي الخلق الى الله

استنقص بها اي استبق ماخوذ من النقض وهو ازالة الملك شيئا عن نفسه ولا تاتي لغيظكم ولا ترد
نهي عن اتيانه النوط لانه طعام الجن فينبغي ان لا يتنجس بالاستنجاء وعن اتيانه الروث لانه نجس يزيد في
النجاسة خ ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل خالد بن سعيد بن العاص روى البخاري عنه ابلي
واخلقي ثم ابلي واخلقي ثم ابلي واخلقي ذكرها ثلاث مرات قاله لها حين اعطاها قميصا
اصفر وهو دعاء لها بطول العمر م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه اتقوا الشح وهو البخل
اي البخل بما في يد غيره والبخل هو المنع من مال نفسه وقيل البخل يكون في المال والشح عام يكون في المال
وفي غيره وقيل الشح اشد البخل وقيل هو البخل مع الحرص فان الشح اهلك من كان قبلكم هلاك
كونهم عند بين به وهو يحتمل ان يكون في الدنيا وفي الآخرة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اتقوا
اللاعنين المراد بهما الامران الجالبان للعن مجازا قالوا وما اللاعنان قال الذي يتخلى
اي يقضي الحاجة في طريق الناس او في ظلهم المراد به الظل الذي يستظل به الناس ويتخذونه
مناخا ومقيلا وهنا المضاف محذوف اي خلاء الذي يتخلى وانما قدرناه ليطابق الجواب
السؤال م عائشة رضه روى مسلم عنها اتقوا النار ولو بشق تمرة اي لا تستقلوا شيئا من
الصدقة خ انس رضه روى البخاري عنه اتموا الركوع والسجود فوالذي نفسي بيده اني لاراكم من
بعد ظهري اذا ما ركعتم واذا سجدتم خصصهما بالذكر لوقوع الاخلال فيهما غالبا وما في الموضعين
زائدة خ انس رضه روى البخاري عنه اثبت احد بالضم حذف منه حرف النداء فانما عليك نبي
وصديق وشهيدان وهو روي فما عليك الا نبي او صديق او شهيد وكان عليه النبي عم وابو بكر
وعمر وعثمان رضه وتحرك احد كان للمباهاة وفيه معجزة للنبي عم حيث اخبر عن كونهما شهيدين
وكانا كما قال فان قلت اذا كان جميعهم في الجبل ما معنى او في قوله او صديق او شهيد قلت يكون
او هنا بمعنى الواو وما ذكره غلط او اشارة الى ان كلا منهم يصلح ان يكون سببا لسكونه بالاستقلال
فان قلت قد جاء ان عمر ارتث فكيف يكون شهيدا قلنا من شرط في الشهادة عدم الارتثاث يحمل
في ان عمر كان مخصوصا بهذه الكرامة تشريفا بها ده صاحب الوحي او المراد شهيد في حكم الآخرة وعظم
الثواب او مراده المشهود له بالجنة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اجب عني اللهم ايده
بروح القدس قاله لحسان بن ثابت رضه تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان روح

روح القدس

روح القدس لا يزال يؤيدك ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اجتنبوا السبع
الموبقات اي احذروا عن فعل الذنوب السبع المهلكة لمن ارتكبها او في المؤبقات اي السبع على المراد
قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق وهو
ان يكون قتلها مشروعا بالقصاص وغيره واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف
اي الفرار يوم الحرب وانما يحرم اذا كان بازاء كل مسلم كافران وان كان اكثر منهما يجوز وقذف
المحصنات اي نسبتهن الى الزنا المؤمنات قيد بهن احترازا عن قذف الكافرات فانه ليس من الكبائر
فان كانت ذمية لا يجوز قذفها ولكن يكون من الصغائر لانه ليس موجبا للحد الغافلات اي البريئات
عن الزنا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اجعلوا آخر صلوتكم بالليل وترا الامر فيه للاستحباب
لانه لو كان للايجاب وجب تنفل واحد بعد وتره فلو اعاد وتره يلزم تكراره وذلك منهي عنه
لقوله عم لا وتران في ليلة ولو لم يعده لم يكن الوتر آخرا فتعين الاستحباب ق ابن عمر رضه اتفقا
على الرواية عنه اجيبوا هذه الدعوة اذا دعيتم لها في دعوة الوليمة اي طعام العرس تقدم بيانه
في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم فليجب خ عروة بن الزبير رضه روى البخاري عنه احبس
ابا سفيان عند حطم الجبل وهو بالحاء والطاء المهملتين موضع ازدحام منه فيتفق منقطعا وروي
بالخاء المعجمة وهو انف الجبل والمراد به الحبس عند مضيق الجبل حتى ينظر الى المسلمين ولا يفوت
رؤيته احدا منهم لانه كان خرج ليتفحص عن كثرة جيش المسلمين قاله للعباس بن عبد المطلب يوم
الفتح فلقي ابا سفيان ناس من حرس الجيش فاخذوه فاتوا به رسول الله فاسلم فلما سار دعا
امر عليه السلام العباس بن عبد المطلب بان يريه الجيش اعلاما لمزيد نعم الله تعالى عليه كذا وقع
مرسلا وهو من حديث عائشة عن النبي عم م المقداد رضه روى مسلم عنه احثوا في وجوه المداحين
الذين يمدحون بالباطل الممدوح التراب قيل حثو التراب حقيقة مراده هنا وقيل المراد به ردهم مجازا
لئلا تغتر الممدوح به فيتجبر وقيل المراد به ان لا تعطوهم شيئا لمدحهم وقيل معناه الا تدفعوا المال
اليهم لينقطع لسانهم ولا يشتغلوا بالهجو وفيه اشارة الى ان الحقير في الواقع كالتراب وقيل
معناه اذا مدحتم فاذكروا انكم من تراب فتواضعوا ولا تعجبوا قال النووي هذا ضعيف
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه احشدوا بكسر الشين المعجمة اي اجتمعوا فاني ساقرأ عليكم ثلث القرآن

في غير حسنة ثم الى فتوا احل امر الله قد تقدم بيانه كون هذه السورة ثلث القرآن م
ابو قتادة رضي الله عنه قال لما استيقظنا والشمس غداة ليلة التعريس قمنا فرحلنا فقال عم اركبوا
فركبنا حتى اذا ارتفع الشمس نزل ثم دعا بميضاة كان فيها شيء من ماء فتوضأ منها وضوءا دون
وضوء وبقي منها شيء ثم قال احفظ علينا ميضاتك بكسر الميم على وزن مفعلة من الوضوء اي مطهرة
يسيرة يتوضأ منها فسيكون لها نبأ يعني معجزة وذلك انه عم لما انتهى الى الناس وقت اشتد الضحى
كانوا يقولون هلكنا عطشنا فسقاهم من ميضاته قال التوربشتي اقول على ما روي
كان ينبغي ان يقول غداة الليلة كان سحر ليلة ومعنى قوله وضوءا خفيفا مع عدم كثرة الماء
الماء وقيل معناه وضوء بلا استنجاء بالماء والصواب هو الاول وفيه معجزة للنبي عم ق جابر رضي
الله عنه قال توفي ابي وعليه ثلثون وسقا لرجل من اليهود فاستنظره فابى فكلمت رسول
الله عم ليشفع فاستشفع اليهودي ان يأخذ تمر حائطه بما كان ثم ارسل من حقه فابى اليهودي فدخل
النبي عم النخل فمشى فيها ثم قال لجابر جد له فاوف له الذي له فجذ بعدما رجع رسول الله عم فاوفيته
ثلثين وسقا وفضلت سبعة عشر وسقا فجئت رسول الله عم فاخبرته بالفضل فقال عم اخبر ذلك
ابن الخطاب رايته ترضى الرب في الفضل عليه ابن الخطاب تتمة فلما ذهبت الى عمر فاخبرته فقال لقد
علمت ذلك حين مشى فيها رسول الله قال الجابر لما اخبر بعضا دينه انما اراد باخبار عمر لانه
اكثر ايمانا وذوقا واتقانا وفيه دلالة على معجزته وجواز شفاعته لحط بعض الدين ق
عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها اوحى لي ابا بكر اباك بدل او عطف بيان وقال ادع لي
اكتب كتابا يعني اكتب كتابا فاني اخاف ان يتمنى متمن ويقول قائل انا اولى ويأبى الله
والمؤمنون الا ابا بكر تقدم بيانه في الباب السادس في حديث لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه
ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه قيل هذا اذا
الطعام من جنس واحد اما لو كان من اجناس فلا باس ان يأكل مما يلي غيره ق عائشة رضي الله
اتفقا على الرواية عنها قالت قيل للنبي عم ان الاعراب يأتوننا باللحم فيبتاع منهم وهم حديثو
عهد بكفر فلا ندري هل ذكروا اسم الله عليه ام لا افنأكل منه فقال عم اذكروا انتم اسم الله وكلوا
ليس معناه ان تسميتكم الان تنوب عن تسمية المذكي بل فيه بيان ان التسمية مستحبة عند الاكل

وان لم تعرفوا اذكر اسم الله عليه عند ذبحه يصح اكله اذا كان الذابح ممن يصح ذبحه كالمسلمين على
الصلاة ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها انه ... اللهوات المثلثة وكسر الهاء تجال حتى
وهي لحمة في اقواههم ... قال انه عم بذلك المبالغة في انكار البكاء ... نساء جعفر
ابن ابي طالب حين اكثرن البكاء عليه قال له الرجل قال لقد غلبننا يا رسول الله بعدما امره بنهيهن عن البكاء
مرتين نهاهن في كل مرة فلم يطعنه يحتمل ان البكاء كان مجردا ومع هذا اكثره انكره النبي عم فيحتمل
انكاره على التنزيه ويحتمل ان البكاء حين كان بنوح وصياح ويؤيده تكرار النهي والتشديد عليهن
فيحمل الانكار على التحريم فان قلت العصيان كيف تمادين على محرم بعد تكرار نهيهن عنه قلنا
يحتمل ان يكون ذلك الرجل لم يصرح بان النبي عم نهاهن عن البكاء فظنن انه يعمل ذلك من عنده
ارشادا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي عم فقال هلكت قال وما اهلكك
قال وقعت على امرأتي وانا صائم قال هل تجد رقبة تعتقها قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم
شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد اطعام ستين مسكينا قال لا قال اجلس فاتي النبي عم
بعرق فيه تمر فقال تصدق بهذا قال اعلى افقر منا يا رسول الله فوالله ما بين لابتي المدينة
اهل بيت احوج اليه منا فضحك النبي عم حتى بدت انيابه ثم قال اذهب فاطعمه اهلك الضمير
للضمير الساتر في اطعمه عرق فيه تمر وهو بفتح العين والراء المهملتين زنبيل من ورق النخل يسع فيه
خمسة عشر صاعا قال الاطعام اهله في رمضان فقيل ضحكه عم كان للتعجب من تباين حال الاعرابي
حيث كان في الاول متلهفا كما على نفسه بالهلاك ثم انتقل الى طلب الطعام وقيل كان التعجب من
رحمة الله حيث احل هذا الطعام بعد ان كلفه باخراجه علم ان سؤاله على الترتيب يدل على
ان الكفارة على الترتيب عند الاكثرين على ذلك الترتيب ثم ان عجز عن الجميع قيل سقط عن ذمته
الكفارة وان استطاع بعد ذلك فلا شيء عليه لانه عم لم ينقل في هذا الحديث ان الكفارة في
ذمته بل اذن له في اطعام عياله والصحيح انها لا تسقط لانه عم امره بعد في عرق تمر في الكفارة
فلو كانت ساقطة لما امره بذلك واما امره باطعامه اهله فقيل كان على وجه الكفارة وهذا الحكم
خاص به وقيل انه منسوخ لكن هذان القولان ضعيفان اذ لا دليل عليهما والاقرب ان يحمل اعطاه
لا على وجه الكفارة فيكون الكفارة باقية في ذمته واذن له باطعام عياله دون تصدقه الكفارة

لانه مضطر الى الانفاق على عياله في الحال والكفارة واجبة على التراخي ق سهل بن سعد رضي الله
تعالى الراوية عنه اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن تقدم قصته قريبا في حديث هل معك شيء
من القرآن وفي الحديث دليل لمن يرى انعقاد النكاح بلفظ التمليك وفي تكلف في تأويله من الشافعية
بحمل تقدم التزويج فيكون المعنى ملكتها بما سبق من قول زوجتكها فقد تعسف لان سياق الحديث
يأباه ق عائشة رضي الله تعالى الراوية عنها قالت كان النبي عم يصلي في خميصة ذات اعلام فلما
قضى صلوته قال اذهبوا بخميصتي هذه وهو كساء مربع من صوف له علم وان لم يكن له علم فهو انبجانية
الى ابي جهم وأتوني بانبجانية ابي جهم قال القاضي انبجانية منسوب الى منبج بفتح الهمزة وكسرها وتشديد الياء
وروي غير معلم بكسر الهمزة وتخفيف الياء فانها الهتني اي اشغلتني آنفا عن صلوتي وفيه حث على
الحضور في الصلوة وكراهة نقش محراب المسجد وحائطه وغير ذلك من الشاغلات وفيه ان الصلوة
تصح وان حصل فيها فكر شاغل مما ليس متعلقا بالصلوة قيل كان الوجه بطلب الخميصة للنبي عم
وانما استبدل بانبجانية لئلا يتأذى برده ق عمران بن حصين رضي الله تعالى الراوية عنه
قال ما عطشنا ضحى ليلة التعريس فجعلني النبي عم في ركب بين يديه لطلب الماء فبينما نحن نسير وجدنا
امرأة سادلة رجليها بين مزادتين فقلنا لها اين الماء قالت ايهات لا ماء لكم فقلنا كم بين اهلك والماء قالت مسيرة يوم وليلة
فانطلقنا بها الى رسول الله فاخبرته كما اخبرتنا فاخبرته انها ايتام فقال عم استنزلوها
عن بعيرها فشربنا ورويناه وكنا اربعين رجلا وملأنا ما معنا من القربة وكانت مزادتاها
مملوتان من الماء فقال عم هاتوا ما عندكم فجمعوا لها من كسرة وسويق وجعلوها في ثوب واحد
فقال عم اذهبي فاطعمي هذا عيالك واعلمي انا لم نرزأ من مائك شيئا ثم رأيناها ثم زاد ثم
الخبر فجمعه الخبرة اي لم ينقص من مائك والمعنى انا لم نرزأ من مائك شيئا ولكن الله
استقانا وروي ان تلك المرأة ذهبت الى قومها واخبرتهم بما رأت منه عم فاسلمت واسلموا قاله في التعليق
التعريس نزول القوم في السفر من آخر الليل م المسور بن مخرمة رضي الله تعالى عنه قال
حملت حجرا ثقيلا فانحل ازاري فلم استطع ان اضعه حتى بلغت الى موضعه فقال عم ارجع الى ثوبك
فخذه ولا تمشوا عراة قال وفيه دلالة على وجوب ستر العورة ق عمر رضي الله تعالى الراوية عنه ان رجلا
فاحسن وضوئك فرجع ثم صلى قيل معناه اعد وضوئك لانه جاء في سنن ابي داود انه

ارجع

امره

امره بالاعادة لئلا يكون ترك الموالاة قال ان رجلا توضأ فترك موضع ظفر بفتح الظاء وسكون الفاء على قدمه
على قدمه فرجع فتوضأ ثم غسل ذلك الموضع على التوجيه الاول ثم صلى وفيه دلالة على ان من ترك شيئا
من اعضاء الطهارة جاهلا لم يصح طهارته ق ابن عباس رضي الله تعالى الراوية عنه ان رجلا قال
امرأتك قال ان رجلا اكتتب في غزوة كذا وكذا وان امرأتي حاجة
اي قاصدة الحج فامره ان يترك الغزو ويحج عليه السلام ان يحج معها لان اقامته غيره مقامه جائزة في الغزو
بخلاف الحج معها وفي الحديث اشارة الى ان الزوج احق بالمسافرة مع امرأته من ذي رحم المحرم لانه
يبين ذلك ان الرجل ان لا امرأته محرما اولا ق ابو هريرة رضي الله تعالى الراوية عنه قال صلى رجل في
المسجد ثم جاء فسلم على النبي عم فقال عم ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم
جاء فسلم عليه فعاد الحديث ثم رجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فاعاد عليه الحديث فقال علمني يا رسول الله
فعلمه الصلوة ومعنى قوله لم تصل نفي لكمال الصلوة عند ابي حنيفة ومحمد ونفي للجواز عند ابي يوسف
فان قيل لم سكت النبي عم عن تعليمه اولا حتى افتقر الى المرة الثالثة قلنا لان الرجل لما لم يستكشف
الحال مغترا بما عنده سكت عم عن تعليمه زجرا له وارشادا الى انه ينبغي ان يستكشف ما استبهم عليه
فلما طلب كشف الحال بينه بحسن المقال ق عائشة رضي الله تعالى الراوية عنها ان رضيعة قرأت عليه
الذي في نفسي ابي حذيفة قالت سهلة بنت سهيل بن عمرو قالت يا رسول الله اني ارى في وجه ابي
حذيفة شيئا من الكراهة وهو كان زوجها من دخول سالم وهو مولى ابي حذيفة عليها فقال ارضعيه
قالت وكيف ارضعه وهو رجل كبير فتبسم رسول الله عم وقال قد علمت انه رجل كبير وفيه دلالة على
ان ارضاع البالغ محرم والجمهور على خلافه قال القاضي لعلها حلبته ثم شرب لبنها من غير ان مس
ثديها وهذا احسن ويحمل انه عم عفى عنه لمكان الحاجة كما خاصة بتحريم ارضاع الكبير م
ابو هريرة رضي الله تعالى عنه اركبها فانها ... تقدم سبب ذكره
والكلام عليه في الحج ان الله غني عن تعذيب هذا نفسه م جابر رضي الله تعالى عنه
اركبها بالمعروف اذا الجئت اليها على رأي الجمهور يعني اذا اضطر
الى ركوبها حتى تجد ظهرا الى القيد المذكور ان لا يستغني عنها لا يجوز ركوبها لانه جعلها خالصة
لله فلا يصرف شيئا من عينها ومنافعها الى نفسه يعني البدنة تفسير للضمير في ركبها من الابل والبقر

عند أبي حنيفة والإبل خاصة عند الشافعي قاله جابر حين سئل عن ركوبه البدن ق أم سلمة اتفقا على الرواية عنها
استرقوا لها أي اطلبوا الرقية لها فإن بها النظرة أي إصابة العين قاله حين رأى جارية في
بيت أم سلمة في وجهها سفعة بسين مهملة مفتوحة وفاء ساكنة سواد ما أم سلمة تقول يعني في وجهها
صفرة وفيه دلالة على جواز الاسترقاء قال علماؤنا هذا إذا كان بآيات من القرآن أو الأذكار
المعروفة أما الرقى التي لا يعرف معناها فمكروهة م جابر رضه روى مسلم عنه استكثروا من النعال فإن
الرجل لا يزال راكبا ما انتعل يعني لأنه أشبه الراكب في خفة المشقة وسلامة رجله من الأذى ما دام
منتعلا وفيه استحباب وصية الأمير أصحابه بالتأهب بما يحتاج إليه في السفر ق أبو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه استوصوا بالنساء خيرا الاستيصاء قبول الوصية يعني أوصيكم بهن خيرا فاقبلوا
وصيتي كذا قاله القاضي وقال الإمام الطيبي الأظهر أن السين للطلب مبالغة أي اطلبوا الوصية من أنفسكم
في حقهن بخير فيتعلق الباء في بخير إلى النساء مضمرا ومعناه أريدوا الخير بالنساء ولا تغضبوا عليهن
إذا فعلن فعلا غير مرضي فإن المرأة خلقت من ضلع بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام والمراد به والله أعلم أحد
الضلاع وأقواه بدليل قوله عم وإن أعوج ما في الضلع أعلاه حتى إن أول النساء وهي حواء
خلقت من أعوج ضلع من أضلاع آدم وهو الضلع الأعلى كما قال الله تعالى خلقكم من نفس واحدة و
خلق منها زوجها فإن ذهبت تقيمه أي إن شرعت أن تجعل الضلع المعوج مستقيما كسرته وإن
تركته لم يزل أعوج فكذلك المرأة إن أردت أن تجعلها مستقيمة في أقوالها وأفعالها أدى ذلك إلى كسرها
أي طلاقها فلا يمكن الانتفاع بها إلا بالترك على اعوجاجها ما لم يكن فيه إثم ومعصية فاستوصوا
بالنساء خيرا كرر هذا القول للتأكيد ق أبو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه أسرعوا بالجنازة فإن
كانت صالحة فخير تقدموها إليه وإن تك غير ذلك فشر ذكر فيه الضمير باعتبار الميت تضعونه عن
رقابكم تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث إذا وضعت الجنازة ق الزبير رضه اتفقا على
الرواية عنه اسق من الإسقاء قيل السقي للناس والإسقاء للمواشي كذا في الصحاح
يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك تقدم قصته في الباب الخامس في حديث يا زبير اسق م أبو هريرة
رضه روى مسلم عنه اسكن حراء أي جبل حراء بكسر الحاء المهملة اسم جبل بمنى قاله لما تحرك وكان النبي عم
مع أصحابه المذكورة عليه فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد المراد من الشهيد إلا المذكور

في الحديث بعد

بعد الصديق كلهم شهداء وعليه النبي عم هذا كلام الراوي وأبو بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير
وسعد بن أبي وقاص وفي رواية أخرى وعليه أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير يعني أورد بعض
الرواة لفظ أحد مكان حراء اسكن وذكر عليا مكان سعد م أبو هريرة رضه روى مسلم عنه قال قال
سعد بن عبادة يا رسول الله أرأيت لو وجدت مع امرأتي رجلا أمهله حتى آتي بأربعة شهداء قال نعم
قال كلا والذي بعثك بالحق إن كنت لأعاجله بالسيف فقال عم اسمعوا إلى ما يقول سيدكم على التسجيع بمعنى
معنى الاستفهام أنه لغيور وأنا أغير منه والله أغير مني تقدم معنى الغيرة وما يراد منه في حق الله تعالى
الله في حديث لا أحد أغير من الله وقول أي سعد كلا ليس ردا لقول النبي عم بل كان إخبارا عن صفته
في تلك الحالة أو طمعا بأن رخصة قبله يعني سيدكم سعد بن عبادة هذا التفسير للنص م وائل بن حجر رضه
روى مسلم عنه قال قال سلمة بن يزيد يا رسول الله أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم و
يمنعونا حقنا فما تأمرنا قال اسمعوا يعني ما قال الأمراء لكم وأطيعوا يعني أطيعوهم في غير معصية
فإنما عليهم ما حملوا بضم الحاء وتشديد الميم يعني إنما اللازم عليهم ما حملوا من العدل وإعطاء حقكم
وعليكم ما حملتم أي حملكم الله من الطاعة قاله سلمة بن يزيد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة
م أم الحصين رضه روى مسلم عنه اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه
زبيبة قال صاحب التحفة هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في مسند أنس والمذكور في مسند
أنس رضه هكذا إن استعمل عليكم عبد حبشي مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له ق عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنها اشتريها وأعتقيها فإنما الولاء لمن أعتق تقدم بيانه في الباب التاسع
في حديث الولاء لمن أعتق ق أبو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه اشربا منه وأفرغا على وجوهكما
ونحوركما وابشرا يعني لما أجمع هذا التفسير يعني بضمير منه في وضوئه بفتح الواو وهو ما يتوضأ به الحدث يعني
بعد ما مج فيه يعني قذف فيه من لعابه قاله لأبي موسى وبلال لعل لعابه عم جدير أن يكون شفاء من كل
داء في الأولى والآخرة خ أبو موسى رضه قال كان رسول الله صلعم إذا أتاه طالب حاجة
أقبل على جلسائه فقال اشفعوا تؤجروا قال صاحب التحفة أعلم الشيخ بعلامة البخاري لكونه متفق
عليه عن أبي بردة عن أبي موسى تؤجروا بالجزم جواب الأمر لا بد فيه من النية لأنه لا يخفى أن مطلق الشفاعة
لا يكون سببا للأجر فيحمل أن يكون الشفاعة لأرباب الحوائج المشروعة كدفع الظلم والعفو عن ذنب ليس فيه

حد وقيل اشفعوا معناه اشفعوا في قضاء حاجة نحيكم ق ابن عمرو ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
اشهدوا اشهدوا او يروى اللهم اشهد قاله عند انشقاق القمر حين سأله اهل مكة رسول الله
ان يريهم اية فاراهم القمر شقتين حتى راوا حراء بينهما وما قيل من انه لو كان واقعا لابصره اهل
الارض كلهم ولم يختص به اهل مكة فمردود لانهم كانوا اشتاتا متهيئين لذلك وكان غيرهم نياما
او غافلين كما ان الشهب الحادثة في الليل انما يطلع عليه الشواذ خ المسور بن مخرمة ومروان بن
الحكم رضه روى البخاري عنهما قالا لما بعث النبي عم عند الحديبية عينا الى اهل مكة فاتاه عينه فقال
ان قريشا جمعوا لك جموعا كثيرة وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال عم اشيروا
ايها الناس علي يعني اعرضوا علي افكاركم اترون ان اميل الى عيالهم وذراري هولاء الذين يريدون
ان يصدونا عن البيت يعني اهل مكة فترون مصلحة في ان ناتيهم على غفلة فنصيبهم فان ياتونا
كان الله قد قطع عنقا بضم العين المهملة والنون اي جماعة من المشركين ذكره بلفظ الماضي تفاؤلا
والا تركناهم محروبين يعني نجعلهم محروبين بان ننهب اموالهم وذراريهم والحرب بفتح الراء نهب مال الانسان و
الترك م انس رضه روى مسلم عنه قال سئل النبي عم عن الاختلاط بالحائض فقال عم اصنعوا
كل شيء يعني افعلوا بالحائض ما كنتم تفعلونه في غير تلك الحالة الا النكاح يعني الوطئ فانه
حرام والنكاح في اللغة الوطئ انما كنى العقد مجازا يعني بالحائض نحو التفسير للمفعول اصنعوا
الغير الصريح ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اعتدلوا في السجود ثم الاعتدال فيه ان يرفع الساجد
الجنبين عن فخذيه ويستوي اذا رفع رأسه ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب فانما نهي عنه
لانه يكون من التهاون بامر الصلوة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اعتقيها فانها من ولد
اسمعيل الولد معروف يطلق على الواحد والجمع قاله لعائشة رضه في سبية اي مسبية من بني تميم يعني
كونها من ولد اسمعيل ان بني تميم منسوبون الى تميم بن مر بن ادد وهو نسبه متصل باسمعيل خ عوف بن
مالك الاشجعي رضه روى البخاري عنه اعدد ستا بين يدي الساعة يعني سجدات ست علامات قبل
قيام القيامة موتي ثم فتح بيت المقدس ثم موتان بضم الميم وهو على وزن البطلان الموت الكثير الواقع
في الماشية اراد بها الوباء ياخذ فيكم كقعاص الغنم وهو بضم القاف داء ياخذ الغنم فيموت من
ساعتها دل ان ذلك الموتان وقع في زمان عمر في عمواس من قرى بيت المقدس كان بها عسكر

وهو اول

وهو اول وباء وقع في الاسلام مات فيه سبعون الفا في ثلثة ايام ثم استفاضة المال اي كثرته
حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا لعله لصغر الفقير بحيث لا استقلالا للمائة ثم فتنة
لا يبقى بيت من العرب الا دخلته ثم هدنة بضم الهاء وسكون الدال اي صلح يكون بينكم وبين بني الاصفر
اراد بهم الروم سموا بذلك لان اباهم الاصفر وهو روم بن عيص بن يعقوب بن اسحق
كان اصفر في بياضه فيغدرون فياتونكم تحت ثمانين غاية بالغين المعجمة وبالياء المثناة تحت
الراية تحت كل غاية اثنا عشر الفا اعلم ان هذه العلامات وجد اكثرها وسيوجد باقيها انشاء الله تعالى
يعني ان يا اخذ يا وكن في تيقظ في احوال الدنيا وعلى طريقة حسنة من اعمال الاخرة ق النعمان بن بشير رضه
اتفقا على الرواية عنه اعدلوا في اولادكم وفي رواية الاعطية يعني بين ابنائكم سوى بانه
النعمان في حديث ان لا اشهد الا على حق م عوف بن مالك الاشجعي رضه روى مسلم عنه اعرضوا علي
رقاكم جمع رقية اي معروفة لا باس بالرقى ما لم يكن فيه شرك قاله حين قالوا كنا نرقي
في الجاهلية كيف ترى في ذلك يا رسول الله ق زيد بن خالد رضه اتفقا على الرواية عنه اعرف
عفاصها بكسر العين المهملة وبالفاء والصاد المهملة هو الوعاء الذي يكون فيه المال ووكاءها
بكسر الواو وبالمد الخيط الذي يشد به الكيس وغيره ثم عرفها سنة فان قلت هذا يدل على التعريف
يكون بعد عرفان العفاص وقد جاء في رواية اخرى عن الراوي انه عم قال عرفها سنة فان لم
يعرف فاعرف عفاصها ووكاءها ثم كلها ذكره مسلم في التوفيق قلنا يجوز ان يكون الملتقط
مامورا بمعرفتين يعرف عفاصها اولا فاذا عرفها سنة واراد تملكها استحب له ان يتعرفها مرة اخرى
تعرفا وافيا ليظهر صدق صاحبها اذا وصفها فان لم يعرف فاستنفقها اي ان لم يعرف صاحبها
تملكها وانفقها على نفسك وهذا الامر للاباحة ولتكن وديعة عندك يحتمل ان يراد ان
اللقطة يكون وديعة عند الملتقط بعد ما انفقها فان قلت كونها وديعة يدل على بقاء عينها
وانفاقها يكون بذهابها فكيف يجتمعان اجيب بان جهة تجوز المراد بكونها وديعة ان لا ينقطع
حق صاحبها فيرد عينها اليه ان كانت باقية والا قيمتها وهذا معنى قوله عم فان جاء طالبها
يوما من الدهر فادها اليه ويحتمل ان يراد انها وديعة قبل الانفاق فيكون الواو بمعنى او يعني
استنفقها بعد ان تملكها فان لم تملكها تبقى عندك على حكم الامانة لا تضمنها ان تلفت بغير تفريط

منك يعني لقطة الذهب والفضة هذا تفسير للمضمر في عفاصها قال مالك والشافعي رحمهما الله إذا جاء
وعرف عفاصها ووكاءها يأخذها بلا بينة لأنه هو المقصود من معرفتهما والحديث يدل عليه وقال الجمهور
لا يجب الرد إلا ببينة لأنها هي الحجة الملزمة والغرض من معرفتها أن يمكنه التمييز إذا اختلط
بماله ثم يريد بقوله عم في حديث آخر اعرف عفاصها ووكاءها ثم اقبضها بمالك أي اخلطها به فإن
جاء صاحبها فادفعها إليه واحتج الشافعي ومالك وأحمد بالحديث على أن مدة التعريف سنة من غير
تفصيل بين قلة الملتقط وكثرته وقال الإمام أبو حنيفة وأبو يوسف وأبو ثور ونحوهم بيانه الفقه ق أبو برزة الأسلمي
رضي الله عنه روى الشيخان عنه اعزل الأذى عن طريق المسلمين يعني نح عنهم ما يؤذيهم من حجر وشجر وغيرهما أو
معناه اجعل في طريقهم ما يؤذيهم من التخلي والتغوط ونحوه وغيرهما والمعنى الأول أظهر قاله لمن قال
يا نبي الله علمني شيئا أنتفع به فإن قلت لم خصه في الجواب بذلك شعب الإيمان قلنا لأنه كان من كبائر
م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه قال إن رجلا قال يا رسول الله إن لي جارية هي خادمنا وسانيتنا وأنا أطوف
عليها وأكره أن تحمل فقال عم اعزل عنها إن شئت فإنه سيأتيها ما قدر لها تقدم الكلام على
العزل في الباب الأول في حديث عليكم خ جبير بن مطعم رضي الله عنه روى البخاري عنه قال تعلقت الأعراب
بالنبي عم مرجعه من حنين يسألونه عطاء حتى اضطروه إلى سمرة وهي شجرة لها شوك عظيم
فخطفت رداءه فوقف النبي عم فقال أعطوني ردائي فلو كان عدد هذه العضاه نعما
العين المهملة وبالضاد المعجمة شجرة أم غيلان نعم بالنصب اسم كان وخبره لي عدد فنصب نعما
في فصل النعم هو المال الذي يرعى ويروى نعم على أن يكون خبر كان وعدد بالرفع اسمه ولي في
محل النصب حال لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا يعني إذا وعدتكم بإعطاء شيء لا تعلموني بخيلا
ولا كذابا يعني وعدي إذا كان عندي ما أعطيته ولا جبانا أي خائفا من العدو قاله
يعني وقت رجوعه من غزوة حنين فيه دليل على كمال جوده عم وكرمه وحسن خلقه وشيمه صلى الله عليه
ما في فضله ديمه وسلم م عقبة بن عمرو الأنصاري رضي الله عنه روى مسلم عنه اعلم أبا مسعود اعلم أبا مسعود أي
أبا مسعود ذكره مرات للتأكيد أن الله أقدر عليك منك أي من قدرتك على هذا الغلام هذا
متعلق بأقدر تركت المفعول حين كان يضرب غلاما له فأجاب يعني قلت يا رسول الله هو حر لوجه الله

فقال

فقال لو لم تفعل للفحتك النار بالحاء المهملة بعد الفاء أي لأحرقتك أو لمستك النار
إنما قاله كذا إلا أنه كان متعديا في جزائه عن المقدار الذي استحقه والإيذاء للمملوك بقدر جنايته جائز
ورد عليه الحديث ق أبو هريرة رضي الله عنه روى الشيخان عنه اعلموا أن الأرض لله ورسوله يعني
هو الحاكم فيها وإني أريد أن أجليكم أي أخرجكم من المدينة فمن وجد منكم بماله شيئا يعني ما لا يتيسر
له نقله فليبعه والآثار وإن لم تبيعوا فاعلموا أن الأرض لله ورسوله قاله لليهود خ ابن عباس رضي الله عنه روى
البخاري عنه اعملوا فإنكم على عمل صالح قاله لما أتى زمزم والعباس في قومه يسقون الناس بأيديهم لولا
أن تغلبوا لنزلت حتى أضع الحبل على هذه يعني عاتقه المعنى لولا مخافة أن تكونوا مغلوبين في هذه
العمل المباشرة يعني بأنه من سقاية الحاج من أن يجيء الناس ويرون أن سلبها العباس من حقه فما
له النبي عم وبين أنه لو شاركهم في هذا العمل لصار على فضيلة لغلب الولاة عليهم فنزع ذلك
المنصب عنهم م سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه روى مسلم عنه اعملوا فكل ميسر لما خلق له تقدم الكلام
في الباب الأول في حديث ما منكم من أحد إلا قد كتب مقعده من النار خ أنس رضي الله عنه روى البخاري عنه
أعيدوا سمنكم في سقائه وتمركم في وعائه فإني صائم قاله حين دخل على أم سليم فأتته بتمر وسمن
وفيه دليل على أن شروع الصوم ملزم وعلى جواز بيان كونه صائما ق جابر رضي الله عنه روى الشيخان عنه
اغتسلي واستثفري بثوب الاستثفار بالثاء المثلثة بعد التاء المثناة فوق وبالفاء أن تشد المرأة
فرجها بخرقة عريضة تشد طرفيها على وسطها بعد أن تحتشي فرجها كرسفا ليمنع بذلك الدم وأحرمي
قاله لأسماء بنت عميس حين ولدت محمد بن أبي بكر في حجة الوداع لذي الحليفة وفيه دليل أن الحيض لا يمنع
الإحرام م بريدة بن الحصيب رضي الله عنه روى مسلم عنه قال كان النبي عم إذا أمر أميرا على جيش أو سرية
أوصاه بتقوى الله في خاصته ومن معه من المسلمين خيرا فقال اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا
من كفر بالله اغزوا فلا تغلوا ولا تغدروا بكسر الدال المهملة أي لا تنقضوا
عهدكم ولا تمثلوا المثلة بضم الميم وسكون الثاء المثلثة أي لا تشوهوا خلقهم بقطع الأنف والأذن ولا تقتلوا وليدا أي
صبيا إنما منع عن قتل الصبيان لأنهم كانوا غير محاربين فلا يقتل الشيوخ والنساء منهم فيقاس
عليهم بتلك العلة وإذا لقيت عدوك من المشركين الخطاب للأمير لكنه عام بالقرينة المقابلة من
الخطاب أن يجاء به بعد قوله من كفر بالله لكن في قوله اغزوا فلا تغلوا بينهما اهتماما بشأنه فادعهم

إلى ثلاث خصال أو خلال شك من الراوي فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم يعني
أيتهن قبلوا منهم ثم ادعهم إلى الإسلام هذه أحد الخصال الثلاث قال النووي هكذا هو في جميع نسخ
صحيح مسلم قال القاضي عياض صواب الرواية ادعهم بإسقاط ثم وقد جاء بإسقاطها في سنن أبي داود
لأنه تفسير للخصال الثلاث وقال الإمام المازري ليست ثم هنا زائدة بل دخلت لاستفتاح الكلام
فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين هذه الدعوة
إلى قوله فإن أبوا متفرعة على الخصلة الأولى والمراد بدار المهاجرين المدينة لعل صدور هذا الحديث
كان في وقت وجوب الهجرة إلى المدينة وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين أي من الأجر
واستحقاق مال الفيء وذلك الاستحقاق قيد كان في زمن النبي عم فإنه ينفق عليهم مما أفاء الله من الفيء
وأن عليهم ما على المهاجرين يعني يجب عليهم الخروج إلى الجهاد وإذا أمرهم الإمام سواء كان
عسكر المسلمين كافيا في قتال الكفار أو لم يكن بخلاف غير المهاجرين فإن الخروج لا يجب عليهم إذا كان
بإزاء العدو من فيه كفاية للقتال فإن أبوا أن يتحولوا منها أي من دار الكفر فأخبرهم أنهم يكونون
كأعراب المسلمين الذين يسكنون في البوادي يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين من وجوب الدية
والقصاص وغيرهما ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين فإن هم أبوا
أي عن قبول الإسلام فسلهم الجزية هذه هي الخصلة الثانية فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم استدل
به مالك على جواز أخذ الجزية من كل كافر كان أو غيره وقال أبو حنيفة لا تؤخذ من مشركي العرب
ومجوسهم وقال الشافعي لا تقبل إلا من أهل الكتاب والاشتغال من كل جانب بالدليل يفضي إلى
التطويل فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم هذه هي الخصلة الثالثة وإذا حاصرت أهل حصن
أي من الكفار فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه أي عهدهما فلا تجعل لهم ذمة الله
ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك يعني لا تقل لهم الأمر جعلت ذمة الله
وذمة نبيه بل قل جعلت لكم ذمتي وذمة أصحابي فإنكم أن تخفروا بالفتح نقض العهد الإخفار نقض
العهد ذممكم وذمة أصحابكم أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله وإذا حاصرت أهل حصن
فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله قال النووي قوله لا تجعل ولا تنزل
كلا النهيين للتنزيه ولكن أنزلهم على حكمك فإنك لا تدري أتصيب حكم الله فيهم أو لا وفيه حجة

ثم قال

ثم قال كل مجتهد ليس بمصيب ق أم عطية رض واسمها نسيبة بضم النون وقيل بفتحها بنت كعب اتفقا
على الرواية عنها قالت دخل علينا النبي عم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلاثا أو خمسا
أو أكثر من ذلك أو هنا ليس للتخيير بين هذه الأشياء بل المراد اغسلنها وترا فالتثليث مندوب أولا
فإن لم يحصل به الإنقاء فالتخميس مندوب ثانيا فالتسبيع إن رأيتن ذلك بكسر الكاف خطاب لأم عطية وكذا
فيما قبله يعني معناه التفويض إلى رأيهن إن رأيتن معناه إن احتجتن إلى المزيد فاجعلن في الأخرى أي في الغسلة
الأخيرة كافورا أو شيئا من كافور شك من الراوي فإذا فرغتن فآذنني بمد الهمزة وتشديد النون
بعد الذال أي أعلمنني ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين
قاله في حق رجل وقع عن راحلته وانكسر عنقه ولا تحنطوه أي لا تجعلوا فيه حنوطا وهو بفتح الحاء
المهملة ما يخلط من الطيب للموتى ولا يستعمل في غيرهم ولا تخمروا رأسه فإن الله يبعثه يوم القيامة ملبيا يعني
على هيئته التي مات عليها ومعه علامة حجه كما أن الشهيد يوم القيامة دمه يسيل استدل به الشافعي وأحمد على
أن المحرم إذا مات لا يجوز أن يلبس المخيط ويخمر رأسه ويمس طيبا وقال مالك وأبو حنيفة قوله كفنوه في
ثوبين يعم أن يكونا مخيطين أو لا ولا دليل على أنه يلبس كالمحرم الحي وفي الحديث جواز التكفين في ثوبين
وأن الكفن مقدم على الدين لأن النبي عم لم يسأل عن دينه خ ابن عباس رض أتى النبي [illegible]
اقبل الحديقة وطلقها تطليقة هذا الأمر للإرشاد والإصلاح لا للإيجاب وهو أن القصة على الخليقة
واحدة لتباين العود والبائن منه قال الثابت أي ثابت بن قيس بن شماس بتشديد الميم وشين المعجمة والسين
المهملة حين أتت امرأته النبي عم فقالت يا رسول الله إني لا أعيب على زوجي ثابت
لسوء خلقه ولكني أكرهه لطبعي وإذا ردت عليه حديقته وكانت صداقها م ابن عمر رض أن رسول الله عم
اقتلوا الحيات والكلاب أي هذا إذا وصل ضررها لأن دفع الضرر واجب واقتلوا ذا الطفيتين
بضم الطاء المهملة وإسكان الفاء الخطان على ظهر الحية والأبتر وهي قصيرة الذنب خصصهما بالذكر مع أن الحية
لكون ضررهما أكثر وإهلاكهما أجدر فإنهما يطمسان البصر يعني يخطفان البصر ويطمسانه بمجرد
النظر بما لهما من الخاصية السمية في بصرهما وقيل معناه إنهما يقصدان البصر ويطلبانه باللدغ و
الأول أصح ويسقطان الحبل بفتح الحاء أي الجنين الحبلى ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه
اقرأ علي القرآن قال لي قال أي الراوي قلت يا رسول الله أقرأ عليك وعليك أنزل أي القرآن

قال لي النبي صلى الله عليه وسلم اني احب ان اسمعه من غيري فقرأت النساء اي سورة النساء حتى اذا بلغت فكيف
اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا رفعت راسي او غمزني رجل الى
جنبي فرفعت راسي فرأيت دموعه تسيل وفيه استحباب استماع القرآن من غيره لانه
ابلغ في التفهم والتدبر واما بكاؤه عليه السلام عند قوله فكيف اذا جئنا فلعله لان هذه الآية على قول القيامة
وشدة الامر م ابو امامة رضي الله عنه ... اقرأوا القرآن فانه يأتي يوم القيامة شفيعا لاصحابه يجوز
ان يكون الشفاعة للملائكة الذين يتولون التلاوة اسندت الى القرآن مجازا لكونه سببا لها وان يكون
للقرآن بان يجعل الله له صورة وانطقه كما اثبت الرحم كلاما في حديث اقرأوا الزهراوين الزهراوين
تثنية الزهراء وهو الابيض المستنير سميتا بالزهراوين لما ترتب على قراءتهما من النور التام البقرة
وسورة آل عمران خصهما بالذكر لكثرة الاحكام الدينية فيهما ... في ذكر سورة في التثنية
دون الاول اشارة الى اطلاق البقرة عليها بدون سورة جائز فانهما تأتيان يوم القيامة كأنهما
غمامتان او غيايتان ... بوضع الله صورتين ... كانهما غمامتان وهو ما يعم الضوء ومحو
شدة كالغمامة وكانهما غيايتان وهي بالغين المعجمة وباليائين الاخيرتين المثناتين من تحت ما يكون ... ودون
فيها فيحصل عندها الوضوء والظل جميعا او كانهما فرقان ... من السكون ... فرق
بمعنى الطائفة من طير صواف جمع صافة وهي من الطيور ما يبسط اجنحتها في الهواء زعم بعض العلماء
ان او هنا للشك من الراوي وليس كذلك لان تساوي الروايات فيه على ذلك بل التقسيم بان تأتيا
ان كان اغنياء بان يكون حارسا لمعانيهما ... او معلمين ... المتعدين كانت غمامة وان كان
اوسط بان لا يكون معلما كانت غياية وان كان ادنى بان لا يكون عالما ولا معلما كانت فرقين
من الطير وعكس بعضهم ترتيب التقسيم وجعل ظل الفرقين اعلى والغياية اوسط والغمامة
ادنى وقال لان تظليل الطير من اجلى الكرامات التي خصها نبيه سليمان عليه السلام كالتظليل الغمامة والغياية
وان كان لغيره من الانبياء والاولياء لان الغياية افضل من الغمامة لان في الغياية تحصيل
الظل والضوء جميعا قال الشيخ الشارح هذا التقسيم وارد على الانواع المذكورة في التنزيل
في قوله تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا فمنهم ظالم لنفسه الآية الغمامة للسابق بالخيرات
والاقرب ان يقال يكون غياية والغمامة في حق من يقرأها ولا يعرف معناها فهو ظالم

لنف

لنفسه والغياية في حق من يعرف فهما معناها ولا فرقان من الطير في حق من ضم اليها تعليم المستعدين حتى
حتى طاروا بسببهم من حضيض الجهالة الى اوج العرفان والتعلم فهو سابق بالخيرات المختص
بالتجلي فان تصوير العمل بصورة الحيوان الملك اشرف من الجماد وتحاجان عن اصحابهما ان يدفعان
الجحيم عن قاريهما او معناه يشفعان له اقرأوا سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة ولا
يستطيعها البطلة اي لا يقدر على حفظها الكسالى لطولها او معناه لا يقدر على تقرير معانيها والعمل بها
السحرة عبر عن السحر بالبطالة لان افعاله باطلة ق جندب بن عبد الله رضي الله عنه اقرأوا
القرآن ما ائتلفت قلوبكم عليه ما دام قلوبكم ملتذة بقراءته مدبرة معانيه وقيل معناه اقرأوا
ما دمتم مجتمعين على كونه قرآنا فاذا اختلفتم فقوموا عنه اي اذا تفرقت قلوبكم واشتغل
بامر آخر او بملالة فاتركوا القراءة فانه يكون تركه اولى ما هو الغرض من القراءة وهو التدبر او
معناه اذا اختلفتم في كونه قرآنا فاتركوه الى ان يرفعوا الاشكال بالرجوع والسؤال م ابو هريرة
روى مسلم عنه انه قال اقيموا الصف في الصلوة فان اقامة الصف من حسن الصلوة وقيل المراد الفرج التي فيه
من حسن الصلوة يعني الامور حسنة لها فيكون الامر للتحجج خ انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
يلقط ما كان للامام م ويروى احصوا الكم ... يلقط الامام يعني روى مسلم لقط احصوا اي
استنبهوا فيه ... بالتحذف ... يلفظ بكلمة الامام ... المثناة تحت والامام
بالنصب مفعوله بتقديم ... في بعض النسخ يلفظ بتاء مثناة فوق وبالقاف المشددة فكانوا
خمسمائة اعلم ان هذا ان كان من كلام الراوي كان ينبغي للمصنف ان يقول قال فكانوا خمسمائة وان كان
من كلام المصنف فغير مناسب ان يقوله ومستدرك بعد ذكره علامة مسلم لان رواية مسلم هكذا ولان
جعله ... متعلقا بقوله وكانوا خمسمائة فغير مستقيم لان هذه رواية النبي ... فالعذر ... ذكره بعد
علامة مسلم ويروى ما بين ستمائة الى سبعمائة ويروى الف وخمسمائة فان قلت ما وجه الجمع بين هذه الروايات
اجيب بان المراد بقولهم خمسمائة المقاتلون وبقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة الرجال خاصة وبقولهم
الفا وخمسمائة ... النساء والصبيان والرجال لكن هذا الجواب باطل لانه قد جاء في رواية النبي ... او
كتب ... فكتبنا له الفا وخمسمائة رجل فالجواب الصحيح والله اعلم انه لما ... ما بين ستمائة
الى سبعمائة رجال المدينة خاصة وبقولهم فكتبنا له الفا وخمسمائة ما يعم من حولهم من المسلمين ق

شيء رض انفقا على الرواية عنه التمس لنا غلاما من غلمانكم يخدمني قاله لابي طلحة عند قدومه الى المدينة فاخبار
ابو طلحة انس بن مالك فخدمه عشر سنين فكتب الله له زوالده وطول عمره ببركة خدمته سيد المرسلين ق ابن عباس
رض انفقا على الرواية عنه الحقوا الفرائض باهلها اي اعطوا ذوي السهام سهامهم فما بقي اي من التركة بعد ذلك
فهو لاولى رجل ذكر اولى ههنا ليس بمعنى احق لانا لا ندري من احق به بل بمعنى اقرب والمراد به قرب النسب
وذلك يكون بقوة الدرجة والاخرى بقوة القرابة وانما ذكر الذكر بعد رجل لئلا يتوهم انه قيل الاحتراز عن الخنثى
المشكل فانه لا يجعل عصبة ولا صاحب الفرض كما بل له القدر المتيقن وهو الاقل على تقدير الذكورة والانوثة
وقيل ليبيان ان العصبة ترث صغيرا كان او كبيرا اي كالعادة اي جاهلية فانهم كانوا يعطون الميراث الا من
بلغ حد الرجولية وذكره لنفي ان المرأة المعتقة قد تسمى رجلا خ ميمونة بنت ... روى البخاري عنها
القوها وما حولها وكلوا سمنكم قاله لما سئل عن سمن وقعت فيه فارة فان الحديث محمول على ان السمن
كان جامدا الجامد في رواية ابي هريرة انه عم قال ان كان جامدا ق كعب بن مالك رض انفقا على الرواية
عنه امسك عليك بعض مالك فهو خير لك الضمير راجع الى المصدر امسك خير له قاله لما جاء فاراد ان يتصدق بجميع ماله
لقبول التوبة من تخلفه غزوة تبوك فقال يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة فلما لم يقبل
عم منه تصدق جميع ماله لعلمه انه غير كامل في التوكل ومشورته مع النبي عم مشوبة وقبل من ابي بكر لعلمه انه كامل
في التوكل خ انس رض روى البخاري عنه قال كان لعائشة قرام سترت به جانب بيتها فقال لها النبي عم
اميطي عنا اي ازيلي اماطة الازالة قرامك وهو بكسر القاف ستر رقيق فيه تصاوير ونقوش فانه لا تزال
تصاويره تعرض في صلوتي م ابن عباس رض روى مسلم عنه قال بعث النبي عم ستة عشرة بدنة مع رجل
جعله وكيلا فيها فمضى ثم رجع فقال يا رسول الله كيف اصنع بما ابدع علي منها قال انحرها ثم اصبغ
نعلها في دمها اي قلادتها التي ربطت في عنق البدنة من قطعة نعل او لحاء شجر ليكون علامة على انها
هدي فلا يتعرض بالركوب ثم اجعله في صفحتها وفائدة صبغها وضربها على صفحة سنامها ان
الاعلام ليكون بها هدي يا نتاء تاكل فيها الفقراء دون الاغنياء ولا تاكل منها انت ولا احد من رفقتك انما نهى
السائق ورفقته عن الاكل فيها لئلا يستعجلوا الى نحرها عقلا للعلة العطب ورغبة في اكل اللحم قبل
زمن السبب من مخالطة الاكل وغيره دون جميع القافلة لكن الصحيح رفقته كل من في القافلة لان موضع منعه
الاكل لاجله موجود في كلهم فيعمهم النهي فان قلت اذا لم يجز لاهل القافلة اكله كان ينبغي تركه للسباع وهذا

اضاعة

اضاعة مال قلنا ليس كذلك لان العادة جارية على سكان البوادي وغيرهم يتبعون منازل
الحجيج لالتقاط ساقطة ونحوها وقد تاوي قافلة في اثر قافلة بغير ما ابدع من البدن بضم البا
والدال جمع البدنة وهذا التفسير للضمير المنصوب في انحرها فتعار اي يدعت الناقة بضم الهمزة اذا
وقفت واعيت عن المشي ق جابر رض روى مسلم عنه انه عم قال انزعوا بني عبد المطلب اي يا بني عبد المطلب
فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم تقدم بيانه وبيانه في باب هذا الباب في جانب الدلو
فانكم على عمل صالح خ انس رض روى البخاري عنه انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال يا رسول الله
انصره اذا كان مظلوما افرايت ان كان ظالما كيف انصره قال النبي عم تحجزه او تمنعه من الظلم
شك من الراوي تحجز بالحاء المهملة ثم الجيم ثم الزاي المهملة بمعنى تمنع فان ذلك نصره بمعنى منع الظالم
من ظلمه عون له على مصلحة دينية ولذا سمي نصرا م حذيفة رض روى مسلم عنه قال خرجت مع ابي الى المدينة
فاخذنا العوض الكفار فقالوا انكم تريدون محمدا فقلنا لا نريد الا المدينة فاخذوا منا عهدا على
ان لا نقاتل معه فلما خرج النبي عم الى فتح مكة اخبرناه قصة حلفنا وعهدنا فقال عم انصرفا نفي لهم
بانصرافكما لان الوفاء بعهدهما على ترك الجهاد وكان واجبا لانه غير مشروع بل لئلا يفشو النقض عهد
في اصحابه ولطعنوا بما به وعم هذا قال التوحيد والشافعي في اسيرة تعاهد الكفار ان لا يهرب منهم و
حلف على ذلك جاز له ان يهرب ولا كفارة فيه نفي لهم بعهدهم ونستعين الله عليهم وفيه اشارة
الى حسن الوفاء بالعهد حالة الاباية ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عنه انظروا الى من هو
اسفل منكم اي الى من هو دونكم في النعمة والعافية فيكون ذلك باعثا على الشكر ولا تنظروا الى
من هو فوقكم اي في النعمة والعافية فانه اي عدم النظر اجدر اي احق ان لا تزدروا اي تعيبوا نعمة
الله عليكم لانكم اذا نظرتم الى من هو فوقكم لعلكم تحقرون ما انعم الله عليكم فيفوت الشكر عنكم
وفيه الارشاد الى القناعة والشكر على ما رزق ق سهل ابن سعد رض انفقا على الرواية عنه قال قال
النبي عم يوم خيبر لاعطين هذه الراية رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله و
رسوله فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله كلهم يرجوا ان يعطاها فقال عم اين علي بن ابي طالب
فقالوا انه يشتكي عينيه فارسلوا اليه فاتي به فبصق رسول الله عم في عينيه فبرا حتى
كان لم يكن به وجع فاعطاه الراية فقال علي يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال عم

الفه ٤

أنزل علي وزن انصر بمعنى امض على رسلك وهو بكسر الراء وسكون السين المهملة أي على هيئتك حتى تنزل
بساحتهم أي بفناء أهل خيبر ثم ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه أي في الإسلام
وفيه تقديم الدعوة على المقاتلة ومنقبة لعلي رضه ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه أوف بنذرك
قاله له حين قال يا رسول الله إني كنت نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة وفي رواية في
المسجد الحرام استدل البعض بالحديث على صحة نذر الكافر والجمهور على أنه لا يصح لأن الكافر ليس من
أهل التزام القربة وحملوا الحديث على الاستحباب استدل به الشافعي رحه على أن الصوم ليس بشرط في
الاعتكاف وعلى صحته في الليل وقال أبو حنيفة ومالك رحهما لا يصح إلا بصوم لقوله عم لا اعتكاف إلا
بالصوم وأولوا الليلة في الحديث باليوم بما ورد في رواية مسلم يوما مكان ليلة ق أنس رضه
اتفقا على الرواية عنه أولم ولو بشاة قاله لعبد الرحمن بن عوف ثم إنه [illegible] أولم أمر والوليمة وهي ضيافة
تتخذ للعرس ذهب بعض إلى وجوبها لأنه ظاهر الأمر والأكثر على أنها مستحبة قيل إنها تكون بعد الدخول
وقيل عند العقد وقيل عندهما المختار أنه على [illegible] أن يكون سبعة أيام والمختار على قدر حال الزوج وما
قيل قوله ولو بشاة يفيد معنى القلة فضعيف لأن الشاة عندهم ليس غير معروف ولأن ذكر مسلم
في صحيحه أن عرس صفية كانت بغير لحم قيل الضيافات ثمانية الوليمة للعرس والخرس بضم الخاء المعجمة للولادة و
الإعذار بكسر الهمزة وبالعين المهملة والذال المعجمة للختان والوكيرة للبناء والنقيعة للقدوم والعقيقة
لسابع الولادة والوضيمة بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة للطعام عند المصيبة والمأدبة بضم الدال
وفتحها الطعام المتخذ ضيافة بلا سبب م عائشة رضه روى مسلم عنها اهجوا [illegible] فإنه أشد عليهم
من رشق النبل بفتح الراء [illegible] الشعر لكن ينبغي أن لا يبتدئ الكافرون بالسب [illegible]
في سبهم الإسلام وأهله قال الله تعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم
ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه اهجهم أو هاجهم شك من الراوي وجبريل معك قاله
لحسان بن ثابت معناه ظاهر م ابن عمر رضه روى مسلم عنه بادروا الصبح بالوتر هذا يدل على أن
وقت الوتر ينتهي بطلوع الفجر وإليه ذهب أبو حنيفة وقال مالك والشافعي له وقت بعد الفجر ما لم يصل صلوة
الحديث حجة عليهما م أبو هريرة رضه روى مسلم عنه بادروا بالأعمال فتنا يعني سابقوا بالاشتغال
بالأعمال الصالحة قبل وقوع الفتن المانعة عنها المراد بالفتن القتل والنهب والاختلاف بين المسلمين

كقطع

كقطع الليل المظلم القطع بكسر القاف وفتح الطاء جمع قطعة الغرض من هذا التشبيه بيان حال الفتن
من حيث أنها تشيع وتستمر ولا يعرف سببها ولا طريق الخلاص منها يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا
ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا قوله يصبح الرجل استئناف بيان لبعض تلك الأحوال يبيع دينه بعرض
من الدنيا هذا بيان لقوله يصبح يعني يصبح الرجل مؤمنا محرما ما حرم ويمسي كافرا مستحلا لبعضها
منه بعرض دنيوي م أبو هريرة رضه روى مسلم عنه بادروا بالأعمال ستا وروي ستة بالتاء وهذا
ظاهر وما أنث باعتبار أنها مصائب ودواه يعني سابقوا بالأعمال الصالحة قبل أن يحول بينها وبينكم
داهية من هذه الدواهي الدجال والدخان ودابة الأرض وطلوع الشمس من مغربها وأمر العامة
أراد به القيامة لأنها تعم الناس وخويصة أحدكم تصغير خاصة [illegible] أراد بها الموت
لاختصاصها به [illegible] والبعث والعرض والحساب وفي بعض روايات مسلم هذه الست
مذكورة بأو ولعلها يكون للتقسيم م أبو ذر رضه روى مسلم عنه تبشر الكانزين بكي في ظهورهم الذين
لم يؤدوا زكوة أموالهم يكوى في ظهورهم يخرج من جنوبهم ويكوى من قبل أقفائهم يخرج من
جباههم ق ويروى بشر الكانزين برضف وهو بسكون الضاد المعجمة الحجارة
المحماة على النار يعني بهذه الرواية مما اتفقا عليه يحمى عليه في نار جهنم يعني مرة ثانية لتزيد حرها
وتشتد [illegible] فيوضع على حلمة ثدي أحدهم حلمة الثدي رأسه حتى يخرج من نغض كتفه النغض
بضم النون وإسكان الغين المعجمة وبعدها ضاد معجمة العظم الرقيق الذي على أطراف الكتف وقيل هو أعلى
الكتف ويوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثدييه كون أن يكون التثنية هنا بمعنى المفرد التوزيعية
ذكر الثدي الأول مفردا وتوحيد حلمة إذ لو كان المثنى في معناه لقال حلمتي ثدييه يتزلزل أي
يتحرك ويتحرك [illegible] يحتمل أن يكون الكانز شدة اضطرابه من وجع عذابه وأن يكون هذا وصف
خ عبد الله بن عمرو روى البخاري عنه بلغوا عني قال الإمام الطيبي التبليغ إيصال شيء إلى آخر
كما سمع وراه من غير تغيير ولو آية أي علامة فهو تتميم ومبالغة أي ولو كان المؤدى فعلا أو إشارة
باليد ونحوهما لم يقل ولو حديثا لأن جواز تبليغ الحديث كان مفهوما منه بوجه الأولى لأن
الآيات مع كثرة نقلتها وصيانتها عن الضياع لقوله إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون
إذا كان واجبة التبليغ فالحديث أولى بالتبليغ وأما شدة اهتمامه عم بنقل الآيات لبقائها

بلى بل المعجزات وحدثوا عن بني اسرائيل اي عن قصصهم والآيات العجيبة فيهم ولا حرج اي لا اثم عليكم
ان لم تحدثوا وهذا متعلق بقوله حدثوا وقرينة على ان هذا الامر للاباحة دون الوجوب بلا حرج
وقال الامام التوربشتي هذا تاكيد لما قبله ورفع لتوهمهم الحرج في التحدث عنهم لورود النهي بقوله
امتهوكون انتم كما تهوكت اليهود والنصارى وقيل معناه لا ضيق عليكم في الحديث عنهم لانه
ليس يلزم العمل ولان التحدث جائز بالتعبير لكن قيد في التبليغ عن حرج م عمر رض روى عنه
تحروا ليلة القدر في السبع الاواخر من رمضان م ابن عمر رض تحينوا ليلة القدر في العشر الاواخر
اي اطلبوها فان هذا ابين او قال في السبع الاواخر هذه الاحاديث في معنى واحد تقدم الكلام عليها
في آخر الثاني في حديث ارى رؤياكم قد تواطئت ق ابن مسعود رض اتفقا على روايته عنه تسحروا
اي كلوا شيئا في السحر وهو ما قبل الصبح فان في السحور بفتح السين ما يتسحر به وبضمها المصدر
بركة وهي الزيادة في الخير وهذه الزيادة تكون في قوة البدن على المعنى الاول وفي الثواب على
المعنى الثاني لان الاجر في الفعل باتباع السنة لا في نفس الطعام قال الشيخ الكلاباذي يجوز
ان يكون الزيادة في اباحة الطعام والشراب لانه كان في بدو الاسلام ان الصائم اذا نام حرم عليه
ثم اباح الله الاكل والشرب الى طلوع الفجر رخصة لنا فيكون فيه ترغيبا في قبول الرخصة التي
يحب ان يؤتى بها ويجوز ان يكون الزيادة في العمر لان النوم اخو الموت الى الاجل الموقت وفي هذه
المدة نوم ويقظة والنوم موت واليقظة حيوة وفي هذه الحيوة مغتنمات لكسب الطاعة
للمعاد واقتناء المرافق للمعاش ومن المرافق الاكل والشرب في السحور يقظة ومن الحيوة فهو
زيادة في الحيوة وزيادة في مرافق الحيوة وزيادة في الكسب للطاعة لان الاكل والشرب تقوية
للصوم ق حارثة بن وهب الخزاعي رض اتفقا على روايته عنه تصدقوا فيوشك اي يقرب
ان يمشي الرجل بصدقته فيقول الذي اعطيها على بناء المجهول والضمير المنصوب للصدقة يعني يقول
الذي اراد المتصدق ان يعطيه الصدقة لو جئتنا بها بالامس قبلتها فاما الان فلا حاجة لي بها
فاما الان فلا حاجة لي بها فلا يجد من يقبلها لعل ذلك ان يكون بعد هلاك ياجوج وماجوج في قلة
اهلها بقرب الساعة ولكثرة اموالهم ببركات الارض ق ابو موسى رض اتفقا على روايته عنه
تعاهدوا هذا القرآن يعني حافظوا القرآن وواظبوا على تلاوته فو الذي نفس محمد بيده

لهو اشد

لهو اشد تفلتا اي تخلصا من الابل في عقلها بضم العين والقاف جمع عقال وهو حبل تشد به البعير
في وسط الذراع ق ابو هريرة رض اتفقا على روايته عنه تعوذوا بالله من جهد البلاء فسر ابن عمر رض بقلة
المال وكثرة العيال تعوذوا بالله من درك الشقاء وهو بفتح الدال والراء المهملتين بمعنى اللحاق
وسوء القضاء وشماتة الاعداء وهو فرحهم بنزول البلية بمن يعادونه م ابو موسى رض روى مسلم عنه توبوا
الى الله فاني اتوب اليه في اليوم مائة مرة تقدم المباحث عليه في آخر الثاني في حديث انه ليغان على قلبي
ق ابن عمر رض اتفقا على روايته عنه توضأ واغسل ذكرك ثم نم قاله لمن قال يصيبني الجنابة من الليل فما
افعله المراد بالتوضي غسل اليدين او الوضوء الشرعي كما ذهب اليه بعض الائمة م ابو هريرة وعائشة رض
روى مسلم عنهما توضؤا المراد به غسل اليد والكفين مما مست النار قاله لمن اكل الطعام م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه جزوا بالزاء المعجمة اي قصوا او اقطعوا الشوارب اعفوا اللحى اي وفروا ولا تقصوا اللحى
بضم اللام وكسرها جمع لحية خ ابن عباس رض روى البخاري عنه قال جاءت الى النبي عم امرأة فقالت
ان امي نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج افاحج عنها فقال حجي عنها ارايت لو كان على امك دين اكنت
دين العباد قاضيته وفيه اشارة الى انها كانت معتبرة في اداء الدين من ابن عبد الملك لا بد ان
يؤدى من ماله جاءه الى ... قالت نعم قال اقضوا الله المفعول محذوف يعني دين الله
فالله احق بالقضاء ق عائشة رض اتفقا على روايته عنها حجي واشترطي وقولي اي في
احرامك اللهم محلي اي محل تحللي من الموضع والوقت حيث حبستني اي بالوجع والمرض
وفائدة هذا القول ان يصير حلالا بدون دم الاحصار قاله لضباعة بضم الضاد المعجمة وبالعين
المهملة بنت الزبير لما ارادت ان تحج وكانت وجعة قال احمد والشافعي ان المحرم اذا اشترط
في احرامه ان يتحلل بعذر فله ذلك وخالفهما ابو حنيفة ومالك وجعلا الحديث رخصة لضباعة خاصة
م عائشة رض روى مسلم عنها حولي هذا اراد به الستر ... فاني كلما دخلت البيت رايته
ذكرت الدنيا يعني ذكرتها ... ما يفعل باهلها فان قيل هذا محمول على انه كان قبل تحريم
التماثيل وفيه صورة فلهذا كان ... يعني ستر هذا
تعبير لهذا كان فيه ... ق عبد الله بن عمر رض اتفقا على روايته عنه خذوا القرآن
من اربعة عبد الله وهو عبد الله بن مسعود وسالم وهو سالم مولى ابي حذيفة ومعاذ وهو معاذ بن جبل وابي بن كعب

خصهم بالذكر من بين الصحابة لانهم كانوا اضبط للالفاظ لكثرة حضورهم عند قراءة النبي عم واخذهم
عنه مشافهة وسالم هو مولى حذيفة اقول انما اثبتوا من قول المصنف ذكر لئلا يتوهم ان سالم
اخر كان من اهل الصفة تعالى سالم بن عبيد الاشجعي فان هذا ينفي ان تعيد معنى ذاك سبيلا ليذهب
الوهم الى معاذ بن عفراء ان وابي العبادلة الاخر واقتصر على اسمائهم لشهرتهم بحذاقة القراءة او
لتوضيحه فيهم انه حديث اخر وهو خذوا القران من اربعة من ابن مسعود وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم
مولى ابي حذيفة لم يحتج الى بيانه سالم م عبادة بن الصامت رضه روى مسلم عنه خذوا عني خذوا
عني قد جعل الله لهن سبيلا فيه بيان ان الحكم الموعود في قوله تعالى فامسكوهن في البيوت
حتى يتوفيهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا حتى بين النبي عم ان ذلك السبيل هو قوله البكر بالبكر اراد
به غير المحصن جلد مائة ونفي سنة احتج به الشافعي على اثبات النفي مع الجلد ومن نفاه وهو ابو حنيفة والحق به الى
نفي النفي معه وجعلوا الحديث منسوخا كالاخرة وهو قوله الثيب بالثيب جلد مائة والرجم فان الجلد
منسوخ فيه وجب عليه الرجم لانه عم رجم ماعزا ولم يجلده قوله عم البكر بالبكر والثيب بالثيب ليس
على سبيل الاشتراط بل هذا جرى على الغالب يعني ان حد البكر الجلد سواء زنى ببكر او ثيب وحد الثيب الرجم سواء
زنى بثيب او ببكر م عمران بن حصين رضه روى مسلم عنه خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة تقدم
الكلام فيه في الباب الثاني في حديث لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه خذوا
ما وجدتم وليس لكم الا ذلك ليس معناه ابطال الغرماء فيما بقي من ديونهم عليه بل معناه ليس لكم الا ان يوسروا
وليس لكم حبسه ما دام معسرا الغني المتصدق به تفسير لمفعول خذوا اعلى فقد ... رجلا اصابه جائحة
بسبب الافة في ثمار ابتاعها اي اشتراها فلم يبلغ ذلك وفاء دينه لم يؤدوه بجميع من
الصدقة قاله النووي ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله
لا يمل حتى تملوا تقدم بيانه في الباب السابع في حديث عليكم من الاعمال ما تطيقون ق زيد بن
خالد رضه اتفقا على الرواية عنه خذها قاله لمن سال عن ضالة الغنم فانما هي لك او لاخيك او
للذئب يعني ضالة الغنم يعني انها ضعيفة لا قدرة بها من ان تاخذها انت او صاحبها او
اخوك الذي يراها او الذئب وليس كذلك ضالة الابل فانها لا تخشع باكل الذئب فيمنع ان لا يلتقط
ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي عم في سفر بنا معه نتلقى واديا فذهب لبعض

حاجته فاتبعته باداوة فنظر فلم ير شيئا يستتر به واذا شجرتان بشاطئ الوادي فانطلق الى
احداهما فاخذ بغصن فقال انقادي علي باذن الله فانقادت معه حتى جمعهما فقال التئما فالتأمتا
فلما قضى حاجته فتفرقا فاتينا العسكر فطلب من لي للوضوء فجاء وجدت في الركب من قطرة فقال
لي انطلق الى فلان بن فلان الانصاري فانطلقت اليه فوجدت قطرة في فم اداوته في الطرف الذي فيه محل الماء
فاتيته فاخبرته فقال اذهب فاتني به فاخذه بيده فجعل يتكلم بشيء لا ادري ما هو ثم قال
يا جابر فصب علي وقال بسم الله فصببت عليه فقلت بسم الله فرايت الماء يفور من بين اصابعه
فاتى الناس فسقاهم حتى رووا القيني بفتح الهمزة مفعول خذ كان في غزاة ومن تلغين والواو
المعجمة وبالمد المزادة لا تعاره وفيه جواز الاستعانة بالغير ق عائشة رضه اتفقا على الرواية
عنها خذي فرصة قاله لامراة سالت النبي عم عن كيفية غسلها عند الطهر والفرصة بكسر الفاء واسكان
الراء وبالصاد المهملة هي القطعة من مسك بكسر الميم هو الطيب المعروف ويروى بفتحها وهي قطعة من جلد
بعير ذكره القاضي ان فتح الميم رواية الاكثرين وقال النووي الصواب كسرها ويروى ممسكة بضم
الميم وتشديد السين اي قطعة من صوف او قطن او نحوها مطيبة بالمسك وهذه الرواية تقوي
قول النووي فتطهري بها وان تجد مسكا فاستعمل اي طيب وجدت ق عائشة اتفقا على الرواية عنها
خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي ولدك ويروى خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف قاله
لهند بنت عتبة امراة ابي سفيان حين قالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل شحيح لا يعطيني ما يكفيني وبني
فهل علي جناح ان اخذت من ماله بغير علمه ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه ... فالذي اراه
فيه مر تقدم بيانه ومعنى كونه فيه في حديث اشتد بكت ... يوم الخميس اخرجوا المشركين
من جزيرة العرب استدل به مالك على ان المشركين لا يمكنون من السكنى فيها حتى لو دخلها واحد
منهم لتجارة او نحوها ... جوز ابو حنيفة سكناهم فيها ودلائلهما مذكورة في الفقه واجيزوا الوفد سواء
كانوا مسلمين او كفارا بنحو ما كنت اجيزهم اي مثل ما كنت اكرمهم بالضيافة تطييبا لقلوبهم و
ترغيبا لغيرهم قال ونسيت الثالثة الضمير في قال لابن عباس وفي سكت للنبي عم او قال فانسيتها
قال الكرماني في شرح صحيح مسلم الساكت هو سعيد بن جبير وهو الذي روى الحديث عن ابن عباس فعلى
هذا الضمير في قال لسعيد وضمير سكت لابن عباس قال المهلب الثالثة هي تجهيز جيش اسامة

وقال القاضي عياض انما قوله عم لا تتخذوا قبري وثنا يعبد هذا من قول سليمان بن الحكم ع ابو هريرة رض
روى النبي ع عنه دعوني ما تركتكم هذا من تتمة الحديث الذي ذكره في الكتاب السادس عشر بعد لو قلت نعم لوجبت
ولما استطعتم يعني لا تسألوني عن شيء بلا اقتضاء ضرورة مدة تركي اياكم بالامر والنهي قيل فيه دليل على ان الاصل
عدم الوجوب انما اهلك من كان قبلكم كثرة سؤالهم واختلافهم على انبيائهم فصار سببا للهلاك لانها
من امارات البعد (?) في المبعوث وسوء الظن بان الله بعثهم ليعرفوا مصالح الناس فلا يكون لهم ان يسكتوا
عما نهاهم عنه (?) فاذا نهيتكم عن شيء واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم قال النووي
هذا من جوامع الكلم يدخل فيه كثير من الاحكام كمن عجز عن بعض اركان الصلوة او بعض اعضائه ياتي
بما قدر (?) ق جابر رض اتفق على الرواية عنه دعوها فانها منتنة قبيحة محققة في الشرع
كما كتبت الشيء المنتن يعني دعوى الجاهلية تعني دعوها يعني اتركوا دعوى الجاهلية من قول الانصار
هذا التعبير لدعوى حين كسع بسين مهملة مخففة الكسع ضرب مؤخر الانسان بالرجل او
باليد يا للانصار اللام فيه للاستغاثة وقول المهاجر يا للمهاجرين فان قلت جاء في الحديث رواه
مسلم ان النبي لما سمع ذلك قال ما بال دعوى الجاهلية (?) قال عم لا باس وهذا يخالف
الحديث المذكور قلنا معناه لم يحصل في هذه القصة بما كانت حقيقة من فساد عظيم وليس معناه ان فعله
جائز لا باس به ع ابو هريرة رض روى النبي ع عنه دعوه واريقوا على بوله سجلا بفتح السين و
سكون الجيم الدلو اذا كان فيه ماء قل او كثر من ماء هذا تاكيد عندي فتح المتطهر بغير الماء او ذنوبا
من ماء وهو الدلو الملئ هذا الجزاء ان يكون شكا من الراوي وان يكون تخييرا من الرسول عم والاول اوجه
لتقدم الكلام على وجه تطهير ذلك الموضع بارادته [illegible] في حديث لانه (?) فانما
بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين يعني بعث رسولكم ميسرا فينبغي ان تكونوا كذلك كما قال في
حديث اخر ان الله بعثني ميسرا لا معسرا اي امرتم بالتيسير على الناس وفي بعض النسخ هذا الحديث
مرقوم بعلامة ق لكن الصحيح ان يرقم بعلامة خ وفي الجمع بين الصحيحين انه مذكور عن انس ان النبي ق
ابن عمر رض دعه فان الحياء من الايمان رقم في الاصل بعلامة ق لكن لفظة دعه غير مذكور في صحيح مسلم وانما
وقعت في البخاري قاله لرجل كان يعظ اخاه في الحياء قال شارح معناه ينهاه عن ترك الحياء
لكن هذا غير مناسب لقوله دعه بل الوجه ما قاله الطيبي من ان معناه يعاتبه في فعل الحياء وما

قاله

قاله النووي من ان معناه ينهاه عنه المعنى دعه في فعل الحياء وكف عن نهيه لكلام منع كون الحياء
من الايمان في الكتاب السابع الحياء من الايمان ق ابو سعيد رض قال كان رسول الله صلعم يقسم تبرة
ذهب فقال رجل يا رسول الله اعدل فقال عمر ائذن لي اضرب عنقه فقال عم دعه فان له اصحابا
يعني يتبعه قوم يكونون على موافقته في سوء سيرته وطريقته يحقر احدكم صلوته يعني تعدها قليلة مع صلوتهم
وصيامه مع صيامهم يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم جمع ترقوة بفتح التاء وهو العظم بين نقرة
النحر والعاتق يعني ان قراءتهم لا تصل من السنتهم الى قلوبهم فلا يعملون بالقرآن لانه اثر
تم من لسان المؤمن ويستقر في قلبه بخلاف المنافق فانه تم من قلبه ويسبقه في لسانه يمرقون اي
يخرجون من الاسلام يعني من طاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء الدابة المرمية
ينظر الى نصله وهو حديدة متصلة بطرف سهم فلا يوجد فيه شيء اي من متاثرة ومتوثرة فكذا اذا
نظرت الى قلوبهم المتاثرة والمتوثرة لا يوجد فيها اثر شرع فيه من العبادات ثم ينظر الى رصافه بكسر
الراء وبالصاد المهملة عقب يلوى على مدخل النصل واحدها رصفة بالتحريك فلا يوجد فيه شيء فكذا
صلوتهم التي هي ادل (?) الاوامر ومحال الانشراح اذا نظرت اليها لم تؤثر فيها اثر الانشراح من تحمل
مشاق التكاليف ثم ينظر الى نضيه بفتح النون وكسر الضاد المعجمة وتشديد الياء ما يكون من السهم
بين الريش والنصل فلا يوجد فيه شيء وكذا ابدانهم المتحملة لتكاليف الشرع اذا نظرت اليها لا يرى فيها
فائدة ولا ثمرة ثم ينظر الى قذذه بضم القاف وبالذال المعجمة وهي الريش السهم فلا يوجد
فيه شيء وهي كالآلة فكذا الاعمال الآتية من اثر فيها كحصل لاهل السعادات قد سبق الفرث والدم
جملة حالية يمرق السهم (?) ما دام في الكرش حاصله انه عم شبههم في دخولهم الاسلام
وخروجهم عنه غير متعلق بهم شيء منه بسهم اصاب الرمية ونفذ فيها غير متعلق بشيء من فرثها و
دمها لسرعة نفوذه آيتهم اي علامتهم ان يكون فيهم رجل اسود احدى عضديه مثل ثدي المراة
او مثل البضعة شك من الراوي وهي بفتح الباء الموحدة وسكون الضاد المعجمة وبالعين المهملة
قطعة اللحم تدردر بالدالين المهملتين المفتوحتين وبالرائين المهملتين اصله تتدردر يعني
تتحرك يخرجون على خير فرقة (?) علي واتباعه من الناس ويروى على حين فرقة بضم الفاء

حين تشتت امر الناس واضطرب احوالهم ويكون علي عقبه كقوله تعالى ودخل المدينة علي حين
غفلة من اهلها وفي الحديث بيان ان من يصلي لا يقتل فان قلت قد جاء في رواية الاخرى في هذا الحديث
لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد وهو يدل علي جواز قتلهم فما التوفيق قلنا جواز قتلهم مشروط بان يخرجوا
وفساد في الحجاج ولم يكن في تلك الشرط موجودا حين قال النبي عم دعه وانما وجد بعد النبي عم سبع و
عشر سنين اعلم ان هذا الحديث جاء في قوم في بعض النسخ بدل قوم في وفي بعضها بتهم ق والثاني اولى وهكذا
ذكر في الجمع بين الصحيحين المتفق عليه ق جابر رض اتفقا علي الرواية عنه دعه لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل
اصحابه قاله عم حين قال دعني اضرب عنق هذا المنافق يعني عبد الله بن ابي بعد ما تبين نفاقه بقوله
لئن رجعنا الي المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل مريدا من الاعز نفسه ومن الاذل رسول الله وفيه بيان صبره
علي جفاء المنافقين لئلا يرغب غيرهم في الاسلام واما العفو عنهم بعد ظهور الاسلام فقيل جائز وقيل منسوخ
بنحو قوله تعالى جاهد الكفار والمنافقين والثاني ان يعفو عنهم لم يظهر والنفاقهم فاذا اظهروا اقتلوا
ق المغيرة بن شعبة رض اتفقا علي الرواية عنه قال كان النبي عم يتوضأ فافرغ عليه من الاداوة فلما مسح
رأسه اهويت ان انزع خفيه فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين ثم مسح عليهما يعني الخفين
قاله وفيه جواز المسح عليهما اذا كانا ملبوسين علي الطهارة م عائشة رض روى مسلم عنها قالت
سألت النبي عم امرأة تقول اهل تغتسل المرأة منعها بقوله تربت يداك فقال عم دعيها و
هل يكون الشبه الا من قبل ذلك اشارة الي الماء في اعلاها وعلاها ماء الرجل اي الا يكون الولد اخواله اعني
عنه لمنى لا نهما اعلا ماء الرجل وهما الشبه اعمامه خ سلمة بن الاكوع رض روى البخاري عنه قال
مر النبي عم علي نفر من قبيلة اسلم ينتضلون فقال ارموا بني اسمعيل هكذا ذكره في صحيح البخاري وفي
الجمع بين الصحيحين في زوائد البخاري وفي جامع الاصول والمصابيح ارموا بني اسمعيل فان اباكم كان راميا
لعله وجد هكذا الرواية وفيه استحباب الرمي ق جابر رض اتفقا علي الرواية عنه قال ولد لرجل منا
غلام فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك ابا القاسم ولا ننعمك عينا فاتي النبي عم فذكر له ذلك
فقال عم سم ابنك عبد الرحمن قاله عم ق عمر بن ابي سلمة رض اتفقا علي الرواية عنه سم الله وكل
بيمينك وكل مما يليك قاله للغلام كان تحت يده وفي الصحيحة ق انس رض اتفقا علي الرواية عنه سمع

الشبه الرجل صح

نكنيك صح

قال نادى رجل رجلا بقوله يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله عم فقال اني لم اعنك
يا رسول الله بل دعوت فلانا فقال عم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي النهي للتنزيه وقيل للتحريم
والظاهر من الحديث ان المنهي هو التكني بكنيته مطلقا وقيل هو الجمع بين اسمه وكنيته ويمكن
ان يقال مجرد التكني بكنيته مكروه والجمع بين اسمه وكنيته اشد كراهة قال مالك هذا
الحكم كان مختصا بحيوته عم وقال الشافعي بل باق بعده ق انس رض اتفقا علي الرواية عنه سووا
صفوفكم فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة اي من محسناتها فعال المحسن الشيء متممه م ابو
هريرة رض روى مسلم عنه سيروا هذا جمدان بضم الجيم وسكون الميم جبل موقوف علي ... من المدينة
لما وعليه رسول الله عم سبق المفردون نقله الفائق بكسر الراء وتشديدها وغيره بتخفيفها معناه
في اللغة جعل الشيء فردا قالوا وما المفردون يا رسول الله قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات
يعني المراد من الافراد هنا ان يجعل الرجل نفسه فردا ممتازا بذكر الله والاشتغال بالطاعة والاعتزال
عن الناس وترفض الشهوات ومعناه ان يجعل الله فردا بالذكر بان لا يذكر معه غيره والمراد من كثرة
ان لا ينسى علي كل حال الا الذكر بكثرة اللفظ قيل في هذا التفسير اشارة الي ان الذاكر في الحقيقة
من لا يذكر مع الله غيره كما قال الله تعالى واذكر ربك اذا نسيت قيل معناه اذا نسيت ما سوى الله
قال الطيبي في هذا الجواب من اسلوب الحكيم يعني دعوا السؤال عن هذا الان الافراد ظاهر وسلوا
عن انهم هم وصفا المفردين السابقين الي الخيرات اي هذا كلامه وهذان التوجيهان علي تقدير ان
يجعل هنا سؤالا عن المعنى ويمكن ان يقال ان ما سأل عما عن الوصف وكان معلوما انهم من
سبق ان المراد بالافراد الطائفة الاولى وصفهم ومن ذكره عم هذا الكلام عقيب قوله هذا
جمدان الحيف ومن ان جمدان كان منفردا ولم يكن مثله فكذا هذا الناس ذات منفردون علي التسعات
م علي رض روى مسلم عنه شققته خمرا بضم الميم جمع الخمار وهو الذي يجعل المرأة علي رأسها للتستر فيكون
خمرا حال مقدرة بين الفواطم الظرف صفة للخمر يعني حال كون المشقوق مقدرا ان يكون خمرا
حاصلة بين الفواطم يعني ثوب حرير اهداه اي ارسله الي رسول الله عم اكيدر بضم الهمزة وفتح
الكاف اسم ملك دومة بضم الدال المهملة موضع قريب من تبوك قاله لي اي لعلي من الفواطم
احديهن فاطمة الزهرى والثانية فاطمة بنت اسد ام علي رض والثالثة فاطمة بنت حمزة

وانما فيها المعنى لثبوت الاختلاف في عدد الغنائم قال بعضهم اربع وزاد بعضهم اربعة ازواج تقبيل بين الابطال
والصحيح انهن ثلث م عمرو بن عبسة رض روى مسلم عنه صل صلوة الصبح ثم اقصر عن الصلوة اي امسك
نفسها عنها حتى تطلع الشمس حتى ترتفع الغاية الثانية بدل من الغاية الاولى وفي بعض النسخ فانها
تطلع حين تطلع بين قرني الشيطان وهما ناحيتا رأسه معناه ان الشيطان يدني رأسه الى الشمس وقت
الطلوع والغروب حتى يكون من تعبد واجهته فنهي عن الصلوة في ذلك الوقت تحرزا عن شبه
الكفرة وحينئذ يسجد لها الكفار زعمهم عبدة الشيطان يعبد وقرناها يعني الوقتين وقيل قرناه ضرباه وهما
اتباعه الذين يبعثهم للاغواء في الليل واتباعه المبعوثة للاضلال في النهار والقول الاول اقوى وقيل
ان قرن الشمس جانبها فان قلت علق النهي هنا بارتفاع الشمس وفي حديث اخر ببروزها كما قال عم
اذا بدا حاجب الشمس فأخروا الصلوة حتى تبرز فما التوفيق قلنا المراد ببروزها بالارتفاع مجرد
ظهور قرصها ثم صل فان الصلوة مشهودة تشهدها الملائكة ويكتبون اجرها محضورة
يحضرها اهل الطاعة حتى يستقل الظل بالرمح يعني لا يكون الظل مائلا الى المشرق والمغرب خص
بالذكر لان العرب اهل بادية اذا ارادوا ان يعلموا نصف النهار ركزوا الرمح في الارض ثم نظروا
الى ظلها ثم اقصر عن الصلوة فان حينئذ تسجر على بناء المجهول وتشديد الجيم اي يوقد اسم ان
محذوف وهو ضمير الشأن جهنم فاذا اقبل الفيء اي اخذ في الازدياد وذلك لان الظل
يزيد حين زالت الشمس فصل فان الصلوة مشهودة محضورة حتى تصلي العصر ثم اقصر عن
الصلوة حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني الشيطان وحينئذ يسجد لها الكفار وفي الحديث
بيان للاوقات صحيحة بعضها اوقات فاسدة في عمران بن حصين رض روى البخاري عنه صل قائما
فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب قاله له لما سأله عن الصلوة وكان به مرض [illegible]
بعض علماء الصلوة مستلقيا لا يجوز لانه عم لم يذكره قلنا ساكت عنه فيكون دليلا على عدم
جوازها ق عبد الله بن مغفل رض اتفقا على الرواية عنه صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة
المغرب قال في الثالثة لمن شاء انما ذكره دفعا لمن يتوهم انها واجبة لتكرار الامر فيها كراهة
ان يتخذها الناس سنة ق خباب بن الارت رض اتفقا على الرواية عنه قال قتل مصعب بن عمير
رض يوم احد فلم يوجد له شيء يكفن فيه الا نمرة قلنا اذا وضعناها على رأسه خرجت

رجلاه

رجلاه واذا وضعناها على رجليه خرج رأسه فقال عم ضعوها مما يلي رأسه واجعلوا على رجليه
من الاذخر يعني مصعب بن عمير رض يعني ضعوا نمرة وهي شملة مخططة شبه لون النمر لما فيها من السواد والبياض وهي
استشهد بأحد وفيه جواز الاقتصار على ثوب واحد عند الضرورة وان التجهيز مقدم على الدين لانه عم
لم يسأل غريمه م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه نفعه من حيث انه قال اني نويت سيفا
استوهبته من الغنيمة قال الراوي فلم يثبت قليلا نزلت يسألونك عن الانفال الآية معناه ان سعد
انك سألت النبي السيف وليس لي وانه قد صار لي فخذه روي انه عم شرط لمن كان في البدر ان نفله
فاختلف الشبان والشيوخ فيما شرط لهم من التنفيل قال الشبان نحن المقاتلون وقال الشيوخ
نحن كنا ردءا لكم وقالوا الرسول عم المغنم قليل والناس كثير فان تعط ما شرطتهم و
اختلفوا الغنيمة في تقسيمها يكون بين اهل الانصار فنزلت يسألونك عن
الانفال الآية وهي قل الانفال لله والرسول فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم يعني قل لهم ان
الامر في قسمته مفوض الى رسوله ومقتضى حكمته ان لا تشتروا ما شرطتهم بل يقسمها بينهم
على السوية ويحكم فيه النبي عم كيف يشاء وللامام ان ينفل من الخمس قبل قسمة المغنم م عثمان بن ابي العاص
روى مسلم عنه ضع يدك على الذي تألم من جسدك وقل بسم الله ثلثا وقل سبع مرات اعوذ بالله
وقدرته من شر ما اجد اي من الوجع واحاذر اي اخاف قاله له حين شكا اليه وجعا ثم لم يكن [illegible]
بل فعلها الصحابة بانفسهم ق ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها طوفي من وراء الناس وانت راكبة
اي ادعها بالطواف وهذا لان السنة في الطواف التباعد عن الرجال وتخوفه ان يتاذوا [illegible]
قال لها لما قالت اني اشتكي وفيه جواز طواف المعذور راكبا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
غدوا باسم الله غدوا باسم الله غدوا باسم الله اكبر غدوا باسم فرقتنة مسيح الدجال غدوا باسم
فرقتنة المحيا والممات تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا تشهد احدكم م جابر رض اتفقا على
الرواية عنه غطوا الاناء واوكوا الاسقية لا يشد رأس السقاء بالوكاء وهو خيط يشد به السقاء
واغلقوا الابواب واطفئوا السراج فان الشيطان لا يحل سقاء اي لا يفتح وعاء ولا يفتح بابا
ولا يكشف اناء قال بعض العلماء المراد بالشيطان هنا شياطين الانس لان غلق الابواب لا يمنع
شيئا من الجن وفيه نظر لان المراد بالغلق المذكور فيه اسم الله بدليل حديث اخر اغلقوا الابواب

واذكروا

[margin note:] اي صوف اسود وهي شملة مخططة بخطوط سود وبيض تلبسها الاعراب والبياض ... جاورت صح

واذكروا اسم الله ذكرتم وانتم بيتكم واذكروا اسم الله عليه فيجوز ان يكون دخولهم في جميع الجهات ممنوعا
ببركة التسمية فحصول البركة بالذكر لكونه موضع الدخول فان لم يجد احدكم الغير ما يوطي به الانا فالاولى يعرض
بكسر الراء اي يضع بالعرض على انائه عودا او غيره ويذكر اسم الله عليه ليكون وضعه بالعرض فليفعل فان
العود يسقعه من التعليل لقوله اطفئوا اي تصغير الفاعلة راد بها الفارة لخروجها من جحرها واستعير
تضرم بتخفيف الراء وكسر الراء وبالضاد المعجمة اي توقد على اهل البيت بيتهم م جابر رضه غطوا
الانا واوكوا السقا فان في السنة ليلة ينزل فيها وبا لا يمر باناء ليس عليه غطاء او سقا ليس عليه
عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء اي نزل بعضه قال المظهر من شرب منه اي انزل فيه من
يهلك وقول الاولى ان يفوض الى الشارع معرفة ما هو كلام او من الوباء ويتمزق كبرى وره قال الليث
ابن سعد فالاعاجم عندنا يتقون اي يخافون ذلك في كانون الاول علم شهر على لغة العجم غير منصرف
الاول قال صاحب التحفة رقم الهمزة الحديث تعلق مسلم وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه
من مسند جابر م جابر رض اتي عنه غيروا هذا اشار الى ابي بكر لما اسلم يوم الفتح وكان راسه ابيض
بشيء واجتنبوا السواد قاله حين اتي بابي قحافة يوم فتح مكة وكان راسه ثغامة الامر بالتغيير
للندب تقدم الكلام عليه في الباب الخ في حديث ان اليهود والنصارى خ ابو هريرة رضه روى
عن النبي ان عنه قرض من الجذوم كما تفر من الاسد تقدم الكلام عليه في الباب الخ في حديث انا قد بايعناك
فارجع لم يصل سنده بهذا الحديث بغير ذكر النجار رضي عنه فمنقطعا ولم يصل سنده فيه او سند
الى هريرة الى النبي عم بان حذف بعض رواته من وسط سلسلة الاسناد خ ابو موسى رضه روى النبي
فكوا العاني اي خلصوا الاسير من يد العدو واطعموا الجائع وعودوا المريض وهذه الاوامر للوجوب
اذا اقتضى بها بعض سقط عن الباقين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قاتلهم حتى يشهدوا ان لا
اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد منعوا مني دماءهم واموالهم الا بحقها يعني
يجوز اخذ اموالهم وقتلهم اذا كان يجب عليهم على الله يعني بينهم الله ان قالوا ذلك باخلاص ولا
يوافقهم قاله على يوم خيبر حين اعطاه الراية م ابو هريرة رضه روى مسلم قاربوا في الاقتصاد
في الامور كلها واتركوا الغلو والتقصير فيها اي لا تفرطوا في امره اذا اقتصد وسددوا اي
اطلبوا ان تكون امور كلم السداد وهو الصواب م جويرية زوج النبي عم روى مسلم عنه قريبة قد بلغت

محلها

محلها قال لها انها وصل عليها فقال هل من طعام فقالت اولاد الاغنم من شاة اعطت مولاتي من
الصدقة يعني عظما من شاة تصغير بغير قربة اعطته على بناء المجهول مولاتها من الصدقة اما قال
قريبة لم يشأ فمن مولاتها العالية فيلها تطيب بأكله من بيان الحديث في الباب الخ في حديث
انها قد بلغت محلها م طارق بن اشيم رضه روى مسلم عنه قل اللهم اغفر لي وارحمني وعافني و
ارزقني فان هولاء تجمع لك دنياك واخرتك قاله لرجل قال الله كيف اقول حين اسأل ربي
م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه قل لا اله الا الله وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا والحمد لله حمدا كثيرا
وسبحان الله رب العالمين لا حول ولا قوة الا بالله العزيز الحكيم قاله لاعرابي فهؤلاء لربي اي هذه
الكلمات في حق الله تعالى او صافه فما لي اي الذي اذكره لحقي تعالى قل اغفر لي وارحمني واهدني و
ارزقني وعافني شك الراوي في عافني قاله لاعرابي جاء فقال يا نبي الله علمني كلاما اقوله م حذيفة
روى مسلم عنه قم يا حذيفة فاتنا بخبر القوم قاله ليلة الاحزاب استبق بيانه في الباب الخ الا رجل يأتينا
بخبر القوم م حذيفة روى مسلم عنه قم يا نومان من كثرة النوم قاله صبيحة ليلة الاحزاب تقدم
ذكره الضم خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت
على ابراهيم فان قلت كيف يطلب لنبينا صلوة تشبه صلوة ابراهيم عم وصلوات الله عليه اقوى
واوفر من صلوته على ابراهيم عم قلت التشبيه في اصل الصلوة لا في وضعها كما قيل في قوله
تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم التشبيه اصل الصوم لا بعدد فان قلت
اصل الصلوة حاصل لرسول الله فكيف يكون مسؤولا الا حالة قلت اصل الصلوة كان ثابتا
لنبينا فما وقع الطلب مثل صلوة ابراهيم يكون المجموع زائدا على صلوة ابراهيم عم وبارك على محمد
اي ادم عطيته من الشرف والكرامة وال محمد كما باركت على ابراهيم وال ابراهيم ق ابو حميد
الساعدي رض اتفق على رواية عنه قولوا اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته هذا الحديث ان
قالها حين قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك وعلى اهل بيتك كما صليت على ابراهيم و
بارك على محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت على ال ابراهيم انك حميد مجيد وفيه جواز
الصلوة على غير النبي عم بالتبعية فلا تقل اللهم صل على ابي بكر فان قلت الصلوة من الله بمعنى
الرحمة والدعاء بالرحمة جائز لكل مسلم فلم لم يجز الصلاة على غيره قلنا لان ذلك صار شعارا للانبياء توقيفية

لم يتعمل من السلف استعمالها في غير النبي عم كما يقال قال الله عز وجل ولا يقال قال النبي عز وجل
وان كان عزيزا جليلا عليه السلام فان قلت قوله عم اللهم صل على آل ابي اوفى يدل على جواز
استعمالها في غيره قلنا الصلوة بمعنى التعظيم لله تعالى لغيره واما اذا كانت بمعنى الدعاء فيقال وقوله
اللهم صل على آل ابي اوفى من قبيل التخ او نقول انه مما خص النبي عم به لبيان ان السلف لم يستعملو
مطلقا والسلام كالصلوة فلا يقال ابو بكر عم م ام سلمة رض روى مسلم عنها قولي اللهم اغفر لي وله
واعقبني منه عقبى حسنة اي اعطني عقيبه من هو خير منه قالت لما مات ابو سلمة قالت فقلتها فاعقبني الله
من هو خير منه محمدا م انس رض روى مسلم عنه قوموا الى جنة يعني الى سبب حصولها وهو القتال لاعلاء
كلمة الله عرضها السموات والارض يعني عرضها كعرض السماء والارض فلم اراد وصفها بالسعة فشبهت
بما وسع على الناس من خلقه خص العرض بالذكر لانه ادنى في العادة اذ لا من الطول قاله حين دنى
المشركون يوم بدر ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال لما جاء النبي عم بني قريظة فطلبوا
النزول على حكم سعد بن معاذ فارسل اليه فجاء على حمار شاكيا فلما دنى قال عم قوموا الى [illegible]
للانصار وقيل للحاضرين منهم ومن ظلمها جرين الى سيدكم هذا القوي القول الاول لانه سيد الانصار
اوالى خيركم يعني سعد بن معاذ تمسك من رأى في قبيل هذا قيام التعظيم اذ لو كان للاعانة له من قبيلة
واحدا او اثنين فيدل على ان التعظيم بالقيام جائز لمن يستحق الاكرام كالعالم والصلحاء و
قال الطيبي هذا القيام ليس للتعظيم لما صح ان النبي عم قال لا تقوموا كما يقوم الاعاجم يعظم
بعضهم بعضا بل كان للاعانة على النزول لكونه وجعا ولو كان لما ادخلته قيام التوقير موقوا السيد كم
وما روي عنه عم قال لعكرمة ولعدي فعلى تقدير صحته محمول على تأليفهما بذلك على الاسلام لكونهما
سيدي قبيلتين او على معنى الذي كان اقتضته الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام مكروه على سبيل
الاعظام ترم لفظ سيدكم اشعار لكثرته يعني سعد بن معاذ وقعد عند النبي عم فقال اي النبي عم
سعد ان هولاء اي اهل بني قريظة نزلوا على حكمك تقدم بيانه في الكتاب اي انس في حديث
يا سعد ان هولاء نزلوا على حكمك ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه قوموا عني ولا ينبغي
عندي التنازع ويروى عند نبي تنازع قاله في مرض موته لما اختلفوا في الخلافة ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه كخ كخ بفتح الكاف وكسرها وسكون الخاء المعجمة وقيل

بكسرها

لا على سبيل الاكرام

بكسرها بتنوين وغير تنوين كلمة اعجمية عربت يتكلم بها زجر الصبي يعني ارم بها اما علمت انا
تجب منه عم بها انه قال الحسن خفي عليك مع ظهور تحريمه انا لا ناكل الصدقة وروى لا يحل لنا
الصدقة قاله للحسن بن علي رض حين اخذ تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه وفيه تحريم الصدقة لبني هاشم
وان الصغار ينبغي ان يحفظ من الحرام كالكبار ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه كل فاني اناجي
من لا تناجي المناجاة المسارة في الخبر وكل يعني الثوم المطبوخ الذي قرب الى النبي عم هو امر
للمفعول كل قاله لرجل من اصحابه وفيه اباحة اكله ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية كلوا فانه
حلال ولكنه ليس من طعامي يعني الضب تقدم الكلام في الباب الثاني في حديث ان امة من بني
اسرائيل ق ابن عمر رض كلوا من الاضاحي ثلثا اي ثلثة ايام من لا تاكلوا فوقها نهوا ثم نسخ بما ذكر انه
من قبل وهو قوله عم نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلث فامسكوا ما بدا لكم خ ابن عمر رض روى البخاري عنه
كن في الدنيا كانك غريب وفيه اشارة الى ان المؤمن ينبغي ان يختلط بالناس قليلا ويكون في نفسه خافيا
ذليلا او كانك عابر سبيل او بمعنى بل وفيه اشارة الى ان الاخرة هي منزل المؤمن والدنيا
ممره وسبيله كما قال الله تعالى وان الدار الاخرة هي دار القرار اعلم ان في هذا التشبيه ترقيا في التشبيه
الاول لان الغريب قد يسكن في بلاد الغربة ويقيم فيها بخلاف عابر السبيل وعد نفسك من اصحاب
القبور يعني قل في كل ساعة الان يحضر في الموت واغتنم ... ان كل آت قريب خ ابو ايوب رض روى
البخاري عنه كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وفيه ارشاد الى مصالح العباد لانهم اذا عرفوا مقدار
طعامهم لا يسرفون حذرا من الاحتياج الى الغير وفي هذا روي ان النبي عم نهى عن النظر في المعيشة
من بعض التجارة فان قلت اليس قال لحفصة رض لا تحصي فيحصي الله عليك قلنا انما قاله لها كانت
تحصي الطعام وتضيعه على اهل دم واما الحفظ عن الغير فيما لا يجب البذل عليه فيبقى ممنوعا م ابو سعيد رض
روى مسلم عنه لقنوا موتاكم يعني ذكروا من هو قريب الى الموت واذكروا عنده لا اله الا الله ليكون اخر كلامه
كما جاء في الحديث من كان اخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وينبغي ان لا يقال له قل ولكن كره العلماء
الاكثار منه عنده خوفا فانه يكره ذلك بتغلبه لضيق حاله وشدة كربه والا فانه يتذنب
وانما اقتصر على التهليل لشدته ان الايمان لا بد من الشهادتين م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
ليأخذ كل رجل برأس راحلته فان هذا منزل حضر فيه الشيطان قاله غداة ليلة التعريس

لما استيقظوا من الشمس بعد فوت صلوة الصبح عند حجرة فان قلت كيف حضر حجرة الشيطان في وقت النوم لم
يكن بتقصير منهم قلت يحتمل ان يكون حضوره ثابتا في وقت النوم لعدم احتياطهم فيه اذ
لم يكن ثابتا وقت الفوت وفيه استحباب الاجتناب عن موضع الفعل القبيح ق عائشة رضه اتفقا على
الرواية عنها ليصل احدكم نشاطه مدة فرحه ورغبته الى النوافل فاذا كسل او فتر فقعد
ويروى فليقعد قاله عم حين راى حبلا ممدودا بين ساريتين فقال ما هذا الحبل قالوا
حبل لزينب اعلم ان المص نسب هذا الحديث الى عائشة وغيره الى انس رضه والله اعلم م جابر رضه روى مسلم
عنه ليصل من شاء منكم في رحله قاله في يوم مطير اي ذي مطر في سفر وفيه رخصة ترك الجماعة في
المطر وعن ابن عمر رضه انه في ليلة ذات ريح وبرد ومطر فقال في نداية الا صلوا في رحالكم م ابن
مسعود رضه روى مسلم عنه ليليني بكسر اللام وتخفيف النون من غير ياء قبلها وكون اثبات الياء مع فتحها
وتشديد النون ماخوذ من الولي وهو القرب وبعض الرواة يروونه بثبوت الياء وسكونها وهي اما
اشباع الكسرة كما صار نفا وغلط من الكاتب وتنبيه على الاصل كقراءة ابن كثير من يتقي ويصبر
منكم اولوا الاحلام جمع حلم بضم الحاء وهو البلوغ وقيل بكسر الحاء بمعنى الوقار ثم النهى بضم النون وفتح
الهاء جمع نهية وهو العقل فعطف النهى على الاحلام على التوجيه الثاني جائز لاختلاف لفظيهما او
تاكيدا على المعنى ويجوز ان يكون مصدرا كالهدى ثم الذين يلونهم ان يقربونهم في الحكم والنهى ثم الذين
يلونهم فيه بيان ترتيب الصفوف في الصلوة على سبيل التلويح وهو ان يصف بعد الرجال المراهقون
ثم الصبيان ثم النساء لما ان نوع الذكر اشرف من الانثى اياكم وهيشات بفتح الهاء وسكون
الياء وبالشين المعجمة اي مختلطات الاسواق حتى لا تكونوا مختلطين كاختلاط اهل الاسواق فلا تميز
العالم عن الجاهل ولا الذكر من الانثى وقيل معناه احذروا ان تصلوا في الاسواق وفي الموضع
الذي لا يوجد فيه حضور القلب لكثرة الاصوات م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قال بعث النبي عم بعثا الى بني
لحيان ليغزوهم فقال لذلك البعث لينبعث من كل رجلين احدهما والاجر بينهما يعني ليخرج
من كل قبيلة نصف عددها ليتم نصف العدو ويكون اجر الجهاد بينهما اذا خلف احدهما
الاخر في اهله بالخير يعني في الجهاد وهو التفسير لما حصل فيه الاجر قال لبني لحيان بفتح اللام وكسر
اللام في لبني بمعنى لاجل حين بعث اليهم لغيار فبعثوا وهو الجيش ق عائشة رضه اتفقا على

الرواية

الرواية عنها مروا ابا بكر يصلي بالناس تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انكن لانتن صواحب
يوسف خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه قال كان النبي عم يخطب يوما اذ راى رجلا قائما فسال عنه
فقالوا ابو اسرائيل نذر ان يصوم ويقوم في الشمس ولا يتكلم ولا يستظل فقال عم مره فليتكلم وليستظل
وليقعد وليتم صومه يعني ابا اسرائيل وفيه ان نذر ما لا قربة فيه لا يعتبر م ابن عمر رضه روى مسلم عنه
قال طلقت امرأتي وهي حائض فذكر ذلك الى النبي عم فقال مره بحكاية المتكلم وضمة المفعول لابنه
فليراجعها ثم ليدعها حتى تطهر فيه دلالة على ان الطلاق في حال الحيض واقع لانه امره بالرجعة ولو
لا يقع ولا بعد الطلاق فيكون حجة على ما في البعض الظاهرية وانه لا يقع لانه غير ما ذون فيه ثم
تحيض حيضة اخرى فاذا طهرت فليطلقها فان قلت الامر بالرجعة كان لدفع المعصية فما فائدة
الامر بتاخير الطلاق الى طهر بعد الطهر الذي يلي الحيض قلنا فائدته ان لا يكون رجعة لاجل الطلاق لانها
مكروهة كما يكره النكاح للطلاق قبل ان يجامعها او يمسها بالجزم عطف على قوله فليطلقها فانها
العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء قيل اللام في لها بمعنى في فيكون حجة لما ذهب الشافعي من
ان العدة بالاطهار اذ لو كانت بالحيض يلزم ان يكون الطلاق مأمورا به فيه وليس كذلك قلت
لا نسلم ان اللام هنا بمعنى في بل للعاقبة كما في قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن ق سهل بن سعد رضه
اتفقا على الرواية عنه مري غلامك النجار رضه لامرأة من الانصار يعمل لي اعوادا اكلم الناس عليهن
فعمل منبرا له ثلث درجات م عائشة رضه روى مسلم عنها ناوليني الخمرة من المسجد قالته لها تقدم تو
ضيحه في الباب الثاني في حديث ان حيضتك ليست في يدك د عائشة رضه ارفقوا على اهله
اريقوا بالت الهمزة هكذا من سبع قرب بكسر القاف جمع قربة لم تحلل اوكيتهن جمع الوكاء وهو الحبل
الذي يشد به القربة قيد به لان الماء يكون اطهر لعدم وصول الايدي اليه لعلي اعهد اي اوصي
الى الناس قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ابي داود لكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين
في المتفق عليه من مسند عائشة رضه قالته حين اشتد وجعه في مرضه الذي مات فيه ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا قاله حين بال اعرابي في
المسجد فهموا بضربه وفيه ندب مكارم الاخلاق والنهي عن التقنيط ضد حمه انتهى الباب
العاشر م عمر رضه روى مسلم عنه لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع فيها الا

مسلم تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث اعلموا ان الارض لله ورسوله ق سهل بن سعد رضه
اتفقا على الرواية عنه لاعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يعني
علي بن ابي طالب رضه فاليوم خيبر تقدم بيانه في الباب التاسع في حديث انفذ على رسلك خ ابو
سعيد بن المعلى روى البخاري عنه لاعلمنك سورة هي اعظم السور في القرآن قال فعلمني الفاتحة انما كانت
اعظم مع قصرها لانها مشتملة على صفات الله العظمى وعلى الدعاء وعلى ذكر شيء من القصص وليس
سورة بهذه الصفة غيرها فالم ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لان اقول سبحان الله والحمد لله
ولا اله الا الله والله اكبر احب الي مما طلعت عليه الشمس يعني خير من كون جميع الدنيا لك مملوكا لي وقيل اي
من تصدقها لان الدنيا ليست عند الله بمقدار جناح بعوضة خ الزبير رضه روى البخاري عنه لان ياخذ
احدكم احبله ثم يحتطب ثم ياتي الجبل فياتي بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه
ان يمنع الله تعني تلك الحزمة ذاته في المسئلة وفي رواية يستغني عنها خير له من ان يسال الناس
اعطوه او منعوه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لان يجلس احدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص
بضم اللام اي تصل الى جلده خير له من ان يجلس على قبر المراد بالجلوس ما يكون للتخلي والحدث
وقيل ما يكون للاحداد وبحيث يلازمه ولا يرجع عنه ق ابو هريرة رضه وسعد بن ابي وقاص رضه اتفقا
عنهما لان يمتلئ جوف احدكم قيحا حتى يريه اي يفسد رئته خبر من قولهم وري القيح جوفه اي اكله
خير له من ان يمتلئ شعرا استدل به بعض على كراهته مطلقا ولكن الجمهور على اباحته ثم المذموم منه
ما يكون فيه كذب وقبح وما لم يكن كذلك فان غلب على صاحبه بحيث يشغله عن الذكر والتلاوة
فمذموم وفي قوله من ان يمتلئ شعرا اشارة الى انه لم يغلب فلا ذم فيه ق سهل بن سعد رضه
اتفقا على الرواية عنه لان يمنح الرجل اخاه اي العطية عارية ارضه خير له من ان ياخذ عليها خرجا
معلوما بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء اي اجرة خ سهل بن سعد رضه روى البخاري عنه لان يهدي الله
بك رجلا واحدا قاله لعلي لما اعطاه الراية يوم خيبر خير لك من ان يكون لك حمر النعم بسكون
الميم جمع احمر النعم بفتحتين يطلق على جماعة الابل لا واحد لها من لفظها يعني التواضع ان
يهدي الله بسببك رجلا اكثر من ثواب صدقة الابل النفيسة م ابو هريرة روى مسلم عنه
لتؤدن الحقوق الى اهلها فيه جواب القسم مقدر والنون فيه مفتوحة والفعل مسند الى الجماعة

الذين

الذين خوطبوا به والحقوق مفعوله وقيل الدال فيه مفتوحة على بناء المجهول والحقوق قائم
مقام الفاعل لكن هذا غير مستقيم لانه لو كان كذلك لظهر الياء وقال التوربشتي الى اهلها يوم القيامة
حتى يقاد اي يقتص للشاة الجلحاء وهي التي لا قرن لها من الشاة القرناء وهي التي لها قرن
وفيه دلالة على حشر الوحوش كما قال الله تعالى واذا الوحوش حشرت لكن القصاص فيها قصاص مقابلة
لا قصاص تكليف ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه لتتبعن بفتح التائين وكسر الباء وضم
العين سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموه تقدم بيانه
في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى تاخذ امتي ماخذ القرون قلنا يا رسول الله اليهود
والنصارى روي بالجر بدلا يتبعون سنن اليهود وبالرفع خبر مبتدأ محذوف على تقدير حرف
الاستفهام يعني اهم اليهود قال فمن يعني فمن يراد بقوله من كان قبلكم غير اليهود والنصارى
فيكون الاستفهام للنفي او التقرير ما بعده ويجوز ان يكون للتعجب من خفاء ذلك عليهم وفيه معجزة
للنبي عم حيث كان كما اخبر ق النعمان بن بشير رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يسوي
صفوفنا فخرج يوما فقام حتى كاد يكبر فرأى رجلا باديا صدره من الصف فقال عباد الله لتسون
صفوفكم او ليخالفن الله بين قلوبكم اي ليوقعن الله التخالف والعداوة بينكم على تقدير ترك
التسوية بسبب تقدم بعضكم على بعض في الصف اعلم ان المذكور في الصحيحين وكتب المصابيح وجامع
الاصول او ليخالفن الله بين وجوهكم بدل الصحيح وهو رواية قلوبكم قال الامام الطيبي معنى مخالفة
الوجوه فسخها الى صور الحمار فيكون تحويلا للتهديد ويحتمل ان يراد منها وجوه القلوب ق
ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه لله اشد فرحا بتوبة عبده المؤمن المراد من فرح الله رضاه لان الكيفية
النفسانية المستحيلة في حق الله تعالى من رجل اي من رضا رجل نزل في ارض دوية بتشديد
الواو والياء جميعا منسوبة الى الدو وهي الصحراء التي لا نبات فيها وروي داوية على ابدال
احدى الواوين الفا مهلكة معه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع راسه فنام نومة
فاستيقظ وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى اذا اشتد عليه الحر والعطش او ما شاء الله قال
ارجع الى المكان الذي كنت فيه فانام حتى اموت فوضع راسه على ساعده ليموت فاستيقظ
فاذا راحلته عنده عليها زاده وطعامه وشرابه فالله اشد فرحا بتوبة العبد المؤمن من هذا براحلته و

كذا

زاده أي غيره في هذا الرجل يوجد أن أصلحه خ أبو هريرة رضه روى البخاري عنه ليأتين على
الناس زمان لا يبالي المرء بما أخذ المال أمن حلال أم من حرام وفيه تنبيه على انتشار الظلم وعسر التمييز
بينهما م أبو هريرة رضه روى مسلم عنه ليأتين على الناس زمان لا يدري القاتل في أي شيء قتل
ولا المقتول على أي شيء قتل وفيه تنبيه على كثرة القتال وغلبة الأهواء خ أبو سعيد رضه روى البخاري
ليحجن البيت وليعتمرن الفعلان كلاهما بناء المجهول بعد خروج ياجوج وماجوج قيل يمكث
الناس بعد خروجهم عشرين سنة فيحجون ويعتمرون وفيها إشارة إلى أن المؤمنين لا ينالون الخير حتى
يقيموا الشرائع في زمان قريب من القيامة ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه
ليدخلن الجنة من أمتي سبعون ألفا أو سبعمائة ألف الشك من أبي حازم وهو من بعض رواة الحديث
متماسكون آخذ بعضهم ببعض لا يدخل أولهم حتى يدخل آخرهم وجوههم على صورة القمر ليلة البدر وفيه بيان
فضيلة هذه الأمة حيث يدخلون الجنة على هيئات متعددة وسعة باب الجنة ق ابن مسعود رضه
ليرفعن إلي رجال منكم ليبعد من رجال منكم إلى جانب عند حوضي في الموقف حتى إذا أهويت
لأناولهم يعني مددت يدي لأعطيهم من ماء الحوض اختلجوا على بناء المجهول أي انقطعوا عني
فأقول أي رب أصحابي يعني هم أصحابي فلأي شيء منعوا من ماء حوضي فيقال إنك لا
تدري ما أحدثوا بعدك من المعاصي والمخالفات قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة
المتفق مع أنه انفرد به البخاري خ أنس رضه روى البخاري عنه ليصيبن أقواما سفع بالسين المهملة والفاء
أي علامة تغير ألوانهم من النار بذنوب أصابوها فالسبب ذنوب فعلوها عقوبة مفعول له لقوله
ليصيبن ثم يدخلهم الجنة بفضل رحمته فيقال لهم الجهنميون يعني في الجنة الجهنميون لطول مكثهم في جهنم
وقد جاء في رواية أنه يكون مكتوبا على جباههم عتقاء الله من النار فيمحو الله ذلك الاسم عنهم
بطلبهم إياه م أبو هريرة رضه روى مسلم عنه لينتهين أقوام عن رفعهم أبصارهم عند الدعاء
في الصلوة إلى السماء أو لتخطفن أبصارهم على بناء المجهول يعني أحد الأمرين واقع إما الانتهاء
عن الفعل المذكور أو العمى بخطف الأبصار على تقدير ترك الانتهاء ويجوز أن يكون كل من الجزئين
بمعنى الأمر يعني لينتهين أقواما عن رفع فإن لم يمتنعوا عنه فلتخطف أبصارهم أو يكون
الأمر دعاء عليهم بهذا وقد ذكر النهي عن ذلك في الصلوة وأما في غيرها فكرهه بعضهم ولم

يكرهوا

بك هو الأكثر ونزلان السماء قبلة الدعاء وفيه إشارة إلى أن المعصية لا غضب يقع العذاب
به كما قال عم في حديث أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار م أبو هريرة رضه
روى عنه لينتهين أقوام عن ودعهم أي تركهم الجمعات أو ليختمن الله على قلوبهم ثم ليكونن
من خالف أمرا وأصر لتظهر في قلبه نكتة سوداء فإذا تكررت النكات فتسود
قلبه وتغلب عليه الغفلة والبعد فإن تم ذلك ثم ليكونن من الغافلين يعني يكونون بعد ودعهم
جملتهم الختم هو الطبع والتغطية والمراد به هنا إعدام اللطف وأسباب الخير في حقه وقيل المراد خلق
الكفر في قلبه فيكون نحو الآية التهديد وفي نقض القتال ومن ترك الجمعة ثلث مرات وقيل مرة ليسقط
العدالة م أبو هريرة روى مسلم عنه ليهلن ابن مريم الإهلال رفع الصوت بالتلبية بفج الروحاء
وهو بفتح الراء المهملة وبالمد موضع على ستة وثلثين ميلا من المدينة الفج هو الطريق الواسع حاجا
أو معتمرا أو ليثنيهما من التثنية من باب يرمي مع لحوق النون المشددة أي ليجمعهما بين الحج والعمرة أراد
به القران والله أعلم

فصل في أنواع شتى

وهو على وزن فعلى من الشت وهو التفرق أبو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه آية المنافق أي علامته ثلث إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا اؤتمن
خان تقدم الكلام عليه في الحرف الثاني في حديث أربع من كن فيه كان منافقا خ أنس رضه روى البخاري
قال جمع النبي عم الأنصار فقال هل فيكم أحد من غيركم قالوا لا إلا ابن أخت لنا فقال عم ابن
أخت القوم منهم استدل به بعض على أن بنات الأخوة وأولاد الأخوات الذين هم الصنف الثالث
من ذوي الأرحام والعمات والأخوال والخالات الذين هم من الصنف الرابع ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه
أجل بفتح الجيم وسكون اللام حرف تصديق لكنه لا يقع في جواب الاستفهام كنعم إني أوعك
كما يوعك رجلان منكم الفعلان كلاهما مبنيان للمفعول قاله في مرضه حين قال ابن مسعود يا رسول الله
إنك لتوعك وعكا شديدا وهو شدة الحمى وحرارتها بقية الحديث قال ابن مسعود فقلت إن
لك لأجرين يا رسول الله فقال عم أجل ق أبو هريرة رضه أحد جبل يحبنا ونحبه أحد حاجز
عن موافقته وهواته لهم كموافقة المحبوب أو هو مجاز بالحذف والمراد ونحب أهله
وقال المحققون إنها حقيقة والله جعل فيه تمييزا ومحبة كما وضع الله محبة في الجذع حين حن حنين
الناقة لما فارقه النبي عم شوقا إليه ومحبة له لقوله وكبكية الملي زاة لا بحق أن يجب من جهتك

اولا نه من احب النبي عم احبه الله ومن احبه الله احبه احباء الله وكون ان يكون محبته اهلا
ايا مبالغة لانه اسكن محبته في العبد الى انه شابه في صفة المحبة وهو الحبل وقول كتبنا اشارة الى محبة
الله والحبل واسطة بين المحبين كما كانت الشجرة واسطة بين المتكلمين اعلم ان الشيخ رحمه
هذا الحديث لعله ق عن ابي هريرة وهو مذكور في الصحيح من جامع الاصول غير سهل واخرجه
مسلم عن انس والله اعلم ق عائشة رضه اتفق على الرواية عنها احيانا ياتيني مثل صلصلة مصدر محذوف
اي اتيانا صلصلة الجرس اي صوته وهو اشد علي يعني الوحي الذي ياتي بهذه الصورة اشد من اتيانه بصورة
اخرى لعل ان الوحي لما كان من العلوم الغيبية فرحم مثلا في الشدة بالصلصلة تيسيرا لهم في تصوره
قال شارح المشكوة لا يبعد ان يكون هناك صوت على الحقيقة متضمن للمعاني مدهش للنفس لعدم
مناسبتها اياه ولكن القلب يشرب معناه فيفصم عني بفتح الياء وكسر الصاد اي يقطع الملك الوحي
عني وروي على بنا المجهول اي تقطع اثر الوحي عن الفصم بدون ابانة وقد وعيت ما قال اي حفظته
واحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فاعي اي احفظ ما يقول قاله حين سأله الحارث بن
هشام كيف ياتيك الوحي م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه اذنك علي ان ترفع الحجاب وتسمع سوادي
بكسر السين وبالدال المهملتين اي مساري حتى انهاك يعني من استماع المسارة قاله لمن لي ان نزل
قوله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم فجعل النبي عم لابن مسعود رضه اذنا خاصا به هو
انه اذا جاء يدخل عليه من غير استئذان بالقول وكان غيره لا يدخل الا به وفيه فضيلة لابن مسعود
خ ابو الورد روى النجار عنه ان رجلا على وزن رجل تنبيه اي له ضيرة وما زائدة للتعليل يعني
وعوة فان له حاجة ورود ان اربة على وزن علم فهذا ما حق دعا عليه يعني تساقطت ما كان له من الاعضاء
تعالى اربه الرجل اذا تساقطت اعضاؤه كذا قال الجوهري فيكون ذلك دعا عليه من غير قصد
كما تعالى ترتب يداك وروى ارب على وزن كتف اسم فاعل يعني هو بصير فطن حيث اخذ خطام
ناقة النبي عم ليستمع كلامه فيكون ما في ماله للاستفهام لا تعجب وكلام القوم تم التفت اليه فقال ق تعبد الله
ولا تشرك به شيئا يعني هو احد من اواد اوله للنجار في قوله تعبد الله الى آخر وتقيم الصلوة
وتوتي الزكوة وتصل الرحم دع الناقة قاله للاعرابي اخذ خطام ناقة ان ناقة النبي عم الخطام
بكسر الخاء هو الزمام كجعل في الانف وقيعا فقال يا رسول الله دلني على عمل يدنيني ويقربني من الجنة

وبما على

وبما علانے من النار فقال القوم ما له ما له م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اسلم واي قبيلة سالمها الله
اي صنع الله بهم ما يوافقهم ولا يؤذيهم المحاربة وغفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفا قبيلة
غفر الله لها قال الشارح يحتمل ان يكون هذين الفعلين يحتمل ان يكون دعا لهم وان يكون اخبارا عن ذلك
واقول قوله اما اني لم اقلها ولكن الله قالها يدفع الاحتمال ويعاين المعنى الثاني اللهم الا ان يراد
بقوله ولكن الله قالها لكن الله امر بقولها ولكنه خلاف الظاهر اما بالتخفيف للتنبيه وفي رواية حقا
ابن خاء وفتح النون المعجمة وتخفيف الفا واما بفتح الهمزة وبالياء المثناة تحت وبالمد غفار غفر الله
لها وعصية سالمها الله تكونا دعاء لهما وخبرا على الاحتمال بغير خبرة عصية بضم العين وفتح الصاد المهملة
وتشديد الياء اسم قبيلة عصت الله ورسوله اللهم العن بني لحيان بكسر اللام وسكون الحاء المهملة
بعدها يا مثناة تحت والعن رعلا بكسر الراء المهملة وسكون العين المهملة وذكوان بفتح الذال
المعجمة اسمان قبيلتين اعلم ان مسلما قال في صحيحه اخبرني ابو الطاهر عن ابي وهب عن عمرو
حنظلة عن خفاف بن ايما الغفاري قال قال رسول الله صلعم في صلوة اللهم العن بني لحيان ورعلا
وذكوان وعصية عصت الله ورسوله وغفار غفر الله لها واسلم سالمها الله فاستمعت هذا عرفت
ان المصنف غير ترتيب الحديث في النقل وما قيل هذا الدليل على جواز لعن جماعة من الكفرة الاحياء
فضعيف لان لعن الانبياء انما كان بعد عرفانهم بنور النبوة كانهم لا تقدرون [illegible] بعده
الموتة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اكل كل ذي ناب هو واحد انياب اي ظلم اربع [illegible] في
الاسنان المراد ذي ناب يعدو على الناس وعلى اموالهم مثل الذئب والاسد من السباع حرام م عبد الله
بن زمعة بالفتح وبالزاء المعجمة والعين المهملة روى مسلم عنه الام يجلد احدكم امراته الى جوف جار قليب
يا [illegible] الف الكون ما كالجزء وما للاستفهام بمعنى قيئ فيعيه بمعنى الانكار على من يجلد امراته كثيرا ايدا عليه
قوله جلد البعير وهو النصب مفعول مطلق كنفس الامير وفي رواية جلد الامة والرواية الاولى
اكثر مبالغة لان ضرب البعير يكون اكثر ولعله يضاجعها يعني بعد جلده اياها يصير [illegible] رجعي اليه قضاء
شهوته منها ولا تخلو مقصوده اخر يومها فهو بمعنى او للاستبعاد يعني مضاجعة مستبعد من آخر يوم
جلده مقيد بان المضاجعة تكون في الليل غالبا م عبد الله بن زمعة ايضا الام يضحك احدكم مما يفعل
اي يفعل فقيل كان الصحابة يضحكون من الضرطة ففيه التسبيح والتعاطي عن ضرطة الغير كيلا يتياذي فاعلها [illegible]

المص هذين الحديثين يعني لما سلم الكن الحميد بن ذكر هنا في المتفق عليه في مسند الراوي المذكور م ابو حميد
الساعدي رضه روى مسلم عنه الا خمرته بتشديد الميم اي غطيته والا بالتشديد حرف التحضيض ولو ان
تعرض بضم الراء اي تضع بالعرض عليه عودا يعني ولو كان التخمير بالعرض قاله لرجل حين اتاه ولعله جاء بقدح لبن
وفيه استحباب التغطية الا ان الشراب مباح اما غير مخمرة مكروه او حرام ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه امتي الغر المحجلون يوم القيامة من آثار الوضوء تقدم معنى الغر والمحجل في الباب التاسع
في حديث وددت انا قد رأينا قيل يستحب الزيادة في غسل المرفقين والكعبين فان قلت
هذا ينافي قوله عم لما توضأ ثلثا ثلثا فمن زاد او نقص فقد اساء وظلم قلت المراد به الزيادة على
العدد بدليل سياق الحديث ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه انت اخونا ومولانا قاله لزيد
ابن حارثة تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث ثماني ان ام خ عروة بن الزبير رضه روى البخاري عنه وهو
من كبار التابعين ولد سنة اثنتين وعشرين وهو احد الفقهاء السبعة في المدينة انت اخي في دين الله
وكتابه وهو قوله انما المؤمنون اخوة وهي لي حلال قاله لابي بكر لما خطب عائشة فقال له ابو بكر اي
انا اخوك كذا اورده مرسلا وهو ما اسنده التابعي الى النبي عم من غير ذكر الصحابي الذي يرويه وهو
في حديث عائشة رضه عن النبي عم ق جابر رضه اتفقا على الرواية انتم اليوم خير اهل الارض قاله
يوم الحديبية وكانوا الفا واربعمائة مصداقه قوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك
تحت الشجرة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال لقي النبي عم رجل فقال يا رسول الله متى الساعة
فقال ما اعددت لها قال يا رسول الله ما اعددت لها كثير صيام ولا صدقة ولكني احب الله ورسوله فقال عم
انت مع من احببت يعني انت مع محبوبك في الآخرة ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه
انت مني وانا منك قاله لعلي رضه تقدم بيانه في حديث ثماني الخالة ام م انس رضه روى مسلم عنه انت
هيه من راجعة الى اليتيمة والهاء للسكت لقد كبرت لا كبر سنك قال كبرت بكسر الباء يقال كبر فلان
اذا صار ذا سن وكبر بالضم اذا عظم لا كبرت سنك قاله لليتيمة كانت عند ام سليم ام انس رضه لك
تقدم الكلام عليه في الباب الحادي عشر في حديث يا ام سليم اما تعلمين ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه
اوه بفتح الواو المشددة وسكون الهاء كلمة يقولها العرب عند الشكاية والتوجع عين الربوا يعني حقيقة
لا شبهة وانما كان فيه التحريم سواء التفاضل ولكن اذا اردت ان تشتري التمر الجيد قاله لبلال حين

جاء يعني

يعني التمر الجيد فبعه ببيع آخر يعني بع التمر الردي بشيء آخر غير التمر الجيد ثم اشتره يعني اشتر
التمر الجيد قاله لبلال حين جاء اي جاء الى النبي عم بتمر برني بفتح الباء وتشديد الياء بعد النون وهو
نوع جيد من التمر وقال كان عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع لمطعم النبي عم مصدر ميمي
اي لان يطعم وفي رواية انه ربا اوه اوه قربا من واي اثم يا مره تبرد ذلك البيع لظهور ان ما هو
حرام لا تقيد عليه بل يفسخ لا ولا ان بايعه كان جاهلا ولم يمكن معرفته وقد جاء في رواية اخرى عن ابي
سعيد رضه انه عم قال عين الربوا فردوه م نبيشة الهذلي نبيشة بالنون والباء الموحدة بعدها
وبالشين المعجمة على صيغة التصغير والهذلي بالذال المعجمة قيل ما رواه عن النبي عم الا عشر حديثا
وانما اخرج مسلم منها هذا الحديث ايام التشريق ايام اكل وشرب فذكر الله فيه دليل على ان صوم
هذه الايام غير جائز لغير المتمتع بالاتفاق واما المتمتع الذي لم يجد الهدي فجائز ان يصوم له
عند الشافعي ومالك ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اين انا غدا اين انا غدا ذكره للتأكيد
يعني في بيت اية زوجة اكون غدا هذا كان استيذانا من ازواجه ان يكون في بيت عائشة رضه
لميله اليها كثيرا وان لم يكن في قسمها فاذنت له ازواجه ان يكون حيث شاء وكان في بيت
عائشة الى ان مات عندها يوم الاثنين في شهر ربيع الاول قاله في مرضه الذي توفي فيه
م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه قال كان رسول الله عم يمسح عمار بن ياسر حين جعل يحفر الخندق
ويقول بؤس ابن سمية بضم السين المهملة وفتح الميم والياء المشددة اسم ام عمار قيل اسلمت
قديما بمكة وعذبت لترجع عن دينها فلم ترجع حتى طعنها ابو جهل فماتت بؤس بالنصب
منادى مضاف اراد به نداء عمار ولذلك خاطبه بقوله تقتلك فئة باغية يعني ما اشد بؤسك
يا عمار في حال ان تقتلك الفئة الباغية وان روي بالرفع فبؤس خبر مبتدأ محذوف يعني
نصيبك بؤس اي شدة يا ابن سمية تقدم الكلام على الفئة الباغية وقتلهم عمارا في الباب
الثاني في حديث تقتل عمار الفئة الباغية م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه بحسب المرء
في زياده من الكذاب من فيه لبيان الضمير في بحسب ان يحدث بكل ما سمع يعني تحدث الانسان
بكل ما سمع يكفيه من الكذب لان المسموع يكون صادقا وكاذبا فاذا تحدث بكل ما سمع يصير
كاذبا لا محالة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان ابو طلحة اكثر الانصار مالا وكان له

تبتاع فيه كلا او ماء طيب فقال بيرحا بفتح الباء الموحدة وضم الراء المهملة وبالحاء المهملة فلما انزلت
هذه الاية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان احب اموالى الى
بيرحاء وانها صدقة لله فضعها حيث شئت فقال عم بخ بخ ذلك مال رابح بالباء الموحدة
اى ذو ربح بخ ذلك مال رابح كرره الله يكون بخ باسكان الخاء المعجمة وبكسرها منونة وتشديدها
تقال عند تعظيم امر والرضا به وقد سمعت ما قلت وانى ارى ان تجعلها فى الاقربين اراد به اقارب
ابى طلحة وفيه دلالة على الصدقة بعدما اطلقت يجوز صرفها الى الاقارب قاله لابى طلحة م جابر رض
روى مسلم عنه بلى فجدى بلى حرف التصديق وجدى بالدال المهملة وبالمعجمة الفه امر بمعنى اقطعى نخلك
فانك عسى ان تصدقى قيل هذا التعليل لجواز خروجها لا يعلم عنه ان السائلة لو لم تصدق لما جاز
لها الخروج لكن الظاهر انه ليس بتعليل وانما هو خارج مخرج التحريض على فعل الخير او تفعلى معروفا وهذه
للتنويع يعنى اذا بلغ مالك نصابا يؤدى زكوته وان ما فافعلى معروفا من التصدق قاله لخالة جابر
وقد طلقت فارادت ان تجذ نخلها فزجرها رجل ان تخرج فسألت النبى عم عن جواز خروجها فدل
الحديث على جواز خروج المعتدة للحاجة نهارا لان الجذ يكون فى النهار غالبا وهو مذهب مالك وقال
ابو حنيفة لا يجوز خروجها ليلا ولا نهارا مبتوتة كانت او رجعية وقال الشافعى فى المبتوتة مع مالك وفى
الرجعية مع ابى حنيفة م عائشة رض روى مسلم عنها بيت لا تمر فيه جياع اهله جياع جمع جائع
تقدم بيانه فى الباب الثالث فى حديث لا يجوع اهل بيت عنده التمر م جابر رض روى مسلم عنه
بين العبد المضاف فيه محذوف اى بين العبد وبين الكفر ترك الصلوة يعنى من اقام الصلوة فهو مؤمن
ومن تركها فهو كافر او يقول كان مقتضى الظاهر ان يقول بين المؤمن والكافر لكن ذكر العبد موضع
المؤمن اشعارا بان العبد حقيقة من خضع لمعبوده وصدقه ومن كفر فهو مستنكف عن عبوديته ووضع
الكافر الكفر مبالغة فذهب الخوارج الى ان تارك الصلوة غير جاحد يكفر لظاهر الحديث وذهب
اهل السنة والمعتزلة الى انه لا يكفر لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك
وترك الصلوة ليس بشرك فيكون مغفورا والكفر ليس كذلك فاولوا الحديث بالمستحل او
بان المراد من الكفر كفران النعمة لكن عند المعتزلة انه خارج من الايمان لظواهر النصوص الدالة
على ان الفرائض جزء من الايمان كهذا الحديث وقوله عم لا يزنى الزانى وهو مؤمن وغيرهما فعندهم

تارك

تارك الصلوة بالسيف حدا كما يرجم المحصن لقوله عم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله
ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة الحديث وعند اهل السنة انه مؤمن جار فى حقه لان الايمان عندهم قد
بينه عم حين سأل جبريل عن حقيقته وهو ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله وباليوم الآخر
وبالقدر خيره وشره والفرائض غير داخلة فيه ولا تقبل الفصل يجب الى ان يتوب لقوله عم لا يحل
دم امرئ مسلم الا باحدى ثلث وليس ترك الصلوة منها ق عبد الله بن مغفل رض اتفقا على الرواية عنه
بين كل اذانين صلوة بين كل اذانين صلوة كرر الكلام ثلث لمن شاء اراد بالاذانين الاذان
والاقامة بطريق التغليب قال الخطابى يحتمل ان يكون اطلاق الاذان على كل منهما حقيقة لان الاذان
فى اللغة الاعلام فالاذان اعلام بحضور الوقت والاقامة اعلام بفعل الصلوة ثم قال فى الثالث
لمن شاء دفعا للتوهم وجوبها فان قلت كيف هذا الحكم والصلوة بعد اذان المغرب قبل اقامتها مكروهة
قلنا الحديث يفيد مشروعية الصلوة فى ذلك الوقت وهو لا ينافى كراهتها ق عبد الله بن سلام رض اتفقا
على الرواية عنه تلك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة عروة الوثقى وانت على الاسلام
حتى تموت قاله حين رؤيا قصها عليه تقدم تقريره فى الباب السابع من حديث اما الطرق التى رايت على
يسارك م عائشة رض روى مسلم عنها تلك الكلمة من الحق يخطفها الجنى يخطف على وزن يعلم يعنى
يأخذها بسرعة فيقذفها فى اذن وليه يعنى يلقيها فى صماخ وليه من الجنى وهو الكاهن
فيزيد فيها اى يزيد وليه على تلك الكلمة فيخلط معها مائة كذبة بفتح الكاف وكسر الذال قاله لها
حين قالت ان الكهان جمع الكاهن وهو المدعى معرفة الغيب كانوا يحدثوننا فنجده حقا
تقدم توضيحه فى الباب الثانى فى حديث ان الملائكة تنزل فى العنان ق البراء بن عازب رض
اتفقا على الرواية عنه تلك الملائكة كانت تستمع لك ولو قرات يعنى لو دمت على قرائتك لاصبحت
اى الملائكة يراها الناس ما تستتر منهم من الناس ما هذه يجوز ان يكون موصولة وان يكون نافية و
الضمير فى تستتر للملائكة قاله لاسيد على وزن التصغير وقيل بفتح الهمزة وكسر السين والاول اصح
ابن حضير بضم الحاء وفتح الضاد المعجمة وسكون الياء المثناة تحت حين قرأ سورة الكهف من الليل
اقول فيه تسامح من المصنف لانه ظرف لقوله قاله فظاهر ان هذا القول لم يكن حين قرائته بل كان
حين حكى اسيد ما رآه صباح تلك الليلة هكذا اورد الراوى وقال فلما اصبح اتى النبى عم

وسيأتي له علامة الحديث غير مروي عن ابي سعيد الخدري ولم يروي عن البراء بن عازب القصة المذكورة
ذكره في الحديث انه عم قال تلك السكينة تنزلت بالقرآن كذا في المصابيح والصحيحين وعنده مربوط بشطنين
الشطن بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة الحبل الطويل الشديد الفتل اي الرابط بشطنين تنبيها على
انه كان جموحا ولو كان سهل الانقياد لكفاه شطن واحد فتغشته سحابة اي سترته يعني وقفت فوق
رأسه كقطعة سحاب فجعلت تدنو وتدنو يعني طفقت تقرب من العلو الى السفل سماع قراءة القرآن
وجعل فرسه ينفر منها بالفاء والراء المهملة من النفار وروي ينقز بالقاف والزاء المعجمة من نقز ينقز
على وزن يضرب اي وثب وفي الحديث جواز رؤية الامة الملائكة وان قراءة القرآن سبب لنزول
الرحمة م ابن مسعود رض روى مسلم عنه تلك محض الايمان يعني علامة خلوصه لان من كان ايمانه مشوبا لا
يتعاظم التكلم بما وقع في قلبه من وسوسة الشيطان يعني الوسوسة قاله حين سئل عما يجد الانسان
ما فيه مضارة في نفسه ما يتعاظم اي يتكلم به خوفا من ربه تعالى فما وسوسة الشيطان ويروى ذلك
اشارة الى المصدر يتعاظم صريح الايمان رواه ابو هريرة تقديره ان الطرق ثابتا من الراوي
الى مسلم الضحاك بن نوح ما روي ولا عن ابن مسعود رض م رافع بن خديج رض روى مسلم عنه
ثمن الكلب خبيث استدل بعض علماء ان بيع الكلب مطلقا غير جائز وجوزه ابو حنيفة واجاب
عن الحديث بان لفظ الخبيث لا يدل على الحرمة بدليل انه عم قال وكسب الحجام خبيث مع انه ليس بحرام
اتفاقا فذهب انه عم احتجم واعطى الحجام اجرته وقال قوم ما ابيح اقتناؤه فبيعه جائز ومالا
فلا وقال مالك لا يجوز بيعه لكن على متلفه القيمة كام الولد ومهر البغي وهو ما يأخذه الزانية على
زناها خبيث يعني حرام فحرمته ثابتة بدليل الاجماع مهر الانه على صورته وكسب الحجام خبيث اطلق
الخبيث عليه باعتبار حصوله من ادنى المكاسب خ انس رض روى البخاري عنه حبك اياها
اوصلك الجنة اي صار سببا لدخولك الجنة لا انه اوجبه حبه لان دخول الجنة انما هو بفضل الله
اورده بلفظ الماضي اكبر ازاله معوض ان يصل قاله رجل كان يلازم هذه السورة في كل ركعة
فقيل له ما يحملك على لزومها فقال اني احبها يعني سورة الاخلاص م بريدة الحصيب رض روى مسلم
حرمة نساء المجاهدين على القاعدين اي على الذين قعدوا عن الغزو لعذر او غيره كحرمة امهاتهم
في لزوم رعاية حقوقهن وترك النظر اليهن وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين

في اهله

في اهله يعني يكون خلفا له في رعاية مصالحه فيخونه فيهن اي يخون الغازي في اهله
الا وقف له اي صار موقوفا للمجاهد يوم القيامة فيأخذ من عمله ما شاء اعلم ان الاخذ من
الثواب يعني ان يكون بقدر جنايته لعل قوله ما شاء يكون محمولا على المبالغة في التخويف قال الشيخ
التوربشتي هذه الجناية لكونها اعظم الجنايات مكن من اخذ كل الحسنات ثم التفت النبي رسول الله
عم فقال فما ظنكم قال المظهر هذا خطاب للقاعدين اي فما ظنكم بامر هذه الجناية يعني اذا
علمتم هذا فاحذروا من الخيانة وقال التوربشتي خطاب للمجاهدين يعني فما ظنكم في حصول
مجازاته على هذه المجازاة واقول القول الاول اولى لان سياق الكلام في حرمة نساء المجاهدين
وتوبيخهم بعضهم عنه ق ابن عمر رض المتفق على روايته عنه حسابكما على الله احدكما كاذب يعني يعلم
التوبة لا سبيل لك عليها بيان لوقوع الفرقة بينهما ابدا قاله للملاعن بعد فراغهما من اللعان
ق ابوهريرة رض المتفق على روايته عنه حق المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنائز
واجابة الدعوة وتشميت العاطس وهذه الحقوق من الفروض الكفاية م ابوهريرة رض روى مسلم
حق المسلم على المسلم ست قيل وما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا
استنصحك اي طلب منك النصيحة فانصح له واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه
وهذا الحديث في معنى الحديث المتقدم الا انه ذكر هنا ابتداء السلام وفي المتقدم رده وزاد عليه
ذكر النصح فيكون المجموع مقتضى الحديثين سبعة ق ابوهريرة رض المتفق على روايته عنه حق الله على كل مسلم
ان يغتسل في كل سبعة ايام يغسل رأسه وجسده ويروى حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة
ايام يوما اراد به يوم الجمعة بدليل وروده في رواية يوم الجمعة مكان يوما تقدم الكلام عليه في الباب
في حديث الغسل يوم الجمعة م جابر رض روى مسلم عنه حلبها على الماء بفتح اللام مصدر والمراد به ان يحلب
في الموضع القريب من الماء لانه في الغالب يكون مجمعا للفقراء فيصيبهم من اللبن واعارة دلوها
واعارة فحلها ومنيحتها بالرفع عطف على الاعارة ومنيحة الابل اعارة ناقته ليحلبها الفقير
وحمل عليها في سبيل الله قاله رجل قال يا رسول الله ما حق الابل وهذا الحق يعني لجد بدل ان هذه
الامور غير واجبة على صاحب الابل الا ان يضطر اليها الفقير بعلها وفي حديث اخر فانه عم
الحق الوعيد تارك هذه الامور يكون محمولا على صورة الاضطرار ق عبدالله بن عمر رض المتفق على

الرواية حوضي مسيرة شهر ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه اي ظروفه كنجوم السماء
من شرب منه فلا يظمأ ابدا تقدم الكلام عليه في الباب الثالث من حرف الخاء في حديث والذي نفسي بيده لآنيته اكثر
من نجوم السماء م ابو هريرة رض روى مسلم عنه دعوة المرء المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند رأسه ملك موكل
كلما دعا لاخيه بخير قال الملك الموكل به آمين ولك بمثل تقدم البحث في الباب الخامس في حديث ما من
عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب م ابو هريرة رض روى مسلم عنه دينار انفقته في سبيل الله ودينار
انفقته في رقبة اي في فك رقبة ودينار تصدقت به على مسكين
ودينار انفقته على اهلك اعظمها اجرا الذي انفقته على اهلك اعظمها
مبتدأ والذي انفقته خبره والجملة الاسمية خبر الاربعة في اول الحديث وانما صار اعظم الانفاق
الانفاق على الاهل صلة الرحم غير التصدق م عثمان بن ابي العاص الثقفي رض روى مسلم عنه ذاك شيطان يقال له
خنزب بخاء معجمة مكسورة او مفتوحة ونون ساكنة ثم زاء معجمة مكسورة او مفتوحة قال ابو عمرو وهو
في اللغة قطعة لحم منتنة ولقب ذلك الشيطان فاذا احسسته فتعوذ بالله منه واتفل على يسارك ثلثا
اي فتكلم لها اي الق التفل وهو نفخ معه ادنى بزاق والغرض منه استكراه الشيطان ثلثا قاله له
حين قال ان الشيطان قد حال بيني وبين صلوتي وقراءتي يعني ادخل علي عدم اللذة والخضوع فيها
يلبسها علي بكسر الباء وتشديدها اي يشككني فيها خ عائشة رض روى البخاري عنها ذاك لو كان
وانا حي قالت وا رأساه هذه كلمة يستعمل في الندبة اراد به هنا التحزن من توجعها ذاك بكسر الكاف
خطاب وفيه اشارة الى موتها وانا حي فاستغفر لك وادعو لك تروي انها قالت
فقلت وا ثكلاه والله اني لاظنك تحب موتي ولو كان لظللت معرسا ببعض ازواجك فقال
بل انا وارأساه اراد به م والله اعلم انها تبقى بعده وفي الحديث اشارة الى انه يجوز التزام
فعل على التقدير موت احد ق ابو هريرة رض اتفقا على انه رأس الكفر نحو المشرق بالنصب
على الظرفية يعني في جهة المشرق يجوز ان يراد به كفران النعمة لان اكثر الفتن التي كانت في
الاسلام بعد قتل عثمان فتنة الصفين والنهروان وقتل الحسين بالعراق وفتنة الحجاج وابن
الزبير قالوا وقتل فيها خمسمائة من قراء التابعين وغيرهما من الفتن كان ظهوره من قبل
المشرق ومراده من الملحدين كفران نعمة الاسلام ويجوز ان يراد به الكفر الذي هو ضد الايمان ويكون

ذلك

ذلك خروج الدجال والفخر والخيلاء في اهل الخيل والابل والفدادين اهل الوبر بالجر صفة الفدادين
والسكينة في اهل الغنم تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الفخر والخيلاء في الفدادين م ابو
هريرة رض روى مسلم عنه رب اشعث وهو الذي تلبد شعره لما لا يدهن ولا يسرح مدفوع بالابواب
اي من شأنه ان يدفع فيها لرثاثة هيئته لو اقسم على الله لابره تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث
ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره خ سهل بن سعد رض روى البخاري عنه رباط يوم مصدر
رابط اذا اقام في ثغر من ثغور الاسلام حارسا له من العدو في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها
قيل معناه ثواب رباط يوم خير من ثواب انفاق الدنيا كلها في الخير لحقارة الدنيا عنده لكن
الوجه ان يقال انه من باب تنزيل الغيب منزلة المحسوس لان ذلك الدنيا ونعيمها مستغرقة في النفوس
فخفف النبي صم في قلوبهم ان ثواب اليوم الواحد في الرباط خير مما يملك بيده المحسوس وموضع
سوط احدكم في الجنة خير من الدنيا وما عليها خص السوط بالذكر وان كان اقل منه خيرا ايضا لان من
شأن الراكب اذا اراد النزول في منزل ان يلقي سوطه قبل ان ينزل لئلا يسبقه احد فيه هو اخر ليس منه
دم على ما في الجنة وقع في اثناء كلام والروحة وهو المرة من الرواح وهو السير بعد الزوال يروحها العبد
في سبيل الله او الغدوة مرة من الغدو وهو السير قبل الزوال خير من الدنيا وما عليها م سلمان رض
روى مسلم عنه رباط يوم وليلة في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه وان مات جرى عليه عمله
الذي كان يعمله يعني يكتب له اجر رباطه الى يوم القيامة وفيه فضيلة مختصة بالمرابط لما جاء في صحيح
مسلم كل ميت يختم على عمله الا المرابط فانه ينمى عليه عمله الى يوم القيامة واجري عليه رزقه يعني
يرزق في الجنة كما يرزق الشهداء اللازم منه ان يثاب ويأتي نوع الرزق وفي نسخة وامن بفتح
الهمزة وكسر الميم اي صار امنا الفتان بضم الفاء اي الفتان الذي يفتن من الله في قبره حالة الموت ور
وايه الطبراني بفتح الفاء اي من الشيطان م عائشة رض روى مسلم عنها ركعتا الفجر اي ركعتا سنة الصبح
خير من الدنيا وما فيها وفيه عظم ثوابهما م المغيرة بن شعبة رض روى مسلم عنه قال ذكر ان رجلا يستقي
اصحابه فقالوا يا رسول الله لو شربت فقال ساقي القوم آخرهم شربا قيل ان غرضه قد يكون

تناول سنون الجماعة اذ ربما يكون فيهم صالح يتبرك بسؤره وقيل لان العادة جرت بان
يخدم القوم صغيرهم سنا يؤخر شربه عن شرب الاكابر والاول انسب للمقام واى مصدر
القوم فيه م تعليما للصحابة ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه سباب المسلم بكسر السين مصدر ساب
فسوق لان شتم المسلم بغير حق حرام وقتاله كفر يعني قتال المسلم بغير حق كفر ان استحله والمراد
به الكفر كفران النعمة م انس رض او مسلم عنه قال عاد النبي عم رجلا ضعف جسمه وخفي كلامه فقال له
رسول الله هل تدعو الله بشيء قال كنت اقول اللهم ما كنت معاقبني به في الاخرة فعجله لي في الدنيا
فقال عم سبحان الله لا تطيقه اى لا تطيق عذابه لان نشأة الانسان في الدنيا للهلاك فيه اذ فيه
الالام تفضي اليه بلا كذلك نشأة الاخرة او لا تستطيعه يشك من الراوي ويروى لا طاقة لك لعذاب
الله افلا قلت اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار رد عليه ارشادا من النبي عم
لذلك الرجل الى الدعاء الاحسن الاجمع قاله فدعا عاده قد عاه اى دعا له فشفاه اى دعا الرجل بذلك الدعاء
فشفاه الله خ عائشة رض او مسلم عنها سبحان الله ماذا انزل الليلة ذا بمعنى الذي وما استفهامية فيه
التعجب فيكون المعنى تعجب والفضله وقيل ماذا بمعنى اى شيء من الخزائن بيانا للمنزل عبر عن الرحمة بالخزا
ين
لكثرتها ماذا انزل الليلة من الفتن يعني من العذاب عبر عنه بالفتن لانها اسباب مودية اليه وجمعهما
لكثرتهما من يوقظ صواحب الحجر جمع حجرة اراد بصواحبها ازواجه عم يعني من يوقظ ازواجي
للصلوة رب كاسية يعني رب نفس كاسية بالوان الثياب في الدنيا عارية في الاخرة يعني عارية
من انواع الثواب وهو كالتعليل لسبب ايقاظ الازواج يعني لا ينبغي لهن ان يتغافلن عن العبادة
ويعتمدن على انهن وان كن مشرفات خلقة بكونهن ازواجي فانهن عاريات في الاخرة لا ينفعهن هذه
النسبة اذا لم يعملن م ابو هريرة رض او مسلم عنه سيحان بفتح السين المهملة نهر المصيصة وجيحون
بفتح السين
نهر بالهند وجيحان نهر اذنة في بلاد الارمن وجيحون نهر بلخ ودعا الجوهري في صحاحه جيحان
نهر بالشام فغلط او انه اراد المجاز من حيث انه ببلاد الارمن وهي مجاورة للشام وما ظهر ان
ما قال القاضي سيحان وجيحون نهر واحد وكذا جيحان وجيحون فاسد كذا قال النووي والفرات
والنيل كل من انهار الجنة تقدم بيان كون النيل والفرات من انهار الجنة في الباب السادس
في حديث

في حديث بينا انا في الحطيم فيوفق منه توجيه سيحان وجيحان من انهار خ شداد بن اوس رض او روى
النبي عم عنه سيد الاستغفار اى افضله واعظمه نفعا ان يقول العبد اللهم انت ربي لا اله الا انت
خلقتني وانا عبدك هذه الجملة حال مؤكدة وانا على عهدك يعني انا مقيم على ما عاهدت الى
من ايمانك وبيعتك بارسال رسلك ووعدك يعني انا موقن بما وعدتني من الاجر على امتثال
امرك ما استطعت اى بقدر استطاعتي وهذا اشارة الى العجز والتقصير يعني لا اقدر ان اعبدك
كما تحب وترضى ولكن اجتهد بقدر طاقتي قيل العهد هو الذي اخذه الله من ذريته آدم حين
قال الست بربكم قالوا بلى اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي اى اعترف و
ابوء لك بذنبي فاغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت ما سمي عم هذا القول سيد الاستغفار
فيه اقرارا بالوهية الله تعالى وخالقيته وعبودية نفسه واعترافا بنعمه تعالى والتوبة الى
بعجزه عن اداء ما يجب عليه وقيل لان ذكر اسمه تعالى باللهم كثيرا فيه من قالها اى هذه الكلمات في النهار
موقنا بها اى معتقدا او هو نصب على الحال فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة و
من قالها في الليل من هنا للتبعيض وهو موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل ق ابو بكرة
رض اتفقا على الرواية عنه شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة اى لا ينقص ثوابهما وان نقص
عددهما وقال احمد لا ينقصان جميعا في سنة واحدة فيحمل على الاغلب لكن المفيد هو الوجه
الاول م عمر رض او مسلم عنه صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته يعني القصر نفسه
كالصدقة في السفر مع الامن قاله لعمر رض حين سأل النبي عم فقال انقصر الصلوة في السفر حالة
الامن وقد علق القصر بالخوف في قوله تعالى واذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان
تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا واضربتم في الارض اى سافرتم فبين
باشارة امره بقبول صدقته انه غير معلق بالخوف ودفع ترك المسافر القصر حال الامن لانه
فينبغي ان لا يترك فان قلت فما الفائدة في قوله تعالى ان خفتم قلنا ذكره نظرا الى الغالب
لان الاية نزلت في اسفار النبي عم واكثرها لم يخل عن خوف العدو م زيد بن ارقم
رض او مسلم عنه صلوة الاوابين بتشديد الواو اى الذين يكثرون الرجوع الى طاعة الله
اذا رمضت الفصال اى احترقت اخفاف الفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة ان فصل

عامه وفيه اشارة الى مدحهم لصلوة الضحى في الوقت الموصوف لان الحر اذا اشتد عند ارتفاع
الشمس تميل النفس الى الاستراحة فيه وعلى قلوب الاوابين لاشتغالهم بذكر الله ان ينقطعوا
عن كل مطلوب سواه وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت الفصال لان الفصال ترمض
جلودها اخفافها فينفصل عن امها عند ابتداء شدة الحر فيه كيها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
صلوة الجماعة افضل من صلوة احدكم وحده بخمسة بالذال المعجمة اي الشدة اي المنفرد بخمس وعشرين
درجة هذه رواية ابي سعيد رض وفي رواية ابن عمر رض بسبع وعشرين قيل المراد بالدرجة والجزء
مقدار ما ولا يلزم ان يكون كل منهما متساويين فيحتمل ان يكون مقدار الدرجة اقل من مقدار
الجزء فاذا الجزء خمس وعشرين جزءا صارت سبعا وعشرين درجة فيتفقا وفي رواية ابي
ابي هريرة وفي رواية ابن عمر قال النووي هذا غفلة من قائله فان في الصحيحين سبعا وعشرين درجة
وخمسا وعشرين جزءا فما صار ما يبقى لو عشرين درجة وخمس وعشرين درجة فاختلف
القدر مع اتحاد لفظ الدرجة وقيل لا منافاة بين الروايتين فذكر القليل لا ينفي الكثير ومفهوم العدد
باطل او يقال اخبر النبي عم اولا بالقليل ثم لما اعلمه الله تعالى بزيادة فضيلة على من صلى جماعة اخبر
بالكثير وقيل يحتمل ان يكون اختلاف درجاتهم لاختلاف احوال المصلين في رعاية آداب الصلوة
او لاختلاف فضيلة فان زيادة تكون في الصبح والعصر او لاختلاف فضيلة الاماكن من المسجد
وغيره وقيل الاختلاف ما اختلاف زيادة الجماعة وقلتها وهو مذهب الشافعي لقوله عم صلوة
الرجل مع الرجل افضل من صلوته وحده وصلوته مع رجلين افضل من صلوته مع الرجل ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه صلوة الرجل في جماعة تزيد على صلوته في بيته وصلوته
بالجر عطف على صلوته في سوقه بضعا بكسر الباء وقيل بفتحها وهو ما بين الثلث الى التسع وقيل
ما بين الواحد الى العشرة وعشرين درجة وذلك ان احدهم اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم
اتى المسجد لا ينهزه بالزاء المعجمة اي لا يقيمه عن موضعه الا الصلوة يعني لم ينو بخروجه غير
الصلوة من امور الدنيا اعلم ان ظاهر الحديث يدل على ان فضيلة الجماعة في المسجد لان قوله
وذلك بيان لعلته وقال القرطبي انه حاصل بمطلق الجماعة لم يخط خطوة الا رفع له بها درجة
وحط بها عنه خطيئة حتى يدخل المسجد فاذا دخل المسجد كان في الصلوة اي في حكم المصلي من جهة

وعشرين جزءا ابن عمر وابو سعيد رض روى البخاري عنهما صلوة الجماعة تفضل من صلوة احدكم الفذ بالفاء اي

بها مع

الثواب

الثواب كانت الصلوة تحبسه يعني ما دام انتظار الصلوة بجماعة يحبسه وفي رواية والملائكة
يصلون على احدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه يقولون اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه يعني وفقه
للتوبة ما لم يؤذ فيه يعني ما لم يؤذ العبيد [illegible] بغير حق ما لم يحدث اي ما لم يحدث فيه يعني لم يفعل
[illegible] او متعمدا وقيل معناه ما لم ينصرف فيه او احدث ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خفت الصبح اي فوت اتيانه فاوتر بواحدة قال [illegible]
الليل استدل به ابو يوسف ومحمد والشافعي على ان الافضل في نافلة الليل مثنى مثنى وقال ابو حنيفة الافضل
في نافلة الليل والنهار اربع [illegible] لانه ادوم تحريمه فيكون اكثر مشقة وحمل معنى المثنى على التشفع
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه صياح المولود حين يقع نزغة بالغين المعجمة اي نخسة وطعنة من
الشيطان تقدم الكلام عليه في الباب [illegible] في حديث من مولود يولد م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
ضرس الكافر مثل احد يعني سن الكافر في جهنم يكون مثل جبل احد في العظمة وغلظ جلده مسيرة
ثلث اي ثلث ليال ليكون اكثر م جابر رض روى مسلم عنه طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين
يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية تقدم بيانه في الباب الاول في حديث [illegible] طعام اثنين
م صهيب [illegible] رض روى مسلم عنه عجبا لامر المؤمن ان امره كله له خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن اراد
المؤمن الكامل او هو المتصف بهذه الصفة واشارة الى ان المؤمن ينبغي ان يكون بهذه الصفة ان
اصابته سراء وهو ما يسر بها شكر فكان خيرا له وان اصابته ضراء صبر يعني يمسك الكروه في وطن
نفسه عليها فكان خيرا له وحاصله ان الشرطيتان بيان لكون امر المؤمن كله خيرا ولهذا فصلها بما قبلها
م جابر بن سمرة رض روى مسلم عنه قال كنا نصلي مع النبي عم فاذا سلم احدنا اشار بيده الى من
عن يمينه وعن شماله ويقول السلام عليكم فقال ما لكم تومئون بايديكم كانها اذناب خيل شمس بضم الشين وسكون الميم جمع شموس بفتح الشين وهي من الدواب
التي لا تستقر لحدتها واني يكفي احدكم ان يضع يده على فخذه ثم يسلم على اخيه اراد
به الجنس من على يمينه وشماله [illegible] للوصول مع صلتها بدل من اخيه ق ام قيس بنت محصن بكسر الميم
[illegible] والصاد المهملتين اتفقا على الرواية عنها علام تدغرن [illegible] علامه خففت الالف من
ما الاستفهامية [illegible] قال النووي قوله علامه تدغرن [illegible] السكت [illegible] وجميع

الشيخ تدغرن بالدال و الزاي المعجمتين بينهما غين معجمة اي تغمزن وتعصرن اولادكن بهذا
العلاق بضم العين المهملة اي العصر بالعذرة في الاصبع وغيرها يعني لا تعصرن عذرة اولادكن بالاصبع
ونحوها وبكسر الهاء السبة فيكون التاء بمعنى على التوجيه الثاني عليكن بهذا العود الهندي اي الزموا
باستعماله في عذرة اولادكن قيد العود بالهندي لثبوت نوع اخر تجلب اليه بالعود البحري كذا وقوله بعض
الشارحين وقال النووي العلاق بفتح العين مصدر يعني على اي شيء تعالجن بهذا العلاق الشنيع الذي
هو العلاق وروي بهذا الاعلاق وهو ازالة العلوق وهو الداهية والآفة فان فيه سبعة اشفية
منها ذات الجنب اي في تلك الادوية ذات الجنب الاول اي تقدير الكلام وفيها الغذرة اي خصص
ذات الجنب بالذكر لانها اصعب الادواء وهي دبيلة كبيرة ظاهرة في باطن الجنب منفجرة الى داخل
يسعط من العذرة وهي بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة اي هيجان الدم في الحلق الى الاعلى
بحيث يظهر النفخ في ذلك الموضع وعادة النساء ان تعصرنه بالاصبع وهذا ابتداء كلام لكيفية التداوي
به يعني يدق العود ناعما ويدخل في الانف ويلد من ذات الجنب على صيغة المجهول بتشديد الدال المهملة
يقال لد الرجل اذا اصب الدواء في احد شقي الفم اي انما بين عم من تلك السبعة اثنين وسكت
عن البقية لعدم الاحتياج الى تفصيلها في ذلك الوقت والنبي عم هو العالم بها لكن المذكور في الطب
ومنها انه يدر البول ويقوي الاعضاء المعدة والكبد والدماغ ويحرك شهوة الجماع وينفع السموم
وتقليل الادواء اذا شرب بالعسل فان قلت ما وجه تخصيص منافعه بسبع قلت لانها هي الانفع
في البدن او هذه السبعة من كلياتها والباقي تتشعب منها ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
على المرء المسلم اي يجب عليه السمع والطاعة لاولي الامر فيما احب وكره اي في المحبوب للمسلم او
رضي الا ان يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية اي اذا امر اولوا الامر بمعصية فلا سمع ولا طاعة اي
لا طاعة لهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه على انقاب المدينة جمع نقب بفتح النون
وحكى القاضي ضمها وهو الطريق في الجبل ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال لمنع الملائكة و
حراستهم اياها خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه عمرو بن لحي بضم اللام وفتح الحاء المهملة وتشديد الياء
ابن قمعة بفتح القاف وسكون الميم والعين المهملة بن خندف بكسر الخاء المعجمة وسكون النون
وكسر الدال المهملة ابو خزاعة بضم الخاء المعجمة وتخفيف الزاي ابو خزاعة خبره وفيه بيان نسب

وكسر الزاء

عمرو بن

عمرو بن لحي وهو اول من سيب السوائب هو الذي اخبر عنه النبي عم انه يجر قصبه في النار فاذا كور [illegible]
مسلم رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف ابا بني كعب يجر قصبه في النار م ابو الدرداء روى مسلم عنه غزوة
في سبيل الله او روحة خير مما طلعت عليه الشمس وغربت تقدم بيانه قريبا [illegible] م بريدة
روى مسلم عنه غلظ القلوب يعني [illegible] في اهل المشرق والايمان في اهل الحجاز اي الايمان يماني
[illegible] م النواس بن سمعان روى
مسلم عنه النواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم وبالعين
المهملة غير منصرف غير الدجال اخوفني عليكم قال النووي افعل التفضيل بنون بعد الياء هكذا رواه
الاكثرون ورواه بعضهم بحذف النون وهما لغتان صحيحتان ولما كان [illegible] افعل التفضيل بنون الوقاية
غير معتادة جعلوا [illegible] اصله اخوف لي فابدل النون من اللام كما ابدلت [illegible]
والمعنى غير الدجال اخوف لي من الدجال [illegible]
والذي [illegible]
[illegible]
محاجة [illegible]
كيف [illegible] قلت [illegible]
قبل [illegible]
خوفه [illegible]
[illegible]
الحجج الشرعية والعقلية الدالة على كذبه والله خليفتي على كل مسلم وهو التفويض من النبي عم امته
الى الله [illegible]
جعد [illegible]
بضم العين المهملة [illegible] ابن قطن بفتح
القاف والطاء المهملة [illegible] فواتح سورة الكهف اي اوائلها تخصيص هذه
السورة [illegible] اوائلها مشتملة على قصة اصحاب الكهف [illegible]

كما التجئوا الى الله من شر دقيانوس وفي [؟] الكريم انه يحفظ قارئها من الدجال وشبهه
على الذين تقوم انه خارج خلة بفتح الخاء المعجمة واللام المشددة والتاء المنونة وهو طريق في
الرمل قال القاضي المشهور فيه فتح الحاء المهملة ونصب التاء بغير تنوين اسم موضع بين الشام والعراق
وروي بعض خلة بضم اللام وبهاء الضمير اي نزوله كذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين فعاث
بالعين المهملة والثاء المثلثة فعل ماض من العيث اي فسد وقيل هو اسم فاعل من العيث وهو الا[؟]
وهذا اظهر من حيث العطف على خارج يمينا وعاث شمالا وانما قال يمينا وشمالا اشارة
الى ان فساده غير مختص بما هو عليه من البلاد بل يبعث سراياه يمينا وشمالا فلا يأمن من شره مؤمن
الا من عصمه الله يا عباد الله فاثبتوا على دينكم وتوحيدكم فلا تتبعوا اللعين في الفتنة قلنا يا رسول
الله وما لبثه في الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة قيل المراد منه ان اليوم الاول لكثرة
غموم المؤمنين فيه وشدة بلاء اللعين يرى لهم كسنة واحدة وفي اليوم الثاني يهون كيده ويضعف
امره فيرى كشهر واليوم الثالث يرى كجمعة لان الحق في كل وقت يزيد قدرا والباطل ينقص اولان الناس
كلما اعتادوا بالفتنة والمحنة يهون عليهم الى ان يضمحل شدتها ولكن هذا القول مردود لانه غير
مناسب لسؤالهم بقولهم اتكفينا فيه صلوة يوم وجوابه بقوله لا اقدروا له بل هذا جار على حقيقته
ولا امتناع فيه لان الله تعالى قادر على ان يزيد كل جزء من اجزاء اليوم الاول حتى يصير مقدار سنة
خارجا عن العادة كما يزيد في اجزاء ساعة من ساعات اليوم ويسر[؟] كما يأتي قلنا يا رسول الله
فذلك اليوم الذي كسنة اتكفينا فيه صلوة يوم قال لا اقدروا له قدره يعني اقدروا لاوقات الصلوات
الخمس قدر يوم بيانه تقدير الحكم انه اذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين ظهر يوم يصلون الظهر
ثم اذا مضى قدر ما يكون بينه وبين العصر يصلون العصر وعلى هذا قال القاضي هذا حكم مخصوص بذلك
اليوم شرعه لنا صاحب الشرع لان الاوقات اسباب وتقديم المسبب على الاسباب غير مخصوص الا بشرع
مخصوص كما تقدم العصر على وقته يوم عرفة قلنا يا رسول الله وما اسراعه اي كيف اسراعه في الارض قال
كالغيث استدبرته الريح الجملة حال او صفة الغيث واللام فيه للعهد الذهني فيأتي على القوم فيدعوهم
فيؤمنون به ويستجيبون له فيأمر السماء فتمطر والارض فتنبت فتروح عليهم اي ترجع سارحتهم بعد
زوال الشمس سارحتهم يعني مواشيهم السارحة الماشية التي تذهب بالغداة الى مراعيها

اطول

اطول ما كانت ذرا بضم الذال المعجمة وفتح الراء المهملة ويكون الف جمع ذروة وهي اعلى سنام البعير وذروة
كل شيء اعلاه واسبغه افعل تفضيل اي تامة ضروعا وهو كناية عن كثرة اللبن وامده افعل تفضيل
من المد خواصر جمع خاصرة بالخاء المعجمة وهي تحت الجنب ومدها عبارة عن كثرة اكلها وشبعها وهو كناية عن
السمن ثم يأتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين اي يصيرون في القحط
محل وهو القحط ليس بايديهم شيء من اموالهم ويمر بالخربة فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها
كيعاسيب النحل وهو جمع اليعسوب بفتح الياء المثناة تحت والعين والسين المهملتين والباء الموحدة
يعني تظهر كنوز تلك الخربة وتجتمع عند الدجال كما يجتمع النحل عند يعسوبها ثم يدعو رجلا ممتلئا شبابا
نصب شبابا على التمييز يعني يكون ذلك الرجل في عنفوان شبابه فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين
بكسر الجيم ويكون الزاء المعجمة اي قطعتين رمية الغرض منصوب بمقدار يعني قطعتين بعد ما بين مقدار
رمية الغرض وهو الهدف فيذكره ليظهر عند الناس بلا شبهة انه هلك ثم يدعوه اي الدجال
ذلك الرجل المقطوع فيقبل اي الشاب على الدجال يتهلل وجهه الجملة حال اي يستنير وجهه من الفرح
يضحك حال بعد حال من ضمير يقبل فيقول يصلح هذا الها فبينما هو كذلك اي بين [؟] الدجال
اذ بعث الله المسيح بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقي بالنصب على الظرفية دمشق بفتح الميم
وكسرها والفتح اشهر بين مهرودتين روي بالدال المهملة والمعجمة والمهملة اكثر وهما ثوبان مصبوغان بورس
واضعا كفيه على اجنحة ملكين اذا طأطأ راسه اي بالطائين المهملتين بينهما همزة اي خفض قطر اي تقطر
عرقه واذا رفعه تحدر منه يعني اذا رفع راسه نزل جمان بضم الجيم وتخفيف الميم حبب يصنع من الفضة
كاللؤلؤ فلا يحل بكسر الحاء قال النووي معناه لا يقع وقال الطيبي هو بكسر الحاء معناه الحق
يجد ريح نفسه بفتح الفاء هو معروف اي نفس عيسى م ويجد على تقدير ان فيه فاعل يحل الا مات اي
لا يحق لكافر ان يجد ريح نفسه حال من الاحوال الا حال الموت ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه
فيطلبه حتى يدركه بباب لد بضم اللام وتشديد الدال المهملة وهو اسم جبل بالشام وقيل قرية
من قرى بيت المقدس فيقتله فان قلت ما قيل ان [؟] يموت الدجال في زمن عيسى ع م
لانه كافر فكيف يقتله قلت تقدم توجيهه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم
بالاعماق ثم يأتي عيسى بن مريم قوم قد عصمهم الله منه اي من الدجال فيمسح عن وجوههم يعني يزيل

وقصة الدجال

بها ما احد بها من شار بنفر الغو ومبالغة في اي اعلم او معناه يكشف ما نزل بهم من الخوف وليس معهم نحو
لقتل دجال وتحيد تهم بدرجاتهم في الجنة فبينما هو كذلك اذ اوحى الله الى عيسى اني قد اخرجت عبادا لي
لا يدان لاحد اي لا طاقة ولا قدرة لهم بقتالهم عبر عن القدرة باليد لان المباشرة والدفاع يكونان بها
وانما ثنى اليد لكون البلوغ في المنع فحرز عبادي الى الطور يعني ضمهم الى الطور واجعله حرزا لهم ويبعث الله
ياجوج وماجوج وهم من كل حدب ينسلون اي من كل موضع مرتفع يسرعون فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية
بالاضافة بحيرة تصغير بحرة وهي ماء مجتمع بالشام طوله عشرة اميال وطبرية اسم موضع فيشربون
ما فيها ويمر آخرهم فيقولون لقد كان بهذه البحيرة مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهوا الى جبل الخمر
بفتح الخاء المعجمة والميم وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من في الارض هلم اي تعال فلنقتل من
في السماء فيرمون بنشابهم بضم النون وتشديد الشين المعجمة جمع نشابة وهي السهم الى فيرمون بنشابهم
الى السماء فيرد الله نشابهم مخضوبة ويحصر نبي الله عيسى واصحابه اي يحبسون على المفعول اي يحبس
في جبل الطور حتى يكون راس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم اليوم لفقرهم وشدة
جوعهم فيرغب نبي الله عيسى واصحابه اي الى الله تعالى رغب اليه اذا دعاه يعني يدعون الله في اهلاك
ياجوج وماجوج فيرسل الله عليهم النغف بفتحتين والغين المعجمة جمع نغفة وهي دود يكون في انف الابل
والبقر والغنم في رقابهم فيصبحون فرسى بفتح الفاء وسكون الراء المهملة وبالسين المهملة جمع فريس بمعنى
قتيل كموت نفس واحدة يعني يهلكهم في ادنى ساعة بادنى شيء وهو النغف ثم يهبط نبي الله عيسى
واصحابه اي من الطور الى الارض فلا يجدون في الارض موضع شبر الا ملاه زهمهم بفتح الزاي المعجمة
والهاء اي دسمهم اذ رائحة الجيفة منكر وهي من غير تاء كرائحة النو ... فيرغب نبي الله
عيسى واصحابه الى الله يعني يتضرعون اليه في ازالة نتنهم فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق البخت
بضم الباء الموحدة وسكون الخاء المعجمة نوع من الابل طوال الاعناق يعني يرسل الله طيورا على صورة
البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه اي لا يستتر من المطر الجملة صفة المطر
تعالى كننت الشيء واكننته اي سترته بيت مدر ولا وبر اي بيت اهل الحضر والبدو وهو فاعل
يكن ومفعوله محذوف وهو شيء فيغسل الارض حتى يتركها كالزلفة بالفتحات وبالزاي المعجمة والفاء
وهي موضع الماء وقيل المرآة شبهها بها لاستوائها ونظافتها وروي بالقاف ثم يقال للارض

انبتي

انبتي ثمرتك وردي بركتك فيومئذ تاكل العصابة اي الجماعة من الرمانة ويستظلون بقحفها
بكسر القاف وسكون الحاء المهملة العظم الذي استدار فوق الدماغ ثم استعير لقشر الرمان تشبيها به
ويبارك في الرسل حتى ان اللقحة بكسر اللام وسكون القاف بالحاء المهملة الناقة التي نتجت حديثا من الابل
لتكفي الفئام بكسر الفاء وبعدها همزة ممدودة الجماعة الكثيرة من الناس واللقحة من البقرة
لتكفي القبيلة وهي اقل من الفئام من الناس واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس بسكون الخاء وهي
جماعة من الاقارب وهم دون البطن والبطن دون القبيلة قال القاضي الفخذ بهذا المعنى لا يكون الا باسكانها واما
الفخذ الذي هو العضو فبكسرها اي فسكن فبينما هم كذلك هم مبتدأ وخبره كذلك وما في بينما
عوض عن المضاف اليه والعامل فيه بعث يعني بين اوقات يتمتعون في طيب عيش وسعة اذ بعث الله
اذ للمفاجاة يعني ارسل عليهم فجاة ريحا طيبة فتاخذهم تحت اباطهم جمع ابط فتقبض روح كل مؤمن
وكل مسلم ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها يعني يختلطون ويتجامعون في الارض وقيل معناه
يجامعون الناس علانية بها كالحمر فعليهم تقوم الساعة ق حذيفة رض في الرواية عنه
فتنة الرجل في اهله وماله ونفسه وولده وجاره يعني الرجل يبتلى ويمتحن بهذه الاشياء ويسال
عن حقوقها وقد يحصل له ذنوب من تقصيره فيها فينبغي ان يكفرها بالحسنات كما قال الله تعالى ان الحسنات
يذهبن السيئات والى هذا اشار بقوله يكفرها الصيام والصلوة والصدقة والامر بالمعروف والنهي
عن المنكر ق عبد الله بن عمرو رضه فراش للرجل وفراش لامراته والثالث للضيف يعني فراش
واحد يكفي لكل واحد منهم والرابع للشيطان ليس معناه ان الرابع يبيت الشيطان عليه بل معناه انه زائد
على الحاجة ومن زاد عليها فانما يتخذ للمباهاة غالبا وهي مذمومة وكل مذموم يضاف الى الشيطان
استدل البعض بالحديث على ان الرجل لا ينام مع امراته في فراش وهو ضعيف لان النوم معها بغير عذر افضل
لان النبي عم فعل بل تعداد الفراش لامراته من جهة انه قد يحتاج كل واحد منهما الى فراش عند
المرض ونحوه بيان الاقتصار على الحاجة وترك الاكثر في الالات والامور احوط اعلم ان راوي الحديث على
ما ذكر في صحيح مسلم هو جابر بن عبد الله وكذا في المصابيح وجامع الاصول وانت ترى ان المص رحه
نسبه الى عبد الله ق ابو موسى والمراد بالثقة في الرواية عنهما فضل عائشة على النساء كفضل الثريد
على سائر الطعام ضرب المثل بالثريد لانه افضل الاطعمة عندهم لكونه مركبا من الخبز وقوة اللحم وفيه

فصاحة

النذا او وعدا وسهولة المسامع وفضل عائشة على النساء من جهة حسن المعاشرة والخلق و
اللهجة وجودة القريحة وتعقلها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يعقل غيرها من النساء قيل اراد بالطعام الخلطة
لانها يحتاج الى المعالجة حتى تتهيأ بان يتغذى بها كحال سائر النساء المحتاجات الى تأديب لحسن
معاشرتهن قال الشيخ التوربشتي اراد بالنساء عالم يرد النص في كمالهن وان ذكر مريم وآسية وخديجة
فان عائشة ليست من تيك هن واقول هذا يشعر بانه اراد بالنساء في الحديث نساء العالمين ممن حكم في
منها الكمال لكن الاظهر ان المراد منها نساء عصرها فلم يبق احتياج الى هذا التكلف فان قلت على
هذا يلزم ان يكون عائشة مفضلة على فاطمة قلنا لا بعد ان يكون عائشة مفضلة عليها بجهات معدودة
وان لم يبلغ مرتبتها مرتبة فاطمة ومن تشبيه فضلها بفضل الثريد اشارة اليه لان الثريد ليس مفضلا
على سائر الطعام من كل وجه على انا لو قلنا ان عائشة مفضلة على الكاملات المذكورة لا بعد
وان لم تبلغهن في الكمال لانه كما كان من جهة محبة الله ورسوله لها م جابر روى مسلم عنه قال
لما قال عم من يصعد الثنية ثنية المرار وكان اول من صعدها خيل من الخزرج ثم تتام وكان رجل
فيها نشد ضالة فقال عم فكلكم مغفور له الا صاحب الجمل الاحمر قال يعني الثنية المرار هذا اللفظ المص
قال الراوي فاتيناه فقلنا له تعال يستغفر لك رسول الله فقال والله لان اجد ضالتي احب الي
من ان يستغفر لي صاحبكم وفيه معجزة النبي عم حيث اخبر عن سوء حال الرجل قبل ان يعلم ما في باله ق
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه في الحبة السوداء انها شفاء من كل داء الا السام ثم تقوم
بيانه في الباب التاسع في حديث الشونيز فيه دواء لكل داء ق ابو هريرة في كل كبد حرى اجر حرى
على وزن فعلى تأنيث حران وهي للمبالغة يعني في سقي كل ذي كبد حارة ثواب وقيل اراد بالكبد الحرى
حيوة صاحبها لان كبده انما يكون حرى اذا كان فيه حيوة يعني في سقي كل ذي روح وقيل انه لم يكن مما امر
بقتله في الشرع كالكلب نحو الكلب العقور والحية فقد علم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة ق لكن
المذكور في صحيح مسلم كل كبد رطبة قال شارحه اراد به الاحتياج الى الحيوان تسمى الحيوان ذا الكبد رطبة
لان الميت يجف جسمه وكبده م جابر رض مسلم عنه فيما سقت الانهار والغيم اراد به المطر
العشر وفيما سقي بالسانية وهي اسم للبعير الذي يسقى به من البئر نصف العشر لكثرة مؤونته استدل ابو حنيفة
بعموم الحديث على وجوب العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا الا الحطب

والحبش

والحبشي من هذا الى ما يعرف بدليل اخر ق انس اتفقا على الرواية عنه قدر حوضي كما بين ايلة وصنعاء
من اليمن وان فيه الاباريق كعدد نجوم السماء تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان حوضي ابعد من ايلة
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قريش والانصار وجهينة ومزينة واسلم واشجع وغفار موالي
ليس لهم مولى دون الله ورسوله قد مر معناه في الباب السابع في حديث الانصار ومزينة خ ابن عباس
رض روى البخاري عنه كاني به يعني بمخرب الكعبة رجل من الحبشة كان الخبر بذلك ان قال اسود افحج بالحاء المهملة
قبلها فاء وبعدها جيم يتباعد ما بين الفخذين والساقين وهو من صفات اهل الحبشة وهما منصوبان
على الحالية من الضمير في به وقال المظهر هما بدلان من الضمير المجرور وفتحا لانهما غير منصرفين ووجه
الحال ان يقال انه ضمير مبهم تفسيره ما بعده كما قال صاحب الكشاف في قوله فقضاهن سبع سموات يجوز ان
يكون ضميرا مبهما مفسرا بسبع سموات يقلعها حجرا حجرا هذا استيناف والضمير المنصوب فيه للكعبة شرفها الله
تع وقوله حجرا حجرا الثاني منصوب حال م عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه كفارة النذر كفارة اليمين
يعني كفارة اليمين تكون في احد الاشياء الثلاثة وهي تحرير رقبة مطلقة عند ابي حنيفة ومقيدة بالايمان
عند الشافعي واطعام عشرة مساكين لكل مسكين نصف صاع من بر او صاع من شعير وكسوتهم
وهي ما يستر عامة بدنه وعند محمد ما يستر عورته وعند عدم القدرة باحد هذه الاشياء يصوم ثلثة ايام
متتابعات عند ابي حنيفة رح وعند الشافعي يجوز التفرق فيه ق عبد الرحمن بن عوف رض اتفقا على
الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم غيره وستون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري
بخمسة والباقي متفق عليه قال بينا انا واقف يوم بدر فاذا انا بغلامين من الانصار فقال لي احدهم
هل تعرف ابا جهل سمعنا انه سب رسول الله عم قلت نعم فاشرت لهم اليه فابتدراه بسيفيهما حتى
قتلاه ثم انصرفا الى النبي عم فاخبراه فقال ايكما قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته فقال هل
مسحتما سيفيكما قالا لا فنظر في السيفين فقال عم كلاكما قتله يعني ابا جهل قال لمعاذ بن عمرو
ابن الجموح بفتح الجيم وبالحاء المهملة ومعاذ بن عفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء وبالمد فان
قيل روى مسلم انه عم اعطى سلبه لمعاذ بن عمرو فذلك ناقض بين هم وجه ترجيح احدهما قلنا
يحتمل ان معاذ بن عمرو هو الذي اثخنه اولا ولهذا استحق سلبه لان للامام تخييرا في السلب فعلت

ما شئ الا السلب غنيمة ونحيا رانما يكون في التنفيل من الخمس ما جاء في حلالية خبر ابن مسعود
تجز رأسه فلانيا فيه لانه يجوز ان يشترك الثلاثة فيه بان يكون الابحاء منهم الى ان كالميت وجز ابن مسعود
قطع رأسه ق ابو هريرة رض اتفقا على روايته كلا والذي نفس محمد بيده ان الشملة اي كساء
تشتعل به لتلتهب عليه نارا واخذها من الغنائم يوم خيبر لم تصبها المقاسم حملة حال من الضمير
المستتر في اخذها يعني لم يدخل تلك الشملة في قسمة الغنيمة بل اخذها قبلها قاله لعبد للنبي
صلعم اسمه رفاعة بكسر الراء وبالفاء وقال مدعم قتل بوادي القرى وقد كان اصابه السهم في
غزوة خيبر ومحال الناس يبنيه له الشهادة مقفله من خيبر يعني مرجعه من غزوته م جابر بن سمرة
رض روى مسلم عنه كم من عذق معلق كم خبرية للتكثير والعذق بكسر العين الكباسة وبفتحها النخلة
بكمالها او وحدة العدلية لنزول من العلو ويروى مذلل اي ان اجتناؤه ومنه قوله تعالى و
ذللت قطوفها تذليلا في الجنة لابي الدحداح انما قال هذا القول في حقه لقصة جرت وهي ان يتيما
خاصم ابا لبابة في نخلة فبكى الغلام فقال النبي صلعم اعطه اياها ولك بها عذق في الجنة فابى ابو لبابة تـه
فسمع ذلك ابو الدحداح فاشتراها ثم قال للنبي صلعم ايكون لي بها عذق في الجنة ان اعطيتها
اليتيم قال نعم فاعطاها اليتيم فاخبر صلعم بعد موته موافقا لما قاله في حيوته م ابو ذر رض روى
مسلم عنه كيف انت اذا كانت عليك امراء يميتون الصلوة المراد بامانة الصلوة تأخيرها
عن الوقت المختار لا عن كل وقتها لانه لم ينقل ان الامراء المتقدمين تركوا الصلوة او قال
يؤخرون الصلوة عن وقتها هذا شك من الراوي قلت فما تأمرني قال صل الصلوة لوقتها
فان ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة في الاوقات التي تكره بعد صلوتها النوافل كالصبح والعصر يكون
مستثناة من هذا الحكم قاله له خ ابن عمرو شعبة عبد الله بن عمرو رض روى البخاري عن واقد عن ابيه
عن ابن عمر او ابن عمرو وقال صلعم كيف انت يا عبد الله بن عمرو اذا بقيت في حثالة بضم الحاء
المهملة والثاء المثلثة وهي الردي من كل شئ من الناس قد مرجت بفتح الميم وكسر الراء المهملة
اي اختلطت عهودهم واماناتهم يعني لا يكون مستقيمين بل كل يوم ينقضون العهود ويعصون
ربهم واختلفوا فصاروا هكذا وشبك اصابعه يعني لا يعرف الخاين من الامين ولا البر
من الفاجر اللعين قال فكيف اصنع يا رسول الله قال تأخذ ما تعرف اي كونه حقا وتدع

مانكر

300

ما تنكر وتقبل على خاصتك وهذا خبر بمعنى الامر وكذا تدع وتأخذ يعني اقبل على امر نفسك
وحفظ دينك وتدع عوامهم بالنصب مفعول معه يعني اتركوا الناس مع عوامهم ولا تتبعهم
وفيه رخصة على ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذا كثر الاشرار ولم تقدر على دفع الاخيار
خ عمر رض روى البخاري عنه كيف بك اي كيف يكون حالك اذا اخرجت على بناء المجهول من خيبر
تعدو بك اي تسرع والجملة حال من ضمير اخرجت قلوصك بفتح القاف وهي الناقة الشابة ليلة
بعد ليلة قاله لاحد بني ابي الحقيق بضم الحاء المهملة وفتح القاف من يهود خيبر فاجلاهم عمر اي اخرجهم
تيمار او غيرها الى تيماء بفتح التاء المثناة فوق وسكون الياء المثناة تحت وبالمد اسم موضع واريحا
بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة وبالحاء المهملة من قرى الشام خ عقبة بن الحارث رض روى البخاري عنه
قيل ما رواه عن النبي صلعم سبعة احاديث انفرد النبي اي منها ثلاثة كيف اي كيف يكون معها وقد
زعمت اي المرأة السوداء ان قد ارضعتكما الخطاب لعقبة ولام يحيى ويروى كيف وقد قيل يعني وقد
قالت امرأة في حقكما ان قد ارضعتكما دعها عنك هذا ابتداء كلام والمراد لعقبة ترك ام يحيى
وليس مقول القيل قاله له حين تزوج ام يحيى بنت ابي اهاب بكسر الهمزة بن عزيز فجاءت امرأة
سوداء فقالت قد ارضعتكما استدل البعض بهذا الحديث على ثبوت الرضاع بشهادة المرضعة وحدها
والاكثرون حملوا الحديث على التورع لثبوت الشبهة بقولها ق انس رض اتفقا على الرواية عنه
كيف يفلح قوم شجوا نبيهم الشج هو الجرح في الرأس وكسروا رباعيته وهي على وزن الثمانية
السن التي بين الثنية والناب وهو يدعوهم اي الى الاسلام والواو فيه للحال قاله يوم احد علقه
البخاري المعلق من الاحاديث ما حذف من مبتدأ اسناده واحد او اكثر واسنده مسلم م ابن
عباس رض روى مسلم عنه لم للصلوة اصلي لما وهو للاستفهام بمعنى الانكار ثم توضأ وكذا
همزة الصلوة يعني الوضوء للصلوة ويروى لم اصلي باثبات الياء فاتوضأ وما فيه للاستفهام
انما حذف الفها يعني لما اريد الصلوة فيكون سببا لان اتوضأ ويروى اريد ان اصلي فاتوضأ
همزة الاستفهام في اريد محذوف وحاصل معنى الكل ان الوضوء الشرعي لمن اراد الصلوة وانما لا اريدها
فلاي شئ اتوضأ قاله حين خرج من الخلاء فاتي بطعام فقيل الا تتوضأ ق ابن عباس رض
اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم لدعا لهم فيه اي في الحب بالبركة يعني لا حمل

مكة حلين وعائهم ابراهيم ع م وهذا اشارة الى قوله تعالى حكاية عن ابراهيم رب اجعل هذا البلد امنا
وارزق اهله من الثمرات ق عائشة رض الله تعالى على الرواية عنها قالت سهر النبي ع م مقدمه من غزواته
فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة فسمع خشخشة السلاح فقال من هذا فقيل سعد بن ابي
وقاص فقال ما جاء بك قال وقع في نفسي خوف على رسول الله فجئت احرسه فدعا له رسول الله ص م
ثم نام قيل هذا الحديث كان قبل نزول قوله تعالى والله يعصمك من الناس لما روي انه ع م كان يحرس احيانا
فلما نزلت الاية قال انصرفوا فقد عصمني الله وفيه جواز الاحتراس من العدو في موضع الاحتياط
وصلاحية سعد فان قلت قوله تعالى والله يعصمك من الناس ليس فيه ما ينقض احدا انه كما اخبر الله تعالى
عن نصره واظهار دينه ليس فيه منع الامر بالقتال او اعداد الالة قلت الحراسة انما كانت
مخافة ان يعدو عليه قومه ولما نزلت امر اصحابه بالانصراف قوله تعالى والله يعصمك من الناس نجا
يعيد الاسم ارفينا قبضة م ابو قتادة رض روى مسلم عنه قال كان نبي الله اذا عرس في بالبعض على
الظهر فيه يعني كان هذا الدعم من ليل مدة مسير حالة الى قتادة سحر ليلة التعريس حين دعم ثانية
يعني اقامة من ليلة من بالنوم تقوم بيانه في اول الباب الثاني في حديث حفظك الله ى ابن عباس
رض الله تعالى على الرواية عنه مرحبا بالقوم منصوب بعامل مضمر اي لقيتم رحبا وسعة انما قال لهم كذا
لانهم جاؤوا طائعين او بالوفد شك من الراوي غير خزايا بالنصب حال من القوم والعامل فيه
الفعل المقدر خزايا جمع خزيان ولا ندامى جمع ندمان وهو في تحيتهم قاله لوفد عبد القيس
وهو لقب قبيلة ربيعة حين قال لهم من القوم او من الوفد فقالوا ربيعة وهي قبيلة عظيمة من
قبائل العرب ق ابو قتادة حارث بن ربعي رض الله تعالى على الرواية عنه مستريح ومستراح منه
قاله لما رأى جنازة فكأنه كان عدم امر الميت بين هذين الامرين قالوا يا رسول الله
ما المستريح وما المستراح منه قال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا اي تعبها لانها سجن
المؤمن والعبد الفاجر يستريح منه العباد لان اذاه من جهة انه حين فعل منكرا اذا منعوه
اذاهم وان سكتوا اذنبوا والبلاد والشجر والدواب اذاهم من جهة ان المطر يمنع من شؤم
الفاجر فينقص اعشابهم فاذا مات ارتفع ذلك فيستريح ق ابو هريرة رض الله تعالى على الرواية
عنه مطل الغني ظلم يعني تاخير ما يجب عليه من دين العباد ظلم للداين قيل هذا اذا طلبه

ولم يعطه

ولم يعطه واما حرمة المطل قبل طلبه فمختلف فيه فقيل المراد من الغني المتمكن من الاداء ولم يمكن منه
لغيبته او لغير ذلك جاز له التاخير فاذا اتبع احدكم على مليء بناء المجهول وتخفيف التاء ويجوز تشديدها
اي احيل بامطال الغني المطلق على ملي بالهمزة على وزن فعيل فليتبع بفتح الباء الموحدة او بكسرها
وتشديد التاء قبلها يعني اذا احيل بالدين الذي له على موسر فليقبل الحوالة وهذا الامر للندب والفاء
في فاذا اتبع مشعر بان ما قبله سبب لهذا الامر يعني اذا كان مطل الغني ظلما فليقبل احدكم الحوالة
على غني لانه اذا كان مليا فالظاهر من حاله ان يختار رفعه والا فالحاكم يدفع ذلك الظلم عنه وياخذ حقه
من الغني قهرا فلا يضيع حقه م جابر رض معاذ الله ان اعوذ بالله عوذا من ان يتحدث الناس اني اقتل
اصحابي قاله لما قال عمر دعني اقتل هذا المنافق مشيرا الى رجل قال يا محمد اعدل حين كان يقسم الغنيمة
ان هذا واصحابه يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية
تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان من ضئضئ هذا ورقم الشيخ هذا الحديث بعلامة مسلم
لكن مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر رض م سلمان بن عامر الضبي رض روى مسلم عنه
مع الغلام عقيقة ولادته عقيقة وهي الشاة المذبوحة للمولود تذبح في اليوم السابع وكذا
يسمى المولود فيه وان لم يمكن ففي الرابع عشر وان لم يمكن ففي الحادي والعشرين كذا روي عن عائشة رض و
قال الطيبي العقيقة اسم لشعر الصبي اذا ولد وسميت الشاة التي تذبح عنه عند حلقه عقيقة مجازا
فاهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى هذا الحكم مرتب على المقدر من مع الغلام فينبغي
ان يراد بالعقيقة شعر الصبي حتى يترتب عليه اراقة الدم وهو ذبح الشاة واماطة الاذى وهو
ازالة الشعر وقيل المراد باماطة الاذى غسل المولود وازالة ما عليه وقيل المراد بها الختان لكن الوجه
ما سمعت اولا وقال مالك يسوى بين الغلام والجارية في العقيقة لهذا الحديث ولما روي انه ع م
عق عن الحسن شاة واحدة وقال الشافعي لا يسوى لقوله ع م يذبح عن الغلام شاتان وعن الجارية
شاة وهي غير واجبة عند محمد رح قال من لم يذبح لولده عقيقة فات لا يشفع له ذلك الولد يوم
القيامة وسنة عند الشافعي ومستحبة عند ابي حنيفة لقوله ع م من ولد له مولود فاحب ان ينسك فلينسك
م كعب بن مالك روى مسلم عنه معقبات اي كلمات لها تعاقب عقيب الصلوة والمعقب تكرير الشيء وما جاء عقيب ما قبله
وهي قوله لا يخيب قائلهن او فاعلهن دبر كل صلوة اي عقيب كل صلوة في جملة معقبات

قائلهن ع

وثلثون تسبيحة وهو آخر المبتدأ او ثلث وثلثون تحميدة واربع وثلثون تكبيرة خ المسور بن مخرمة

رض روى النبي ﷺ انه قال معي من ترون اي يريد نفسه وهم الذين استعملوا على اموالهم واحب الحديث الى اصدقه

اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما المال واما السبي وقد كنت استأنيت بهم جعلته

منصرفه من قاله لوفد هوازن حين جاؤه مسلمين فسألوا ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم من يومئذ

في الى التحيز في حديث انا الانذر من اراد منكم خ ابن عمر رض روى النبي ﷺ انه قال مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها

الا الله اراد بالعلم الجزم لا الاعم منه شبه الغيب بالمخزن المستوثق بالاقفال واثبت لها مفاتيح على

سبيل التخييل المراد به ان الله هو المتوصل الى المغيبات وغيره لا يتوصل الا باعلامه لا يعلم احد ما يكون

في غد الا الله والغد مع قربه اذا لم يعلم ما يكون فيه فما يكون بعده اولى ان لا يعلم بالطريق الاولى ولا يعلم

ما في الارحام من الذكر والانثى الا الله وما تعلم نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس باي ارض تموت

ولا يدري احد متى يجيء المطر فان قلت لم عد هذه خمس وكل المغيبات لا يعلمها الا الله قلت بل لو

عدادة لانهم كانوا في جاهلية لاهتمام بهذه الاشياء قالوا متى تقوم القيمة ومتى ينزل المطر

وما تلد حليلتي واي شيء يصيبني غدا من الخير والشر واين يكون وفاتي وكان اهل الجاهلية يسألون

المنجمين عنها زاعمين انهم يعلمونها م ابو هريرة رض روى ﷺ انه قال من اشد امتي لي حبا نصب

على التمييز تقديمه للاختصاص ناس يكونون بعدي يود احدهم لو راني باهله وماله بدل الاهل

مفعول يود وخاف فيه تمنى احدهم كونه باذلا اهله وماله لرؤية النبي ﷺ خلاف مفعول يود لدلالة

لو راني باهله عليه وقيل لو هذه بمعنى ان المصدرية ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه من

الكبائر شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه

اي شتم المشتوم ابا الشاتم ويسب امه فيسب امه اي شتم المشتوم ام الشاتم فاذا كان شتم الوالدين

بالتسبيب من الكبائر فالشتم بالصريح كيف يكون م ابو هريرة رض روى ﷺ انه قال من خير معاش الناس

لهم رجل اي معاش رجل ممسك عنان فرسه بكسر العين المهملة هو اللجام في سبيل الله يطير على متنه

يعني يسرع راكبا على ظهر فرسه كلما سمع هيعة اي صوتا يكون عند الخوف من العدو او فزعة بالفتحات

والعين المهملة مرة من الفزع بمعنى الخوف وجيء بمعنى الاستغاثة [غير مقروء] هو المراد هنا طار عليه اي على

متنه وفي بعض النسخ طار اليه يبتغي القتل اي قتل العدو والموت مظانه بالنصب ظرف

يبتغي

يبتغي وهو جمع مظنة بالظاء المعجمة وتشديد النون يعني في مواضع يظن فيها القتل والموت

الضمير في مظانه للقتل لان القتل بمعنى المقتول وهو والموت شيء واحد والاوجه ان يرجع الضمير الى

الاول في حكم الا بعد يعرف منه كما قيل في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في

سبيل الله الضمير راجع الى الفضة التي يذكرها عن ذكر الذهب وفي اكثر الروايات القتل والموت فتوحيد

الضمير على القياس او رجل في غنيمة تصغير غنم اي قطعة من الغنم في راس شعفة بفتح الشين المعجمة

والعين المهملة والفاء راس الجبل من هذه الشعف او بطن واد من هذه الاودية يقيم الصلوة و

يؤتي الزكوة ويعبد ربه يعني يفر من الناس وفتنتهم ويسكن راس جبل او واديا يقضي حقوق الله

فيه حتى ياتيه اليقين اي الموت سمي به لانه لا شك في وقوعه ليس من الناس الا في خير الجملة حال من مفعول

ياتيه يعني يموت سالما من الناس ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه من محمد رسول الله الى هرقل

بكسر الهاء وفتح الراء المهملة وقيل بسكون الراء وكسر القاف اسم ملك الروم في ذلك الوقت وقيصر

لقبه وقيل كل من ملك الروم يلقب بقيصر والفرس بكسرى والحبشة بالنجاشي ومصر بفرعون عظيم الروم

اي الذي تعظمه الروم انما قال ذلك ولم يكن عاملا بقوله تعالى فقولوا قولا لينا ولم يقل ملك الروم لان الملك بعد ظهور دعوة

ينبغي ان يكون بتوليته من هو معزول بحكم الاسلام سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك

بدعاية الاسلام وهو منصوب بمعنى الدعوة كالرواية ويروى بداعية الاسلام وهي ايضا مصدر كالعافية

اراد بها كلمة الشهادة التي يدعى اليها الناس اسلم تسلم بفتح اللام من السلامة اسلم من السبي في الدنيا

وفي الاخرة واسلم يؤتك الله اجرك مرتين يعني اجر ايمانك بنبيك واجر ايمانك بي

قيل يجوز ان يكون مرتين متعلقا بتسلم على تنازع الفعلين اي تسلم مرة في الدنيا ومرة في الاخرة

وان توليت اي اعرضت عن الايمان فان عليك اثم الاريسيين جمع الاريسي نسبة الى اريس منسوب

على الاريس وهو الزراع اي يؤيده ما في رواية فان عليك اثم الاكارين اراد بهم اهل مملكته لانهم

لم يؤمنوا بسبب عدم ايمانه ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك

به شيئا الى قوله فقولوا اشهدوا بانا مسلمون يعني وما بين شيئا وقوله فقولوا ولا يتخذ بعضنا

بعضا اربابا من دون الله فان تولوا اي لا يتخذ مخلوق مخلوقا الها قوله تعالى الا نعبد الى قوله من دون الله

بيان الكلمة فان تولوا اي اهل الكتاب فقولوا ايها المسلمون اشهدوا اي يا اهل الكتاب بانا مسلمون

كتبه الى قيصر جاء في الخبر الصحيح ان هرقل سأل عن حال النبي عم وعرفه بما جاء مكتابه فقال لو كنت عنده
لغسلت قدميه لمعرفته صدق النبي عم بعلاماته المعلومة له من الكتب القديمة لكن خاف منهم وهي الرياسة
عنهم ان اسلم ولو اراد الله هدايته لوفقه للاسلام كما وفق النجاشي وما زال عنه رياسته م حذيفة رض
روى مسلم عنه منهن ثلث لا يكدن يذرن شيئا يعني يصلحن مكان زمن ان لا يتم سئل عن الثلث فقال
البرد والدجال ويأجوج ومأجوج ومنهن فتن كرياح الصيف منها صغار ومنها كبار يعني الفتن
تعم ظلمها ويتم كان ق ابو هريرة رض الله تعالى الرواية عنه ناركم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم هذا
بيان لاجزاء نار جهنم وكميتها يعني لو جمع حطب الدنيا فاوقد حتى صار نارا لكان جزءا من سبعين
جزءا من نار جهنم قالوا والله يا رسول الله ان كانت لكافية ان مخففة يعني ان كانت نار الدنيا يعني لكانت
كافية في الاحراق والعذاب الاليم قال فانها فضلت عليهن يعني زيدت نار جهنم على نيران الدنيا
بتسعة وتسعين جزءا كلها مثل حرها يعني حرارة كل جزء من تلك الاجزاء مثل حرارة نار الدنيا هذا
بيان لتفضيلها في الكيف كما فضلت في الكم وقيل الكلام مسوق لتفضيلها في الكيف ذكره البخاري في
هذه التي يوقد ابن آدم ق ام حرام بنت ملحان رض الله تعالى الرواية عنها قالت اتانا النبي عم يوما
فنام عندنا فاستيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله فقال ناس من امتي عرضوا علي
اي في المنام غزاة في سبيل الله يركبون ثبج البحر وهو ثبجه مثلثة ثم باء موحدة مفتوحتين ثم جيم
يعني وسطه ملوكا على الاسرة جمع سرير او مثل الملوك على الاسرة هذا شك من الراوي يعني يركبون
مراكب الملوك لسعة حالهم شبه السفينة بالسرير وجعل الجلوس عليها مشابها بجلوس الملوك على اسرتهم
مع وفور نشاتهم وقيل معناه ملوكا في الآخرة وضحكه عم كان للسرور بكون امته بعده قائمة
بالجهاد وصحح البحر قالت ام حرام فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها فحكي ان
دعاءه عم استجيب فركبت مع زوجها الى قبرس في خلافة عثمان فتوفت ودفنت هناك ق
ابو هريرة رض الله تعالى الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى او لم تؤمن قالت طائفة شك ابراهيم عم
ولم يشك نبينا عم فقال نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى
قال او لم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي اراد ان ما صدر من ابراهيم عم لم يكن شكا بل كان طلبا
لمزيد العلم وانا احق به لاني مأمور بذلك كما قال الله تعالى وقل رب زدني علما اطلق الشك
بطريق المشاكلة وقال الامام المزني معناه لو ان الشك متطرق اليه لكنت احق به من ابراهيم

وقد علم

وقد علمتم اني لم اشك فاعلموا انه لم يشك وانما رجح ابراهيم عم على نفسه تواضعا او لصدوره قبل العلم
انه خير ولد آدم واما سؤال ابراهيم عم فللترقي من علم اليقين الى عين اليقين او لانه احتج على
المشركين بان ربه يحيي ويميت طلب ذلك ليظهر دليله عيانا ويرحم الله لوطا وفيه اشارة الى وقوع
تقصير منه بيانه ان قوم لوط عم لما قصدوا الضيافة قال لو ان لي بكم قوة او آوي الى ركن شديد
يعني لو كان لي قوة في نفسي او التجئ الى عشيرة قوية لمنعتكم عن اضيافي واشار نبينا عم الى التقصير
لوط عم في هذا القول لقد كان يأوي الى ركن شديد وهو الله وهو اقوى من العشيرة لعل
ذكره عم هذا القول عقيب قول ابراهيم عم لان كلا القولين في معنى صورة تقصير وغفلة عن قدرة الله
تع ولو لبثت في السجن طول لبث يوسف عم لاجبت الداعي اي داعي الملك وهو الذي اتى اليه
ليخرجه من السجن فلما قال ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن علم ان هذا الشيء جبار وانه نبينا
تمدحه وذكره صبره وفيه دلالة على جلالة يوسف وترك الاستعجال بالخروج الى ان غم قلب الملك كما ان
منعه من الفاحشة ولا ينظر اليه بعين مشكوك وقيل بل فيه اشارة الى تقصير يوسف عم في ذلك
فرحمه انه لم يترك الوسائط ولم يفوض كل امره الى الله او من جهة انه ارسلوا ليبلغ اولي اهل السجن الى
الملك بقوله ارباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار ولم يكن الطريق الى دعوته عزيز مصر فلما
وجد اليه سبيلا قدم براءة نفسه مما نسب اليه على حقه لتبعه دعوته الملك فقال نبينا عم لو كنت مكانه
لوصلت الى دعوة الملك بالوصول بعدم حق الله م ابو ذر رض روى مسلم عنه نور اني اراه قال له حين
سأله هل رأيت ربك يعني في ليلة المعراج اختلف في رؤيته تلك الليلة وفي هذا الحديث دليل للفريقين
على اختلاف الروايتين فانه روي انى بفتح الهمزة وتشديد النون المفتوحة فيكون على سبيل الانكار
وروي اني بكسر الهمزة فيكون دليلا للمثبتين ويكون حكاية عن الماضي بالحال ووضع لفظ العلى اطلاق
النور على الله تع لان النور في حقه تعالى محال ولو الحديث بان معناه حجابه نور لكنه قال لان
النور هو الظاهر في نفسه والمظهر لغيره وهذا المعنى صادق عليه تعالى وقد ورد الا في الشرع بالطلاق خ
ابو سعيد رض روى البخاري عنه ويح عمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار قال الهروي ويح كلمة
ترحم تقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها قيل قال عم حال حذر قريش عمار او ابويه لما اسلموا
فدعوهم الى الكفر فابوا وقيل ابوه وامه اول شهيد في الاسلام وكانوا يعذبون عمارا
ليرجع الى الكفر الذي هو سبب النار وكان يدعوهم الى الاسلام الذي هو سبب الجنة ق ابو سعيد رض

اتفقا على الرواية عنه ويحك ان الهجرة شانها شديد فهل لك من الابل قال نعم قال فتعطي صدقتها قال نعم
فهل تعطي الحقوق الواجبة فيها قال نعم قال فهل تمنح منها وفي الصحاح منحة الناقة ان تعطيها غيرك
ليحلبها ثم يردها عليك قال نعم قال فتحلبها يوم ورودها يعني هل تحلبها يوم ما فيه سروا اي وتعطي
لبنها الذي يردون اي قال نعم قال فاعمل من وراء البحار جمع البحيرة وهي القرية يعني اذا كان هذا
صنيعك فالزم ارضك وان كنت من وراء البحار فانك لا تحرم من اجر الهجرة فان الله لن يترك
بكسر التاء المثناة فوق اي لن ينقصك من عملك شيئا وهو يدل على ان كان يترك بدل اشتمال
قاله لاعرابي سأله عن الهجرة اي عن هجرة نفسه فقط بان يترك اهله وماله ويلازم المدينة فخاف عليه
لان لا يقيم بحقوقها فينكص على عقبيه تعالى فهل من وراء البحار ق ابو بكرة رض اتفقا على الرواية
عنه ويحك قطعت عنق صاحبك ذلك قطعت عنق صاحبك يعني اهلكته في دينه بان
القيته في العجب قاله لمن اثنى على رجل بالغ في مدحه صاحبه عنده م ق مسور بن مخرمة ومروان بن الحكم
رض اتفقا على الرواية عنهما ويلمه مسعر حرب بكسر الميم وبالسين يعني العاص لطمابين المختب الذي يستوي
النار اي لايبح لو كان له احد يعني ابا البصير تخفيف البصير يعني لو كان لانبي صاحب وناصر وفيلق
لو كان له حامي يعرفه الا ان جمع اقصى لا ارى النهم هذا انسب لسيا الحديث تقدم قصته في
الباب السادس في حديث لعدا اي هذا ذي غرام م جابر رض روى مسلم عنه ويلك من يعدل اذا لم
اعدل قاله لرجل قال يا محمد اعدل حين كان يقسم الغنيمة منصرفهم من حنين لقد خبت وخسرت
ان لم اكن اعدل روي بضم التاء وفتحها اما الضم فمعناه واضح واما الفتح فمعناه اذا لم اكن اعدل
لقد خبت انت لانك من اتباعي وانا نبي لك لا اعدل تكون خاسرا م عبد الله بن عمرو رض
اتفقا على الرواية عنه ويل للاعقاب جمع العقب بالكسر وهو مؤخر القدم من النار قاله حين راى
قوما توضئوا للصلوة متعجلين واعقابهم تلوح لم يصبها الماء يعني ويل لاصحاب الاعقاب المقصرين في
في غسلها وقيل اراد ان العقب يختص بالعذاب ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ويل للعراقيب
من النار جمع العرقوب بضم العين وهي العصبة التي فوق العقب في بيان المعنى على نحو ما تقدم ق
زينب بنت جحش رض اتفقا على الرواية عنها قالت خرج النبي صم يوما فزعا محمرا وجهه يقول لا اله
الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب يعني خروج جيش تتار العرب قيل اراد به الفتن الواقعة
في العرب ما فتنة عثمان واستمرت الى الآن فتح اليوم من ردم ياجوج وماجوج وهم طائفة

كانوا

كانوا من الترك والمراد من ردمهم السد الذي بناه ذو القرنين على وجوههم لئلا يخرجوا من
مواضعهم مثل هذه وحلق باصبعه الابهام والتي تليها اي جعلهما حلقة وهذا اخبار عن اشراط
... يعني لم يكن في ذلك الردم ثقبة الى هذا اليوم وقد انفتحت فيه بهذا المقدار وانفتاحها من علامات
القيامة فاذا توسعت خرجوا قالت زينب بنت جحش قلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون
قال نعم اذا كثر الخبث اي الزنا م ابو سعيد رض روى مسلم عنه قال قال رسول الله صم يخرج فيتوجه رجل من
المؤمنين فاذا راه فيقول يا ايها الناس هذا الدجال الذي ذكره رسول الله صم فيامر به الدجال فيضرب
ويشبح فيقول اتؤمن بي فيقول انت المسيح الكذاب فيؤمر به فينشر بالمنشار من مفرقه ثم يمشي
الدجال بين قطعتيه ثم يقول له قم فيستوي قائما ثم يقول له اتؤمن بي فيقول ما ازددت
فيك الا بصيرة بكذلك فيقذفه الى النار فيحسب الناس انه قذفه الى النار وانما القي في الجنة
فقال هذا اعظم الناس شهادة عند رب العالمين يعني الرجل الذي يجادل الدجال ق ابن
مسعود رض روى البخاري عنه هذا الانسان وهذا اجله محيط به او قد احاط به هذا الذي هو خارج
الذي هو خارج اجله يعني هذا الخط الذي هو خارج عن الخط المربع امل الانسان هو يطمع ان يصل الى
امله قبل الاجل فقطعه خطا من الامل او قرب اليه من الامل يموت قبل ان يصل اليه وهذه الخطوط
الصغار الاعراض جمع عرض بالتحريك ما يعرض للانسان من مرض ونحوه فان اخطأه هذا نهشه
هذا النهش بالشين المعجمة وبالمهملة الاخذ بمقدم الاسنان وان اخطأه هذا نهشه هذا يعني ان لم يصل
اليه بعض هذه الاعراض وصل اليه بعض اخر قاله حين خط خطا مربعا وخط خطا في الوسط خا
رجا منه وخط خططا صغارا الى هذا الذي في الوسط ى عائشة رض
اتفقا على الرواية عنها هذا الحمال بالكسر مصدر حمل اراد به حمل اللبن لبناء المسجد لا حمال خيبر
بالنصب يعني لا يكون مثل حمل خيبر ... من يهود خيبر اذا خذ والتمر تحمله الاعراب على ان يكون
عدل له حمل على المالك التمر وكان هذا الحمل يشعر ان عندهم بالنفع فبين عليه السلام ان هذا ابر
بالنصب على حذف حرف النداء واظهر اي حمل اللبن لبناء المسجد ليس كحمل خيبر في النفع بل هو ابر
وانفع في الآخرة كان يتمثل به ... عند نقله اللبن في بناء مسجده ى عائشة رض
اتفقا على الرواية عنها هذا ان شاء الله المنزل قاله حين بركت ناقته ان ناخت عند موضع مسجده

خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه هذا جبرئيل آخذ برأس فرسه عليه أداة الحرب من التبيان قاله يوم بدر م
العباس بن عبد المطلب رضه روى مسلم عنه هذا حين حمي الوطيس بفتح الواو وكسر الطاء المهملة التنور
يجوز أن يكون هذا إشارة إلى القتال وحين بالفتح ظرف وأن يكون إشارة إلى وقت القتال وحين
بالرفع خبره قاله يوم حنين وهو استعارة لشدة الحرب وفيه ترغيب للقتال ق المسور بن مخرمة
ومروان بن الحكم رضه الله تعالى عنهما الراوية عنهما هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له البدن
تعالى أعلم أن هذا البعض جعله رجل من رفقاء عتبة بيانا لما روي أنه من أهل مكة لما بعثوا عروة بن مسعود
ليرى حال النبي عم وأصحابه فلما رأى أحوالهم ورجع قال يا قوم والله لقد وفدت على الملوك ما رأيت
ملكا يعظمه أصحابه مثل محمد والله ما يتنخم نخامة إلا وقعت في كف رجل فدلك بها وجهه فقال رجل
من كنانة دعوني آتيه فلما أشرف على النبي عم وأصحابه قال هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها
فاستقبله الناس فلما رأى ذلك قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء أن يصدوا عن البيت فلما رجع إلى
أصحابه قال رأيت البدن قد قلدت وأشعرت فما أرى أن يصدوا عن البيت فقام رجل منهم يقال
مكرز بن حفص فقال دعوني آتيه فلما أشرف عليهم قال عم هذا مكرز بن حفص وهو رجل فاجر فجعل
يكلم النبي عم فبينما هو يكلمه جاء سهيل بن عمرو فقال عم سهل لكم أمركم فجاء فقال هات
اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبي عم الكاتب فكتب الصلح بينهم يعني رجلا من كنانة هذا التفسير
من الصلح الفلان قاله يوم الحديبية لكفار قريش الجملة صفة رجلا دعوني آتيه بمد الهمزة نفس
متكلم من الإتيان يعني النبي عم هذا التفسير لضمير آتيه فلما أشرف عليهم ظهر ذلك الرجل على النبي عم
قال النبي عم الحديث وهو قوله هذا فلان إلى فلما أشرف مكرز بن حفص قال هذا مكرز بن حفص
وهو رجل فاجر وكان قاله يوم الحديبية مكرز […] لكفار قريش […] أي رجل من كنانة دعوا أنه ق
معاوية بن أبي سفيان رضه الله تعالى عنه الراوية عنه هذا اليوم عاشوراء لم يكتب الله عليكم صيامه
يعني لم يفرض الله صومه في هذه السنة وما بعدها قاله حين نسخ فرضيته بشهر رمضان وأنا
صائم فمن أحب منكم أن يصوم فليصم ومن أحب منكم أن يفطر فليفطر ق أبو هريرة رضه الله تعالى
عنه الراوية عنه هذه صدقات قومي أراد بها الصدقات المرضية يعني بني تميم إنما أضافه لأن تميما
هو أبو تميم وهو يصل نسبه إلى مضر وهو من ولد إسماعيل عم وفيه منقبة لهم خ ابن عباس رضه

ذو بمحرة وبهذه سواد يعني في الدابة يعني الخنصر والإبهام يفسر لهذه وبهذه خ أبو هريرة رضه روى
البخاري عنه هلاك أمتي هلكة أمتي بفتح اللام على يدي غلمة جمع غلام وفي بعض النسخ أغيلمة وهو
تصغير أغلمة لكن قال الجوهري لم يرد في جمعه أغلمة من قريش يعني يقوم بيانه في الباب الثالث في حديث
يهلك الناس هذا الحي من قريش ق ابن عباس رضه هلا أخذتم إهابها وهو الجلد الغير
المدبوغ فدبغتموه فانتفعتم به بفتح شاة ميمونة هذا التفسير للضمير في إهابها ق أبو هريرة
رضه الله تعالى عنه الراوية هم أشد أمتي على الدجال يعني بني تميم ق أبو ذر رضه الله تعالى عنه الراوية عنه قال هم
الأخسرون ورب الكعبة فقلت يا رسول الله فداك أبي وأمي من هم قال هم الأكثرون أموالا إلا من
قال هكذا وهكذا من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله القوم بيانه في باب الكنى أن
الأكثرين هم الأقلون وقليل ما هم ما زائدة وقيل للإبهام وفيه معنى التعجب من قلتهم كذا ذكره أبو البقاء
في قوله تعالى وقليل ما هم وظني أو وهم قيد أو قليل خبره ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي
زكوتها إلا جاءت يوم القيامة أعظم ما كانت وأسمنه تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها كلما نفدت أخراها
أعيدت عليه أولاها […] حتى يقضى بين الناس القوم بيانه في الباب الخامس في حديث
[…] الإبل لا يفعل فيها حقها ق أبو هريرة رضه الله تعالى عنه الراوية عنه قال كنت أحمل مع النبي عم
إداوة لوضوئه فبينما أنا أتبعه قال ائتني أحجارا أستنفض بها ولا تأتني بعظم ولا روث
فقلت ما بال العظم والروث قال عم هما من طعام الجن وإنه أتاني وفد جن نصيبين بفتح
النون وكسر الصاد المهملة والباء بين الياءين اسم بلد بديار بكر ونعم الجن فسألوني الزاد فدعوت
الله لهم أن لا يمروا بعظم ولا بروث إلا وجدوا عليها طعاما اعلم أن المفهوم من الحديث أن الروث
طعام الجن لهذا لا يستنجى به والمشهور عند العلماء أن الروث لا يستنجى به لنجاسته فلا تنافي في أصحابنا
وأن أول الحديث يدل على أنفسهما مطعومان وآخره يدل على أن المطعوم ما وجد عليهما فيحمل أول
الحديث على المجاز جعلهما من طعام لكونهما سببا له ويؤيده آخر الحديث ما روي أن الجن طلب الزاد من
النبي عم زاد فجعل العظم زادا لهم والروث لدوابهم فإذا وجدوا عظما جعل الله كأن لم
يؤكل منه لحم ولدوابهم تجدون في الروث لدوابهم فإذا وجدوا عظما جعل الله شعيرا
وتبنا باعتبار […] قاله لرجلين قال لا تأتني بعظم ولا روث فقال ما بال العظم والروثة

م ابو عبيدة بن الجراح رض قال صا لم يخرج في الصحيحين بهذا الحديث لكن وجدت اورى
الحديث في صحيح مسلم وجامع الاصول وغيرهما جابر ادوى ابي عبيدة والله اعلم قال جابر بعثنا النبي صلعم
لنرصد عير القريش وامر علينا ابا عبيدة فزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره وكان ابو عبيدة
يعطينا تمرة تمرة فنمصها كما يمص الصبي ثم نشرب عليها من الماء فيكفينا يومنا الى الليل وانطلقنا
الى ساحل البحر فرفع لنا كهيئة الكثيب الضخم فاذا هي دابة فاقمنا عليه شهرا ولقد رايتنا حتى
سمنا فقعد منا ثلثة عشر رجلا في نقرة عينها فلما قدمنا المدينة اتينا رسول الله صلعم فذكرنا
ذلك له فقال هو رزق اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا انما طلب النبي صلعم من
لحمه ليأكل مبالغة في تطييب نفوسهم في حله او انه صلعم قصد التبرك به لكونه طعمة من الله
خارقا للعادة قال ابو عبيدة فارسلنا الى رسول الله صلعم منه فاكل قاله في حوت ميت رماه
البحر وكان في البر وذلك جائز اكله قال الصنعاني في قوله هذا الكلام حقيقته ... اماله
وصدق برهانه اقول انه افترت ... لليلة الاثنين الحادية عشر من شهر ربيع الاول وقيل ربيع
بالتنوين والاول صفته واضافة الى الاول غلط قال الجوهري لا يقال فيه الا شهر ربيع الاول
وشهر ربيع الاخر ثم قيل ان الربيعين في الازمنة وان ربيع الاول فيها هو الفصل الذي ياتي فيه الكمأة
والنور وان ربيع الثاني هو الفصل الذي يدرك فيه الثمار سنة اثنين وعشرين وستمائة
وقلت اللهم ارني الليلة نبيك محمدا صلعم في المنام فانك تعلم اشتياقي اليه فرايت بعد
هجعة بفتح الهاء النوم الخفيف من الليل كاني والنبي صلعم في مشربة بفتح الاول وضمها الغرفة ونفر
من اصحابي اسفل منا عند درج المشربة الدرج بفتح الدال والراء المهملتين وبالجيم الطريق
فقلت يا رسول الله ما تقول في حوت ميت رماه البحر احلال هو فقال وهو يبتسم الواو فيه
للحال نعم فقلت يا رسول الله وانا اشير الى من باسفل الدرج فقال لاصحابي ان هذا الحديث
فانهم لا يصدقوني فقال لقد كذبني وعاتبوني فقلت كيف يا رسول الله فقال كلاما لم يحضرني
لفظه واني معناه عرضت قولي على الفقيه ثم اقبل عليهم يلومهم ويعظهم فقلت صبيحة
تلك الليلة وانا اعوذ بالله ان اعرض حديثه اي حديث رسول الله صلعم ... الا على الذين
يحكمونه ان يجعلونه حاكما فيما شجر بينهم في الامر الذي اختلف واختلط ثم لا يجدون

في الفهم حرجا اي ضيقا مما قيل تسكن مما قضيت من حكم النبي صلعم وما فيه بصدورهم ويسلموا تسليما
ان ينقادوا من حكمه انقيادا والاشكاله فيه ان جعل على رسوله وانبيائه صلعم تسليما ق العباس بن عبد
المطلب رض اتفقا على الرواية عنه قال قلت يا رسول الله هل نفعت ابا طالب بشيء فانه كان يحفظك
قال نعم هو في ضحضاح من النار وهو بفتح الضادين المعجمتين والحائين المهملتين ما يبلغ الكعبين من الماء فاستعمل
الشيء القليل وفي رواية اخرى لمسلم قال نعم فوجدته في غمرات من النار فاخرجته الى الضحضاح
ولولا انا لكان في الدرك الاسفل من النار اي لولا الحاجة في الحديث ان الكاف والتخفيف
عنهم العذاب بالشفاعة لعله ... مخصوص بابي طالب ق انس رض اتفقا على الرواية عنه هو قال دخل
النبي صلعم على عائشة رض فقربت عليه خبزا وادما من ادم البيت برمة يفور فيها اللحم قالت بلى ولكن ذلك
لحم تصدق على بريرة وانت لا تاكل الصدقة فقال صلعم هو لها صدقة ولنا هدية يعني لحما تصدق به على بريرة
م حمزة بن عمرو الاسلمي رض روى مسلم عنه اي حفصة ... الصغير ... الى الاوطان ... انه لثابت بن خير
في الفقه بالحسن ورد احب الى الصوم فلا جناح عليه قال له حمزة قال يا رسول الله اجد بي قوة على
الصيام في السفر فهل علي جناح ظن ان الافطار في السفر رخصة من الله تعالى
فسال انه هل ياثم اذا صام فبين انه رخصة لمن شاء فلا اثم عليه ان صام م ابو موسى رض
روى مسلم عنه انه ... اي ما بين ان يجلس الامام المراد جلوس الخطيب بين الخطبتين ويجوز ان يراد
به جلوسه حين يصعد المنبر الى ان تقضى الصلوة اعلم انه كان ينبغي ان يقول بين ان يجلس وبين ان تقضى
الصلوة لان بين يقتضي طرفي الزمان الا انه اتى بالى اشارة الى ان جميع زمان المبتدا من الجلوس الى
اداء الصلوة تلك الساعة الشريفة يعني ساعة الجمعة التي يستجاب فيها الدعاء وهي ما روي ان النبي
صلعم قال ان في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم يسأل الله فيها خيرا الا اعطاه اختلف في تلك الساعة قيل
اي في ساعة من يوم الجمعة وقيل ... من طلوع الفجر الى طلوع الشمس قال القاضي ورد في كل منها آثار لكن
الصحيح هذا الحديث خ ابو هريرة رض يمين الله ملاى اي مملوء من فعل تانيث ملاء كناية عن كثرة عطاء
الله وان الله خص اليمين بالذكر وان لم يكن ظاهرها مرادة لانها مظنة العطاء ثم وصفها بالدوام بقوله
لا تغيضها نفقة اي لا ينقصها انفاق واعطاء رزق مخلوقاته لقدرته على ايجاد المعدوم ثم كنى
كثرته ثانيا بقوله سحاء وهي صيغة المبالغة من السح اي الصب وهو صب بعد صب وصفه بنفقة والصب اي

يكون اذا كثر اي وان لم يقع القطر وبلغ حد السيلان وفيه اشارة الى علوه لان التسبيح انما يكون في علو
والى انه لا مانع لعطائه لان اي اذا اخذ في الانصباب لم يستطع احد ان يرده الليل والنهار منصوبان
على الظرفية تنازع فيهما لا يغيضها وسحاء ارايتم ما انفق ما مصدرية اي انفقه انفاق الله
منذ خلق السموات والارض فانه الضمير فيه للانفاق لم يغض ما في يمينه ما في يده موصولة اي مع
صلتها مفعول لم يغض وعرشه على الماء وفيه اشارة الى انه لم يكن تحت العرش قبل خلق السموات
والارض الا الماء والى ان وجوده تعالى لا نهاية له ولا حصر وبيده الاخرى القبض في الصحاح الجوهري
القبض الاسراع والقبض بالقاف ... يرفع ويخفض تقدم الكلام على الرفع والخفض في الباب
الخامس في حديث ان الله لا ينام م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه يمينك على ما يصدقك به صاحبك
وفي رواية يصدقك عليه صاحبك تقدم بيانه في الباب السابع في حديث اليمين على
نية المستحلف **الباب الحادي عشر** الحديث القدسي ما اخبر الله به نبيه بالالهام او بالمنام
فاخبر عن ذلك بعبارة نفسه والقران مفضل عليه لان لفظه منزل ايضا كما قال الله تعالى فاذا
قرأناه فاتبع قرانه يعني اذا انزلنا عليك القران وقرأ جبريل ما حفظه وعلمه الناس خ
انس رضي الله عنه روى البخاري عنه اذا ابتليت عبدي بحبيبتيه يعني بذهاب عينيه ثم صبر عوضته منهما
الجنة م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا احب عبدي لقائي احببت لقاءه واذا كره لقائي كرهت
لقاءه تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من احب لقاء الله احب الله لقاءه ق ابو هريرة رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه اذا تلقاني عبدي بشبر يعني تطلب القربة مني بالاخلاص في الطاعة تلقيته بذراع
التلقي من الله مثلث بانه يعني يجازي الله عبده في عمله اضعاف ما يتقرب اليه سمي الثواب تلقيا
مشاكلة فان قلت هو النقيض ان من عمل حسنة جوزي بعشرها لان الذراع شبران وقد تقرر
بالاية ان الحسنة يجازى بعشر امثالها فكيف الجمع قلت الحديث لم يذكر لبيان مقدار تضعيف الاجور
وانما ذكر لبيان اسراع الله على تضعيف الثواب على طريق التمثيل واذا تلقاني بذراع تلقيته بباع
جئته باسرع ان من تلقيته بان يكون تجيئه مقدار اربع اصابع م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه اذا هم
عبدي بتشديد الميم اي قصد بسيئة فلا تكتبوها عليه يعني اقول للملائكة التي لا تكتبوا سيئة
عبدي اذا قصدها فان عملها فاكتبوها سيئة اي سيئة واحدة والحال ان وراءه حسن عفو الله

واذا هم

واذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها حسنة للملائكة اليمين حسنة فان عملها فاكتبوها عشرا
يعني اكتبوا له ثواب عشر حسنات مقصورة معمولة تقدم بيان الحديث في الباب الثاني في حديث ان الله
تجاوز عن امتي ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين
رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اي من النعم في الجنة مصداقه قوله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي
لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه انا اغنى الشركاء عن الشرك
يعني انا اكثر استغناء عن العمل الذي فيه شركة لغيري وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة فيه
ان يكون من المضاف اليه شيء مما يكون في المضاف لا لشيء مما يكون في المضاف كما في قوله تعالى اصحاب الجنة
يومئذ خير مستقرا اي من لا خيرية في مستقر اهل النار ويجوز ان يكون للزيادة على من اضيف اليه
يعني انا اكثر الشركاء استغناء وذلك لانهم قد يثبت لهم الاستغناء في بعض الاوقات والاحيان في
بعضها والله مستغن عنه في جميع الاوقات من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه بفتح الكاف اي مع
شركه والضمير في تركته له يعني ان من اتى في طاعته اثما واتى له فيها قبل الشرك على اقسام اعظمها
اعتقاد شريك له تعالى ودونه اعتقاد شريك له تعالى في الفعل كقول المعتزلة العباد خالقون افعالهم الاختيارية
ويليه الاشراك في العبادة وهو الرياء وهذا هو المراد في الحديث قال ابو حامد اذا كان مع
الرياء قصد الثواب راجحا فالذي نظنه والعلم عند الله انه لا يحبط اصل الثواب ولكن ينقص منه فيكون
محمولا على ما اذا تساوى القصدان او يكون قصد الرياء ارجح قال تلميذ السكاكي يلزم من هذا اذا صح
في اول النية وفسد بعده ولم يحبط شيء دون الشرك لان الرياء هو ما يفعل العبد في اوله
التزايد الناس ويكون ذلك قصده ومراده عند اهل السنة والجماعة لقوله تعالى خلطوا عملا صالحا
وآخر سيئا ولو كان الا على ما زعم المعتزلة من احباط الطاعات بالمعاصي لما صح اختلاطهما واجتماعهما
ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية انا عند ظن عبدي بي قال الشارح الظن هنا بمعنى اليقين كما في قوله
الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فسره المفسرون بيتيقنون يعني ان اعتقد عبدي اني اجيب الدعوة
اجبته له وان اعتقد اني غفور غفرت له تؤيده ما في الحديث ان رجلين كانا متحابين في
العبادة اذا دخلا الجنة رفع احدهما في الدرجات العلى فيقول صاحبه يا رب لم رفعته علي ولم يكن
هو في الدنيا اكثر عبادة مني فيقول الله تعالى انه كان يسألني الدرجات العلى وانت كنت

تب لنيل النجاة فان رفعت فاعطيت كل عبد سؤاله ولذلك قال النبي صم سلوا الله الدرجات العلى
فانما انت لو نريا وقال القاضي في لفظ ظن اشارة الى ان رجاء المغفرة ينبغي ان يكون غالبا اي مستغرقا
لانه اذا كان في مقام ظن يكون رجوعها الى خطور بنا وقيل المراد به الحث على حسن الظن بالله وتغليب
الرجاء على الخوف لقوله صم لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله وانا معه حين يذكرني اذا ذكرني اراد به
المعية بالرحمة والتوفيق وقيل اراد به المعية بالعلم يعني انا عالم به لا يخفى علي شيء من قوله خ
ابو هريرة رض روى البخاري عنه الصوم لي قيل سبب اضافته الى الله انه لم يعبد احد غير الله به وقيل
سببها ان الصوم بعيد عن ان يا[illegible] غيره وقيل سببها ان الصوم تختلف بالصمدية لانها اي التنزه
عن الغذاء والتنزه عن الغذاء انما يكون بالصوم وقيل هي اضافة تشريف كقوله تعالى ناقة الله و
انا اجزي به اي بالصوم لم يذكر ما ذا الجزاء لكنه تعالى لما قال انا اجزي مع ان كل جزاء العبادات عنه
تعالى ان يتولى الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه الجزاء اقتضى ذلك سعة الجزاء وقال ابو طالب
المكي اذا كان العبادة صفة من صفات الله تعالى فجزاؤه هو الله [illegible] اهل الذوق كما قال الله
تعالى في [illegible] فهو جزاؤه وقال الشريف ابو [illegible] لما ان خص تعالى الصوم لنفسه ليسلم من
يا فاه الخصوم لانهم اذا استوفوا اعمال المؤمن عند الحساب ولم يتولى عمل [illegible] الله ان يردوا ان صومه
فيجب عليه ذلك م انس رض روى مسلم عنه ان [illegible] لا ان المؤمن يقولون يعني يسال البعض لبعضا ما
كذا ذكره لله كيدها هنا ينبغي [illegible] خلق كذا حتى يقولوا قال النووي هكذا في بعض الاصول
وفي بعضها حتى يقولون فكلاهما صحيح واثبات النون مع الناصب لغة قليلة جاءت كثيرة في الاحاديث
الصحيحة هذا الله خلق الخلق هذه جملة بيان لهذا وتعالى الله عطف بيان خلق الخلق
خبر الله فمن خلق الله بالنصب مفعول خلق جاء في حديث اخر ان يسمع هذا السؤال فليعلم ان سائل
شيطانا فليستعذ بالله فليقل امنت بالله ورسوله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان للصائم
فرحتين فرحة فعلة للمرة والفرح اذا افطر فرح لوصوله الى اتمام الصوم وعدم انقطاعه
بالمفسد او لوصوله الى الطعام والشراب لتشوقه فواعهم اذا افطر الصائم ذهب الظماء وابتلت
العروق واذا لقي ربه فرح لوصوله الى الدرجات العلية قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون بالافطار

كذا

ديث

ر

جزوجه

ثم اود بخرفان المؤمن يكون صائما غير جحيو لان الاية المحرمة ايام عشرة فيدخل في ذلك يوم فاذا
غربت الشمس حقيقة افطر من صيامه غير شهواته ولهذا قال تعالى تحفة المؤمن الموت خ ابو ذر رض روى
النبي عن ربه اني حرمت الظلم على نفسي الجار والمجرور متعلق بحرمت الظلم هو التصرف في ملك الغير
او مجاوزة الحد وهو محال في حق الله تعالى لان العالم كله ملكه وليس فوقه احد يحد له حدا او لان في
عنه فالمعنى تقدست وتعاليت عن الظلم وعلى عبادي ان الظلم ممكن في حقهم لكني منعتهم عنه
اي فلا تظالموا الاصل تتظالموا حذفت احدى التاءين تخفيفا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
اين المتحابون بجلالي اي بسبب تعظيمي يعني الذين يكون التحاب بينهم لاجل رضائي لا للاغراض الدنيوية
اليوم اظلهم في ظلي اليوم ظرف متعلق بظلي ويحتمل ان يكون البدل والنفس واليوم ظرفا لاظلهم لكن
الاول اولى لما جاء في حديث ان المتحابين في جلالي يعني اظلهم في ظل ارحمهم من حرارات الموقف
راحة من التعب وقد جاء في غير صحيح مسلم اظلهم في ظل عرشي حتى ادخلهم جنة الفردوس فان سقفه
عرش الرحمن يوم لا ظل الا ظلي بدل من يوم خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ثلثة انا خصمهم يوم
القيمة الخصم مصدر خصم وصف الذات به للمبالغة رجل اعطى بي بالفعل يعني اعطى الامان
باسمي بان يقول المستجير لك ذمة الله وعهده او معناه اعطى عهدا او حلف عليه باسم الله ثم غدر اي
نقض عهده بلا تفضل صاحبه ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه يعني
منافعه ولم يعطه اجره خص هذه الثلثة بالذكر تشديدا عليهم والا فانه خصم لغيرهم من الظالمين
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سال اراد بالصلوة
القراءة لانها جزؤها وقد يطلق الكل ويراد الجزء كما قال الله تعالى ولا تجهر بصلوتك
يعني بقراءتك وقال ان قران الفجر كان مشهودا يعني صلوة الفجر والمراد منها قراءة الفاتحة توضيحه
تتمة الحديث واذا قال العبد الحمد لله رب العالمين قال الله تعالى حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم
قال الله تعالى اثنى علي عبدي واذا قال مالك يوم الدين قال الله تعالى مجدني عبدي واذا قال اياك
نعبد واياك نستعين قال هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سال واذا قال اهدنا الصراط
المستقيم الى اخرها قال هذا لعبدي ولعبدي ما سال اعلم ان تقسيم الفاتحة نصفين بمعنى
ان بعضها ثناء الى قوله اياك نعبد وبعضها دعاء وهو من قوله اياك نستعين الى اخر

السورة والنصف في معنى البعض لانها منصفة حقيقة لان طرف الدعاء اكثر وقيل انها منصفة
حقيقة لانها سبع آيات ثلث ثناء من قوله الحمد لله الى يوم الدين وثلث دعاء ومثله من قوله
اهدنا الى اخرها والاية المتوسطة نصفها ثناء ونصفها دعاء لكن هذا انما يستقيم على
مذهب من يجعل التسمية منها اية في قوله تع ولعبدي ما سأل اشارة عظيمة خ ابو هريرة رضه روى
النبي ع عنه كذبني ابن آدم اي نسبني الى الكذب ولم يكن له ذلك يعني لم يكن التكذيب لائقا به بل كان
خطأ وشتمني الشتم وصف الغير بما فيه نقص وازراء ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياي فقوله لن
يعيدني كما بدأني يعني لن يحييني الله بعد موتي كما خلقني وليس اول الخلق باهون علي من اعادته اي
جملة الحال والعامل فيها الخلق بمعنى المخلوق ويحتمل ان يكون اضافة الاول الى الخلق من قبيل
اضافة الصفة الى الموصوف ويحتمل ان يكون من قبيل حذف المضاف اليه ومقامه اي ليس اول خلق
الخلق والمحذوف هو المصدر من اعادته اي من اعادة المخلوق من اعادته اسهل الوجود اصل
البنية اعلم ان هذا مذكور على طريق التمثيل لان الاعادة بالنسبة الى قوانا ايسر من الانشاء
واما بالنسبة الى قدرة الله تع فلا سهولة فيه ولا صعوبة واما شتمه اياي فقوله
اتخذ الله ولدا وانما صار هذا شتما لان التولد هو انفصال الجزء عن الكل بحيث ينمو
وهذا انما يكون في المركب وكل مركب محتاج ولان الحكمة من التولد استحفاظ النوع عند فناء
الاباء تعالى الله عما يليق به فان قلت قوله اتخذ الله تكذيب ايضا لان الله اخبر انه لا ولد له
وقوله لن يعيدني شتم ايضا لانه نسبه الى العجز فلم خص احدهما بالشتم والاخر بالتكذيب
قلت نفي الاعادة نفي صفة الكمال واثبات الولد اثبات صفة نقص والشتم هو الافحش
من التكذيب ولذلك نفى الله بابلغ الوجوه فقال وانا الاحد اي المتفرد بصفات الكمال من
البقاء والتنزه وغيرهما الواو فيه للحال الصمد بمعنى المصمود وهو المقصود اليه في كل الحوائج الذي
لم يلد هذا نفي للشبه والمجانسة ولم يولد هذا وصف بالقدم والازلية ولم يكن له كفوا احد
هذا تقرير لما قبله فان قلت لا يلزم من نفي الكفوء في الماضي نفيه في الحال والاستقبال قلت
يلزم لانه اذا لم يكن في الماضي فوجد يكون حادثا والحادث لا يكون كفوا للقديم م عياض
ابن حمار رضه بالعين المهملة وبعدها ياء مثناة تحت وبالضاد المعجمة وحمار بالحاء والراء

للمهملتين

المهملتين قيل ما رواه عن النبي ثم المتون هاهنا الى قوله وسلم منها كل مال نحلته اي اعطيته
ومملكته عبدا حلال يعني يحل له كل ما لا نهي الله عنه وليس لاحد ان يحرمه عليه من تلقاء نفسه كما فعله
الكفار برأيهم من تحريم البحيرة والسائبة وغيرهما واني خلقت عبادي حنفاء كلهم اي مستعدين
لقبول الحق وهو معنى قوله كل مولود يولد على الفطرة وانهم اتتهم يعني اتتهم الشياطين
فاجتالتهم عن دينهم يعني صرفتهم عما كانوا عليه من قبول الحق الى الباطل وحرمت اي الشياطين عليهم
ما احللت لهم كتحريم السائبة ونحوها وامرتهم ان يشركوا بي ما لم انزل به
سلطانا اي حجة وذلك لان الاشتراك بالله لم يكن لاحد فيه حجة قيل هو تهكم اذ لا يجوز ان ينزل الله
برهانا على ان يشرك به غيره ويجوز ان يكون معناه انزل ولا حجة كقوله على لاحب لا يهتدى بمنارها
اي لا منار ولا اهتداء م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا ينبغي لعبد لي وروي لعبد ان يقول انا خير
من يونس بن متى تقدم بيانه في الفصل الاول في حديث من قال انا خير من يونس بن متى م ابو هريرة
روى مسلم عنه ما انعمت على عبادي من نعمة يعني من مطر ما فيه نافية ومن زائدة الا اصبح فريق منهم بها
كافرين يقولون الكوكب وبالكوكب يعني مطرنا بالكوكب تقدم علته في الفصل الثاني في حديث ما انزل الله
من السماء خ ابو هريرة رضه روى البخاري ما زال عبدي يتقرب الي بالنوافل اراد بها الزائدة على الفرائض
حتى احببته فكنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها
يعني اكون حافظا له في الجوارح عن الاشتغال بما لا يرضى فلا تبصر الا ما يرضى ولا تسمع الا ما يرضى
انما يكون هذا تفسير بحسب الظاهر والتفسير بحسب الباطن ان العبد يتقرب بالنوافل الى الله فيحل
على حب غالب الباطنية فيصير بحيث لا يحفظ شيئا الا الله فبهذا الاعتبار ان يكون سمعه مثلا بهذا
الخ ورجال الواصلين قيل معناه كنت اسرع الى قضاء حوائجه من سمعه في الاستماع ومن بصره في
النظر ومن يده في اللمس ومن رجله في المشي والاول انسب الى لطيفة وان استعاذني لاعيذنه خ
ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما لعبدي المؤمن عندي جزاء اذا قبضت صفيه من اهل الدنيا اي حبيبه
من اهل الدنيا ثم احتسبه اي طلب الاجر بالصبر عليه الا الجنة خ انس ابو هريرة رضه روى
النبي ع عنهما ان الله ... من عادى لي وليا يعني من غضب واذى واحدا من اوليائي وهم المطيعون
ليس المراد بالولي هنا الولي المعهود بين المشايخ بل كل متق واخل في هذا الخلق ...

ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين آمنوا وكانوا يتقون فعلم بأن المحاربة
الولي بغير الله فيكون الله ناصره كما قال الله تعالى يا أيها الذين آمنوا إن تنصروا الله ينصركم ومن
عاداه فكأن الله خصمه فعبر بالمحاربة مع الله وما ترددت في شيء أنا فاعله ترددي أي ما رددت
ملائكتي الذين يقبضون الأرواح ما رددت في قبض نفس عبدي المؤمن فهذه مصدر ترددي مضاف إلى فاعله
أي مثل ترديدي إياهم في قبض أرواح المؤمنين بأن أقول اقبضوا روحه فلما ثم أقول إليهم أخروه
كما جاء في الحديث أن الله أرسل ملك الموت إلى موسى عم للقبض فرده فلطمه فقال يا رب أرسلتني
إلى عبد لا يريد الموت فأرسلنا بالتخيير مع الملاطفة حتى طلب الموت وفي بعض النسخ ما ترددت وما
على التردد هو التخيير بين الشيئين لعدم العلم بأن الأصلح أيهما لا في حق الله تعالى فحمل على منتهاه وهو
التوقف يعني ما توقفت فيما أفعله مثل توقفي في قبض نفس المؤمن فإن التوقف فيه إذ ربما أعاد
إليه النعم والكرامة حتى يميل قلبه إلى الموت شوقا إلى لقائه ويجوز أن يراد من تردده تعالى إرسال
أسباب الهلاك إلى المؤمن من الجوع والمرض وغيرهما وعدم إهلاكه بها ثم إرسالها مرة أخرى حتى
يستطيب الموت ويستحلي لقاءه كذا في شرح السنة يكره الموت استئناف جواب عما قال ما سبب ترددك
أراد به شدة الموت لأن الموت نفسه يوصل المؤمن إلى لقاء الله فكيف يكره المؤمن وأنا أكره مساءته
أي إيذاءه بالحقيقة في مصيبة الموت وكربه وما يؤول منه أي لا بد للعبد من الموت لأنه مقدر لكل نفس وما
تقرب إلى عبدي المؤمن بمثل الزهد في الدنيا أي الإعراض عنها يقال زهد في الشيء وزهد عنه إذا لم يرد
رغبته ولم يؤثره وترك ما فضل عن حاجته ولا تعبد لي عبد بمثل ما افترضته عليه يعني أداء الفرائض
أفضل من أداء السنن والنوافل لأنه أتى بها بأمره ومن تركه عصى وأداء السنن ليس كذلك
م جندب بن عبد الله رض روى مسلم عنه من ذا الذي يتألى علي أي يحلف من مبتدأ استفهام وذا
خبره والذي نعت لذا أو بدل منه على أن لا أغفر لفلان فإني قد غفرت له وأحبطت عملك
أي أبطلته يعني أحبطت الثواب المعتبر لعملك لأن الإحباط إحباط الأعمال الكبيرة بالكبائر أن هذا الحكم
لم يكن كما أرادوا عنهم أهل السنة بأن المراد من حبوط عمله حنثه في يمينه أو يحمول
على المستحل أو تعالى أن كان في شرائع من قبلنا وكان حكمهم هكذا يحكى أنه توفي بتوبته عن عمله
وفعله في الحديث ولا دلالة لأهل السنة في غفران الكبائر بلا توبة لأن ظاهر الحلف يدل على أن

فلانا

فلانا فعل كبيرة ق أبو هريرة رض قال الله تعالى أراد به عنه ومن أظلم من استفهام يعني النفي ممن
ذهب أي شرع يخلق خلقا كخلقي أي مخلوقا كمخلوقي فليخلقوا ذرة أو ليخلقوا حبة أو ليخلقوا
شعيرة شك من الراوي وهذا الأمر للتعجيز تمسك بالحديث من ذهب إلى تحريم تصوير ما ليس
فيه روح لكن الجمهور على أن الممنوع إنما هو تصوير ذي الروح بدليل قوله في حديث ابن عباس
إن كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له م أبو هريرة رض روى مسلم عنه يا ابن آدم أنفق أنفق عليك
يعني أعطيك عوض ما أنفقت وتصدقت به م أبو هريرة رض روى مسلم عنه يا ابن آدم مرضت يعني يقول الله تعالى
يوم القيامة أراد بمرض عبده أي أضافه إلى نفسه تشريفا لذلك العبد فلم تعدني قال يا رب كيف
أعودك وأنت رب العالمين يعني أنت منزه عن الأعراض والنقائص والحاجة إلى الغير فإن قيل كان
الظاهر أن يقول كيف تمرض فكان كيف أعودك قلنا عدل عنه تنبيها إلى أن عيادته وهو مستلزم لنفي
المرض قال أما علمت أن عبدي فلانا مرض فلم تعده أما علمت أنك لو عدته لوجدتني أي لوجدت رضائي
عنده يا ابن آدم استطعمتك أي طلبت منك الطعام فلم تطعمني قال يا رب كيف أطعمك وأنت رب
العالمين قال أما علمت أنه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت
ذلك عندي أي ثوابه يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقني قال يا رب كيف أسقيك وأنت
رب العالمين قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه أما بالتخفيف للتنبيه إنك لو سقيته لوجدت
ذلك عندي أي ثوابه قال في العيادة لوجدتني وفي الإطعام والسقي لوجدت ذلك إشارة إلى أن الله
أقرب إلى المنكسرة قلوبهم المسكين أرشدوا إلى أن العيادة أكثر ثوابا منهما قيل هذا من باب تنزيل
الرب منزلة العبد كقوله تعالى وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى وهذا كلام لا يعرفه إلا من ذاقه وليس للعاقل
في معرفته طاقة م أبو هريرة رض روى مسلم عنه عليه السلام قال الله تعالى فإن قلت الحديث ينافي
قوله عليه السلام كل مولود يولد على الفطرة أجيب بأن المراد في الحديث وصفهم بما كانوا عليه قبل بعثة آدم
لأنهم خلقوا على الضلالة الأولى يعني أنهم لو كانوا على الفطرة لو تركوا وطباعهم
من الشهوات والميل النظر بعقلهم فاستهدوني أهدكم يا عبادي كلكم جائع إلا من أطعمته
فاستطعموني أطعمكم يا عبادي كلكم عار إلا من كسوته فاستكسوني أكسكم فإن قلت ما معنى
الاستثناء في قوله إلا من أطعمته وإلا من كسوته وليس أحد من الناس محروما من الطعام والكسوة

قلت المراد بالاطعام والكسوة لسطها يا عبادي انكم تخطئون بضم التاء وروي بفتحها وفتح الطاء
اي تذنبون بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي انكم
لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يعني لن تقدروا على ايصال ضر او نفع
الي فان احسنتم فنفعه عائد اليكم لا الي وكذا ان اسأتم يا عبادي لو ان اولكم اي من الاموات
واخركم اي من الاحياء وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل اي على اتقى احوال قلب رجل وعلى التقوى اتقى
قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا
على افجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم
وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فاعطيت كل انسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي
الا كما ينقص المخيط بكسر الميم وفتح الياء الابرة اذا ادخل البحر اعلم ان التشبيه ليس في النقص لان ما عند
الله لا ينقص اصلا وادخال المخيط البحر لا يخلو عن نقص بل في عدم اطلاق النقص عرفا واي الشرب
المثل به تقريبا الى الافهام وتعالى انه من باب الفرض يعني لو فرض النقص في ملك الله لكان هذا المقدار
يا عبادي انما هي اعمالكم احصيها لكم اي ضمير القصة يعني ما جزاء اعمالكم الا محفوظة عندي احفظها لكم ثم
اوفيكم اياها هو ثبت بالفاء يعني اورثها اليكم وافية فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك
فلا يلومن الا نفسه ق ابو هريرة رض اتفق على الرواية عنه يا محمد اني اذا قضيت قضاء فانه
لا يرد واني اعطيتك لامتك الا اهلكهم بسنة بعامة اي بالقحط ولا عنه لسنة يعني بقحط يعمهم
والسنة فيها ايدا وبالقرينة باعادة العامل والا اسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم فيستبيح بيضتهم
اي مجتمعهم يعني يهلكهم بالكلية والمضارع حال من عدوا او صفة ثانية له ولو اجتمع عليهم لو عنا
من باقطارها اي اقطار الارض او قال من بين اقطارها شك من الراوي حتى يكون بعضهم
يهلك بعضا وبعضهم يسبي بعضا يعني يكون الاهلاك صادرا من بعضهم على البعض ولا يكون صادرا
من عدو خارج عنهم بحيث يستأصلهم

الباب الثاني عشر في جوامع الادعية

ق عائشة رض اتفقا
على الرواية عنها اذهب البأس هو شدة المرض رب الناس واشف لا شفاء الا شفاؤك
شفاء لا يغادر اي لا يترك سقما بفتحتين وبالضم [illegible] كان اذا اشتكى انسان اي مرض مسحه
النبي عم ذلك المريض بيمينه ثم قال اي الدعاء المذكور قوله كان اذا اشتكى الى قوله عائشة [illegible]

وقالت

قالت لما مرض عم وثقل اخذت بيده لاصنع نحو ما كان يصنع فانتزع يده من يدي فقال اللهم
اغفر لي واجعلني مع الرفيق الاعلى فذهبت انظر فاذا هو قد قضى خ انس رض روى البخاري
عنه الحمد لله الذي انقذه من النار قاله عند اسلام غلام كان يهوديا يخدمه غلام عند موته وكان يخدمه
اي الغلام النبي عم فمرض فاتاه النبي عم يعوده فقعد عند راسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه فقال اطع
ابا القاسم فاسلم وفيه فاتاه بيان جواز عرض الاسلام وتعذيب من لم يسلم او اهل الكفر وفي ذكر الحمد
في باب الادعية اشارة الى ان الدعاء هو الذكر تحميدا او تكبيرا او دعاء خ ابو امامة رض روى النبي عم
الحمد لله حمدا كثيرا اي حمدا كثيرا طيبا اي خالصا عن الرياء مباركا فيه الضمير راجع الى الحمد اي دائما لا ينقطع
غير مكفي نصب على المصدر يعني حمدا لا يكتفى به بل نعود اليه تارة بعد اخرى او معناه حمدا لا يدفع
عنه الزيادة فان كل حمد لله تعالى غير مقتصر في حمده ولا مودع نصب على الحال يريد بها يعني
لا نتركه ولا مستغنى عنه يعني لسنا نستغني عن الحمد بل نحتاج اليه وقيل ضمير مكفي راجع الى الطعام
المقدر بقرينة الحال يعني غير مردود وكذا ضمير مودع ومستغنى ربنا نصب على النداء وقيل
ربنا بالرفع مبتدأ او خبره مكفي خبره يعني ربنا هو المكفي والمطعم لا المكفي والمطعم كما قال الله تعالى
وهو يطعم ولا يطعم ولا مودع اي الرغبة فيما عنده ولا مستغنى عنه لان الخلائق يحتاج اليه قال
التوربشتي وجدت الرواية فيها بالنصب كانه نقول ان النبي عم يقول هذا الحمد اذا رفع مائدته
بالنصب مفعول رفع وهو ان عليه طعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة فان هو خوان
بكسر الخاء المعجمة كذا في الجوهري وفي احياء العلوم ينبغي ان لا يتعجل برفع المائدة لان الملائكة
ما دامت حاضرة ومحدودة لما روي ان النبي عم قال لا تزال الملائكة تصلي على احدكم ما دامت مائدته
موضوعة بين يديه فحتى يرفع العلم ان هذا الحديث [illegible] اوعية وايراده في باب
لانها في المعنى دعاء كما ورد في الحديث القدسي انه تعالى من شغله ذكري عن مسألتي اعطيته
افضل ما اعطي السائلين م ابن عمر رض روى مسلم عنه قال كان النبي عم اذا استوى على بعيره كبر
ثلاثا قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اي مطيقين يعني
لا طاقة لنا على ركوبه لولا تسخيره اياه لنا وانا الى ربنا لمنقلبون اي راجعون وفيه اشارة
الى ان الاستعلاء على مركب الحيوة كهو على ظهر الدابة لا بد فرزوا له اللهم انا نسألك في سفرنا

هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو من الطي وهو لف الثوب عنا
بعده هذا عبارة عن تيسير السير لمنح القوة اللهم انت الصاحب في السفر يعني انت حافظنا فيه تعالى
صحبك الله بحفظك والخليفة في الاهل يعني انت المعتمد عليه برعايتهم اللهم اني اعوذ بك من
وعثاء السفر اي مشقته الوعثاء بفتح الواو وسكون العين المهملة والثاء المثلثة يعني النصب والتعب
من شدة الحزن وكآبة المنظر اي من النظر الى الاهل والمال بالعيب يعني ما يتلف بعضهم وسوء المنقلب
بفتح اللام مصدر ميمي اي من سوء الرجوع بان يصيبنا ضرر او مرض في اي في الاهل والولد رواه
عبد الله بن سرجس بفتح السين المهملتين وكسر الجيم غير منصرف للعجمة والعلمية يعني
يرى الحديث هذا الراوي كابن عمر في عدم ذكر الحور بفتح الحاء المهملة يعني النقص بعد الكور بفتح
الكاف وبالراء المهملة وهو لف العمامة يعني كان رماة العمامة اذا لفها وهار رجعا اذا نقضها يعني نعوذ
بك من ان يفسد امورنا بعد صلاحها واستقامتها كانتقاض العمامة بعدم تمام لفها ويروى بعد
الكون بالنون وهو الوجود يعني نعوذ من التراجع بعد الحصول على الحالة الجميلة ودعوة المظلوم
اي التعوذ من هذه الاشياء في السفر مع انها يتعوذ منها في الحضر ايضا لان السفر مظنة البلايا و
والمكاره فيها اكثر ق واذا رجع قالهن يعني انه عليه السلام ان النبي عم كان يدعو بالكلمات المذكورة
حين عزمه الى السفر واتفق علماء انه عم اذا رجع عن السفر كان يقولها ويزاد فيهن آيبون اي
راجعون من السفر بالسلامة تائبون الى الله من المعاصي عابدون اي مخلصون للعبادة لربنا حامدون
لربنا حامدون اي على هذه النعم صدق الله وعده يعني وعده باظهار الدين ونصر عبده اراد به
نفسه وهزم الاحزاب وحده الطوائف من قبائل شتى مجتمعة لمحاربة النبي عم السلام ومحاصرة المدينة
وكانوا اثني عشر الفا سوى من انضم اليهم من اليهود ونقض عليهم قريب من شهر لم يقع بينهم حرب
الا انه اي النبل والحجارة فارسل الله اليهم ريحا سفت التراب على وجوههم واطفأت
نيرانهم وقلعت الاوتاد وقذف في قلوبهم الرعب فانهزموا وفيه نزل قوله تعالى يا ايها الذين
امنوا اذكروا نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود الاية وحده لانه لم يشاركه احد في هذا العمل
ق انس رض اتفق على الرواية عنه اللهم آتنا اي اعطنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا
عذاب النار اي احفظنا منه كان هذا اكثر دعائه اي اكثر دعاء النبي عم لكون الكلمات جامعة

للخيرات

للخيرات كلها لان تنوين حسنة للتكثير م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اللهم آت نفسي تقواها
يعني اعطها صيانتها عن المحظورات وزكها اي طهرها انت خير من زكيها انت وليها اي ناصرها
هذا راجع الى قوله آت نفسي كان يقول انصرها على فعل ما يكون سببا لرضائك لانك ناصرها
ومولاها هذا راجع الى قوله زكها يعني طهرها انت ربيتها وانها كمن يؤدب المولى عبيده خ زيد بن
ارقم رض روى البخاري عنه قال لما قالت الانصار يا رسول الله لكل نبي اتباع وانا قد اتبعناك
فادع الله ان يجعل اتباعنا منا فقال ثم اللهم اجعل اتباعهم منهم يعني الانصار هذا تفسير
اتباعهم ق انس رض اتفق على الرواية عنه اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة ضعف
الشيء مثله وضعفاه مثلاه سقطت نونها بالاضافة والتضعيف ان يزاد على الشيء مثله من
البركة وهي الزيادة ق ابو هريرة رض اتفق على الرواية عنه اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا
قيل القوت الكفاية من غير اسراف وفيه دليل ان الكفاف افضل من الغنى والفقر لان النبي عم انما
يدعو لنفسه بافضل الاحوال خ ابن عباس رض روى البخاري عنه اللهم اجعل في قلبي نورا وفي
سمعي نورا وفي بصري نورا اعلم ان القلب محل للتفكر في آلاء الله والبصر محل النظر في آيات الله
والسمع محل استماع الحق والشيطان يأتي الناس في هذه الاعضاء فيوسوسهم بوسوسة وشبهة
تظلمه فدعا عم ان يدفعها بان ثبات النور فيها والمراد به استعمالها على سبيل العبودية وعن يميني
نورا وعن شمالي نورا انما ذكر في هذين الجانبين الا ان الانوار تجاه عن قلبه وبصره وسمعه
الى غير يمينه وشماله من الخلق وامامي نورا وخلفي نورا وفوقي نورا وتحتي نورا وفي عدم
ايراد حرف الجر في هذه الجوانب اشارة الى اتمام الاثارة واحاطته لان الانسان لتحيط به
ظلمة الجبلة من كل جهة لم تتخلص منها الا بظهور الانوار الالهية واجعلني نورا هذا اجمال
بعد التفصيل المراد به نورا عظيما جامعا للانوار كلها د عائشة رض روى ابو داود عنها اللهم
عبادا بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة تحت يعني عباد بن بشر بكسر الباء وسكون
الشين المعجمة قال حين تهجد اي صلى في الليل في بيت عائشة رض فسمع صوته يصلي في المسجد
ق البراء بن عازب رض اتفق على الرواية عنه اللهم اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك
النفس والوجه هنا بمعنى الذات يعني جعلت ذاتي طائعة لحكمك ومنقادة لك وفوضت امري

إليك أي توكلت عليك في أمري كله وإليك أي أسندت ظهري إليك أي حفظك رغبة
ورهبة إليك الرغبة هي السعة في الإرادة والرهبة هي المخافة وهو مع الواو ان هي منصوب على المفعول
له على طريقة اللف والنشر يعني فوضت أموري طمعا في ثوابك والجأت ظهري خوفا من المكاره الملك
مخافة من عذابك إليك فهو متعلق بقوله رغبة وحدها والا كان من حقه أن يقول رغبة إليك
ورهبة منك لا ملجأ بالهمزة ولا منجى وهو مقصور لكنه ذكر بالهمزة لمناسبة الملجأ منك إلا
إليك اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت ونبيك الذي أرسلت م سعد بن أبي وقاص رضه روى
سلم عنه اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا ذكره ثلث مرات تأكيدا قيل قاله م
لما عاد سعدا م في مرضه عام حجة الوداع إذ خفت أن أموت بالأرض التي هاجرت منها فشفي ببركة
هذا الدعاء م أبو هريرة رضه روى سلم عنه اللهم أصلح لي ديني يعني احفظه لي الذي هو عصمة أمري
يعني ديني هو المعتمد عليه في شأني ولا شك أنه كذلك لأنه إذا فسد لم يبق لصاحبه صلاح لا في الدنيا
ولا في الآخرة وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي يعني احفظ ما احتاج إليه في الدنيا كالنبات
الزرع ونماء المواشي وغيره كما من الفساد وأصلح لي آخرتي التي فيها معادي يعني ارزقني التوفيق
في الآخرة إليك واجعل الحيوة زيادة لي في كل خير يعني اجعل حيوتي سبب زيادة طاعتي واجعل
الموت راحة من كل شر يعني اجعل موتي خلاصي من مشقة الدنيا لحصول الراحة م المقداد رضه
روى سلم عنه اللهم أطعم من أطعمني واسق من سقاني تقدم قصته في الباب الخامس في حديث ما بقي الا
رحمة ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم أعني عليهم بسبع كسبع يوسف
يعني بقحط كان في سبع سنين في زمان يوسف ع م قال الراوي دعا النبي م بهذا الدعاء على قريش
لكثرة ايذائهم به فأخذتهم سنة يرون الهوا كالدخان فجاء أبو سفيان فقال يا محمد انك تأمر بصلة الرحم
وقومك هلكوا فادع الله لهم فدعا لهم فلما أصابتهم الرفاهية عادوا على ما كانوا عليه م
علي وعائشة رضهما روى سلم عنهما قال كان النبي م يقول في آخر وتره اللهم إني أعوذ برضاك
من سخطك وأعوذ بمعافاتك وهو الذي صدر الشيء من عقوبتك أي أستعين بمعافاتك التي
تجي بعد الاستعاذة برضاك لأن الشيء يحتمل أن يرضى عنه من حقوق ويعاقبه بحقوق غيره
وأعوذ بك منك أي برحمتك من عقوبتك وجاز أن يكون قرب أدا ذوقه في خطبة إليه

فحج نف

فحج نفسه عن ثناءه بقوله لا أحصي ثناء عليك كما أثنيت على نفسك م ابن عباس رضه روى سلم عنه
اللهم إني أعوذ بعزتك أي بغلبتك لا إله إلا أنت أن تضلني أي من أن تضلني وهو متعلق بأعوذ و
كلمة التوحيد معترضة لتأكيد العزة أنت الحي الذي لا يموت والجن والإنس يموتون أي خصهما بالذكر
وإن كان الحيوانات كلها يموتون لأنهما المكلفات المقصودات بالتبليغ فكأنهما الأصل ق أنس رضه
اتفقا على الرواية عنه قال دخل رجل المسجد يوم الجمعة والنبي م يخطب فقال يا رسول الله هلكت
الأموال وانقطعت السبل فادع الله أن يغيثنا فقال اللهم أغثنا اللهم أغثنا اللهم أغثنا أم
من الإغاثة بالغين المعجمة من الغيث أي المطر ويحتمل أن يكون من الإعانة بالعين المهملة يعني المعونة
أي أعنا بالمطر كرره ثلثا للتأكيد فإنه في الاستسقاء قال الراوي فطلعت من ورائه سحابة
فانتشرت فأمطرت ثم دخل رجل في الجمعة الآتية فقال يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت
السبل فادع الله أن يمسكها فقال اللهم حوالينا ولا علينا فانقطعت م أم سلمة رضه روى سلم عنها
اللهم اغفر لأبي سلمة قاله حين أغمض بصره وارفع درجته في المهديين أي في زمرة الذين هديتهم إلى الإسلام
وارفع درجته من بينهم واخلفه بفتح الهمزة وضم اللام أي كن خليفة في رعاية أهله وحفظ مصالحه
في عقبه بكسر القاف أي في أولاده في الغابرين أي في الباقين عنه واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح
أي وسع له في قبره ونور له فيه م عائشة رضه روى سلم عنها اللهم اغفر لأهل بقيع وهي مقبرة أهل المدينة
الغرقد بالغين المعجمة والقاف والدال المهملتين وهو نوع من شجر العضاه أي أضاف البقيع
إلى الغرقد لأنه كان فيه غرقد فقطع ق أبو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان عمي أبو عامر
أميرا على جيش فأصابه سهم فقال لي يا ابن أخي أقرأ على رسول الله مني السلام وقل له يستغفر لي فمات
فلما أخبرت به رسول الله ع دعا بماء فتوضأ فقال اللهم اغفر لعبيد على صيغة التصغير أبي عامر اللهم اجعله
يوم القيمة فوق كثير من خلقك أو من الناس شك من الراوي قال أبو موسى فقلت ولي يا رسول الله استغفر
لي جار ومجرور متعلق بقوله استغفر قدم للتخصيص والاهتمام فقال اللهم اغفر لعبد الله بن قيس وادخله
يوم القيمة مدخلا بضم الميم كريما أراد به الجنة ووصفها بالكرم لأنه وصف لمن أدخل فيه وهو ابن أبي عامر
ق زيد بن أرقم رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار م ولأبناء أبناء الأنصار
يعني النفر وسلم بكر أنها حرتين ق أبو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول

الله

والمقصرين هو عطف تلقيني بتقدير قل يا رسول الله اللهم اغفر للمحلقين والمقصرين والتقصير ان يقص
المحرم بعض شعر راسه من اطرافه قاله في حجة الوداع وهو الصحيح المشهور وفيه دليل على جواز الحلق
والتقصير في التحليل وعلى ان الحلق افضل لانه كرر الدعاء للمحلقين ثلث مرات وللمقصرين مرة
وحكى القاضي عياض عن بعضهم ان هذا كان يوم الحديبية حين امرهم فلم يفعلوا طمعا بدخول مكة
محرمين يومئذ اى حصر المحلقين ثم بدا الدعاء على هذه الرواية وقدمهم على المقصرين لان النبي عم
ق كان قد ساق الهدى ومعه هدى لا يحلق الا حتى ينحر فلما امرهم فرأوه حتم اكثر بالحلق
والحلق وجدوا في انفسهم الا من السبيل عندهم [illegible] ان لا يحل احد من الواحد ولو ان الطواف بالبيت
استعظموا ذلك فتحت صدورهم وكانت التقصير في انفسهم اخف من الحلق مال اكثرهم اليه ومنهم
من حلق وبادر الى الطاعة فقدمهم واخر المقصرين ان [illegible] عنهم ذلك [illegible]
في الفضل م عوف بن مالك الاشجعي رض او سلم عنه اللهم اغفر له وارحمه وعافه اى خلصه من المكاره
واعف عنه واكرم نزله اى رزقه ووسع مدخله يعني قبره واغسله بالماء والثلج والبرد يعني طهره من
الذنوب بانواع المغفرة الشبيهة بهذه الاشياء المطهرة من الدنس ونقه من الخطايا كما ينقى
الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه
اراد بالاهل الخدم غير الزوجة او هو من باب ذكر الخاص بعد العام وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر
او من عذاب النار حتى تمنى من الراوي فقاله حين صلى على جنازة قال الراوي تمنيت ان اكون ذلك
الميت ق ابو موسى رض الله تعالى على الرواية عنه اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري وما انت
اعلم به مني اللهم اغفر لي هزلي وجدي اى التكلم بالباطل وجدي بكسر الجيم نقيض الهزل وخطائي وعمدي
وكل ذلك عندي يعني انا متصف بهذه الاشياء فاغفرها ذكر من الذنوب شئ فان قيل ما وجه هذا الكلام وكان
معصوما عن المعاصي قلنا قاله تعليما للامة وتواضعا حيث عد فوت الافضل ذنبا قال الشيخ
الشارح انه معصوم عن وقوع الذنوب لا عن امكان صدورها عنه عادة انما هو لهذا الاشياء يعني
اغفر ذنبي على تقدير الوقوع م ابو هريرة رض او سلم عنه اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله
بكسر الدال والجيم والتشديد في القاف واللام اى صغيره وكبيره واوله واخره وعلانيته وسره ق
عائشة رض الله تعالى على الرواية عنها اللهم اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق اى الرفيق الاعلى

واقل ما يجزئ في الحلق او التقصير ثلث شعرات عند الشافعي وعندنا لا يجوز اقل من ربع الراس من حلق او تقصير قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا وللمقصرين قال وللمقصرين ق

قيل

قيل هو الله لانه رفيق بعباده فهو فعيل من الرفق بمعنى فاعل وقيل هو جماعة الانبياء والصالحين
والشهداء الذين اجتمعوا مبينا في الحديث الصحيح وعادة عند حاجة ق ام سليم بنت ملحان رض الله تعالى على
الرواية عنها قالت قلت انس خادمك ادع له فقال اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته
دعاء له لانس بن مالك ق عائشة رض الله تعالى على الرواية عنها اللهم الرفيق الاعلى حين بان قريبا م
عائشة رض او سلم عنها اللهم انت السلام وهو اسم من اسماء الله على معنى انه ذو السلام على المؤمنين
في الجنة كما قال الله تحيتهم يوم يلقونه سلام قولا من رب رحيم فيكون رجعه الى الكلام وقيل معناه على انه تعالى المالك
السلم العارف لهما لك فيرجع الى القدرة ومنك السلام يعني يرجى منك السلامة تباركت
يا ذا الجلال والاكرام ن ئي رض او سلم عنه اللهم انت الملك لا اله الا انت ربي وانا عبدك ظلمت
نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب الا انت واهدني لاحسن الاخلاق لا يهدي
لاحسنها الا انت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها الا انت لبيك وسعديك والخير كله في يديك
والشر ليس اليك اى لا يتقرب به اليك او معناه لا يضاف الشر اليك على الانفراد وهو ادعاية
الادب لانه ثبت ان الكل من الخير والشر من الله تعالى قال كل من عند الله انا بك واليك يعني انا اعوذ بك
واتوجه اليك تباركت وتعاليت استغفرك واتوب اليك كان يقوله النبي عم بعد الدعاء
بعد قوله وجهت وجهي اى حين فتح الصلوة واذا ركع قال اللهم لك ركعت وبك امنت ولك
اسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي يعني ان كل عضو من هذه الاعضاء خاضع
لك وخاشع والخشوع في القلب لكن ثمرته تظهر على الجوارح والاعضاء فسمي ذلك خشوعا لكونه
مسببا عنه فاذا رفع راسه قال ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الارض وما بينهما هذا تمثيل
يعني لو كانت كلمات الحمد اجساما لملأ الكل وملء ما شئت من شيء بعد فاذا سجد قال اللهم لك
سجدت وبك امنت ولك اسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله
احسن الخالقين ثم يكون من اخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت
وما اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت م ابن عمر رض
او سلم عنه اللهم انت خلقت نفسي وانت توفاها [illegible]
لك مماتها ومحياها ان احييتها فاحفظها وان امتها فاغفر لها اللهم اسئلك العافية

وما اسرفت

امر به رجلا ان يقوله اي هو الفعل بدل من الضمير المجرور في به يعني امر النبي عم ان يقول الرجل بعد الدعاء
اخذ مضجعه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام و
عياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء المثناة تحت وبالشين المعجمة بن ابي ربيعة والمستضعفين
بمكة قاله عم حين هاجر من مكة وهم بقوا فيها اللهم اشدد وطاتك اي نكايتك على مضر اسم قبيلة يعني
خذهم اخذا شديدا اللهم اجعلها اي وطاتك والايام عليهم سنين اي القحط كسني يوسف اي
كالقحط الواقع في زمانه م عمر رض روى مسلم عنه قال لما نظر النبي عم الى المشركين يوم بدر وهم الف
واصحابه ثلثمائة وتسعة عشر رجلا فما زال يدعو ربه حتى سقط رداؤه عن منكبيه اللهم انجز لي اي
اقض ما وعدتني اللهم ائت ما وعدتني اللهم ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد في الارض
فان قيل كان المسلمون كثيرا في مواضع غير اهل البدر فكيف قال ان تهلك هذه العصابة لا تعبد في
الارض قلت لو هلكت تلك العصابة على ايدي عدوهم لجاز ان تعاقب غيرها فلا يبقى على الارض مسلم
اعلم انه عم كان جازما بانجاز الله وعده لانه كان يرى مصارع المسلمين ومصارع الكفار قبل ملاقاتهم
فكان غرضه من هذا التضرع تعليم امته التضرع في الدعاء خ ابن عباس رض روى البخاري عنه اللهم
انشدك اي اطلبك عهدك ووعدك اللهم ان شئت اي تغلب الكفار على المسلمين لا تعبد على بناء المفعول
بعد اليوم اي يوم بدر وفي رواية انس اللهم انك ان تشأ لا تعبد في الارض قاله يوم احد م عائشة رض
روى مسلم عنها اللهم انما انا بشر فاي المسلمين سببته نصب على اضمار الفعل لعنته او سببته فاجعلها له
زكوة اي طهارة واجرا تقدم الكلام عليه في حديث ام سليم انا لعلماء م انس رض روى مسلم عنه
اللهم انهم من احب الناس الي اللهم من احب الناس الي اللهم من احب الناس الي كرره ثلث
يعني الانصار خ ابن عمر رض روى البخاري عنه قال بعث النبي عم خالد بن الوليد الى بني جذيمة
فدعاهم الى الاسلام فقالوا صبأنا صبأنا فجعل خالد يقتل ويأسر ثم اراد ان يقتل كل رجل اسيره
فقلت والله لا اقتل اسيري ولا يقتل رجل من اصحابي اسيره حتى قدمنا الى المدينة فذكرنا ذلك
لرسول الله عم فقال اللهم اني ابرأ اليك اي التجئ مما صنع خالد اي من شره قاله مرتين
اي وقت انصراف خالد بن الوليد من بني جذيمة بفتح الجيم وبالذال المعجمة انما ذكره عم صنع خالد لانه
استعجل في شانهم ولم يتثبت في امرهم وانما قتلهم خالد لانهم لم يقولوا اسلمنا بل قالوا صبانا اي خرجنا

في ديننا

من ديننا ولم يعبر عنه بالاسلام ولهذا لم يعقل انه عم اوجب عليه دية ولا قودا ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه اللهم اني احبه فاحبه واحبب من يحبه يعني حسن بن علي رض خ اسامة بن زيد
رض روى البخاري عنه اللهم احبهما فاني احبهما ويروى اللهم ارحمهما فاني ارحمهما يعني حسن وحسين
رضي الله عنهما م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم اني اسألك خيرها وخير ما فيها وخير ما ارسلت
به واعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلت به كان يقوله اذا عصفت الريح اي اشتد
هبوبها وكان خوفه على امته ان يعاقبوا كما عوقب غيرهم من الامم وفيه بيان الالتجاء الى الله
عند حدوث ما يخاف منه م ابن مسعود رض روى مسلم عنه اللهم اني اسألك الهدى
اي الرشاد والتقى اي الخوف من الله والحذر عن مخالفته والعفاف وهو التنزه عما لا يباح والغنى
اي الاستغناء عما في ايدي الناس خ سعد بن ابي وقاص رض روى البخاري عنه اللهم اني اعوذ بك
من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك ان ارد على صيغة المجهول الى ارذل العمر اي ارداه وهو
ان يهرم ويختل عقله وحواسه ويعجز عن كسب الحاج واعوذ بك من فتنة الدجال واعوذ بك
من عذاب القبر ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اني اعوذ بك من الخبث وهو بضمتين جمع خبيث
وهو الشيطان الذكر والخبائث جمع خبيثة وهو الشيطان الانثى كان يقوله اذا دخل الخلاء وخص
الخلاء بالذكر لانه موضع حضور الشيطان لخلوه عن ذكر الله حتى قيل اذا عطس في الخلاء يحمد الله في نفسه
ق ابو سعيد وعن انس رض اتى المصنف بعلامة ق وهو مما انفرد به البخاري لعله وقع سهوا من الناسخ كذا
قاله الشيخ الشارح اللهم اني اعوذ بك من الهم وهو يكون فيما يتوقع والحزن فيما وقع وقيل كلاهما
بمعنى انما عطفه عليه لاختلافهما في اللفظ والعجز وهو القصور عن فعل الشيء والكسل وهو
التثاقل في الامور مع قدرته وعلمها والبخل والجبن بضم الباء وكونها مصدر الجبان وضلع
الدين بفتحتين ثقله كيف يميل صاحبه الى الاعوجاج وغلبة الرجال اي قهرهم عليه م ابن عمر
رض روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك اي تبدلها وفجاة
بالضم والمد نقمتك اي غضبك وجميع سخطك م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم اني
اعوذ بك من شر ما عملت وهو ان يعجب فيه ان كان طاعة وان كان معصية فشره ظاهر ومن
شر ما لم اعمل ومعنى الاستعاذة منه مما لم يعمل ان لا يبتلى به في الزمان المستقبل وان لا يعذر بغفلة

العجب من ذلك ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ بك
من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا اي البلايا الواقعة في الحيوة والممات اي من فتنة
وهي شدة سكرات الموت اللهم اني اعوذ بك من المأثم اي الامر الذي يأثم به او هو الاثم نفسه
والمغرم اي الخسران م انس رض روى مسلم عنه اللهم اني اعوذ بك من علم لا ينفع اي لا يعمل به او ما
لا يحتاج اليه في الدين وقلب لا يخشع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع من كثرة الاكل او معناه
لا تقنع بما آتاه الله م عائشة رض روى مسلم عنها اللهم اني اعوذ بك من فتنة النار اي من
تصفيتي من خلطها اي بالنار والفتنة تجيء بمعنى التصفية كما قال الله تع ولقد فتنا سليمان
يعني صفيناه من الاوصاف الذميمة وعذاب النار يعني من ان اكون من اهل النار وهم الكفار فانهم
هم المعذبون واما الموحدون فهم يدخلون النار لا معذبون بها عن ابي هريرة قال رسول الله صلعم
اذا دخل الموحدون النار اماتهم فيها فاذا اراد ان يخرجهم منها امسهم الم العذاب تلك الساعة
كذا قاله الشيخ الكلاباذي ومن فتنة القبر وهي التغليظ في السؤال عن جابر رض لما دفن سعد بن معاذ
ومن معه رسول الله فسبح رسول الله وسبح الناس معه فقالوا يا رسول الله صلعم تحبت فقال لقد تضايق
على هذا الصالح قبره حتى فرجه الله عنه وليس هذا من عذاب القبر لان سعدا من افاضل الصحابة
لقد استبشرت الملائكة بروح سعد وعذاب القبر وهو ضرب من لم يوفق في الجواب عقابا من
هديه ومن شر فتنة الغنى وهو التفاخر وقيل الحرص على الجمع ومن شر فتنة الفقر وهو عدم
الرضا بها قرنهما بالشر لان الفتنة تجيء بمعنى الاختبار وهو يكون لارادة الخير والشر وفي الغنى
والفقر شر وخير واستعاذ من شرهما واعوذ بك من شر فتنة المسيح الدجال والاختيار اضيا
ضيره ان بين داود الموفق ايمانا وثوابا هو مكتوب بين عينيه وشره لا يلتوا اولى فو ولا يعلمه
ق ابو بكر رض اتفقا على الرواية عنه اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا اي وضعت الافعال
الصادرة في غير ما هو له ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة من عندك لي تفضلا
عن استحقاق وارحمني انك انت الغفور الرحيم قاله حين قال علمني دعاء ادعو به في صلوتي
م البراء بن عازب رض روى مسلم عنه اللهم اني اول من احيا امرك اذا اماتوه اي في وقت اماته
اليهود امرك وغيره قاله حين مر عليه بيهودي محمم مجلود اي مسود الوجه روي ان اليهود

جاؤا

جاؤا الى رسول الله صلعم فذكروا له ان رجلا وامرأة منهم زنيا فقال لهم رسول الله صلعم ما تجدون في
التورية قالوا نفضحهم ويجلدون فلا نجد فيها الرجم فقال عبد الله بن سلام ان فيها آية الرجم فاتوا
بالتورية فنشروها فوضع احدهم يده على آية الرجم فقالوا صدقت يا محمد فيها آية الرجم ثم امر به
النبي صلعم بالرجم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال كنت ادعو امي الى الاسلام وهي مشركة فدعوتها
يوما فاسمعتني في رسول الله ما اكره فاتيت رسول الله صلعم وانا ابكي قلت يا رسول الله اني كنت ادعو
امي الى الاسلام فتأبى علي فدعوتها اليوم فاسمعتني فيك ما اكره فادع الله ان يهدي امي فقال صلعم
اللهم اهد ام ابي هريرة تمته فخرجت مستبشرا بدعوة صلعم فلما جئت الى الباب فسمعت امي
خشفة قدمي فقالت مكانك يا ابا هريرة وسمعت خضخضة الماء فاغتسلت ولبست درعها
وعجلت عن خمارها ففتحت الباب ثم قالت يا ابا هريرة اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا
عبده ورسوله فرجعت الى رسول الله وانا ابكي من الفرح قلت يا رسول الله ابشر قد استجاب الله
دعوتك وهدى ام ابي هريرة فحمد الله صلعم قلت يا رسول الله ادع الله ان يحببني وامي الى عباده المؤمنين
ويحببهم الينا فقال صلعم اللهم حبب عبيدك تصغير عبد هذا وامه الى عبادك المؤمنين وحبب اليهما
المؤمنين ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال قدم الطفيل واصحابه فقالوا يا رسول الله
هلكت دوس وابت فادع الله عليها فقال اللهم اهد دوسا وهم قبيلة وائت بهم اي اعطوا بهم
التوفيق للاعمال الصالحة وفيه بيان حرص النبي صلعم من اسلم على يديه م علي رض روى مسلم عنه اللهم
اهدني وسددني اي اجعلني مستقيما وفي رواية اللهم اني اسألك الهدى والسداد واذكر
بالهدى هدايتك الطريق وبالسداد السهم يعني اذكر في طلب هذين اللفظين حين
تطلب الهداية والسداد او اطلب الهداية كهداية من ركب متن الطريق واخذ في النهج المستقيم
وسدادا اللهم بارك لاهل المدينة في مدهم اي فيما يكال بمدهم من ارادها بسوء اذابه الله
كما يذوب الملح في الماء م ابو هريرة روى مسلم عنه اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا
يعني اكثر خيرها في المدينة من القيام باوامر الله وبارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدنا كمال
ان يكون البركة دينية ويكون بمعنى الثبات يعني ثبتنا في اداء حقوق الله المتعلقة بهذه المكاييل
وان يكون دنيوية ويكون بمعنى الزيادة يعني اكثرها بحيث يكفي المد فيها لمن لا يكفيه

ليس به سدادا ... علمه اياه
اي علم النبي صلعم هذا الدعاء عليا
رض م سعد بن ابي وقاص رض
روى مسلم عنه
صح

في غيرها اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك ونبيك واني عبدك ونبيك دعا لم يذكر الخلة
لنفسه مع انه ايضا خليل الله كما قال اعلم اتخذ الله صاحبكم خليلا رعاية للادب حيث لم يساو
نفسه بابيه ابراهيم عم وانه دعاك لمكة بقوله فاجعل افئدة من الناس تهوي اليهم
وارزقهم من الثمرات بان تجلب اليهم من البلاد واني ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك لمكة
يعني استجيب دعاؤه وصار خير المدينة على خير مكة من جلب اليها كنوز قيصر وكسرى وفي الاخر
ليأرز الدين اليها وهذا بمعنى هو الامام وقد اعلم مع كان يقوله اذا اخذ اول الثمر ثم يدعو اصغر وليد له
وهذا اشعار بان يكون الوليد للنبي عم وقد جاء في رواية اخرى لمسلم ثم يعطيه اصغر من يحضر من الولدان
فيحمل المطلق على المقيد ادبيا او بهذه الرواية فيعطيه ذلك الثمر خص الاصغر بالاعطاء لكونه
ارغب فيه واكثر تطلبا وما بينهما من المناسبة في حداثة الانفصال من الغيب ع ابن عمر رض روى
النبي ع عنه اللهم بارك لنا في ثمارنا وهو بمعنى ساكنه اسم الارض المعروفة اللهم بارك
لنا في يمننا م عبد الله بن بسر رض روى مسلم عنه اللهم بارك لهم في رزقهم واغفر لهم وارحمهم في عالم
لابيه بسر رض لما احضر الطعام ثم اخذ بلجام دابته فقال ادع الله لنا ع البراء بن عازب رض
روى النبي ع عنه اللهم باسمك احيا وباسمك اموت يعني لا انفك عن اسمك في حيوتي ومماتي وقيل
الاسم مقحم كما في قوله تع سبح اسم ربك يعني انت تحييني وانت تميتني اراد به النوم واليقظة فنبه على
اثبات البعث بعد الموت كان يقوله اذا اخذ مضجعه واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا
بعد ما اماتنا واليه النشور المراد بالاماتة هنا النوم والنشور الاحياء بعد الموت ق ابو
هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب
محل الكاف النصب على انه صفة لموصوف محذوف اي مباعدة مثل مباعدة ما بين المشرق
والمغرب اراد به ان يبعد عنه الخطايا بالكلية ولا يعود اليها اللهم نقني من الخطايا كما ينقى
الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد يعني كفر خطاياي بالعفو
والتجاوز عبر عن ذلك بالثلج والبرد ق جرير رض اتفقا على الرواية عنه اللهم ثبته واجعله هاديا
مهديا دعا به له اي بالدعاء الذي حين شكا اليه انه اي جرير لا يثبت على الخيل ق
عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد وهذا النوع

اللهم

اللهم وصححها اي صحح اهل المدينة وبارك لنا في صدها ومدها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة
وهي اسم موضع ساكنوها اليهود ق انس رض اتفقا على الرواية عنه اللهم حوالينا ولا علينا
قال الجوهري قعد حوله وحواله وحواليه وحواليه بفتح اللام ولا تقل حواليه بكسر اللام معناه امطر
حوالينا ولا تمطر علينا تقدم قصته في باب الاستسقاء في حديث اللهم اغثنا م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه اللهم رب السموات ورب الارض ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شيء فالق الحب والنوى اي الذي
يشق الحبة ويخرج منه السنبلة ونوى التمر فيخرج منه النخلة ومنزل التوراة والانجيل والفرقان
اعوذ بك من شر كل شيء انت اخذ بناصيته تمثيل لان كل شيء في قبضته وتحت قهره اللهم
انت الاول فليس قبلك شيء وانت الاخر فليس بعدك شيء يعني انت الباقي بعد فناء الخلق
وانت الظاهر فليس فوقك شيء اي ليس شيء اظهر منك لدلالة الايات الباهرة عليك
وانت الباطن فليس دونك شيء اي ليس شيء في البطون ابطن منك ودون يجيء بمعنى قرب
كقولهم المدينة دون مكة ويجيء دون بمعنى قبل كقولهم اتى القوم من قبلنا دون ان يجيء ويجيء بمعنى غير
كقوله تع ولم تكن ادفنه بنصر دونه من دون الله وقيل معنى الظاهر والباطن اختفى به عن العقل
الناظرة وتجليه لبصائر المتفكرين اقض عنا الدين يجوز ان يراد به حقوق الله وحقوق
العباد جميعا واغننا من الفقر م عائشة رض روى مسلم عنها قالت كان النبي ع اذا قام من
الليل افتتح صلوته بقوله اللهم رب جبرائيل وميكائيل واسرافيل قال سيبويه لا يجوز نصب
رب على انه صفة لان الميم المشددة تمنع الوصف ولا يوصف المتصل به بل التقدير يا رب خصهم
بالذكر لعظم شأنهم فاطر السموات والارض اي مخترعهما عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين
عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق من بين ما لم اي
يثبتني عليه باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية
عنه اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات والارض اي حافظهما وراعيهما وهو في معنى العلة
لقوله لك الحمد وكذا الجمل جاءت بعد الحمد ومن فيهن ولك الحمد انت نور السموات والارض اي
منورهما ومن فيهن ولك الحمد انت ملك السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت الحق اي الثابت
الواجب وعدك الحق اي الصادق ولقاؤك حق اي ثابت وقولك حق والجنة حق والنار

حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة حق خص نفسه بالذكر من بينهم ايذانا بانه فائق عليهم
فان قلت لم عرف الحق في الاوليين ونكره في البواقي قلت لانه تعالى هو الحق الواجب الدائم وما سواه
في معرض الزوال وكذا وعده مختص بالانجاز دون وعد غيره ونكر في البواقي لانها لم تكن موضع
الحصر لانها ثابتة في جملة ما يكون ثابتا ولما نظر النبي صلى الله عليه وسلم الى عجزه ومقام عبوديته قال
اللهم لك اسلمت اي انقدت وبك امنت وعليك توكلت واليك انبت اي رجعت الى عبادتك
وبك خاصمت اي بما اعطيتني من البراهين خاصمت الكفار واليك حاكمت يعني رفعت امري اليك
وجعلتك حاكما بيني وبين من خالفني فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما
اعلنت وغير ذلك وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت او
لا اله غيرك كان يقوله اذا قام من الليل يتهجد اي يصلي صلوة الليل م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه
اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الارض وملء ما شئت من شيء اي من العرش والكرسي بعد بالضم
مرفوع على الغاية اي بعد السموات والارض اهل الثناء والمجد منصوب على المدح او على النداء او روي
بالرفع اي انت اهل الثناء والمجد بالنصب احق ما قال العبد مرفوع على الابتداء وكلنا لك عبد
جملة معترضة بين المبتدأ والخبر اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت وهو خبر قوله
احق ولا ينفع ذا الجد بالفتح الغنى منك الجد اي بدلك اي بدل طاعتك ومنه قوله تعالى ولو
نشاء لجعلنا منكم ملائكة في الارض اي بدلكم يعني لا ينفع ذا الغنى غناه بدلك اي بدل طاعتك
وانما ينفعه العمل الصالح قال الجوهري منك معناه عندك كان يقوله اذا رفع راسه من الركوع
م ابو برزة رضه الاسلمي رضه روى مسلم عنه اللهم ... عليها ...
اي ذلك وهو ... دعا به ... قال بعض الشارحين هذا الحديث
لم نجده في شيء من الكتب الستة البرقاني وقد اعلم المصنف عليه علامة مسلم ق عبد الله بن ابي اوفى
رضي الله تعالى عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل عليهم
فاتاه ابو اوفى فقال اللهم صل على ال ابي اوفى تقدم الكلام عليه في الحج العاشر في
حديث قولوا اللهم صل على محمد ق انس رضي الله تعالى عنه اللهم على الاكام وهو
بالكسر جمع الاكمة وهو الموضع المرتفع والظراب بالظاء المعجمة جمع ظرب على وزن كتف وهو

الجبل

وهو الجبل الصغير وبطون الاودية ومنابت الشجر دعا به حين استسقى فقيل له هلكت الاموال
وانقطعت السبل فادع الله يمسكها عنا ق ابن مسعود رضي الله تعالى عنه اللهم عليك
بقريش اي الزم بهلاك قريش قاله ثلث مرات ثم قال اللهم عليك بابي جهل بن هشام وعتبة
ابن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعقبة بن ابي معيط بالعين
المهملة على صيغة التصغير وذكر السابع ولم احفظه قال ابن مسعود رضه فوالذي بعث محمدا بالحق
لقد رايت الذين سمى اي سمى النبي صلى الله عليه وسلم صرعى جمع صريع بمعنى مسقوط ثم سحبوا على بناء المفعول
الى القليب قليب بدر ... قال الصنعاني ... السابع هو عمارة
ابن الوليد عمارة بالعين ... وتخفيف الميم م ابن عباس رضي الله تعالى عنه قال اتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم الخلاء فوضعت له وضوءه فلما خرج قال من وضع هذا قلت ابن عباس رضه فقال اللهم
فقهه في الدين اي اجعله فقيها عالما زاد ابو مسعود وعلمه التأويل وهو نقل ظاهر اللفظ الى
معنى اخر دعا به لما وضع له وضوءه بفتح الواو ق انس رضي الله تعالى عنه اللهم لا عيش
اي لا عيش باق الا عيش الاخرة فاغفر الانصار والمهاجرة اي الجماعة المهاجرة م عبد الله بن عمرو
رضه روى مسلم عنه اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك معناه ظاهر ق عبد الله
ابن ابي اوفى رضي الله تعالى عنه اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم
اهزمهم وزلزلهم اي حركهم واجعل امرهم مضطربا دعا به على الاحزاب م عائشة رضه روى
مسلم عنه اللهم من ولي من امر الولاية من امر امتي شيئا فشق عليهم فاشقق عليه ومن
ولي من امر امتي شيئا فرفق بهم فارفق به م جابر رضه روى مسلم عنه قال الطفيل بن عمرو رأيته
في المنام وهيئته حسنة فقلت له ما صنع بك ربك قال غفر لي بهجرتي الى نبيه فقلت ما لي
اراك مغطيا يديك قال قيل لي لن نصلح منك ما افسدت فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال اللهم وليديه فاغفر اي ... والجار والمجرور متعلق بقوله فاغفر وهو جواب الشرط محذوف
والجملة الشرطية عطف على مقدر من حيث المعنى كانه ... عفوت له الا يديه فقال ... اذ نحوه
فاغفر ليديه لما قتل الرجل نفسه بقطعه يديه صار يداه كانهما جنتا نفسه فاستغفر لهما
بغير صلاة ... تغيير لضمير يديه هاجر مع الطفيل بن عمرو الدوسي الى المدينة فاجتووها

أي استوضحها فأصابه الجوع وهو داء الجوف فلخذ مشاقص لحمه المشقص بوزن المنجل السهم إذا كان
طويلا فقطع بها براجمه وهي العقد التي في ظهور الأصابع فمات وفيه دليل على أن المغفرة
قد لا يتناول محل الجناية وأن العقاب موزع على البدن وأن المؤمن إذا أتى بالكبيرة من غير
توبة فلا يقطع له بالنار م سعد بن أبي وقاص رض روى مسلم عنه اللهم هؤلاء أهلي يعني عليا
وفاطمة وحسنا وحسينا قال لما نزلت فقل تعالوا ندع أبناءنا فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم الآية خ
عائشة رض روى البخاري عنه اللهم هالة يعني هالة بنت خويلد أخت خديجة قال على استئذان
عليه أي الدخول على النبي عم فعرف النبي عم استئذان هالة مثل استئذان خديجة م ابن مسعود
رض روى مسلم عنه أمسينا وأمسى الملك لله والحمد لله لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم إني أسألك خير هذه الليلة وخير ما بعدها وأعوذ بك
من شر هذه الليلة وشر ما بعدها وأعوذ بك من شر هذه الليلة وما بعدها اللهم إني أعوذ بك
من الكسل وسوء الكبر روي بسكون الباء فمعناه الاستعاذة من التعاظم على الناس واحتقارهم
وبفتح الباء فمعناه الاستعاذة من الهرم وأرذل العمر اللهم إني أعوذ بك من عذاب في النار و
عذاب في القبر كان يقول إذا أمسى وإذا أصبح قال فيقول ذلك أيضا أصبحنا وأصبح الملك لله م
عائشة رض روى مسلم عنها بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد قال الذبح أي ذبحه كبشا
وفيه جواز هبة الثواب ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها بسم الله تربة أرضنا أي هذه
تربة أرضنا أراد بها المدينة لبركتها أو جملة الأرض بريقة بعضنا أي ممزوجة بريقة بعضنا
قال الإمام التوربشتي أرضنا إشارة إلى أول الفطرة وريقة بعضنا إشارة إلى النطفة التي
خلق الإنسان منها كأنه يقول يا رب إنك اخترعت الأصل الأول من طين ثم أبدعت بنيه من ماء
مهين فهين عليك أن تشفي من هذه نشأته يشفى سقيمنا بإذن ربنا قال القاضي
ما ذكر الشيخ من الطب أن للريق مدخلا في النضج ولتراب الوطن تأثيرا في حفظ المزاج
الأصلي ودفع مضرته حتى قالوا ينبغي للمسافر أن يستصحب تراب أرضه [illegible]
أن للرقى والعزائم آثارا عجيبة يتحير العقول في كنهها وقال الإمام [illegible] الظاهر أن
تلك المداواة كانت مختصة بتربة ذلك المكان الشريف وريقه نبينا عم [illegible]
أنه عم رقى في علاج عمر رضه فبرأ من ذلك أرمد كان [illegible] الشيء منه [illegible] به

أدام

قرحة

319

قرحة أو جرح قال بسبابته أي وضعها بالأرض ثم رفعها يعني أنه كان يأخذ من ريق نفسه
على إصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيتعلق بها منه شيء فيمسح به على الموضع الجريح ويقول
هذا الكلام حال المسح ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه لا إله إلا الله العظيم الحليم لا إله إلا
الله رب العرش العظيم لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرض ورب العرش الكريم وصف العرش بصفة
مالكه كان يقول عند الكرب فإن قلت هذا ذكر وليس بدعاء عند الكرب قلت هذا الذكر يستفتح
به الدعاء ثم يدعو بما شاء أو نقول كان عليه في ذكر [illegible] على نفسه [illegible] وذلك كان من الجهاد
لكون المذكور علام الغيوب وقد ورد أن الله تعالى قال من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل
ما أعطي السائلين ق المغيرة بن شعبة رض اتفقا على الرواية عنه لا إله إلا الله وحده لا شريك له له
الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا
الجد منك الجد كان يقوله في دبر كل صلوة مكتوبة ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه لا إله إلا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا إله إلا الله وحده أنجز وعده ونصر عبده
وهزم الأحزاب وحده قاله على الصفا م عبد الله بن زبير بن العوام رض بتشديد الواو انفرد
به مسلم لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا حول ولا قوة
إلا بالله أي لا حركة ولا استطاعة إلا بمشيئة الله لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه له النعمة وله
الفضل وله الثناء الحسن لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون كان يهلل في دبر
كل صلوة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك
تقدم معنى لبيك فإن المراد به التكرار وليس بتثنية حقيقة إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك
روي بكسر الهمزة وفتحها والمختار هو الأول لأنه عام فمعناه أن الحمد والنعمة لك على كل حال
وفتح الثاني تعليل لقوله لبيك كان يلبي بهذه التلبية في حجة وعمرة م أنس رض روى مسلم عنه
لبيك عمرة وحجا منصوب بفعل أي مريدا عمرة أو منتهيا أي قصد العمرة هذا يدل
على أنه عم كان قارنا تقدم الكلام وما هو الأصح الروايات الواردة فيه والله أعلم
الحمد لله على التمام والصلوة على رسوله أفضل السلام تم الكتاب [illegible] المحمود ولله المكارم والعلاء والجود

نويسنده را بگوييد دعا خدايا مكن حاجتش را روا

خدا او را دهد عالي مراتب
كه خواند [illegible] بر حق كاتب